

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
كلية الدعوة وأصول الدين  
قسم العقيدة

## التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين

للشيخ أبي الفوز : محمد أمين بن علي السويدي (ت ١٢٤٦هـ)

### دراسة وتحقيق

من أول الباب التاسع إلى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه)

إعداد الطالب

عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله الشمسان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور

غالب بن علي العواجي

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة

العام الجامعي ١٤١٧هـ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم العقيدة

# التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين

للشيخ أبي الفوز : محمد أمين بن علي السويدي (ت ١٢٤٦هـ)

## دراسة وتحقيق

وكذا أقول إنه  
لما بحثت في كتاب  
ما طلبت مني  
في طوفاً من  
عضو لجنة التأليف

من أول الباب التاسع إلى نهاية الكتاب  
رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه)

اعداد الطالب

عبداً لله بن إبراهيم بن عبداً لله الشمسان

إشراف فضيلة الشيخ الدكتور

غالب بن علي العواجي

الأستاذ المشارك بقسم العقيدة

العام الجامعي ١٤١٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي هدانا لهذا  
فقد اطلعت على رسالة بعد تقديمها  
فتبينت ان بها ما قام به  
منه والله اعلم  
عشر طبع لنا  
١٤١٧/١٢/١٤

عبد الرحمن بن عبد العزيز  
١٤١٨/١٢/١٤

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾<sup>(١)</sup> .

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ﴾<sup>(٢)</sup> .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقلوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾<sup>(٣)</sup> .

أما بعد:<sup>(٤)</sup>

فإن الله - تعالى - (جعل في كل زمان فترة من الرسل ؛ بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصيرون منوم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى ، ويصيرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيبٍ لإبليسٍ قد أحيوه ، وكم من ضالٍ تائهٍ قد

(١) آل عمران/١٠٢ .

(٢) النساء/١ .

(٣) الأحزاب/٧٠-٧١ .

(٤) هذه خطبة الحاجة ؛ التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه أن يجعلوها بين يدي كلامهم في أمور دينهم ، سواء كانت خطبة نكاح ، أو جمعة ، أو غير ذلك .

ومن أخرجها عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :

أبو داود في سننه في كتاب النكاح ، باب في خطبة النكاح ٥٩١/٢-٥٩٢ برقم (٢١١٨) ، والترمذي في سننه في كتاب النكاح ، باب ما جاء في خطبة النكاح ٤٠١/٣-٤٠٥ برقم (١١٠٥) ، وقال : "حدث عبد الله [يعني ابن مسعود] حديث حسن ... [خ] ، والنسائي في سننه في كتاب النكاح ، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح ٨٩/٦-٩٠ ، وابن ماجه في سننه في كتاب النكاح ، باب خطبة النكاح ٦٠٩/١-٦١٠ برقم (١٨٩٢) ، (١٨٩٣) ، والإمام أحمد في مسنده ٣٩٢/١-٣٩٣ ، ٤٣٢ ، وقد رويت هذه الخطبة عن عدد من الصحابة غير ابن مسعود ، وقد ألف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني -حفظه الله تعالى- رسالة مفردة بعنوان "خطبة الحاجة" جمع فيها روايات هذه الخطبة وأخرجها ، وهي مطبوعة .

هَدَوْهُ ، فما أحسنَ أثرهم على الناس ، وأقبحَ أثرِ الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريفَ الغالين ، وانتحالَ المبطلين ، وتأويلَ الجاهلين ، الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عقال الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم ، فنعوذ بالله من فتن المضلين<sup>(١)</sup>.

ومن هؤلاء العلماء الأفاضل الذين قاموا بواجب العلم ونشره وتوضيح العقيدة الصحيحة - التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأئمة الهدى من بعدهم - للأمة ، الشيخ : أبو الفوز محمد أمين بن علي السويدي (ت ١٢٤٦هـ) - رحمه الله تعالى - ، فقد شرح متن والده - الشيخ علي بن محمد سعيد السويدي (ت ١٢٣٧هـ) رحمه الله تعالى - في العقائد السلفية ، واعتنى به عناية فائقة - وهو جدير بذلك - .

وقد حقق جزءاً منه الشيخ د. صالح بن محمد العقيل ، -الأستاذ المساعد بقسم العقيدة- في الجامعة الإسلامية في المدينة ، لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه) ، وبقي منه حوالي (١٥٥) ورقة، فأشار عليّ -جزاه الله خيراً- بتحقيق هذا الجزء المتبقي ، وقد ذكر لي شيئاً من مزايا هذا الشرح مما رغبتني فيه.

---

(١) انظر: خطبة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله لكتاب الرد على الجهمية والزنادقة ص ١٣-١٤ ، وقد صنفه في محبسه ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية ، وقد ذكر هذه الخطبة بتمامها ٥/ ٢٧٣ ، وانظر أيضاً : إعلام الموقعين ٩/١ ، اجتماع الجيوش الإسلامية ص ٢٠٢ تحقيق : عواد المعثق ، التقريب لعلوم ابن القيم ص ٩ ، ٢٧ .

## سبب اختيار الموضوع :

وهذا أحد الأسباب التي دعيتني إلى اختيار هذا الموضوع ؛ موضوعاً لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه).

والثاني: الرغبة في نشر تراث السلف للأمة ، وذلك بعد تحقيقه وخدمته خدمة علمية، حسب المستطاع ، وبذل الجهد.

والثالث: أن هذا الكتاب يعتبر موسوعة علمية ، فمع أنه في علم التوحيد بل وفي توحيد العبادة خاصة ، إلا أنه فيه مباحث في التفسير والحديث واللغة والبلاغة والدعوة والإصلاح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك كثير، فهو مفيد لي ، ولغيري إن شاء الله تعالى.

الرابع : حاجة الناس إلى كثير من الأبواب والمباحث التي سطرها المؤلف والشارح هنا.

الخامس : أن الظروف التي عاش فيها المؤلف والشارح عند تسطير هذا الكتاب لا تزال موجودة في غالب العالم الإسلامي ، وموجود من يدعو الناس إلى تلك البدع والمنكرات التي حذرا منها في هذا الكتاب - كما سيأتي وخاصة في الباب الثاني عشر وما بعده- إلى غير ذلك من الأسباب.

# خطة البحث:

وقد جعلت العمل في هذا البحث في قسمين :  
قسم دراسة، وقسم تحقيق.

أما قسم الدراسة فقد جعلته في ثلاثة فصول :  
الفصل الأول في ترجمة المؤلف "صاحب المتن".  
وفيه : ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : حياته الشخصية ، وتشمل :  
أ- اسمه ونسبه.

ب - كنيته.

ج - سبب تلقيب أسرته بالسويدي.

د- مولده.

هـ - صفاته.

و- أولاده.

المبحث الثاني : حياته العلمية ، وتشمل :

أ- طلبه للعلم وحرصه عليه.

ب - أسرته العلمية وأثر ذلك عليه.

ج - شيوخه.

د - رحلاته العلمية.

هـ - عقيدته ومذهبه.

و - تلاميذه.

ز - مؤلفاته.



المبحث الثالث: وفاته وراثؤه وثناء أهل العلم عليه ، وتشمل:

أ - وفاته.

ب - رثاؤه.

ج - ثناء أهل العلم عليه.

الفصل الثاني : في ترجمة الشارح "الشيخ محمد أمين".

وفيه : ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: حياته الشخصية، وتشمل :

أ - اسمه ونسبه.

ب - كنيته.

ج - مولده.

د - نشأته.

هـ - حالته الإجتماعية.

المبحث الثاني : حياته العلمية ، وتشمل:

أ - طلبه للعلم ، وحرصه عليه ، ونبوغه المبكر، وأثر أسرته عليه.

ب - شيوخه.

ج - رحلاته العلمية.

د - عقيدته ومذهبه.

هـ - أعماله العلمية كالتدريس والإفتاء والتأليف والمناظرة.

و - تلاميذه.

ز - مؤلفاته.

المبحث الثالث : وفاته وثناء أهل العلم عليه ، ويشمل :

أ - وفاته.

ب - ثناء أهل العلم عليه.

الفصل الثالث: دراسة الكتاب وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : التعريف بالكتاب ويشمل :

أ - اسمه .

ب - توثيق نسبه إلى مؤلفه .

ج - منهج المؤلف والشارح فيه .

د - عناية الشارح به .

هـ - موارد الكتاب .

و - بعض مزايا الكتاب .

ز - بعض المآخذ على الكتاب .

المبحث الثاني : وصف نسخ الكتاب ويشمل :

أ - وصف نسخة "ع"

ب - وصف نسخة "هـ" .

ج - وصف بقية النسخ .

د - نماذج من المخطوطات .

ثانيا : النص المحقق : وهو يبدأ من بداية الباب التاسع وحتى نهاية الكتاب .

ثم ذكرت خاتمة التحقيق بعد نهاية الكتاب دونت فيها أهم النتائج التي تحصلت

عليها في هذا البحث .

ثم ذيلت البحث بفهارس تعين القارئ على الاستفادة من هذا البحث وهي كما يلي :-

أولا : فهرس الآيات .

ثانيا : فهرس الأحاديث .

ثالثا : فهرس الآثار .

رابعا : فهرس الأعلام المترجمين .

خامسا : فهرس الملل والفرق والطوائف .

سادسا : فهرس البلدان والأماكن.

سابعا : فهرس اللغة.

ثامنا : فهرس الشعر.

تاسعا : فهرس المصادر والمراجع.

عاشرا: فهرس الموضوعات.

## منهج البحث:

أما المنهج الذي سرت عليه في تحقيق هذا الكتاب ، فهو كالاتي:

- ١- جعلت نسخة "هـ" أصلاً وذلك لأنها النسخة الأخيرة مما كتبه الشارح فصارت أكمل مما قبلها.
- ٢- اتبعت طريقة النص المختار بحيث أثبت في الأصل ما أراه صوابا فإن كان في غير نسخة "هـ" جعلته بين معكوفين هكذا [ ] وأشارت إليه في الهامش ، مبينا وجه التصويب ، وكذلك ما زدته على نسخة "هـ" سواء كان من نسخة "ع" أو من المراجع الأخرى أو زيادة مني ليتضح المراد فإنني أجعله بين معكوفين أيضا وأشار إلى ذلك في الهامش.
- ٣- أصلحت الأخطاء الإملائية والنحوية والأخطاء التي في الآيات وغير ذلك ووضعت ذلك بين معكوفين وأشارت إلى ذلك في الهامش مبينا وجه التصويب.
- هذا وقد راعيت وضع علامات الترقيم ، واتبعت القواعد الإملائية الحديثة - كل ذلك حسب استطاعتي -.
- ٤- أدخلت جميع الهوامش التي كتبها المؤلف على هامش نسخة "هـ" وقد وضعتها بين نجمتين هكذا \* ... \* وأشارت في الهامش إلى أن ما بين النجمتين من هامش "هـ"

وذلك لأمرين :

الأول: أنها بخط الشارح ، زادها على ما كتبه ، وهذا يدل على أنه يريد أن تكون ضمن الشرح ، ولذلك فقد عاملتها معاملة الشرح من حيث الخدمة العلمية.

الثاني: أن الشارح -رحمه الله- قد كتب هوامش على نسخة "ع" الأولى ثم أدخلها في الشرح عند كتابته للنسخة الثانية "هـ". فلهذين السببين اعتبرت من كلام المؤلف الذي شرح به "العقد الثمين" ، وهي في غالبها مفيدة خاصة في خدمة النص كتخريج بعض الأحاديث أو الإجابة عن بعض الاعتراضات ونحو ذلك.

٥- جعلت متن الكتاب العقد الثمين بين قوسين هكذا { } وبخط أكبر من الشرح بقليل وجعلت الهوامش بخط أصغر من الشرح وكل ذلك للتمييز بينها.

٦- وضعت عناوين جانبية ، أرجو أن تعين القارئ على فهم مسائل الكتاب ، وقد جعلتها بين معكوفين [ ] وبخط أصغر مما كتب به الشرح وذلك لئلا تختلط بالشرح.

٧- وضعت أرقام لوحات المخطوطة لنسخة "هـ" فقط وذلك لأنها الأصل ولأنها النسخة المرقمة ، وقد وضعت خطأ مائلاً في أثناء السطر ليبدل على نهاية وبداية الصفحة ، وفي الهامش الأيسر وضعت رقم اللوحة سواء في ذلك لوحة أ ، ب هكذا مثلاً [٢٣٥] أو [٢٣٥ب] وذلك عند بداية كل لوحة.

٨- عزوت الآيات إلى مواضعها من سور القرآن الكريم وذلك بذكر السورة ورقم الآية فإن كان ما ذكره المؤلف مخالفاً لقراءة حفص أشرت إلى ذلك وعزوت القراءة إلى من قرأ بها.

٩- عزوت الأحاديث إلى مواضعها في كتب السنة أو غيرها ، فإن لم يكن في الصحيحين أو أحدهما اجتهدت في ذكر كلام أهل العلم عليها من تصحيح أو تضعيف.

١٠- عزوت الآثار الواردة في الكتاب إلى مظانها وحاولت ذكر كلام أهل العلم عليها -إن وجدته- .

١١- عزوت النقول والأقوال إلى مصادرها -إن تيسر ذلك- وإلا فإلى من ذكر أقوالهم ، مع المقارنة -غالبا- بين ما ذكره الشارح ، وما في تلك المصادر.

١٢- في بعض المواضع أجد عند المؤلف أو الشارح نقلاً من أحد الكتب ، ولم يشر إليه ، فإن كان نصا ؛ وضعته بين قوسين ثم أشرت إلى موضعه ، وإن كان بالمعنى ، أشرت إلى موضعه ، وقلت قبل ذكر المرجع : انظر :

وهكذا كل ما كان منقولاً بالمعنى فإنني أضع قبل ذكر المرجع كلمة انظر، وما كان نصاً فلا.

١٣- علقت على المواضع التي رأيت أنها بحاجة إلى تعليق أو توضيح.

١٤- فسرت الغريب ، وذلك بالرجوع إلى معاجم اللغة.

١٥- عرفت بالأعلام الوارد ذكرهم في هذه الرسالة، ومن لم أقف له على ترجمة، أو لم يتبين لي من هو ، أشرت إلى ذلك.

١٦- عرفت بالفرق والأمم والطوائف والأماكن والبلدان.

١٧- حرصت على أن تكون المراجع مرتبة حسب تقدمها.

هذا ، وأشكر الله -تعالى- على إحسانه وتوفيقه وامتثانه ، وأثني عليه بما هو أهله، لا أحصي ثناء عليه ، فله الحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، على ما منَّ به عليّ ووفقي لإتمام هذا البحث ، وأمدني بعونه وتوفيقه فله الحمد وله الشكر حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شاء من شيء بعد، ثم أتقدم بالشكر الجزيل للقائمين على الجامعة الإسلامية ، هذه الجامعة المباركة التي ظهرت آثارها في سائر أقطار العالم الإسلامي ، وعلى رأسهم مدير الجامعة صاحب الفضيلة معالي الدكتور : صالح بن عبد الله العبود، المشرف الأول على هذه الرسالة، فقد لقيت منه حسن التوجيه، وسعة الصدر، فأسأل الله أن يجزيه عني خير الجزاء ، وأن يعينه على ما يقوم به من إدارة هذه الجامعة، وأن يوفقه لما فيه خيرها.

ثم أشكر القائمين على كلية الدعوة وأصول الدين ، وجميع المشايخ الفضلاء

والإخوة الزملاء في قسم العقيدة ، وأشكر فضيلة شياخي وأستاذي ، صاحب الفضيلة الدكتور : غالب بن علي العواجي ، الأستاذ المشارك في قسم العقيدة ، المشرف على هذه الرسالة ، على ما قام به من جهد ظاهر، ومتابعة جادة، وتوجيه مستمر، ورحابة صدر، فقد فتح لي منزله، وأعطاني من وقته الشيء الكثير، -رغم كثرة أعماله ومشاغله- فجزاه الله عني خيرا الجزاء.

كما أشكر الأخ الدكتور الشيخ صالح بن محمد العقيل، الأستاذ المساعد بقسم العقيدة، على كل ما أسداه إلي من معروف، فجزاه الله عني خيرا الجزاء.

كما أشكر كل من أعانني برأي، أو نصح، أو إعاره كتاب، أو دلني على مرجع، أو ساعدني في المقابلة أو بأي نوع من المساعدة، وأسأل الله لهم التوفيق، وأن يجعل ذلك في موازين حسناتهم، وأن يجزيهم عني خيرا الجزاء.

وبعد : فلقد بذلت جهدي في إخراج هذا الكتاب - أحسب - كما أراده مؤلفه وشارحه ، مع ما يخدم النص من شرح لغريب، أو تخريج لحديث، أو ترجمة علم، أو نحو ذلك مما يقتضيه التحقيق ، فإن أصبتُ فمن الله وحده ، وله الحمد والشكر على ذلك ، وإن أخطأت وجانبني الصواب فمن نفسي ومن الشيطان وأستغفر الله من ذلك ، وحسبي أن لكل مجتهد نصيب، فأرجو أن لا يفوتني الأجر في كلتا الحالين، وأحب أن أتمثل بما قاله الإمام ابن قيم الجوزية<sup>(١)</sup> -رحمه الله تعالى- في آخر مقدمة طريق المهجرتين، حيث قال :

"... وما كان فيه من حق وصواب فمن الله ، هو المأثُ به ، فإن التوفيق بيده ، وما كان فيه من زلل فمني ومن الشيطان ، والله ورسوله منه براء .

فيا أيها القاريء له والناظر فيه ، هذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقة إليك ، وهذا فهمه وعقله معروض عليك ، لك غنمه وعلى مؤلفه غرمه ، ولك ثمرته ، وعليه

---

(١) ستاتي ترجمته ص ٣٠٠.

عائده ، فإن عدم منك حمدا وشكرا فلا يعدم منك عذرا. وإن أبيت إلا الملام فبابه<sup>(١)</sup>  
مفتوح. وقد :

استأثر الله بالثناء وبالحمد وولى الملامة الرجلا<sup>(٢)</sup>.

والله المسؤول أن يجعله لوجهه خالصا وينفع به مؤلفه وقارئه وكتابه في الدنيا  
والآخرة ، إنه سميع الدعاء وأهل الرجاء ، وهو حسينا ونعم الوكيل<sup>(٣)</sup>.  
وأسأل الله أن يجعل عملي خالصا لوجهه الكريم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب  
العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

---

(١) الظاهر أنه يعني : باب الملام مفتوح.

(٢) هذا البيت من كلام الأعمش الكبير (ميمون بن قيس) (ت ٨٠هـ) ، وهو في ديوانه ص ١٥٤ بلفظ:

استأثر الله بالوفاء وبالحمد عدل وولى الملامة الرجلا.

وهو من قصيدة طويلة في مدح سلامة ذا فائش بن يزيد بن مرة بن عريب بن مرشد بن حريم الحميري.

وانظر: تهذيب اللغة ١٩١/٦ ولسان العرب ٢٩٢/٤ كلاهما في مادة "دهر".

(٣) طريق المهجرتين ص ٧-٨.

## أصطلاحات:

ذكرت بعض الكتب بالاختصار فممن ذلك :

الاستيعاب = الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر.

الإصابة = الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر.

التجريد = تجريد أسماء الصحابة، للذهبي.

التقريب = تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر.

الحلية = حلية الأولياء ، لأبي نعيم.

الشذرات = شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي.

الطريقة = الطريقة المحمدية، للبركوي.

الفتح = فتح الباري، لابن حجر العسقلاني.

القشيرية = الرسالة القشيرية.

النهاية = النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير.

وهذه بعض الرموز المستعملة :

أ في [أ/] = الصفحة اليمنى من الورقة في المخطوطة.

ب في [ب/] = الصفحة اليسرى من الورقة في المخطوطة.

ص = صفحة.

"ع" = نسخة "ع" وهي النسخة العراقية التي كتبها الشارح سنة ١٢٢٦هـ.

"هـ" = نسخة "هـ" وهي النسخة الهندية التي كتبها الشارح سنة ١٢٢٧هـ.



# أولاً: الدراسة:

وفيهما ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ترجمة "المؤلف" صاحب المنن الشيخ علي بن

محمد سعيد السويدي.

الفصل الثاني: ترجمة الشارح الشيخ محمد أمين بن

علي السويدي.

الفصل الثالث: دراسة الكتاب.

الفصل الأول: ترجمة المؤلف.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حياته الشخصية.

المبحث الثاني: حياته العلمية.

المبحث الثالث: وفاته وراثته وثناء العلماء عليه.

المبحث الأول: حياته الشخصية. وتشمل:

أ- اسمه ونسبه.

ب- كنيته.

ج- سبب تلقب أسرتة بالسويدي.

د- مولده.

هـ- صفاته.

و- أولاده.

## أ- اسمها ونسبها: (١)

هو الشيخ علي بن الشيخ محمد سعيد بن الشيخ عبد الله السويدي (٢) بن الشيخ حسين بن الشيخ مرعي بن الشيخ ناصر الدين العباسي البغدادي (٣) الشافعي (٤) ويرجع نسبه إلى عبد الله بن العباس رضي الله عنهما (٥).

## ب- كنيته:

أبو المعالي (٦).

## ج- سبب تلقب أسرته "بالسويدي":

أول من قيل له السويدي منهم الشيخ عبد الله بن حسين (٧) -جد المؤلف- والذي قال له ذلك المُلَّا (٨) حسين أفندي بن عمر الراوي (٩)، وكان شريكه في الدرس في المدرسة

---

(١) من مراجع ترجمته: الدر المنثور ص ١٧٨، غرائب الإغتراب ص ١٤، روض البشر ص ١٧٨، المسك الأذفر ص ١٤٠-١٤٦، حلية البشر ٢/١٠٧٦-١٠٧٧، ١٠٩٥، معجم المؤلفين ٧/٢٠٠، المستدرك على معجم المؤلفين ص ٥٠٤، خلاصة الأثر للمحيي ٢/١٠٩٥، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٥، جلاء العينين ص ٤٢-٤٣ الأعلام للزركلي ١٧/٥، إيضاح المكنون ٤/١٠٥، مجلة لغة العرب ص ٢ ج ٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣١هـ ص ٣٨٣-٣٨٥.

(٢) المسك الأذفر ص ١٤٠.

(٣) المسك الأذفر ص ١٢٥ في ترجمة جد المؤلف عبد الله الأفندي السويدي وهو أول من ترجم له من السويديين.

(٤) جلاء العينين ص ٤٢.

(٥) انظر التعليق على المسك الأذفر ص ١٢٣ للجبوري.

(٦) المسك الأذفر ص ١٤٠، إيضاح المكنون ٤/١٠٥، جلاء العينين ص ٤٢.

(٧) ستأتي ترجمته ص ٢٥-٢٦.

(٨) المُلَّا: بضم الميم وتشديد اللام المفتوحة بعدها ألف، بمعنى عالم، وهي من مولدات فارس.

انظر: معجم المناهي اللفظية د. بكر أبو زيد ص ٦٨٦.

(٩) لم أقف له على ترجمة.

العمرية-وهي من مدارس بغداد القديمة-وذلك أنه لما فارقه كان يكتب له على ظهر الكتب[الرسائل] المرسله إليه:

يصل الكتاب إلى الملا عبد الله بن أخت الملا أحمد بن سويد<sup>(١)</sup>-وقيل له ذلك لمزيد شهرة خاله الملا أحمد بن سويد بالمشيخة والخدمة لحضرة<sup>(٢)</sup> الشيخ معروف الكرخي<sup>(٣)</sup>، وكان متولي وقفه-وكان يقال الملا عبد الله ابن أخت الملا أحمد، فاختصر ذلك الملا حسين الراوي بلفظ السويدي<sup>(٤)</sup>.

## د- مولده:

ولد سنة ألف ومائة وسبعين من الهجرة النبوية (١٧٠هـ)<sup>(٥)</sup> وكان مولده ببغداد<sup>(٦)</sup>.

## هـ- صفاته:

"كان حسن السيرة، طاهر السريرة، هينا، لينا، تقيا، نقيا، محبوبا لدى العوام والخواص"<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) الحضرة : قرب الشيء ، وحضرة الرجل : قرابه وفناؤه ، وفي حديث عمرو بن سلمة الجرمي : " كنا بحضرة ماء" أي عنده ، ويقال : كلمته بحضرة فلان وبمحضر من فلان : أي بمشهد منه.

انظر: تهذيب اللغة ٤/٢٠٠ ، الصحاح ٢/٦٣٢ ، لسان العرب ٤/١٩٦-١٩٧.

(٣) هو أبو محفوظ معروف بن فيروز الكرخي ، أحد الزهاد المتصوفين ، كان من موالى علي الرضا بن موسى الكاظم ، ولد في كرخ بغداد ، نشأ ببغداد واشتهر بالصلاح ، ولابن الجوزي كتاب في أخباره وآدابه ، توفي في بغداد سنة ٢٠٠هـ وقيل غير ذلك.

انظر: تاريخ بغداد ١٣/١٩٩-٢٠٩ ، صفة الصفوة ٢/٣١٨-٣٢٤ ، الأعلام للزركلي ٧/٢٦٩.

(٤) انظر: المسك الأذفر/١٢٣-١٢٤.

(٥) انظر: حلية البشر ٢/١٠٧٦.

(٦) الأعلام للزركلي ٥/١٧. وسيأتي التعريف ببغداد ص ٤٧٦.

(٧) المسك الأذفر ص ١٤٠.

ومع أنه اتصل بالوزير "سليمان باشا الصغير"<sup>(١)</sup> وحضر عنده وقربه، ومع ذلك فلم يتغير عن أخلاقه، وحسن معاملته لجميع الناس.

قال الألويسي<sup>(٢)</sup>: "نال مزيد القرب عند الوزير الكبير "سليمان باشا الصغير" حتى إنه لم يكن يصدر إلا عن رأيه، ويرى إرشاد غيره عين غيه، فلم يتغير عن أخلاقه الحسان، وحسن معاملته للعوام والأقران"<sup>(٣)</sup>.

## و- أولاده:

ذكر من ترجم له أن له أربعة من الأبناء وهم<sup>(٤)</sup>:

١- الشيخ: محمد أمين بن علي السويدي<sup>(٥)</sup>.

٢- ملا: محمد صالح بن علي السويدي<sup>(٦)</sup>.

٣- إسماعيل بن علي السويدي<sup>(٧)</sup>.

---

(١) سليمان باشا والي بغداد ، تولى الإمارة بها بعد اختلاف أيدي الولاة عليها سنة ١١٩٣هـ ، وأنشأ مدارس ، وعمر مساجد ، وطالت مدة ولايته حتى توفي سنة ١٢١٧هـ وله آثار كثيرة. انظر: المسك الأذفر ص ٢٣٤.

(٢) هو جمال الدين أبو المعالي محمود شكري بن بهاء الدين عبد الله بن شهاب الدين محمود بن عبد الله الألويسي ، ولد سنة ١٢٧٢هـ في بيت علم ، فتعلم على والده ، وعلى عمه نعمان خير الدين ، وعلى غيرهم ، فأصاب علماً واشتهر وحسب ، ووُشِيَ به إلى السلطان التركي ، ولم ينل الواشون شيئاً ، وقد خلف كتباً كثيرة منها: غاية الأمان في الرد على النبهاني ، وصب العذاب على من سب الأصحاب ، والمسك الأذفر في نشر مزايا القرن الثاني عشر والثالث عشر ، وغيرها ، توفي في بغداد سنة ١٣٤٢هـ.

انظر: الأعلام للزركلي ١٧٢/٧ - ١٧٣ ، معجم المؤلفين ١٢/١٦٩ - ١٧٠ ، مقدمة المسك الأذفر (للجوري) ١٣-١٧.

(٣) المسك الأذفر ص ١٤٠.

(٤) انظر: المسك الأذفر ص ١٤٦.

(٥) هو الشارح وستأتي ترجمته ص ٤٩-٨٧.

(٦) لم أقف له على ترجمة.

(٧) لم أقف له على ترجمة.

٤- محمود بن علي السويدي<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

ولم يبرز منهم سوى الشيخ محمد أمين وستأتي ترجمته مفصلة بعد نهاية ترجمة

أبيه<sup>(٣)</sup>.

---

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) انظر : المسك الأذفر ص ١٤٦.

(٣) ص ٤٩-٨٧.

المبحث الثاني: حياته العلمية.

أ- طلبه للعلم وحرصه عليه.

ب- أسسه العلمية وأثر ذلك عليه.

ج- شيوخه.

د- رحلاته العلمية.

هـ- عقيدته ومذهبه.

و- تلاميذه.

ز- مؤلفاته.



## أ- طلبه للعلم وحرصه عليه:

قرأ على والده الشيخ "محمد سعيد" وعلى عمه "أبي الخير الشيخ عبد الرحمن السويدي" وعليه تخرج<sup>(١)</sup>.  
وقرأ على غيرهما<sup>(٢)</sup>.

وكان حريصا على العلم وخاصة ما كن متعلقا بالكتاب والسنة حتى "كان أعلم أهل عصره بالحديث"<sup>(٣)</sup> كما قال الألويسي، وقال أيضا: "له مشاركة تامة في سائر الفنون"<sup>(٤)</sup>.

## ب- أسرته العلمية وأثر ذلك عليه:

لا شك أن للأسرة أثرا بارزا على طالب العلم خاصة إذا كانت أسرة علمية فإنها تكون عوننا له بعد الله سبحانه وتعالى على سلوك سبيل العلماء، وتيسير ذلك حيث تتوفر المراجع العلمية التي أهمها العالم والكتاب، وإن كان طالب العلم كلما حصل علما تاقت نفسه إلى غيره، وكلما وجد عالما-عاملا بعلمه-تتلمذ على يديه، فإن هذا لا يقلل من شأن الأسرة العلمية، وإنما يزيد من شأنها لأنها كانت المفتاح الموجه لسلوك هذا السبيل. ولهذا فإن العلامة السويدي -رحمه الله تعالى- قد ورث علم هذه الأسرة العريقة في النسب والعلم حتى صار من أبرز علمائها.

وأرى أنه ينبغي ذكر أبرز علماء هذه الأسرة مع ترجمة موجزة لكل واحد منهم فأقول وبالله التوفيق:

١- أبو البركات عبد الله بن حسين بن مرعي بن ناصر الدين العباسي الهاشمي الشهير

(١) انظر: المسك الأذفر ص ٤٠. وستأتي ترجمتهما بعد قليل ص ٢٥-٢٦.

(٢) كما سيأتي في شيوخه ص ٢٩-٣٠.

(٣) المسك الأذفر ص ٤٠.

(٤) المسك الأذفر ص ٤٠.

بالسويدي المولود بالكرخ<sup>(١)</sup> - الجانب الغربي من بغداد- سنة ١١٠٤هـ، وقد توفي والده وهو صغير- عمره ست سنوات- فكفله خاله الشيخ أحمد بن سويد، فأقرأه القرآن وعلمه الكتابة وشيئا من الفقه والنحو ، ونحو ذلك ، ثم تعلم على غيره من علماء عصره حتى صار ممن يشار إليه بالبنان ، ومناظرته للرافضة في مؤتمر<sup>(٢)</sup> النجف<sup>(٣)</sup> سنة ١١٥٦هـ مشهورة ومطبوعة مع الخطوط العريضة لمح الدين الخطيب<sup>(٤)</sup> ، ومن مؤلفاته : الأمثال السائرة طبع في مصر سنة ١٣٢٤هـ والنفحة المسكية في الرحلة المكية طبع في مصر سنة ١٣٢٤هـ ولها ترجمة تركية طبعت في مصر سنة ١٣٢٦هـ وله كتب أخرى وحواشٍ كثيرة وكانت وفاته يوم السبت ١١ شوال سنة ١١٧٤هـ. وقد خلف أربعة أبناء وهم: عبد الرحمن ومحمد سعيد وإبراهيم وأحمد. وكلهم برعوا في فنون العلم والأدب<sup>(٥)</sup>.

٢- أبو الخير زين الدين عبد الرحمن بن الشيخ عبد الله السويدي [المتقدم] ولد في بغداد سنة ١١٣٤هـ وأخذ العلم عن والده وعن غيره من علماء عصره حتى فاق الأقران

---

(١) الكرخ : بالفتح ثم السكون وخاء معجمة ، وهي كلمة نبطية ، من منبر الكوفة في خطبة الجمعة التي حضرها "نادرشاه" يوم ٢٦ شوال سنة ١١٥٦هـ ، وكان الذي ناظر الشيعة هو الشيخ العلامة عبد الله بن الحسين السويدي العباسي (ت ١١٧٤هـ) وما دار في هذا المؤتمر مطبوع في كتاب بعنوان مؤتمر النجف ، نشره الكاتب الإسلامي ، محب الدين الخطيب ، مع الخطوط العريضة له.  
انظر: مؤتمر النجف مع الخطوط العريضة ص ٦٣-١٠٦.

منبر الكوفة في خطبة الجمعة التي حضرها "نادرشاه" يوم ٢٦ شوال سنة ١١٥٦هـ ، وكان الذي ناظر الشيعة هو الشيخ العلامة عبد الله بن الحسين السويدي العباسي (ت ١١٧٤هـ) وما دار في هذا المؤتمر مطبوع في كتاب بعنوان مؤتمر النجف ، نشره الكاتب الإسلامي ، محب الدين الخطيب ، مع الخطوط العريضة له.  
انظر: مؤتمر النجف مع الخطوط العريضة ص ٦٣-١٠٦.

(٣) سيأتي التعريف بالنجف ص ٤٧٥.

(٤) هو محب الدين بن أبي الفتح محمد بن عبد القادر بن صالح الخطيب يتصل نسبه بعبد القادر الجيلاني الحسيني، ولد سنة ١٣٠٣هـ في دمشق ، وتعلم بها وبالآستانة ، ويعتبر من كبار الكتاب الإسلاميين ، أنشأ المطبعة السلفية ومكنتها بمصر ، ونشر كثيرا من كتب السلف ، من مؤلفاته : الرعييل الأول في الإسلام ، والخطوط العريضة وغيرهما. توفي سنة ١٣٨٩هـ .

انظر: الأعلام للزركلي ٥/٢٨٢.

(٥) انظر: سلك الدرر ٣/٨٤، المسك الأذفر ١٢٥-١٣١، الأعلام للزركلي ٤/٨٠، معجم المؤلفين ٦/٤٨ ، مجلة لغة العرب س ٢ ج ٦ محرم سنة ١٣٣١هـ ص ٢١٩-٢٢٣.

وصنف التصانيف النافعة منها: كتاب في السير سماه "الكتيبة" وكتاب في التاريخ كبير سماه "حديقة الزوراء" وله كتاب "كشف الحجب المسبلة شرح التحفة المرسله" رداً على من ادعى الحلول وقد طبع في مصر<sup>(١)</sup> وله مكاتبات ومراسلات كثيرة، وكثير من الشروح والحواشي وخاصة في الفقه والنحو والصرف والبيان والفلك وغير ذلك، وكانت وفاته في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٢٠٠هـ وقد خلف ابنا واحدا وهو الشيخ محمد<sup>(٢)</sup> وبناتا واحدة<sup>(٣)</sup>.

٣- أبو السعود محمد سعيد بن الشيخ عبد الله السويدي، ولد في بغداد سنة ١١٤١هـ وأخذ العلم عن والده وعن غيره من علماء بغداد وغيرهم كالزبيدي<sup>(٤)</sup> نزيل مصر<sup>(٥)</sup> شارح القاموس والإحياء وقد أجازته سنة ١١٩٤هـ ثم سنة ١٢٠٤هـ، وقد برع حتى صار إماماً في الحديث. ومن مؤلفاته: "أحكام التقايد"، وإجازات كثيرة، وشعر رائع، ونثر فائق. وقد توفي في بغداد سنة ١٢٢٣هـ وقيل قبل ذلك وهو والد المؤلف، وقد توفي في بغداد سنة ١٢٢٣هـ وقيل قبل ذلك وهو والد المؤلف، وقد خلف أربعة أبناء وهم: حسين<sup>(٦)</sup> وعلي<sup>(٧)</sup> "صاحب العقد الثمين" وعبد الله<sup>(٨)</sup> وأسعد<sup>(٩)</sup>.

٤- أبو الفتوح إبراهيم بن الشيخ عبد الله السويدي ولد في بغداد سنة ١١٤٦هـ وأخذ

(١) سيأتي التعريف بها ص ٤٩٣.

(٢) لم أقف على ترجمته، وستأتي ترجمة ابنه عبد الرحيم ص ٢٨.

(٣) انظر: سلك الدرر ٢/٣٣٠ المسك الأذفر ١٣١-١٣٠، الأعلام للزركلي ٣/٣١٤، إيضاح المكنون ١/٤٠٠، ٤٥٨، ٦٢٢، ٢/٣٥٩، ٣٢٣، ١٥٢، معجم المؤلفين ٥/١٤٩، أعيان القرن الثالث عشر ١٦٥-١٦٦، مجلة لغة

العرب س ٢ ج ٧ صفر سنة ١٣٣١هـ ص ٢٧٨-٢٨٠.

(٤) ستأتي ترجمته عند ذكر شيوخ المؤلف ص ٣٠.

(٥) سيأتي التعريف بها ص ٤٩٣.

(٦) لم أقف له على ترجمة.

(٧) لم أقف له على ترجمة.

(٨) لم أقف له على ترجمة.

(٩) انظر: حلية البشر ٢/٦٧٤، وفيه توفي سنة ١٢١١هـ في دمشق ودفن في مقبرة باب الصغير، وانظر مجلة لغة

العرب س ٢ ج ٨ ربيع الأول سنة ١٣٣١ ص ٣٢٦-٣٣٩، وفي المسك الأذفر ص ١٣٨-١٣٩ سنة ١٢٠٣هـ، إيضاح المكنون ١/٣٥ وفيه توفي سنة ١٢١٣هـ.

العلم عن والده وعن غيره من أهل العلم وسافر إلى بلاد الهند<sup>(١)</sup> وجعلها دار إقامته إلى أن توفي فيها سنة ١٢٠١هـ<sup>(٢)</sup> أو سنة ١٢٠٦هـ<sup>(٣)</sup>. وله من الكتب كتاب "البدائع" في الأدب، ورسائل في الحديث<sup>(٤)</sup>.

٥- أبو المحامد: أحمد بن الشيخ عبد الله السويدي ولد في بغداد سنة ١١٥٣هـ وأخذ العلم عن والده وعن غيره من أهل العلم، وكان كثير الحياء، سالكا طريق السلف رادعا لأهل البدع والرياء، له من الكتب: كتاب "الصاعقة المحرقة في الرد على أهل الزندقة" وشرح "بانة سعاد"، وحاشية على شرح الأزهرية، ونزهة الأدباء ورسالة في علم التصوف، وقد توفي في بغداد سنة ١٢١٠هـ<sup>(٥)</sup>.

٦- أبو المعالي علي بن الشيخ محمد سعيد بن الشيخ عبد الله السويدي "صاحب العقد الثمين" ولد سنة ١١٧٠هـ، وقد أدرك جميع من سبق ذكرهم سوى جده عبد الله الذي توفي سنة ١١٧٤هـ وعمر أبي المعالي أربع سنوات، وكانت وفاته في دمشق<sup>(٦)</sup> سنة ١٢٣٧هـ<sup>(٧)</sup>، وهو المقصود بالترجمة وإنما ذكرته ليتبين موقعه بالنسبة لهم، وسأذكر كل من توفي منهم قبله أو عاصره. لأن الإنسان -في الغالب- يستفيد ممن قبله أو عاصره.

٧- عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحمن بن الشيخ عبد الله السويدي، ولد في بغداد

---

(١) الهند: بلاد واسعة كثيرة العجائب، مسافتها ثلاثة أشهر في الطول، وشهران في العرض، تقع على بحر الهند ويحيط بها الماء من ثلاث جهات، وفي شمالها جبال الهملايا العالية جدا، والهند أكثر أرض الله جبالا وأنهارا، وفيها شيء كثير من عجيب الأشجار والحيوان.

انظر: آثار البلاد للقرظيني ص ١٢٧-١٣١ وهي الآن معروفة.

(٢) كما ذكر الجبوري في حاشية المسك الأذفر ص ١٣٨ وقال: كما في تاريخ الأدب العربي في العراق.

(٣) كما في حلية البشر ١/٣٦.

(٤) انظر: معجم المؤلفين ١/٥٢، المسك الأذفر ص ١٣٦-١٣٨، حلية البشر ١/٣٦، انظر: مجلة لغة العرب ص ٢ ج ٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣١هـ ص ٣٨١-٣٨٢.

(٥) انظر: مجلة لغة العرب ص ٢ ج ٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣١هـ ص ٣٨٢-٣٨٣، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦،

معجم المؤلفين ١/٢٨٨، إيضاح المكنون ٢/٦٣٥، المسك الأذفر ص ١٣٥-١٣٦.

(٦) سيأتي التعريف بها ص ٢٨٨.

(٧) انظر: مجلة لغة العرب ص ٢ ج ٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣١هـ ص ٣٨٣-٣٨٥.

سنة ١١٧٥هـ وأخذ العلم عن أبيه ، وعن غيره من علماء عصره ، وكان سلفي العقيدة ، له مؤلفات منها: كتاب أقوم المسالك في شرح كتاب عمدة السالك في فقه الشافعي<sup>(١)</sup> ، وحاشية وشواهد على شرح قطر الندى في النحو ، وقد طبعت في بغداد سنة ١٣٢٩هـ ورسالة في علم الكلام وغيرها، توفي في بغداد سنة ١٢٣٧هـ<sup>(٢)</sup>.

٨- محمد سعيد بن أحمد بن الشيخ عبد الله السويدي ولد في سنة ١١٨٠هـ وأخذ العلم عن والده وعن غيره من جلة علماء عصره ، وأخذ الطريقة النقشبندية<sup>(٣)</sup> عن الشيخ خالد النقشبندي<sup>(٤)</sup> حتى صار أحد مرشدي الطريقة النقشبندية ، وقد برع في العلوم، وخاصة في التصوف ومن مؤلفاته: كتاب "إيصال الطالب للمطلوب" في التصوف، وكتاب في الحديث وغيرها ، وكانت وفاته في بغداد سنة ١٢٤٦هـ وقد خلف ابنين هما نعمان<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

ثم بعدهم أبو الفوز : محمد أمين بن الشيخ علي السويدي "المؤلف" وهو شارح

(١) ستأتي ترجمة الإمام الشافعي ص ١٥٧.

(٢) انظر: الأعلام ٣/٣٤٨، معجم المؤلفين ٥/٢١٢ وفيه عبد الرحيم بن محمد سعيد وهو خطأ، المسك الأذفر ص ١٤٧-١٤٩، انظر مجلة لغة العرب س ٢ ج ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٣١هـ ص ٤٣٧-٤٣٨.

(٣) النقشبندية: طريقة صوفية تنسب إلى بهاء الدين محمد بن محمد البخاري الملقب بشاه نقشبند (ت ٧٩١هـ) انتشرت في فارس وبلاد الهند وآسيا الغربية وغيرها.

ومن الناس من يعتبرها طريقة معتدلة ، سنية تتحرى السنة في كل شأن وأن أورادها وأذكارها مأخوذة من السنة المطهرة -ومن هؤلاء المؤلف والشارح -فيما يظهر- وقد بين "عبد الرحمن دمشقية" في كتابه عنها أنها طائفة ابتدعت أورادا وأحزابا لا صلة لها بالسنة، كطريقة الذكر الخفي وغيرها.

انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ص ٣٤٩ وانظر: النقشبندية -عرض وتحليل- تأليف عبد الرحمن دمشقية ، الكشف عن حقيقة الصوفية ص ٣٦٠-٣٦١.

(٤) وستأتي ترجمته عند ذكر شيوخ الشارح ص ٥٧.

(٥) هو الملا نعمان بن الشيخ محمد سعيد بن أحمد بن عبد الله السويدي ، كان خاتمة السويديين ، وبه تم عقدتهم الثمين ، وكان من سالكي الطريقة النقشبندية ، توفي سنة ١٢٧٩هـ .

انظر: المسك الأذفر ص ١٥٢-١٥٣.

(٦) لم أقف له على ترجمة.

(٧) انظر: مجلة لغة العرب س ٢ ج ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٣١هـ ص ٤٣٤-٤٣٥، معجم المؤلفين ١٠/٢٦، المسك الأذفر ١٤٦-١٤٧.

العقد الثمين وستأتي ترجمته مفصلة - إن شاء الله - في الفصل الثاني<sup>(١)</sup>.

## ج - شيوخه:

كان السويدي - رحمه الله تعالى - ناهما في طلب العلم ، ولذلك لم يقتصر على شيخ واحد، بل لم يقتصر على أسرته ، بل ولا على أهل بلده ، حتى سافر في طلب العلم، - كما سيأتي في رحلاته - ، شأنه شأن غيره من علماء ذلك العصر في حرصهم على تنوع معلوماتهم.

### فمن شيوخه:

١- والده أبو السعود الشيخ محمد سعيد بن الشيخ عبد الله السويدي البغدادي المولود في بغداد سنة ١١٤١هـ والمتوفى سنة ١٢٢٣هـ وقيل قبل ذلك ، وكان حافظاً لأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، مشاراً إليه بالبنان ، سلفي العقيدة<sup>(٢)</sup>.

٢- عمه أبو الخير زين الدين الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله السويدي الفقيه الشافعي المولود في بغداد سنة ١١٣٤هـ والمتوفى سنة ١٢٠٠هـ عالم في الفقه والحديث وله نظر ثاقب في معرفة رجال السنن والآثار مع الزهد والورع، قال الألويسي: "وعليه تخرج"<sup>(٣)</sup>.

٣- أبو الفتح محمد بن محمد بن خليل العجلوني الشافعي المولود في دمشق سنة ١١٢٨هـ والمتوفى بها سنة ١١٩٣هـ<sup>(٤)</sup>.

٤- أبو الفيض محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي الحنفي الملقب المرتضي، اللغوي صاحب "تاج العروس في شرح القاموس" المولود سنة ١١٤٥هـ في الهند والمتوفى سنة ١٢٠٥هـ في مصر<sup>(٥)</sup>.

(١) ص ٤٩-٨٧.

(٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٣٨-١٣٩. وقد سبق شيء من ترجمته ص ٢٦.

(٣) المسك الأذفر ص ١٣١-١٤٠، ١٣٥، وانظر: سلك الدرر ٢/٣٣٠، وقد سبق شيء من ترجمته ص ٢٥.

(٤) انظر ترجمته في الأعلام ٧/٦٩، سلك الدرر ٣/٦٥-٦٦، هامش المسك الأذفر ص ١٤٠.

(٥) انظر: الأعلام ٧/٧٠، هامش المسك الأذفر ص ١٤٠، حلية البشر ٣/١٤٩٢-١٥١٦ ولم ينص عليه ص ١٤٩٤ ولكن نص على أن والد المؤلف الشيخ محمد سعيد قرص كتاب "تاج العروس شرح القاموس" وفيه

٥- العلامة عبد الرحمن بن محمد الكزبري الكبير الدمشقي الشافعي المولود

سنة ١١٠٠هـ المتوفى سنة ١١٨٥هـ في دمشق<sup>(١)</sup>.

وهؤلاء هم أشهر شيوخه الذين ذكرت أسماؤهم ، ومعلوم أنه لم يقتصر على هؤلاء،

بل كان له مشايخ كثيرون.

## د- رحلاته العلمية:

ذكر كل من ترجم له : أن له-رحمه الله-رحلات بين بغداد ودمشق حتى قال

البيطار<sup>(٢)</sup> عنه "...الرَّحَلَة ، المرشد لكل فضيلة وهادي..."<sup>(٣)</sup> أي كثير الرحلة في طلب

العلم. وبعض شيوخه دمشقيون كالعجلوني وعبد الرحمن الكزبري الكبير ، حتى إن وفاته

كانت بدمشق<sup>(٤)</sup> الشام في آخر رحلة له إليها.

## هـ- عقيدته ومذهبه:

أما عقيدته: فإنه سلفي العقيدة في الجملة وإن كان عنده نوع من التصوف وقد ورد

أنه لبس الخرقة وألبسها لابنه الشيخ محمد أمين<sup>(٥)</sup> لكنه يعتبر التصوف هو التمسك

بالكتاب والسنة ويورد من كلام أئمة الصوفية ما يكون فيه الحث على التمسك بالكتاب

والسنة وترك ما خالفهما<sup>(٦)</sup>.

---

مرتضى الزبيدي بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق... إلخ.

(١) انظر: سلك الدرر ٣٢٦/٢ المسك الأذفر ص ١٤٠، حاية البشر ٨٣٥/٢.

(٢) هو عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم بن حسن البيطار الدمشقي ولد سنة ١٢٥٣هـ ، وقرأ على علماء دمشق ،

وله عدة مصنفات أكبرها "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر" ، وله " المنة في العمل بالكتاب والسنة"

وغيرهما ، توفي سنة ١٣٣٥هـ.

انظر: مقدمة حلية البشر تحقيق محمد بهجت البيطار ٩/١-٩-٢٠ ، الأعلام للزركلي ٣/٣٥١ ، معجم المؤلفين ٥/٢١٧.

(٣) حلية البشر ٤٠٧/١.

(٤) سيأتي التعريف بها ص ٢٨٨.

(٥) انظر: مجلة المورد ص ٥٥.

(٦) انظر: العقد الثمين ص ٢١٤-٢١٧ وغيرها.

ومن الملاحظ على المؤلف: موافقة المتكلمين في بعض المسائل فمن ذلك قوله في العقد  
الشمين ص ٣٠:

"... فاعلم أن أول الواجبات عليك معرفة الله سبحانه بصفاته وأفعاله..." إلخ حيث  
وافق الأشعرية في هذه المسألة ، مع أن هذه المسألة تخفى على كثير من طلبة العلم بل  
وعلى بعض العلماء من أتباع المذاهب الأربعة وغيرهم ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن  
تيمية في درء تعارض العقل والنقل<sup>(١)</sup>.

والحق الذي عليه السلف وتعضده الأدلة الشرعية أن أول واجب على المكلف هو  
الشهادتان كما في حديث معاذ بن جبل<sup>(٢)</sup> -المتفق على صحته- لما بعثه النبي صلى الله  
عليه وسلم إلى اليمن قال له: "إنك تأتي قوما أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه  
شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله..."<sup>(٣)</sup> الحديث وحديث ابن عمر<sup>(٤)</sup> "   
أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله"<sup>(٥)</sup> الحديث  
وهذا باتفاق أئمة السلف<sup>(٦)</sup>.

والذي يظهر لي -والعلم عند الله تعالى- أن المؤلف وقع في هذه المسألة وأمثالها إما  
لأنه لم يبحث المسألة جيدا ويظن أن هذا هو الحق ولم ير خلافا فيها ، أو لأنه نقلها عن  
غيره بدون تعقب ولا تمحيص ، ولذلك فإنه كثيرا ما يقرر تقديم الكتاب والسنة ونبذ ما  
خالفهما.

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٨/٣-٥.

(٢) ستأتي ترجمته ص ٤٤٩.

(٣) رواه البخاري في كتاب الزكاة ، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ٢/١٢٥ ، ومسلم في كتاب  
الإيمان ١/٥٠-٥١ حديث رقم (٢٩-٣١) ورواه غيرهما.

(٤) ستأتي ترجمته ص ١٩٠.

(٥) رواه البخاري في كتاب الإيمان باب : {فإن تابوا وأقاموا الصلاة...} ١/١١-١٢ ومسلم في كتاب  
الإيمان ١/٥٣ برقم (٣٦) وفيهما عن أبي هريرة وأنس بن مالك وجابر وغيرهم في مواضع كثيرة.

(٦) انظر: درء تعارض العقل والنقل ٨/٦-٨ ، شرح الطحاوية ١/٢١-٢٣ ، شرح كتاب التوحيد من صحيح  
البخاري للغنيمان ١/٣٩-٤٠.



ومن المسائل التي تلاحظ عليه كونه ينتسب إلى النقشبندية<sup>(١)</sup> وهي طريقة من الطرق الصوفية وإن كان في بعض المواضع من كتابه هذا ينتقد صوفية زمانه كما في آخر الباب الخامس عشر حيث يقول -بعد أن ذكر شيئاً من مخالفاتهم- : "...والحاصل : لو أراد الإنسان أن يفصل منكرات القبور ، وتكيات المتصوفة ومنكرات الحيطان والآبار والصخور والأحجار والتماثيل ... -إلى أن قل- ... لضاقت عنه نطاق التحرير وعجز عن ضبطه من تصدى للتسطير. وعسى الله - سبحانه وتعالى- أن يرسل في هذه الأمة من يجدد لها أمر الدين<sup>(٢)</sup> ... " إلخ<sup>(٣)</sup>.

فهو يرى أن التصوف الحقيقي هو التمسك بالكتاب والسنة وليس الابتداع في الدين مما لم يأذن به الله ، كما سبق.

ولكن يؤخذ عليه الانتساب إلى هذه الطريقة وذلك لوقوعها في مخالفات كثيرة ، وإن كان السويدي - فيما يظهر - لا يأخذ بكل ما في هذه الطريقة ، حيث أنه في هذا الكتاب أنكر كثيراً من الأعمال التي عليها جهلة المتصوفة ، وهو مع ذلك قد لبس الخرق الصوفية وألبسها لابنه (الشارح) محمد أمين ، وكان الواجب نبذ ما خالف الشرع ولو كان مجرد انتساب ؛ لأن الواجب على المسلم هو اتباع ما جاء عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم وأن يحذر من البدع ومن الابتداع والله المستعان.

---

(١) سبق التعريف بها ص ٢٨.

(٢) يشير إلى حديث أبي هريرة ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : (إن الله يعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها).

رواه أبو داود في كتاب الملاحم ، باب ما يذكر في قرن المائة/٤٨٠ ، برقم (٤٢٩١) والحاكم في المستدرک/٤/٥٢٢ ، قال السيوطي في "مرقاة الصعود" : "اتفق الحفاظ على تصحيحه ، منهم الحاكم في المستدرک ، والبيهقي في المدخل ، ومن نص على صحته من المتأخرين الحافظ ابن حجر" أ.هـ نقل ذلك عنه العظيم آبادي في عون المعبود/١١/٣٩٦ ، وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز : "هذا الحديث إسناده جيد ، ورجاله كلهم ثقات..." إلخ انظر تعليقه على كتاب 'الشيخ محمد بن عبد الوهاب - عقيدته السلفية ودعوته الإصلاحية - لأحمد بن حجر آل بوطامي آل بن علي ، ص ١٢ ، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة/٢/١٥٠-١٥١ برقم (٥٩٩).

فلو عبر المؤلف بـ " أن يعث لهذه الأمة " لكان أصوب وأقرب إلى لفظ الحديث.

(٣) العقد الثمين ص ٢١٧.

وأما مذهبه الفقهي فإنه شافعي وقد نص على ذلك جل من ترجم له<sup>(١)</sup>.

## و- تلاميذه:

لقد بذل السويدي - رحمه الله - جل وقته لتعلم العلم وتعليمه ولذلك فقد انتفع به خلق كثير قال عنه البيطار في حلية البشر: "انتفع به جل من كان في عصره، واعترف الجميع بسمو مقامه وقدره"<sup>(٢)</sup>. ومن أبرز تلاميذه:

١- ابنه أبو الفوز: محمد أمين بن علي السويدي المتوفى سنة ١٢٤٦هـ وستأتي ترجمته مفصلة في الفصل الثاني.

٢- الأديب المتفنن [بدر الدين أبو النور]<sup>(٣)</sup> عثمان بن سند الوائلي النجدي ثم البصري الحنبلي، المولود في حرملاء<sup>(٤)</sup> سنة ١١٨٢هـ المتوفى سنة ١٢٥٠هـ<sup>(٥)</sup> ويؤخذ عليه تأثره بدعاة الضلالة المعادين لدعوة التوحيد وأهلها، قال د/ عبد العزيز العبد اللطيف في (دعاوى المناوئين) ص ٤٨ عند ذكره للمناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب<sup>(٦)</sup> -

(١) انظر: مراجع ترجمته ص ١٩.

(٢) حلية البشر ٢/١٠٧٦-١٠٧٧.

(٣) حلية البشر ١/٤٠٧.

(٤) حرملاء: (بضم الحاء وفتح الراء ولام ممدودة) تصغير حرملة، وقد رسم لها البكري (حرملاء) وقال موضع تلقاء ملهم، سميت بذلك لكثرة شجر الحرمل فيها، وهي مكان دمث لين سهل، وهي عاصمة مقاطعة الشعيب، وهي الآن بلدة مشهورة من بلدان نجد، تقع شمال غرب الرياض (العاصمة) على بعد (٨٥) كيلا تقريباً.

انظر: معجم ما استعجم ١/٤٤٠، معجم اليمامة لابن خميس ١/٣١٧-٣٢٢.

(٥) نص على ذلك في مختصر طبقات الحنابلة ص ١٨٠-١٨٢، روضة الناظرين ٢/١٠١-١٠٤، حلية البشر ١/٤٠٧-٤١٢ وقال عنه: "المالكي"، المسك الأذفر ٢١٣-٢١٩، وانظر أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٩.

(٦) هو الشيخ الإمام المجدد، شيخ الإسلام: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي ولد في العيينة سنة ١١١٥هـ، وطلب العلم على والده -قاضي العيينة آنذاك- وعلى غيره، ثم حج وطلب العلم على علماء الحرمين (مكة والمدينة) ثم رحل في طلب العلم إلى البصرة والزيبر والأحساء وغيرها ثم عاد إلى نجد وكان =

رحمه الله- : " ومنهم عثمان بن سند البصري (ت ١٢٥٠هـ) وعداوته ظاهرة في كتابه المسمى "مطالع السعود بطيب أخبار الوالي دارد"<sup>(١)</sup> وقد اختصره أمين بن حسن الحلواني المدني<sup>(٢)</sup> (ت ١٣١٦هـ) [والمختصر مطبوع ، طبعه محب الدين الخطيب] ومن مفتريات عثمان بن سند : (أنه يزعم أن أتباع هذه الدعوة يكفرون عموم المسلمين الذين على الكرة الأرضية)<sup>(٣)</sup>.

ولتلميذه عثمان بن منصور<sup>(٤)</sup> رسالة في الرد عليه اسمها "الرد الدامغ على الزعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية زائف"<sup>(٥)</sup>.

والده عند رجوعه من رحلته في حرملاء ، فألف كتاباً كثيرةً أهمها "كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد" ، وكتاب "الأصول الثلاثة" ، و"مسائل الجاهلية" وغيرها ، وقد نصر الله به هذا الدين وأعلى به كلمة التوحيد وخاصة بعد موازنة الإمام محمد بن سعود -رحمه الله- له ، وكانت وفاته في الدرعية سنة ١٢٠٦هـ. انظر: عنوان المجد ٦/١-١٥ ، ٨٩ ، ٩٦ ، عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي د. صالح العبود ، محمد بن عبد الوهاب مصلح مظلوم ومفترى عليه للندوي ، الشيخ محمد بن عبد الوهاب - عقيدته السلفية، ودعوته الإصلاحية لأحمد بن حجر آل بوطامي وغيرها من المراجع.

(١) مخطوط في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد رقم (٥٨٤٠) كما في دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٥٣.

(٢) أمين بن حسن الحلواني المدني رحاله له اشتغال بعلم الفلك، كان مدرسا في المسجد النبوي، له رحلات إلى الهند وأوروبا وشمال إفريقيا وقُتِل في بادية طرابلس الغرب سنة ١٣١٦هـ له : مختصر مطالع السعود، ونشر الهذيان من تاريخ جرحي زيدان ، وغيرها.

انظر: الأعلام للزركلي ٢/١٥-١٦ ، معجم المؤلفين ٦/٣.

(٣) ولعل هذا الاتجاه كان في آخر حياته

فيذكر الدجيلي في مجلة لغة العرب (س ٣ ع ٤ ص ٨٠) أثناء ترجمة عثمان بن سند بأنه لم يرجع للوهابية [يعني لنجد] لأنه طعن فيهم في هذا الكتاب "مطالع السعود" وقد أُلنه في السنة الأخيرة من حياته. انظر: دعاوى المناوئين ص ٤٩.

(٤) هو عثمان بن عبد العزيز بن منصور الناصري ولد في سنة ١٢١١هـ في بلدة الفرعة بسدير ، وطلب العلم بالعراق، وكان من أبرز مشايخه الألويسيون، وداود بن جرجيس ، وقد كان له تأثير فيه، وله مؤلفات منها:

شرح كتاب التوحيد للشيخ الإمام سماه "فتح الحميد" وتولى القضاء وتوفي في حوطة سدير سنة ١٢٨٢هـ.

انظر: علماء نجد خلال ستة قرون ٣/٦٩٣ وروضة الناظرين ٢/١٠٤-١٠٨ ، وقد ذكر في دعاوى المناوئين ص ٥٠ أنه رجع في آخر حياته -والله أعلم-.

(٥) موجود في قسم المخطوطات بجامعة الإمام ضمن مجموع برقم ٢١٣٧ (١-٣) انظر: دعاوى المناوئين

٣- العلامة المفسر أبو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الألووسي البغدادي  
"صاحب روح المعاني" المتوفى سنة ١٢٧٠هـ<sup>(١)</sup>.

٤- العلامة الشيخ حسين بن عمر بن معروف الشطي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي  
المولود في دمشق سنة ١٢٠٥هـ ، رحل إلى بغداد سنة ١٢٢٦هـ ثم إلى الحجاز  
سنة ١٢٣٢هـ ثم رجع إلى دمشق وتفرغ للتعليم فيها حتى توفي فيها سنة ١٢٧٤هـ<sup>(٢)</sup> ،  
ويؤخذ عليه عداؤه للدعوة السلفية دعوة الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب  
-رحمه الله تعالى- ومن مؤلفاته في ذلك كتاب : "النقول الشرعية في الرد على  
الوهابية"<sup>(٣)</sup>.

٥- والي بغداد ثم شيخ الحرم النبوي "داود باشا" المتوفى بالمدينة سنة ١٢٦٧هـ<sup>(٤)</sup>.  
وهؤلاء هم أشهر من ترجم لهم العلماء من تلاميذ العلامة السويدي، ولا شك أنه لم  
يتلمذ له هؤلاء فقط فقد قدمنا الإشارة إلى نشاطه وحرصه على التعلم والتعليم، شأنه  
شأن غيره من علماء ذلك الوقت.

## ز- مؤلفاته:

لقد صنف السويدي - رحمه الله - مصنفات عديدة ، ما بين مختصر ومطول ،  
فمنها:

١- العقد الثمين في بيان مسائل الدين وهو كتاب مختصر في العقيدة وهو أصل هذا

ص ٥٠.

(١) انظر: المسك الأذفر ص ١٤٢، ٦٤ الأعلام للزركلي ١٧٦/٧، التاج المكلل ص ٥١٧-٥١٩، حلية  
البشر ١٤٥٠-١٤٥٥ نص عليه ص ١٤٥٣.

(٢) نص على ذلك الشطي في مختصر طبقات الحنابلة ص ١٨٨ ، ونص عليه أيضا في حلية البشر ٤٧٨/١-٤٨٠.

(٣) مطبوع ضمن مجموعة كتب طبع مكتبة التهذيب في القاهرة ، انظر: دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن  
عبد الوهاب ص ٥٣.

(٤) انظر: حلية البشر ٥٩٧-٦٠٧ ، المسك الأذفر ص ١٤٢ ، ٢٣٤-٢٣٥ ، أعيان القرن الثالث عشر  
ص ١٨٠-١٨٢ ، الأعلام للزركلي ٣٣١/٢.

الكتاب حيث شرحه ابنه محمد أمين وسمى شرحه بـ "التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين".

قال عنه الألويسي في المسك الأذفر: "...وله من المؤلفات : العقد الثمين في العقائد السلفية، وهو كاسمه حيث حوى الفوائد الجليلة"<sup>(١)</sup> وهو مطبوع في القاهرة<sup>(٢)</sup> سنة ١٣٢٥هـ.

٢- كتاب "تاريخ بغداد"<sup>(٣)</sup>.

٣- رسالة في الخضاب<sup>(٤)</sup>.

٤- رسالة لطيفة في شرح قول بعضهم<sup>(٥)</sup> :

طه<sup>(٦)</sup> النبي تكونت من نوره كل البرية<sup>(٧)</sup> ثم لو ترك القطا<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) المسك الأذفر ص ١٤٠.
- (٢) القاهرة : هي المدينة المشهورة بمصر بجانب الفسطاط أحدثها جوهر ، غلام المعز سعد بن إسماعيل (الفاطمي) سنة ٣٥٨هـ.
- انظر : آثار البلاد ص ٢٤٠ ، معجم البلدان ٣٠١/٤ ، مراد- الاطلاع ١٠٦٠/٣.
- وهي الآن معروفة عاصمة مصر ، تقع على نهر النيل عند ابتداء انقسامه في منطقة الدلتا.
- (٣) المسك الأذفر ١٤٠ قال الجبوري في تحقيق المسك ص ١٤٠ : "لم نقف له على ذكر".
- (٤) قال الجبوري في تحقيقه للمسك ص ١٤١ :
- "منها نسخة مخطوطة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (١٣٧٤٣/١٥١) ونشرها نعمان الألويسي في "حديقة الورود" ق ١٥٨".
- (٥) القائل هو عبد الغني النابلسي، كما ذكره الجبوري في تعليقه على المسك الأذفر ص ١٤٢.
- (٦) تسمية النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم (طه) مما لا دليل عليه.
- (٧) والقول بأن كل البرية وكل الخليقة متكونة من نور النبي صلى الله عليه وسلم : باطل مخالف لصريح الكتاب الكريم والسنة النبوية والتي تنص على أن أصل آدم من تراب ثم تناسل بنوه بعد ذلك. وهذا القول من أقوال الصوفية التي يغفلون فيها بل ويعتدون على النبي صلى الله عليه وسلم من حيث يشعرون أولاً يشعرون.
- (٨) القطا : طائر معروف ، قيل سمي بذلك لثقل مشيه ، وقيل لقوله: قطا قطا، وهو نوع من اليمام ، يُؤثر الحياة في الصحراء ويتخذ أفضونه في الأرض ، وبيضه مرقد ، ويطير جماعات ويقطع مسافات شاسعة وفي المثل : "أصدق من قطاة" وذلك لأنها تقول : قطا قطا فتدعي به ، وفي المثل أيضا : "لو ترك القطا لنام" ، يضرب مثلا لمن يهيج إذا هيج ، وفي غيرها من الأمثال.
- انظر: تهذيب اللغة ٩/٢٤٠-٢٤١ ، لسان العرب ١٥/١٨٩-١٩١ ، المعجم الوسيط ص ٧٤٨.

بين فيها أن قوله: "لو ترك القطا" جواب سؤال مقدر، كأن قائلا يقول: إذا كانت الخليفة متكونة من نوره صلى الله عليه وسلم فما لها فيها البر والفاجر؟! فأجاب:.. لو ترك القطا، وهو بعض قول الشاعر: ولو ترك القطا ليلا لناما. وأشار به إلى حديث (كل مولود يولد على الفطرة<sup>(١)</sup>)<sup>(٢)</sup>.

٥- وله تعليقات على فيض القدير للمناوي ويسمى "الكوكب المنير في شرح المناوي الصغير"<sup>(٣)</sup> كما ذكر ذلك ونقل عنه ابنه "أبو الفوز" في التوضيح والتبيين<sup>(٤)</sup>.

-وله نثر كثير جميل قال تلميذه أبو الثناء محمود الألويسي<sup>(٥)</sup>: وأما نثره فهو مما تود النجوم أن تكون من بعضه وتتمنى الأزهار أن لو كانت مزهرة في روضه، منها:  
٦-مقامة بليغة أنشأها في تحكيم العقل بينه وبين نفسه<sup>(٦)</sup>.

٧-وله شعر رائع من ذلك قوله في قصيدة طويلة<sup>(٧)</sup>:

دراك معالي الجدد بالجد يعقد	ونيل عوالي العز للعرز يسند.
وأحسن رأي المرء ما كان حازما	بفصل خطاب يصطفيه المهند.
ولا فضل إلا في ذرى السيف والقنا	ولا حكم إلا حكمه المتأيد.
ولا سحب تجلوها العيون بغير ما	يقارن مسراها بروق ترعد.

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه؟ ٩٧/٢٩، وفي باب ما قيل في أولاد المشركين ١٠٤/٢، وفي كتاب التفسير "تفسير سورة الروم"، باب {لا تبدل خلق الله} لدين الله، ٢٠/٦، وفي كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين ٢١١/٧، ومسلم في كتاب القدر ٢٠٤٧/٤-٢٠٤٩ برقم (٢٢-٢٥) ورواه غيرهما.

(٢) قاله في المسك الأذفر ص ١٤٢.

(٣) حاشية حلية البشر ١٠٩٥/٢، معجم المؤلفين ٧/٢٠٠.

(٤) ق ١٣٥ وذلك في القسم الأول ص ٣٤٧ من تحقيق الشيخ د. صالح العقيل، وذكره أيضا في الخاتمة في الفصل الثاني في النحر والذباح (ق ٣٨٣ ب) وما نقله عنه يفيد بأن له تعقبات سديدة على المناوي رحمهما الله تعالى.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣٥.

(٦) ذكرها تلميذه محمود الألويسي في: "مجمعه الوسطى" قاله في المسك الأذفر ص ١٤٢، وانظر مجلة لغة العرب السنة الثانية الجزء التاسع ربيع الثاني سنة ١٣٣١ ص ٣٨٥.

(٧) المسك الأذفر ص ١٤١ قال الجبوري: "قالها مادحا الوزير سعيد بن سليمان باشا ومؤرخا وزارته وهي في الدر المنتشر (١٧٩)".

ولا خير في سيف إذا لم يكن له قُوَى ساعد يعلو بها إذ يجرد.

٨- ومن ذلك قصيدة طويلة ذكرها الشيخ محمود شكري الألووسي (ت ١٣٤٢هـ)

فقال: " وللعلامة الجليل ، والفاضل النبيل ، محدث عصره ، وحافظ مصره ، الشيخ علي

السويدي ، صاحب كتاب العقد الثمين عليه الرحمة:

يا نفس كم لا تعبين بحالي  
دلاً اتعظت بفرقة الأمثال.  
ذهب الزمان بأهله وتخلفت  
أخلاف سوء عادموا إفضال<sup>(١)</sup>.  
إلى أن قال :

صاح استمع نصحا أذاك مفصلا  
كتنفصل العقيان فوق لآلي.  
بادر بقايا عمرك الفاني فلا  
تصرفه إلا في الرضى المتوالي.  
واشغل فؤادك دائماً متفكراً  
فيما يليق بمنصب الإجلال.  
واخلص عبادتك التي باشرتھا  
في القول والأحوال والأفعال.  
واشغل بذكر الله قلبك لاهجاً  
بصفاته العليا بلا إملال.  
واجعل ممالكك نصب عينك إنه  
أرلى الأمور وأنصح الأحوال.  
إلى أن قال :

واعلم بأنك ما خلقت سهلاً  
فاعبد إله العرش بالإقبال.  
واجعل سلاحك دعوة بإنابة  
والجأ إلى مولاك غير مبال.  
واسأله لا تسأم فإنك عبده  
فهو الكريم ورب كل نوال.  
يا رب فاقطع عن فؤادي كل ما  
أرجوه إلا منك من آمال.  
واغسله من درن الظنون فإنه  
مرض القلوب وموجب الإعلال.  
وأرحه من نظر العباد فإنه  
أصل الفساد وأفسد الأشغال.  
وارزقه خشيتك التي تستوجب الـ  
حسنى لدى المقبول من أعمال.  
يا رب وفقني لما فيه الرضى  
فلقد وعدت إجابة التسأل."

(١) في مقدمة العقد الثمين ص ٣ ، ذكر بيتين من أول هذه القصيدة، البيت الثاني هكذا :

هذا الشباب تصرمت أيامه وأتى المشيب بميل للترحل.

ولعله قبل هذا البيت.

إلى آخر القصيدة.

ثم قال الألويسي :

" فانظر إلى قوله واسأله لا تسأم إلخ ، وفي نسخة:

واسأله لا تسأل سواه فإنه الـ حمولى الكريم ورب كل نوال.

وقوله : يا رب فاقطع إلخ ، وإلى قوله : وأرحه من نظر العباد إلخ ، وإلى سائر أقواله تجرد أنوار التوحيد تشرق منها ، وهكذا المؤمن المتبع لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لا يستمد ولا يستغيث ولا يلتجىء ولا يستعين إلا بالله ، ومن كان على قلبه حجاب الغفلة وصدأ الضلال وداء الزيف أعرض عن الله ، ونادى غيره ، وأقبل على ما سواه وشرع يتشبه بالشبهات الواهية ، والدلائل الفاسدة ، والحكايات الكاذبة ، ولم يلتفت إلى نصوص الشريعة الغراء ، وما ورد من الأحاديث الصحيحة الصريحة ، وعليك بما ألفه هذا الناظم الفاضل في العقائد السلفية ، وهو كتاب (العقد الثمين) وقد بلغني أن بعض أفاضل الحنفية كتب في وصيته لبيه أن يقرأوا هذا الكتاب ، ويعقدوا خناصر قلوبهم على حفظه ، فإن النجاة فيه وفي أمثاله من كتب حفاظ الحديث وعلماء السنة النبوية ...))<sup>(١)</sup> أ.هـ

٩- ومن ذلك تسميته<sup>(٢)</sup> قصيدة البوصيري<sup>(٣)</sup> التي مطلعها:

(١) انظر : غاية الأمانى في الرد على النبهاني ٣١٦/٢-٣١٨ والقصيدة طويلة تبلغ (٤٥) بيتاً وما ذكره الألويسي من التعليق عليها كاف شاف.

(٢) سَمَّطُ القصيدَة : نظمها مسمطة ... والمسمط من القصائد : ما يؤتى فيه بأشطار مفقاة بقافية ، ثم يؤتى بعدها بشطر مقفى بقافية مخالفة ، ويستمر على هذه النهج مع التزام القافية المخالفة في القصيدة حتى تنتهي . المعجم الوسيط ص ٤٤٩ .

(٣) هو شرف الدين أبو عبد الله : محمد بن سعيد بن حماد بن عبد الله الصنهاجي البوصيري المصري ، ولد سنة ٦٠٨هـ ونسبته إلى بوصير من أعمال بني سويف بمصر ، وذلك لأن أمه منها ، وأصله من المغرب من قلعة حماد ، من قبيل يعرفون ببني حنون ، وكان شاعراً له ديوان شعر مطبوع ، وهو صاحب الردة ، والهمزية، وعارض "بانت سعاد" بقصيدة مطلعها :

"إلى متى أنت باللذات مشغول"

توفي في الإسكندرية سنة ٦٩٦هـ وقيل قبل ذلك..



"إلى متى أنت باللذات مشغول"<sup>(١)</sup>.  
١٠- ومن ذلك أيضا تخميس<sup>(٢)</sup> لها<sup>(٣)</sup>.

---

انظر: الشذرات ٤٣٢/٥ ، الأعلام للزركلي ١٣٩/٦ ، معجم المؤلفين ٢٨/١٠.

(١) ذكره الألويسي في المسك الأذفر ص ١٤١.

(٢) خمس الشيء : جعله ذا خمسة أركان أو جوانب أو أضلاع ، ويقال : خمس الشعر ، جعل كل قطعة منه خمسة شطور . المعجم الوسيط ص ٢٥٦ .

(٣) منها نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٥٧٦٢) قاله الجبوري في تعليقه على المسك الأذفر

ص ١٤١.

## المبحث الثالث:

وفاته وراثته وثناء أهل العلم عليه.

أ- وفاته.

ب- وراثته.

ج- ثناء أهل العلم عليه.

## أ- وفاته:

توفي - رحمه الله تعالى - ليلة الخميس السابع والعشرين من شهر رجب سنة ١٢٣٧هـ - سبع وثلاثين ومائتين بعد الألف من الهجرة النبوية<sup>(١)</sup> ، " وكان يقرأ في سكرات الموت قوله تعالى: ﴿... فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا﴾<sup>(٢)</sup> إلى أن أذن المؤذن لصلاة المغرب، فترك قراءته والتزم إجابته<sup>(٣)</sup>، فبعد إتمام الشهادتين أجابت روحه داعي الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم غسل وكفن وبقي إلى الصباح ، فصلي عليه ، ودفن في سفح جبل قاسيون<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> في دمشق.

## ب - مرثاؤه:

رثاه جماعة من الأدباء والشعراء فمن ذلك:

١- مرثية علي الأمين<sup>(٦)</sup> "ناظم الدر الثمين"<sup>(٧)</sup> مطلعها:

هو الموت لا ينفك يسطو بجحفل      علي كل ناد للكرام ومحفل.

ومما قال فيها:

(١) انظر: جلاء العينين ص ٤٣ وفي أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٥ قال: "... وكانت وفاته لثلاث بقين من

شهر رجب سنة ١٢٣٧هـ سبع وثلاثين مائتين وألف رحمه الله تعالى".

(٢) النساء/٦٩.

(٣) يعني توقف عن قراءة القرآن وتابع المؤذن .

(٤) قاسيون : بالفتح ، وسين مهملة ، والياء تحتها نثنتان مضمومة وآخره نون : الجبل المشرف على مدينة دمشق، فيه عدة مغارات ، وفي سفحه "سفح جبل قاسيون" مقبرة أهل الصلاح ، وهو معظم ومقدس عند أهل دمشق.

انظر: معجم البلدان ٤/٢٩٥-٢٩٦ ، مرصد الاطلاع ٣/١٠٥٧.

(٥) المسك الأذفر ص ١٤٣-١٤٤.

(٦) لم أقف له على ترجمة.

(٧) لم أعرفه وقد وقفت على أكثر من عشرين مؤلفا بها. الاسم. " الدر الثمين "

انظر: كشف الظنون ١/٧٣٠-٧٣١ ، إيضاح المكنون ٣/٤٤٤-٤٤٥.

ألم تر دار المجد بالكرخ أصبحت  
 قضى فقضى من بعده الجود والندى  
 فقيده له تبكي العلوم جميعها  
 فتى فضله كالشمس يشرق جهرة  
 سقى الناس من فيض العلوم وفي غد  
 أما ودموع في الدياجي تصوغها  
 لقد كان للإسلام كهفا وناصر  
 يحق لنا نبكيه في كل شارق  
 بكى العلم والتدريس شجوا لفقده  
 بها الندب بعد الندب<sup>(١)</sup> قدوتنا علي.  
 وناح<sup>(٢)</sup> عليه من يتيم وأرمل.  
 بكاء تكول عند فقدانها الولي.  
 إذا ما روه بالحديث المسلسل.  
 سيسقى سريعا من رحيق وسلسل<sup>(٣)</sup>.  
 أما قيه في وقت الدعا والتبتل.  
 وغضبا لحرب الضد لم يتفلل.  
 ويندب منا معول بعد معول<sup>(٤)</sup>.  
 وكان لجيد العلم كالعقد في الحلبي.

(١) الندب : أن تدعو النادبة بالميت بحسن الثناء في قولها : وافلانا ، واهناه ... قاله الأزهرى، وكل شيء في ندائه  
 "وا" فهو من باب التندبة. وندب الميت : أي بكى عليه وعدد محاسنه.

انظر: العين ٥١/٨ ، تهذيب اللغة ١٤٣/١٤ ، معجم مقاييس اللغة ٥/٤١٣ ، الصحاح ١/٢٢٣ ، لسان  
 العرب ١/٧٥٤.

(٢) النياحة : قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٥/٣٦٧ : "النون والواو والحاء أصل يدل على مقابلة الشيء  
 للشيء ، ... ومنه النوح والمناوحة ، لتقابل النساء عند البكاء".

ونوح الحمامة ما تبديه من سجعها على شكل النوح. وانظر: العين ٣/٣٠٤-٣٠٥ ، تهذيب اللغة ٥/٢٥٦-٢٥٧ ،  
 الصحاح ١/٤١٣-٤١٤ ، لسان العرب ٢/٦٢٧.

وقال الشيخ العثيمين في القول المفيد ٢/١٢١ : " والنياحة : هي رفع الصوت بالبكاء على الميت قصداً ، وينبغي أن  
 يضاف إليه على سبيل النوح ، كنوح الحمام".

والنياحة من كبائر الذنوب لقول النبي صلى الله عليه وسلم " النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها  
 سربال من قطران ودرع من حرب" رواه مسلم [في صحيحه في كتاب الجنائز ٢/٦٤٤ ، برقم (٢٩)].

والنياحة لا تزيد النائح إلا شدة وحرناً وعذاباً ، وفي النياحة تسخط من قضاء الله واعتراض عليه ، وتهيب للأحزان  
 ، وهي في كل ذلك من أمر الجاهلية ، ويستوي في ذلك الرجال والنساء.

انظر: القول المفيد ٢/١٢١-١٢٢ والجامع الفريد ص ١٢١-١٢٢.

ولعل هذا الكلام من تجاوزات الشعراء ، وذلك أنه لا يظن بيت علم وشرف ودين أن يحصل فيه ذلك.

(٣) قوله : سيسقى سريعا من رحيق وسلسل ، فيه جزم بأنه من أهل الجنة وهذا الجزم لا ينبغي بل الواجب أن  
 يرجح له ذلك فإن من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم القطع لأحد من أهل القبلة بجنة ولا نار ولكن يرجون

للمحسن الجنة ويخافون على المسيء من النار. انظر: شرح الطحاوية ٢/٥٣٧-٥٣٨.

(٤) قد يقصد كثير العيال أو كثير العول ، وانظر ص ٤٤ في الكلام على الندب والنياحة.

إلى أن قال:

وحين مضى للفوز بالخلد قاصدا وللحور والولدان والموطن الجلي<sup>(١)</sup>.  
تركت به أقصى المصاب مؤرخا نعم بنعيم الخلد منزله علي<sup>(٢)</sup>.  
١٦٠ ١٧٢ ٦٦٥ ١٣٢ ١١٠-١٢٣٩هـ

ومن رثاه الشيخ علي المكي<sup>(٣)</sup>: بقوله :

لمن منزل ييكي له كل منزل أرى أنفس الأشراف تغلي بأدمع  
وكل به في لاعج الوجد مصطلي. لها في صدور القوم آثاف مرجل.  
إلى أن قال:

أبعد علي تطعم العين غمضها؟! لحى الله قوما أسلمته أكفهم  
وقد عقدت هدف الجفون بأليل. لكف الثرى ثم استقاموا بمحفل.  
إلى أن قال:

مضى لجوار الله تغشاه رحمة ولا زال تسقي الغاديات<sup>(٤)</sup> ثرى له  
تراوحه في بر عفو معجل. بشحاجة<sup>(٥)</sup> تنجاب عن قلب شمأل.  
تقلبه فوق الدمسق<sup>(٦)</sup> المفتل. ودامت يد الرضوان من عفو ربه

(١) قوله: وحين مضى للفوز بالخلد قاصدا... إلخ، فيه جزم له بالجنة، وهذا يقال فيه ما قيل في ص ٤٤ تعليق (٣).

(٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٤٤-١٤٥.

وهذا الرمز "نعم بنعيم الخلد منزله علي" فيه زيادة سنتان والذي يوافق الصحيح أن تكون الجملة (نعم بنعيم الخلد منزله علي) بمحذف حرف الباء الذي يرمز له بـ(٢) في حساب الجمل حيث أصبح وفاته على هذا سنة ١٢٣٩هـ بينما الصواب أنه سنة ١٢٣٧هـ.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) الغاديات: يقصد بها السحب. انظر: لسان العرب ١٥/١١٨.

(٥) الشحاجة: غزيرة المطر. انظر: لسان العرب ٢/٢٢١.

(٦) الدمسق: لعله نوع من اللباس الفاخر.

وفي ذاك نادى في الجنان مؤرخ علي له في الخلد أروح منزل<sup>(١)</sup>.

١١٠ ٣٥ ٩٠ ٦٦٥ ٢١٥ ١٢٧ = ١٢٤٢ هـ

قال الألووسي<sup>(٢)</sup>:

وقد رثاه أيضا وأرخ وفاته الملا محمد سعيد بن الملا أحمد السويدي<sup>(٣)</sup> بأبيات عدة أرسلت إلى الشام وكتب - علي ما ذكروا - علي قبره<sup>(٤)</sup> بيت قصيدها: بيت التاريخ وهو

(١) المسك الأذفر ص ١٤٥-١٤٦.

وهنا أيضا اشتملت هذه الجملة على زيادة خمس سنوات حيث أصبح مجموع السنوات فيها ١٢٤٢ هـ والاحتمالات في هذه الزيادات كثيرة ، والذي يغلب على الظن أن الناظم لا يجهل عدد الحروف (حساب الجمل)، فيحتمل أنه جعل للهاء في (له) التي تساوي خمسة في حساب الجمل علامة في الكتاب تدل أنها خارجة عن التاريخ ولكن الكتاب بعد ذلك تناسوها أو تركوها ، كما يحتمل أنه كان يرى أن وفاته كان هذا الزمن في سنة ١٢٤٢ هـ، وفي أول العقد الثمين رويت في البيت هكذا : "أروج " بالجيم وبها يصح التاريخ ويصبح ١٢٣٧ هـ لأنها تنقصه خمس سنوات عما إذا كانت أروح بالمهملة ، وهناك احتمالات أخرى والله أعلم وإنما القصد التنبيه.

(٢) في المسك الأذفر ص ١٤٦.

(٣) هو محمد سعيد بن الشيخ أحمد بن الشيخ عبد الله السويدي البغدادي الشافعي النقشبندي سبقت ترجمته ص ٢٨.

(٤) الكتابة على القبور من الأمور التي ورد النهي عنها في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه أو يزداد عليه أو يكتب عليه) [رواه أبو داود في كتاب الجنائز باب في البناء على القبر ١٩٣/٢، والترمذي في أبواب الجنائز باب ما جاء في كراهية تخصيص القبور والكتابة عليها ٣/٣٥٩-٣٦٠ وقال: "حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن جابر". والنسائي في كتاب الجنائز باب الزيادة على القبر وباب البناء على القبر ٤/٧١، ٧٢، والحاكم ١/٣٧٠ وصححه ووافقه الذهبي، وأصله في مسلم في كتاب الجنائز ٢/٦٦٧، وصححه أيضا النووي في المجموع ٥/٢٩٦، وصححه أيضا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز -حفظه الله تعالى- واستدل به على عدم جواز الكتابة على القبر، انظر: مجموع الفتاوى له الجزء الأول القسم الثاني ص ٧٤١، والألباني في أحكام الجنائز ص ٢٠٦، وظاهر الحديث تحريم الكتابة كما قال الألباني في أحكام الجنائز ص ٢٠٦، وقد نص الحنابلة على الكراهة، كما في المغني ٣/٤٣٩ وانظر: الروض المربع حاشية ابن قاسم ٣/١٢٦؛ الشرح المتع ٥/٤٥٩-٤٦٠، وكذا الشافعية، كما في المجموع ٥/٢٩٨، [ والمؤلف -رحمه الله- لا يرى جواز الكتابة ، كما سيأتي كلامه في الباب الثاني عشر ص ٥٤٥-٥٤٨.]

قال الشيخ العثيمين -حفظه الله تعالى- في الشرح المتع ٥/٤٥٩: "لأن ذلك يؤدي إلى تعظيمه، وتعظيم القبور يخشى أن يوصل صاحبه إلى الشرك". هـ.

قوله:

مذ وسد اللحد نادانا مؤرخه إن لمدارس تبكي عند فقد علي.  
٥١ ٣٣٦ ٤٣٢ ١٢٤ ١٨٤ ١١٠-١٢٣٧هـ.

## ح - ثناء العلماء عليه:

قال أبو الثناء محمود الألويسي: "وكان لأهل السنة برهانا، وللعلماء المحدثين سلطانا، ما رأيت أكثر منه حفظا، ولا أعذب منه لفظا، ولا أحسن منه وعظما، ولا أفصح منه لسانا، ولا أوضح منه بيانا، ولا أكمل منه وقراء، ولا آمن منه جارا، ولا أكثر منه حلما، ولا أكبر منه بمعرفة الرجال علما، ولا أغرب منه عقلا، ولا أوفر منه فضلا، ولا ألين منه جانبا، ولا آمن منه صاحباً..." إلخ<sup>(١)</sup>.

وقال نعمان الألويسي<sup>(٢)</sup>: "أمير المؤمنين في الحديث، الشيخ التحرير، أبو المعالي..." إلخ<sup>(٣)</sup>.

وقال محمود شكري الألويسي: "...كان أعلم أهل مصره في عصره بالحديث... وكان له مشاركة تامة في سائر العلوم، المظنون منها والمعلوم، وله قوة حافظه وفصاحة وذلاقة لسان لا تكاد توجد في غيره من الأقران..." إلخ<sup>(٤)</sup>.

وقد سبق كلامه في غاية الأمان عن المؤلف وعن كتابه العقد الثمين<sup>(٥)</sup>.

وقال الشطي<sup>(٦)</sup> في مختصر طبقات الحنابلة- قمي ترجمة عثمان بن سند لما ذكر شيوخه-

(١) غرائب الإغتراب ص ١٥، وانظر: جلاء العينين ص ٤٢، والمسك الأذفر ص ١٤١.

(٢) هو أبو البركات خير الدين نعمان بن محمود الألويسي، الحنفي، مفتي الحنفية ببغداد، ولد فيها سنة ١٢٥٢هـ، وقرأ على والده أبي الثناء، وعلى غيره من علماء بغداد، ووصف كتباً عديدة منها: جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، والجواب الفسيح لما لفق عبد المسيح، وشقائق نعمان، وغيرها، وكانت وفاته في محرم سنة ١٣١٧هـ ببغداد.

انظر: حلية البشر ٣/١٥٧١-١٥٧٤، المسك الأذفر ص ١١٠-١١٥، معجم المؤلفين ١٣/١٠٧-١٠٨.

(٣) جلاء العينين ص ٤٢.

(٤) المسك الأذفر ص ١٤٠.

(٥) ص ٣٩-٤٠.

(٦) هو: محمد جميل بن عمر بن محمد بن حسن الشطي الحنبلي البغدادي، ولد في دمشق سنة ١٣٠٠هـ، وتعلم بها حتى صار موظفاً في المحاكم الشرعية، ثم ولي إفتاء الحنابلة، وهو فقيه فرضي يعتني بالتاريخ كثيراً، من

الفصل الثاني : ترجمة الشارح الشيخ محمد أمين السويدي .

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : حياته الشخصية .

المبحث الثاني : حياته العلمية .

المبحث الثالث : وفاته وثناء أهل العلم عليه .



المبحث الأول: حياته الشخصية:

أ- اسمه ونسبه.

ب- كنيته.

ج- مولده.

د- نشأته.

هـ- حالته الاجتماعية.

## أ - اسمها ونسبها:

هو محمد أمين<sup>(١)</sup> بن علي بن محمد سعيد بن عبد الله بن حسين بن مرعي بن ناصر الدين بن حسين بن علي بن أحمد بن مدلل<sup>(٢)</sup> العباسي الشافعي البغدادي الشهير بالسويدي - وكما سبق في ترجمة والده - فإن جده الثاني عبد الله بن حسين هو الذي اشتهر بالسويدي<sup>(٣)</sup>.

ب - كنيته:

أبو الفوز<sup>(٤)</sup>.

ج - مولده:

ولد ببغداد في أواخر سنة ١٢٠٠هـ<sup>(٥)</sup>.

د - نشأته:

نشأ في أسرة عريقة في النسب وفي العلم وفي الدين وقد سبق بيان شيء من ذلك في ترجمة والده<sup>(٦)</sup>.

---

(١) من مراجع ترجمته انظر: الدر المنثور ٨٥-٩٢، المسك الأذفر ١٤٠-١٥٢ وفيه: هو ابن الشيخ محمد سعيد [وهو خطأ حيث نسبه إلى جده وأسقط والده]، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦، مجلة لغة العرب س ٢ ج ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٣١هـ ص ٤٣٥-٤٣٧ بقلم كاظم الدجيلي، مجلة المورد المجلد الثاني العدد الثالث أيلول سنة ١٩٧٣م - ١٣٩٣هـ ص ٥٤-٦٠، بقلم عماد عبد السلام رؤوف، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، معجم المؤلفين ٧٦/٩ - ٧٧، المستدرک علی معجم المؤلفین ص ٦٠٥.

(٢) وهذا النسب صحيح إلى المؤلف حيث أنه نص عليه في آخر كتابه التوضيح والتبيين. (ق ٣٨٨).

(٣) انظر سبب ذلك في ترجمة والده ص ١٩-٢٠.

وكذلك نص الشارح "محمد أمين" على أن جده عبد الله هو الشهير بالسويدي كما في خاتمة التوضيح والتبيين (ق ٣٨٨).

(٤) انظر: مراجع ترجمته.

(٥) انظر: مجلة لغة العرب ٢/٤٣٦، معجم المؤلفين ٧٦/٩ وانظر مجلة المورد المجلد الثاني العدد الثالث ص ٥٤.

(٦) انظر ص ١٩.

قال عنه الألويسي<sup>(١)</sup>: "... ترعرع في حجر الكمال ، وامتنص ثدي الفضل والإفضال، وحوى على صغر سنه ما حوى من العلوم ، وتضلع بما تضلع من دقائق المنطوق والمفهوم، وشرع بالتأليف وهو دون الثلاثين ... إلخ"<sup>(٢)</sup>.

#### هـ - حاله الاجتماعية:

تزوج السويدي - رحمه الله - من امرأة اسمها " حافظة"<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> وأنجبت منه أولادا ذكورا ماتوا في حياته<sup>(٥)</sup>. فمن أولاده الذكور : أبو السعادات عبد الحكيم<sup>(٦)</sup>، أما من الإناث فله بنت اسمها " نائلة"<sup>(٧)</sup> بقيت بعد وفاته بدليل تملكها لكتبه بعد وفاته<sup>(٨)</sup>.

(١) هو محمود شكري وقد سبقت ترجمته ص ٢١.

(٢) المسك الأذفر ص ١٤٩ وانظر مجلة المورد س ٢ ع ٣ ص ٥٤.

(٣) لم أقف لها على ترجمة سوى ما ذكر.

(٤) ذكر ذلك في الصفحة الأولى من مناسك الحج له (مخطوط) ونقله عنه عماد عبد السلام في مجلة المورد ص ٥٧ حيث قال : جاء في تعليق بخط محمد أمين السويدي على الصفحة الأولى من مسودة كتابه (منسك الحج) ما نصه : أوصتني والدتي أن أضحي لها أضحية في مكة المشرفة ، وكذلك أوصتني زوجتي حافظة " قال : وعلى حاشية الصفحة بنفس الخط ، اشترت الضحايا كل واحدة في ريال والباقي نرجعه إلى أهله". [هكذا في ريال ولعل الصواب : ريال . والله أعلم].

(٥) الدر المنثور ص ٩٠ ومجلة المورد س ٢ ع ٣ ص ٥٧.

(٦) ولد في يوم الخميس ٢٥ شعبان سنة ١٢٢٩ هـ كما هو مدون على غلاف نسخة "ع". انظر ص ١٤٩ ، ص

(٧) لم أقف لها على ترجمة سوى ما ذكر.

(٨) انظر : مجلة المورد س ٢ ع ٣ ص ٥٧.

المبحث الثاني: حياته العلمية.

أ- طلبه للعلم، وحرصه عليه، ونبوغه المبكر، وأثر أسرته عليه.

ب- شيوخه.

ج- رحلاته العلمية.

د- عقيدته ومذهبه.

هـ- أعماله العلمية.

و- تلاميذه.

ز- مؤلفاته.

## أ- طلبه للعلم، وحرصه عليه، ونبوغه المبكر، وأثر أسرته عليه.

لقد نشأ السويدي - رحمه الله - في حجر والده - كما أسلفت<sup>(١)</sup> - في بيت علم وشرف ومحافظه على الآداب، وتحل بالكمالات، مما كان أحد الأسباب - والله أعلم - في نبوغه المبكر، منذ صغره، وقد رزقه الله ذكاء وحافظة قوية، وذلك أن أول مؤلفاته : كتاب "التوضيح والتبيين"<sup>(٢)</sup> وهو من أهمها إن لم يكن أهمها على الإطلاق، ينبئ عن عبقرية فذة في التدقيق والتحقيق، وحسن الانتقاء في العبارة، والقوة في الرد على المخالفين لمنهج السلف الصالح، فإذا علمنا أنه ألف هذا الكتاب وهو في الخامسة والعشرين من عمره<sup>(٣)</sup> كان في ذلك دلالة على ما آتاه الله من المواهب في الحفظ والفهم والنجابة<sup>(٤)</sup>، وتحصيل العلم لا يكون إلا بالمواظبة والصبر والمصابرة، وقد يسر الله له ذلك من ناحية الأسرة والبيئة، فأسرته أسرة علم، وكانت تقطن بغداد<sup>(٥)</sup> - وهي زاخرة بالعلماء - وللأسرة رحلات إلى دمشق<sup>(٦)</sup> - وهي زاخرة بالعلماء كذلك - ومع ذلك فإن وجود العلماء ليس كافيا في تحصيل العلم، أو حصول التفوق العلمي، بل لا بد من الصبر والتحمل، والحفظ وكثرة المطالعة، والمدارسة للعلم، وبذل الغالي والنفيس في سبيله، علما بأن الاهتمام بطلب العلم والتبحر فيه كان هو الصفة المميزة لمن سلك هذا الطريق في وقته، وهو حافز آخر للشارح مضافا إلى همته العالية.

(١) ص ٥١.

(٢) الدر المنشر ص ٨٨، المسك الأذفر ص ١٤٩، وسيأتي الكلام على مؤلفاته ص ٧٠-٨٠.

(٣) الدر المنشر ص ٨٨، وفي المسك الأذفر ص ١٤٩ قال: "وشرح بالتأليف وهو دون الثلاثين فشرح متن والده في

العقائد السلفية المسمى بالعقد الثمين وقد سماه بالتوضيح والتبيين... إلخ وانظر مجلة المورد س ٢ ع ٣ ص ٥٤.

(٤) بل إن تعليقه على متن والده (العقد الثمين) كان قبل ذلك بكثير حيث ورد في آخر الحواشي المكتوبة على

العقد الثمين المطبوعة معه : أنه انتهى من تعليقه في ١٤ رجب سنة ١٢١٤هـ وكان فراغ والده من العقد الثمين

في ١٨ جمادى الأولى سنة ١٢١٤هـ أي أتم هذا التعليق في أقل من شهرين وعمره لا يتجاوز الرابعة عشرة،

وهذا التعليق - على العقد الثمين - وإن كان قليلا ولا يقارن بما كتبه بعد ذلك وسماه بالتوضيح والتبيين لكنه يدل

دلالة واضحة على نبوغ مبكر وذكاء متميز. وانظر: ما سيأتي ص ٧٠-٧١.

(٥) سيأتي التعريف بها ص ٤٧٦.

(٦) سيأتي التعريف بها ص ٢٨٨.

## ب-شيوخه:

يبدو -والله أعلم- أن والده الشيخ علي بن محمد سعيد السويدي -رحمه الله- قد اعتنى به، ولذلك لم يحتج إلى غيره -فيما يظهر- فإن غالب من ترجم له لم يذكروا له مع والده سوى علاء الدين الموصلبي<sup>(١)</sup> بل منهم من لم يذكر إلا والده فقط<sup>(٢)</sup>، وللسويدي -رحمه الله- ثبت مخطوط<sup>(٣)</sup> ذكر فيه خمسة من شيوخه وسادس بالإجازة وهم كما يلي:

١- والده الشيخ علي بن محمد سعيد السويدي، وكان أول مشائخه، وتخرج علي يديه، في غالب الفنون كما أشار إلى ذلك في "ثبته" فقال: "...أروي صحيح البخاري وغيره من كتب السنة-قراءة لبعضها، وإجازة لباقيها- وكذا سائر ما تجوز وتصح روايته من متون الحديث-صحاحه ومسائده وسننه ومعاجمه وأجزائه ومشائخاته وأماليه وشروحه- وكتب أصوله وكذا جميع ما صحت روايته وتلقيه من علوم القراءات والعربية والمعاني والبيان وأصوله والكلام والعروض والمنطق والحكمة والهيئة والهندسة والحساب وغير ذلك، عن شيخي ووالدي وأستاذي أبي المعالي علي السويدي عن والده المرحوم الشيخ أبي السعود محمد السعيد..."<sup>(٤)</sup>.

وأخذ العلم أيضا عن:

٢- جده الشيخ محمد سعيد بن عبد الله السويدي المتوفى سنة ١٢٢٣هـ<sup>(٥)</sup> كما قال عن ذلك "فحصلت المشاركة مع الوالد في الأخذ عن جدي المذكور"<sup>(٦)</sup>.

٣- الشيخ علاء الدين علي بن يوسف بن رمضان الموصلبي<sup>(٧)</sup> الحنفي الواعظ، المولود

(١) ستأتي ترجمته بعد قليل ص ٥٥-٥٦.

(٢) كما في المسك الأذفر ص ١٥١.

(٣) ذكره ونقل عنه (عماد عبد السلام رؤوف) في مجلة المورد ٥٥/٣/٢.

(٤) ثبت الشيخ محمد أمين السويدي (مخطوط) نقلا عن مجلة المورد ص ٥٥.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٦-٢٩.

(٦) ثبت الشيخ محمد أمين السويدي نقلا عن مجلة المورد ص ٥٥.

(٧) مجلة لغة العرب ٤٣٦/٢ ، مجلة المورد ٥٥/٣/٢.

سنة ١١٧٩هـ في الموصل<sup>(١)</sup> المتوفي سنة ١٢٤٣هـ<sup>(٢)</sup> في بغداد وكان رحمه الله عالماً ومع ذلك فلم يتخرج عليه إلا قليل كما قال الألويسي المفسر<sup>(٣)</sup>: "...بل المتخرج عليه - إذا تبعت - واحد أو اثنان، وذلك لقلّة تحمل الطلبة كثرة ذلك، وعدم وقوفهم على وافر فضله..."<sup>(٤)</sup> ثم ذكر أنه ممن صير عليه.

٤- أحمد سويد<sup>(٥)</sup> خال<sup>(٦)</sup> جده الأعلى<sup>(٧)</sup>.

أخذ عنه علم القراءات وخاصة كتاب: 'القواعد المقررة والفوائد المحررة'<sup>(٨)</sup> الذي كان الشيخ أحمد قد تلقاه بنفسه عن مؤلفه الشيخ محمد بن قاسم بن إسماعيل البقري<sup>(٩)</sup> شيخ القراء بالجامع الأزهر<sup>(١٠)</sup>.

ويبدو - والله أعلم - أنه أخذه عنه بالإجازة، وذلك أن إدراكه له بعيد، حيث أن أحمد بن سويد قد تلقى كتاب البقري عن مؤلفه بنفسه، والبقري توفي سنة ١١١١هـ والجد

---

(١) الموصل : بالفتح ، وكسر الصاد ، المدينة المشهورة في العراق وسميت موصل لأنها وصلت بين الجزيرة [التي بين نهري دجلة والفرات] وبين العراق ، وقيل : وصلت بين دجلة والفرات وقيل غير ذلك. وهي الآن مدينة معروفة في شمال العراق.

انظر: معجم ما استعجم ٤/١٢٧٨ ، معجم البلدان ٥/٢٢٣-٢٢٥ ، مرصد الاطلاع ٣/١٣٣٣-١٣٣٤.

(٢) المسك الأذفر ص ١٩٨-٢٠٠ ، معجم المؤلفين ٧/٢٠٥ ، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٧٠-١٧٣ ، تاريخ علماء الموصل ٢/٢٧ وفيه أنه توفي سنة ١٢٤٤هـ وسماه علي بن يوسف الواعظ الرمضاني.

(٣) سبقت ترجمته ص ٣٥.

(٤) المسك الأذفر ص ١٩٨ نقله عن غرائب الاغتراب.

(٥) لم أقف له على ترجمة.

(٦) في المورد ص ٥٥ : عم جده ، ولعله وهم ، وقد سبق في سبب تسميته بالسويدي ص (١٩-٢٠) أنه خال عبد الله بن حسين الملقب بالسويدي. فالصواب : أنه خاله لا عمه - والله أعلم -.

(٧) هو عبد الله بن حسين ، أول من لقب بالسويدي ، وقد سبقت ترجمته ص ٢٤-٢٥.

(٨) مخطوط ، كما في الأعلام للزركلي ٧/٧.

(٩) هو محمد بن قاسم بن إسماعيل البقري الشناوي الأزهرى ، نسبته إلى "نزلة البقر" من قرى مصر، وهو من فقهاء الشافعية ، من أهل القاهرة ، مقرئ ، ولد سنة ١٠١٨هـ ، وكانت وفاته سنة ١١١١هـ ، ومن كتبه القواعد المقررة في قواعد القراء السبعة ، (وغنية الطالبين - خ) في التجويد ، (العمدة السنية - خ) في التجويد أيضاً.

انظر: الأعلام للزركلي ٧/٧ ، معجم المؤلفين ١١/١٣٦.

(١٠) وقد ذكر ذلك في ثبته المخطوط ، نقله عنه في مجلة المورد ص ٢٤ ع ٣٥ ص ٥٥.

الأعلى للشيخ محمد أمين هو عبد الله بن حسين الذي نسب إلى أحمد بن سويد فلقب بالسويدي ولد سنة ١١٠٤هـ وتوفي سنة ١١٧٤هـ وكان أحمد بن سويد إذ ذاك قد اشتهر بالمشيخة والخدمة لحضرة الشيخ معروف الكرخي<sup>(١)</sup> فيبعد احتمال أن يدركه الشيخ محمد أمين المولود سنة ١٢٠٠هـ والله أعلم.

٥- الشيخ أبو الفيض محمد المرتضى بن محمد الزبيدي<sup>(٢)</sup> الحنفي صاحب تاج العروس المتوفى سنة ١٢٠٥هـ وذلك بالإجازة حيث يقول: "...وأروي صحيح البخاري أيضا عاليا عن شيخنا الشيخ أبي الفيض محمد المرتضى بن محمد الزبيدي الحنفي، نزيل مصر القاهرة، وذلك فيما أجازني به، وكتبه بخطه من مصر، عن شيخه الإمام المسند المعمر شمس الدين محمد بن علاء الدين المزجاجي الزبيدي الحنفي<sup>(٣)</sup>"<sup>(٤)</sup>.

٦- الشيخ خالد الشهرزوري النقشبندي المتوفى سنة ١٢٤٢هـ شيخ الطريقة النقشبندية في عصره في بغداد<sup>(٥)</sup>، وقد تأثر به السويدي وأخذ عنه، بل وبلغ من تعلقه به واحترامه إياه أنه ألف كتابا يرد فيه على: أبي سعيد عثمان بك بن سليمان بك الجليلي<sup>(٦)</sup> المولود سنة ١١٨٧هـ والمتوفى سنة ١٢٤٥هـ وهو أخو والي الموصل، وقد كان ألف كتابا يعيب فيه خالد النقشبندي ويقلل من شأنه<sup>(٧)</sup>، وسيأتي الكلام- إن شاء الله- عن تصوف السويدي<sup>(٨)</sup>.

هؤلاء شيوخ الشيخ محمد أمين السويدي الذين وقفت عليهم مع أن أحدهم بالإجازة والآخر- كما يظهر - كذلك، لكنه ذكرهم في ثبت شيوخه فلذلك أثبتهم. ومما لا شك

(١) انظر: المسك الأذفر ص ١٢٤. وقد سبقت ترجمة الكرخي ص ٢٠.

(٢) سبقت ترجمته ص ٣٠.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) ثبت الشيخ محمد أمين السويدي (مخطوط) نقلا عن مجلة المورد س ٢ ع ٣٤ ص ٥٥.

(٥) انظر: مجلة المورد س ٢ ع ٣٤ ص ٥٥، الأعلام للزركلي ٢/٢٩٤ وذكر اختلافا كثيرا في اسم أبيه وفي سِنِّه وولادته.

(٦) المستدرک علی معجم المؤلفین ص ٤٥٥، الأعلام للزركلي ٤/٢٠٦.

(٧) انظر: مجلة المورد ص ٥٥.

(٨) ص ٦٥-٦٧.



فيه أن هؤلاء لم يكونوا هم مشائخه فقط وإنما استفاد منهم ومن غيرهم الذين لم يرد ذكرهم عنه أو عن من ترجم له كما هو الحال في غيره من علماء ذلك الزمان في الاستفادة من علماء وقته.

### ج- رحلاته:

لقد نشأ هذا العالم في أسرة وبيئة علمية- كما سبق<sup>(١)</sup>- ولعل هذا من الأسباب التي جعلته لم يحتج إلى الرحلة في طلب العلم، مع أن والده كان له تنقلات بين بغداد ودمشق- كما سبق<sup>٢</sup>- بل إن الشيخ محمد أمين قد كان في دمشق في وقت من الأوقات كما صرح بذلك في التوضيح والتبيين<sup>(٣)</sup> فحينما ذكر والده البدع التي رآها في دمشق قال معقبا: "...وأنا رأيت ذلك -أيضاً- مرارا عديدة" وهذا يدل على أنه كان في دمشق مدة من الزمن أو أنه رحل إليها رحلات عديدة وسع ذلك كله فلا أستطيع الجزم بأن هذه الرحلة كانت لطلب العلم خاصة، وإن كان طالب العلم يبحث عن الفوائد عند العلماء حيثما وجدهم، ودمشق كانت زاخرة بهم.

وله رحلة أخرى ذكرها غالب من ترجم له، وهي رحلته للحج سنة ١٢٤٦هـ<sup>(٤)</sup>،

التي لم يرجع بعدها إلى وطنه وإنما توفي في طريق العودة<sup>(٥)</sup>.

وليس يبعد أن تكون له رحلات في طلب العلم إلا أنها لم تذكر بدليل أن رحلته -أو

رحلاته - إلى دمشق لم تذكر في ترجمته.

### د- عقيدته ومذهبه:

كان الشيخ محمد أمين السويدي رحمه الله تعالى سلفي العقيدة، ويظهر هذا جلياً في

غالب ما سطره في هذا الكتاب: "التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين"، فقد قرر التوحيد

(١) ص ٥١.

(٢) انظر ص ٣٠.

(٣) ق (٣٧٠).

(٤) الدر المنتثر/٩٠، المسك الأذفر ١٥١.

(٥) سيأتي الكلام على وفاته في المبحث الثالث من هذا الفصل ص ٨٢-٨٥.

في هذا الكتاب ، وحذر من الشرك ووسائله.

فمن ذلك قوله:

(دين الإسلام مبني على أصليين ، أحدهما : أن لا نعبد إلا الله ، والثاني : أن نعبد  
بما شرع لا بالبدع - إلى أن قال - والمشركون يفارقون هذين الأصليين ، يعبدون غير الله،  
ويبتدعون عبادة لم يأذن بها الله.)<sup>(١)</sup>.

وقوله :

(فالواجب على الشخص أن يلزم طريق السنة ويجتنب سلوك البدعة ، ولا يغتر بكثرة  
الفاعلين لها ، ولا يكوّن العامل بها والمواظب عليها عالما ، أو مرموقا بعين الصلاح ... -  
إلى أن قال - فلذلك كان الواجب على الإنسان أن لا ينظر إلى قول كل أحد ، بل يأخذ  
ما وافق الشرع ، وينبذ ما خالفه وراء ظهره.)<sup>(٢)</sup>.

وقوله :

(أصل الضلال في الأرض إنما نشأ من اتخاذ دين لم يشرعه الله ، أو تحريم ما لم يحرمه  
الله، ولذا كان الأصل الذي بنى الإمام الشافعي<sup>(٣)</sup> والإمام أحمد<sup>(٤)</sup> وغيرهما من الأئمة  
مذاهبهم عليه : أن أعمال الخلق تنقسم إلى عبادات يتخذونها ديناً ، ينتفعون بها في  
الآخرة ، أو في الدنيا والآخرة ، وإلى عادات ينتفعون بها في معاشهم.  
فالأصل في العبادات أن لا يُشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله ، وإن استحسنته  
العقل إذ لا مدخل له في الدين.

والأصل في العادات : أن لا يحضر منها إلا ما حضره الله ورسوله ، فمن ندب إلى  
شيء يتقرب به إلى الله ويجعله من سنة رسول الله من غير أن يشرعه الله ، فقد شرع من  
الدين ما لم يأذن به الله.

ومن اعتقد أن أكثر هذه العادات المخالفة للسنة بجمع عليها - بناء على أن الأمة

---

(١) التوضيح والتبيين ق ١٦٨ ب ، وفي القسم الأول ص ٤١٠-٤١١ تحقيق د. صالح العقيل.

(٢) التوضيح والتبيين ق ٣٦٣ أ.

(٣) ستأتي ترجمته ص ١٥٧.

(٤) ستأتي ترجمته ص ١٤٧.

أقرتها ولم تنكرها - فهو مخطيء في هذا الاعتقاد ، فإنه لم يزل ولا يزال في كل وقت من ينهى عن عامة العادات المحدثه المخالفة للسنة ، على أن إجماعهم لا ينتهز حجة عند فسادهم<sup>(١)</sup>.

فهذه بعض أقواله - رحمه الله - التي تدل على فهمه الصحيح لأصل هذا الدين وهو توحيد الله وإفراده بالعبادة ونبذ كل ما يناهض هذا التوحيد أو يناهض كماله؛ من الشرك ووسائله والذرائع الموصلة إليه.

وقد كان - رحمه الله - يتكر مظاهر الشرك من تعظيم للقبور وتشبيدها وزخرفتها، وبناء القباب عليها، ونحو ذلك، أو دعاء أهلها من دون الله، وسؤالهم الحاجات ودفع البليات ، والنذر لهم، والخشوع والخضوع لآيهم رغبة ورهبة، ونحو ذلك من جعل الأوقاف عليها من الشموع والزيوت والأموال الطائلة ، وغير ذلك من المنكرات المنافية للتوحيد أو كماله ، كما في النصوص التالية من كلامه - رحمه الله - :

حيث قال بعد أن ذكر حال الناس ، من تعظيمهم للقبور ودعاء أصحابها من دون

الله

قال : ( وقد خالف هؤلاء المبتدعون ما جاءت به الرسل ، وناقضوه . فمن جمع بين سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في القبور ، وما أمر به وما نهى عنه ، وما كان عليه أصحابه ، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم ؛ رأى أحدهما مضادا للآخر ، مناقضا له ، بحيث لا يجتمعان أبدا ...<sup>(٢)</sup> ) إلخ

قال المؤلف : ( وقال بعضهم : ومن البدع المنكرة اجتماع العامة في بعض أضرحة

الصالحين في يوم مشهود)

فأضاف الشارح بقوله : ( يجتمعون فيه لأجل زيارة ذلك الصالح ، وكثير منهم من يأتي إليه من مكان بعيد ، لأجل حضور ذلك اليوم ، وإذا رأوا قبته من مكان بعيد ، نزلوا عن الدواب واشتغلوا بدعائه وكثرة التحيب ، ووضعوا له الجباه ، وقبلوا الأرض ، وكشفوا الرؤوس ، وارتفعت أصواتهم بالضجيج ، ورأوا أنهم قد زادوا في الربح على

(١) التوضيح والتبيين (ق ٣١٦).

(٢) التوضيح والتبيين (ق ٢٩٨).

الحجيج ، واستغاثوا بمن لا يديء ولا يعيد ، ونادوه ولكن من مكان بعيد ، حتى إذا وصلوا إليه ، صلوا إلى القبر ركعتين، ورأوا أنهم قد حازوا من الأجر كمن صلى إلى القبلتين ، فهم حول القبر ركعا سجدا يتغنون فضلا من الميت ورضوانا ، وقد ملؤا أكفهم خيبة وخسرانا، فيطلب حينئذ من الميت أنواع الحاجات ، ويُسأل منه تفريج الكربات ، وإغناء ذوي الفاقات ، ومعافاة أولي العاهات والبليات ، ثم انبثوا بعد ذلك حول القبر طائفين ، تشبيها له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين ، ثم أخذوا بالتقبيل والاستلام والسجود والركوع ، والتذلل والخضوع ، وقربوا له القرابين ، وقد آل الأمر مع ذلك إلى أنواع من المنكرات ، فترى المردان مع الفجار مجتمعين ، وفي فراش واحد - بلا حائل - ليلا ينامون وفي النهار معهم مختلون ، والعلماء - والحالة هذه - على جميع ذلك لا ينكرون ، فإننا لله وإنا إليه راجعون.(<sup>(١)</sup>).

وقال بعد أن ذكر بعض القباب المشيدة على القبور كما في النجف<sup>(٢)</sup> وكربلاء<sup>(٣)</sup> وبغداد<sup>(٤)</sup> وطوس<sup>(٥)</sup> وغيرها ، وما فيها من الزخرفة بالذهب والفضة ونحو ذلك قال : (وكل ذلك مخالف لدين الرسل ، وهو عين المحادة لله ولرسوله ، فإن كانوا متبعين للسنة ؛ فلينظروا إليه - صلى الله عليه وسلم - كيف كان يفعل بأصحابه الذين هم أفضل الأصحاب ، ولينظروا إلى قبره الشريف كيف كان ، وما عملت الصحابة فيه ، وإلا يكونوا متبعين فليفعلوا ما شاؤا لا جازاهم الله إلا ما يليق بهم ، من الجزاء الذي هو من جنس العمل).<sup>(٦)</sup>.

وقال :

(اللائق بالزائر [يعني للقبور] أن يتبع السنة المحمدية ، ويقف عند ما شرع له ، ولا

(١) التوضيح والتبيين (ق ٣٠٢-٣٠٢ب).

(٢) سيأتي التعريف بها ص ٤٧٥.

(٣) سيأتي التعريف بها ص ٤٧٥.

(٤) سيأتي التعريف بها ص ٤٧٦.

(٥) سيأتي التعريف بها ص ٤٧٦.

(٦) التوضيح والتبيين (ق ٣٠١-٣٠١ب).

يتعداه ، ليكون محسناً إلى نفسه وإلى أهل القبر<sup>(١)</sup>.

فهذه النصوص من أقواله - رحمه الله - تدل على إحساسه بما يعانيه مجتمعه من الجهل والشرك ، وظهور أهل الباطل وكثرتهم، مما أدى إلى غربة هذا الدين وغربة المتمسكين به ، ومع ذلك فقد حاول -بما آتاه الله من علم- توضيح معالم الحق، ودعوة الناس إليه ، وتحذيرهم من مخالفته ، وبيان المشروع والترغيب فيه ، مع التحذير من البدع المخالفة للشرع.

وكذلك في توحيد الأسماء والصفات: يقرر فيه الصواب ، من اتفاق السلف على أن الله - سبحانه وتعالى- موصوف بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم- كما يليق بجلاله وعظمته من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى/ ١١]، فيثبتون له الأسماء والصفات ، وينفون عنه النقائص ومشابهة المخلوقات<sup>(٢)</sup> ويبين أن (معاني الصفات كلها معلومة ، وأما كيفيتها فغير معقولة ، إِذْ تَعْقُلُ الكيف فرغ العلم بكيفية الذات وكنهها ، فإذا كان ذلك غير معقول للبشر ، فكيف يعقل لهم كيفية الصفات .

والعصمة في هذا الباب أن يوصف الله تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله

، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل<sup>(٣)</sup>. وقال :

(المضاف إلى الله نوعان :

صفات لا تقوم بنفسها [ وإنما تقوم بالموصوف ] كالعلم والقدرة والكلام والسمع

والبصر ، فهذه إضافة صفة إلى الموصوف به ، فعلمه وقدرته وكلامه وإرادته ، وحياته

وسمعه وبصره ، صفات له غير مخلوقة ، وكذلك وجهه ويده سبحانه.

والثاني : إضافة أعيان منفصلة [ قائمة بنفسها ] كالييت والناقة والعبد والرسول

والروح ، فهذه إضافة مخلوق إلى خالقه ، ومصنوع إلى صانعه ، لكنها إضافة تقتضي

(١) التوضيح والتبيين (ق ١٣٠٦).

(٢) انظر: التوضيح والتبيين (ق ٤٢٢-ب) وهو في القسم الأول ص ١٧٤-١٧٥.

(٣) التوضيح والتبيين (ق ٤٢٢ب) وهو في القسم الأول ص ١٧٥.

تخصيصاً أو تشریفاً يتميز به المضاف من غيره.<sup>(١)</sup>

ويقول : ( ... كما أن إثبات ما دل عليه العقل والنقل من صفات الله - عز وجل - ، وحقائق أسمائه الحسنی حق ، لا يبطله تسمية المعطلين لها تركيباً وتجسيماً وأمثال ذلك ... )<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال هذه الأقوال يتبين أن السويدي - رحمه الله - يأخذ بمنهج السلف في الأسماء والصفات ، وأنه يرى أن العصمة في الأخذ به وعدم تحريف الأسماء والصفات عن معانيها اللائقة بالله عز وجل ، بحجة الفرار من التشبيه أو التركيب أو التجسيم أو غير ذلك من الأوصاف التي يطلقها المبتدعة للتفجير من إثبات الصفات.

ومع هذا الفهم السليم والتقدير الجيد والاتباع للسلف في توحيد الله - جل وعلا - وتطبيق ذلك عملياً ، والاطلاع على أحوال الناس ، ومحاولة إصلاح ما انحرف منها عن الطريق القويم ، وتجديد ما اندرس من الدين ، مع ذلك كله فإنه قد وقع منه في هذا الكتاب بعض الهفوات التي قد تكون بسبب السهو أو الغفلة أو النقل الذي غفل عن تحريره أو نحو ذلك.

ولست أذكرها من باب تنقص السويدي - رحمه الله - أو التقليل من شأنه أو من شأن كتابه هذا ، - حاشا لله - وإنما أردت بذلك بيان أهمية هذا الكتاب وهذا المؤلف والشارح ، وأن الكمال لله وحده ، وأما البشر فإنهم معرضون للنقص والخطأ والسهو والغفلة ونحو ذلك مما يعترهم مهما بلغوا في التحرير والتدقيق . والله ولي التوفيق .  
فمن ذلك :

أولاً : قوله في أخبار الآحاد ، إنها لا تفيد إلا الظن<sup>(٣)</sup>.

وقوله في موضع آخر بعد أن تكلم على تأويل الآيات التي فيها إثبات وقوع الخطأ أو المعصية أو الذنب من بعض الأنبياء ، وتوبتهم من ذلك ، أتى باحتمالات بعيدة وتعليقات عليلة ، ثم قال : ( وأما ما جاء في الأحاديث والآثار ، فالجواب عنه إجمالاً :

(١) التوضيح والتبيين (ق ٢٨٤).

(٢) التوضيح والتبيين (ق ٢٧٨).

(٣) انظر: التوضيح والتبيين (ق ٢٥٣ ب).

أن ما كان منقولاً منها بالآحاد ، وجب ردها ، لأن نسبة الخطأ إلى الرواة أهون من نسبة المعاصي إلى الأنبياء ... )<sup>(١)</sup> إلخ. وهذا الكلام هو نفس كلام الإيجي<sup>(٢)</sup>.

وهذا القول الذي ذهب إليه السويدي -- رحمه الله -- هو قول الأشعرية<sup>(٣)</sup> ، وأما الصواب الذي ذهب إليه جمهور العلماء من السلف وأصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم : أن خير الواحد يفيد العلم اليقيني إذا احتفت به القرائن ، كعدالة المخير ، وضبطه ، أو كونه من أحاديث الصحيحين ، أو نحو ذلك<sup>(٤)</sup>.

ثانياً : قوله عن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - : ( فهم معصومون عن الصغائر والكبائر بجميع أنواعها قبل النبوة وبعدها على المختار ، بل الصواب )<sup>(٥)</sup>.

وهذا القول موافق لقول الرافضة<sup>(٦)</sup> فإنهم أول من قال به ، ثم نقلوا ذلك إلى أئمتهم ، وعلى هذا القول بعض أهل الكلام ، وبعض متأخري الأشعرية . وأما ما عليه السلف والأئمة من بعدهم ، فهو : العصمة عن الكبائر دون الصغائر . قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٧)</sup> : ( ... فإن القول : بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر ، هو قول أكثر علماء الإسلام وجميع الطوائف ، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام - كما ذكر أبو الحسن الآمدي<sup>(٨)</sup> ، أن هذا قول أكثر الأشعرية - وهو أيضاً قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء ، بل ... لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا

(١) التوضيح والتبيين (ق ٢٥٥ ب).

(٢) في المواقف ص ٣٦١ وستأتي ترجمة الإيجي ص ١٤١ ، وانظر : شرح المقاصد ٥٠/٥ ، ٥٣ .

(٣) هم الذين ينسبون إلى أبي الحسن الأشعري ، ويأخذون بمذهبه الموافق للكلاية ، قبل أن يتحول إلى مذهب أهل السنة والجماعة ، وهم من أهل الكلام ، ويحرفون أكثر الصفات ، وهم الأشعرية المعاصرة .

انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية ٥١/٦ ، منهج الأشاعرة في لعقيدة د. سفر الحوالي .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى ١/٢٥٠ ، ٤٠٩ ، ٣٥٠/١٣ ، ٣٥١-٣٥٢ ، ٢٢/١٨ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٢٥٧/٢٠ ،

٢٥٨ . مختصر الصواعق المرسله ٢/٣٧٢-٣٧٤ وغيرها وانظر ما سيأتي من الكلام على هذه المسألة ص ٢٢٢ .

(٥) التوضيح والتبيين (ق ٢٥٤ ب).

(٦) سيأتي التعريف بهم ص ٧٢٢ .

(٧) ستأتي ترجمته ص ٤٦٨ .

(٨) ستأتي ترجمته ص ١٤٣ .

ما يوافق هذا القول ،... - إلى أن قال - ... وأول من نقل عنهم من طوائف الأمة القول بالعصمة مطلقا ، وأعظمهم قولا لذلك الرافضة ، فإنهم يقولون بالعصمة حتى ما يقع على سبيل النسيان والسهو والتأويل ، وينقلون ذلك إلى من يعتقدون إمامته (...)<sup>(١)</sup> إلخ.

ثالثا : في بعض المواضع يسمي الأشاعرة - أهل السنة - وينقل أقوالهم على أنها أقوال أهل السنة ، كما في قوله : ( واعلم أن العصمة عند أهل السنة بناء على ما تقتضيه أصولهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداء : هي أن لا يخلق فيهم ذنبا ... )<sup>(٢)</sup>.

وهذا هو قول الأشاعرة ، بل هو نص ما في المواقف<sup>(٣)</sup> ، لكنه في المواقف قال : عندنا ، وهنا قال الشارح : عند أهل السنة.

ومعلوم أن هذا القول الذي ذكره ليس هو قول أهل السنة ، وبين الأشاعرة وبين أهل السنة اختلافات كثيرة في حوالي أربع عشرة مسألة<sup>(٤)</sup> ، مما يدل على أن إطلاق أهل السنة على الأشاعرة غير دقيق ، ولا يُعتَبَرُون من أهل السنة إلا في المعنى العام في مقابلة الشيعة<sup>(٥)</sup> وهذا يُدخِل حتى المعتزلة<sup>(٦)</sup> والماتريدية<sup>(٧)</sup>.

رابعا : انتساب السويدي - رحمه الله - إلى النقشبندية<sup>(٨)</sup> وهي إحدى الطرق

(١) مجموع الفتاوى ٤/٣١٩-٣٢٠ ، وانظر منهاج السنة ١/٤٧١-٤٧٢ و مجموع الفتاوى ١٥/١٤٧-١٤٨ وغيرها ، وسيأتي الكلام على هذه المسألة ص ٢٣٥.

(٢) التوضيح والتبيين (ق ٢٥٤ ب).

(٣) المواقف ص ٣٦٦.

(٤) انظر : منهج الأشاعرة في العقيدة (تعقيب على الصابوني) د. سفر الحوالي ص ٣١-٦٤. وهو في مجلة الجامعة الإسلامية عدد ٦٢ ص ١٦٥-١١٥.

(٥) سيأتي التعريف بهم ص ١٨٢.

(٦) سيأتي التعريف بهم ص ١٥٧.

(٧) الماتريدية : نسبة إلى أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي الحنفي (ت ٣٣٣هـ) من أئمة المتكلمين ، يرون أن الإيمان تصديق باللسان ، وأن الأعمال ليست داخلة في معنى الإيمان ، ويؤولون بعض الصفات ويثبتون بعضها ، ويوافقون الأشعرية في المنهج .

انظر : فرق معاصرة د. غالب العواجي ٢/٨٦٩-٨٧٢ ، مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات ص ١٣١-١٣٢.

(٨) سبق التعريف بها ص ٢٨.



الصوفية<sup>(١)</sup> ، وقد ورد أنه لبس الخرقه عن أبيه ، وقد ألف في الصوفية بعض المؤلفات - كما سيأتي في مؤلفاته<sup>(٢)</sup> - وقد دافع عن خالد النقشبندي شيخ الطريقة<sup>(٣)</sup> في بغداد آنذاك.

ويقول عن الصوفية : ( ... وأن الصوفية هم أشد محافظة من غيرهم على اتباع الكتاب والسنة ... )<sup>(٤)</sup>.

ثم ينقل عنهم ما يرى أنه صواب مما يكون فيه الحث على الأخذ بالكتاب والسنة، وترك ما عداهما، ثم يحذر من طريقة الجهال المتسكين ، وشطح الفاسدين المفسدين الضالين المضلين وأنهم يلبسون الحق بالباطل<sup>(٥)</sup>.

ثم يقول :

(فإن قلت : إذا كان الأمر على ما ذكر ونقل عن هؤلاء الصوفية ، فيكون مذهب الصوفية عين مذاهب الفقهاء ، ولا يكون بينهما فرق ، فما الفرق بينهما؟! )<sup>(٦)</sup>.

ثم حاول الجمع بين مذهب الصوفية ومذهب الفقهاء ، وأن الفرق بينهما أن الصوفية يأخذون لأنفسهم بالأحوط والأوثق فيما اختلفت فيه الفقهاء ، ثم يقول :

( وهم مع الإجماع مهما أمكنهم الخروج من الخلاف ، والاتيان بالجمع عليه بين الفقهاء لم يعدلوا عنه ... وأنه الأخذ بالأحوط ، وهو أشق على النفس وأقرب إلى مخالفة هواها في أحص المذاهب ، فكان أفضل )<sup>(٧)</sup>.

ثم ذكر بعض الأدلة على أن الأجر على قدر النصب ونحو ذلك ثم قال : ( ... كما علم ذلك من كتبهم ، فمن راجعها ، وراجع كتب الفقهاء ، علم الفرق بين المذهبيين ،

(١) سيأتي التعريف بهم ص ١٩٢.

(٢) انظر ص ٧٢-٧٩.

(٣) سبقت ترجمته ص ٥٧.

(٤) التوضيح والتبيين (ق ٢٤٦ب).

(٥) انظر: التوضيح والتبيين (ق ٢٤٧ب-٢٤٨أ).

(٦) التوضيح والتبيين (ق ٢٤٨أ).

(٧) التوضيح والتبيين (ق ٢٤٨أ).

وأنهم متمسكون بالكتاب والسنة لكن على الوجه الأحوط<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام فيه مبالغة - فيما يظهر - ، ومن نظر إلى ما كتبه كبار النقشبندية عن المریدین وكيف یكونون عند شیوخهم ، وعن الذکر الخفی<sup>(٢)</sup> وغيرها حمل هذا الكلام من السویدی - رحمه الله - على أحد أمرین :

أ- إما أنه يريد بهذا حمل صوفية زمانه على الأخذ بالكتاب والسنة وترك ما سواهما مستدلاً لهم ببعض أقوال كبار الصوفية وذلك لإقناعهم - ولذا تجده يرد على ما يقع من بعض الصوفية من خرافات وشطح ورقص ونحو ذلك.

ب- أو أنه يرى أن الانتساب إلى النقشبندية ليس كالانتساب إلى غيرها من الطرق ، ويرى أنها أقرب الطرق إلى متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين ، وهذا لا شك - أنه خطأ ، لأن في هذه الطريقة ما يتنافى مع هدي النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup>.

ولا أظن السویدی - رحمه الله - أو غيره ممن انتسبوا لهذه الطريقة - وهم من أهل العلم - لا أظن أنهم يقولون بكل ما فيها ، وإنما لعل هذا رأي رأوه ويكون من جملة الزلات التي لا يتابعون عليها.

ومع هذه الملاحظات التي سبقت فإن السویدی - رحمه الله - لا يُصِرُّ على ما يقع فيه من أخطاء - فيما يظهر - فلقد وافق المتكلمين في تعليقه على العقد الثمين - الذي كتبه سنة ١٢١٤هـ - حيث قال عند كلامه على البسمة :

(... ثم إطلاق الرحمة على الله إنما هو باعتبار غايتها، لا باعتبار مبدئها ، لاستحالاته عليه ، وباعتبار الغاية إن أريد به الإحسان كانت صفة فعل ، أو إرادة الإحسان كانت صفة ذات ...) <sup>(٤)</sup>.

(١) التوضيح والتبيين (ق ٢٤٨).<sup>(١)</sup>

(٢) هو ترك الذكر باللسان ، وتفضيل الذكر بالقلب بدلاً منه.

انظر: النقشبندية ص ١٩-٢٤.

(٣) انظر: النقشبندية ص ٧٧-٩٠.

(٤) العقد الثمين ص ٢

وهذا هو مذهب الأشعرية<sup>(١)</sup> ومن وافقهم ، ثم إنه بعد ذلك حذفه عند كتابته

للتوضيح والتبيين فقال : (الرحمن الرحيم): صفتان بنيتا للمبالغة من رَجِمَ بعد تنزيله منزلة اللازم أو جعله لازماً؛ بأن نقل إلى فَعَلَ بالضم، إذ لا تصاغ الصيغة المشبهة إلا من لازم وقدم الرحمن لكونه أبلغ، إذ زيادة البناء تدل غالباً على زيادة المعنى ، كما في قَطَعَ وقَطَعَ لأن الألفاظ أدلة على المعاني ، فإذا زيد في اللفظ دلت تلك الزيادة على الزيادة في المعنى، وهذا مما لا نزاع فيه، وإنما قُدِّمَ والقياس يقتضي الترتيب؛ لأنه صار كالعَلَم من حيث أنه لا يوصف به غيره تعالى، لأن معناه: المنعم الحقيقي البالغ في الرحمة غايتها، وذلك لا يصدق على غيره، أو لأن الرحمن لما دل على جلائل النعم وأصولها ذكر الرحمن ليتناول ما خرج منها ، فيكون كاللتمة، وفي إشار هذين الوصفين المفيدتين للمبالغة في الرحمة إشارة لسببها وغلبتها على أضدادها وعدم انقطاعها.)<sup>(٢)</sup>.

وما ذكرته ما هو إلا أمثلة وهو - إن شاء الله- مغتفر في بحر حسناته، أسأل الله أن يعفو عنه. وهو من العلماء المشهود لهم ، والمعصوم من عصمه الله ، وهذه حال البشر ، فكل يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولقد قال الإمام الذهبي<sup>(٣)</sup> -رحمه الله- إن ترجمة ابن خزيمة<sup>(٤)</sup> -رحمه الله- لما ذكر أنه تأول حديث الصورة<sup>(٥)</sup> قال : (فليعذر من تأول بعض الصفات ، وأما السلف فما خاضوا في التأويل، بل آمنوا وكفوا ، وفوضوا علم ذلك<sup>(٦)</sup> إلى الله ورسوله. ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده مع صحة إيمانه وتوحيه لاتباع الحق أهدرناه ،

(١) سبق التعريف بهم ص ٦٤.

(٢) التوضيح والتبيين (ق ١ ب-١٢) وهو في القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل ص ٥٣.

(٣) ستأتي ترجمته ص ٤٩٢.

(٤) ستأتي ترجمته ص ٥٢٦.

(٥) هو حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (خلق الله آدم على صورته...) الحديث. متفق عليه : [رواه البخاري في كتاب الاستئذان ، باب بدء السلام ١٢٥/٧ ، ومسلم في

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢١٨٣/٤ برقم (٢٨٤١).]

(٦) أي علم كلفيته ؛ لأن كيفية الصفات لا يعلمها إلا الله عز وجل .

وَبَدَّعْنَاهُ ، لقل من يسلم من الأئمة معنا. رحم الله الجميع بمنه وكرمه<sup>(١)</sup>.

وأما مذهبه الفقهي : فإنه **شافعي** المذهب . كما نص على ذلك في تعليقه على العقد الثمين الذي كتبه سنة ١٢١٤هـ ، حيث قال في آخره : (... وقع الفراغ من تميم هذه النسخة الشريفة في ١٤ شهر رجب سنة ١٢١٤هـ على يد الفقير الحقير : محمد أمين بن المؤلف المذكور -ضوعفت له الأجور- الشيخ علي ، نبجل العلامة الشيخ أبي السعود محمد سعيد ، نبجل العلامة الشيخ عبد الله بن الحسين بن مرعي بن ناصر الدين ، الشهير بالسويدي البغدادي مسكناً ، **الشافعي مذهباً** ، غفر الله له ولهم ، -آمين-<sup>(٢)</sup> وقد نص على ذلك جُلّ من ترجم له<sup>(٣)</sup>.

### هـ- أعماله العلمية: كالتدريس والإفتاء والتأليف والمناظرة:

كان-رحمه الله تعالى- يقضي أوقاته في التأليف والتدريس فقد كان مدرسا في المدرسة الأصفية<sup>(٤)</sup> ببغداد، وغيرها من مدارس بغداد ومساجدها<sup>(٥)</sup> ، قال عنه علاء الدين الألوسي: "... لم يزل عليه الرحمة يصرف الأوقات في التصانيف والتأليفات، حتى ألف من الأسفار نحو وقر بعير وأشبع الكتب من التحرير والتحبير"<sup>(٦)</sup>.

وقال الألوسي في المسك الأذفر: "كان عليه الرحمة في غالب أوقاته مشغولا بتدريس العلوم العقلية، والنقلية، وبث الأحكام الشرعية وتأيد السنة النبوية، وكم له مع الروافض مطارحات، ومباحثات، أي مباحثات، جلب فيها عليهم الويل والبلاء، وأوقعهم في مهاوي الردى ، وأودية العناء"<sup>(٧)</sup>.

(١) السير ١٤/٣٧٦.

(٢) العقد الثمين ص ٢٢٦-٢٢٧.

(٣) انظر مراجع ترجمته ص ٥١. وقليل ممن ترجموا له لم ينصوا على مذهبه لا أنهم نسبوه لمذهب آخر .

(٤) المدرسة الأصفية : نسبة إلى آصف الزمان: داود باشا والي بغداد. وقد سبقت ترجمته ص ٣٥.

انظر: المسك الأذفر ص ٦٢ هامش ٢، ٣.

(٥) انظر: مجلة المورد ج ٢ ع ٣ ص ٥٧.

(٦) الدر المنثور/٨٨.

(٧) المسك الأذفر ١٥٠-١٥١ ، كما في رده على الرافضي الأوالي، المسمى "الصارم الحديد".

## و- تلاميذه:

مرّ- فيما سبق- أن الشيخ محمد أمين السويدي- رحمه الله تعالى- جلس للتدريس في المدرسة الأصفية وغيرها، فلا بد أن يكون قد تخرج على يديه كثير من طلبة العلم ومع ذلك لم أقف على اسم أحد منهم عند كل من ترجم له وكنت حريصاً على معرفة تلاميذه فقرأت كتاب "حلية البشر" لعبد الرزاق البيطار<sup>(١)</sup> كاملاً- وهو ثلاثة مجلدات- وكذلك كتاب "المسك الأذفر" للألوسي<sup>(٢)</sup> كاملاً وكتاب "أعيان القرن الثالث عشر" لخليل مردم بك<sup>(٣)</sup> كاملاً أيضاً ولم أجد من ذكر من شيوخه الشيخ محمد أمين السويدي، ولعل من أسباب عدم معرفة أحد من تلاميذه أن تلك المدرسة التي درس بها كالمدراس النظامية طلابها كثيرون فلا يذكرون في تراجم شيوخهم بخلاف من يلازم شيخه ملازمة تامة، أو لعله لم يبرز من تلاميذه أحد، وهناك احتمال آخر وهو أنه لم يظهر أحد من تلاميذه بصفة التأليف وإنما كانت مدارسهم للاستفادة ولم تصل جهودهم إلى درجة التأليف والاشتهار- والله أعلم-.

## ز- مؤلفاته:

لقد كان السويدي- رحمه الله تعالى- مكثراً من التأليف بل إنه أكثر السويديين تأليفاً<sup>(٤)</sup>، على قصر عمره حيث لم يبلغ الخمسين سنة<sup>(٥)</sup>، ومع اشتغاله بالتدريس أيضاً- كما سبق<sup>(٦)</sup>- في مدارس بغداد ومساجدها<sup>(٧)</sup>. وكانت مؤلفاته في شتى الفنون.

(١) سبقت ترجمته ص ٣٠.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢١.

(٣) هو خليل بن أحمد مختار مردم بك ، ولد سنة ١٣١٣هـ. في دمشق وكان أديباً شاعراً مؤرخاً تولى رئاسة المجمع العلمي العربي بدمشق وعمل وزيراً للمعارف ثم وزيراً للخارجية وغير ذلك من الأعمال من مصنفاته : "أعيان القرن الثالث عشر" ، و "ديوان شعر" له ، وغيرهما ، توفي سنة ١٣٧٩هـ في دمشق.

انظر: الأعلام للزركلي ٢/٣١٥ ، معجم المؤلفين ١٣/٣٨٤ ، المستدرک علی معجم المؤلفين ص ٢٣١.

(٤) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٦.

(٥) انظر: ص ٨٢-٨٥.

(٦) ص ٦٩.

(٧) انظر: مجلة المورد ص ٥٧.

فمن مؤلفاته<sup>(١)</sup>:

١- تعليق على متن والده في العقائد (العقد الثمين) أو تكميم له ، وقد أتمه في ١٤ رجب سنة ١٢١٤هـ<sup>(٢)</sup>.

٢- التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين.

وهو شرح لمتن والده في العقائد السلفية المسمى "بالعقد الثمين في بيان مسائل أصول الدين"<sup>(٣)</sup> وهو ثاني مؤلفاته<sup>(٤)</sup> - فيما يظهر - وسيأتي الكلام عليه - إن شاء الله تعالى - مفصلاً في الفصل الثالث من هذه الدراسة<sup>(٥)</sup>.

٣- البهجة المرضية مختصر الترجمة العبقريّة<sup>(٦)</sup>. وهو اختصار للتحفة الاثنى عشرية<sup>(٧)</sup> وهو مجلد ضخمة<sup>(٨)</sup> كتبه في سنة ١٢٢٧هـ<sup>(٩)</sup>(١٠).

(١) وسوف أرتبها حسب تاريخ تأليفها فيما تمكنت من معرفة تأريخه، وما لم أتمكن من معرفة تأريخ تأليفه فقد ذكرته في الأخير مرتباً حسب حروف المعجم.

(٢) انظر: خاتمة العقد الثمين ص ٢٢٦-٢٢٧.

وقد جرد المصحح (الناشر) وهو محمد الزهري الغمراوي هذه الحواشي والتعليقات وجعلها في أسفل الصفحات مع العقد الثمين. وهو تعليق مبسط لا يقارن بالتوضيح والتبيين، لكنه يدل على صفاء الذهن، وعلى الجِد في طلب العلم، حيث استطاع التعليق على هذا المتن وهو في هذه السن، فهذا هو باكورة إنتاجه فيما وقفت عليه.

(٣) وقد سبق التعريف بالعقد الثمين عند مؤلفات والده ص ٣٦-٣٧ ، وهو يحقق الآن رسالة ماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، يحققه الشيخ صالح العيدان وفقه الله.

(٤) حيث انتهى من تأليفه في سنة ١٢٢٦هـ وأعاد النظر فيه فزاد فيه وذلك سنة ١٢٢٧هـ وانظر: الدر المنتثر/ ٨٨، المسك الأذفر ١٤٩-١٥٠.

(٥) ص ٨٨-١٣٣.

(٦) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، ومعجم المؤلفين ٧٦/٩، ومجلة المورد ص ٥٩، ومجلة لغة العرب ص ٢٣٦ وفيها: التحفة المرضية ، وفيها أيضاً كتاب آخر بعنوان " كتاب مختصر التحفة الاثنى عشرية" ... ولعله وهم.

(٧) التحفة الاثنى عشرية ألفها بالفارسية علامة الهند الحافظ شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي والد الإمام شاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي، وترجمها إلى العربية الشيخ الحافظ غلام محمد محيي الدين بن عمر الأسلمي سنة ١٢٢٧هـ.

(٨) يقع في ٦٤٦ صفحة أي ما يصل إلى ٣٢٣ ورقة.

(٩) يوجد للكتاب نسخة خطية في مخطوطات الخزانة الأלוيسية في المتحف العراقي برقم (٨٥٢٢) كتبت سنة ١٢٢٧هـ وعدد صفحاتها ٦٤٦ ص وفي الصفحة ٢١ سطراً. انظر: مجلة المورد المجلد (٤) عدد (١) ص ١٨٦-١٨٧.

(١٠) من العجيب أن تاريخ اختصار الكتاب يوافق نفس السنة التي تُرجم فيها الكتاب، وهي سنة ١٢٢٧هـ، وهذا مما يدل

#### ٤- سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب<sup>(١)</sup>.

أتمه في ١٦ شوال سنة ١٢٢٩هـ<sup>(٢)</sup> وهو مطبوع<sup>(٣)</sup>، وهو ترتيب<sup>(٤)</sup> "لنهاية الأرب في معرفة أنساب العرب"<sup>(٥)</sup> لشهاب الدين القلقشندي المصري الشافعي<sup>(٦)</sup>.

٥- رسالة في حل عبارة القاموس<sup>(٧)</sup> في بحث ورد الإبل<sup>(٨)</sup>.

فرغ منها ليلة الاثنين ١٢ ربيع الأول سنة ١٢٣٦هـ<sup>(٩)</sup> وقد نشرت هذه الرسالة في مجلة المجمع العلمي العربي<sup>(١٠)</sup>.

٦- السهم الصائب لمن سمى الصالح بالمبتدع الكاذب<sup>(١١)</sup>، أو دفع الظلوم عن الوقوع

في عرض هذا المظلوم<sup>(١٢)</sup>، أو القول الصواب في رد ما يسمى بتحرير الخطاب<sup>(١٣)</sup>،<sup>(١٤)</sup>

==

على قوة السويدي العلمية، وسعة اطلاعه على المؤلفات، ومع ذلك فلم يشتهر هذا المختصر بل لا يكاد يُعرف.  
(١) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب (٤٣٦)، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، معجم المؤلفين ٧٦/٩، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦.

(٢) مجلة المورد س ٢ ع ٣ ص ٥٨.

(٣) مطبوع عدة طبعات أولها في بغداد سنة ١٢٢٨هـ على الحجر.

(٤) كما ذكر ذلك في مقدمة هذا الكتاب (السبائك) انظر ص ٥، وقد رتبته على ثلاثة عشر باباً انظر ص ٦ منه.

(٥) وهو مطبوع.

(٦) هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن سليمان بن إسماعيل القلقشندي المصري الشافعي الشهير بأبي غدة، [هكذا ذكر اسمه السويدي في مقدمة سبائك الذهب ص ٥] وقال غيره أحمد بن علي بن أحمد كما في الشذرات ومعجم المؤلفين والأعلام، من مؤلفاته صبح الأعشى، ونهاية الإرب في معرفة أنساب العرب، وغيرهما، توفي سنة ٨٢١هـ.

انظر: الشذرات ١٤٩/٧، معجم المؤلفين ٣١٧/١، الأعلام ١٧٧/١، كشف الظنون ١٩٨٥/٢، ١٠٧٠.

(٧) يعني القاموس المحيط للفيروزآبادي، وانظر كلامه على الإبل في باب اللام فصل الهمزة ص ١٢٣٩-١٢٤٠.

(٨) انظر: مجلة لغة العرب (٤٣٧)، هامش المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة المورد س ٢ ع ٣ (٦٠).

(٩) انظر: مجلة المورد ص ٦٠، ويوجد لها نسختان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع

برقم (٧٣٩٨)، والثانية ضمن مجموع برقم (١٣٧٩٧/١١١).

(١٠) نشرها الأستاذ عز الدين علم الدين. انظر: مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق ج ٨ ص ٥١٣-٥١٩.

(١١) انظر: مجلة لغة العرب (٤٣٦) وفيه: السهم الصائب، في الرد على من طعن في حضرة الشيخ خالد، والمسك

الأذفر ص ١٥٠، وفيه السهم الصائب رد فيه على من رد على الشيخ خالد النقشبندي، ومجلة المورد ص ٥٨.

(١٢) مجلة المورد ص ٥٨.

(١٣) مجلة المورد ص ٥٨.

(١٤) يوجد منه نسخة خطية في خزانة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٦٨٢٧) بعنوان السهم الصائب، وتقع في

٦٤ ورقة من القطع الكبير ونسخة أخرى بعنوان دفع الظلوم برقم (١٣٨٤٣/٢٣) وتقع في ٧٩ ورقة ونسخة

أخرى بعنوان دفع الظلوم، في خزانة أسعد أفندي بأستانبول برقم (١٤٠٤)، كما توجد نسخة أخرى في خزانة

هذه كلها أسماء لمسمى واحد. وقد أتم هذا الكتاب في ١٣ محرم سنة ١٢٣٧هـ<sup>(١)</sup>.  
٧-رسالة في شرح لغز في " الماشية" <sup>(٢)</sup> فرغ منه في ٢٣ ذي القعدة  
سنة ١٢٣٨هـ<sup>(٣)</sup>.

٨-قلائد الفرائد في شرح المقاصد للنووي<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> وهو شرح مطنب وقد ألفه قبل  
الذي بعده، وهو :

٩-الكواكب الساطعة في بيان المقاصد النافعة<sup>(٦)</sup>، وهو شرح مختصر على كتاب  
المقاصد للإمام النووي فرغ من تسويده في ١٩ أو ٢٢ رمضان سنة ١٢٣٩هـ<sup>(٧)</sup>. وقد ألفه  
بعد أن انتهى مما قبله تلبية لطلب بعض العلماء<sup>(٨)</sup>.

١٠-رسالة في حل لغز في الموم<sup>(٩)</sup> [وهو اسم للشمع].

كتبها في الليلة الخامسة والعشرين من ربيع الثاني سنة ١٢٤٠هـ<sup>(١٠)</sup>.

---

عباس حلمي القصاب ببغداد وتقع في ٤٩ ورقة من القطع الكبير، وانظر مجلة المورد ص ٥٨.

(١) مجلة المورد ص ٥٨.

(٢) مجلة لغة العرب (٤٣٧) ومجلة المورد ص ٦٠. ولم أقف على معنى " الماشية " .

(٣) مجلة المورد ص ٦٠.

(٤) ستأتي ترجمة الإمام النووي ص ١٥٨.

(٥) انظر: مجلة لغة العرب (٤٣٦) المسك الأذفر ص ١٥٠ مجلة المورد ص ٥٨، الأعلام للزركلي ٤٢/٦ ، المستدرك  
على معجم المؤلفين ٦٠٥. وهذا الكتاب يحتوي على ثلاثة فنون : الأول : في أصول الفقه والعقائد ، والثاني :  
في الفروع ، والثالث : في التصوف.

(٦) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، المستدرك على معجم المؤلفين ٦٠٥، مجلة لغة العرب (٤٣٦) ومجلة المورد ص ٥٩.

(٧) توجد منه نسخة خطية في الخزانة الألوسية في مكتبة المتحف العراقي برقم ٨٦٩٦ كتبت في سنة ١٢٣٩هـ  
ولعلها بخط المؤلف وعدد صفحاتها ٣٠٢ ص وفي كل صفحة ٢٣ سطرا.

وانظر: مجلة المورد المجلد ٤ عدد ١ ص ١٨٢، وتوجد نسختان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع برقم  
٧٣٩٨ وعدد أوراقها ٢٠ ورقة [ولعلها ناقصة] والثانية ضمن مجموع برقم ٣٣٤٣، كما توجد نسخة أخرى في مكتبة  
جامع الشيخ عبدالقادر الكيلاني ببغداد، وأخرى في خزانة كتب عباس حلمي القصاب ببغداد، وانظر: مجلة  
المورد ص ٥٩.

(٨) انظر: مجلة المورد ص ٥٩.

(٩) انظر: مجلة لغة العرب (٤٣٧).

(١٠) انظر: مجلة المورد (٦٠).



- ١١-رسالة فيمن يصح أن يكون إماما ولا يصح أن يكون مأموما<sup>(١)</sup> ، ألفها إجابة لطلب بعض الصوفية<sup>(٢)</sup> وأتمها في ١٠ رجب سنة ١٢٤٠هـ<sup>(٣)</sup>.
- ١٢-الكوكب الزاهر في الفرق بين علمي الباطن والظاهر<sup>(٤)</sup> ، ألفه إجابة لطلب بعض الطلبة ، وفيه مناقشة لرأي الغزالي<sup>(٥)</sup> في التصوف،وقدأتمه في ٢٣ رجب سنة ١٢٤٠هـ<sup>(٦)</sup>.
- ١٣-رسالة في إجار أرض الوقف<sup>(٧)</sup>.
- وفي مجلة لغة العرب<sup>(٨)</sup> رسالة في إجازة الوقف مدة طويلة-[ولعل الصواب إجارة] أتمها في ٢٧ رجب سنة ١٢٤٠هـ<sup>(٩)</sup>.
- ١٤-الصارم الحديد في عنق صاحب سلاسل الحديد<sup>(١٠)</sup>. وهو كتاب جليل رد فيه على الرافضة<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) انظر:مجلة المورد ص ٦٠ ، مجلة لغة العرب(٤٣٦) وفيها رسالة عن سؤال بعض الصوفية في بحث الاقتداء.
- (٢) سيأتي التعريف بالصوفية ص١٩٢.
- (٣) توجد منه نسختان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع برقم٧٣٩٨، والثانية ضمن مجموع برقم(١٣٧٩٧/١١١) وانظر مجلة المورد ص ٦٠.
- (٤) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠/ معجم المؤلفين ٧٦/٩، المستدرک علی معجم المؤلفين ص ٦٠٥ وفيه علمي الظاهر والباطن، مجلة لغة العرب(٤٣٦).
- (٥) هو أبو حامد الغزالي وستأتي ترجمته ص٢١٢.
- (٦) يوجد منه ثلاث نسخ خطية، الأولى في مكتبة الأوناف العامة ببغداد ضمن مجموع برقم(١٣٨٢٢/١٥٣)، والثانية في نفس المكتبة ضمن مجموع برقم(٧٣٩٨)، والثالثة في الخزانة الألويسية في مكتبة المتحف العراقي برقم(٨٧٠٣)، وعدد صفحاتها١٢صفحة وفي كل صفحة٢١سطرا بخط عثمان بن عبد العزيز بن أحمد.
- انظر:مجلة المورد المجلد الثاني العدد الثالث ص ٦٠ والمجلد الرابع العدد الأول ص١٨٤.
- (٧) انظر:مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.
- (٨) ص٤٣٦.
- (٩) توجد منها نسختان خطيتان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع برقم(٧٣٩٨)، والثانية ضمن مجموع برقم(١٣٧٩٧/١١١).
- وانظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.
- (١٠) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، المستدرک علی معجم المؤلفين ٦٠٥ مجلة المورد ص ٥٩ ، مجلة لغة العرب ص٤٣٦.
- (١١) رد فيه على الأوالي الذي انتقد ابن أبي الحديد المعتزلي.

وقد فرغ من تسويده في ١٤ رمضان سنة ١٢٤٤هـ<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>.

١٥-رسالة في علم الفرائض<sup>(٣)</sup>.

ألفها بناء على طلب مفتي الحنفية الشيخ عبد السلام<sup>(٤)</sup>، وأتمها في الليلة الثامنة من شهر شعبان سنة ١٢٤٥هـ وعدد أوراقها خمس أوراق<sup>(٥)</sup>.

١٦- ثبت مشايخه<sup>(٦)</sup>. سجل فيه بعض من أخذ عنهم العلم، كتبه في ١١ شعبان سنة ١٢٤٥هـ ويقع في سبع أوراق<sup>(٧)</sup>.

١٧-رسالة على عبارة الدر<sup>(٨)</sup> في الأوقات المنهية الصلاة فيها<sup>(٩)</sup>.

وتقع في ورقة واحدة وقد أتمها في ١١ شوال سنة ١٢٤٥هـ<sup>(١٠)</sup>.

---

(١) توجد منه ثلاث نسخ خطية: الأولى نسخة خطية مجلدة نفيسة بخط علي بن محمد بن علي الحموي تمت مقابلتها على مسودة المؤلف في ١٩ شوال سنة ١٢٤٤هـ، وعدد أوراقها ٧٠٦ ق من القطع الكبير، محفوظة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٥١٤٩)، والثانية في الخزانة الأوسية في مكتبة المتحف العراقي برقم (٨٥٢٩) الجزء الأول ٢٤٦ ص، ٢٠٣٠ سم، ٣٦ ق و (٨٥٢٨) الجزء الثاني ٣١٩ ص، ٢٠٣٠ سم، ٣٦ ص و كتبت سنة ١٣٠٠هـ، والثالثة: حديثة في خزانة مكتبة الشيخ عبد القادر الكيلاني كتبت سنة ١٣٠٨هـ، في مجلدين ، صفحات كل مجلد ٩٠٠ صفحة تحت الرقمين (١٦٦، ١٦٥).

انظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩، مجلد ٤ عدد ١ ص ١٨٧ وقد ذكر الجبوري في تعليقه على المسك الأذفر نسخة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٥١٤٠) ولم يذكر غيرها فلا أدري هل تعتبر نسخة رابعة، أم أن الخطأ في الرقم لأن النسخة الأولى التي ذكرت أعلاه في نفس المكتبة برقم (٥١٤٩) فأنه أعلم.

(٢) وقد حُقِّقَ غالب هذا الكتاب ثلاث رسائل دكتوراه في قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية ، اشترك فيه كل من : د/ فهد السحيمي ، د/ سعد خلوفة الشهري ، د/ جازي الجهني . وقد نوقشت جميعها.

(٣) انظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.

(٤) لم يتبين لي من المراد بهذا الاسم.

(٥) يوجد منها نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ضمن مجموع برقم (٧٣٩٨).

وانظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.

(٦) انظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٦٠.

(٧) يوجد منه نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ضمن مجموع برقم (٧٣٩٨).

(٨) هو كتاب الدر المختار شرح تنوير الأبصار تأليف: محمد علاء الدين الحصكفي.

(٩) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٦ ، مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٦٠.

(١٠) يوجد منها نسختان خطيتان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع برقم (٧٣٨٩)، والثانية

ضمن مجموع برقم (١٣٧٩٧/١١١)، وانظر: مجلة المورد ص ٦٠.

- ١٨- الاعتبار في حمل الأسفار<sup>(١)</sup> أو رسالة في الانتقاد على ما في الإحياء من الأحاديث<sup>(٢)</sup>. ناقش فيه الأحاديث التي لا إسناد لها الواردة في كتاب المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار<sup>(٣)</sup> للعراقي<sup>(٤)</sup>، ألفه في سنة ١٢٤٥هـ<sup>(٥)</sup> وعدد أوراقه ١٨ ورقة، وقد طبع في سنة ١٤١٤هـ<sup>(٦)</sup>.
- ١٩- مناسك الحج<sup>(٧)</sup>. وهو آخر تأليفه كتبه في أثناء حجه، وفرغ منه في ١٣ رمضان سنة ١٢٤٦هـ<sup>(٨)</sup>، وقد لخص فيه كتاب المناسك<sup>(٩)</sup> للإمام النووي<sup>(١٠)</sup> فحذف منه وزاد عليه، وغير فيه ما رأى أنه يحتاج إلى تغيير<sup>(١١)</sup>.
- هذه المؤلفات التي تمكنت-بفضل الله تعالى-من معرفة تاريخ تأليفها، وأما بقية مؤلفاته الأخرى فهي مرتبة حسب حروف المعجم:-
- ٢٠- أرجوزة في هجو الفلاسفة<sup>(١٢)</sup> ورددهم<sup>(١٣)</sup>.
- ٢١- الجواهر واليواقيت في معرفة القبلة والمواقيت<sup>(١٤)</sup>.

- 
- (١) انظر: مجلة المورد ص ٥٩.
- (٢) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.
- (٣) مطبوع بهامش إحياء علوم الدين للغزالي.
- (٤) هو عبد الرحيم بن الحسين العراقي وستأتي ترجمته ص ٢٩٢.
- (٥) يوجد منه نسخة خطية محفوظة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، ضمن مجموع برقم (٧٣٩٨)، انظر : مجلة المورد ص ٥٩.
- (٦) بتحقيق : علي رضا بن عبد الله بن علي رضا.
- (٧) انظر: مجلة المورد ص ٥٩.
- (٨) المرجع السابق.
- (٩) للإمام النووي-رحمه الله-ثلاثة كتب في المناسك وهي: الإيضاح وهو أكبرها، والإيجاز، ومناسك المرأة، وكلها مطبوعة ولعل المقصود كتاب الإيضاح لأنه أشهرها وأوسعها.
- (١٠) ستأتي ترجمته ص ١٥٨.
- (١١) مسودة المؤلف محفوظة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد تحت رقم (٧٣٧٥).
- (١٢) سيأتي التعريف بالفلاسفة ص ١٦٣.
- (١٣) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.
- (١٤) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، معجم المؤلفين ٧٦/٩، مجلة اللورد ص ٥٨، أعيان القرن الثالث عشر ١٦٦.

- وهو كتاب متوسط رتبة على ثمانية أبواب، وفيه اثنا عشر فصلاً<sup>(١)</sup>.
- ٢٢-رسالة تشتمل على أجوبة أسئلة ثلاثة: في النحو والكلام والفلسفة<sup>(٢)</sup>، وهي أربع ورقات<sup>(٣)</sup>.
- ٢٣-رسالة على عبارة من تفسير البغوي<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup> في بحث الحمد<sup>(٦)</sup>، وتقع في ورقة واحدة<sup>(٧)</sup>.
- ٢٤-رسالة في حل لغز "بهاء الدين"<sup>(٨)</sup>، أو شرح لغز في اسم "بهاء الدين"<sup>(٩)</sup>.
- ٢٥-رسالة في شرح تاريخ معمم<sup>(١٠)</sup>، أو شرح عبارة ملغزة في التاريخ<sup>(١١)</sup>.
- ٢٦-رسالة في مولد النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(١٢)</sup>. وتقع في ٢١ ورقة<sup>(١٣)</sup>.
- ٢٧-رسالة في الواجب والممكن<sup>(١٤)</sup>، أو شرح لغز في الواجب والممكن<sup>(١٥)</sup>.

- 
- (١) يوجده نسختان خطيتان: الأولى: في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، برقم(٦٨٢٧)، انظر: مجلة المورد ص٥٨، والثانية: في الخزانة الألويسية في مكتبة المتحف العراقي برقم(٨٧٠٥) وعدد صفحاتها ٨٠ صفحة، وفي كل صفحة ١٩ سطرا، بخط حسين بن عبد الله البغدادي كتبها سنة ١٣٠٠هـ، انظر: مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق ١٠٣/٢٩.
- (٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص٤٣٧، مجلة المورد ص ٦٠.
- (٣) يوجد منها نسخة خطية ضمن مجموع في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم(٧٣٩٨) وعدد أوراقها أربع أوراق. انظر: مجلة المورد ص ٦٠.
- (٤) الإمام البغوي ستأتي ترجمته ص ٢٠٨.
- (٥) تفسير البغوي اسمه: معالم التنزيل وهو مطبوع عدة طبعات.
- (٦) انظر: مجلة لغة العرب ٤٣٦-٤٣٧، مجلة المورد ص ٦٠.
- (٧) توجد منها نسختان خطيتان في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، الأولى ضمن مجموع برقم(٧٣٩٨) والثانية ضمن مجموع برقم(١٣٧٩٧/١١١)، وانظر: مجلة المورد ص ٦٠.
- (٨) انظر: مجلة لغة العرب ص٤٣٧.
- (٩) انظر: مجلة المورد ص ٦٠.
- (١٠) انظر: مجلة لغة العرب ص٤٣٧.
- (١١) انظر: مجلة المورد ص ٦٠.
- (١٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص٤٣٧، مجلة المورد ص ٥٩.
- (١٣) يوجد منها نسخة خطية في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ضمن مجموع برقم(٧٣٩٨). انظر: مجلة المورد ص ٥٩.
- (١٤) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، المستدرك على معجم المؤلفين ٦٠٥، مجلة لغة العرب ص٤٣٧، وفيها رسالة في الواجب، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦.
- (١٥) انظر: مجلة المورد ص ٦٠.

٢٨- شرح تاريخ ابن كمال باشا<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>.

٢٩- شرح لغز في المريخ<sup>(٣)</sup>.

٣٠- فتح المنان في مواعظ شهر رمضان<sup>(٤)</sup>.

٣١- قصيدة في مدح النبي صلى الله عليه وسلم: مطلعها:

سما في امتداحي المصطفى الفكر والحدس وراق رقيق الشعر واتقد الحس<sup>(٥)</sup>.

٣٢- قلائد الدرر في شرح رسالة ابن حجر<sup>(٦)</sup>.<sup>(٧)</sup>.

وهو شرح مطول على متن "التعرف في الأصول والتصوف"<sup>(٨)</sup>. ويشتمل على فنون

ثلاثة: الأصول والعقائد والتصوف، وهو مجلد كبير<sup>(٩)</sup>.

٣٣- مختصره، وهو شرح آخر على متن "التعرف في الأصول والتصوف" لابن

حجر<sup>(١٠)</sup>، وهو مختصر جدا<sup>(١١)</sup>.

٣٤- معين الصعلوك على السير والسلوك إلى ملك الملوك<sup>(١٢)</sup> وهو مجلد ضخيم في

التصوف<sup>(١٣)</sup>.

---

(١) ستأتي ترجمته ص ٦٨٢.

(٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٦، مجلة المورد ص ٥٩، أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦.

(٣) انظر: مجلة المورد ص ٦٠.

(٤) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٦، مجلة المورد ص ٥٩.

(٥) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.

(٦) هو الهيتمي وستأتي ترجمته ص ١٥٠.

(٧) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٦، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، المستدرک على معجم المؤلفين ص ٦٠٥، مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.

(٨) لم أقف عليه.

(٩) يوجد منه نسخة خطية في الخزانة الألويسية في مكتبة التحف العراقي برقم (٨٦٤٩)، وتقع في ٦٤٣ صفحة أي ما يعادل ٣٢٢ ورقة وفي كل صفحة ٢٢ سطرا. وانظر: مجلة المورد مجلد ٤ العدد الأول ص ١٨٢.

(١٠) هو الهيتمي وستأتي ترجمته ص ١٥٠.

(١١) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، المستدرک على معجم المؤلفين ص ٦٠٥، مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٩.

(١٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٦، المستدرک على معجم المؤلفين ص ٦٠٥.

(١٣) انظر: مجلة المورد مجلد ٢ عدد ٣ ص ٥٨.

٣٥- مقامات بليغة<sup>(١)</sup>.

٣٦- المنح الإلهية في شرح تخميس اللامية<sup>(٢)</sup>.

وهي لامية البوصيري<sup>(٣)</sup> وقد خَمَّسَهَا والده<sup>(٤)</sup>، فشرح هذا التخميس بمجلد ضخمة<sup>(٥)</sup>.  
هذا ما وقفت على ذكره من مؤلفات الشيخ محمد أمين السويدي، وقد ذُكر له أيضاً:

٣٧- رسائل في كثير من المسائل الفقهية<sup>(٦)</sup>.

٣٨- شرح أَلغاز عالية<sup>(٧)</sup>.

٣٩- كتاب في الرد على الرافضة<sup>(٨)</sup>،<sup>(٩)</sup>.

٤٠- رد على مذهب الإمامية<sup>(١٠)</sup>، أربعة مجلدات<sup>(١١)</sup>.

إن كثرة هذه المصنفات تدل على سعة اطلاع هذا الشيخ وتنوع ثقافته.

وهذه المؤلفات ليست على طريقة واحدة، بل منها ما يكون:

١- شرحاً لكتاب: وذلك مثل "التوضيح والتبيين"، و"قلائد الدرر" وغيرهما.

---

(١) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.

(٢) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، المستدرك على معجم المؤلفين ص ٦٠٥ مجلة لغة العرب ص ٤٣٦ وفيها:  
المواهب الإلهية.. إلخ، ومجلة المورد ص ٥٨.

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٠.

(٤) سبق الكلام على ذلك ص ٤٠.

(٥) ذكر ذلك في مجلة المورد ص ٥٨.

(٦) انظر: المسك الأذفر ص ١٥٠، مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.

(٧) انظر: المراجع السابقة نفسها.

(٨) انظر: المستدرك على معجم المؤلفين ص ٦٠٥ مع أنه ذكر الصارم الحديدي قبل ذلك، وانظر: أعيان القرن  
الثالث عشر ص ١٦٦.

(٩) سيأتي التعريف بالرافضة ص ٧٢٢.

(١٠) الإمامية: هنا لقب من ألقاب الرافضة الاثني عشرية وذلك لقولهم بوجود الإمامة وأن الإمام يكون من أهل البيت  
وخصوه بالاثني عشر، ومن أصحاب الفرق من قال بأن تسميتهم بالإمامية لأنهم يزعمون أن الدنيا لا تخلو عن إمام. إما  
ظاهراً مكشوفاً وإما باطناً موصوفاً... إلخ وقد يكون لانتظارهم إمام آخر الزمان الغائب المنتظر.

انظر: مقالات الإسلاميين ٨٦/١، أصول مذهب الشيعة ١٠٠/١-١٠٣، فرق معاصرة د. غالب العواجي ١٧٠/١-١٧١.

(١١) كما ذُكر ذلك في غلاف نسخة (هـ) قبل صفحة العنوان هكذا: (ردّ على مذهب الإمامية أربع [والصواب  
أربعة] مجلدات) مع أنه ذكر الصارم الحديدي وقد يكون هو الذي قبله والله أعلم.

٢-ردا على كتاب: وذلك مثل: "الصارم الحديد" و "السهم الصائب" وغيرهما.  
٣-تلخيصا أو اختصارا لكتاب وذلك مثل: "سبائك الذهب" و "مناسك الحج" وغيرهما.  
ثم إنها ليست في فن واحد بل في فنون متعددة فمنها:

- ١- في العقيدة مثل: "التوضيح والتبيين".
- ٢- في التصوف مثل: "معين الصعلوك" و "الكوكب الزاهر" وغيرهما.
- ٣- في الفقه مثل: "الكواكب الساطعة" و"المناسك ورسائل عدة.
- ٤- في الحديث مثل: "الاعتبار في حمل الأسفار".
- ٥- في الوعظ مثل: "فتح المنان".
- ٦- في اللغة مثل: "رسالة ورد الإبل" وأجوبة أسئلة في النحو.
- ٧- في التاريخ مثل: "شرح تاريخ ابن كمال باشا".
- ٨- في الأنساب مثل: "سبائك الذهب".
- ٩- في الفلك مثل: "الجواهر واليواقيت".
- ١٠- في الفرائض مثل "رسالة في علم الفرائض".
- ١١- في الألغاز مثل: "حل لغز في الموم" وآخر "في اسم بهاء الدين": وهكذا.
- ١٢- في الأدب مثل: "المقامات البليغة".

- ١٣- في الكلام مثل: "رسالة في الواجب والممكن".
- ١٤- في التفسير مثل: "رسالة على عبارة من تفسير البغوي".
- ١٥- في الأثبات والمشیخات مثل: "ثبت مشايخه".

وكما أن غالب مؤلفاته في النثر فإن له يدا في الشعر كما في:

- ١- القصيدة التي يمدح فيها النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٢- الأرجوزة التي يهجو فيها الفلاسفة.

وما مضى دليل على تبحره في العلم وأخذه من كل فن بنصيب، وأنه لم يقتصر على فن بعينه، وهذه هي عادة أهل العلم فيما مضى، فإن الواحد منهم لا يقتصر على فن أو فنين أو ثلاثة، وإنما يتعلم فنونا شتى ويبرز في فنون كثيرة: مع أنه قد يكون جل اهتمام الواحد منهم منصبا على فن كالحديث أو الفقه أو نحو ذلك لكن من غير إغفال لغيره. ولعل السويدي رحمه الله تعالى-يكون قد تأسى بهم في ذلك.

المبحث الثالث:

وفاته وثناء أهل العلم عليه. ويشمل:

أ- وفاته.

ب- ثناء أهل العلم عليه.



## أ- وفاته:

بعد هذه الحياة الجادة العلمية التي قضاها في تعلم العلم وتعليمه والبحث والتأليف والمناظرة التي اشتهر بها، والردود على المخالفين، قضى نحبه وترك الدنيا وأهلها وقدم على ما قدم، وقد منَّ الله عليه قبيل وفاته بأداء فريضة الحج وذلك في عام ١٢٤٦هـ حيث توفي بعد منصرفه من الحج في "بريدة"<sup>(١)</sup> وقد اتفق على ذلك كثير من المترجمين له<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك يقول الشيخ علي الألوسي: "...إنه عليه الرحمة لما قرب أجله المحتوم، وآن يومه المعلوم، اشتاقت أنفاسه لحج بيت الله الحرام وزيارة قبر نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، فخرج إذ ذاك نحو ما قصد، وطلبه من الواحد الأحد، وأعطاه الله تعالى مناه، ويسر ما تمناه، فأدى فريضة الحج، وتشرف بززم<sup>(٣)</sup> والمقام<sup>(٤)</sup>، ومرغ أجفان عينيه بتراب مرقد<sup>(٥)</sup> مصباح الظلام، عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأكمل السلام، ثم قصد العودة إلى

(١) وقفت على ثلاثة مواطن تعرف بهذا الاسم:

الأول: "بريدة" عاصمة منطقة القصيم وهي أكبر مدنه بينها وبين المدينة حوالي ٥٤٠ كم وشهرتها تعني عن الاطناب في وصفها.

انظر: المعجم الجغرافي للحاسر ٢٧٤/١، المعجم الجغرافي للبيدي ٤٥٦/٢-٥٧٤.

الثاني: "بريدة" اسم لبئر في وادي "مر الظهران" إذا هبط الساحل جنوب "جدة".

انظر: معجم معالم الحجاز للبلادي ٢١٤/١ وقال فيه: "...على لفظ بريدة قاعدة القصيم".

الثالث: "بريدة" قرية تقع غربي الحمي، في ناحية أبرق الملح الجنوبية. شمال غرب العلم، شمالاً من بلدة "الخاصرة"، تابعة لإمارة الخاصرة سميت باسم بئر هناك ليريدان العمري الشيباني احترفا فنسبت إليه.

انظر: المعجم الجغرافي لسعد بن عبد الله بن جنيدل ٢٢٧/١.

(٢) انظر مثلاً: الدر المنتشر ص ٩٠، المسك الأذفر ص ١٥١، مجلة المورد ص ٥٧، الأعلام للزركلي ٤٢/٦، وأعيان

القرن الثالث عشر ص ١٦٦، معجم المؤلفين ٧٦/٩.

(٣) سيأتي التعريف بها ص ٣٢٠.

(٤) يعني مقام إبراهيم عليه السلام وهو معروف في المسجد الحرام قبيل باب الكعبة يمين الحجر الأسود.

(٥) قوله: ومرغ... إلخ، هذا العمل غير مشروع ولم يفعله أحد من السلف، مع أنهم أشد محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ممن بعدهم، بل هو من الغلو في الدين، بل وفي سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم، والذي يظهر من سيرة هذا الشيخ أن هذا الأمر لم يكن ليقع منه، لكن لعل الألوسي - رحمه الله - بالغ في الأسلوب الأدبي حتى خرج عن حد الصواب. وكذلك قوله السابق - "زيارة قبر نبيه" كان الأولى أن يقول زيارة مسجد نبيه... إلخ.

وطنه، مربع الأولياء ومأوى العلماء والفضلاء، فتوجه إلى دياره من طريق نجد<sup>(١)</sup>، وما درى أن سيشق له فيه اللحد، فلما قطع من أرض نجد منازل عديدة، ووصل إلى قرية من قراها تسمى "بريدة" لبث روحه الكريمة داعي الله، واشتاق نفسه لملاقاة مولاها، فتوفي في تلك القرية، ودفن فيها بعد أن صلى عليه غالب أهلها.. فلما جاء خبره إلى بغداد، توالت على أهلها الأحزان والأنكاد، وتألم لفقده الخاص والعام، وتأثرت لموته قلوب الكرام، حيث عادت المدارس بعد فقده كالدوارس، ولطمت الفضائل بأكف الأسى وجوهها العوابس، وكان ذلك في سنة ١٢٤٦هـ<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء تاريخ وفاته في مجلة لغة العرب<sup>(٣)</sup> بأنها كانت في سنة ١٢٤٤هـ الموافق ١٨٢٨م، وهذا خطأ بلا ريب، وذلك لأن للشيخ السويدي عددا من الكتب ألفها بعد هذا التاريخ، أربعة منها في سنة ١٢٤٥هـ<sup>(٤)</sup>، والخامس في سنة ١٢٤٦هـ وهو مناسك الحج، حيث قال في أوله: "يقول العبد المفتقر إلى عفو الله الأبدي، محمد أمين السويدي، لما عازمت على حج بيت الله الحرام في السنة ١٢٤٦هـ... وفي آخره "تمت- بعون الله وتوفيقه- في اليوم الثالث عشر من شهر رمضان سنة ١٢٤٦هـ من الهجرة النبوية" وهذا يدل على رد قول من قال إنه توفي سنة ١٢٤٤هـ<sup>(٥)</sup>.

ثم إن كان المراد ببريدة عاصمة القصيم<sup>(٦)</sup>، فإنه من البعيد جدا أن تكون وفاة

(١) نجد: (بفتح أوله وسكون ثانيه) اسم لما ارتفع من الأرض، وما ارتفع من تهامة فهو نجد، والنجد كثيرة والمراد به ما بين جرش إلى الكوفة وما بين الحجاز إلى بحر فارس [يعنى الخليج العربي] وما بين عمان إلى بطيحة البصرة ونجد كلها من عمل اليمامة.

انظر: معجم ما استعجم ١٣/١-١٥، معجم البلدان ٥/٢٦١-٢٦٦، مرصد الاطلاع ٣/١٣٥٨-١٣٥٩.

وهو يطلق الآن على المنطقة الوسطى ويشمل منطقة الرياض والقصيم وحائل.

(٢) الدر المنثور ص ٩٠ وانظر: مجلة المورد ص ٥٧.

(٣) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.

(٤) وقد سبق بيانها ص ٧٥-٧٦.

(٥) مناسك الحج مخطوط وقد نقل النص منه عماد عبد السلام في مجلة المورد ص ٥٧.

(٦) القصيم: (بالفتح ثم الكسر بعده ياء على وزن فَعِيل) وهو من الرمال ما أنبت الغضا، والقصيم حاليا منطقة معروفة في نجد بين المدينة والرياض يخترقها وادي الرمة، عاصمتها (بريدة) ومن أهم مدنه (غيرها): عنيزة،

السويدي فيها في سنة ١٢٤٦هـ ، وخاصة إذا كان بعد الحج سافر إلى المدينة كما يفهم من كلام الألوسي السابق ، وذلك أن أعمال الحج تنتهي في اليوم الثالث عشر من ذي الحجة، وبين مكة<sup>(١)</sup> والمدينة<sup>(٢)</sup> تسع مراحل أي حوالي تسعة أيام، وبين المدينة وبريدة حوالي اثني عشرة مرحلة ، أي حوالي اثني عشر يوماً فهذه واحد وعشرون يوماً وإذا افترضنا أنه جلس في المدينة يوماً واحداً - مع أن الغالب أن الحاج يستريح في المدينة حوالي أسبوعاً - فيكون المجموع (٢١+١) = اثنين وعشرين يوماً فإذا أضيفت إلى ثلاثة عشر من شهر ذي الحجة صار المجموع خمسة وثلاثين ، أي يكون في بريدة في الخامس من شهر المحرم من سنة ١٢٤٧هـ . وكذلك إن قيل إنه سار مباشرة من مكة إلى بريدة في القصيم فإن بينهما حوالي عشرين مرحلة أي ما يعادل عشرين يوماً أو أكثر فإذا أضيفت إلى ثلاثة عشر يوماً من ذي الحجة صار وصوله إلى بريدة في الثالث من شهر المحرم من سنة ١٢٤٧هـ، ولذلك فإن الأقرب في نظري - والعلم عند الله تعالى - أن بريدة المذكورة "قرية" على طريق الحاج البغدادي وليست مدينة بريدة عاصمة القصيم أي قبلها بحوالي نصف المسافة ويكون الشيخ قد رجع من الحج مباشرة من مكة عن طريق نجد فكانت وفاته في أول نجد لا في وسطه وذلك لأن وفاته كانت سنة ١٢٤٦هـ لا بعدها، والله أعلم. وقد ذكر أصحاب التواريخ أنه في هذه السنة ١٢٤٦هـ قد وقع وباء عظيم في مكة

والرس، والمذنب، والبكيرية، والبدايع، ورياض الخبراء، وعقلة الصقور، والأسياح، وغيرها.

انظر: معجم ما استعجم ١٠٧٨/٣ ، معجم البلدان ٣٦٧/٤ ، مرصد الاطلاع ١١٠٣/٣ ، المعجم الجغرافي للعبودي. (١) مكة: هي مدينة مشهورة فيها بيت الله الحرام قبله المسلمين، سميت بذلك لتمكك الناس بها ، وهو ازدحامهم . وقيل غير ذلك. ولها أسماء كثيرة منها : أم القرى، والبلدة، والبلد الأمين، وبكة، والقرية ، تبعد عن المدينة حوالي ٤٠٠ كم جنوباً. وهي أشهر من أن تذكر.

انظر: معجم ما استعجم ٢٦٩/١ - ٢٧٠ ، معجم البلدان ١٨١/٥ - ١٨٨ ، مرصد الاطلاع ١٣٠٣/٣ .

(٢) المدينة : هي مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومنطلق دعوته إلى الآفاق كانت تسمى يثرب فسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ومن أسمائها أيضاً : طيبة ، وطابة، والدار، وغيرها، وهي عاصمة الإسلام الأولى، فيها مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقبره ، بينها وبين مكة حوالي ٤٠٠ كم شمالاً ، وهي أشهر من أن تذكر.

انظر: معجم ما استعجم ١٢٠١/٤ - ١٢٠٢ ، معجم البلدان ٨٢/٥ - ٨٨ ، مرصد الاطلاع ١٢٤٧/٣ .

مات بسببه خلق كثير من الحجاج وغيرهم<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أن تكون وفاته في أول سنة ١٢٤٧هـ في بريدة عاصمة القصيم ؛ لكن من أَرخ وفاته قال : ١٢٤٦هـ ، لأنه توفي بعد الحج ، وذلك لأنني لم أقف على من ذكر تاريخ يوم الوفاة والله أعلم بالصواب .

ب- ثناء أهل العلم عليه:-

لقد اتضح مما سبق -عند ذكر مؤلفاته وتنوعها- براعة هذا الشيخ وجلالة قدره وعلو همته وقوة حافظته وسعة مداركه ، وقد ذكر الألويسي : أن هذا الأمر كان من الصغر وحادثة السن حيث يقول:

"كان -عليه الرحمة- في العلم إماماً ، وفي الفضل هماماً، ترعرع في حجر الكمال، وامتص ثدي الفضل والإفضال ، وحوى على صغر سنه ما حوى من العلوم، وتضلع بما

(١) انظر مثلاً: عنوان المجد لابن بشر ٣٩/٢، وتاريخ ابن ضويان ص ٨٨.

قال ابن بشر (٣٩/٢) : "...وفيهما [أي ١٢٤٦هـ] وقع وباء عظيم في مكة المشرفة وهو "أبو زويعة" عند العامة، وهو "العُقاص" الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وأول ما وقع فيها قبل قدوم الحاج في ذي القعدة، ومات منه فنام من الناس، ثم ارتفع عنها على دخول ذي الحجة، فلما كان يوم النحر حُلّ الوباء والموت ثانياً في الحاج وغيرهم، ومات في أيام التشريق خلق كثير، وذكّر لنا أنه ما بقي من الحاج الشامي إلا نحو الثلث، ومن حاج أهل نجد نحو النصف، وذكّر لنا أنه أحصى من مات من أهل مكة، فكانوا ستة عشر ألفاً ، وقدم علينا أناس من أهل المدينة -على ساكنها أفضل الصلاة والسلام- بعد الحج، وذكروا أنه لما قدم الحاج الشامي المدينة بالليل راجعاً من مكة وقع الموت في الناس وقت السحر، وحل بهم أمر عظيم، فخرج أهل المدينة من البيوت بالنساء والأطفال، وتضرعوا إلى الله تعالى في حرم النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه الله عنهم، انتهى كلامهم". أ.هـ.

قوله "العُقاص" هكذا بتقديم العين وهو كذلك في فتح الباري (٢٧٨/٦)، يشير بذلك إلى حديث أبي ذر رضي الله عنه وفيه (...اعدد ستاً بين يدي الساعة: موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يأخذ فيكم كقُعاص الغنم...) الحديث [رواه البخاري في كتاب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ، باب ما يحذر من الغدر (٦٨/٤-٦٩)].

ففي الحديث (العُقاص) بتقديم القاف وهو: بضم القاف داء يأخذ الغنم فيسيل من أنوفها شيء لا يلبثها أن تموت فجأة. انظر: النهاية (٨٨/٤) ، فتح الباري (٢٧٨/٦).

وقال الخليل وابن فارس: العُقاص : داء يأخذ في الصدر كأنه يكسر العنق أ.هـ.

العين (١٢٧/١) ، معجم مقاييس اللغة (١١٠/٥).

تضلع من دقائق المنطوق والمفهوم"<sup>(١)</sup>.

وقال أيضا: "كان -عليه الرحمة- في غالب أوقاته مشغولا بتدريس العلوم العقلية والنقلية، وبث الأحكام الشرعية وتأييد السنة لنبوية... إلخ"<sup>(٢)</sup>. وكذلك وصفه علي علاء الدين الألوسي : بأنه كان يصرف الأوقات في التصانيف، وأن مؤلفاته كثيرة جدا ومع ذلك فقد أشبعها تحريرا وتحبيرا<sup>(٣)</sup>. وهو أكثر السويديين تأليفا<sup>(٤)</sup>، وقد كان من علماء بغداد الأفذاذ، ومحدثيها الثقات، ولغويها المشهود لهم بسعة الاطلاع<sup>(٥)</sup>، ولقد كان الشيخ متقنا لفن الردود والمناظرة والمجادلة حتى اشتهر بذلك بين علماء عصره<sup>(٦)</sup>، فقال فيه الشيخ علي علاء الدين الألوسي : "كم له مع الفرق الضالة من مطارحات عظيمة، ومجادلات وَخِيمَةٍ، وقد جلب فيها عليهم الويل والبلاء، وأوقعهم في مهاوي الردى وأودية العناء، ولم يناظر أحدا من أولئك الفرق الضالة إلا وأفحمه، وأظهره الله تعالى بما فتح عليه وألممه، وأقر بفضلته القريب والبعيد، وأذعن له الخصم الألد والحدود العنيد..."<sup>(٧)</sup>.

وقال خليل مردم<sup>(٨)</sup> : "كان من كبار الكُتَبَةِ في بغداد، وله مؤلفات جليلة في عدة فنون"<sup>(٩)</sup>.

هذا ، وإن كنت قد أفضت في ترجمة المؤلف والشارح -رحمهما الله تعالى- مع معرفتي لعمل من سبقني واعترافي بفضلته ، ودعائي له ، فإنما ذلك لأن عملي مستقل عن

(١) المسك الأذفر ص ١٤٩.

(٢) المسك الأذفر ص ١٥٠.

(٣) انظر: الدر المنثور ص ٨٨.

(٤) انظر: مجلة لغة العرب ص ٤٣٧.

(٥) انظر: مجلة المورد ص ٥٤.

(٦) انظر: مجلة المورد ص ٥٥.

(٧) الدر المنثور ص ٩٠ وانظر: مجلة المورد ص ٥٥.

(٨) سبقت ترجمته ص ٧٠.

(٩) أعيان القرن الثالث عشر ص ١٦٦.

عمل من سبقي ، ولا أحب أن يخلو تحقيق ما كتبه - أعني المؤلف والشارح - عن تحقيق شخصيتهما ، وقد بذلت جهدي في الوصول إلى ما أحسب أنه قريب من الكفاية ، رغم قلة المراجع عنهما ، والله - سبحانه - ولي التوفيق.

الفصل الثالث :

دراسة الكتاب

وفيه: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالكتاب.

المبحث الثاني: وصف نسخ الكتاب.

المبحث الأول: التعريف بالكتاب، ويشمل:

أ- اسمه.

ب- توثيق نسبه إلى مؤلفه.

ج- منهج المؤلف والشارح فيه.

د- عناية الشارح به.

هـ- موارد الكتاب.

و- بعض مزايا الكتاب.

ز- بعض المآخذ على الكتاب.



## أ- اسم:

اسم الكتاب: "التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين" كما ذكر ذلك في صفحة العنوان<sup>(١)</sup> وفي أول الكتاب فقد نص الشارح على أنه سماه بهذا الاسم، فقال: (... وسميته "التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين" ...) <sup>(٢)</sup>. وذكره أيضا في كتابه "سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب" في ثلاثة مواضع منه<sup>(٣)</sup> بهذا الاسم.

وكذلك كل من ذكره ممن ترجم للشارح ذكره بهذا الاسم<sup>(٤)</sup>.

## ب - توثيق نسبه إلى مؤلفه:

لم يشكك أحد - فيما أعلم - في نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه ، وقد صرح السويدي نفسه بأنه سماه بذلك في أول كتابه<sup>(٥)</sup> - كما عرفت - وكذلك ذكره في "سبائك الذهب"<sup>(٦)</sup> وكذلك كل من ذكر مؤلفاته من العلماء الذين ترجموا له ذكروا له هذا الكتاب<sup>(٧)</sup>. وأيضاً نسبه إليه الشيخ ابن عيسى<sup>(٨)</sup> في كتابه القيم "الرد على شبهات المستعنين بغير الله"<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر صفحة العنوان من نسخة "هـ" كما في نماذج من صور المخطوطات ، ص ١١٧ وما بعدها .

(٢) انظر (ق ١) من نسخة "ع" ، (ق ١) من نسخة "هـ" وهو في ص ٥٠ من القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل.

(٣) انظر: سبائك الذهب ص ٢٦ ، ٣١٩ ، ٤٣٥ .

(٤) انظر : مراجع ترجمته ص ٥١ ، وقد سبق في الكلام على مؤلفاته ص ٧٠ .

(٥) انظر (ق ١) من نسخة "ع" ، (ق ١) من نسخة "هـ" وهو في ص ٥٠ من القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل.

(٦) انظر: سبائك الذهب ص ٢٦ ، ٣١٩ ، ٤٣٥ .

(٧) انظر مراجع ترجمته ص ٥١ ، والكلام على مؤلفاته ص ٧٠ .

(٨) هو الشيخ الداعية : أحمد بن الشيخ إبراهيم بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عيسى ينتهي نسبه إلى قبيلة بني زيد ،

ولد في شقراء في ١٠ ربيع الأول سنة ١٢٥٣هـ ، ونشأ في حجر والده ، وطلب العلم على يديه ، ثم لازم مفتي نجد الشيخ

عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين ، وقام برحلات علمية إلى مكة والرياض والعراق وغيرها وقرأ على كثير من العلماء ، ثم

تولى قضاء الجمعة وبلدان سدير سنة ١٣١٧هـ وصنف عددا من الكتب منها : شرح نونية ابن القيم ، والرد على شبهات

المستعنين بغير الله ، وغيرهما ، وتوفي في الجمعة في جمادى الثانية سنة ١٣٢٩هـ .

انظر: روضة الناظرين ٧٤/١-٧٧ ، الأعلام للزركلي ٨٩/١ ، معجم المؤلفين ١/١٤١ .

(٩) انظر: الرد على شبهات المستعنين بغير الله ص ٩٣ .

وكذلك نعمان خير الدين الألوسي<sup>(١)</sup> في "جلاء العينين في محاكمة الأحمدين"<sup>(٢)</sup>.

## ج - منهج المؤلف والشارح فيه:

أولاً : المؤلف، لم يذكر من منهجه سوى أنه بنى كتابه هذا على مقدمة وخمسة عشر باباً وخاتمة ، وأنه ألفه لكي يفني بالعرض المقصود ويبين الحق الواجب الاتباع بعيداً عن آراء الفلاسفة<sup>(٣)</sup> والمتكلمين<sup>(٤)</sup> ، وذلك لعدم عثوره على مؤلفٍ في ذلك<sup>(٥)</sup>.

ولذلك فإنني سأحاول ذكر منهجه - حسب ما تبين لي خلال التحقيق فمن ذلك:

- ١ - محاولة الالتزام بمنهج السلف - أهل السنة والجماعة - ، وقد تقع منه بعض الموافقة للمتكلمين في بعض المسائل الاعتقادية<sup>(٦)</sup>.
- ٢ - كثيراً ما يذكر الأدلة من الكتاب والسنة<sup>(٧)</sup>.
- ٣ - يعزو الأحاديث أحياناً<sup>(٨)</sup>.
- ٤ - يعرف بعض الكلمات الغريبة - أحياناً<sup>(٩)</sup> - ويستشهد بأقوال الشعراء بعض المواضع<sup>(١٠)</sup>.
- ٥ - ينقل أقول بعض أهل العلم في بعض المسائل<sup>(١١)</sup>.

---

(١) سبقت ترجمته ص ٤٦

(٢) انظر: جلاء العينين فقد نسب هذا الكتاب إلى السويدي ص ١٦ ، ٤٣ ونقل منه ناسباً له إليه ص ٤٤٨ ، ٤٥٥ .

(٣) سيأتي تعريفهم ص ١٦٣ .

(٤) سيأتي التعريف بهم ص ١٣٧ .

(٥) انظر: العقد الثمين ص ٣-٤ .

(٦) كما مر شيء من ذلك في الكلام على عقيدته، ص ٣١-٣٢ .

(٧) انظر: العقد الثمين ص ٥ ، ٧ ، ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٥ ، ١٦ ، ٣٨ ، ٤٢ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥١ وغيرها كثير جداً .

(٨) انظر: العقد الثمين ص ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ٣٨ ، ٤٢ ، ٤٥ وغيرها .

(٩) انظر: العقد الثمين ص ١٣ ، ٢١ ، ١١٣ ، ١٤٨ ، ٢٠٤ ، ٢٢١ وغيرها .

(١٠) انظر: العقد الثمين ص ٢٥ ، ٥٤ ، ٩٨ ، ١٢٠ .

(١١) انظر: العقد الثمين ص ٢٧ ، ٤٥ ، ٥٢ ، ٩٦ ، ١٠٤ ، ١٣٧ ، ١٥٢ ، ١٧١ ، ١٩٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٥ ، ٢١٤ .

وغیرھا .

٦- يعالج بعض المظاهر الاجتماعية ، ويحذر من المخالفات الشرعية<sup>(١)</sup>.

ثانياً : الشارح لم يذكر منهجه الذي سار عليه في شرحه لذلك أحاول أن أستخلص

شيئا مما وقفت عليه خلال تحقيق هذا القسم الأخير من الكتاب. فمن ذلك:

١- رتب الشرح بنفس ترتيب الكتاب (المتن) حتى وإن كان في المتن تكرار في بعض

المواضع - سواء في نفس الباب أو مع باب آخر-.

٢ - يعتني بتفسير الغريب غالبا ، ويذكر المراجع في ذلك أحيانا<sup>(٢)</sup> ، ويتوسع في مواضع

أخرى فيذكر الشواهد<sup>(٣)</sup>.

٣ - كثيرا ما يعتني بعزو الأحاديث ، وأحيانا ينص على التصحيح أو التضعيف<sup>(٤)</sup>.

٤ - يتكلم في بعض الأماكن في بيان حال الراوي وينقل كلام العلماء من أئمة الجرح

والتعديل فيه<sup>(٥)</sup>.

٥ - يهتم بضبط الكلمات في بعض المواضع وخاصة ما اشتبه منها<sup>(٦)</sup>.

٦- يكثر من النقول [وخاصة من كتب الشافعية] أحيانا<sup>(٧)</sup> مع العزو، وأحيانا بدون عزو<sup>(٨)</sup>.

٧ - إذا كان كلام والده في المسألة خطأ فإنه يرده بتلطف<sup>(٩)</sup> مع بيان الحق فيها.

(١) انظر: العقد الثمين ص ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، وغيرها.

(٢) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٤ ، ٣٤٦ ، وغيرها.

(٣) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٣٦ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨ ، ٢٧٣ ، وغيرها.

(٤) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٣٩ ، ٢٤٣ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، ٢٦٣ ، ٣٥٣ ، ٣٦٠ ، ٣٦٤ ، ٣٨٣ ، وغيرها.

(٥) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٣ ، ٣١١ ، ٣١٣ ، وغيرها.

(٦) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٣ ، ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٥٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، وغيرها.

(٧) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٥٨ ، ٣٤٦ ، ٣٤٩ ، ٣٥٨ ، ٣٦٠ ، ٣٦١ ،

٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦ ، ٣٦٨ ، ٣٧٧ ، وغيرها.

(٨) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٤٤ ، ٢٥٦ ، ٢٨٢ ، ٢٩٢ ، ٢٩٨ ، ٣٠٢ ، ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، وغيرها.

(٩) انظر : التوضيح والتبيين ق ٣٨٤ ، وغيرها.

٨ - يُحَسِّنُ الاختيار - فيما يظهر من صنيعة - عندما ينقل من كتب الشافعية أو الصوفية ، فيختار من أقوالهم ما يرى أنه حجة عليهم<sup>(١)</sup> في الأخذ بالحق ممن قال به ، وتقديمه على غيره ، وإن كانت لهم أقوال أخرى باطلة ، لكنه يعرض عنها.

٩ - ينقل - في بعض الأماكن - أقوال المفسرين في معنى الآية<sup>(٢)</sup>.

١٠ - ينقل - في بعض المواضع - أقوال المذاهب الأربعة في المسألة<sup>(٣)</sup>.

١١ - يوضح عود الضمائر الواردة في المتن - غالباً<sup>(٤)</sup>..

١٢ - يستطرد أحيانا فيذكر شيئا من النكت البلاغية أو التصريف<sup>(٥)</sup>.

١٣ - عندما يعلق على كلمة فإنه يضع عليها رمزا - ويكون حرفا من الحروف غالبا -

ثم يضع نفس الرمز في الهامش ويكتب ما يريد من تعليق ثم بعد ذلك يضع توقيعا [أو إشارة] تدل على انتهاء الكلام وأن كاتبه هو نفس الشارح صاحب هذه الإشارة<sup>(٦)</sup> التي لا يكاد يغفلها بل أحيانا يضيف على نفس التعليق ثم يعيد نفس التوقيع [أعني الإشارة]<sup>(٧)</sup>.

١٤ - كثيرا ما يحذر من مظاهر الشرك التي يقع فيها بعض الناس ويذكر بعض تلك

الأعمال مع معالجتها<sup>(٨)</sup>.

١٥ - يعتني - في بعض المواضع - بتحرير الأقوال في المسألة<sup>(٩)</sup>.

١٦ - ينقد ما يراه غير موافق مما ينقله من الأقوال بعد ذكره لها - وهذا في بعض

المواضع..<sup>(١٠)</sup>

(١) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، وغيرها.

(٢) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ ، وغيرها.

(٣) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٤٢ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ٣٤٨ ، وغيرها.

(٤) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٦ ، ٢٦٠ ، ٣٦٩ ، وغيرها.

(٥) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٦٢ ، ٣٥٧ ، وغيرها.

(٦) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٤٤ ، ٢٥٢ ، ٢٥٧ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، وغيرها.

(٧) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٤٠ ، ٢٥٦ ، ٣٦٠ ، وغيرها.

(٨) انظر: التوضيح والتبيين ق ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، وغيرها.

(٩) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٦١ ، ٣٨٤ ، وغيرها.

(١٠) انظر: التوضيح والتبيين ق ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٣٠٧ ، ٣١٢ ، وغيرها.

هذه بعض الجوانب التي رأيت أنها تمثل منهج المؤلف والشارح رحمهما الله تعالى ، وهي في غالبها متقاربة ، ولعل ذلك يعود إلى أن هذه هي السمة البارزة لما يكتبه العلماء في ذلك العصر.

## د - عناية الشارح بالكتاب:

اعتنى الشارح - رحمه الله - بهذا المتن والشرح عناية فائقة ، ومن ذلك أنه كتب عليه تعليقا في أول عمره في عام ١٢١٤هـ - كما سبقت الإشارة إليه<sup>(١)</sup> .

ثم شرحه في عام ١٢٢٦هـ<sup>(٢)</sup> شرحا وافيا بالمقصود في كثير من مسائله ، ثم علق على ذلك ووضع عليه هوامش كثيرة حتى صارت أشبه بالمسودة ، ثم بيضاها وأدخل الحواشي والهوامش في مواضعها من المتن وذلك في عام ١٢٢٧هـ<sup>(٣)</sup> ثم وضع هوامش وتعليقات كثيرة زادت الشرح وضوحا وفائدة ، وغالبها - أعني الهوامش الأخيرة - في عزو الأحاديث وتصحيحها أو تضعيفها ونحو ذلك ، بل إنه - في بعض المواضع - يضع هامشين على كلمة واحدة<sup>(٤)</sup> لزيادة الإيضاح ومزيد الاهتمام بها ، ثم إنه صار يجيل إلى كتابه هذا في بعض كتبه الأخرى<sup>(٥)</sup> .

---

(١) ص ٧١ .

(٢) وهي نسخة "ع" كما سيأتي في وصفها ص ١١٠-١١١ .

(٣) وهي نسخة "هـ" كما سيأتي في وصفها ص ١١١-١١٤ .

(٤) كما في ق ٢٤٠ ، ٢٥٦ ، ٣٦٠ ، وغيرها .

(٥) كما في سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب ص ٢٦ ، ٣١٩ ، ٤٣٥ .

## هـ - موارد المؤلف والشارح في الكتاب:

الموارد في الغالب تكون متفقة ، ولذلك فإنني سوف أذكرها جميعا بدون تفريق بينها لئلا يطول الكلام بالتكرار .

وهذه الموارد إنما هي في القسم الثاني من هذا الكتاب - من أول الباب التاسع حتى نهاية الكتاب-، وذلك لأن القسم الأول من الكتاب قد ذكّر موارد فيه الشيخ د. صالح العقيل -حفظه الله تعالى- عند تحقيقه له<sup>(١)</sup>.

وسأذكر منها ما صُرّح فيه باسم الكتاب أو استطعت معرفة الكتاب المقصود مع ذكر موضع من المواضع التي ورد فيها ، وذلك بذكر رقم الورقة وبيان أهى "أ" أو "ب" مرتباً لها حسب حروف المعجم .

ق ٢٩٩ أ .	الأحاديث المختارة للضياء المقدسي
ق ٣٠١ ب .	إحياء علوم الدين للغزالي
ق ٢٨٣ أ .	الاختلاف في اللفظ ، لابن قتيبة
ق ٣٦٣ أ .	الأربعين في أصول الدين ، للغزالي
ق ٢٨٣ أ .	الإرشاد ، للجويني
ق ٣٨١ ب .	الإرشاد [في الفقه المالكي] ،
ق ٣٦٣ أ .	الأشباه والنظائر للسيوطي
ق ٢٨٣ أ .	الإصابة في أسماء الصحابة لابن حجر العسقلاني
ق ٢٦٦ ب .	الإعتقاد للبيهقي

(١) كما في ص (٤٢-٤٦) من القسم الأول.

- الإعلام بقواطع الإسلام، لابن حجر الهيتمي  
 إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان، لابن القيم  
 اقتضاء الصراط المستقيم ، لابن تيمية  
 الإقناع ، للحجاوي  
 أمالي الدارقطني  
 أمالي العز بن عبد السلام  
 الإمداد شرح الإرشاد ، للهيتمي  
 الانتصار للغزالي  
 أهوال القبور ، لابن رجب  
 الإيضاح في المناسك للنووي  
 الإيضاح في علوم البلاغة ، للقزويني  
 الإيضاح والإصلاح ، لابن كمال باشا  
 بحر الكلام للنسفي  
 البحور الزاخرة ، للسفارييني  
 تاريخ دمشق ، لابن عساكر  
 تاريخ مصر ، لابن عبد الحكم  
 التبصرة (حنبلي)  
 التبيان في آداب حملة القرآن للنووي  
 تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي  
 الترغيب (حنبلي)  
 الترغيب عن صلاة الرغائب للعز بن عبد السلام  
 الترغيب والتزهيب للمنذري  
 تزيين الأرائك في إرسال النبي إلى الملائك للسيوطي  
 تعظيم قدر الصلاة للمروزي
- ق٢٣٧ب.  
 ق٢٩٥أ.  
 ق٣١٣ب.  
 ق٣٠٢أ.  
 ق٣١١أ.  
 ق٢٧٦ب.  
 ق٣١٦أ.  
 ق٢٨٣أ.  
 ق٢٦٥أ.  
 ق٣٠٢ب.  
 ق٣٧٣ب.  
 ق٣٤٦أ.  
 ق٢٧٨ب.  
 ق٢٨٣أ.  
 ق٢٥٤أ.  
 ق٣٠٤ب.  
 ق٢٤٣أ.  
 ق٢٥٨ب.  
 ق٣٠١أ.  
 ق٢٤٣ب.  
 ق٣٦١أ.  
 ق٢٥٣ب.  
 ق٢٥٦أ.  
 ق٣٤٨ب.

ق٢٥٧ب.	تفسير ابن عطية
ق٢٨٥أ.	تفسير ابن كثير
ق٢٦٧ب.	تفسير أبي حيان
ق٢٥٥أ.	تفسير البغوي
ق٣٨٧أ.	تفسير البيضاوي
ق٢٥٦ب.	تفسير الرازي
ق٣٤٦ب.	تفسير السلمي
ق٢٥٧أ.	تفسير الطبري
ق٢٥٥أ.	تفسير القرطبي
ق٣٤٦ب.	تفسير القشيري
ق٢٥٦ب.	تفسير النسفي
ق٢٥٥أ.	تفسير الواحدي
ق٢٥٦ب.	التقييد والإيضاح لزين الدين العراقي
ق٣١٠ب.	تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني
ق٣٠٣ب.	تلخيص المستدرك للذهبي
ق٣٣٤أ.	تنوير الأبصار للتمرتاشي
ق٢٩٤أ.	تهذيب السنن لابن القيم
ق٣٣١أ.	تيسير الوصول إلى جامع الأصول لابن الدبيع
ق٢٦١أ.	الجامع الصغير للسيوطي
ق٣٤٦أ.	الجمهرة ، لابن دريد
ق٣٠٢أ.	حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح للنووي
ق٣٣٤أ.	حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج
ق٢٦٤ب.	حاشية الشفا ، للحجازي
ق٢٦١أ.	حاشية شرح السنوسية ، للأزهري



- الحاوي ، للماوردي ق٣٣٦أ.
- حسن المحاضرة للسيوطي ق٢٥٣ب.
- حل الرموز ، لابن عطاء الله الأسكندري الصوفي ق٣٦٦ب.
- حلية الأولياء ، لأبي نعيم ق٣٦٠ب.
- الحوادث والبدع، لأبي شامة= (الباعث في إنكار البدع والحوادث) ق٢٩٦أ.
- الحوادث والبدع ، للطرطوشي ق٣٦٧ب.
- حياة الأنبياء بعد وفاتهم ، للبيهقي ق٢٦٣ب.
- خلاصة الوفاء ، للسهمودي = وفاء الوفاء ق٣٠٢أ.
- الدر المختار شرح تنوير الأبصار، للحصكفي ق٣٣٤أ.
- درر البحار ، للقونوي ق٣٧٧ب.
- دلائل النبوة للبيهقي ق٢٣٧أ.
- الذخيرة = ذخيرة الفتاوي ق٣٨٣أ.
- رسالة لخير الدين الرملي ق٣٧٨أ.
- رسالة للغزي ق٣٧٧ب.
- الروح لابن القيم ق٢٨٤أ.
- الروض (مختصر روضة الطالبين) لابن المقرئ ق٣٨٢أ.
- الروض الأنف للسهيلى ق٢٧٢ب.
- روضة الطالبين للنووي ق٣٤٤ب.
- الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي ق٢٤٣ب.
- سنن ابن ماجه ق٢٨٦ب.
- سنن أبي داود ق٢٣٩أ.
- سنن الترمذي ق٢٣٩أ.
- سنن سعيد بن منصور ق٣١٥ب.
- السنن الصحاح المأثورة لابن السكن ق٣١١أ.

ق ٣١١ ب.	السنن الكبرى للبيهقي
ق ٢٦٣ ب.	سنن النسائي
ق ٣٦٦ أ.	السنة لابن أبي عاصم
ق ٣٨٠ أ.	سيرة ابن إسحاق
ق ٢٥٣ ب.	شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لابن العماد الحنبلي
ق ٣٣٤ أ.	شرح تنوير الأبصار = ( الدر المختار ) للحصكفي
ق ٢٥٦ ب.	شرح جمع الجوامع لجلال الدين المحلي
ق ٣٧٧ ب.	شرح درر البحار للقونوي
ق ٢٤٩ ب.	شرح السنة للبعوي
ق ٢٣٩ أ.	شرح صحيح مسلم للنووي
ق ٢٥٠ ب.	شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي
ق ٣٧٥ ب.	شرح المشارق لابن ملك
ق ٢٩٨ أ.	شرح المصابيح لابن ملك
ق ٣٧٧ أ.	شرح ملتقى الأبحر
ق ٢٣٦ أ.	شرح المواقف للجرجاني
ق ٣٨٢ ب.	شرح الوهبانية
ق ٣١٨ أ.	شعب الإيمان ، للبيهقي
ق ٢٥٨ أ.	الشفاء ، للقاضي عياض
ق ٢٨٦ ب.	شفاء السقام ، للسبكي
ق ٣٤٦ أ.	الصارم المسلول على شاتم الرسول ، لابن تيمية
ق ٢٥٢ أ.	الصحاح ، للجوهري
ق ٢٦٣ ب.	صحيح ابن حبان
ق ٣١٠ ب.	صحيح ابن خزيمة
ق ٢٣٩ أ.	صحيح البخاري

ق٢٣٩أ.	صحيح مسلم
ق٣٤٩أ.	الصلاة وحكم تاركها ، لابن القيم
ق٣١٠ب.	الضعفاء الكبير ، للعقيلي
ق٢٤٦ب.	الطريقة المحمدية للبركوي
ق٢٥٦ب.	العجائب والغرائب
ق٣٨٦ب.	عدة الصابرين ، لابن القيم
ق٢٧٢ب.	عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، للعيبي
ق٣١١أ.	غرائب مالك ، للدارقطني
ق٢٦١ب.	غريب الحديث ، لأبي عبيد
ق٣٠١ب.	الغنية ، للجيلاني
ق٢٩٣ب.	فتاوى أبي الليث
ق٣٧٦ب.	فتاوى ابن حجر المكي
ق٣٨٢ب.	الفتاوى البزازية
ق٣٧٧أ.	الفتاوى الخيرية ، لخير الدين الرملي
ق٣٤٩أ.	فتاوى القفال
ق٢٥٣ب.	فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني
ق٣٢٤أ.	فتح المبين ، لابن حجر الهيتمي المكي
ق٢٨٦ب.	الفردوس ، للديلملي
ق٢٤٣أ.	الفروع ، لابن مفلح
ق٢٤١أ.	الفروق ، للقرافي
ق٢٧٠ب.	الفصل ، لابن حزم
ق٢٤٣أ.	فيض القدير ، للمناوي
ق٢٥٤أ.	القاموس المحيط ، للفيروز أبادي
ق٣٢٣ب.	قوت القلوب ، لأبي طالب المكي

- ق ٢٦١أ. الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر العسقلاني
- ق ٢٦٢ب. الكامل ، لابن عدي
- ق ٣٠٢أ. كتاب أحمد بن سعيد الهندي
- ق ٣١٠ب. لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني
- ق ٢٧٤أ. لوامع البينات ، للرازي
- ق ٣١١أ. مثير العزم الساكن ، لابن الجوزي
- ق ٢٩١أ. مجالس الأبرار ، للرومي
- ق ٣٠٣ب. المجموع ، للنووي
- ق ٣٤٨ب. المحلى ، لابن حزم
- ق ٣٦٠ب. المدخل ، لابن الحاج
- ق ٢٩٦ب. المدخل ، للبيهقي
- ق ٢٣٧أ. مستدرك الحاكم
- ق ٢٣٧أ. مسند الإمام أحمد
- ق ٢٤٩ب. مسند أبي يعلى الموصلي
- ق ٢٥٤أ. مسند أبي داود الطيالسي
- ق ٢٥٤أ. مسند إسحاق بن راهويه
- ق ٢٥٤أ. مسند ابن أبي عمر
- ق ٢٤٩ب. مسند البزار
- ق ٢٨٦ب. مسند الفردوس ، للدليمي
- ق ٣٤٠أ. مصابيح السنة ، للبغوي
- ق ٣٣٦أ. المعتمد ، لأبي الحسين البصري
- ق ٢٨٧ب. معالم السنن ، للخطابي
- ق ٢٥٣أ. المعجم الأوسط ، للطبراني
- ق ٢٥٠أ. معجم مقاييس اللغة ، لابن فارس

ق ٣١١أ.	المعجم الكبير ، لأبي بكر المقرئ
ق ٢٤٣ب.	المعجم الكبير ، للطبراني
ق ٢٥٣ب.	معرفة الرجال ، لابن معين
ق ٣٦٤أ.	معرفة الصحابة ، لأبي نعيم
ق ٣٥٧ب.	معيد النعم ، لتاج الدين السبكي
ق ٣٤٦ب.	المغرب ، للمطرزي
ق ٣٠٢أ.	المغني ، لابن قدامة
ق ٣٤٦ب.	مفاتيح العلوم ، للخوارزمي
ق ٣٢٩ب.	المفهم ، للقرطبي
ق ٢٣٨ب.	الملخص ، للرازي
ق ٣٠٣ب.	المنهاج ، للنووي
ق ٢٥٦أ.	المنهاج في شعب الإيمان ، للحليمي
ق ٢٣٦أ.	المواقف ، للإيجي
ق ٢٦٥أ.	المواهب اللدنية ، للقسطلاني
ق ٢٥٤أ.	الموضوعات ، لابن الجوزي
ق ٢٣٩أ.	موطأ الإمام مالك
ق ٣٨٣أ.	نظم الذخيرة
ق ٣٠١ب.	نهاية المحتاج لابن الرملي
ق ٢٩٤ب.	نوادير الأصول للحكيم الترمذي
ق ٢٤٣أ.	الوسيط
ق ٣٠٢أ.	وفاء الوفاء للسهمودي = (خلاصة الوفاء)

وقد وقفت على نقولات لم تُعزَّ إلى مصادرها ، فمن ذلك: أنه نقل :

في (ق ٢٤٤ب) من فتح المبين للهيتمي.

وفي (ق ٢٥٦ب-٢٥٧أ) من شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي.

- وفي (ق ٢٨٢-ب) من شرح المقاصد للفتازاني.
- وفي (ق ٢٩٢-٢٩٣أ) من إغاثة اللفهان لابن القيم.
- وفي (ق ٢٩٤ ، ٢٩٨ب) من فيض القدير للمناوي.
- وفي (ق ٣٠٢ب ، ٣١٤ب ، ٣١٦أ) من التوضيح عن توحيد الخلاق.
- وفي (ق ٣٠٣ ، ٣٢٥أ ، ٣٤٤ب) من تحفة المحتاج.
- وفي (ق ٣٨٦ - ٣٨٧أ) عن التوضيح عن توحيد الخلاق.
- وفي غيرها كثير.

## و - بعض مزايا الكتاب:

يمتاز هذا الكتاب بميزات عديدة ، منها:

١- سهولة العبارة ، وسلاسة الأسلوب ، وقوة المناقشة والرد ، وذلك في كثير من مسائل الكتاب.

٢- عناية الشارح به ، وكثرة مطالعته ، وتحرير مسائله ، ويظهر ذلك جليا في كثرة الإضافات ، والحذف أحيانا ، ووجود أكثر من تعليق على موضع واحد وغير ذلك مما يدل على العناية والتحرير<sup>(١)</sup>.

٣- الاعتناء بضبط الكلمات - بذكر الحروف المشكلة وحركاتها - كما قال في " ابن لهيعة " (ق ٢٥٣ب) : بفتح اللام فكسر الهاء؛ وكما في " فضالة " (ق ٣٠٠أ) : بفتح الفاء والمعجمة وفي (ق ٣١٣ب) قال : الرحال : جمع رحل -- بفتح الراء وحاء مهملة- وفي (ق ٣١٤أ) قال : قباء - بضم القاف ممدودا ... وهكذا.

٤- الاعتناء ببيان درجة الأحاديث من حيث الصحة<sup>(٢)</sup> والضعف<sup>(٣)</sup>.

٥- يتعرض لما يكون في المسألة من إشكالات أو اعتراضات ، فيحل الإشكالات ، ويجيب عن الاعتراضات<sup>(٤)</sup>.

هذه أهم المزايا التي وقفت عليها من خلال دراستي لهذا القسم من الكتاب.

---

(١) انظر مثلا : ق ٢٤٠ب ، ٢٥٦ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٣٦٠ ، وغيرها.

(٢) كما في ق ٣٢٠ ، ١٣٣٠ ، ١٣٨٥ ، وغيرها.

(٣) كما في ق ٣٣٥ب ، ١٣٥٣ ، وغيرها.

(٤) كما في ق ٢٥٤ب ، ١٢٥٦ ، ١٢٥٧ ، ٢٦٠ب ، ١٢٦٤ ، ٢٧١ب ، وغيرها.

## ز- بعض المآخذ والملاحظات على الكتاب:-

دونت بعض المآخذ والملاحظات على الكتاب التي وقفت عليها خلال تحقيق هذا القسم منه ، وليس غرضي من ذلك التقليل من شأن الكتاب أو التطاول على مؤلفه أو تنقصه ، وإنما كان الغرض هو بيان أهمية هذا الكتاب ، وأن البشر يعتريهم النقص والسهو والغفلة والخطأ مهما بلغوا وبالغوا في الضبط والإتقان والتحرير ، وأن الكمال لله وحده ، والعصمة لمن عصمه الله من أنبيائه ورسوله .

فمن ذلك:

١- الخطأ في بعض الآيات ، كما في (ق ٢٧٠ب) في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي

آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ [أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ] قَالُوا بَلَىٰ... ﴿ الآية [الأعراف/١٧٢] فأسقط جملة : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ في النسختين.

وفي (ق ٢٨٤ب) في قوله تعالى : ﴿ ...فَاكْتَبْنَا [مَعَ] الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران/٥٣] حيث

كتب "من" بدل "مع".

وفي (ق ٢٤٦ب) في قوله تعالى : ﴿ هَلْ أُنبِئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴾

[الشعراء/٢٢١] حيث قال : قال الله تعالى : قل ﴿ هَلْ أُنبِئُكُمْ عَلَىٰ مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴾ فأضاف "قل".

وفي (ق ٢٥٦أ) في قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ... ﴾ الآية

[الفرقان/١] حيث كتب "القرآن" بدل "الفرقان". وفي غيرها.

٢- الخطأ في بعض أسماء الرجال.

ففي (ق ٢٦٩أ) قال : عبد الله بن أبي يزيد ، والصواب : عبید الله بن أبي يزيد.

وقال : عبد الله بن زيد ، والصواب : عبد الله بن يزيد.

وقال : موسى بن عبده ، والصواب : موسى بن عبیده.

وقال : ضمرة بن حبيب ، والصواب : ضمرة بن حبيب.

وفي (ق ٢٧٢أ) قال : أبو عمرو بن عبد البر ، والصواب : أبو عمر بن عبد البر.



وفي (ق ٢٩٨ب) قال : أبو بكر بن شيبة ، والصواب : أبو بكر بن أبي شيبة.

وفي (ق ٣١١ب) قال : الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله المقري ، والصواب : المقري.

وفي (ق ١٣١١أ) سقط اسم أحد الرواة فصار الكلام في غير محله حيث قال : وفيه موسى

بن هارون وهو متهم. والصواب : وفيه النعمان بن شبل ، قال [فيه موسى بن هارون: وهو متهم. ، وذلك أن موسى بن هارون: ثقة.

٣-وقوع بعض الأخطاء النحوية - مع أن للشارح -رحمه الله-رسائل في النحو- فمن

ذلك (ق ٢٤٥ب) حيث قال : ( والحاصل : أن ههنا كرامات تختص بالأولياء وأحوال ... )  
والصواب: وأحوالاً. لأنه معطوف على اسم إن وهو منصوب .

ومن ذلك (ق ٢٤٨أ) حيث قال : ( ... وأنهم متمسكين بالكتاب والسنة ) ،

والصواب : متمسكون ، لأنه خير إن مرفوع.

وفي (ق ٢٥٧أ) حيث قال : ( ... فجميعهم ثمانية وسبعين ) ، والصواب : وسبعون لأنه

معطوف على خير مرفوع.

وفي (نفس الورقة) قال : ( ... وثلاث بنين ... ) ، والصواب : ثلاثة بنين.

وفي (٢٦٢ب) قال : ( ... فلا يضحروا ... ) والصواب : فلا يضحرون ... بإثبات النون

لأنه لم يسبق بناصب ولا جازم.

وفي (ق ٣١١أ) قال: ( ... وروى الطبراني ... وأبي بكر بن المقري ) ، والصواب : وأبو

بكر ... لأنه معطوف على مرفوع.

وفي (ق ٣٢٣أ) ، قال : ( ... فإن للمختالطة تأثير عظيم ) ، والصواب : تأثيراً عظيماً لأنه

اسم إن. وهكذا.

٤- وقوع بعض الأخطاء الإملائية، -وهي كثيرة جداً-، فمن ذلك:

في (ق ٢٣٥أ) تواطئهم ، صوابها : تواطؤهم.

وفي (ق ٢٣٨أ) نشأة ، صوابها : نشأة.

وفي (ق ٢٤٦أ) الهوى ، صوابها : الهوء.

وفي (ق ٢٤٦أ) هنولاء ، صوابها : هؤلأء.

وفي (ق ٢٤٨ب) فيسثال ، صوابها : فيسأل.

وفي (ق ٢٥٠أ) خلى ، صوابها : خلا.

وفي (ق ٢٥١ب) المسماة ، صوابها : المسماة.

وفي (ق ٢٥١ب) ما طردت ، صوابها : ما اطردت.

وفي (ق ٢٥٢ب) المبداء ، صوابها : المبدأ.

وفي (ق ٢٥٣ب) المحاضرة ، صوابها : المحاضرة.

وفي (ق ٢٥٧أ) وامرأة ، صوابها : وامرأة.

وفي (ق ٢٥٨ب) يقراء ، صوابها : يقرأ.

وفي (ق ٢٦٢ب) بالوظائف ، صوابها : بالوظائف.

وفي (ق ٢٦٩ب) فضى ، صوابها : فضاء.

وفي (ق ٢٩٦أ) الصلوة ، صوابها : الصلاة.

وفي (ق ٣١٤أ) الثلثة ، صوابها : الثلاثة.

وفي (ق ٣٤٩أ) المحافظة ، صوابها : المحافظة.

وفي (ق ٣٥٤ب) ومانعوا الزكاة ، صوابها : ومانعو الزكاة.

وفي (ق ٣٥٦ب) ندرء ، صوابها : ندرأ.

وفي (ق ٣٦٩ب) امتلئت ، صوابها : امتلأت.

وفي (ق ٣٧٢ب) اللحا ، صوابها : اللحى. وغيرها وهي ليست بالقليلة.

٥- يكتب : "ابن" بإثبات الألف دائما سواء كانت بين الابن وأبيه أم لا. والصواب

أنها لا تثبت إذا كانت بين الابن وأبيه -إلا إذا كانت في أول السطر- وتثبت فيما عدا ذلك.

٦- أحيانا يجعل علامة التعليق (أو التهميش) على كلمة لا تناسب الهامش كما في

(ق ٢٥٢ب) حيث كان الهامش عن الحد [التعريف] وقد وضع العلامة على كلمة سفارة قبل أن

يذكر الحد كاملا، وكذلك (ق ٢٨٧ب).

٧- الوهم - فيما يظهر- في عزو الأحاديث ففي (ق ٣٦٧ب) عزا حديث "أبي واقد"

للبخاري في صحيحه ، وليس فيه ، وانظر : (ق ٢٦٨ب) وأحيانا يخرج الحديث من مسلم وهو في

البخاري كما في (ق ١٢٦٥).

٨- يكثر النقول من بعض الكتب كنقله من كتاب الروح لابن القيم في الباب الحادي عشر ، ونقله من كتاب الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي كما في الباب التاسع ، ونقله من إغاثة اللفهان لابن القيم كما في الباب الثاني عشر ، ونقله من شرح الصدور للسيوطي كما في الباب الحادي عشر ، ونقله من تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي كما في الباب الرابع عشر والخامس عشر ، ومن فيض القدير للمناوي كثيرا وخاصة ما يتعلق بشرح الأحاديث.

فأحيانا يصرح بالنقل وأحيانا لا يصرح بذلك ولا يشير إليه.

٩- الترضي عن غير الصحابة كما في (ق ٣٤٦ب) . وأحيانا عند ذكر علي -رضي الله عنه- يقول : كرم الله وجهه كما في (ق ٣١٥ب) حيث قال : (... من حديث الحسن بن الحسن بن علي - كرم الله وجوههم - ...) وفي (ق ٣٧١أ) وفي غيرهما. إلى غير ذلك من المؤاخذات التي لا تقلل من قيمة الكتاب العلمية لكنها تدل على أن البشر مهما بلغوا في العلم والتدقيق والتحقيق فلا بد أن يعترضهم النقص ، من السهو والخطأ والغفلة ، والكمال لله وحده.

المبحث الثاني: وصف نُسخ الكتاب.

ويشمل:

أولاً: وصف نسخة "ع".

ثانياً: وصف نسخة "هـ".

ثالثاً: وصف بقية النسخ.

رابعاً: نماذج من المخطوطات.

## المبحث الثالث: في نسخ الكتاب.

تتبع نسخ الكتاب فعلت أن الموجود منها خمس نسخ خطية، حصلت - بحمد الله -

على ثلاث نسخ خطية لهذا الكتاب ، منها نسختان بخط المؤلف وعليهما جرى تحقيق الكتاب وهما : نسخة "ع" ونسخة "هـ". والثالثة نسخة "أ".

### أولاً: وصف نسخة "ع"

هي مسودة الشارح "محمد أمين" وبخطه أيضا ، محفوظة في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم (٧٠٢٣) وعدد أوراقها (٣١٨ق) وفي كل صفحة ٢٣ إلى ٢٤ سطراً وقد فرغ من كتابتها في يوم الاثنين في ١٥ ذي الحجة سنة ١٢٢٦هـ<sup>(١)</sup> وفي صفحة الغلاف -فيما يظهر- توجد كتابة في وسط الصفحة حوالي أربعة عشر سطراً مطموسة ويظهر منها في شهر ذي القعدة الحرام الواقع في السنة السابعة والعشرين بعد الألف والمائتين ، ثم إلى اليسار مكتوب هكذا : قد وُلد الولد المبارك، أبو السعادات عبد الحكيم، في عصر يوم الخميس اليوم الخامس والعشرين من شهر شعبان المعظم ، الواقع في السنة التاسعة والعشرين بعد المائتين والألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل [الصلاة]<sup>(٢)</sup> وأكمل التحية.

وهذا فيما يظهر بخط المؤلف.

ثم مكتوب تحته رقم  $\frac{٧٩٤}{١١٢٥}$  وعن يمينه بخط مغاير : كلام ٨٣. ثم في الأسفل

بخط مائل هذا الرقم ٢٢٦٩ وهو بخط فارسي ، ويوجد كلمات مطموسة في ثلاثة

مواضع أخرى، لم يتضح منها شيء.

(١) انظر: آخر ورقة من نسخة "ع" كما هو واضح أيضا في النماذج ص ١٢٥، وانظر: مجلة المورد المجلد الثاني العدد

الثالث، عام ١٣٩٣هـ ، ص ٥٨.

(٢) كتبت في الأصل هكذا : الصلوة والصواب ما أثبتته.

ثم في الصفحة الأولى صورة ختم كبير كتب فيه : ( مكتبة مديرية الأوقاف العامة بغداد، (٣٢٩٠ ، ٧٠٢٣ ) ثم مكتوب بخط مائل هذا الكتاب وقف على [طلبة]<sup>(١)</sup> العلم من أهل السنة والجماعة، والمتولي عليه صالح السويدي ، ومن بعده الأرشد من آل السويدي ، ومن بعدهم الأصلح من [طلبة]<sup>(٢)</sup> العلم ، غفر الله لهم أجمعين، أمين.

وعن يمينه بنفس الاتجاه مكتوب بخط مغاير وقف العبد الفقير السيد نعمان الألوسي سنة ١٢٨٣. ثم تحته صورة ختم مكتبة الأوقاف العامة ببغداد الرقم العام (١) ، ثم فوقه إلى اليسار صورة ختم آخر كتب عليه: مديرية الآثار العامة ، حيازة المخطوطات وفوقه رقم ٣٥٢٩٣ ثم رقم آخر : ٤١-ب، ولا يوجد لها صفحة عنوان -فيما يظهر-.

وفي آخر ورقة كتب : قد تملكه العبد الفقير محمد أمين السويدي عفي عنه، وتحته صورة خاتمه وواضح فيه اسمه ( محمد أمين السويدي ) ثم صورة خاتمين يظهر فيهما : وقف المكتبة النعمانية في المدرسة ...<sup>(٣)</sup> ببغداد ، ثم ختم مكتبة الأوقاف العامة ببغداد إلى اليسار ، مائل.

وتوجد كلمة مشطوبة، وثلاث مرات كلمة (وقف) في أماكن متفرقة.

وخط النسخة واضح مقروء ، وفي بعض صفحاتها شطب وتبديل وإضافات وهوامش كثيرة ، وقد حصلت عليها من الأخ الشيخ د. صالح بن محمد العقيل -جزاه الله خيرا - وقد رمزت لها بالرمز "ع". لأنها من العراق.

## ثانياً : وصف نسخة "ه"

وهي بخط الشارح أيضا ، ومحفوظة في مكتبة ندوة العلماء بالهند وقد فرغ من كتابتها ليلة الثلاثاء ٥ ربيع الأول سنة ١٢٢٧هـ<sup>(٤)</sup> -أي بعد ثمانين يوماً من كتابة النسخة الأولى "ع" ، وعدد أوراقها (٣٨٨) ق ، في كل ورقة ٢١ سطراً ، وخطها واضح كالتي قبلها أو أحسن ،

(١) كتبت في الأصل هكذا : طلبت والصواب ما أنبته.

(٢) كتبت في الأصل هكذا : طلبت والصواب ما أنبته.

(٣) كلمة غير واضحة ولعلها المحمدية أو المرجانية.

(٤) انظر: آخر الورقة وهي (٣٨٨) وتجدها في نماذج المخطوطات. ص ١٢١.

وعليها هوامش كثيرة ، وقد أُذخِلَ الهوامش التي في "ع" في ضمن الشرح ، ثم وضع هوامش أخرى وهذا دليل على العناية بهذا الكتاب - وهو جدير بذلك - وقد ضُمَّ إليها - قبلها - سبع ورقات ليست منها وهي كالتالي:

ورقتان فيهما تقرير للكتاب كتب عليها : ( تقرير محمد سعيد الموصلبي<sup>(١)</sup> ) وهذا التقرير نثر وفي آخره أربعة وعشرون بيتاً مطعماً :

روضُ فضلٍ قد أينعت أزهاره      وصباحُ محي الدُّجى إسفاره.

ثم كتب في آخر التقرير نفس العبارة السابقة (تقرير محمد سعيد الموصلبي ، غفر له )

ثم بعد ذلك ورقة ونصف نقل عن السفاريني<sup>(٢)</sup> في شرح منظومة<sup>(٣)</sup> ابن أبي داود<sup>(٤)</sup> ، من قوله ( إن السعادة والهدى في متابعة الرسول ، وإن الضلال والشقاء في مخالفته ... ) إلخ.

ثم بعد ذلك حوالي ورقة ، تقرير للمقدّم الثمين عنوانه هكذا : ( من نظم محمد خليل الخشة الدمشقي مقرضاً ومادحاً لمن هذا الكتاب لما رآه في الشام. ) وهي قصيدة تبلغ ستين بيتاً ، ومكتوبة بخط مغاير للخط السابق ، ويخط أصغر منه وفي كل سطر ثلاثة أشطر (بيت ونصف) مطعماً :

لله در إمامٍ ساد كل عليّ      فحق بالحق أن [يدعى بملا] <sup>(٥)</sup> علي.

ثم بعد ذلك كلام في " الرحمة " ، وهل وصف الله بها على الحقيقة أم على المجاز ، وذلك حوالي ورقة ونصف.

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) ستأتي ترجمته ص ٣٨٢.

(٣) واسمه لوائح الأنوار السنية ولوائح الأفكار السنية ، مطبوع بتحقيق د. عبد الله بن محمد البصري. والنص المنقول في ١٢٩/١-١٣٣.

(٤) هو الإمام العلامة الحافظ شيخ بغداد : أبو بكر : عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ، صاحب التصانيف ، ولد بسجستان سنة ٢٣٠هـ ، كان من مجرور العلم ، من مصنفاته "السنن" و"المصاحف" و"البعث" ، وغيرها ، وتوفي سنة ٣١٦هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٩/٤٦٤-٤٦٨ ، طبقات الحنابلة ٢/٥١-٥٥ ، السير ١٣/٢٢١-٢٣٧ ، الشذرات ٢/٢٧٣.

(٥) كتب في الأصل هكذا : يدعى بملا ولعل الصواب ما أثبتته.

ثم ورقة ونصف في فهرست الكتاب (التوضيح والتبيين) وهو على شكل مربعات في كل مربع يَكْتُبُ عنواناً ورقم الورقة التي هو فيها ، وقد ذكر في ذلك ثلاثة وسبعين عنواناً من أول الكتاب إلى آخره.

ثم بعد ذلك ورقة في مؤلفات آل السويدي، وهي مكتوبة بخط فارسي جميل، مغاير للخطوط السابقة ، وقد ذكر من آل السويدي أبي البركات الشيخ عبد الله بن حسين (جد المؤلف)، وذكر المؤلف، وذكر الشارح، وغيرهم، وذكر طرفاً من مؤلفاتهم.

أما صفحة العنوان فقد كُتِبَ فيها عنوان الكتاب هكذا : كتاب التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين ، لملا محمد أمين السويدي عفي عنه. ثم إلى اليسار بخط مائل وهو بخط فارسي مغاير لخط العنوان : انظر فيها أيها الواقف باقدام نظره عليها ، وقف على ظاهرها وخافئها. ثم كتب تحته بنفس خط الشارح هكذا : قد تملكه العبد الفقير إلى الله سبحانه وتعالى محمد أمين السويدي عفي عنه.

ثم تحته صورة خاتمه ، واضح فيها اسمه هكذا (محمد أمين السويدي) ، ثم بجانبه في وسط الصفحة كتب هذا الرقم  $\frac{794}{1135}$  .

وفي آخر النسخة (ق ١٣٨٨) مكتوب في الهامش الأيمن في أسفل الصفحة بخط مغاير هذا الكتاب بخط مؤلفه عليه الرحمة سنة ١٢٢٧.

وقد حصلت عليها من الأخ الدكتور : صالح بن محمد العقيل - جزاه الله خيراً - وكان هو قد حصل عليها عن طريق سعيد الندوي عن طريق والده مدير مكتبة ندوة العلماء في الهند - فجزى الله الجميع خيراً - .

وقد جعلتها أصلاً للأسباب التي أبديتها في منهج البحث<sup>(١)</sup> ورمزت لها بالرمز "ه" ، لأنها من الهند.

---

(١) ص ١٠ .



## ثالثاً : بقية النسخ:

وجميع النسخ الباقية ليست بخط المؤلف وسوف أرتبها حسب تقدمها ، وهي كما يلي:

### النسخة الثالثة :

محفظة ضمن مخطوطات الخزانة الأלוسية في مكتبة المتحف العراقي برقم (٨٥٣١) عدد صفحاتها ٦٨٠ ص أي ما يعادل (٣٤٠ق) .مقاس الورقة : ٢١ × ١٤ سم ، وعدد الأسطر في الورقة ٢١ سطراً، وهي بخط محمد بن شهاب الدين بن محمد بن يحيى التكريتي<sup>(١)</sup> وقد فرغ من كتابتها سنة ١٢٢٧هـ<sup>(٢)</sup> وهذه النسخة لم أحصل عليها. للظروف الراهنة في العراق<sup>(٣)</sup>.

### النسخة الرابعة:

نسخة خطية محفوظة في مكتبة جامع الشيخ عبد القادر الكيلاني<sup>(٤)</sup> ببغداد<sup>(٥)</sup> تحت رقم (٣٦٣) ويبلغ عدد صفحاتها : (٨٩٠ صفحة) أي ما يعادل : (٤٤٥ ورقة) ، وقد فرغ من كتابتها سنة ١٢٩٩هـ<sup>(٦)</sup> ، ولم أقف على اسم اناسخ ولم أحصل على نسخة منها. لنفس السبب السابق، في النسخة الثالثة.

### النسخة الخامسة:

محفظة في مكتبة الآثار العامة ببغداد برقم (٣٦٥٢٠) وعدد صفحاتها (٥٥٠ صفحة) ، أي ما يعادل (٢٧٥ق) من القطع الكبير وفي كل ورقة ١٩ سطراً تمت كتابتها في عصر السبت ١٩ من ربيع الأول سنة ١٣٠١هـ ، بخط السيد خضر بن السيد حمادى بن السيد حسن<sup>(٧)</sup>. وفي الصفحة الأولى (صفحة الغلاف) -فيما يظهر- يوجد فهرس للكتاب كتب عليه : فهرس العقد

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) انظر: مجلة المورد المجلد الرابع ، العدد الأول ، ص ١٨٠

(٣) سبق التعريف بالعراق ص ٤٧.

(٤) الشيخ عبد القادر الكيلاني أو الجيلاني أو الجيلي وستأتي ترجمته ص ١٩٧.

(٥) سيأتي التعريف ببغداد ص ٤٧٦.

(٦) انظر: مجلة المورد ، المجلد الثاني ، العدد الثالث ، ص ٥٨.

(٧) لم أقف له على ترجمة.

## رابعاً : نماذج من المخطوطات

ويشمل:

- نماذج من نسخة "هـ".

- نماذج من نسخة "ع".

- نماذج من نسخة "أ".

- نماذج من العقد الثمين.

سكن  
التقاضي والتبعية لمسائل  
العقدية  
ملا محمد أمين  
السويدي  
عني عنه

وقد اقرت  
الجمعية العامة  
في اجتماعها  
العام في ١١  
من شهر  
١٩١٥

$\frac{796}{1120}$

مجلس  
التعليم  
بجامعة  
البحرين  
١٩١٥



صورة صفحة العنوان من نسخة "هـ"

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
التوضيح والتبرين  
رسالة الشيخ محمد أمين  
بالعقود في المصنفين  
البرصية  
منها البرصية  
الشيخ فقيهاً  
البرصية

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
رد على من هذا ما  
البرصية

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
الكوكب الزاهر في الفرق  
بين علي المطر  
والظاهر  
البرصية

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
البرصية

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
البرصية

من مؤلفات الشيخ محمد أمين  
البرصية



حجة البرهان الى ابيد موفقة في عرفه نال بالاجب عليه موفقة وعرف  
 اجمع النع الواصلة اليه والغيره ليس الا شتالي الاجم انه  
 يجبه ناذ اصب يسي في تحصيل مرضاته وعجزه من موهبات  
 سخره ليكون لا نشا الوصول اقسانه ودخول جنانه فقتله وكفه  
 بمرنا استتالي وسميت ذنوبه بالنفاق كونه لا زود على استتاليه  
 اليه مما ذكرنا فذلك صفة الكفاية التي اطلق الشارح عليها  
 اسم الشريك لانها تلي من ارتكبها على الشريك الذي هو من  
 الكفاية كالمشرك والمصائب فان الذنب الموجب للخلود  
 في النار المستوجب للفضيخيار وقد تقدم الامام عليه السلام  
 في باب وقفا البرهان للاصابة في القول والقول فجننا  
 فخصله الهم الحظاء والحظاء وهو المنطق الناسد لمنه وكثره  
 ابيه العاشق التاسع في بيان المحجة والكفاية  
 وانسج والرائحة والكفاية وابتدع في ذلك الاستدراج  
 والمهونة والتعجب والمنفعة على وجه يتميز به هذه  
 الحقائق وتخصل به التحصن على الوجه القريب الفائق  
 اعلم بصرف الله واياك بالدين وهذا السبيل المستبين  
 انه المحجة ما حوذ من الحق المتبادل للقدرة وصحة الامعان  
 اثبات الحق ثم استدعاه الى ما هو سبب الحق وجعل اسما  
 له فالله للقول من العصية الى الاستية كما في الحديث وقيل  
 للباية كما سببه كذا ذلك ما يظهر عليه معنى النبوة من عارده  
 للمادة اعم من ان يكون فلا لا انفجار الماء بين الاصابع او غيره

هذه الحجة  
 التي هي  
 البرهان  
 الى ابيد  
 موفقة  
 في عرفه  
 نال بالاجب  
 عليه موفقة  
 وعرف اجمع  
 النع الواصلة  
 اليه والغيره  
 ليس الا شتالي  
 الاجم انه يجبه  
 ناذ اصب يسي  
 في تحصيل  
 مرضاته وعجزه  
 من موهبات سخره  
 ليكون لا نشا  
 الوصول اقسانه  
 ودخول جنانه  
 فقتله وكفه  
 بمرنا استتالي  
 وسميت ذنوبه  
 بالنفاق كونه  
 لا زود على  
 استتاليه اليه  
 مما ذكرنا فذلك  
 صفة الكفاية  
 التي اطلق  
 الشارح عليها  
 اسم الشريك  
 لانها تلي من  
 ارتكبها على  
 الشريك الذي  
 هو من الكفاية  
 كالمشرك  
 والمصائب فان  
 الذنب الموجب  
 للخلود في النار  
 المستوجب  
 للفضيخيار  
 وقد تقدم  
 الامام عليه  
 السلام في باب  
 وقفا البرهان  
 للاصابة في  
 القول والقول  
 فجننا فخصله  
 الهم الحظاء  
 والحظاء وهو  
 المنطق الناسد  
 لمنه وكثره  
 ابيه العاشق  
 التاسع في  
 بيان المحجة  
 والكفاية  
 وانسج والرائحة  
 والكفاية  
 وابتدع في ذلك  
 الاستدراج  
 والمهونة  
 والتعجب  
 والمنفعة على  
 وجه يتميز  
 به هذه  
 الحقائق  
 وتخصل به  
 التحصن على  
 الوجه القريب  
 الفائق اعلم  
 بصرف الله  
 واياك بالدين  
 وهذا السبيل  
 المستبين انه  
 المحجة ما حوذ  
 من الحق  
 المتبادل  
 للقدرة وصحة  
 الامعان  
 اثبات الحق  
 ثم استدعاه  
 الى ما هو  
 سبب الحق  
 وجعل اسما  
 له فالله  
 للقول من  
 العصية الى  
 الاستية  
 كما في  
 الحديث  
 وقيل  
 للباية  
 كما سببه  
 كذا ذلك  
 ما يظهر  
 عليه معنى  
 النبوة من  
 عارده  
 للمادة  
 اعم من ان  
 يكون  
 فلا لا  
 انفجار  
 الماء  
 بين  
 الاصابع  
 او غيره


كهم احراق النار ومن قال فعل يظهر الاخره صلا المحر بهما  
 كونه ان اريد ا بسلا وبتاء الجسم على ما عليه من غير ان  
 عند تمدد المكروب احتراز ان كرمات الاولياء وعرف  
 الدلالات الارصافية التي تقتضي بعثة الانبياء على وجه  
 على صدق ولا غنهم ممارسة هكذا عرفه المبرج المتكلم  
 وهو اما حية واما عقلة وكشحيات بنو اسرايل كانت  
 حسيه لبلادهم وثلة بصيرتهم واكثر عجرات هذه الامة  
 عقليه لوط لا لهم وكما انهم تالم السيرط وسميت بلاد  
 الاعجاز حازم تصدق من البشر كما صفتها من الاتية بشها  
 نالتا وفيها المبالغة كالتا في العلامة والنسابة وكفه  
 الشايع في التغيرات استتاليها في الوجود والادوية  
 قد ساه واذا كانت عبادة عن هذا الامر المحر الذي جلت  
 انه ويظهر على يد معنى النبوة تصدق له لانت المحر  
 تصدقنا فعليا قائم مقام قول الله تعالى صدق عيرينا  
 يقول ويصلي عنى فعلى ذاته العلم المبردة بصدق الكبريه  
 وتصلي اصلا لا قائم في الحج والبراهين على شرب  
 نبوة صابجها وصدق رسالته فتد قال العلماء مثا ذلك  
 انه وصلوا اذا قام من مجلس ملك الى جماعة وقال لهم  
 انار سوره هذا الملك الذي نك من مجلسه بيثني انكم  
 كذا وكذا من التكاليف فطلبوا منه اية علامته تدل على  
 صدق باره الملك بعشر اليهم فقال لهم اية صدق انا طلب

صورة صفحة بداية التحقيق (الباب التاسع) من نسخة ما

نسخة المفقود بالخط من ابا الصالح  
 على احوال الركنات والتميز بقا  
 بما يناله من الشدة والضعف  
 منه اهل البدع والضلال مثل  
 ما يتناسبه نزه يافد انما  
 لا مكان له في شئ لا يعرف وياح السلام الاستثناء  
 فلا انقضا على ما ورد في قوله والوقوف عند مطلوب  
 فذلك كثر الاعتساف وقل الاشارة وعين الاله وف  
 هناك القائلين فيه على دينه لا انما اراد على النفس  
 كما خبر به النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اي ف  
 هذا الزمان لما مضى منه في غيره غير متواتر  
 فصار فيه المورث مثلا والمكروه وواف والسنة بدعة  
 والبيضة سنة قد فسوا في طريق اهل الجور لا انقضا  
 اوب كذا فيهم فيمنع في طريق اهل الجور فيهم لا انقضا  
 بل اضل سبيل في صفة قلهم في ضا نفع عيب في  
 كسوم فيهم ونايزهم وفتايشهم نسا واهم لا يفتقرو  
 من ابد ولا يفتقروه نده منهم بالاباء الموصلة فيهم  
 فانما يدري في البيه لضعفهم في بيان سبيل رب العزة  
 بدله اوصفة الربانية واضيف الالوق لا انقضا صبرها  
 لا تفتقرو في العوق ولا من عبق لاحد الا وهو في الكفا وخالقها  
 والمغفرة ان سببانه لغزته وعامة مغزبه على ارضه فيهم  
 انهم كورون لمن الصفات التي لا تليق به وسببها  
 على علم على المن يدعيون والظهور في انما يبره والملا  
 في الاسلام على غير خلقه محمد وعليه له في صفة الجاهليين  
 وكان النواع منه بفضل العزم على ايقا في الوري في ما بين  
 الوردية في ارج ليزه الكلا تا انما استه من شهر ربيع  
 الاواني شنته انفي وما يبره في بيت وعشرون بدت  
 الكثرة النبوية والمد والظلال وحده فيهم



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة "هـ"



قوله الوالد المكارم  
ابو السباعي عبد الحكيم  
عصر يوم الخميس والشمس  
من شهر شعبان المعظم الواقع  
في السنة التاسعة والمئتين  
بعد المائتين والالف من الهجرة  
النسوية على ما فيها افضى  
الشيخون الصلوة واكمل التحفة

والمائتين  
والالف  
سنة  
المئتين  
والالف  
سنة  
المئتين  
والالف  
سنة

٧٩٤  
١١٢٥

٧٩٤  
١١٢٥

صورة صفحة الغلاف من نسخة "ع"

مكتبة  
 دار  
 ٧٠٧٤  
 ٧٠٧٤

وقفنا ~~هذا الكتاب~~ ~~على طلبت العلم من أهل السنة~~  
 والجماعة والمتولي عليه صالح السويدي ومن بعده الأرشيف من  
 آل السويدي ومن بعدهم الإصلي من طلبت العلم  
 فخر الله لهم جميعين آمين

وقف  
 مكتبة  
 دار  
 ١٤١٣

وقف  
 مكتبة  
 دار

مكتبة الأوقاف العامة بغداد

لا يغبره انفس  
 ما هو نفس  
 حج أو ليس  
 بيشي بعد  
 كذا لا  
 الاعمار  
 شوية طيبة  
 ان اريد  
 يا ولقد  
 رة ههنا  
 علام  
 الام ورد  
 هو العلامة  
 لم تقدر  
 كل عليها  
 بنساء الخروف  
 للاصنام  
 لة او لا يصحبه  
 اني عمل  
 لا يعمل

صورة الصفحة الأولى من نسخة "ع"



انه يتكلم من فراغها ويرى ذلك من الله تعالى فيقتضي ان يحصل في قلبه  
 بوضوح تقالي بد اجتهاد فان اتفق خروج روضه في تلك القضية جزم له  
 في السوء ويهلك هلاكاً ابدياً فمن اراد اليقظة في هذه الرضاه وتقدم  
 بتفصيل بعد تفصيل اعتقاد ان عند من المتأخرين ومن متأخريهم  
 ومنها هذه اهلها وادبوا ضللت طاعات الله في شدة غيرة الله تعالى  
 لا ينصرون بحسب الله تعالى لا يبدون في معرفه الله تعالى فيما  
 عليه معلومة وعرفه اجمع الواصل اليه والي غيره ليس الاية  
 تقالي لا حرم اليه فحينئذ اذا احبب يسي في تخصيصه رضاه وحينئذ  
 سوجهما في شغل فكون لا في الوصول احسانه ووضوحه في مقتضى  
 وعده يسر الله تعالى وسجعت ذنوب بالذنا في كل وقت وحين  
 استغفر اليه فاذا كان ذلك هذه الكفاية في الاصل والشارع  
 اسرع اليه في كل وقت من ارتكبه على التذكير الذي هو من اجتهاد  
 الاجتهاد في اعظم المصالح على انه لا يتركه في كل وقت في كل وقت  
 المستوجب لفضله الجبار وقد تقدم الكلام في تخصيصه من اجتهاد  
 في فقه الله سبحانه للاصابة في القول والعمل والربنا بعظمه  
 والخطا والخطا وهو المستطيق المصدق في قوله اعلم  
 الباب التاسع في بيان الحق في كل من واليس والربنا في الكفاية  
 وما يتبع ذلك من الاستدراج والمعنونة والتفصيل والتفصيل  
 على وجه تمييزه في الحق المحقق في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 على الوجه الترتيب الثاني اعلم بصرف الله والربنا بالدين  
 وهو ان السبيل المستبين ان الحق في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 للقدرة وحقيقة الاجتهاد اثبات الحق في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد

سبيل

مسبب الجز وجعل اسماءه فالنساء والنساء من الالهيته في الجنة  
 والالهيته كما سبب ذلك ما يظهر على يد مدعى البرة من العادة اعم من ان  
 يكون هذا كما في الماء من بين الاصابع او عدمه لعدم احراق النار ومن قال  
 فعل يظهر في كل جز من جزها كون النار وما وسلا ما او تقا لا يحس على  
 كانه عليه من غير ذلك احراق عند تحدي المكربين احتماراعه في الاولاد  
 وعنه العلامات لا يهاصبية التي تتقدم بنسبة الانبياء على وجه يدل على صدق  
 ولا يتكلم معارضتها وهي ما حسيبة واما عطية واكثر عجرات بناسرا بل  
 كانت حسيبة لبلادتهم وتلد بصيرتهم واكثر عجرات هذه الامة عقابية لسط  
 ذكاهم وكما قالوا فيهم في السور طرية في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 يد لك الاعجاز من تصبى من البئر في رضتها عن الابناء ومما  
 قالت فيها للمهاجرة في النساء والنساء وكفي الشايع في القديرات  
 استحقاقا في الوحدة والاوفى ما ترمعه واذا كانت عمارة هذه  
 الامر المعجز الذي جعلته الله في بيته وعلى يد مدعى البرة نصرة لكانت  
 الحق نصرة في الدنيا قائمة مقام قول الله تعالى صدق عندهما يقول ويملكه  
 وفيه اذا تقبها لعمى الضمير كجسد فالمدعيين ونصيح اصلا لانه في الربانيين  
 على نبوت نبوة صلاحها وصدق رسالتهم فقلوا في العلم ومنها ذلك  
 وجلا اذا قام من حلس ملك الجماعة وظلمه لالهم ان رسول هذا الملك  
 الذي نمت من انفسهم في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 علامته تدل على صدقها لا ما للبلد بنسبة اليهم فقال لهم اية صدق في اطلب  
 من الملك ان يحال عاداته وينتقم من مقامه وينتقم ثلاث مرات فقل  
 الملك ذلك في طائف عاداته وقت وقد نكث مرات فلابس اية ذلك  
 من الملك قائم مقام قوله صدق هذا الرجل في كل ما يبلغ عنى وفيه العلم  
 الصريح لمن شاهده بل يكون سنيد العلم الصدور في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 ذلك الفصل بالقرآن وهو ما يروى في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد  
 الكذب في كل وقت من اجتهاد من اجتهاد

صورة صفحة بداية التحقيق (الباب التاسع) من نسخة

وقد فرقت الشرح على يد اصفى الزرى واحوجهم الى البتة  
 الذى اذا حفظتم لم يبدوا اذا غاب لم يبقوا ابو الفوز محمد  
 امير ابن المصنف المذكور الشيخ على صنوعت له  
 الاجور ابن الشيخ ابو السعود فخر ابن الشيخ عبد الله  
 الشهير بالسويدى ابن الحسين ابن مرمى ابو ناصر  
 الديه ابن حبيه ابن على ابن محمد ابن محمد فى  
 عسريوم الاثنيون اليوم انتم من سنه ١٠٠٠  
 الحجة الحرام من سنة السادسة والفتن بين

فيها لالف والمائة من الهمزة

النونية على صاصها



افضل الصانق

واكمال الختم

قد علم الفقه الفقه

محمد بن السويدي

عنه



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة "ع"



بسمه تبارك و تعالی

لقد سرت لك انك بذكر كل ما كان له المعبود بكل مكانه الوجوه و جسد و بدنه  
به و طاقه المتعز و من اللطيف و اللطيف و الباعث و رسول اللطيف و عباد  
بسمه تبارك و تعالی و لا اله الا انت و جعلت له و جعلت له و جعلت له  
انه في كل ساعه و اوانه و اشهره ان سيدنا محمد صمد و رسول الله  
الذي ارسل الى الانس و الجن و جعل الله نعم عليه و سلم صلواته  
لدا و اذ يحين ما نقاب الملوك و وعلو الله و عسى ان صمات الاله  
النبيان و وعلو النابتين و العلماء العالمين و الالهة الجبريتين  
بسمه تبارك و تعالی باصان و وبعك و فقوال العبد الفقير الى الله صمد و  
لا يبعه محمد بنين بن الشيخ الفاضل و الميرزا عاقل بن محسن و الباطن  
بن العالم علي بن العلامة ابو عبد الله الشيخ محمد سعيد بن الفاضل  
للقنق بن البركات الشيخ محمد بن السيد بن الملائكة رسالة  
الذبح و شيعي و اسناد في حفظه و يدور المسائل بالصدق النبي في  
بيان ما بالدين و التي رتبها على ترتيب لم يسبق اليه من جهة في  
مع يكتف النام من صور و ربطها و مع لادى الا في ايام لمر

فان هذا حيث لئن اشهرها اشرفها العفاة بفصل مجملها و بين التبع  
منها و ستوكا على الله الرحمن و السلام ان يجعل ذلك خالصا لوجهه  
حيث ان الدول مع من اسم عليهم الالهجات آتية قال المؤلف بسمه  
اي اولي و الثاني للاسفان او اللات و لا يصاحبه شغلته بخذ  
ف بقدر و مؤخر كما قد و انما الله و اولاهم و الاسم مشتق من اسم  
وهو العا و مؤخر من الاسماء المحذوفه و لا يكتفونهم بيت اولها  
على الكون و ادخل عليها طرفة الوصل تعذر الابتداء بالكن و  
يشهد له تفهيم على اسمي و اسمي و سميت اذن الاسم  
هو العلامه حذفت الواو و عوضت عنها طرفة الوصل ليقال علاله و رد  
بان الهرف لم تفهيم و ادخله على ما حذف صدق و كلامهم و اختلف هل الا  
سم على السلي و غيره و اثاره هكذا و اثاره هكذا و هي سلكه طرية  
مذكورة في علمها و لقد حسن القامى البيضاوي و حيث قال و الاسم  
ان اريد به اللفظ فغير السمي لانه يتالف من لغات لغات مقطعة غير  
تاره و يختلف باختلاف الالمام و التقصير و يتعد تاره و يتعد اخرى و  
السمي لا يكون كذلك و اريد به ذات الشيء فهو السمي لكن السمي  
بمعد السمي و ان اريد به العصفه تاردي الشيخ الى الحسن الاشعري و يتم  
اقسام الصنف عنده الى ما هو نفس السمي فالله و رزاقه و لا اله الا  
و الظالم هو لا عبادة و العالم انتهى و الله سبحانه للذات الواجبة لوجهه  
المستحق لجميع العالقات لانه و هو بسمه تبارك و تعالی و لو تعافت في الله

صورة الصفحة الأولى من نسخة "أ"

استكمال الخلق من غير انفسهم اذ العلم هو فاعلم ان العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال  
 الرابع للعلم فانواعه كان خلقا وانما خلقه الله تعالى من غير خلقه ولا الثاني العلم لا يولد  
 لكن ان العلم هو العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 انما العلم انما هو العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 لا يجوز العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 بقدر من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 النبوة ولا يقتصر العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 سئل العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 سرد اقسامه اذ ان العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 هذا العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 حروف يكتب ما اراد ويفعل ما احب ويتخذ الشيطان ما يشاء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ينسب إليه ما لا ينسب اليه كقولهم ان العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 على ان يولد العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 على قلبه فكيف يكون العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 الشهادة وانما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 مع ضغنة فاذا جاء العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم

بما استلزم ولا يتصور بحيث لا يوجد معرفة من غير العلم بالاسباب عليه من فضله وانما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 اليه والى غيره لانه لا يستلزم العلم بالاسباب فانا اذا احببنا شيئا فيحصل مرضا في غير مرضنا  
 سخف فيكون لائقا الوصول حللته وهو خلقه فانه يعقّب عن حبه كسرنا العلم كسبت ذنوبه  
 بالانتقال كذوقنا من انفسنا اليه لانه كان كذلك هذه كلها التي اطلقنا العلم على  
 العلم انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 الذنب كالجواب الكفو والانتهاج الجواب والقد تقدم الكلام على مستور في باب العلم  
 انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم والاعمال على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 الاستدلال والمعرفة والتعظيم والشفقة على وجهه من غير هذه الخصال ويحصل من العلم على  
 الوجود الترتيبات في العلم بغيره ثم ان العلم بالدين وهذه السبيل للتعلم من التجربة ما جرت  
 من التجربة المتأخر للقدرة وحقيقة العجايب وانما العلم بالاسرار العجيب والعجيب ما جرت من التجربة ما جرت  
 لتعلم من لوصفة الاستدلال في الحقيقة وفيها العلم بالشفقة كما نذكر ذلك ما نعلمه في علمه  
 من خارق العادة كعمه ان يكون فعلا كالتعالي بين الاصلح وعمه كونهما حقا وانما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 فكلما نطقه العلم المعجز كونهما البرود وسعدنا اودقنا الجسم على انما العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 عند حد كالتعريف في العلم بالارواح والافعال والارواح والافعال التي تقدمت من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 على وجهه بل العلم بالارواح والافعال والارواح والافعال التي تقدمت من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 معجزات تعجز عن العلم بالارواح والافعال والارواح والافعال التي تقدمت من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 وكالانسان الذي كسبت بذلك لولا انهما من سبيل العلم بالارواح والافعال التي تقدمت من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم  
 مثلها فالتأخر بالاسباب كالتأخر بالارواح والافعال التي تقدمت من العلم على اقسام كثيرة من النوع الحكيم

صورة صفحة بداية التحقيق (الباب التاسع) من نسخة " أ "



فهرست كتاب العقد الثمين في بيان مسائل الدين العلامة السويدي

مقدمة

٤ المقدمة في أخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم على القراموس الفتنه وسؤل الاستنلاف في أئمة  
 وشرح بعضه على اتباع سنته وازم طريقته

١٥ الباب الأول في بيان الدين على السلم بوجوده ووجوب الإيمان به وتوحيد موعده وعلى  
 توحيد مفعله هو العقل أم الشرع وما صل ما قبل في ذلك

٢١ الباب الثاني في بيان هل يسبح إيمان القلدوس في اختلاف الكائن فيه وبيان القول المختار

٣٧ الباب الثالث في بيان الإيمان والاسلام واختصاص ما اختاروه في بيان حقيقة الدين

٥٠ الباب الرابع في تحقيق معنى كلمة الاسلام وبيان اعترابها وعبره ذلك

٦٦ الباب الخامس في بيان توحيد الله في بوبته وألوهيته واستحقاق عبادته وبيان معنى  
 العبادة وأنواعها وما يلزم المكاتب

٧٨ الباب السادس في الشفاعة وجواز الاستنفاع بالنبي ومنه وبيان دلالات القرعنين

١١٨ الباب السابع في بيان الشرك الأكبر والتخرج عن اللاذيين ما قبل فيه

١٢٥ فصل بكفر من يعبد غيره الله

١٤٠ الباب الثامن في بيان الشرك الأصغر وأنواعه

١٤٦ الباب التاسع في بيان المعجزة والكرامة والسحر وغير ذلك

١٥٦ الباب العاشر في بيان الإيمان بالرب والنجيب ويتبع عليهم منتهى

١٦٣ الباب الحادي عشر في بيان كيفية حياة الأنبياء والشهداء ومقرروا معهم وما يقع ذلك

١٧٥ الباب الثاني عشر في أحكام زيارة القبور وحكم منه الرجال إليها

١٩١ الباب الثالث عشر في بيان حكم المعجزة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

٢٠٤ الباب الرابع عشر في بيان أحكام المرتدين وتارك الصلاة ومائع الزكاة ومن ترك شيئا من  
 الدين

٢٠٩ الباب الخامس عشر في معرفة البدع وأنواعها

٢١٧ الخاتمة

الفصل الأول في الدر

٢٢٠ الفصل الثاني في السحر وأحكامه

٢٢٥ الفصل الثالث في الاستعاذة

٢٢٧

طبع بالمطبعة البنوية بمصر (١٣٢٥ هـ)

وقد وضع بأسناده سوانس قدس سره من نسخة المؤلف وقد فعل فيها تجديد

١٦٥

مكتبة جامعة الزمان  
 الرقم ٨٩٩  
 طهران الخامس  
 محرم ١٣٥٠

العقد الثمين في بيان مسائل الدين  
 تأليف الشيخ الفاضل العلامة الشيخ علي بن  
 الشيخ أبي السعود عبد الله بن عبد الله بن  
 الحسين بن سري بن ناصر الدين  
 العباسي الشافعي الشهير  
 بالسويدي رحمه  
 الله تعالى  
 أمين

قال الشيخ الامام العلامة القامح الشيخ علي بن الحسين العلامة الشافعي السمرقندي: هو العلامة  
 الشيخ عبد القادر الجليل بن عمر بن ناصر الدين العياشي الشهير بالسويدي في رسالته التي سماها  
 المقصد الفخيم في بيان مسائل الدين

**بسم الله الرحمن الرحيم** ربهم تسعين

المسألة ريب العياشي مالك يوم الدين حمد معصوم برويته . وحده في الوهية وأشهاد  
 أن لا اله الا الله وحده لا شريك له العارضا فردا صمدا تفردا بالذات والحق والعلواء  
 فلا يعبأ عند في صفة تبه وأشهادان محمد اعلمه ورسوله الصافي من غير ان يسمي العرب فهو  
 المختار من جميع ربه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته ومن اتبعهم بهيول المؤمنين

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أي ذكركم والالامنة واللاية والاسم مشتق من السه وهو  
 العارضون والوسم وهو العلامة وحذفت هزنة تفتيحاً كثيرة الاستعمال والله علم على الذات الواجب  
 الوجود ذاته وفيه هو اسم الله الاعظم وعدم الاستجابة لاكثر الناس لعدم استماعهم الشروط  
 وهو الجامع لصفات الكالات والرحمن من رحم كغضبان من غضب وهو صفة تبه والرحيم صفة ثابتة  
 الله وحمل الرحمن صفتين على اسم الصفات وقيل انه علم فيكون بدلا من لفظ الجلالة فيكون  
 الرحمن صفة لانه لا يندم على التعاضد الملاقاة على التعمير باعتبار ثابته لا باعتبار  
 مبدئها لا يستحاله عليه ولا يتوارى العافية أن ربه بها الاحسان كانت صفة فعل أو اداة الاحسان كانت  
 صفة ذات (قوله الحمد) هو التثنية بالجليل على فهد التظيم والتبجيل سواء كان جليا في الواقع أو ديا  
 عند المأموس انما تعاقب بضمها (قوله الرحمن) أي الجزاء (قوله في الوهية) في ذكر الربوبية  
 والابوية باعتبار اسرار (قوله وأشهاد) أي علم زائد عن أن لا يمدود على في الوجود (قوله  
 فاعلم) أي جوائز الابوية لا يبرهنه (قوله فردا صمدا) من صاحبة وولد عدم مجامسته  
 غيره (قوله صمدا) يقصد في المخرج من صمد وهو صمد أي فهد (قوله والبقا) كانه الباق  
 بذاته (قوله فلا يعبأ) أي يشاهيه (قوله الصافي) أي المختار (قوله برأسم) جمع برزمية

واسم

واسم ربه (قوله) قال في أول أو فوع الشور يؤلف جامع من الأصول الدينية بما يحتاج  
 اليه كل وقت شابها لأهانتها في اختلاف في المقاصد المواقف فأرارا ما لي أدي الناس من  
 كتب العقائد وقد بحثت بأسول العلامة فلا تجد الا الشك والاياس وكنت أدان وكانك  
 لسانا على عمل ما بين فيه الحال بتحقيق دين الله بأوضح قال آتيا من اللاتل الصريحة  
 والبراهين الصريحة من الكتاب والسنة وأقول سلف هذه الامة ثم انظر فاجدها كالا عن مثل  
 تلك الغالب العالمة عاجزة عن أداءها تيك الالامنة الغامضة العالمة كمن من مرة أشجع النفس  
 فتدعى في هذه الساحة وبشأن علي بن ابي طالب في هذه الساحة وأدركت في طاري الناس  
 فدارت كغنائمهم وشبه فلسفية كمن هو بها ذهانهم وأشغولوا فاقوا أنفسهم ليلهم وزيارهم  
 وجميع ذلك من تليس الياس وما ألقاه عليهم من الغيوب والتدليس فترى أحدهم إذا شجع يثق  
 من علوم الكتاب والسنة ولا يدرك أن في أدنيه وقرا وادق في عليه ما زعمه الفلاسفة في حوزان  
 الشياطين في حلالاتهم من بيان العقول والنفوس وأسائل هذه الترهات التي بائزنا الله بها

(قوله المنصور) أي الاملاخ (قوله في القاصد والسواقف) اشار الى اسم كتابين في  
 علم الكلام (قوله العقائد) ما يقصد به الاعتقاد دون العمل فان الاحكام الأخوة فمن التبرخ  
 فمسايل أحدهما ما يقصد به نفس الاعتقاد كمدامك بان الله تعالى ما قادر بصير هذه تسمى  
 الاعتقادية وأصلية وعقائد والكلام لفظها والثاني ما يقصد به العمل كمدامك بان الصوم  
 واجب والزكاة فريضة وهذه تسمى عملية وفريضة (قوله نجت) أي ملئت (قوله  
 الشاك) أي خلاف اليقين (قوله والاياس) أي التهمة (قوله أورد) أي أسب (قوله  
 فارة) أي طاعة (قوله الدلائل) جمع دليل وهو رتبة الرشد واسلاما التوصل بصحيح العقول  
 التي علم أول من تلقاها فكان وهو الكتاب والسنة والاجماع والقياس وعقليا كابرهان (قوله  
 والبراهين) جمع برهان وهو رتبة طلبة ملتقا واسلاما فاضا التي يستلزم عنها قول آخر فقولنا العالم  
 بتبرك كل متغير ما حدث في العالم حادث (قوله سلف) يتختم أي مشتقها بهم أهل القرون  
 الثلاثة الذين شهدوا النبي صلى الله عليه وسلم باسم خير القرون (قوله العالمة) أي المرتفعة (قوله  
 القاصد) أي العبيدة (قوله العالمة) صفة الرشيمة (قوله وينبئني) أي يهتدي فقال يئبه  
 عن الاسراء في عوق (قوله اربكت) أي اختلط واشتبهت (قوله كسورا) أي خندسوا  
 (قوله اذعاهم) جمع ذهان وهو القلعة (قوله تليس) أي غلبا وتليس (قوله فردا  
 أي يمدان جمع شيان علمها ما والفرق تيل في الأذن وأدعاب السبع (قوله الشياطين) جمع  
 شيطان وهو كل عاتق فتر من انس أوجان (قوله الترهات) بضم التروية وتشديد الراء جمع



التي على الله عليه وسلم عن الرقي والختم والتواله قال العلامة ابن حجر في رآه وتبين عند هذه  
من الكفار هو ما يقبض الوعيد الذي في هذه الأحاديث لاسيما حيث شكا لکن لم أر أحد اصرح  
بذلك فخصوه وادلكم صرحوا بما يفهم من ذلك فيه الأولى ثم تبين - له على ما كانوا يفعلونه  
من تعليق خزنة وبها يمينه ونحوها يرون انها تدفع عنهم الألفات ولا شك ان اعتقاد هذا جهل  
وخلال وانه من أكبر الكفار لانه ان لم يكن شركا فهو يؤذي الابدان وينفع ولا يضر ولا يمنع ولا يدفع  
الاله تعالى وأما الرقي فهي عمولة على ذلك وعلى ما اذا كانت بغير لسان العربية وله غير معناها  
فما يحتقد حرام كاصح به الخلل واليستي وغيرهما واستدل له ابن عبد السلام بانهم لسان الله  
على الله عليه وسلم عن ذلك قال عرضوا على قاكم وبسبب ذلك ما قالوا ان ذلك الجاهل قد يكون  
سحرا أو كسرا قال الخليلي بعد ذلك فاما اذا كان مشاهير المعنى فانه مستحب بشرك به انتهى  
وقال الشاذلي في شرح الحديث الثاني الرقي بوزن الملاجع رقية النفس يقال راقى عودوه انتهى  
عن الرقية بغير القرآن وأما الله تعالى وصفه ثم قال ذلك الرقي التي هي عنها التي يستعملها المزمع من  
يزعم تسجبا لمن تأتي مركبة من حق وبالل جمع الهم ذكر الله ما يشوبه من ذكر النبي  
والاستغناء بهم والتعود من مرتبهم فذلك هو عن الرقي بما جعل معناه لكونه يرأس من شوب  
الشرك انتهى فقد تبين لك من هذه القول الخروجه عن هذه الأصول الصادرة عن الرسول ان  
ذلك يكون شركا ظاهر اثاره وشركا صغرا تارة أخرى فامل من التأمل فيه وتبصر بظاهره وخفيه  
وعلى الله فقدم السبيل ثم المولى ثم الوكيل وبقيت شيئا - ميتا بالشرك أيضا كالنظير فقد روي  
اليخاري في الأدب الفرد وأحمد وأحمد وأحمد وغيرهم بسند صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال العائذة تشرك قال الشاذلي هي بكسر ففتح سوس الطان بالله وهرب من فغانه وقوله شرك لان  
العرب كانوا يعتقدون ان ما ينشأه من بسبب مؤثر في حصول الكرمه وحلا حقة الأسباب في الجاه  
شرك حتى فكيف اذا انعم اليها جهات الواسوس واعتقاد دون اعتقاد غير الله ينفع أو يضر استقلا  
فقد اشرك انتهى وما لاله قاله شرك الخ في كذا وعرضوا لانسائه الايمان به الله الصمد وهو  
منقسم الى أكبر غير مفهومة وأصغر موجب الالم فتنافرت الرتب كما وقبها عاقلة الله سبحانه  
عن الجميع انه هو النفور السميع اذا علم هذا فالواجب عليك الاعتزاز عما طاق عليك الشارع لفظا  
نهي عن (قوله العائذة) هي بكسر اللام وفتح الهمزة ما ينشأه من كذا في السماح وفي النهاية  
معهد طبخ كذا قال بغير خبره ولم يخبر من الصادر على هذه الرتبة غير ما كان أهل الجاهلية اذا  
فصدوا احد الى حاجته رآه من جانبه الأيسر طبره وغيره يتنام به به جمع (قوله العائذة)  
السيد القهري والرب في الموضع

الشرك

الشرك وان كان بغيره غير مخرج عن الملة لکن الشارع صلى الله عليه وسلم لم يطلق عليه اسم  
الشرك الا لكونه وان لم يكن أكبره فهو يؤذي اليه وانه في طريق من سلك فيه أوقفه الشيطان  
عليه ورسول ذلك لا يعرف الا عالم به هذه الأسرار وطيب يجذر من الوقوع في مثل هذه الأمور  
الكثيرة الاخطار وكيفية قدر من لا يعرف - فيقتطفه على معرفة هذه العلال الويئة والأسرار  
الريية وهي لاتتاق الامن الحضره والتورية ولا تقتبس الامن - بشكها الأثر العمدية العاضة من  
المواهب الرائية والأسرار الالهية والقدسي الصالح المعاصي به ذلك كمن بناء على استعجاله  
وسبب توبه بالتعاقب كونه توريه من استعملها اليه فكذلك هذه الكفار التي يطلق الشارع  
عليها اسم الشرك كانهات في من ارتكبها على الشرك الأكبر الذي هو من أكبر الكفار وأعلم  
المعاصي فانه الذنب الموجب للخلود في النار المستوجب لعقاب الجبار وقتل الله سبحانه للاصاة في  
القول والعدل وجبنا بعقله الميم اعطاء الخلال منه كرمه أمين  
باب التاسع في بيان العجزه والكفره والسحر والباطنة والكهانة وما يقع ذلك من  
الاستدراج والموتة والتنجيم والتسبيحة على وجه تسميه هذه المقاطع ويجعل من المباح على  
اعلم بصرفي الله وياك بالدين وهذه انا السبيل المستبين ان المعجزة  
(قوله تخر السه) لأن تكرار الأفعال بسبب الحسوا - الا لكه الراد - فلهذا روي في التزيب  
القهاد اذا ألهمنا من ذلك عجزها وبغض اللغات لما تشبهها بالوقوع استيلاء ان على قلبه  
فاذا أصغر على التزيب يكون حيا الله في قلبه ضيقا فاذا انفصل يتولى على قلب حيا الدنيا  
فيهبسك في التهورات وارثك البينات فتتراكم ظلمات التزيب على قلبه ولا تزال تلتقي ما  
فيه من نور الايمان مع ضعفه فاذا جاء الموت وعلم انه ينفارق الدنيا وهي محبوبة وجها غالب  
عليه حتى انه يتألم من فراها ذرى ذلك من الله تعالى فيخشي ان يحصل في قلبه بنفسه تعالى بدل  
حبه فان اتفق خروج روح في تلك اللحظة يختم به بالسوء ويهلك هلاكاً أبديا فمن أراد النجاة  
من هذه الورقة فليطبع بعد صحيح اعتقاد ان يجذر من المعاصي ومن ساءت هاد وساءت هاد  
أهلها وان يراغب على اللغات التي هي موعظة الله تعالى ولا يتصور عجزه الله تعالى الا بعد معرفته  
لمن عرف الله تعالى بما يجب عليه معرفته وعرف ان جميع التهم الواهية اليه والى غيره ليس الا منه  
تعالى لا حرم له عجزه فاذا حبه يسي في تخصيص مرضاه وعجزه من موجبات سخطه فيكون لا تقا  
لوصول احسانه وتحويل جنانه بقتضى وعد يسر الله تعالى لذلك (قوله الخليل) التناقى القاسد  
(قوله العجز) مأخوذ من العجز القابل للقدرة وحقيقة الاعجاز ان العجز ثم استند عجزا الى

أحد غيره على أن كلام الله تعالى غير مخلوق فلو قرأنا شيئاً من القرآن صلى الله عليه وسلم تكلمات الله  
 التامات ولا يتخلف في خلقه وقسمه التي صلى الله عليه وسلم عن الرق التي فيها شرك كالتي فيها  
 استعادة بالخلقين ونحوها فإنا من أن الاستعادة بالخلق فيها لا يقرب عليه الله شرك اعتقادي  
 وقد جعل السيد نصيباً من ماله لمن استعاد به وقع عنه أو عن غيره ما حل به من المس والمأوى يدفع  
 ما يجدر به من سائر الأوقاف في نمازهم أو في غلظان وفلان ومن سادن من رجا من شركه كما  
 وكذا من يخرجه من بيتهم من مكان الأرض من الجيران ليرفعوا ويدهم واستعمل به وكان ريس  
 ماخرم لم في التراب ليكون لهم صالحاً وطعاماً ما تناقوا بعضهم قبل أن يروا الجان وشهاب الشيطان  
 من العيب ولما سمى العلماء عن النماز والأقسام التي تنتم لها من الناس من حق المصروعين  
 وأغلبها بل كلها لا تخلو عن هذه المصائب في الدين والأكدم والدين واليه من العلماء الاستغناء  
 بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن ولا يخرجهن عن الأقسام على ما ورد في عيوب والوقوف عند مطلوب  
 فقد كثرت الاعتصاف وقل الأقسام ونحن الآن في زمان القابض فيه على دينه كالقابض على البر  
 لا يعرف فيه الاعتصاف ولا يؤمن غير الاعتصاف فدر في الجلباب الذي من الأخرجه من سرفوا  
 أول الأمر وآخره لاهية فلو علم ظاهره وعيوبهم لا يستحيون من الله ولا يملكونه فهم بأديان  
 الرسل يسبون فأن الله وإن الله را حيون سبحانه وليكرب المرء بما يصون وسلام على المرسلين  
 والحمد لله رب العالمين قال المؤلف رحمه الله تعالى في خبر جعل الله منه بتاريخ لها لميس الثامنة عشر  
 من شهر جمادى الأولى سنة ١٢١٤ والحمد لله وسبح الله وسلم على محمد وآله وصحبه أجمعين  
 آمين اه وقع الفراغ من تميم هذه الفتحة الشريفة في ١٤ شهر رجب سنة ١٢١٤ على  
 تعاطف في أنفسها تزداد كثرة إذا علمتهم الا من هذه العجالة (قوله بكلمات الله التامات) وهي  
 كتب القرآنية على نبياته وصفها بالتمام لتمامها من النفس والانقسام (قوله التي في شرك) أما  
 الرق التي لا يشرك فيها فلا بأس بها كإلحاح على الله عليه وسلم لا بأس بالرق ما لم تكن شركاً (قوله  
 المصروعين) وانفقوا على أن كل رقيب أو رقيب أو قسم فيه من شرك بالله فانه لا يجوز التكلم به وإن  
 أطاعته به الجان أو غيره وكذلك كل كلام فيه كبر لا يجوز التكلم به وكذلك الكلام الذي لا يعرف  
 معناه لا يتكلم به لا يمكن أن يكون فيه شرك لا يعرف (قوله رب العزة) بدل أو صفة ربي  
 وأضيف إلى العزة لا تعصم بها كأنه قيل ذي العزة من عز الأسماء وهو ما لكها وسألها  
 والعسى أنه سبحانه وتعالى لعزته وعلية منه (قوله عما يصحون) أي يدركون من الولد  
 والساحبة والشريك وينتوبه بالاطيق بداهة وصفاته من الشركين واللاحدة والزادق (قوله  
 سلام) عظيم

بداً في قبره بمحمد أمين ابن الوفا الذي كور ضوفت له الأجر والشيخ على جعل العلامة الشيخ  
 أبي السموعد محمد سعيد نجل العلامة الشيخ عبد الله بن الحسين بن محمد بن ناصر الدين الشهر  
 بالسويدي البغدادي. وكان الشافعي مذهباً فخر الله ولم آمين

✽ يقول راجي غفران السويدي . مصححه محمد الزهري العمراوي ✽  
 حمدك اللهم على ما نقلت من نساك ونسرك على ما لم تملح مما يجب من التقديس لملائك  
 ورسلي ورسلم على نبيك المرسل رحمة العالمين سيدنا محمد بن النبيين وأمام القميين وعلى آله ذري  
 النسخ الصليه وأصحابه أولي النفوس الزكية (أما بعد) فقد تم محمد صالح مطبع كتاب القفدالين في  
 بيان أصول الدين العلامة الفاضل والملاذ الكامل تالفاً لطلابنا المحمديين ونخبة الزمارة من  
 المحققين علامتنا الزمان وهو من عقد فضلاء الأذنان الشيخ علي بن أبي السموعد الشهير بالسويدي  
 رحمه الله وأتابه رضاه وكلمه هذه آية في تحقيق سائل من أصول الدين لا يستغنى عنها جهابذة  
 العلماء العاملين فضلا عن الفاضلين جمع فيه ما أسول أنان فيها عن تحقيق ربه على يد  
 عروفي تبارسها من بحسب الكتاب والسنة وأصوبه وتوفيق وبالجملة في تدبر درره  
 وأعلى من التصيب والمصدرة رأى من عاين صاحب ما لا يمكن سمره وصعب على  
 اللسان ذكره ولما كانت النسخة التي أصدرت للبيع عليها فيها من الخواص  
 لا يستغنى عن آياته ويزر الوفوف على مثالها في تحقيق بينه بروتها  
 وبمكاتها بأسهل الكتاب فكلمت محاسنه وطلبت من تبارسوي  
 الأبواب وذلك بالطبع الديمة بعصر المروسة المصيبة  
 بخوارسبيدي أحمد الدردير قريبا من الجامع  
 الأزهر الكبير وذلك في شهر ربيع الثاني  
 سنة ١٢٢٥ هـ عبره على  
 صاحبها أفضل الصلاة  
 وأزكى التحية  
 آمين



ثانيا : النص المحقق

# الباب التاسع

## الباب التاسع:

في بيان المعجزة والكرامة والسحر والرياضة والكهانة  
وما يتبع ذلك من الاستدراج والمعونة والتنجيم  
والشعبذة على وجه تمييز به هذه الحقائق ويحصل من  
ألم بها على الوجه القريب الفائق.

اعلم - بصرني الله وإياك بالدين، وهدانا السبيل المستبين -

[تعريف المعجزة

لغة] أن المعجزة<sup>(١)</sup> : (مأخوذ من العَجَز المقابل للقدره. وحقيقة الإعجاز

إثبات العجز، ثم أسند مجازاً إلى ما هو سبب العجز وجعل اسماً له، فالتاء  
لنقل من الوصفية إلى الاسمية، كما في الحقيقة، وقيل: للمبالغة<sup>(٢)</sup> ) \* كعلامة،  
وفيها تجوز آخر وهو استعمال العجز في عدم القدرة مع أنه معنى وجودي،  
إذ هي ضد القدرة، ويتعلق بالموجود بما من شأنه أن يقدر، فعجز الزمّن  
اضطراري\*<sup>(٣)</sup> كما سيذكر ذلك<sup>(٤)</sup>.

{ ما يظهر على يد مدعي النبوة من خارق للعادة }

[اصطلاحاً]

(١) لفظ المعجزة للنبي لم يكن موجوداً في الكتاب والسنة، وإنما فيهما لفظ الآية ، والبينة،  
والبرهان قال تعالى: ﴿وإن يروا آية بعرضوا﴾ [القمر/٢] وقال تعالى: ﴿منفكين حتى تأتيهم البينة﴾  
[البينة/١] وقال تعالى: ﴿فذانك برهانان من ربك﴾ [القصص/٣٢].

فهذه الألفاظ إذا سميت بها آيات الأنبياء كانت أدل على المقصود من لفظ المعجزات، إذ لفظ  
المعجزة إنما يدل على أنه أعجز غير. كما قال تعالى: ﴿وما هم بمعجزين﴾ [الزمر/٥١] والله أعلم.  
انتهى من تعليق الشيخ عبد الله الخويطر رحمه الله على شرح الطحاوية ص ٤٩٤ ، وذلك  
سنة ١٤٠٥ هـ. وانظر: مجموع الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٥٣/٥.

(٢) ما بين القوسين ( ) موجود في شرح المقاصد للتفتازاني ١١/٥.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه". وانظر شرح المقاصد ١١/٥.

(٤) ص ١٣٨.

أعم من أن يكون فعلا، كانفجار الماء من بين الأصابع، أو عدمه/، كعدم [٢٣٤ب] احراق النار، ومن قال فعل يظهر إلى آخره، جعل المعجز ههنا كون النار بردا وسلاما، أو بقاء الجسم على ما كان عليه من غير إحراق<sup>(١)</sup>.

[محترزات التعريف] {عند تحدي المنكرين} احترازا عن كرامات الأولياء، وعن العلامات الإرهافية<sup>(٢)</sup> التي تتقدم بعثة الأنبياء. {على وجه يدل على صدقه ولا تمكنهم معارضته. هكذا عرف المعجزة المتكلمون<sup>(٣)</sup>}.<sup>(٤)</sup>

[أقسام المعجزة] وهي إما حسية وإما عقلية، وأكثر معجزات بني إسرائيل كانت حسية لبلادتهم، وقلة بصيرتهم، وأكثر معجزات هذه الأمة عقلية.<sup>(٥)</sup> لفرط ذكائهم، وكمال أفهامهم. قاله<sup>(٦)</sup> السيوطي<sup>(٧)</sup>.

[سبب تسميتها بذلك] {وسميت بذلك : لإعجازها من يتصدى}.<sup>(٨)</sup> من البشر

(١) انظر: شرح المقاصد ١١/٥ "وفيه من غير احتراق".

(٢) سيأتي تعريف المؤلف للإرهاص ص ١٤٧.

(٣) المتكلمون : نسبة إلى علم الكلام، وهو الجدل في الأمور الاعتقادية بالعقل، وهم طوائف متعددة، منهم الأشعرية والمعتزلة والجهمية وغيرهم. انظر: التعريفات للجرجاني ص ٢٠٨، ١٨٥، ١٥٦، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١١/٣٣٦.

(٤) انظر: الإنصاف للباقلاني ص ٩٣، التبصير في الدين للإسفرائيني ص ١٦٩، شرح المقاصد ١١/٥.

(٥) بل إن كثيراً من معجزات النبي ﷺ حسية وسيذكر المؤلف شيئاً منها ص ١٤٦.

(٦) لم أقف على قوله هذا فيما اطلعت عليه من كتبه كالخصائص الكبرى وغيرها، ولكن وجدت كلاماً قريباً منه، للإمام ابن القيم في مفتاح دار السعادة ١/٢٥٥.

(٧) السيوطي: هو جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر الخضير السيوطي الشافعي، ولد في مستهل رجب سنة ٨٤٩هـ وصنف كثيراً من الكتب: كالجوامع الكبير، والصغير، وطبقات الحفاظ، والدر المنثور، وغيرها، وتوفي في جمادى الأولى سنة ٩١١هـ. انظر: ترجمته لنفسه في حسن المحاضرة ١/٣٣٥-٣٤٤، شذرات الذهب ٨/٥١-٥٥، معجم المؤلفين ٥/١٢٨-١٣١، المستدرک علی معجم المؤلفين ٣٤٩-٣٥١، الأعلام للزركلي ٣/٣٠١-٣٠٢.

(٨) ومن الجن أيضا **فقل** لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً [الإسراء/٨٨]. روى ابن جرير في تفسيره (١٥٩/٥) بإسناده عن ابن جريج

{لمعارضتها عن الاتيان بمثلها. فالتاء فيها للمبالغة، كما {لتاء في  
 {لعلامة والنسابة ، ولكن الشايح في التعبيرات استعمالها في  
 الوحدة} والأوفق ما قدمناه؛ {وإذا كانت عبارة عن هذا الأمر  
 المعجز الذي يخلقه الله ويظهره على يد مدعي النبوة تصديقا له  
 كانت} المعجزة {تصديقا فعليا قائمة مقام قول الله تعالى صدق  
 عبدي فيما يقول ويبلغه عني ، فهي إذاً تفيد العلم الضروري  
 بصدق [المدعين<sup>(١)</sup>] وتصلح أصلا لإقامة الحجج والبراهين} على  
 ثبوت نبوة صاحبها وصدق رسالته،

[مثال لإفادة المعجزة

{فقد قال العلماء: مثال ذلك: أن رجلا إذ أقام من مجلس

العلم الضروري]

ملك إلى جماعة وقال لهم أنا رسول هذا الملك {الذي قمت

من مجلسه} بعثني إليكم بكذا وكذا من التكاليف ، فطلبوا منه

آية { علامة {تدل على صدقه} بأن الملك بعثه إليهم، {فقال} لهم:

{آية صدقي أنني أطلب / من الملك أن يخالف عادته ويقوم [١٢٣٥]

من مقامه ويقعد ثلاث مرات، ففعل الملك ذلك} وخالف

عادته فقام وقعد ثلاث مرات<sup>(٢)</sup>، {فلا ريب أن ذلك الفعل من

الملك قائم مقام قوله صدق هذا الرجل في كل ما يبلغ

قال : " لو برزت الجن وأعانهم الأئسن فتظاهروا لم يأتوا بمثل هذا القرآن " .

وقال السعدي في تفسيره (٣١٣/٤) وهذا دليل قاطع ، وبرهان ساطع على صحة ما جاء به

الرسول ﷺ وصدقته حيث تحدى الله الإنس والجن أن يأتوا بمثله " ... إلخ .

(١) في "هـ" ، "ع" : المدعين بيائين، وما أثبتته هو ما في العقد الثمين وهو الصواب.

(٢) انظر: المواقع ص ٣٤١ ، وشرح القاصد/١٤ ، ١٦ .

عني، ومفيد العلم [الضروري<sup>(١)</sup>] لمن شاهده، بل { يكون مفيدا  
العلم [الضروري<sup>(٢)</sup>]

[تعريف التواتر]

{ لمن وصل إليه ذلك الفعل بالتواتر } ، وهو: ما يرويه جمع يتمتع  
عادة [تواطؤهم<sup>(٣)</sup>] على الكذب، { أن هذا المبلِّغ عنه صادق في كل  
ما يبلغ عنه، { فإن قيل: هذا تمثيل وقياس للغائب على الشاهد، وهو -  
على تقدير ظهور الجامع - إنما يعتبر في العمليات لإفادة الظن، وقد اعتبرتموه  
بلا جامع لإفادة اليقين في العمليات التي هي أساس ثبوت الشرائع على أن  
حصول العلم فيما ذكرتم من المثال إنما هو لما شوهد من قرائن  
الأحوال ، قيل في جوابه: التمثيل إنما هو للتوضيح والتقريب دون  
الاستدلال، ولا مدخل لمشاهدة القرائن في إفادة العلم الضروري لحصوله  
للعائين عن هذا المجلس عند تواتر القضية إليهم ، وللحاضرين فيما إذا فرضنا  
الملك في بيت ليس فيه غيره ودونه حجب لا يقدر على تحريكها أحد سواه  
وجعل مدعي الرسالة [حجته<sup>(٤)</sup>] [ أن الملك يحرك تلك الحجب من ساعته،  
ففاعل، { كيف } لا يفيد العلم الضروري؟. { وينضاف إلى ذلك ما  
يقوي التصديق } بذلك، { من أن هذه الدعوى } إنما كانت  
{ على الله الواجب الوجود<sup>(٥)</sup> } ، الشامل بقدرته كل موجود، فهل

(١) في "ه" ، "ع" ، الضروي بدون راء ثانية وما أثبتته في العقد الثمين وهو الصواب.

(٢) في "ه" [الضروري] هكذا وما أثبتته في نسخة "ع" وهو الصواب.

(٣) هكذا في "ع" وفي "ه" (تواطؤهم) وهو خطأ لأنه فاعل مرفوع.

وانظر: الإملاء العربي ص ٣٥ ، ٤٦ ، الكافي في قواعد الإملاء ص ٩٢.

(٤) في "ه" ، "ع" "حجبة" ولا معنى له، والصواب ما أثبتته.

(٥) لم يرد وصف الله جل وعلا بأنه واجب الوجود لا في الكتاب ولا في السنة، وقد ورد ما هو  
أفضل منه: الأول والآخرة. وهو من تعبيرات المتكلمين - وهم يعنون معنى صحيحاً - وذلك أن  
المتكلمين يُقسِّمون الموجودات إلى واجب الوجود، وممكن الوجود، فواجب الوجود هو الخالق  
جل وعلا، وممكن الوجود هو المخلوق. انظر: منهاج السنة النبوية ١٣١/٢-١٣٢.



يقع في الخاطر/ أن من تصدى لمثل هذا الأمر وهو كاذب { في [٢٣٥ب] دعواه، { كيف يجري على يده مثل هذا الخارق؟ ولئن جرى على يده كيف يمهلته تعالى؟ ويترك خلقه سدى { مهملين { وهم لا يشعرون، هذا من المحال البين، الذي تضافرت عليه العقول ، وتطابقت به النقول من غير نكول}."<sup>(١)</sup>

واعلم أن المراد من دلالة المعجزة على صدق الرسول: الدلالة العادية، [المراد من دلالة المعجزة على صدق الرسول] لا العقلية ولا السمعية. قال<sup>(٢)</sup> في شرح المواقف: (وهذه الدلالة ليست عقلية محضة كدلالة الفعل على وجود الفاعل، ودلالة إحكامه وإتقانه على كونه عالماً<sup>(٣)</sup> صدر عنه، فإن الأدلة العقلية ترتبط أنفسها<sup>(٤)</sup> بمدلولاتها، ولا يجوز تقديرها غير دالة عيها، وليست المعجزة كذلك. فإن خوارق العادات كأنفطار<sup>(٥)</sup> السموات وانتشار الكواكب وتذكُّدك الجبال يقع عند تَصْرُمُ الدنيا وقيام الساعة، ولا إرسال في ذلك الوقت، وكذلك تظهر الكرامات على أيدي الأولياء من غير دلالة على صدق مدعي النبوة، ولا

(١) ينبغي الاستدلال بجنس النبوة كما فعل ورقة، وكما فعل النحاشي.

فمن ذلك قول ورقة بن نوفل: "والله إنه ليأتيه الناموس الأكبر الذي كان يأتي موسى"

[رواه البخاري في كتاب التفسير (٦٧٨/٨، ٦٧٩)، ومسلم في كتاب الإيمان (١٤٣/١) والإمام أحمد (٣٢٥/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٤٨/٢-١٤٩)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (١/٢٧٥-٢٧٧، سيرة ابن هشام (١/٢٥٤-٢٥٧).]

ومنه قول النحاشي -رحمه الله تعالى-: "والله إن خرج هذا الأمر إلا من المشكاة التي خرج منها أمر عيسى -عليه السلام-"

[رواه الإمام أحمد في المسند (١/٥، ٢٠١/٢٩٠، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٢٩٤)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (١/٣١٥-٣٢٧)، وانظر: سيرة ابن هشام (١/٣٦٢، ٣٩١-٣٩٢، مجمع الزوائد (٦/٢٤-٢٧).

(٢) يعني الجرجاني في شرحه للمواقف للإيجي، وستأتي ترجمة الجرجاني ص ١٤٢.

وسوف أقارن هذا النص بما في شرح المواقف ط تركيا سنة ١٣١١هـ.

(٣) في شرح المواقف (٣/١٨١): عالماً بصدور عنه.

(٤) في شرح المواقف (٣/١٨١): لنفسها.

(٥) في شرح المواقف (٣/١٨١) كانقطاع ولعله تصحيف وما ذكره المؤلف أصوب.

دلالة سمعية لتوقفها على صدق النبي فيدور<sup>(١)</sup>. بل هي دلالة عادية كما أشار إليه<sup>(٢)</sup> أي العُضد<sup>(٣)</sup> (بقوله: وهي عندنا إجراء الله تعالى عاداته بخلق<sup>(٤)</sup> العلم بالصدق عُقْبِيَه-

أي عُقْبِيَه ظهور المعجزة-فإن إظهار المعجزة<sup>(٥)</sup> على يد الكاذب وإن كان ممكنا عقلا فمعلوم انتفاؤه عادة-فلا تكون دلالته عليه عقلية لتخلف الصدق عنه في الكاذب بل عادية-كسائر العاديات لأن من قال: أنا نبي، ثم نتق الجبل وأوقفه على [رؤوسهم]<sup>(٦)</sup>، وقال إن كذبتوني وقع عليكم وإن [٢٣٦]

(١) لعل المراد فيحصل الدور أي أن الدلالة السمعية تتوقف على صدق النبي، وصدق النبي يتوقف على الدلالة السمعية.

(٢) شرح المواقف للجرجاني ١٨١/٣.

(٣) هو عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي، ولد بإيج-من نواحي شيراز- سنة ٦٨٠هـ وقيل في بداية القرن الثامن، وهو صاحب المواقف في علم الكلام، مات مسحونا سنة ٧٥٦هـ وقيل ٧٥٣هـ.

انظر: الدرر الكامنة ٢/٤٢٩-٤٣٠، شذرات الذهب ٦/١٧٤-١٧٥، الأعلام للزركلي ٣/٢٩٥.

(٤) في شرح المواقف ١٨١/٣: وهي عندنا أي الأشاعرة.

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن من نظر في دليل يفيد العلم وجد نفسه عالمة عند علمه بذلك الدليل، كما يجد نفسه سامعة رائية عند الاستماع للضوت والضائني للشمس أو الهلال أو غير ذلك.

والعلم يحصل في النفس كما تحصل سائر الإدراكات والحركات بما يجعله الله من الأسباب وعمامة ذلك بملائكة الله تعالى، فإن الله تعالى يُنزلُ بها على قلوب عباده من العلم والقوة وغير ذلك ما يشاء... إلخ" نقض المنطق ص ٢٨.

وقال أيضا: "إن الإنسان محس بأنه عالم، يجد ذلك ويعرفه بغير واسطة أحد، كما يحس بغير ذلك، وحصول العلم في القلب كحصول الطعام في الجسم، فالجسم يحس بالطعام والشراب، وكذلك القلوب تحس بما ينزل إليها من العلوم التي هي طعامها وشرابها... ثم ذكر حديث: (مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم...) الحديث [متفق عليه، رواه البخاري في كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم وعلم ٢٨/١، ومسلم في كتاب الفضائل (ح ٢٢٨٢) ٤/١٧٨٧-١٧٨٨]. ثم قال: "...فضرب مثل الهدى والعلم الذي ينزل على القلوب بالماء الذي ينزل على الأرض... إلخ" نقض المنطق ص ٣٦.

(٦) في شرح المواقف ١٨١/٣: المعجز بدون هاء وهو كذلك في المواقف ص ٣٤١.

(٧) في "ه"، "ع" روسهم ولعل الصواب ما أثبتته.

صدقتموني انصرف عنكم، فكلما هموا بتصديقه بعد عنهم، وإذا هموا بتكذيبه قرب منهم، علم بالضرورة أنه صادق في دعواه، والعادة قاضية بامتناع ذلك من الكاذب مع كونه ممكنا عنه إمكانا عقليا لشمول قدرته تعالى للممكنات بأسرها<sup>(١)</sup> انتهى.

[شروط المعجزة] {إذا علمت هذا فاعلم أن للمعجزة<sup>(٢)</sup> كما ذكرنا أي

المتكلمون {سبعة شروط تتميز بها عن غيرها} مما يأتي:-

[الشرط الأول] الشرط {الأول} : أن تكبرن من قِبَل الله تعالى ، ليخرج ما

كان من قِبَل العبد { ، لأن التصديق من الله تعالى لا يحصل بما ليس من

قِبَلِهِ . زاد في المواقف في هذا الشرط قيذا بأن قال: (الأول: أن يكون فعل

الله أو ما يقوم مقامه)<sup>(٣)</sup> وقال: (وقولنا: أو ما يقوم مقامه ليتناول ما إذا<sup>(٤)</sup>

قال: معجزتي أن أضع يدي على رأسي وأنتم لا تقدرُونَ عليه، ففعل

وعجزوا، فإنه معجز ولا فعل لله ثم<sup>(٥)</sup> ، فإن عدم خلق القدرة ليس فعلا-أي

بل عدم صِرف<sup>(٦)</sup> -ومن جعل الترك وجوديا-أي على أنه الكف<sup>(٧)</sup> -حذفه<sup>(٨)</sup> )

أي لعدم الحاجة إليه. واعترضه السيد<sup>(٩)</sup> في شرحه بما ذكره عن

(١) هذا الكلام يخرج على كلام الأشعرية في قولهم : بأن الله لا يفعل لغاية . ودعواهم بأن العادة تقضي بامتناع ظهور المعجز على يد الكاذب ليس كافياً ، بل قد دل الشرع على أن الله ينصر رسله ، ويخذل أعداءه ، وليسوا سواء البتة .

(٢) شرح المواقف للرجاني ٣/١٨١-١٨٢ وانظر المواقف ص ٣٤١ .

(٣) سيأتي إن شاء الله تعالى خلاصة مذهب أهل السنة في هذه المسألة منقولاً من كلام شيخ الإسلام بعد نهاية ما سيذكر المؤلف من فروق بين المعجزة والسحر ص ١٧٨ .

(٤) المواقف ٣٣٩ .

(٥) في المواقف ص ٣٣٩ ليتناول مثل ما إذا... بزيادة كلمة مثل .

(٦) في المواقف: ثمة .

(٧) ما بين الحاصرتين ليس في المواقف : وإنما هو إضافة للتوضيح من الشارح .

(٨) ما بين الحاصرتين ليس في المواقف : وإنما هو إضافة للتوضيح من الشارح .

(٩) المواقف ص ٣٣٩ .

(١٠) هو: علي بن محمد بن علي الرجاني الحسيني الحنفي، ويعرف بالسيد الشريف، ولد بمرجان سنة ٧٤٠هـ وتوفي بشيراز سنة ٨١٦هـ وقيل غير ذلك، وله تصانيف كثيرة منها:

الآمدي<sup>(١)</sup> أن العجز<sup>(٢)</sup> إن كان عدماً - كما هو أصل شيخنا- ، فالعجز<sup>(٣)</sup> هنا عدم خلق القدرة فلا يكون فعلاً، وإن كان وجودياً كما ذهب إليه بعض أصحابنا فالعجز<sup>(٤)</sup> هو خلق العجز فيهم فيكون فعلاً، فلا حاجة إلى قولنا أو ما يقوم مقامه<sup>(٥)</sup> انتهى.

قلت: والمصنف<sup>(٦)</sup> عبر بما هو أعم منهما بقوله من قَبَل الله<sup>(٧)</sup> ليشمل العبارتين.

[الشرط الثاني] الشرط {الثاني}: أن تكون خارقة للعادة/ ليخرج ما كان [٢٣٦ ب]

معتاداً { كطلوع الشمس في كل يوم، وبدو الأزهار في كل ربيع، فإنه لا يدل على الصدق لمساواة غيره إياه في ذلك حتى الكذاب في دعوى النبوة.

[الشرط الثالث] الشرط {الثالث}: أن يتعذر معارضتها، لأن ذلك حقيقة

الإعجاز المخرج للسحرو نحوه، {ولولم يكن هذا لم يكن إعجازاً.

[الشرط الرابع] الشرط {الرابع}: أن يكون مقروناً بالتحدي، ولا يشترط

التعريفات، وشرح مواقف الإيجي، وغيرهما.

انظر: الأعلام للزركلي ٧/٥ معجم المؤلفين ٢١٦/٧ ، المستدرک علی معجم المؤلفين ٥٠٦-٥٠٧. وهذا النقل من شرح المواقف للجرجاني ١٧٧/٣ وسأقارن هذا النص به.

(١) هو علي بن محمد بن سالم التغلبي أبو الحسن سيف الدين الآمدي الحنبلي ثم الشافعي المتكلم صاحب التصانيف العقلية ولد بآمد سنة ٥٥١هـ وله مصنفات كثيرة منها "الأحكام في أصول الأحكام" وغيره، توفي في دمشق سنة ٦٣١هـ.

انظر: شذرات الذهب ٥/١٤٤-١٤٥ ، الأعلام للزركلي ٤/٣٣٢.

(٢) في شرح المواقف ١٧٧/٣ : المعجز.

(٣) في شرح المواقف ١٧٧/٣ : فالمعجز.

(٤) في شرح المواقف ١٧٧/٣ فالمعجز.

(٥) شرح المواقف ١٧٧/٣.

(٦) هو المؤلف علي السويدي والد محمد أمين الشارح.

(٧) هذا التعبير " من قَبَل الله " أصوب من قولهم فعل الله ؛ لأن الله يفعل بنفسه سبحانه ، وبواسطة ملائكته وجنوده .

التصريح بالدعوى،<sup>(١)</sup> { خلافا (لما ذهب إليه بعضهم { بل تكفي قرائن الأحوال } بأن يقال له: إن كنت نبيا فأظهر معجزة<sup>(٢)</sup> ففعل بأن دعا الله فأظهره، فيكون ظهوره دليلا على صدقه ونازلا منزلة التصريح بالتحدي)<sup>(٣)</sup> } وذلك ليعلم أنه تصديق له والمراد بالتحدي<sup>(٤)</sup> : طلب المعارضة { والمقابلة { منهم فيما جعله شاهدا لدعواه تعجيزا لغيره عن الاتيان بمثل ما أبداه من (تحديث فلانا إذا { باريته في فعل و { نازعته للغلبة } }<sup>(٥)</sup> كما قاله الجوهرى<sup>(٦)</sup> ، قال القسطلاني<sup>(٧)</sup> : ( وقال المحققون: التحدي الدعوى للرسالة<sup>(٨)</sup> ) انتهى.

[الشرط الخامس] الشرط {الخامس: أن يكون هذا الخارق الآتي به موافقا لدعواه فلو قال معجزتي كذا { أي أن [أحيي]<sup>(٩)</sup> ميتا مثلا، { فأنتى بغيره { كنتق الجبل مثلا، { لم يدل على تصديقه، لعدم تنزيله منزلة تصديق الله تعالى إياه } .

- 
- (١) في النسختين بعد كلمة بالدعوى وهو طلب المعارضة] وهذه الجملة مشطوبة فيهما.  
(٢) في شرح المواقف للحرجاني ١٧٨/٣ : معجزة وهو أصوب.  
(٣) شرح المواقف للحرجاني ١٧٨/٣ .  
(٤) في "ع" من التحدي.  
(٥) الصحاح ٢٣١٠/٦ في كلمة "حدا".  
(٦) هو إمام اللغة إسماعيل بن حماد الجوهري، أو نصر الفارابي، أشهر كبة الصحاح، توفي بنيسابور سنة ٣٩٣هـ.  
انظر: السير ١٧/٨٠-٨٢ ، البلغة ص ٦٦-٦٨ ، إشارة التعيين ص ٥٥-٥٦ ، (وفيه ت ٣٩٨هـ وقيل في حدود ٤٠٠هـ) ، بغية الوعة ١/٤٤٦-٤٤٨ .  
(٧) هو: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري الشافعي، ولد سنة ٨٥١هـ، في القاهرة، وصنف كثيرا، من ذلك: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، والمواهب اللدنية بالمنح المحمدية وغيرهما، وتوفي في القاهرة في محرم سنة ٩٢٣هـ.  
انظر: الشذرات ٨/١٢١-١٢٣ ، الأعلام للزركلي ١/٢٣٢ .  
(٨) المواهب اللدنية ٢/٤٩٦ .  
(٩) هكذا في النسختين بياء واحدة والنسواب أنه يباين من أحييا يحيي.

[الشرط السادس] الشرط {السادس: أن لا يكون المعجز مكذبا له فلو قال

معجزتي أن ينطق هذا الذئب فنطق بتكذيبه} بأن قال كَذَب، أو

ليس هو [بني] <sup>(١)</sup>، {لم يكن <sup>(٢)</sup> معجزة} لأن الكلام الذي خلقه الله تعالى

دال على كذب ذلك المدعي، لأن ما فعله الله تعالى لم يقع على وفق دعواه.

قال في المواقف وشرحه <sup>(٣)</sup>: (لو قال معجزتي أن [أحيي] <sup>(٤)</sup> هذا الميت فأحياه

فكذبه فيه احتمال، والصحيح: أنه لا يخرج/ بذلك عن كونه معجزا، لأن [٢٣٧] ا

المعجز إحياءه وهو غير مكذب له، إنما المكذب هو ذلك الشخص

بكلامه، وهو بعد ذلك الإحياء مختار في تصديقه وتكذيبه، ولم يتعلق به

دعوى، فلا يقدح تكذيبه في دلالة الإحياء على صدقه <sup>(٥)</sup> انتهى.

فإن قلت: قضية ما قلت: أن هذه الشروط إذا توفرت في الخوارق

[اعتراض]

يكون معجزة دالة على صدق المدعي وليس كذلك، لأن المسيح الدجال

يظهر على يديه من الخوارق المستجمعة لهذه الشروط كما وردت بذلك

الأخبار الصحيحة <sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل "هـ": نبي وما أثبت في "ع"، بزيادة باء في أوله. وهو الصواب، لأن حذف الباء

يوجب أن يكون منصوباً لأنه يكون خبر ليس.

(٢) في العقد الثمين ص ١٤٩: لم يكن ذلك معجزة بزيادة كلمة ذلك.

(٣) شرح المواقف للخرجاني وسأقارن النص به.

(٤) في النسختين: (أحيي) بياء واحدة والصواب كونها بيائين أحيي وهي كذلك في شرح

المواقف ١٧٨/٣.

(٥) شرح المواقف ١٧٨/٣ وانظر: المواقف ص ٣٣٩-٣٤٠.

(٦) انظر مثلاً: ما رواه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم

أمين... إلخ ٨٤/٤-٨٥، وفي كتاب الفتن، باب ذكر الدجال ١٠١/٨-١٠٣، وباب لا يدخل

الدجال المدينة ١٠٣/٨، وفي كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ولتصنع على عيني﴾

... إلخ ١٧١/٨-١٧٢، وفي باب في المشيئة والإرادة... إلخ ١٩٢/٨، وفي غيرها من المواضع.

وما رواه مسلم في كتاب الفتن ٢٢٤٧/٤-٢٢٦٦. وغيرهما.

قلت: إن ما ذكرنا من الشروط إنما هي فيمن يدعي الرسالة، والدجال يدعي الربوبية، وقد دلت القواطع على كذب الدجال فيما يدعيه، للتغير من حال إلى حال وغير ذلك من الأوصاف التي تليق بالمحدثات<sup>(١)</sup>، ويتعالى عنها رب البريات، ليس كمثله شيء وهو السميع العليم<sup>(٢)</sup>.

[الشرط السابع] الشرط {السابع: أن لا تكبرن المعجزة متقدمة على الدعوى فما يتقدم عليها<sup>(٣)</sup> من الخوارق} ككلام عيسى في المهدي<sup>(٤)</sup> وشق صدر محمد صلى الله عليه وسلم وتظليل الغمام له<sup>(٥)</sup> وسلام الحجر

(١) الاعتراض بالدجال اعتراض صحيح؛ لأنه يأتي بأمر خارقة للعادة، وقد ورد أنه يدعي النبوة أولاً ثم يدعي الربوبية [كما في فتح الباري ١٣/٩١، ٩٢]. فالجواب غير كاف؛ لأن ما أظهره فيه دلالة على صدقه في دعواه لو كان الأمر متعلقاً بالخارق للعادة، وهو المعجزة وحدها كما هي عند المتكلمين.

والمخرج من ذلك كله أن المعجزة وحدها ليست كافية في الدلالة على الصدق، وإن كانت دليلاً صحيحاً، وإنما النظر في الأحوال، والنرائن المحيطة هي الفصل في هذا المقام، لهذا فإن النبي ﷺ ركز على ذلك في قوله عن الدجال: "إنه أعور العين اليمنى وإن ربكم ليس بأعور" [متفق عليه انظر تعليق ٦ في الصفحة السابقة] وفي الحديث الآخر: "واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا" [رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة ٤/٢٢٤٥ (ح ٢٩٣١)] وفي هذا من النبي ﷺ للنقاط التي تبرز الكذب من الدجال دون الدخول في مسألة معجزاته التي ليس فيها على كثير من الناس، فالمعجزة في الحقيقة ليست دليلاً مستقلاً بحذ ذاته على النبوة؛ بل هي من ضمن الدلائل والآيات، وأكثر هذا الكلام وهذه الشروط التي وضعها المتكلمون في هذا؛ لا يدل عليها دليل لامن القرآن ولا من السنة، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في النبوات [انظر النبوات ٣٢٠-٣٢٩].

(٢) في الآية وهو السميع البصير [الشورى/١١].

(٣) أي على الدعوى.

(٤) كما هو صريح في القرآن كما في سورة مريم، وقد رواه البخاري في كتاب الأنبياء باب واذكر في الكتاب مريم... الآية، ٤/١٤٠.

ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب ٤/١٩٧٦-١٩٧٨.

(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ١/١٤٧.

(٦) رواه الترمذي في كتاب المناقب باب ما جاء في بدء نبوة النبي صلى الله عليه وسلم ٥/٥٩٠-٥٩١ وقال: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". قال المباركفوري في تحفة الأحوذى ١٠/٩٣: "قال الجزري: إسناده صحيح: رجاله رجال الصحيح أو أحدهما... وقال

والمدر<sup>(١)</sup> عليه<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك {يسمى إرهاصاً وتأسيساً} عطف تفسير لأن  
الإرهاص: هو التأسيس من أرهصت الحائط؛ أسسته فما يقع قبل النبوة  
تأسيس لها وليس بمعجزة. فإن قلت: كلام عيسى -صلى الله على نبينا  
وعليه وسلم- في المهد كان معجزة لأنه كان نبياً في المهد لقوله في المهد:  
﴿إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً﴾<sup>(٣)</sup>.

[اعتراض]

[جوابه]

قلت: الحق أنه لم يكن نبياً في المهد؛ وقوله: ﴿وجعلني نبياً﴾ تعبير  
عن المضارع المحقق وقوعه بلفظ الماضي، كقوله -صلى الله عليه  
وسلم- (كنت \*وفي لفظ قال: "إني عند الله لخاتم النبيين وإن آدم  
لمنجدل في طينته" رواه العرباض بن سارية<sup>(٤)</sup> كما أخرجه أحمد<sup>(٥)</sup>

ابن حجر في الإصابة: رجاله ثقات".

(١) المدر: قطع الطين اليابس، الواحدة: مدرّة، وقال في معجم مقاييس اللغة ٥/٣٠٥: "الميم  
والدال والراء: أصل صحيح يدل على طين متحجب"، وانظر: العين ٨/٣٨، تهذيب  
اللغة ١٤/١٢١، النهاية في غريب الحديث ٤/٣٠٩.

(٢) رواه مسلم في كتاب الفضائل ٤/١٧٨٢ من حديث جابر بن سمرة -رضي الله عنه- قال: قال  
رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم علي قبل أن أبعث،  
إني لأعرفه الآن). هذا في سلام الحجر، وأما سلام المدر فلم أقف فيه على دليل، وقد ذكره  
الماوردي في أعلام النبوة ص ١٦٨ فقال: (ومن آياته ﷺ أن أول ما أوحى إليه لم يمر بحجر ولا  
مدر إلا سلم عليه بالنبوة...) ولم يذكر عليه دليلاً. والله أعلم.

(٣) مريم/٣٠.

(٤) هو العرباض بن سارية السلمي -رضي الله عنه- من أعيان أهل الصفة، كنيته أبو نجيح،  
سكن حمص، توفي سنة ٧٥هـ.

انظر: الإصابة ٦/٤١٠، السير ٣/٤١٩-٤٢٢، الشذرات ١/٨٢.

(٥) في مسنده في مسند العرباض بن سارية -رضي الله عنه- ٤/١٢٨، ١٣٧.

والإمام أحمد هو: إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، أبو عبد  
الله، ولد ببغداد سنة ١٦٤هـ وطاف البلاد والآفاق في طلب العلم حتى صار إماماً فيه، وقد نصر  
الله به أهل السنة في زمن الخنعة، من مصنفاته المسند، وفضائل الصحابة، والرد على الجهمية



والبيهقي<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> وقال صحيح الإسناد<sup>(٣)</sup> \* ، نبيا وآدم منجدل \* يعني  
طريحا ملقى على الأرض قبل نفخ الروح فيه\*<sup>(٤)</sup> في طينته<sup>(٥)</sup> .

{فلو ادعى النبوة بعد ظهور/ هذا الخارق المتقدم عليها، [٢٣٧ب]  
وطولب بالمعجزة فعجز، كان ذلك دليلا على عدم التصديق  
المتقدم} وإن لم يعجز كان ذلك دليلا على التصديق المتقدم. {وبهذه  
الشروط السبعة يحصل تمييز المعجزة [عن غيرها]<sup>(٦)</sup> من السحر

والزنادقة، وغيرها، توفي سنة ٢٤١هـ ، ببغداد.

انظر : حلية الأولياء ١٦١/٩-٢٣٤ ، طبقات الحنابلة ٤/١-٢٠ ، السير ١١٧٧/١١-٣٥٨.

(١) هو الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني  
البيهقي، ولد سنة ٣٨٤هـ وله تصانيف كثيرة في الحديث والفقه والعقيدة منها شعب الإيمان ،  
والسنن الكبرى ، والأسماء والصفات وغيرها، وتوفي سنة ٤٥٨هـ، ودفن ببيهق -وهي عدة قرى  
من أعمال نيسابور على يومين منها-.

انظر: السير ١٦٣/١٨-١٧٠ ، تذكرة الحفاظ ٢/١١٣٢-١١٣٥ ، طبقات الشافعية  
للسبكي ٩/٤-١٦ ، طبقات الحفاظ ص ٤٣٢-٤٣٣ ، الشذرات ٣/٣٠٤-٣٠٥ .

وقد رواه في دلائل النبوة ٨٠/١-٨٣ بلنظ (إني عبد الله وخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته)  
وبلفظ (إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته) ٨٣/١ وانظر ١٣٠/٢ بنحوه.

(٢) الحاكم هو: الإمام الحافظ شيخ الشذرات أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن  
نعيم بن الحكم النيسابوري الشافعي صاحب التصانيف، منها: المستدرک، وغيره، ولد:  
سنة ٣٢١هـ بنيسابور، وتوفي سنة ٤٠٥هـ.

انظر: السير ١٦٢/١٧-١٧٧ ، البداية والنهاية ١١/٣٥٥ ، طبقات الحفاظ ص ٤٠٩-٤١١ ،  
الشذرات ٣/١٧٦ .

(٣) في مستدرکه في كتاب التاريخ، في ذكر أخبار سيد المرسلين -صلى الله عليه وسلم- ٦٠٠/٢-٦٠١  
وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد شاهد للحديث الأول" وصححه الذهبي في التلخيص.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٦) رواه الإمام أحمد في مسند العراب بن سارية ٤/١٢٧ ، ١٢٨ ، والحاكم في المستدرک في

كتاب التفسير، في تفسير سورة الأعراف ٢/٤١٨ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم

يخرجاه" وصححه الذهبي في التلخيص.

(٧) زيادة من "ع" والعقد الثمين ص ١٥٠ وليست، في "هـ".

## وأمثاله.

وقد فرق بين السحر وبين المعجزة أيضا: بأن أثار المعجزة حقيقي كشبع الجمع الكثير من الطعام اليسير <sup>(١)</sup> ، وتكثير الماء القليل بالمج فيه، حتى روى منه الجيش من غير تكبير <sup>(٢)</sup> .	[الفروق بين المعجزة والسحر]
وأثر السحر تخيلي <sup>(٣)</sup> ، وله {أي السحر} أيضا فرق آخر {يفرق به عن المعجزة: {هو أن السحر يقبل التعلم والتلمذ <sup>(٤)</sup> ، وربما كان التلميذ فيه أحذق من الأستاذ، بخلاف المعجزة فإنها لاتقبل ذلك} أي التعلم والتلمذ <sup>(٥)</sup> . وأيضا: أن السحر يأتي به الساحر وغيره <sup>(٦)</sup> ، أي من كل من تعلم طريقه وقد يكون	[الأول: في التأثير] [الثاني في قبول التعلم] [الثالث في المعارضة]

(١) رواه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين ١٤١/٣-١٤٢، وفي كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام ١٧٠/٤-١٧١ وفي غيرهما من المواضع، ورواه مسلم في كتاب الأشربة ١٦١٠/٣-١٦١٤، ١٦٢٦/٣-١٦٢٧ ورواه غيرهما.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأشربة، باب شرب البركة والماء المبارك ٢٥٢/٦-٢٥٣.

(٣) أثر السحر حقيقي وقد يموت المسحور أو يغير طبعه، وسيأتي هذا في كلام المؤلف ص ١٥٧، وأما القول بأنه تخيل وأنه لا حقيقة له، فإنه مذهب المعتزلة، وسيذكره المؤلف ص ١٥٧، فعلى هذا لا يستقيم هذا الفرق بين السحر والمعجزة، إذ كل منهما أثره حقيقي، والله أعلم. ولعل المصنف بنى هذا القول على قول الله تعالى: ﴿يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنْهَا تَسْعَى﴾ [طه/ ٦٦] خاصة وأنه يقول بأن للسحر حقيقة.

(٤) هكذا في "ه"، "ع"، العقد الثمين، ولم يظهر لي معناها ولعل الصواب التلمذ بتائين.

(٥) هكذا في "ه"، "ع"، العقد الثمين، ولم يظهر لي معناها ولعل الصواب التلمذ بتائين.

(٦) هل يأتي بالسحر غير ساحر؟! وقد ورد في حديث أبي هريرة مرفوعاً: ((من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر)) الحديث [رواه النسائي في كتاب تحريم الدم باب الحكم في السحرة ١١٢/٧، والمزي في تهذيب الكمال ٦٥٤/٢، وحسنه ابن مفلح في الآداب ٧٨/٣، كما ذكره الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص ٤٠١، وقال: وذكر المصنف [يعنى الشيخ محمد بن عبد الوهاب] عن الذهبي أنه قال: لا يصح [كما في الميزان ٣٧٨/٢]. ورواه عبد الرزاق [في مصنفه ١٧/١١] بسند صحيح عن الحسن مرسلاً. كما في النهج السديد ١٣٤-١٣٥.

جماعة يَعْلَمُونَهُ وَيَأْتُونَ بِهِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَأَمَّا  
 الْمَعْجِزَةُ فَلَا يُمَكِّنُ اللَّهُ<sup>(١)</sup> أَنْ يَأْتِيَ بِمَثَلِهَا وَمَعَارِضَتِهَا، وَقَدْ  
 فَرَّقَ أَيْضًا بَيْنَ الْمَعْجِزَةِ وَالسَّحْرِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ حَجَرٍ<sup>(٢)</sup> بِثَلَاثَةِ  
 فُرُوقٍ: (فَرَقَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَفَرَقَ بِإِعْتِبَارِ الْبَاطِنِ وَفَرَقَ بِإِعْتِبَارِ الظَّاهِرِ. أَمَّا  
 الْفَرْقُ الْأَوَّلُ - الْوَاقِعُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ - فَهُوَ: أَنْ السَّحْرَ وَالطَّلَسْمَاتِ  
 وَالسِّمِيَا وَأَمْثَالَهَا<sup>(٣)</sup>، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ خَارِقٌ الْعَادَةَ، بَلْ هِيَ عَادَةٌ جَرَتْ مِنْ  
 اللَّهِ<sup>(٤)</sup> بِتَرْتِيبِ مَسَبِّبَاتٍ عَلَى أَسْبَابِهَا، غَيْرَ أَنْ تِلْكَ الْأَسْبَابُ لَمْ تَحْصُلْ لِكَثِيرٍ  
 مِنْهُمْ<sup>(٥)</sup>، بَلْ لِلْقَلِيلِ مِنْهُمْ كَالْقَاقِيرِ الَّتِي يَعْمَلُ مِنْهَا الْكِيمِيَا، وَالْحَشَائِشَ الَّتِي  
 يَعْمَلُ مِنْهَا النِّفْطَ الَّذِي يَحْرَقُ الْحِصُونَ، وَالذَّهْنَ الَّذِي مِنْ أَدْنَى بِهِ لَمْ يَقْطَعْ  
 فِيهِ حَدِيدٌ وَلَا [تَعْدُو]<sup>(٦)</sup> / عَلَيْهِ النَّارُ، فَهَذِهِ كُلُّهَا فِي الْعَالَمِ أُمُورٌ غَرِيبَةٌ قَلِيلَةٌ  
 الْوُقُوعِ، وَإِذَا وَجَدْتَ أَسْبَابَهَا جَرَتْ عَلَى الْعَادَةِ فِيهَا، وَكَذَلِكَ أَسْبَابُ  
 السَّحْرِ<sup>(٧)</sup> وَالسِّمِيَا وَغَيْرِهَا، كَمَا جَارِيَةٌ عَلَى أَسْبَابِهَا الْعَادِيَّةِ، إِذَا وَجَدْتَ

(١) هكذا في "ه"، "ع" ولم يظهر لي المعنى؛ إلا أن تكون كما شككتها، ولعلها [فلا يمكن الله  
 أحدا أن يأتي بمثلها ومعارضتها]، وسيأتي في كلام المؤلف ص ١٧٧ قوله: [وأما المعجزة فلا  
 يمكن أحد أن يأتي بمثلها أو يعارضها] وبه يتضح المراد، والله أعلم.

(٢) هو أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، السعدي، الأنصاري، المكي، شهاب الدين، أبو  
 العباس، ولد سنة ٩٠٩هـ في محلة أبي الهيثم، وله عدة تصانيف منها: الإعلام إلى قواطع الإسلام،  
 الزواجر من اقتراف الكبائر-وهذين الكتابين قد عزا إليهما المؤلف كثيرا-وكذا تحفة المحتاج  
 شرح المنهاج، -أيضا- وغيرها. توفي في مكة، سنة ٩٧٤هـ.

الشذرات ٣٧٠/٨، والأعلام للزركلي ٢٣٤/١.

(٣) في الإعلام: بدل وأمثالها: وجميع هذه الأمور. وسيأتي تعريف السيمياء في كلام المؤلف ص  
 ١٦٧.

(٤) في الإعلام: من الله تعالى.

(٥) في الإعلام: من الناس.

(٦) في "ه"، "ع": تعدوا، والصواب ما أثبتته، لأن الواو ليست واو الجماعة.

(٧) في الإعلام بعد كلمة السحر: إذا وجدت حصل، وكذا السيمياء... إلخ

حصلت، غير أن الذي يعرف تلك الأسباب قليل في الناس، وأما المعجزات فليس لها سبب في العادة أصلاً، فلم يجعل الله في العالم عقاراً يفلق البحر، أو يسير الجبل، ونحو ذلك، وهذا فرق عظيم، غير أن الجاهل بالأمرين يقول وما [يدريني] <sup>(١)</sup> أن هذا له سبب والآخر لا سبب له <sup>(٢)</sup>.

[الفرق الثاني] وأما الفرق الثاني فهو : ( أن أهل هذه الحِرَف السحرية إذا استدعاهم الملوك ليصنعوا لهم من الأمور العجيبة السحرية، يطلبون منهم أن تكتب أسماء كل من يحضر ذلك المجلس، فيصنعون صنيعهم لمن سُمي لهم، فإن حضر غيرهم لا يرى شيئاً مما رآه الذين سماوا <sup>(٣)</sup>.

قال العلماء: وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَنَزَعُ يَدَهُ إِذَا هِيَ بِيضَاءَ لِلنَّاطِرِينَ﴾ <sup>(٤)</sup> أي لكل [ناظر] <sup>(٥)</sup> ينظر إليها، ففارقت بذلك السحر والسيميا <sup>(٦)</sup>، وهذا فرق

(١) في "ه"، "ع": يدري، وما أثبتته في الإعلام ص ١٠٨، وهو الصواب.

(٢) ما بين القوسين ( ) منقول عن الإعلام للهيتمي ص ١٠٧-١٠٨.

(٣) ويحسن الإشارة إلى قصة جندب بن كعب الأزدي -رضي الله عنه- الذي قتل الساحر الذي

كان يلعب بين يدي الوليد بن عقبة، فإن السحر لم يؤثر فيه وإنما أثر فيمن حضر قبله.

[انظر: التاريخ الكبير للإمام البخاري ٢/٢٢٢ في ترجمته، وسنن الدار قطني ٣/١١٤ في كتاب

الحدود والديات، ومستدرک الحاكم ٤/٣٦١، وسكت عنه الذهبي، السنن الكبرى

للبيهقي ٨/١٣٦ في كتاب القسامة، باب تكفير الساحر وقتله، ومصنف عبد الرزاق

١٠/١٨١-١٨٣ باب قتل الساحر، والإصابة لابن حجر ٢/١٠٧، (وما في مصنف عبد

الرزاق ١٠/١٨١-١٨٣ عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعت بجالة التميمي قال: [وذكر

قصصاً وحديثاً طويلاً] ثم قال: وأما شأن أبي بستان -فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لجندب (جندب وما جندب، يضرب ضربة يفرق بها بين الحق والباطل) -فإذا أبو بستان يلعب

في أسفل الحصن عند الوليد بن عقبة -وهو أمير الكوفة- والناس يحسبون أنه على سور القصر...

فقال جندب ويلكم أيها الناس أما يلعب بكم! والله إنه لفي أسفل القصر، إنما هو في أسفل

القصر، ثم انطلق واشتمل على السيف ثم ضربه... (إخ القصة.)

(٤) الأعراف/١٠٨، والشعراء/٣٣.

(٥) في "ه" [ناظر] وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٦) سيأتي تعريفها في كلام المؤلف ص ١٦٧.

عظيم.)<sup>(١)</sup>

[الفرق الثالث] وأما الفرق الثالث<sup>(٢)</sup> فهو أن (قرائن الأحوال المفيدة للعلم القطعي الضروري المختصة بالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - مفقودة في حق غيرهم<sup>(٣)</sup> ، فنجد النبي - صلى الله عليه وسلم - أفضل الناس [نشأة]<sup>(٤)</sup> ومولدا وشرفا وخلقا وخلقا وصدقا وأدبا وأمانة وزهادة وإشفاقا ورفقا، وبعدا عن الرياء<sup>(٥)</sup> والكذب والتمويه، والله أعلم حيث يجعل رسالته<sup>(٦)</sup> ، ثم أصحابه يكونون في غاية العلم والبركة والتقوى والديانة كأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - / كانوا بحرا في العلوم على [٢٣٨ب] أنواعها من الشرعيات والعقليات والجنائيات والسياسات، والعلوم الباطنة والظاهرة. حتى روي أن عليا<sup>(٧)</sup> جلس مع ابن

(١) ما بين القوسين ( ) منقول من الاعلام ص ١٠٨ بتصرف بسيط.

(٢) سيأتي ما ذكره شيخ الإسلام ابن نيمية - رحمه الله تعالى - من الفروق ص ١٧٨-١٧٩.

(٣) وهذا من الاستدلال بمسلكه الشخصي، كما في قول أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها - (كلا والله لا يجزيك الله أبدا إنك اتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتقري الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نواب الحق).

[رواه البخاري في كتاب التعبير ٣٧/٩ ، وفي كتاب بدء الوحي ٣/١ ، وفي كتاب الإيمان والنفسي وغيرها، ومسلم في كتاب الإيمان ١٣٩/١ ، والإمام أحمد في المسند ٢٣٢-٢٣٣ ، والبيهقي في دلائل النبوة ١٣٥/٢-١٣٧ ، ١٢٩/٢-١٤٠ ، ١٤٨ ، وأبو نعيم في دلائل النبوة ١/٢٧٥-٢٧٧ وغيرهم]، وانظر: شرح العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٢٥ ، وكذلك ذكر ما حصل له قتل ملك الروم حيث سأل أبا سفيان عدة أسئلة استدلت فيها بالمسلك الشخصي على إثبات النبوة. انظر: شرح الأصفهانية ص ١٢٦-١٣٢.

(٤) في "ه" ، "ع" هكذا: نشأة ، والصواب ما أثبتته.

(٥) في الإعلام ص ١٠٨ : الدناءة بدل الرياء.

(٦) الأنعام/١٢٤.

(٧) هو أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، القرشي، رابع الخلفاء الراشدين وأحد المبشرين بالجنة، ولد بمكة قبل البعثة بعشر سنين، وأسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة، واشتهر بالفروسية والشجاعة والإقدام، زوجه النبي - صلى الله عليه وسلم - بابنته فاطمة - رضي الله عنها -، بويع بالخلافة بعد مقتل عثمان - رضي الله عنهما - سنة ٣٥ هـ وقتل

عباس<sup>(١)</sup> رضي الله عنهم وأنهم تكلموا في "الباء" من "بسم الله" من العشاء إلى أن طلع الفجر<sup>(٢)</sup> مع أنهم لم يدرسوا ورقة ولا [قرؤوا]<sup>(٣)</sup> كتابا ولا تفرغوا من الجهاد، ولقد قال بعض الأصوليين<sup>(٤)</sup>: لو لم يكن شاهدا لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا أصحابه لكفوا في إثبات نبوته، وكذلك أيضا ما علم من فرط صدقه حتى كان يقال له: محمد الأمين، وما من نبي إلا وله في هذه القرائن الحالية والمقالية العجائب، والساحر على العكس في ذلك<sup>(٥)</sup> كله بل (السحر لا يكون في فاضل كما قاله الفخر الرازي<sup>(٦)</sup> في كتابه

بالكوفة في شهر رمضان سنة ٤٠هـ.

انظر: الاستيعاب ٨/١٣١-٢٢٠، الإصابة ٧/٥٧-٦٠.

(١) هو أبو العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي، ابن عم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حبر هذه الأمة وترجمان القرآن، وكان يقال له الحبر والبحر، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وروى عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- شيئا كثيرا، وقد دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) [ رواه الإمام أحمد ١/٢٦٦، ٣١٤، ٣٢٨، ٣٣٥، وإخاكم ٣/٣٥٤ وصححه ووافقه الذهبي، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند ٤/١٢٧ برقم ٢٣٩٧ وما بعده من المواضع ] وكانت وفاته في الطائف سنة ٦٨هـ.

انظر: الاستيعاب ٦/٢٥٨-٢٧١، الإصابة ٦/١٣٠-١٤٠.

(٢) لم أجد في غير الإعلام للهيتمي، وهذا غريب أن ينسب إلى أحد من الصحابة.  
(٣) في الأصل "هـ" "قراءو" وفي نسخة "ع" هكذا "قرأوا" ولعل الصواب ما أثبتته لأن الهمزة مضمومة مسبوقة بفتح فتحوز كتابتها على السطر أو على واو.  
(٤) لم أعرفه حتى الآن.

(٥) ما بين القوسين ( ) منقول عن الإعلام للهيتمي ص ١٠٨-١٠٩.

(٦) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري الطبرستاني الأصولي المفسر ويقال له ابن خطيب الري ولد سنة ٥٤٤هـ، له مصنفات كثيرة منها: "لوامع البيان في شرح أسماء الله والصفات"، وهو مطبوع، و"مفاتيح الغيب" تفسير مطبوع، و"الملخص" في الفلسفة وغيرها، قال الذهبي في السير: "وقد بدت منه في تواليه بلايا وعظامم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر" ثم ذكر قوله: "لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي غليلا ولا تروي غليلا..." إلخ مات بهرات يوم عيد الفطر سنة ٦٠٦هـ.

الملخص<sup>(١)</sup> قال: لأن من شرط. السحر الجزم بصدور الأثر، والفاضل الممتلىء علما يرى وقوع ذلك في الممكنات التي يجوز أن توجد وأن لا توجد، فلا يصح له عمل أصلا فلذلك لا يصح السحر إلا من العجائز والتركمان والسودان ونحو ذلك من أرباب النفوس الجاهلة<sup>(٢)</sup>.

[تعريف السحر لغة] {واعلم أن السحر لغة: كل ما لطف مأخذه ودق كما في القاموس<sup>(٣)</sup> {من سحره إذا [أبدى] له أمرا<sup>(٤)</sup> فدق عليه وخفي<sup>(٥)</sup>، ومنه: ﴿فلما ألقوا سحرُوا أعين الناس﴾<sup>(٦)</sup> وهو مصدر شاذ، إذ لم يأت فِعْلٌ بكسر الفاء وسكون العين مصدر<sup>(٧)</sup> لَفَعَلٌ يَفْعَلُ بفتح العين فيهما {إلا هذا وفَعَلٌ<sup>(٨)</sup>.

انظر: السير ٢١/٥٠٠-٥٠١، البداية والنهاية ١٣/٥٥-٥٦، الشذرات ٥/٢١-٢٢ الأعلام للزركلي ٦/٣١٣.

(١) هذا الكتاب لم أقف عليه وقد عزاه إليه ابن العماد كما في الشذرات ٥/٢١ والزركلي في الأعلام ٦/٣١٣.

(٢) ما بين القوسين من الإعلام ١٠٦-١٠٧ بتصرف.

(٣) القاموس المحيط ص ٥١٩، الصحاح ٢/٦٧٩، لسان العرب ٤/٣٤٨.

(٤) في "ه"، "ع" بدا وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٥٠: وهو الصواب وبه يستقيم النصب لكلمة "أمرا".

(٥) هكذا في "ه"، "ع" والصواب. [أمر] لأنه فاعل، ولا يستقيم كونه منصوبا إلا أن يكون الفعل أبدى كما في العقد الثمين وهو ما أثبتته.

(٦) أي خفي سببه ومأخذه.

(٧) الأعراف/١١٦.

(٨) في العقد الثمين مصدرا.

(٩) أي إلا سَحَرَ وفَعَلَ (أي نفس الكلمة الموزون بها) أو يكون المراد فَعَلَ التي بمعنى عَمِلَ وقد ورد في كتاب "ليس في كلام العرب" لابن خالويه ص ٣١: "باب ليس في كلام العرب فَعَلَ يَفْعَلُ فَعَلًا إلا سَحَرَ يَسْحَرُ سِحْرًا...".

[تعريف السحرا اصطلاحا] {وشرعاً<sup>(١)</sup>: هو كل أمر خفي سببه، وعُمِل على غير حقيقته

وجرى مجرى/ التمويه والخداع، وكان ممكن المعارضة [٢٣٩]

ويتفاوت باعتبار حذق متعاطيه، فهو من الصناعات في

التمويهات { . وقد تقدم تعريف الصناعة<sup>(٢)</sup> .

{وحيث أطلق {السحر} أريد منه المذموم فقط} الذي

هو كبيرة أو كفر، {وحيث قيد كان بحسب ما قيد به، مما

يمدح<sup>(٣)</sup> أو يذم أو يضر أو ينفع، كسحر البيان، وغير

ذلك مما يتعلق بفصاحة اللسان، {ومنه قوله - صلى الله عليه

وسلم - : (إن من البيان لسحرا) \* أخرجه البخاري<sup>(٤)</sup>

(١) هذا التعريف اصطلاحى وليس شرعياً لأنه لم يرد به نص من الوحي.

قال الشيخ العلامة محمد الأمين الشنيطي في أضواء البيان (٤/٤٤٤) بعد أن ذكر معنى السحر في اللغة المسألة الثامنة: "اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعاً لغيرها، ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافاً متبايناً" ا.هـ.

(٢) ص ٧٤ من القسم الأول، تحقيق د. صالح العقيل.

(٣) ليس في السحر ما يمدح. مع أن المصنف أشار إلى البيان والفصاحة، وهذا ليس محموداً على الإطلاق؛ بل منه ما يمدح، ومنه ما يذم.

قال ابن كثير في تفسيره (١/١٤٧) نقلاً عن القرطبي:

(وقوله - عليه السلام - "إن من البيان لسحرا" يحتتمل أن يكون مدحاً؛ كما تقوله طائفة، ويحتتمل أن يكون ذماً للبلاغة، قال: - أي القرطبي - وهذا أصح. قال: لأنها تُصَوَّب الباطل حتى توهم السامع أنه حق، كما قال - عليه الصلاة والسلام -: (فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له)... الحديث) ا.هـ. [متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الشهادات باب من أقام البيعة بعد اليمين ١٦٢/٣، وفي غيره من المواضع، ومسلم في كتاب الأفضية (ح) ١٧١٣] ١٣٣٧/٣.

(٤) في صحيحه، في كتاب الطب، باب إن من البيان لسحرا (٧/٣٠)، وفي كتاب النكاح، باب الخطبة (٦/١٣٧).

والبخاري هو: أمير المؤمنين في الحديث، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ولد سنة ١٩٤هـ، وتنقل في طلب العلم الحديث حتى فاق الأقران، وهو صاحب "



ومالك<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> \*<sup>(٤)</sup> أي لأن صاحبه يوضح

المشكل ويكشف عن حقيقته بحسن بيانه وبليغ عبارته ،  
وأيضاً فالبيان إظهار الخفاء لا إخفاء الظاهر ، عكس ما يدل عليه  
لفظ السحر، إلا أن ذلك القدر للطفه وحسنه استمال القلوب فأشبهه السحر

الجامع الصحيح" الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، وله: كتاب التاريخ الكبير،  
والصغير، وخلق أفعال العباد، والرد على الجهمية والمعتلة وغيرها، توفي سنة ٢٥٦هـ في  
خرتنك، قرية من قرى نيسابور.

انظر: تاريخ بغداد ٤/٢-٣٣ ، طبقات الحنابلة ١/٢٧١-٢٧٩ ، السير ١٢/٣٩١-٤٧١ .

(١) في الموطأ في كتاب الكلام، باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله ٩٨٦/٢. ومالك هو: إمام  
دار الهجرة أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، ولد سنة ٩٣هـ، وطلب  
العلم في صغره، وتأهل للفتيا وجلس للتدريس والإفادة وله إحدى وعشرون سنة، ومناقبه كثيرة  
جدا، وهو صاحب الموطأ، مات سنة ١٧٦هـ ودفن بالبقيع. انظر: حلية الأولياء ٦/٣١٦-٣٥٦ ،  
السير ٨/٤٨-١٣٥ ، البداية والنهاية ١/١٧٤-١٧٥ .

(٢) في سننه في كتاب الأدب، باب ما جاء في المشدق في الكلام (٢٧٥/٥) وباب ما جاء في  
الشعر (٢٧٦/٥-٢٧٨).

وأبو داود هو: الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث، أبو داود الأزدي السجستاني، ولد  
سنة ٢٠٢هـ، رحل وجمع وصنف وبرع في هذا الشأن، من مصنفاته: كتاب السنن - أحد الكتب  
الستة، توفي في البصرة سنة ٢٧٥هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٩/٥٥-٥٩ ، طبقات الحنابلة ١/١٥٩-١٦٢ ، السير ١٣/٢٠٣-٢٢١ ،  
الشذرات ٢/١٦٧-١٦٨ .

(٣) في سننه في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في أن من البيان لسحرا (٣٧٦/٤).  
والترمذي هو: الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمى الترمذي،  
ولد في حدود سنة عشر ومائتين من الهجرة، ورحل وجمع وصنف، فمن مصنفاته: "الجامع"  
المعروف بسنن الترمذي، و"العلل" ، وغيرهما، وكان يضرب به المثل في الحفظ، ثقة بجمع  
عليه، توفي بترمذ سنة ٢٧٩هـ.

انظر: السير ١٣/٢٧٠-٢٧٧ ، البداية و لنهاية ١١/٦٦-٦٧ ، الشذرات ٢/١٧٤-١٧٥ .

(٤) ورواه أيضا مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة (حديث رقم ٤٧) ٤٧/٢ ، والإمام أحمد في  
مسنده (١/٣٢٧، ٣٠٩، ٣٠٣، ٢٦٩، ٣٣٢ ، ٣٩٧ ، ٤٥٤ ، ١٦/٢ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٩٤ ،  
٤٧٠/٣ ، ٢٦٣/٤).

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

الذي يستميل القلوب من هذا الوجه ، وأيضاً فالقادر على البيان يكون - غالباً- قادراً على تحسين القبيح وتقبيح الحسن<sup>(١)</sup> ، فأشبهه السحر من هذا الوجه أيضاً<sup>(٢)</sup> .

واعلم أن (السحر له حقيقة وقد يموت المسحور أو يغير طبعه،  
قاله الشافعي<sup>(٣)</sup> ، وابن حنبل<sup>(٤) (٥) (٦)</sup> ، وقالت الحنفية : إن وصل إلى بدنه  
كالدخان ونحوه جاز أن يؤثر وإلا فلا. وقالت المعتزلة<sup>(٧) (٨) (٩)</sup> : لا حقيقة  
للسحر. وهذا لا يصح فإن ما لا حقيقة له لا يؤثر، وقد سحر النبي -صلى  
الله عليه وسلم- (سحره لبيد بن الأعصم النبي صلى الله عليه<sup>(١٠) (١١) (١٢)</sup>)

[للسحر حقيقة]

[قول المعتزلة]

[الرد عليهم]

(١) يوجد كتاب بهذا الاسم "تحسين القبيح وتقبيح الحسن" لأبي منصور الثعالبي (٣٥٠-٤٢٩هـ) وهو من هذا الباب، وهو مطبوع بتحقيق شاکر العاشور، ونشر وزارة الأوقاف والشؤون الدينية العراقية.

(٢) انظر: فيض القدير ٢/٥٢٤-٥٢٥.

(٣) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ ونشأ بمكة، وحفظ القرآن، وجدَّ في طلب العلم حتى فاق الأقران، وقد رزقه الله حافظاً قوية، صنف في الفقه وأصوله والحديث، فمن ذلك كتاب "الأم" و"الرسالة" و"جماع العلم" وغير ذلك، توفي بمصر سنة ٢٠٤هـ. انظر: حلية الأولياء/٩/٦٣-٦١، تاريخ بغداد/٢/٥٦-٧٣، السير ١٠/٥-٩٩، الشذرات ٢/٩-١١.

(٤) سبقت ترجمة الإمام أحمد بن حنبل ص ١٤٧.

(٥) في الإعلام للهيتمي ص ١٠٧: وابن حنبل رضي الله عنهما.

(٦) انظر: روضة الطالبين للنووي ٩/٣٤٦ والفروق للفراقي ٤/٨٩، ١٥٠.

(٧) في الإعلام للهيتمي بدل المعتزلة: القدرية، وهما سواء في هذه المسألة.

(٨) المعتزلة هم اتباع واصل بن عطاء المعتزلي الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، وهم يجمعون بين نفي القدر، ونفي صفات الله تعالى، والقول بالمنزلة بين المنزلتين، ويسمون أنفسهم بأصحاب العدل والتوحيد. انظر: الملل والنحل ١/٤٣-٤٦، الفرق بين الفرق ص ١١٧. البرهان للسكسكي ص ٤٩، وذكر أقوالاً في تسميتهم معتزلة منها: اعتراضهم عن الحق، وذكر أنهم ثمانى عشرة فرقة. وانظر: البرهان ص ٥٠-٦٣.

(٩) رواه البخاري في كتاب الطب، في باب السحر، وباب هل يستخرج السحر ٧/٢٨-٣٠ وفي غيرهما من المواضع، ورواه مسلم في كتاب الصلاة ٤/١٧١٩-١٧٢١، والنسائي في كتاب تحريم الدم، باب سحر أهل الكتاب ٧/١١٢-١١٣ والإمام أحمد في المسند ٤/٣٦٧، ٥٠/٦، ٦٤، ٩٦-٦٣، ٥٧.

(١٠) ما بين القوسين من الإعلام للهيتمي ص ١٠٧.

وسلم اليهودي الساحر \* وهو من يهود بني زريق\* <sup>(١)</sup> وأمر صلى الله عليه وسلم بإخراج سحره من بشر ذي أروان،\* وفي رواية دُرْوَان - بفتح المعجمة وسكون الراء - لكن الذي في مسلم <sup>(٢)</sup> : (ذي أروان) كما ذكرنا ، وكلاهما صحيح لكن ما في مسلم أصح حتى إن [ابن] <sup>(٣)</sup> قتيبة <sup>(٤)</sup> بالغ في ذلك فادعى أن ذلك هو الصواب، كما ذكر ذلك النووي <sup>(٥)</sup> \* <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup> بدلالة الوحي له ، فأخرج منها فكان ذا عقد فحلت عقده. فكان كلما حلت منه عقدة خف عنه - صلى الله عليه وسلم - ، إلى أن فرغت فصار - صلى الله عليه وسلم - كأنما نشط

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه"

(٢) يعني به صحيح مسلم

والإمام مسلم: هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صاحب الصحيح الذي يأتي في المرتبة الثانية بعد صحيح البخاري، كانت ولادته سنة ٢٠٤هـ وله تصانيف كثيرة غير الصحيح، كالأسماء والكنى. والوحدان، وغيرها، توفي في شهر رجب سنة ٢٦١هـ بنيسابور.

انظر: تاريخ بغداد ١٣/١٠٠-١٠٤ ، السير ١٢/٥٥٧-٥٨٠ ، البداية والنهاية ١١/٣٣-٣٥ ، الشذرات ٢/١٤٤-١٤٥.

(٣) ابن ليس في المخطوطة ، والزيادة من شرح النووي ١٤/١٧٧ وبها يستقيم الكلام.

(٤) ابن قتيبة هو: العلامة الكبير ذو القنون: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ولد سنة ٢١٣هـ في بغداد، وصنف وجمع وبعثه، وتولى القضاء في دنور فنسب إليها، ومن تصانيفه: غريب الحديث، والمعارف، وغيرهما، توفي في رجب سنة ٢٧٦هـ.

انظر: السير ١٣/٢٩٦-٣٠٢ ، البداية والنهاية ١١/٤٨ ، الشذرات ٢/١٦٩-١٧٠.

(٥) النووي : هو أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني النووي الشافعي، محي الدين، الإمام العلامة. ولد في نوى [من قرى حران، بسوريا الآن] سنة ٦٣١هـ وله مصنفات عديدة منها: شرح صحيح مسلم، والمجموع شرح المذهب، ورياض الصالحين، وروضة الطالبين ، وغيرها، وتوفي في نوى سنة ٦٧٦هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٠-١٤٧٤ ، المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، للسخاوي، طبقات الحفاظ ص ٥١٣-٥١٤ ، الشذرات ٦/٣٥٤-٣٥٦.

(٦) وكلام النووي هذا في شرح مسلم ١٤/١٧٧ وقال فيه: وادعى ابن قتيبة أنه الصواب... إلخ، والمؤلف هنا ذكر كلام النووي بالمعنى وقال: "قتيبة"، ولعل مراده: "ابن قتيبة".

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه"

من عقال<sup>(١)</sup> (وإنما أثر السحر في رسول/ الله - صلى الله عليه وسلم - مع قوله [٢٣٩] تعالى ﴿والله يعصمك من الناس﴾<sup>(٢)</sup> إما لأن المراد منه عصمة القلوب والإيمان دون عصمة الجسد عما يرد عليه من الحوادث الدنيوية، ومن ثم سحر<sup>(٣)</sup>، وشجَّ وجهه، وكسرت رباعيته<sup>(٤)</sup>، وحصل له الأذى من قريش<sup>(٥)</sup>، وإما لأن المراد عصمة النفس<sup>(٦)</sup> دون العوارض التي تعرض للبدن مع سلامة النفس وهذا أولى بل هو الصواب لأنه صلى الله عليه وسلم كان يحرس فلما نزلت الآية أمر بترك الحرس<sup>(٧)</sup> قاله ابن حجر<sup>(٨)</sup>.

(١) في الإعلام للهيتمي زيادة، وهي: (وقد سحرت عائشة جارية اشتزتها، وقد اطبقت الصحابة على صحة ذلك...)

(٢) المائدة/٦٧.

(٣) سبق بيان من أخرجه ص ١٥٧.

(٤) انظره: في صحيح البخاري في كتاب الجهاد، باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه ٢٢٧/٣، وفي باب لبس البيضة ٢٢٩/٣، وفي كتاب الطب، باب حرق الحصى ليسد به الدم ١٩/٧-٢٠، وفي كتاب المغازي، باب ما أصاب النبي - صلى الله عليه وسلم - من الجراح يوم أحد ٣٧، ٣٨، وفي غيرها من المواضع، ومسلم في كتاب الجهاد والسير ١٤١٦/٣-١٤١٧ ورواه غيرهما.

(٥) انظر: البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة آل عمران، باب ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً﴾ ١٧٢/٥-١٧٣، وفي تفسير سورة ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ ٨٧/٦-٨٨ وفي كتاب الأدب، باب من أخصر صاحبه فيما يقال فيه ٨٧/٧، وفي باب الصبر على الأذى ٩٦/٧، وفي كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان ١٠٣/٥-١٠٦ وغيرها من المواضع، ومسلم في صحيحه في كتاب الزكاة ٧٣٩/٢، وفي كتاب الجهاد والسير ١٤١٨/٣-١٤٢٣. وفي غيرهما.

(٦) في الزواجر ١٦٤/٢: عصمة النفس عن الافتلات دون العوارض... إلخ.

(٧) انظر: البخاري في كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو، وفي سبيل الله ٢٢٢/٣-٢٢٣.

وانظر: كلام ابن حجر العسقلاني عليه في الفتح ٨٢/٦، ٩٨.

وانظر: البخاري أيضا في كتاب التمني، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - ليت كذا وكذا ١٢٩/٨، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ١٨٧٥/٤، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة (٢٥١/٥) وقال بعده: "هذا حديث غريب"، ولفظه (كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿والله يعصمك من الناس﴾) [قال ابن حجر في الفتح ٨٢/٦] وإسناده حسن واختلف في وصله وإرساله. وفي كتاب المناقب باب مناقب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٦٥٠/٥-٦٥١ ورواه غيرهم.

(٨) المراد به الهيتمي في الزواجر في "الكبيرة" ٣٢٠-٣٢٣ المسحر وتعلمه... إلخ ١٦٣/٢-١٦٤.

وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(ومن حجة الزاعمين أنه لا حقيقة له ، قوله تعالى: ﴿يَخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾<sup>(١)</sup> ، ولأنه لو كانت له حقيقة لأمكن الساحر أن يدعي النبوة ، فإنه قد يأتي بالخوارق على اختلافها)<sup>(٢)</sup> .

[الجواب عنها] والجواب<sup>(٣)</sup> : أن السحر أنواع فبعضه هو الذي يخيل<sup>(٤)</sup> وعن<sup>(٥)</sup> الثاني أن إضلال الخلق ممكن ولكن الله تعالى أجرى العادة بضبط مصالحهم عما يسر ذلك على الساحر، وكم من ممكن يمنعه الله من الدخول في العالم لأنواع من الحكم<sup>(٦)</sup> . على أنه قد تقدم الفرق<sup>(٨)</sup> بين المعجزة والسحر ما يشفي العليل ويروي الغليل، {وبالجملة

(١) طه/٦٦

(٢) الفروق للقراي/٤/١٥٠ .

(٣) في الفروق: والجواب عن الأول: أنه حجة لنا لأنه تعالى أثبت السحر... إلخ. ١٥٠/٤ .

(٤) كأن المؤلف سلم بصحة الاستدلال بالآية، مع أن الذي يظهر لي في "من" في قوله تعالى ﴿مِنْ سِحْرِهِمْ﴾ أنها للسببية أي بسبب سحرهم وإلا فمعلوم أن قوم فرعون من أعلم الناس بالسحر، فكيف يكون سحرهم كله لا حقيقة له وقد وصفه الله بأنه عظيم فقال: ﴿وَجَاؤَا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف/١١٦] .

ومن أهل العلم من جعل السحر منه ما هو تخيلي ومنه ما هو حقيقي وقال بأن سحر سحرة فرعون تخيلي لكن هذا فيما يظهر لا يساعده النص، بل قد نص بعض أهل العلم كالقرطبي وابن كثير وغيرهما أن المعنى: "تشبه إليه من سحرهم وكيدهم حتى ظن أنها تسعى" وهذا هو الأقرب والله أعلم.

انظر في مراجع ذلك: تفسير ابن جرير ١٦/١٨٥-١٨٦، تفسير البغوي ٣/٢٢٤ ، زاد المسير (٣٠١/٥-٣٠٥)، إعراب القرآن للنحاس ٣/٤٨، وتفسير القرطبي ١١/٢٢٢، تفسير ابن كثير ٣/١٥٧-١٥٨، الدر المنثور ٥/٥٧٥، تفسير السعدي ٥/١٧٠، أضواء البيان ٤/٤٣٦-٤٤٤، ٤٣٨، ٤٧٠-، وغيرها.

(٥) هكذا في المخطوطتين، وهو كذلك في الإعلام لابن حجر ص ١٠٧ ، وفي الفروق ٤/١٥٠، ولعل المراد: والجواب عن الثاني، أي عن الدليل العقلي.

(٦) الفروق ٤/١٥٠-١٥١ .

(٧) الإعلام لابن حجر ص ١٠٧

(٨) هكذا في "ه" ، "ع" ولعل الأولى، إضافة من ليوضح المعنى فيكون: تقدم من الفرق... إلخ ويعني به ما تقدم قبل قليل.

فهو {أي ( السحر {أقسام} كثيرة } فمنه سحر الكسدانيين<sup>(١)</sup>

<sup>(٢)</sup> العابدين للكواكب { في قديم الدهر فزعموا أن الكواكب هي

المديرة للعالم ومنها يصدر كل مظهر خير أو شر، وهم المبعوث إليهم

إبراهيم - صلى الله على نبينا وعليه وسلم - مبطلا لمقاتلتهم ورادا عليهم،

{وهم فرق قد تخالفت مللهم واضطربت نحلهم فمنهم

القائلون بإلهية الأفلاك المتخذون/ لها هياكل وأصناما اشتغلوا [٢٤٠]

بخدمتها} فإنهم زعموا أنها هي المؤثرة للحوادث باستدارتها وتحركها

فعبدها وعظموها ، واتخذوا لكل واحد منها هيكلا مخصوصا ، وصنما

معينا.

(١) في العقد الثمين: الكلدانيين ، وفي الزواجر ١٦٤/٢ الكسدانيين.

(٢) لم أجد من يسمى بهذا الاسم، وظهر لي عند مراجعة كتب الفرق والمقالات أن الكسدانيين

هم الصابئة أو فرقة منهم، ثم وجدت ذكراً للكدشانيين (بالشين المعجمة) عند ابن كثير

يتلخص فيما يلي:

الكدشانيون : هم سكان حران الصابئة الذين يعبدون الكواكب وينون لها الهياكل والصور ، وقد

هاجر إليهم إبراهيم -عليه السلام- عندما ترك أرض قومه من الكلدانيين في بابل فاستوطن

حران ، وهناك دعا الناس إلى عبادة الله وحده وترك عبادة النجوم والكواكب.

وقد ذكر ابن كثير في تفسيره عن الرازي أنه ذكر أن أنواع السحر ثمانية أولها : سحر

[الكلدانيين] والكدشانيين الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرة - وهي السيارة -

وكانوا يعتقدون أنها مديرة العالم ، وأنها تأتي بالخير والشر ، وهم الذين بعث الله إليهم إبراهيم

الخليل -صلى الله عليه وسلم- مبطلا لمقاتلتهم ورادا لمذاهبهم.

انظر: تفسير ابن كثير ١/١٤٥ ، البداية والنهاية ١/١٤٠.

فلعل في الكلمة تصحيحاً - والله أعلم - بل إن المؤلف -رحمه الله- جعل من فرق

الكدشانيين: الصابئة والدهرية والقائلين بألوهية الأفلاك إلى غير ذلك، كما سيذكره بعد

قليل .

انظر: الملل والنحل ٢/٤٩-٥٧ ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١٢٥-١٢٦ ، البرهان في

معرفة عقائد أهل الأديان ص ٩٢-٩٣ . ولعلها أسماء لمسمى واحد ، فيقال : كلداني وكسداني

وكشداني ، والله أعلم .

{ومنها من أثبت لهذه الأفلاك فاعلا مختارا} أوجدها من العدم  
 {لكنهم قالوا: إن الله أعطاها قوى} غالبية {نافذة} في هذا العالم  
 {وفوض تدبيره إليها ومنها الصابئة<sup>(١)</sup> والدهرية<sup>(٢)</sup>} الذين  
 يزعمون أن الأفلاك والكواكب واجبة الوجود لذواتها وأنها غنية  
 عن موجد ومدبر وخالق، وهي المدبرة لعالم الكون والفساد<sup>(٣)</sup> {إلى  
 غير ذلك من الفرق الضالة عافانا الله منها.

ومن السحر أيضا : سحر أصحاب العزائم {وهي:

[٢ - سحر

أصحاب العزائم ]

كلمات (يزعم أهل هذا العلم أن سليمان - على نبينا وعليه أفضل  
 الصلاة والسلام- لما أعطاه الله هذا الملك وجد الجن يعثون بالناس في الأسواق  
 ويخطفونهم من الطرقات فسأل الله تعالى أن يولي علي كل قبيل من الجن ملكا  
 يضبطهم عن الفساد، فولى الله سبحانه [وتعالى]<sup>(٤)</sup> الملائكة على قبائل الجن،  
 فإذا عتى بعضهم وأفسد، ذكر المعزم كلمات تعظمها تلك الملائكة، ويزعمون  
 أن لكل نوع من الملائكة أسماء أمرت بتعظيمها ومتى أقسم عليها بها أطاعت  
 وأجابت وفعلت ما طلب منها، فالمعزَّم بتلك الأسماء على ذلك القبيل، يُحضِر  
 له ملك القبيل من الجن: الذي طلبه، والشخص منهم يحكم بينهم بما  
 يريد، ويزعمون أن هذا الباب إنما دخله الخلل من جهة عدم ضبط تلك

[٢٤٠ ب]

(١) الصابئة : قوم يعبدون الكواكب: واسمهم مأخوذ من صبا إذا خرج من شيء إلى شيء ومن  
 دين إلى دين، والصابئة مقابلة للحنيفية.

انظر: الملل والنحل ٢/٣-٦، البرهان في عقائد أهل الأديان ص ٩٢-٩٤، التبصير في الدين  
 ص ١٥٠.

(٢) الدهرية قوم ينفون الربوبية، وينفون أن يكون في العالم خالق ومخلوق، ويضيفون النوازل إلى  
 الدهر فيسبوناه. انظر: البرهان للسكسكي ص ٨٨.

(٣) وفي الزواج ٢/١٦٤ : "الصابئة الدهرية" بدون عطف.

(٤) انظر: الزواج ٢/١٦٤.

(٥) زيادة من "ع".

الأسماء، فإنها عجمية لا يُدرى هل هي مضمومة أو مفتوحة أو مكسورة وربما أسقط بعض النساخ بعض حروف منها من غير علم، فيختل العمل، فإن المقسم به لفظ آخر لا يعظمه ذلك الملك فلا يجيب، ولا يحصل مقصود المعزم<sup>(١)</sup>، {و} أصحاب {النفوس القوية ومنهم في بلاد الهند<sup>(٢)</sup> كثيرة}.

[٣- سحر

أصحاب

النفوس القوية]

قال ابن حجر<sup>(٣)</sup> في كتابه الإعلام: (وفي الهند جماعة إذا ركبوا نفوسهم لقتل شخص مات، ثم إن شق صدره في الوقت<sup>(٤)</sup> لا يوجد قلبه بل انتزعوه من صدره بالهمة والعزم وقوة النفس، ويجربون بالرمان فيجمعون عليه همتهم، فلا يوجد فيه حبة، وخواص النفس كثيرة<sup>(٥)</sup>.) انتهى<sup>(٦)</sup>.

{ومنه} أي من السحر أيضاً: {سحر المشركين المستعنين بالأرواح

[٤- سحر المشركين]

الأرضية من الجن ومردتهم الشياطين} (واعلم أن القول بالجن مما أنكره بعض متأخري الفلاسفة<sup>(٧)</sup> والمعتزلة<sup>(٨)</sup> وأما أكابر الفلاسفة فلم ينكروه إلا أنهم سموهم الأرواح الأرضية وهي في أنفسها مختلفة، منها خيرة

[الكلام عن وجود الجن]

(١) انظر: الإعلام للهيتمي/١٠٤ بتصرف، والفروق/٤-١٤٧-١٤٨.

(٢) سبق التعريف بأهند ص ٢٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) يعني في الحال.

(٥) النفوس مخلوقة مربية لا تستقل بالتصرف من دون الله، ولا ينبغي أن تثبت لها مثل هذه الخواص إلا بدليل. والكلام المذكور عن أهل الهند إن كان صحيحاً فذلك يعني أن تلك الأفعال إنما هي بواسطة الشياطين.

(٦) الإعلام ص ١٠٣، وانظر: الفروق/٤-١٤٦.

(٧) الفلاسفة: جمع فيلسوف، والفلسفة بلسان اليونان محبة الحكمة، والفلاسفة طوائف متعددة، ومذهبهم: أن العالم قديم، وعلته مؤثرة بالإيجاب وليست فاعلة بالاختيار، وأكثرهم ينكرون علم الله تعالى، وينكرون حشر الأجساد.

انظر: الملل والنحل/٢/٥٨، ٢٣١، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١٢٦-١٢٨.

(٨) سبق تعريفهم ص ١٥٧.



وهم مؤمنوهم، وشريرة وهم كفارهم) <sup>(١)</sup> .

{ومنه أيضا ما هو تخييل وأخذ بالعيون} \* ولا وجود

له في الخارج أصلا \* <sup>(٢)</sup> ( وذلك لأن أحلاط البصر كثيرة ، [العيون]

فإن راكب السفينة ينظرها واقفة والشط \*أي المتحرك يراه \* <sup>(٣)</sup>

متحركا) <sup>(٤)</sup> \* وذلك لأنه لما لم يتبدل وضع الراكب بالنسبة إلى السفينة حسب

نفسه والسفينة ساكنين ، ولما تبدل محاذاته لأجزاء <sup>(٥)</sup> الشط مع تخيله

السكون في نفسه وفي السكون <sup>(٦)</sup> حسب الشط متحركا \* (والمتحرك يرى

ساكنا ،) \* كالظل يُرى ساكنا وهو متحرك أبدا ، لأن الشمس متحركة

دائما ، إما ارتفاعا أو انخفاضاً <sup>(٧)</sup> ، فلا بد أن يتحرك الظل انتقاصا أو ازديادا

، وسبب رؤيته ساكنا ، أن البصر إذا أدرك الشيء في موضع محاذيا لشيء

بعد ما أدركه في موضع آخر محاذيا لغير ذلك الشيء ، حكمت النفس

بالحركة ، فإذا كانت المسافة في غاية القلة لم تميز النفس بين الموضعين

والمحاذتين، وحكمت بالسكون \* <sup>(٨)</sup> ( والقطرة النازلة تُرى خطأ مستقيما) <sup>(٩)</sup>

(١) الزواجر ٢/١٦٤ .

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه" والمعنى: أن راكب السفينة هو المتحرك حقيقة بالنسبة للشط

ويرى أن الشط هو المتحرك .

(٤) الزواجر ٢/١٦٤ .

(٥) هكذا في الأصل ولعل الصواب: لأجزاء (بالزاي) .

(٦) هكذا في الأصل ولعل الصواب : ربي السفينة

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

(٨) الزواجر ٢/١٦٤ .

(٩) في "ه" : انخفاظاً والصواب ما أثبتته .

(١٠) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

(١١) الزواجر ٢/١٦٤ .

\*فإن القطرة إذا نزلت سريعا يُرى هناك خط مستقيم، ولا وجود له  
قطعا.\*<sup>(١)</sup> (والنار في رأس خشبة تدار بسرعة ترى دائرة)<sup>(٢)</sup> \* فإنها إذا أُديرت  
بسرعة شديدة يرى هناك دائرة من النار ولا وجود لها بلا شبهة.\*<sup>(٣)</sup>

\* والسبب في هذين<sup>(٤)</sup> : أن البصر إذا أدرك القطرة أو الشعلة في موضع، وأداها  
إلى الحس المشترك، ثم أدركها في موضع<sup>(٥)</sup> قبل أن يزول أثرها عن الحس المشترك،  
اتصل<sup>(٦)</sup> هناك صورتها في الموضع الثاني بصورتها في الموضع الأول  
فيرى [عقداً]<sup>(٧)</sup> إما على الاستقامة أو الاستدارة.

وأيضاً لما اتصل الشعاع بها في مواضع متعددة في زمان<sup>(٨)</sup> قليلة جداً، كان ذلك  
بمنزلة اتصال الشعاع بها في تلك المواضع دفعة واحدة، فيرى لذلك خطأ  
مستقيماً أو دائرة.\*<sup>(٩)</sup> وأمثال ذلك<sup>(١٠)</sup> .

[٦-ومنه أعمال عجيبة] {ومنه أيضاً: أعمال عجيبة تظهر من تراكيب آلات على

[المثال الأول] نَسَبٍ هندسية}، مثل صورة فرس في يده بوق<sup>(١١)</sup> ، فإذا مضت

(١) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

(٢) الزواجر ٢/١٦٤

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

(٤) إضافة أيضاً من هامش "هـ" من الشارح بعد أن وضع العلامة التي تفيد نهاية التعليق، وهو  
تعليق على المثليين السابقين، وهذا مما يدل على أن الشارح علق على هذا الكتاب أكثر من مرة،  
وهو دليل على اهتمامه به ، وهو جدير بذلك الاهتمام.

(٥) يعني المثاليين السابقين وهما القطرة النازلة ، والنار في رأس خشبة تدار بسرعة.

(٦) يعني آخر

(٧) هكذا في "هـ" ولعل الأولى: اتصلت.

(٨) هذه الكلمة غير واضحة في المخطوطة ولعل الصواب ما أثبتته.

(٩) هكذا في المخطوط ولعل الصواب: أزمان.

(١٠) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

(١١) انظر: الزواجر ٢/١٦٤

(١٢) البوق-بالضم-: الذي يُنفخ فيه ويُزمر.

[المثال الثاني] ساعة من النهار صرت البوق من غير أن يمسه/أحد. ومثل [٢٤١] [تصاوير الروم] تصاوير الروم على اختلاف أحوال الصور من كونها ضاحكة وباكية حتى يفرق بين ضحك السرور وضحك الخجل وضحك الشامت وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل<sup>(١)</sup>. ويندرج في هذا علم جر الأثقال، وهو أن يمر ثقيلًا عظيمًا بآلة خفيفة سهلة، وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يُعد من باب السحر، لأن له أسباباً معلومة يقينية من اطلع عليها قدر<sup>(٢)</sup> على ذلك.

{ومنه أيضا : ما فيه استعانة بخواص الأدوية الغريبة} [٧-ومنه ما يكون بالأدوية] المبدلة للعقل والمزيلة له ونحوها.

{ومنه تأليه<sup>(٣)</sup> للقلوب كمن عرف بأن الجن تطيعه} [٨-ومنه وله القلب وتعلقه بغير الله] وينقادون له أو أنه يعرف الاسم الأعظم {وأنه يفعل أشياء غريبة فمن اعتقد فيه ذلك} بأن كان ضعيف العقل قليل التمييز، واعتقد أن ذلك حق {وتعلق قلبه بما هنالك وحصل في نفسه نوع من الرعب ومكن الخوف بقلبه، تمكن هذا المعتقد فيه} الذي هو الساحر {من أن يفعل معه ما يشاء من غير شك ولا امتراء<sup>(٤)</sup>} وقد نقل<sup>(٥)</sup> عن القرافي<sup>(٦)</sup>

انظر: لسان العرب ٣٠/١-٣١ والقاموس المحيط ص ١١٢٣.

(١) هذا الكلام فيه نظر؛ إذ كيف يكن سحر سحرة فرعون من هذا القبيل وقد وصفه الله بأنه

عظيم فقال تعالى: ﴿وجاؤوا بسحر عظيم﴾ وانظر ما سبق ص ١٦٠.

(٢) الزواجر ٢/١٦٤-١٦٥ وفيه "قدر عليها".

(٣) في العقد الثمين ص ١٥١: تأليفه، وفي الزواجر ٢/١٦٥ تعليق القلب.

(٤) انظر الزواجر ٢/١٦٥.

(٥) يعني ابن حجر الهيتمي في الإعلام ص ١٠٢.

(٦) هو أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي شهاب الدين، من علماء

المالكية، نسبته إلى صنهاجة (من برابرة المغرب)، وإلى القرافة (بالقاهرة)، ولد بمصر سنة ٦٢٦هـ،

بيان أنواعه من السيمياء<sup>(١)</sup> وهي: (عبارة عما تركب من خواص أرضية كدهن خاص أو كلمات خاصة توجب تخيلات خاصة وإدراك الحواس أو بعضها لحقائق خاصة من المأكولات والمشمومات والمبصرات والملموسات والمسموعات وقد يكون لذلك وجود<sup>(٢)</sup> يخلقه الله إذ ذاك وقد يكون لاحقيقة له بل هي تخيلات)<sup>(٣)</sup>.

{والهيمياء<sup>(٤)</sup> هي كالسيمياء إلا أنها تمتاز عنها (بأن الآثار الصادرة

عنها تضاف للآثار السماوية من الاتصالات الفلكية وغيرها من أحوال الأفلاك فتحدث جميع ما تقدم ذكره فخصصوا الواحد<sup>(٥)</sup> بالسيمياء والآخر بالهيمياء)<sup>(٦)</sup> {وخواص الحقائق من الحيوانات وغيرها}<sup>(٧)</sup>.

قال ابن حجر<sup>(٨)</sup> في كتاب الإعلام (ذكروا أنه يؤخذ سبعة أحجار ويرجم بها كلب، شأنه إذا رمي بحجر عضه، فإذا رمي بسبعة أحجار وعضها كلها لقطت بعد ذلك وطرحت في إناء<sup>(٩)</sup> فمن شرب منه ظهر فيه آثار خاصة يعبر

وله عدة كتب منها: "أنوار البروق في أنواء الفروق"، المعروف باسم: الفروق، توفي في مصر سنة ٦٨٤هـ ودفن بالقرافة.

انظر: الديباج المذهب ١/٢٣٦-٢٣٩، شجرة النور الزكية ١٨٨-١٨٩، الأعلام للزركلي ١/٩٤-٩٥، معجم المؤلفين ١/١٥٨-١٥٩.

(١) انظر: الفروق ٤/١٣٧-١٣٨ بتصرف.

(٢) في الفروق للقرافي ٤/١٣٨: وجود حقيقي

(٣) الإعلام ص ١٠٢.

(٤) انظر الفروق ٤/١٣٨ بتصرف.

(٥) يعني أحدهما أو أؤلها.

(٦) الإعلام ١٠٢.

(٧) انظر: الفروق ٤/١٣٨.

(٨) هو الهيممي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٩) في الإعلام ص ١٠٢: "في ماء" بدل "في إناء".

عنها السحرة، فهذه تثبت لسحر<sup>(١)</sup>. وليس ما يذكره الأطباء من الخواص في هذا العالم للنباتات وغيرها من هذا القبيل، ولا يشك في الخواص في هذا العالم، فمنها: ما يعلم كاختصاص النار بالإحراق، ومنها: ما لا يعلم مطلقاً، ومنها: ما يعلمه الأفراد كالخجر المكرم<sup>(٢)</sup>، وما يصنع منه الكيمياء<sup>(٣)</sup>، ونحو ذلك، كما يقال: إن في الهند شجراً إذا عمل منه دهن ودُهِن به إنسان لا يقطع فيه الحديد، وشجراً آخر إذا استخرج منه دهن وشرب على صورة خاصة مذكورة عندهم في العمليات استغنى عن الغذاء، وأمن من الأمراض والأسقام، ولا يموت بشيء من ذلك، وطالت حياته أبداً حتى يأتي من يقتله، أما موته بالأسباب العادية فلا،<sup>(٤)</sup> وخواص النفوس لا شك فيها، فليس كل أحد يؤذي بالعين، والذين يؤذون بها تختلف أحوالهم في ذلك، فمنهم من يصيد بالعين الطائر من [الهواء]<sup>(٥)</sup> وينلع الشجر العظيم من الثرى، وآخر إنما يصل لتمرير لطيف، ومن الناس / من طبع على صحة الحزر<sup>(٦)</sup>، ولا يخطيء غالباً، ثم تجد واحداً له خاصية في علم الكشف<sup>(٧)</sup>، وآخر في علم

[من خواص النفوس]

(١) انظر: الفروق ٤/١٣٨

(٢) لا أدري ما المقصود به □

(٣) يقصد به - عند القدماء - سلب الخواص من الجواهر المعدنية، وجلب خاصية جديدة إليها، ولا سيما تحويلها إلى ذهب، وهو أعمال تدخلها الحيلة والحذق، انظر: كشف الظنون ١٥٢٦/٢-١٥٣٣، والمعجم الوسيط ص ٨٠٨ □

(٤) انظر: الفروق ٤/١٤٤، وهذا الكلام فيه نظر؛ لأن فيه معارضة لقوله تعالى: ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾ [الأعراف ٣٤، النحل ٦١].

(٥) في "ه"، "ع": الهوى بالألف المنصورة ولعل الصواب ما أثبتته.

(٦) الحزر: التقدير والخرز. انظر: لسان العرب ٤/١٨٥-١٨٧، القاموس المحيط ص ٤٨٩

(٧) إن كان يقصد بالكشف الفراسة فنعم، وإن كان يريد به معرفة ما في الصدور أو المغيبات فباطل؛ لأنه لا يعلم الغيب إلا الله وحده، ﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النمل ٦٥].

الرمل<sup>(١)</sup> ، وآخر في علم النجم<sup>(٢)</sup> ، وخواص النفس كثيرة<sup>(٣)</sup> انتهى.

[١١-الظلمسات] {والظلمسات} وهي نقش أسماء خاصة لها تعلق بالأفلاك والكواكب

على زعم أهل هذا العلم في أجسام من المعادن أو غيرها، فلا بد في الظلم من هذه الثلاثة الأسماء المخصوصة، وتعلقها ببعض أجزاء الفلك ، وجعلها في جسم من الأجسام، ولا بد مع ذلك من قوة نفس صالحة لهذه الأعمال، فليس كل النفوس مجبولة على ذلك.

[١٢-الأوفاق] {والأوفاق} وهي ما ترجع إلى مناسبات الأعداد وجعلها على

شكل مخصوص ، وهذا كأن يكون شكل من تسع بيوت مبلغ العدد من كل جهة خمسة عشر، هو لتيسير العسير وإخراج المسجون ووضع الجنين وكل ما هو من هذا المعنى. وضابطه: بطد زهج واح<sup>(٤)</sup> ، وكان

(١) سيذكر المصنف شيئاً من الخط بالرمل ص ١٧٣-١٧٥.

(٢) انظر: الفروق/٤/١٤٦ ، وسيذكر المصنف علم النجوم ص ٢٠٩-٢١١.

(٣) ما بين القوسين في الإعلام ص ١٠٢-١٠٣ بتصرف يسير.

(٤) هذا الكلام غير صحيح إذ لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ، وإنما هو من أعمال الكهان والمشعوذين ودجنهم الذي يموهون به على الناس . وقد قال ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم : " ما أدري من فعل ذلك له عند الله خلاق " [ رواه عبد الرزاق في مصنفه ٢٦/١١ والبيهقي في السنن الكبرى ١٣٩/٨ ، وصحح اسناده الدوسري في النهج السديد ص ١٥٢ ] وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٤١٥ .

(٥) قال القرافي : "فكل حرف منها له عدد؛ إذا جمع عدد ثلاثة منها كان مثل عدد الثلاثة الأخرى، فالباء باثنتين ، والطاء بتسعة ، والذال بأربعة، صار الجميع خمسة عشر... وهو من حساب الجمل ثم رسم صورته هكذا :  
الفروق/٤/١٤٣-١٤٤.

	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
١٥=	د	ط	ب		
	٤	٩	٢		
١٥=	ج	هـ	ز		
	٣	٥	٧		
١٥=	ح	ا	و		
	٨	١	٦		

وقد أطلال في تفصيل الأوفاق وما فيها من أشكال: محمد بن علي بن حسين المكي المالكي المتوفى

الغزالي<sup>(١)</sup> يعتني به كثيرا حتى نسب إليه<sup>(٢)</sup> . قلت: والذي نقله ابن حجر<sup>(٣)</sup> عن القرافي<sup>(٤)</sup> ، فيه زيادة قوله: [الرقى]<sup>(٥)</sup> - بعد قوله والأوفاق- (وهي ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء<sup>(٦)</sup> من الأسقام والأدواء والأسباب المهلكة، ولا يقال لفظ [الرقى]<sup>(٧)</sup> على ما يحدث ضررا، بل ذلك يقال له: السحر، وهذه الألفاظ منها مشروع كالفاتحة<sup>(٨)</sup> ، ومنها غير مشروع<sup>(٩)</sup> :

[الرقى]

[الفرق بينها

وبين السحر]

سنة ١٣٦٧هـ في تهذيب الفروق المطبوع بهامش الفروق ٤/١٩٧-١٩٩.

(١) هو زين الدين أبو حامد: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي، صاحب التصانيف الكثيرة في الفلسفة والتصوف، ولد سنة ٤٥٠هـ ب"طوس" وله: فضائح الباطنية، وتهافت الفلاسفة، وكتاب إحياء علوم الدين الذي ضرره أكثر من نفعه. وغيرها، توفي في جمادى الآخرة سنة ٥٠٥هـ.

انظر: السير ٩/٣٢٢-٣٤٦، الشذرات ٤/١٠-١٣ معجم المؤلفين ١١/٢٦٦-٢٦٩.

(٢) انظر: الفروق ٤/١٤٢-١٤٤.

(٣) الإعلام ص ١٠٣.

(٤) هو المهتمى وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٦٧.

(٦) في "ه"، "ع": الرقا، والصواب: ما أثبتته لأن الألف منقلبة عن ياء.

(٧) وهي موجودة في الفروق ٤/١٤٧.

(٨) الأولى أن يقيد: "ياذن الله" لأن الشافي هو الله عز وجل.

(٩) في "ه"، "ع": الرقا، بالألف، والصواب: ما أثبتته لأن ألفها منقلبة عن ياء.

انظر: الإملاء العربي ص ١٠٣-١٠٦، الكافي في قواعد الإملاء ص ٧١-٧٢.

(١٠) انظر: صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة

الكتاب ٣/٥٣، وكتاب الطب، باب الرقية بفاتحة الكتاب ٧/٢٢-٢٣، وباب النفث في

الرقية ٧/٢٥، وسنن أبي داود كتاب الطب، باب كيف الرقى ٤/٢٢٢-٢٢٣، وسنن الترمذي

كتاب الطب، باب ما جاء في أخذ الأجرة على التعويذ ٤/٣٩٨-٣٩٩، ومسند الإمام أحمد:

في "مسند أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه" - ٣/٢، ٤٤، وفي "مسند خارجة بن الصلت -

رضي الله عنه" - ٥/٢١١.

(١١) لحديث عوف بن مالك قال: "كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟

فقال: (اعرضوا علي رفاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) [رواه مسلم في كتاب

السلام ٤/١٧٢٧، وأبو داود في كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى ٤/٢١٤].

[كرقى] الجاهلية وأهل الهند<sup>(١)</sup> وغيرهم، وربما كان كفرا، وقد ورد النهي عن [الرقى] بالعجمية<sup>(٢)</sup> (٤) (١) وقد تقدم ذلك .

[١٣-العزائم] {والعزائم} وقد تقدم الكلام عليها .<sup>(٣)</sup>

[١٤-الاستخدامات] {والاستخدامات} وهي قسمان : الكواكب والجان ،

فيزعمون أن للكواكب إدراكات إذا قوبلت ببخور وتلبي شيء

خاص على الذي يياشر البخور ، وربما تقدمت/ منه أفعال [٢٤٢] ب

خاصة؛ منها ما هو محرم<sup>(٤)</sup> ، ومنها ما هو كفر صريح، وكذلك الألفاظ التي

تخاطب بها الكواكب؛ منها ما هو كفر صريح؛ كأن يناديه بلفظ الإلهية

ونحو ذلك، ومنها ما هو محرم، فإذا حصلت تلك الكلمات مع البخور ومع

الهيئات المشروطة، كانت روحانية تلك الكواكب مطيعة له، متى ما

أراد شيئا فعلته له على زعمهم ، وكذلك القول في ملوك الجان على

زعمهم، إذا عملوا لهم تلك الأعمال الخاصة، فهذا هو الاستخدام على

زعمهم، والغالب على المشتغل بهذا الكفر، ولا يشتغل به مفلح، ولا مسدد

النظر وافر العقل<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر: تعليق (٦)، (٩) على كلمة "الرقى" ص(١٧٠).

(٢) سبق التعريف بالهند ص(٢٧).

(٣) انظر: تعليق(٦)، (٩) على كلمة"الرقى" ص (١٧٠).

(٤) انظر: زاد المعاد/٤/١٦٢ وما بعدها ، فتح الباري لابن حجر ١٠/١٦٦ ، ١٧٩ ، الموسوعة

الفقهية ٢٣/٩٧ تحت مادة "رقية" وفيها : "وسئل مالك عن الرقى بالأسماء العجمية، فقال: وما

يدريك أنها كفر" ، وانظر أيضا: كتاب الرقى على ضوء عقيدة أهل السنة د. علي نبيع

العلواني ص٦٩ .

(٥) انظر: الفروق/٤/١٧٤، والإعلام لابن حجر ص١٠٣ .

(٦) في الباب الثامن ص ٥١٨-٥٢٣ تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٧) انظر: ص ١٦٢ في هذا الباب عند كلامه على أن من أنواع السحر: سحر أصحاب العزائم.

(٨) في الإعلام لابن حجر ص١٠٤ : منها ما هو حرام كاللواط

(٩) انظر: الإعلام لابن حجر ص١٠٤ . وسيأتي رد المؤلف لهذه الأمور ص ٢١٥-١١٦ .



{فكل هذه الأنواع من السحر. وكذلك الشعبذة<sup>(١)</sup>} وهي  
 {الحاصلة من سرعة اليد فإنها نوع منه أيضا<sup>(٢)</sup>} فلا تطيل  
 الكلام بتفاصيلها، وقد فصلها العلامة ابن حجر<sup>(٣)</sup> في<sup>(٤)</sup> كتابه  
 الإعلام {وقد ذكرنا ذلك<sup>(٥)</sup>}. {ونقل<sup>(٦)</sup> الأقوال الواردة في تكفير  
 متعاطيه إن كان مشتملا على كفر أو شرك وفي تأثيمه  
 إن لم يكن} مشتملا على ذلك {فأتى بغرائب مسائل إن  
 أردتها فارجع إليه} قال<sup>(٧)</sup> فيه: (مذهبنا في السحر ما بسطناه فيما  
 مر<sup>(٨)</sup>) وحاصله: أنه إن اشتمل على عبادة مخلوق كشمس أو قمر أو  
 كوكب أو غيرها أو السحود له أو تعظيمه كما يعظم الله تعالى أو  
 اعتقاد أن له تأثيرا<sup>(٩)</sup> أو تنقيص نبي أو ملك بشرطه السابق<sup>(١٠)</sup> أو

[حكم متعاطي]

[السحر]

(١) قال في القاموس المحيط ص ٤٢٧ "الشعبذة: المشعوذة"، وقد عرف الشعوذة بأنها "خفة في اليد وأخذ  
 كالسحر يُرى الشيء بغير ما عليه أصله في رأي العين". وفي المعجم الوسيط ص ٤٨٤: شعبذة شعبة: مهر في  
 الاحتيال وأرى الشيء على غير حقيقته معتددا على خداع الحواس".

(٢) انظر ما سبق ص ١٦١-١٦٦.

وهذا النوع (الشعبذة) لم أجد له ذكرا في الإعلام لابن حجر، وإنما ذكر قريبا منه في الزواجر ١٦٤/٢  
 كالتهيئات والأخذ بالعيون.

(٣) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) في العقد الثمين ص ١٥٢، وقد فصلها العلامة ابن حجر [أكمل تفصيل] في كتابه الإعلام.

(٥) ص ١٦١-١٦٦ من هذا الباب.

(٦) أي ابن حجر الهيثمي في الإعلام ص ٩٨.

(٧) أي ابن حجر في الإعلام ص ٩٨.

(٨) في الإعلام لابن حجر ص ٢١-٢٢.

(٩) الإعلام ص ٩٨ "تأثروا بذاته".

(١٠) قال ابن حجر في الإعلام ص ٢١: "ومن المكفرات السحر الذي فيه عبادة الشمس ونحوها، فإن خلا عن  
 ذلك كان حراما لا كفرا بمجرد، فهو لا يكون كفرا ما لم ينجر إلى مكفر".

اعتقد إباحة السحر بجميع أنواعه كان كفرا وردة، فيستتاب الساحر  
فإن تاب وإلا قتل<sup>(١)</sup>.

(ويحرم فعله إجماعا، ويكفر مستيحه ، وفي الحديث: (ليس منا من  
سحر أو سُحر له ، أو تكهن أو تُكهن له)<sup>(٢)</sup>).<sup>(٣)</sup>.

ومن يحسن له<sup>(٤)</sup> (ومن يحسنه إن وصفه/ بكفر ، كالتقرب إلى [٢٤٣] إلى  
الكواكب السبعة وأنها تحسنه، أو أنه يفعل به دون قدرة الله كفر، كما  
علم مما مر، وإلا لم يكفر، وتعلمه- إن لم يحتج لاعتقاد هو كفر-، قيل  
حلال ، - وهو ما في الوسيط<sup>(٥)</sup>- كمقالات الكفرة، وقد يقصد به  
دفع ضرورة، وليعرف حقائق الأشياء، وقيل يكره ، والأكثر على  
حرمته مطلقا، لخوف الافتتان والإضرار.

[حكم تعلم السحر  
عند الشافعية]

[حكم الكهانة والتنجيم ويحرم التكهن، وإتيان الكاهن، وتعلم الكهانة، وكذا التنجيم، والضرب  
والضرب بالرمل ونحوه] بالرمل، والشعير والحصى<sup>(٦)</sup>، والشعبذة<sup>(٧)</sup>.

[توضيح المراد بحديث الخط] وأما الحديث الصحيح \* الذي أخرجه مسلم<sup>(٨)</sup> والإمام

(١) الإعلام لابن حجر ص ٩٨-٩٩.

(٢) روى الطبراني في المعجم الكبير ١٦٢/١٨ نحوه عن عمران بن حصين، وأورده المنذري في  
الترغيب والترهيب ٣١/٤ وقال "رواه البزار بإسناد جيد، ورواه الطبراني من حديث ابن  
عباس بإسناد حسن". وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٧/٥) وقال "رواه البزار ورجاله  
رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة." وصححه الألباني في صحيح  
الجامع ١٠١/٥ وفي الصحيحة ٢٢٨/٥-٢٣٠، برقم (٢١٩٥).

(٣) الإعلام لابن حجر ص ٩٩

(٤) هكذا العبارة في "هـ"، "ع" وليست موجودة في الإعلام ص ٩٩.

(٥) لعل المراد به كتاب "الوسيط من المذهب" للغزالي.

(٦) سيأتي تعريف المؤلف لهذه الأمور ص ٢٠٧-٢١١.

(٧) سبق التعريف بها ص ١٧٢.

(٨) في صحيحه، في كتاب المساجد ومواقيت الصلاة ٣٨١/١-٣٨٢، وفي كتاب

السلام ١٧٤٩/٤، عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه.

أحمد<sup>(١)</sup>\*<sup>(٢)</sup> (كان نبي- \* وهو إدريس أو دانيال<sup>(٣)</sup> أو خالد بن سنان<sup>(٤)</sup>)، كما ذكر ذلك المناوي<sup>(٥)</sup> \*<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup> - يخط بالرمل، فمن وافق خطه فذاك<sup>(٨)</sup> \* قوله فذاك: أي الذي تجدون إصابته، أو فذاك الذي يصيب. ذكره القاضي<sup>(٩)</sup> \*<sup>(١٠)</sup> \*<sup>(١١)</sup> فمعناه: فمن علمتم موافقته ،

معاوية بن الحكم.

(١) في مسنده من مسند معاوية بن الحكم/٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ومن مسند أبي هريرة/٢، ٣٩٤، وفيه (فمن وافق علمه فهو علمه)

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه"

(٣) دانيال : لم أقف على نسبه ، وإنما تدل الروايات التي ذكرها الإمام ابن كثير في البداية والنهاية أنه نبي من أنبياء بني إسرائيل ، وأن الصحابة وجدوه في تستر أو في السوس في بيت مال الهرمزان فقبروه ، وعمَّوا قبره ، لئلا يفتتن به الناس.

انظر: اقتضاء الصراط المستقيم/٢-٦٧٩-٦٨١ ، البداية والنهاية/٢-٤٠-٤٢ ، ٧/٧-٨٨-٨٩.

(٤) هو خالد بن سنان العيسي، توفي في الجاهلية قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد قيل: إنه نبي، وورد في ذلك أحاديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولكنها لا تثبت.

انظر: البداية والنهاية/٢-١٩٥، الإصابة/٣-١٧٧، فتح الباري/٦-٦٤،

ومما يبين عدم نبوته قوله تعالى: ﴿لَتَنْذِرُنَا قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [القصص/٤٦] وقوله صلى الله عليه وسلم: (أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات، ليس بيني وبينه نبي) رواه البخاري [انظر: البخاري مع الفتح/٦-٥٥٠].

(٥) هو زين الدين: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، القاهري الشافعي، ويقال محمد بن عبد الرؤوف- ولد سنة ٩٥٢هـ، وصنف كتباً كثيرة، منها: فيض القدير شرح الجامع الصغير، وغيره، عاش في القاهرة وتوفي فيها سنة ١٠٣١هـ وقيل ١٠٢٩هـ.

انظر: الأعلام للزركلي/٦-٢٠٤، معجم المؤلفين/٥-٢٢٠-٢٢١، ١٠/١٦٦.

(٦) فيض القدير/٤-٥٤٥.

(٧) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٨) ورواه أيضاً أبو داود في كتاب الصلاة ، باب تسميت العاطس في الصلاة/١-٥٧٠-٥٧٣ ، وفي كتاب الطب ، باب في الخط وزجر الطير/٤-٢٢٩-٢٣٠ ، والنسائي في (الجنبي) في كتاب السهو ، باب الكلام في الصلاة/٣-١٤-١٨ ورواه غيرهم.

(٩) هو القاضي عياض وستأتي ترجمته ص ٢٥٥.

(١٠) فيض القدير/٤-٥٤٥ ولعل الشارح نقل منه

(١١) ما بين النحمتين من هامش "ه".

فالجواز معلق بمعرفة الموافقة ونحن لا نعلمها، \* أي لا طريق لنا إلى العلم باليقين بالموافقة، فلا يباح، فالقصد أنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها، قاله النووي<sup>(١)</sup>، <sup>(٢)</sup> \* <sup>(٣)</sup> هذا حاصل كلام أئمتنا<sup>(٤)</sup>.

[حكم السحر  
عند المالكية]

وأما مالك<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - فقد أطلق هو وجماعة سواه الكفر على الساحر وأن الساحر كفر، وأن تعلمه وتعليمه كفر كذلك، وأن الساحر يقتل ولا يستتاب سواء سحر مسلماً أم ذمياً كالزنديق<sup>(٦)</sup> ثم ذكر<sup>(٧)</sup> كلام ( بعض أئمة<sup>(٨)</sup> ) مذهبه وفيه استشكال ما ذهب إليه إمامه<sup>(٩)</sup> وبيان حقيقة السحر<sup>(١٠)</sup>. ثم قال: (وقالت الحنفية: إن اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء فهو كافر، وإن اعتقد أنه تخيل وتمويه لم يكفر)<sup>(١١)</sup>. ثم قال بعد كلام كثير: (وبعد أن علمت حكم السحر على مذهب الشافعية والمالكية والحنفية فلا بأس بذكر حكمه عند الحنابلة فإن كتبهم مشتملة

[حكم السحر  
عند الحنفية]

[حكم السحر]

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٢٣/٥، وقد ذكر عن القاضي عياض أنه قال: المختار أن معناه: أن من وافق خطه فذاك الذي يجدون إصابته فيما يقول، لا أنه أباح ذلك لفاعله. اهـ وانظر: فيض القدير ٤/٥٤٥.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "هـ"

(٤) يعني الشافعية.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٦) الإعلام لابن حجر ص ٩٩

(٧) يعني ابن حجر الهيثمي في الإعلام

(٨) المقصود به القراني، انظر الإعلام لابن حجر ص ١٠٠، وانظر قوله في الفروق ٤/١٥٤-١٥٥

(٩) يعني الإمام مالك

(١٠) الإعلام لابن حجر ص ٩٩

(١١) الإعلام لابن حجر ص ١٠٠، الفروق ٤/١٥٢.

على غرائب فيها<sup>(١)</sup> بينها صاحب الفروع<sup>(٢)</sup>. وحاصل عبارته ويكفر  
الساحر باعتقاد حله، وعنه-أي عن أحمد-لا، اختاره: ابن  
عقيل<sup>(٣)</sup>، وجزم به في التبصرة<sup>(٤)</sup>. وكفره أبو يعلى<sup>(٥)</sup> بعمله<sup>(٦)</sup> قال في  
الترغيب/<sup>(٧)</sup> هو أشد نحرماً، وحمل ابن عقيل كلام

[٢٤٣ب]

- (١) في الإعلام لابن حجر ص ١٠٤: فيه.
- (٢) صاحب الفروع: هو الإمام شمس الدين أبو عبد الله: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي ثم الصالحي، ويعرف "بابن مفلح" ولد سنة ٧٠٨هـ في بيت المقدس، ونشأ فيه، ومن تصانيفه: كتاب "الفروع"، و"لذيل على طبقات الخنابلة"، وغيرهما، توفي -رحمه الله- في دمشق سنة ٧٦٣هـ، وهو أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال فيه ابن القيم: "ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح"، كما في الشذرات.
- انظر: الدرر الكامنة ٤/٢٦١، الشذرات ٦/١٩٩-٢٠٠، الإعلام للزركلي ٧/١٠٧.
- (٣) هو الإمام أبو الوفاء: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي، ولد سنة ٤٣١هـ وكان يتوقد ذكاء، ومن تصانيفه: كتاب "الفنون" وهو كتاب كبير لم يوجد منه الآن إلا مجلدان "مطبوعان" وتوفي يوم الجمعة ١٢ جماد الأولى سنة ٥١٣هـ.
- انظر: طبقات الخنابلة ٢/٢٥٩، السير ١٩/٤٤٣-٤٥١، الشذرات ٤/٣٥-٤٠.
- (٤) لم أعرفه حتى الآن وقد ذكر الثقفى في مفاتيح الفقه الحنبلي ثلاثة كتب تحمل هذا الاسم وهي:  
-التبصرة في أصول الدين لأبي الفرج عبد الرحمن بن محمد الشيرازي المقدسي، المتوفى سنة ٤٨٦هـ، انظر: مفاتيح الفقه الحنبلي ٢/٧١-٧٢.
- التبصرة في الخلاف لأبي خازم محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء (ابن أبي يعلى)، المتوفى سنة ٥٢٧هـ. انظر: مفاتيح الفقه الحنبلي ٢/٨٠.
- التبصرة (في الفقه) لعبد الرحمن بن محمد بن علي الحلواني. المتوفى سنة ٤٦٦هـ. انظر: مفاتيح الفقه الحنبلي ٢/٨٣، ولا أدري أيها المراد ولم أقف على شيء منها.
- (٥) هو الإمام العلامة شيخ الخنابلة القاضي أبو يعلى: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف البغدادي الحنبلي ابن الفراء، ولد سنة ٣٨٠هـ صنف عددا من الكتب منها: أحكام القرآن، ومسائل الإيمان، وغيرهما وتوفي سنة ٤٥٨هـ. انظر: طبقات الخنابلة لابنه ٢/١٩٣-٢٣٠، البداية والنهاية ١٢/٩٤-٩٥، الشذرات ٣/٣٠٦-٣٠٧.
- (٦) هكذا في النسختين والإعلام [وكفره أبو يعلى بعمله] وفي الفروع ٦/١٧٧: [وكفره أبو بكر بعلمه] وكذلك في الإنصاف ١٠/٣٥٠ والمقصود: أنه يكفره بمباشرة السحر لا بمجرد تعلمه.
- وأبو بكر هو: عبد العزيز بن جعفر بن أحمد، المعروف بفلام الخلال، شيخ الخنابلة وعالمهم المشهور، صاحب التصانيف ت سنة ٣٦٣هـ.
- انظر: الشذرات ٣/٤٥-٤٦، المدخل لابن بدران ص ٤١٤-٤١٥.
- (٧) لعل المراد به كتاب "الترغيب" في الفقه تصنيف محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني، الفقيه المفسر، فخر الدين، وهو ابن عم مجد الدين "صاحب المنتقى"، توفي سنة ٦٢٢هـ.

=

أحمد في كفره على معتقده، وأن فاعله يفسق ويقتل حدا فعلى  
الأول: يقتل<sup>(١)</sup> إلى آخر عبارة صاحب الفروع وهي طويلة.<sup>(٢)</sup>

[عودة للفرق بين  
السحر والمعجزة]

{وبالجملة فالمقصود الفرق بينه وبين المعجزة،  
فالسحر يأتي به الساحر وغيره ممن تعلم طريقه،  
وقد يأتي} به {جماعة في وقت واحد، وربما يتكاثرون، أو  
يفوق بعضهم على بعض ، كل على حسب علمه. في  
صناعته ، وأما المعجزة فلا يمكن أحد أن يأتي بمثلها أو  
يعارضها} فيبينها فرق عظيم {وتتمام أحكام السحر مفصلة

---

انظر: الشذرات ٥/١٠٢-١٠٣ ، المدخل لابن بدران ص ٤١٧ .  
ومع ذلك فلم أجد كتابا في المذهب بهذا الاسم غيره .

(١) الفروع لابن مفلح ٦/١٧٧ ، الإعلام للهيتمي ص ١٠٤-١٠٥ .

(٢) اختلف أهل العلم : هل يكفر الساحر أو لا ، فذهب طائفة من السلف إلى أنه يكفر ،  
وهو قول مالك وأبي حنيفة وأحمد ، وقال أصحاب الإمام أحمد : إلا أن يكون سحره  
بأدوية وتدخين وسقي شيء يضر فلا يكفر ، والقول الثاني: أن لا يكفر إلا أن يكون في  
سحره شرك فيكفر ، وهذا قول الشافعي وأصحابه . قال الشيخ سليمان بن عبد الله في  
تيسير العزيز الحميد ص ٣٨٤ : ( وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف ، فإن من لم يُكفّر  
لظنه أنه يتأتى بدون الشرك ، وليس كذلك ، بل لا يأتي السحر الذي من قِبَل الشياطين إلا  
بالشرك وعبادة الشيطان والكواكب .

ولهذا سماه الله كفراً في قوله : ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فَتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [ البقرة ١٠٢ ] ... وقال ابن  
جريج في الآية : لا يجترئ على السحر إلا الكافر ، وأما سحر الأدوية والتدخين ونحوه فليس  
بسحر، وإن سمي سحراً فعلى سبيل المجاز ، كتسمية القول البليغ والنعيمة سحراً ، ولكنه  
يكون حراماً لمضرته ، يعزر من يفعله تعزيراً بليغاً .

في الزواجر عن اقتزاف الكبائر<sup>(١)</sup> للعلامة ابن حجر  
المكي<sup>(٢)</sup>. {ولو لم يطل الكلام في ذلك لنقلنا ما ذكر فيها، وإن  
شئت الاطلاع على ذلك فارجع إليه.} هذا ما كان من الفرق  
بين المعجزة والسحر<sup>(٣)</sup>.

(١) في الكبيرة العشرون والحادية والثانية والثالثة والعشرون بعد الثلاثمائة: السحر الذي لا كفر  
فيه وتعليمه كتعلمه وطلب عمله " ١٦١/٢ - ١٧٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٣) ما ذكره المصنف - رحمه الله - من اروق بين آيات الأنبياء (المعجزات) وبين السحر والكهانة  
ونحوها غالبه مأخوذ من أهل الكلام من الأشعرية ونحوهم، ولذلك سأذكر بعض الفروق  
التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتاب النبوات ص ٤٢٢ - ٤٣١  
حيث قال:

"فالنبوة لا تنال بكسب العبيد، ولا آياتها تحصل بكسب العباد، وهذا من الفروق بين آيات  
الأنبياء وبين السحر والكهانة وبينهما فروق كبيرة أكثر من عشرة:  
أحدها: أن ما تخبر به الأنبياء لا يكون إلا صدقا، وأما ما يخبر به من يخالفهم... فإنه لا بد فيه  
من الكذب.

الثاني: إن الأنبياء لا تأمر إلا بالعدل ولا تفعل إلا العدل، وهؤلاء المخالفون لهم لا بد لهم من  
الظلم...

الثالث: أن ما يأتي به من يخالفهم معتاد لغير الأنبياء... وآيات الأنبياء هي معتادة أنها تدل على  
خير الله... فتدل على أنهم أنبياء...  
الرابع...

الخامس: أن ما يأتي به السحرة والكهان... لا يخرج عن كونه مقدورا للإنس والجن، وآيات  
الأنبياء لا يقدر على مثلها الإنس والجن، كما قال تعالى "وقل لئن اجتمعت الإنس والجن  
على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا" [الإسراء/ ٨٨]

السادس: أن ما يأتي به السحرة والكهان... تمكن معارضته بمثله وأقوى منه... وآيات الأنبياء لا  
يمكن أحدا أن يعارضها لا بمثلها ولا بأقوى منها...

السابع...

الثامن...

التاسع...

=

[الكرامة] وأما الكرامة { وقد قدمنا بعض الكلام على جوازها

[تعريفها] ووقوعها، وعلى تعريف الولي، في الباب الثاني<sup>(١)</sup> - {فهي أمر خارق

للعادة تظهر على يد مؤمن [صالح]،<sup>(٢)</sup> ظاهر صلاحه، يكرم

الله بها من يشاء من عباده الصالحين { فيه إشعار بوجه

[محترزات التعريف] تسميتها بالكرامة {فبقيد المؤمن الصالح يخرج ما يظهر} من

الخوارق {لبعض الفساق والظلمة والكفرة أحيانا استدراجا

[معنى الاستدراج] لهم { أي مكرا بهم في الدنيا ، وعقوبة لهم في العقبى ، قال تعالى:

﴿ سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾<sup>(٣)</sup> أي نستدنيهم

ونستقربهم إلى العقوبة والنقمة ليتوهموا أن ذلك تقرب من

---

العاشر: أن النبي قد خلت من قبله أنبياء يعتبر بهم ، فلا يأمر إلا بما أمر به الأنبياء من عبادة الله وحده... فلا يمكن خروجه عما أتفتت عليه الأنبياء، وأما السحرة والكهان... فإنهم يخرجون عما أتفتت عليه الأنبياء، فكلهم يشركون مع تنوعهم... والأنبياء كلهم منزهون عن الشرك...

الحادي عشر: أن النبي هو وسائر المؤمنين لا يخبرون إلا بحق ولا يأمرن إلا بعدل... فلا يأمرن إلا بما يوافق المعروف في العقول ، الذي تلقاه القلوب السليمة بالقبول، فكما أنهم لا يختلفون فلا يناقض بعضهم بعضا... بل الأدلة العقلية الصحيحة كلها توافق الأنبياء لا تخالفهم... والذين يخالفون الأنبياء... يخالفون للأدلة السمعية والعقلية... يخالفون لصريح المعقول وصحيح المنقول... الخ.

وبعض هذه الوجوه داخله في بعض ولذلك اختصرتها، مقتصرًا على ما يحصل به الفرق دون الإطالة في توضيحه، والله أعلم.

(١) في القسم الأول ص ٢٠٥ تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٢) "صالح" من "ع" والعقد الثمين ص ١٥٢ وليست في "هـ" والسياق يقتضيها كما سيأتي عند شرح المؤلف للتعريف.

(٣) القلم/٤٤.



الله وإحسان ، وإنما هو تبييد من الله وخذلان<sup>(١)</sup> ففي الحديث  
\* الذي أخرجه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> والطبراني<sup>(٣)</sup> \* (٤) \* (٥) (إذا

[٢٤٤] رأيت الله يعطي / العبد ما يجب من النعمة وهو مقيم على المعصية فإن  
ذلك منه استدراج \* أي أخذ تدريج واستنزال من درجة إلى أخرى،  
فكلما فعل معصية قابلها بنعمة وأنساه الاستغفار، فيدنيه من العذاب  
قليلا قليلا، ثم يصبه عليه صبا. \* (٦) ثم تلا هذه الآية: ﴿ فلما نسوا

(١) قال ابن جرير ٤٤/٢٩: "سكدهم من حيث لا يعلمون، وذلك بأن يمنعمهم بمناج الدنيا حتى  
يظنوا أنهم متعوا به بخير لهم عند الله فيتمادوا في طغيانهم ثم يأخذهم بغتة وهم لا يشعرون".  
وقال ابن كثير ٤٠٨/٤: "أي وهم لا يشعرون، بل يعتقدون أن ذلك من الله كرامة، وهو في  
نفس الأمر إهانة"

(٢) في مسنده، في مسند عقبة بن عامر ٤/١٤٥.

(٣) هو الإمام الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطر اللخمي الطبراني، صاحب  
المعجم الثلاثة، ولد بعكا في صفر سنة ٢٦٠هـ، وقد عاش مائة عام وعشرة أشهر، وتوفي في  
آخر ذي القعدة سنة ٣٦٠هـ

انظر: طبقات الخبابة ٤٩/٥١-٥١، تذكرة الخباط ٣/٩١٢-٩١٧، السير ١٦/١١٩-١٣٠، الشترات ٣/٣٠.

(٤) في معجمه الكبير ١٧/٣٣٠-٣٣١.

وهذا الحديث أخرجه أيضا : ابن جرير في تفسيره جامع البيان ٧/١٩٥ عند تفسير نفس  
الآية ، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ص ١٦ برقم "٣٢" بنحوه، ورواه البيهقي في الآداب  
ص ٣٣٠-٣٣١ ، باب من نسي ما ذكر به فاستدرج، وأورده أيضا السيوطي في الدر  
المنثور ٣/٢٧٠ ، وعزاه إلى أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والطبراني في الكبير  
وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب، وانظر أيضا : تفسير ابن كثير ٢/١٣٢-  
١٣٣ ، فقد عزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٠) ،  
وعزاه إلى أحمد والطبراني ، وفي (١٠/٢٤٥) ، وقال: " رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه  
الوليد ابن العباس الحصري وهو ضعيف".

وصححه الألباني في صحيح الجامع ١/٢٦١، وفي الصحيحة ١/٧٠٠ برقم (٤١٣).

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

مذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء ﴿ - أي من النعم (١) ،  
 - ﴿حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾ (٢)  
 أي متحiron آيسون (٣) ، لأن العقوبة إذا كانت مخبأة في حال  
 النعمة، تكون أشد في الصعوبة، فتكون كثرة نعمهم الصورية موجبة  
 لشدة نقمهم الأخروية. {وبالقييد الثاني} وهو قوله ظاهر صلاحه  
 {تخرج المعونة وهو} - أي لفظ المعونة - : {ما يظهر من عوام  
 المسلمين} من الخوارق {عند اضطرارهم تخليصا لهم من  
 المحن} والبلايا {والمكاره} لأن عامة المسلمين ليسوا موصوفين  
 بذلك فالخارق الصادر عنهم لا يكون كرامة بل يكون معونة.

[المعونة]

{والفرق بين الكرامة والمعجزة} هو {مقارنة التحدي ودعوى  
 النبوة} فإن صاحب الكرامة يقر بالمتابعة، فإن الولي يخرج بدعوى  
 النبوة عن الإسلام فضلا عن الولاية، {وبأنها إذا ظهرت على  
 يد أحد من الأمة تكون من معجزة نبيه} ، لأنه يظهر بالكرامة  
 أنه ولي، ولن يكون وليا إلا أن يكون محقا في ديانته، وديانته الإقرار  
 بالقلب واللسان برسالة رسوله مع الطاعة له في أوامره ونواهيه، حتى

[الفرق بين الكرامة

والمعجزة]

(١) قال قتادة : يعني الرخاء وسعة الرزق، أخرجه ابن جرير ١٩٣/٥، وانظر الدر  
 المنثور ٢٦٩/٣. وقال ابن كثير ١٣٢/٢: "أي فتحنا عليهم أبواب الرزق من كل ما يختارون،  
 وهذا استدراج منه تعالى وإملاء لهم - عياذا بالله من مكره" -.

(٢) الأنعام/٤٤.

(٣) قال البغوي ٩٧/٢ وابن كثير ١٣٢/٢ عند تفسير هذه الآية: "أي آيسون من كل خير".  
 وقال ابن جرير ١٩٥/٧: "وأصل الإبلاس في كلام العرب : عند بعضهم الحزن على الشيء  
 والندم عليه، وعند بعضهم انقطاع الحجة، والسكوت عند انقطاع الحجة، وعند بعضهم  
 الخشوع. وقالوا: هو المخذول المزوك... ومنه قيل لإبليس: إبليس".

إذا ادعى هذا الولي الاستقلال بنفسه وعدم المتابعة لم يكن وليا ولم يظهر ذلك على يده والحاصل أن الخارق للعادة هو بالنسبة إلى النبي معجزة، سواء ظهر ذلك من قبّله أو من قبّل آحاد أمته، وبالنسبة إلى الولي كرامة لخلوه عن دنوى نبوة من ظهر ذلك من قبّله فالنبي لا بد من علمه / بكونه نبيا ومن قصده إظهار خوارق العادات [٢٤٤ب]

[سبب إنكار المعتزلة ومن حكمه قطعاً بموجب المعجزات بخلاف الولي {وقد أنكر الكرامة للمعتزلة<sup>(١)</sup> } معلنين بأن في جوازها وقوع الاشتباه بين المعجزة وغيرها وأنكر بعضها الأستاذ أبو إسحاق الاسفرائيني<sup>(٢)</sup> حيث قال: كل ما جاز تقديره معجزة لني لا يجوز ظهور مثله كرامة لولي وأجيب بأن المعجزة شرطها دعوى النبوة بخلاف الكرامة عند الشيعة] الكرامة كما تحقق وأما الشيعة<sup>(٣)</sup> فخصوا الكرامة بالأئمة الاثني عشر<sup>(٤)</sup>

(١) سبق التعريف بهم ص ١٥٧.

(٢) هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الاسفرائيني الأصولي الشافعي المتكلم الملقب ركن الدين ومن تصانيفه: كتاب "جامع الحلبي في أصول الدين والرد على الملحدين" في خمسة مجلدات، توفي في نيسابور يوم عاشوراء سنة ٤١٨هـ.  
انظر: السير ١٧/٣٥٣-٣٥٦، البداية والنهاية ١٢/٢٤، الشذرات ٣/٢٠٩-٢١٠، معجم المؤلفين ١/٨٣، وكلامه فيما أنكره من الكرامة لم أقف عليه.

(٣) لقد غلب هذا الاسم على كل من يزعم أنه يتولى عليا وأهل بيته رضي الله عنهم ويقدمونهم على غيرهم من الصحابة - رضي الله عنهم - حتى صار اسما خاصا لهم، وهم طوائف متعددة منهم الزيدية والرافضة الاثني عشرية وغيرهم، ومن كتّب في الفرق، من جعل الشيعة والروافض شيئا واحدا ولم يفرقوا بينهم، كالرازي والاسفرائيني.  
انظر: مقالات الإسلاميين ١/٦٥، الملل والنحل ١/١٤٦-١٤٧، التبصير في الدين ٢٧-٢٨، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٥٩-٦٠.

(٤) المقصود بهم: علي بن أبي طالب، ثم الحسن، ثم الحسين - رضي الله عنهم -، ثم علي بن الحسين (زين العابدين)، ثم محمد بن عبي (الباقر)، ثم جعفر بن محمد (الصادق)، ثم موسى بن جعفر (الكاظم)، ثم علي بن موسى (الرضا)، ثم محمد بن علي بن موسى (الجواد)، ثم علي بن محمد بن علي (الهادي)، ثم الحسن بن علي (العسكري)، ثم المنتظر الذي تزعم الرافضة: أن اسمه محمد، وأنه في السرداب. (١) وقد ذكر شيخ الإسلام: أن من غالية الرافضة من يدعي فيهم الألوهية. انظر: منهاج السنة ٢/٥٠٢-٥٠٩.

من غير دلالة على الخصوصية<sup>(١)</sup> {وأثبتها أهل السنة}\* أي الطريقة  
 [معنى أهل السنة والجماعة] القويمة ، يقال : فلان على السنة أي على طريقة الاستواء لا يميل  
 إلى شيء من الأهواء\*<sup>(٢)</sup> {والجماعة} \* أي المجتمعين على  
 الطريقة القويمة وهو الكتاب والسنة والمراد بهم بخلاف المعتزلة  
 والفرق الضالة\*<sup>(٣)</sup> لما قدمناه في الباب الثاني<sup>(٤)</sup> { إلا  
 بعض المالكية فقد أنكروا سدا للذريعة المتوصل بها إلى  
 كل باطل بالحقيقة وذلك قياس مذهب الإمام مالك  
 القائل بسد الذرائع} \* جمع ذريعة بذال معجمة وعين مهملة  
 كوسيلة وزنا ومعنى\*<sup>(٥)</sup> {لثلاث تكون} الكرامة {وسيلة إلى  
 تأله من أكرم بها أو تشبهه بغيرها من الخوارق التي  
 تظهر على أيدي الأشقياء فتشتعل على العوام نيران  
 ضررها فإننا نجد العوام بل الخواص يرون أن كل  
 خارق للعادة كرامة} ولو كان ذلك الخارق يظهر على يد

(١) وذلك لأنهم يرون أنها معجزات لإثبات الإمامة وإقامة الحجة - كما يزعمون - على  
 الخلق ؛ لأن الأئمة كما تقول رواياتهم: هم الحجة البالغة على من دون السماء وفوق  
 الأرض ، انظر أصول الكافي ١/١٩٢ نقلاً عن أصول مذهب الشيعة للفقاري ٢/٦٢٢-٦٢٣ .

(٢) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٤) ص ٢٠٥ تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

فاسق متجاهر بفسقه {و[كل من]<sup>(١)</sup> ظهرت منه} الكرامة على

زعمهم {فهو} عندهم {ولي} من جملة أولياء الله {مطاع} في

[سبب نشوء الفتن جميع ما يأمر وينهى و{لا يعصى} فيما يأمر وينهى {ولو} كان أمره

{بمعصية الله تعالى<sup>(٢)</sup>} فبذلك [نشأت]<sup>(٣)</sup> الفتن في الدين وضعف [في الدين]

في الله اليقين فتراهم بمجرد اعتقادهم فيه أنه ولي وإن

كان {في الحقيقة} عدواً {لله سبحانه وتعالى} قد رجوا منه

غفران الذنوب وستر العيوب {ولو كان الراجي من أفسق [١٢٤٥]

الناس فإنه يرجو منه ذلك، وإن لم يتب إلى الله تعالى {ووافقوه}

أيضاً {في كل ما يريد} منهم {وإن كانت في

موافقته} لما يريد {بخالفة الله تعالى ولم يعلموا أن}

كل ذلك من دسائس {الشيطان} فإنه {قد نصب لنا

العداوات بنصب [حبال]<sup>(٤)</sup> التمويهات، ومراده} بذلك

{تحكيم هذا الاعتقاد الفاسد فيهم، ليستغيثوا بهم إذا

وقعوا في الشدائد} ليوقعهم بذلك في الشرك الأكبر الذي لا يغفر،

{وربما أن إبليس يريهم إنجاح مطلوبهم ويحسن لهم [من حيل إبليس على]

الناس وتلاعبه بهم]. مما يقدر عليه - استغاثتهم بهم} فإنه قد يتصور الشيطان بصورة

(١) في المخطوطتين "وكلمن" وما أثبتته في العقد الثمين وهو الصواب.

(٢) إن الولي لا يطاع ولا يعصى لذاته ون كان ولياً حقاً، بل يعامل ويقدم وفق الضوابط الشرعية المعلومة.

(٣) في الأصل "نشئت" وهو خطأ، انظر: الكافي في قواعد الإملاء ص ١٠٢، الإملاء العربي ص ٤٣-٤٥. والصواب ما أثبتته.

(٤) في "ه"، "ع"، "حبال"، وما أثبتته في العقد الثمين، وهو الصواب.

ذلك المستغاث به ويقضي حاجة من يستغيث به، فيظن ذلك المسكين المستغيث أنه من استغاث به } وهذا المعتقد المسكين لا يدري كيف يتلاعب به الشيطان وإذا نهاه أحد أجابه بسوء القول مثل: إنك لا تعتقد، أو لاتحب أهل الكرامات، وما درى هذا الفقير الجاهل أن كل ذلك من تلبيس إبليس<sup>(١)</sup>، ليصده عن الهدى ويلقيه في الغي والضلال { فإنه يضل بني آدم بحسب قدرته فإنه إذا أعانهم<sup>(٢)</sup> على بعض مقاصدهم، فهو يضرهم أضعاف ما ينفعهم، فإن من كان منتسباً إلى الإسلام إذا استغاث بمن يحسن به الظن يجيء إليه الشيطان في صورته، فإنه كثيراً ما يجيء على صورة الصالحين وغيرهم، ولا يقدر أن يتمثل بصورة رسول رب العالمين<sup>(٣)</sup>، ثم إن ذلك المستغاث به إن كان ممن له علم لا يخبره [٢٤٥ب] الشيطان بأقوال أصحابه المستغيثين به، وإن كان ممن لا علم له أخبره بأقوالهم ونقل إليهم كلامه، فيظن أولئك الجهلة أن الشيخ سمع أصواتهم وأجابهم مع بعد المسافة وليس كذلك، بل إنما هو بتوسط الشيطان. وقد روي عن بعض الشيوخ الذين قد [جرى]<sup>(٤)</sup> لهم مثل ذلك بصورة

(١) وقد ألف ابن الجوزي - رحمه الله - كتاباً كشف فيه كثيراً من حيل إبليس على الناس على مختلف مستوياتهم، وسماه "تلبس إبليس" وهو كتاب مطبوع ومفيد.  
(٢) في "ع": إذ أعانهم.

(٣) انظر: صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على - النبي صلى الله عليه وسلم - ٣٥/١-٣٦، وفي كتاب الأدب، باب من سمى بأسماء الأنبياء ٧/١١٨، وفي كتاب التعبير، باب من رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام ٨/٧١-٧٢، ومسلم في كتاب الرؤيا ٤/١٧٧٥-١٧٧٦.

(٤) في "هـ"، "ع"، "جرا" والصواب ما أثبتته، انظر: الإملاء العربي ص ١٠٧، الكافي في قواعد الإملاء ص ٧٢.

المكاشفة والمخاطبة أنه قال يُرى لي شيء براق مثل الماء والزجاج ويمثل لي فيه ما يطلب مني من الأخبار فأخبر الناس به وهذا الوجه يوصلني إلى كلام من يستغيث بي من أصحابي فأجيب فيصل إليه جوابي وكثير من هذه الخوارق يصل لكثير من الشيوخ الذين لا يعلمون الكتاب والسنة ولا يعملون بها، فإن الشيطان كثيراً ما يقلب بالناس ويريهم الأشياء الباطلة في صورة الحق، فمن كان بصيراً بحقائق الإيمان وخبيراً بشرائع الإسلام يعلم أنه من مكر الشيطان ويستعيذ بالله منه، ومن لم يكن من أهل المعرفة واليقين يغتر به ويكون من الهالكين.

[الفرق بين الكرامات {والحاصل: أن ههنا كرامات تختص بالأولياء، [وأحوالاً] (١)}

والأحوال الشيطانية] شيطانية تظهر على يد الأشقياء، فالخوارق التي للأولياء

تظهر بما يحبه الله تعالى وتكون مسببة عن كمال الإيمان

[صفات أولياء الله] وفرط التقوى والإحسان} إذ الأولياء كما وصفهم الله تعالى في

كتابه هم المؤمنون المتقون قال تعالى: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف

عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾ (٢) وقال تعالى: ﴿إن

[الأحوال الشيطانية] [أولياؤه] (٣) إلا المتقون (٤)﴾ (٥)، (٦) {والأحوال / الشيطانية [٢٤٦]}

(١) في "ع" و"هـ": أحوال بالرفع، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٥٣ وهو الصواب لأنه معطوف على اسم أن.

(٢) يونس/٦٢.

(٣) في "هـ"، "ع": أولياءه، وهو خطأ، انظر: الكافي في قواعد الإملاء/٩٢، وهو مخالف أيضاً للرسم.

(٤) في "ع": المتقين وهو خطأ واضح.

(٥) الأنفال/٣٤.

(٦) قال ابن جرير (٢٣٩/٩): "يقول تعالى ذكره: وما لهؤلاء المشركين ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام، ولم يكونوا أولياء الله، ﴿إن أولياؤه﴾ يقول ما أولياء الله إلا المتقون يعني الذين يتقون الله بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، ولكن أكثرهم لا يعلمون"

تحصل باتباع الجن والشياطين كما حصلت<sup>(١)</sup> في زمن  
النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد { واسمه عبد الله<sup>(٢)</sup> وظن  
بعض الصحابة<sup>(٣)</sup> أنه الدجال<sup>(٤)</sup> وتوقف النبي في أمره<sup>(٥)</sup> حتى تبين له

==

يقول: ولكن أكثر المشركين لا يعلمون أن أولياء الله المتقون، بل يحسبون أنهم أولياء الله. وبنحو ما قلنا قال أهل التأويل "ثم ذكر نحو ذلك عن السدي ومجاهد وابن إسحاق. وهذا يوافق استدلال المؤلف بالآية، وقال البغوي ٢/٢٤٧ ﴿وما كانوا أولياءه﴾ أي أولياء البيت، ﴿إن أولياؤه﴾ أي ليس أولياء البيت ﴿إلا المتقون﴾... الخ.

وقال ابن كثير ٢/٣٠٦ "أي هم ليسوا أهل المسجد الحرام وإنما أهله النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه"، وكذلك الشنقيطي في أضواء البيان (٢/٣٥١) نص على أن المقصود بالضمير المسجد الحرام. وهناك من المفسرين من حكى القولين وأنهما محتملان كما في زاد المسير لابن الجوزي ٣/٣٥٢، والمحزر الوجيز لابن عطية ٨/٥٥، وتيسير الكريم الرحمن للسعدي ٣/١٦٤-١٦٥. فقال: "يحتمل أن الضمير يعود إلى الله أي أولياء الله، ويحتمل أن يعود إلى المسجد الحرام أي وما كانوا أولى به من غيرهم".

(١) في العقد الثمين ص ١٥٣ : ظهرت

(٢) هو عبد الله بن صياد، ويقال: ابن صائد، ويقال: إن اسمه: صاف، كان أبوه من اليهود ولا بدرى من أي قبيلة هو؟، وهو الذي يقال إنه الدجال، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أعور محتونا، وقد استأذن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في قتله، فقال: (إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن يكن غيره فلا خير لك في قتله) [متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي هل يصلى عليه؟ (٩٦/٢) وفي كتاب الجهاد والسير، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي؟ (٣٢/٤) ومسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة رقم (٢٩٣٠)، ٤/٢٢٤٤] ويقال: إنه أسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي بالمدينة، وقيل: فقد يوم الحرة سنة ٦٣هـ، وهو دجال من الدجاجلة؛ لكن ليس هو الدجال الذي يخرج آخر الزمان [كما نص على ذلك شيخ الإسلام في الفرقان ص ٣٢١ وابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم ١/٧٠].

انظر: الإصابة ٧/٣٠٥-٣٠٦ رقم الترجمة (٦٦٠٤)، أشراط الساعة للوابل ص ٢٢٤-٢٣٧.

(٣) كعمر بن الخطاب وابنه عبد الله، وجابر وأبي ذر، رضي الله عنهم، انظر: أشراط الساعة للوابل ٢٢٤-٢٢٥.

(٤) انظر: صحيح البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام ٢/٩٦-٩٧، ومسلم في كتاب الفتن ٤/٢٢٤٠-٢٢٤٧.

(٥) رواه البخاري في كتاب الجهاد، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي ٤/٣٢-٣٣، وفي كتاب الأدب، باب قول الرجل للرجل إحصاء ٧/١١٣-١١٤، وفي كتاب القدر، باب يحول بين المرء وقلبه ٧/٢١٥، ورواه مسلم في كتاب الفتن ٤/٢٢٤٠-٢٢٤٧.



أنه ليس الدجال<sup>(١)</sup> {وعلم أنه من جنس الكهان الذين يكون لأحدهم قرين من الجن يخبره بكثير من المغيبات مما يستترقه من السمع مع خلط الصدق والكذب وبعده} أي بعد النبي صلى الله عليه وسلم {كالمتبين الذين ادعوا النبوة وغيرهم ممن كان لهم قرناء من الجن كالحارث الدمشقي<sup>(٢)</sup> {الذي خرج بالشام<sup>(٣)</sup> في زمن عبد الملك [بن]<sup>(٤)</sup> مروان<sup>(٥)</sup> ، وادعى النبوة وكان شيطانه يخرج رجله من القيد ويمنع السلاح أن ينفذ فيه ، وكان يري للناس أشخاصا ركباناً في [الهواء]<sup>(٦)</sup>، ويقول هي الملائكة ، وإنما هي الجن والشياطين ، فلما أمسكه المسلمون ليقتلوه ، طعنه رجل بالرمح ، فلم ينفذ فيه ، فقال

(١) هذا المعنى استنبطه أهل العلم من الأحاديث ، انظر : الفرقان لابن تيمية ص ٣٢١ ،  
أشراط الساعة للوابل ص ٢٣٦ .

(٢) هو الحارث بن سعيد المتنبئ الكذاب ، ويقال له: الحارث بن عبد الرحمن بن سعيد الدمشقي مولى أبي الجلاس العبدي ، ويقال مولى الحكم بن مروان ، وكان أصله من الجولة ، فنزل دمشق وتعبد بها وتنسك وتزهد ، ثم مُكِرَ به ورجع القهقري على عقبيه ، وانسلخ من آيات الله ثم ادعى النبوة ، وكان زنديقا ، قتل عبد الملك بن مروان سنة ٧٩هـ

انظر : البداية والنهاية ٢٧/٩-٢٩ . لسان الميزان ١٥١/٢ ، وفيه سنة ٦٩هـ .

(٣) في "ه" ، "ع" ابن بالألف والصواب ما أثبتته وذلك لأنه مضاف إلى أبيه .

(٤) سيأتي التعريف بالشام ص ٤٤٩ .

(٥) هو عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ، أمير المؤمنين أبو الوليد الأموي ، ولد سنة ٢٦هـ ، وطلب العلم في صغره حتى أصبح من الفقهاء غزير العلم ، تولى الخلافة بعد أبيه سنة ٦٥هـ ، واستمر فيها إحدى وعشرين سنة ، ولايته المجمع عليه بعد مقتل ابن الزبير ثلاث عشرة سنة ، توفي في النصف من شوال سنة ٨٦هـ وله ستون سنة -رحمه الله تعالى- .

انظر : السير ٢٤٦/٤-٢٤٩ ، البداية والنهاية ٦١/٩-٦٩ ، الشذرات ٩٧/١ .

(٦) في المخطوطتين: الهوى ، والصواب ما أثبتته .

له عبد الملك : إنك لم تسم الله ، فسمى الله قطعنه فقتله<sup>(١)</sup>،  
 {وأمثاله} كمسيلة الكذاب<sup>(٢)</sup> ، الذي كان معه من الجن من يخبره  
 عن المخفيات ، ويعينه على بعض الحاجات ، وكالأسود العنسي<sup>(٣)</sup>،  
 الذي ادعى النبوة وكان له من الجن من يخبره ببعض الأمور الغائبة،  
 فلما قابله المسلمون ليقتلوه ، خافوا من الشياطين أن يخبروه بما يقولون  
 فيه حتى أعانت عليه امرأته حين تبين لها كفره ، فقتلوه<sup>(٤)</sup>،  
 وكالمختار بن أبي عبيد الثقفي<sup>(٥)</sup> الذي أخبر به النبي صلى الله عليه

(١) انظر: تلبس إبليس ص ٥٢٩-٥٣٣، البداية والنهاية ٢٨/٩ وانظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٣٠، مجموع الفتاوى ١١/٢٨٥.

(٢) مسيلة (الكذاب) بن ثمامة بن كثير بن حبيب الحنفي، أبو ثمامة، وقيل أبو هارون ، ولد ونشأ في اليمامة بوادي حنيفة ، وادعى النبوة في آخر حياة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأرسل إليه أبو بكر -رضي الله عنه- جيشا كبيرا بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بقيادة خالد بن الوليد، فقتل مسيلة في أواخر سنة ١١هـ، وقيل في أول سنة ١٢هـ، فقتله وحشي، رماه برمح، وأجهز عليه أبو دجانة بالسيف.

انظر: الكامل في التاريخ ٢/٣٦٠-٣٦٧، البداية والنهاية ٥/٤٩-٥٢، ٦/٢٠٠، ٢٠٠، ٣٢٠، ٢٦٨-٣٤١، ٣٢٧-٣٤٢. الأعلام للزركلي ٧/٢٢٦.

(٣) اسمه: عبهلة بن كعب بن غوث العنسي المدحجي، متبني مشعوذ له أعوان من الجن وهو من أهل اليمن وكان بطاشا جبارا وارتد في أيام النبي -صلى الله عليه وسلم- وادعى النبوة وقتل قبل وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بشهر واحد، قتله فيروز الدينمي في أوائل سنة ١١هـ.

انظر: الكامل ٢/٣٣٦-٣٤١، البداية والنهاية ٦/٣٠٦-٣١٠، الأعلام للزركلي ٥/١١١.

(٤) انظر: البداية والنهاية ٦/٣٠٨-٣١٠، وانظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص ١٢٩-١٣٠، ومجموع الفتاوى ١١/٢٨٤-٢٨٥.

(٥) هو المختار بن أبي عبيد بن مسعود بن عمرو بن عوف أبو إسحاق الثقفي، أسلم أبود في حياة النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يره، كان المختار أولا ناصبيا يبغي عاليا بغضا شديدا، ثم بعد مقتل الحسين أخذ في التشيع وإظهار الأخذ بتأر الحسين، وقد كان كاذبا يزعم أن الوحي يأتيه على يد جبريل، قال ابن كثير ٨/٢٩٢: "ولا شك : أنه كان ضالا مضلا أراح الله المسلمين منه" وقد قتله مصعب بن الزبير في رمضان سنة ٧٩هـ بالكوفة.

السيرة ٣/٥٣٨-٥٤٤، البداية والنهاية ٨/٢٨٧-٢٩٢، الشذرات ١/٧٤-٧٥.

وسلم في الحديث الصحيح وقال: "سيكون / في ثقيف كذاب" (١). [٢٤٦ب]  
 وقيل لابن عمر (٢) وابن عباس (٣) رضي الله عنهم إن المختار يزعم أنه  
 ينزل عليه، فقالوا: صدق؛ «إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم» (٤). (٥)  
 وقال تعالى: ﴿هل (٦) أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل  
 أفك أئيم﴾ (٧).

ومن غير [هؤلاء] (٨) المذكورين من يحملة شيطانه عشية عرفة إلى  
 عرفات (٩)، ولا يحج الحج الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، حيث لا

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة - رضي الله عنهم - ١٩٧٢/٤ ورواه الإمام  
 أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر - رضي الله عنهما - ٨٧، ٩١، ٩٢/٢ والترمذي في سننه  
 في كتاب الفتن، باب "ما جاء في ثقيف كذاب ومبسر" ٤/٤٩٩-٥٠٠ وفي كتاب المناقب،  
 باب مناقب بني ثقيف وبني حنيفة ٥/٧٢٩-٧٣٠، وقال: "حسن غريب".

(٢) هو أبو عبد الرحمن: عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي، ولد قبل الهجرة بعشر  
 سنين، أسلم مع أبيه وهو صغير، وهاجر مع أبيه إلى المدينة وكان عالماً نقيماً، من أحرص  
 الناس على تتبع آثار النبي - صلى الله عليه وسلم -، توفي بمكة سنة ٧٣هـ - رضي الله عنه  
 وأرضاه. - انظر: الاستيعاب ٦/٣٠٨-٣٢٦، الإصابة ٦/١٦٧-١٧٣، السير ٣/٢٠٣-٢٣٩.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٤) الأنعام/١٢١.

(٥) أثر ابن عباس رواه ابن جرير في تفسيره (٨/٢٠)، وروى الأثرين ابن أبي حاتم في تفسيره،  
 انظر: الدر المنثور ٣/٣٥١، وكذلك ذكر أثر ابن عمر، ابن كثير في البداية والنهاية ٨/٢٩١.

(٦) في "ه"، "ع": قل هل، وهو خطأ واضح.

(٧) الشعراء/٢٢١-٢٢٢، وليس في أولها قل.

(٨) في "ه"، "ع" هكذا [هؤلاء] والسواب ما أثبتته.

(٩) عَرَقات: بالتحريك، واحد بلفظ الجمع، وهو الموقف في الحج، وحَدُّها من الجبل المشرف  
 على بطن عرنة، إلى الجبال المقابلة، إلى حوائط بني عامر، ووادي عرنة، [وهي معروفة الآن  
 وموضحة بأعلام ولوحات إرشادية لا تخفى]

انظر: معجم ما استعجم ٣/٩٣٣، ٤/١١٩٠-١١٩١، معجم البلدان ٤/١٠٤-١٠٥، مراصد  
 الاطلاع ٢/٩٣٠.

يحرم عند الميقات<sup>(١)</sup>، ولا يلي فيها، ولا يقف بمزدلفة<sup>(٢)</sup>، ولا يطوف بالبيت ولا يسعى بين الصفا والمروة<sup>(٣)</sup> ولا يرمي الجمار<sup>(٤)</sup> بل يقف بثيابه ثم يرجع من ليلته ، فيصير كمن يحضر الجمعة ويصلي بلا وضوء<sup>(٥)</sup>، {فمن لم ينظر بنور الله ووافق هواه وحسن له

(١) الميقات : جنس المواقيت المكانية المبينة في الحديث وفيه: (وَقَّتْ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، وقال : هن هن لمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة... متفق عليه، [رواه البخاري في كتاب الحج، باب مهَلَّ أهل مكة للحج والعمرة] كما في الفتح ٣/٣٨٤] ومسلم في كتاب الحج ٢/٨٣٨.. وغيرهما.]

(٢) مُزْدَلِفَةٌ : بالضم ثم السكون و دال مفتوحة مهملة ولام مكسورة وفاء، وهي أرض واسعة بين جبال دون عرفة إلى مكة، مبيت الحجاج إذا صدروا من عرفات، وفيها المشعر الحرام، قيل : سميت بذلك من الازدلاف وهو الاجتماع ، وقيل غير ذلك ، وتسمى أيضاً: جمع وذلك لاجتماع الناس بها بعد الانصراف من عرفة [وهي معروفة الآن موضحة بحدود وأعلام ولوحات إرشادية وخاصة مما يلي منى ومما يلي عرفات].

انظر: معجم ما استعجم ٢/٣٩٢-٣٩٣، معجم البلدان ٥/١٢٠-١٢١، مراصد الاطلاع ٣/١٢٦٥.

(٣) الصفا والمروة: وهما جبلان بين بطحاء مكة والمسجد الحرام، أما الصفا فمكان مرتفع من جبل أبي قبيس ومن وقف على الصفا كان بحذاء الحجر الأسود ومنه يتديء السعي، وأما المروة: فهو جبل معروف يعطف على الصفا ينتهي إليه السعي [وهي الآن معروفة وقد جعل المسعى بينهما دورين]

انظر: معجم ما استعجم ٤/١٢١٧، معجم البلدان ٣/٤١١، ٥/١١٦، مراصد الاطلاع ٢/٨٤٣، ٣/١٢٦٢.

(٤) الجمار: مواضع الجمار الثلاثة بمعنى فاجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة وهي آخرها مما يلي مكة، والصغرى وهي أولها مما يلي منى والوسطى بينهما، قيل: سميت الجمار بذلك حيث رمى إبراهيم الخليل عليه السلام إبليس، فجعل يجمر من مكان إلى مكان أي يثب، وقال في اللسان ٤/١٤٧: "...وأما موضع الجمار. بمعنى فسمي جمرة لأنها ترمى بالجمار، وقيل: لأنها يجمع الحصى التي ترمى بها الجمرة..." [وهي معروفة الآن وقد جعلت دورين].

انظر: معجم ما استعجم ٢/٣٩٢، ومعجم البلدان ٢/١٥٩ مراصد الاطلاع ١/٣٤٤.

(٥) انظر الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ١٣١-١٣٢، مجموع الفتاوى ١١/٢٨٦.

إبليس الأمر وأغواه ، انقاد لمثل هذه الخرافات، وربما ضل  
بما يحسب أن فيه هداه ، فيستغيث به ويتوكل عليه  
ويندبه عند الكرب والشدائد ، ويقول ندبت شيخي  
فلانا فخلصني فإذا جاءه إبليس ببعض التمويهات وقال له  
بعد ذلك: يقول لك فلان لا [تصل] <sup>(١)</sup>، أطاعه { في ذلك  
{وما عصاه فإننا لله والأمر كله لله} وإذا تبين هذا فلنذكر ما  
اغتر به بعض المتصوفة <sup>(٢)</sup> ومخالفتهم للكتاب والسنة وأن الصوفية هم  
أشد محافظة من غيرهم على اتباع الكتاب والسنة <sup>(٣)</sup>.

[ما نقله عن البركوي] قال صاحب الطريقة المحمدية: <sup>(٤)</sup> من بعد ما تكلم على البدعة (فظهر من  
[بعض ما عليه الصوفية] هذا أن ما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا - إذا أنكر عليهم بعض

---

(١) في "ه" ، "ع" : لا تصلي، وكذا في العقد الثمين/١٥٤، والصواب ما أثبتته، لأنه مجزوم  
بحذف حرف العلة.

(٢) سموا بهذا الاسم قيل: للبسهم الصوف، ولهم طريقة معينة تعرف بالتصوف، وقد مر  
التصوف بمراحل، فأول ما نشأ كان رهدا في الدنيا وانقطاعا للعبادة، ثم تطور شيئا فشيئا،  
حتى صار إلحادا وضلالا، ووقع غلاتهم بالحلول، والقول بوحدة الوجود، وإباحة المحرمات  
وغير ذلك من الضلالات.

انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٩٧-١٠١، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان  
ص ١٠١.

(٣) قوله -رحمه الله- "إن الصوفية أشد محافظة من غيرهم على اتباع الكتاب والسنة" هذا  
الاطلاق غير مُسَلَّم، بل غير صحيح.

(٤) هو محمد بن بير علي بن اسكندر البركوي [وفي الأعلام: البركلي] الرومي الحنفي تقي الدين  
تركبي الأصل والمنشأ صوفي واعظ نحوي محدث مشارك في علوم أخرى ولد سنة ٩٢٩هـ  
وقبل سنة ٩٢٦هـ في قصة "بالي كسرى" وكان مدرسا في قصة "بركي" فنسب إليها ومن  
تصانيفه: "الطريقة المحمدية" في الوعظ وهو مطبوع، وغيره. توفي سنة ٩٨١هـ.

انظر: الأعلام للزركلي ٦/٦١، معجم المؤلفين ٩/١٢٣-١٢٤.

أمورهم / المخالفة للشرع الشريف- أن حرمة ذلك في العلم الظاهر، وأنا [١٢٤٧]

أصحاب العلم الباطن وأنه، حلال فيه، وأنكم تأخذون من الكتاب، وأنا نأخذ من صاحبه محمد -صلى الله عليه وسلم- فإذا أشكلت<sup>(١)</sup> علينا مسألة استفتيناها منه، فإن حصل قناعة و<sup>(٢)</sup> إلا فرجعنا إلى الله تعالى بالذات، فنأخذ منه، وأنا بالخلوة وهمة شيخنا نصل إلى الله تعالى فتكشف لنا العلوم، فلا نحتاج إلى الكتاب والمطالعة والقراءة على الأستاذ وأن الوصول إلى الله تعالى لا يكون إلا برفض<sup>(٣)</sup> الظاهر والشرع و<sup>(٤)</sup> لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السننية والكرامات العلية من مشاهدة الأنوار ورؤية الأنبياء الكبار وأنا إذا صدر منا مكروه أو حرام نبهنا في المنام بالرؤيا فنعرف بها الحلال والحرام وأن ما فعلناه ما قلتم إنه حرام لم ننه<sup>(٥)</sup> عنه في المنام فعلمنا أنه حلال إلى غير ذلك من التزهات، وهذا كله<sup>(٦)</sup> إلهاد وضلال إذ فيه ازدراء للشرعية الحنيفية والكتاب والسنة النبوية وعدم الاعتقاد فيهما<sup>(٧)</sup>

وتجوير [الخطأ]<sup>(٨)</sup> والبطلان فيهما والعياذ بالله تعالى. فالواجب على

[الواجب على كل

كل من يسمع مثل هذه الأقاويل الباطلة الإنكار على قائله والجزم ببطلان مقاله بلا شك ولا تردد ولا توقف ولا تلبث، <sup>(٩)</sup> وقد صرح

من سمع ترهات

[الصوفية]

(١) في الطريقة المحمدية ص ١١: اشكل

(٢) في الطريقة المحمدية ص ١١: فيها وإلا

(٣) في الطريقة المحمدية ص ١١: برفض العلم الظاهر

(٤) في الطريقة المحمدية ص ١١: وأنا لو كنا

(٥) في "ع" هكذا [ننه]، وما أثبتته في "هـ" وفي الطريقة ص ١١.

(٦) هذه العبارة في الطريقة ص ١١ هكذا: فعلمنا أنه حلال، وذلك من التزهات كله إلهاد.

(٧) في الطريقة ص ١١: وعدم الاعتماد عليهما.

(٨) في المخطوطتين وفي الطريقة: الخطاء والصواب ما أثبتته.

(٩) في الطريقة ص ١١ زيادة في هذا الموضوع: [-وإلا فهو من جملتهم، فيحكم بالزندقة عليهم].

العلماء بأن الإلهام ليس من أسباب المعرفة بالأحكام/ وكذلك [٢٤٧ب]  
الرؤيا<sup>(١)</sup> خصوصا إذا خالفت<sup>(٢)</sup> كتاب العليم العلام أو سنة محمد عليه  
الصلاة والسلام.

[أقوال بعض كبار الصوفية] وقد قال سيد الطائفة الصوفية وإمام أرباب الطريقة والحقيقة جنيد  
البغدادي<sup>(٣)</sup> عليه رحمة الهادي: "الطرق كلها مسدودة إلا على من اقتفى<sup>(٤)</sup>  
الرسول صلى الله عليه وسلم"<sup>(٥)</sup> وقال "من لم يحفظ القرآن ولم يكتب  
الحديث لا يقتدى به في هذا العلم"<sup>(٦)</sup> لأن علمنا ومذهبا مقيد بالكتاب  
والسنة<sup>(٧)</sup> \* فمن لم يحفظ الكتاب ويكتب الحديث ويتفقه ويعمل لا  
يقتدى به\*<sup>(٨)</sup>

(١) في الطريقة ص ١١ زيادة في هذا الموضع: [في المنام].

(٢) في الطريقة ص ١١: خالفا.

(٣) هو أبو القاسم: الجنيد بن محمد بن الجنيد الخزاز النهاوندي ثم البغدادي الصوفي، شيخ  
الصوفية، ويقال له: سيد الطائفة، ولد سنة نيف وعشرين ومائتين ببغداد، ونشأ بها وطلب  
العلم وتفقه على مذهب سفيان الثوري، وقيل: على مذهب أبي ثور. توفي في بغداد  
سنة ٢٩٨هـ، وقيل غير ذلك. والله أعلم.

انظر: الرسالة القشيرية ص ٤٣٠-٤٣١، حلية الأولياء ١٠/٢٥٥-٢٨٧، تاريخ بغداد ٧/٢٤١-  
٢٤٩، صفة الصفوة ٢/٤١٦-٤٢٤، لسير ١٤/٦٦-٧٠.

(٤) في الطريقة ص ١١ زيادة كلمة: [أثر] وكذلك في: القشيرية ص ٤٣٠، الحلية ١٠/٢٥٧،  
الاستقامة ١/٩٧.

(٥) القشيرية ص ٤٣٠ وفيها [مسدودة على الخلق]... وكذا في الحلية ١٠/٢٥٧،  
والاستقامة ١/٩٧ وورد نحوه في صفة الصفوة ٢/٤١٨.

(٦) في الطريقة ص ١١: الأمر وهو كذلك في القشيرية ص ٤٣٠، وفي الاستقامة ١/٩٧.

(٧) القشيرية ص ٤٣١، الحلية ١٠/٢٥٥ بنحوه، تاريخ بغداد ٧/٢٤٣ بنحوه، الاستقامة ١/٩٧  
السير ١٤/٦٧ بنحوه، البداية والنهاية ١١/١١٤ بنحوه، الشذرات ٢/٢٢٨ بنحوه.

(٨) ما بين النحمتين من هامش "ه".

وانظر: تاريخ بغداد ٧/٢٤٣ نحوه، السير ١٤/٦٧ نحوه أيضا.

[قول السري السقطي] وقال السري السقطي<sup>(١)</sup>: "التصوف<sup>(٢)</sup> اسم لثلاثة معان : وهو الذي لا يطفئ نور معرفته نور ورعه، ولا يتكلم بسر باطن<sup>(٣)</sup> في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب والسنة<sup>(٤)</sup> ولا يحمل الكرامات على هتك<sup>(٥)</sup> محارم الله تعالى"<sup>(٦)</sup>.

[قول أبي يزيد البسطامي] وقال أبو يزيد البسطامي<sup>(٧)</sup> لبعض أصحابه قم<sup>(٨)</sup> حتى ننظر إلى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية" - وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد<sup>(٩)</sup> - فمضينا فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه، فقال: "هذا رجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) هو السري بن المغلس السقطي أبو الحسن البغدادي الصوفي ، ولد في حدود سنة ١٦٠هـ وهو أحد كبار مشايخ الصوفية، وتلميذ معروف الكرخي توفي في رمضان سنة ٢٥٣هـ وقيل غير ذلك.

انظر : الرسالة القشيرية ص ٤١٧-٤١٩ ، الخلية ١٠/١١٦-١٢٨ ، تاريخ بغداد ٩/١٨٧-١٩٢ ، صفة الصفوة ٢/٢٠٩-٢١٨ ، السير ١٢/١٨٥-١٨٧ ، البداية والنهاية ١١/١٣-١٤ ، الشذرات ٢/١٢٧-١٢٨ .

(٢) في الرسالة القشيرية ص ٤١٨ : المتصوف .

(٣) في الطريقة ص ١١ : [باطن] وكذلك في القشيرية ص ٤١٨ .

(٤) في القشيرية : [أو السنة] .

(٥) في الرسالة القشيرية ص ٤١٨ هتك [أستار]

(٦) الرسالة القشيرية ص ٤١٨ .

(٧) هو طيفور بن عيسى بن شروسان أبو يزيد البسطامي ، الصوفي ، ولد سنة ١٨٨هـ ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٣٤٦ : "وقد نُقِلَ عن أبي يزيد أشياء ، الشأن في صحتها عنه وذكرها عنه ، توفي في بسطام سنة ٢٦١هـ عن ثلاثة وسبعين سنة .

انظر : القشيرية ص ٣٩٥-٣٩٧ الخلية ١٠/٣٣-٤٢ ، السير ١٣/٨٦-٨٩ ، ميزان الاعتدال ٢/٣٤٦-٣٤٧ ، الشذرات ٢/١٤٣-١٤٤ .

(٨) في الطريقة ص ١١ : قم [بنا]

(٩) في الطريقة ص ١١ : [والمعرفة] .



فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه<sup>(١)</sup> وقال: "لننظر تم إلى رجل أعطي<sup>(٢)</sup>  
الكرامات حتى تربع في الهواء<sup>(٣)</sup> فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف  
تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وأداء  
فعل<sup>(٤)</sup> الشريعة<sup>(٥)</sup> وإلا فإفهي استدراج<sup>(٦)</sup>.

[قول الداراني] وقال أبو سليمان الداراني<sup>(٧)</sup>: "ربما تقع<sup>(٨)</sup> في قلبي النكتة من نكت القوم

أياما فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: <sup>(٩)</sup>الكتاب والسنة." <sup>(١٠)</sup>

\* وقال أبو بكر الدقاق<sup>(١١)</sup>: "من ضيع حدود الله في الأمر والنهي حرم  
[قول الدقاق]

مشاهدة القلب في الباطن." <sup>(١٢)</sup>

(١) انظر: القشيرية ٣٩٦، ٢٦٠ نحوه.

(٢) في الطريقة ص ١١ أعطى [من] وكذلك في القشيرية ص ٣٩٧، والحلية ٤٠/١٠  
والسير ٨٨/١٣ وفي البداية والنهاية ٣٥/١١.

(٣) في "ه"، "ع" وفي الطريقة: الهوى والصواب ما أثبتته.

(٤) في الطريقة ص ١٢ "وأداء الشريعة" وكذلك في القشيرية ص ٣٩٧ والحلية ٤٠/١٠.

(٥) انظر القشيرية ص ٣٩٧، والحلية ٤٠/١٠ والسير ٨٨/١٣ بنحوه، وميزان الاعتدال ٣٤٦/٢  
بنحوه، والبداية والنهاية ٣٥/١١ بنحوه.

(٦) هذه الجملة غير موجودة في الطريقة ص ١٢ ولا في القشيرية ولا في غيرها من المراجع  
ولعلها إضافة من الشارح للتوضيح.

(٧) هو أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد بن عطية الداراني العنسي، من أئمة الصوفية، ولد في  
حدود ١٤٠هـ، من داريا (وقيل من داران) من قرى دمشق، توفي سنة ٢١٥هـ وقيل غير ذلك.

انظر: القشيرية ص ٤١١-٤١٢، والحلية ٩/٢٥٤-٢٨٠، تاريخ بغداد ١٠/٢٤٨، السير ١٠/١٨٢-  
١٨٦، البداية والنهاية ١٠/٢٥٥-٢٥٩، الشذرات ٢/١٣.

(٨) في الطريقة ص ١٢ [يقع]

(٩) في الطريقة ص ١٢ [من]

(١٠) انظر: القشيرية ص ٤١١، تاريخ بغداد ١٠/٢٤٨، السير ١٠/١٨٣، ١٨٣/١٨،  
الاستقامة ١/٩٥-٩٦، البداية والنهاية ١٠/٢٥٥.

(١١) لم أعرفه

(١٢) لم أقف عليه.

[قول النوري] وقال أبو [الحسين] (١): "من رأيته يدعي مع الله حالاً تخرجه عن حد العلم

الشرعي فلا تقر به (٢)، فإنما هو شيطان ضال (٣). (٤)"

[قول الجيلاني] وقال الشيخ : عبد القادر الجيلي (٥) - روح الله روحه ونور ضريحه -:

"جميع الأولياء لا يستمدون إلا من كلام الله ورسوله ولا يأخذون

ويعملون إلا بظاهرهما." (٦)

[قول أبي حفص النيسابوري] وقال أبو حفص (٧): "من لم يزن أفعاله وأحواله وأقواله (٨) بالكتاب والسنة

ولم يتهم خواطره فلا تعدوه (٩). (١٠) \* (١١)

(١) في هامش "ه": الحسن والصواب ما أثبتته، وهو أحمد بن محمد النوري الخراساني البغدادي

الصوفي، شيخ الطائفة بالعراق، وله عبارات دقيقة تتعلق بها من انخراف من الصوفية. توفي سنة ٢٩٥هـ.

انظر: حلية الأولياء، ١٠/٢٤٩-٢٥٥، تاريخ بغداد ٥/١٣٠-١٣٦، صفة الصفة ٢/٤٣٩-

٤٤٠، السير ١/٧٠-٧٧، البداية والنهاية ١١/١٠٦.

(٢) في القشيرية ص ٤٣٩ فلا تقر به منه.

(٣) هذه الجملة [فإنما هو شيطان ضال] ليست في القشيرية ولا في غيرها مما اطلعت عليه.

(٤) انظر: القشيرية ص ٤٣٩، الحلية ١٠/٢٥٢، السير ١٤/٧٢، الاستقامة ١/٩٨.

(٥) هو أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله بن جنكي دوست الجيلي الخنبللي، ولد

بجيلان سنة ٤٧٠هـ، وقيل سنة ٤٧١هـ، قال الذهبي في السير ٢٠/٤٥١: "وفي الجملة الشيخ

عبد القادر كبير الشأن وعليه مأخذ في بعض أقواله ودعاويه والله الموعود، وبعض ذلك

مكذوب عليه"، توفي سنة ٥٦١هـ وله تسعون سنة.

انظر: السير ٢٠/٤٣٩-٤٥١، البداية والنهاية ١٢/٢٥٢، ذيل طبقات الخبابة ١/٢٨٠-٣٠١، الأعلام للزركلي ٤/٤٧.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) هو عمرو (وقيل عمر) بن سلمة النيسابوري الصوفي الحداد وهو أول من أظهر طريقة

التصوف في نيسابور، توفي سنة ٢٦٠هـ وقيل غير ذلك.

انظر: القشيرية ص ٤٠٦، الحلية ١٠/٢٣٠، السير ١٢/٥١٠-٥١٣، الشذرات ٢/١٥٠.

(٨) في القشيرية والحلية بدل وأقواله: [كل وقت]

(٩) في القشيرية والحلية [فلا تعده في ديوان الرجال]

(١٠) انظر: القشيرية ص ٤٠٦، الحلية ١٠/٢٣٠، السير ١٢/٥١٢ بنحوه.

(١١) ما بين النجمتين من هامش "ه" وليس في الطريقة.

[قول ذي النون المصري] وقال ذو النون المصري<sup>(١)</sup>: "ومن علامات المحب لله تعالى متابعة حبيب الله تعالى محمد صلى الله عليه وسلم في أفعاله وأخلاقه<sup>(٢)</sup> / وأوامره<sup>[٢٤٨]</sup> وسنته"<sup>(٣)</sup>.

[قول بشر الحافي] وقال بشر الحافي<sup>(٤)</sup>: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي: "يا بشر هل تدري<sup>(٥)</sup> بما<sup>(٦)</sup> رفعك الله من بين أقرانك؟" قلت: "لا"<sup>(٧)</sup> قال: "باتباعك سنتي، وخدمتك الصالحين، ونصيحتك لإخوانك، ومحبتك لأصحابي وأهل بيتي، هو<sup>(٨)</sup> بلغك منازل الأبرار"<sup>(٩)</sup>.

[قول أبي سعيد الخراز] وقال أبو سعيد الخراز<sup>(١٠)</sup>: "كل فيض<sup>(١١)</sup> باطن يخالفه ظاهر

(١) هو أبو الفيض ذو النون: ثوبان بن إبراهيم المصري، وكان أبوه نوبياً، ولد في أواخر أيام المنصور، وتوفي سنة ٢٤٥هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: القشيرية ص ٤٣٣-٤٣٤، الحلية ٩/٣٣١-٣٩٥، ١٠/٣-٤، تاريخ بغداد ٨/٣٩٣-٣٩٧، السير ١١/٥٣٢-٥٣٦، لسان الميزان ٢/٤٣٧-٤٣٨.

(٢) في الطريقة ص ١٢: أخلاقه وأفعاله، وكذلك في القشيرية ص ٤٣٣.

(٣) القشيرية ص ٤٣٣، الحلية ٩/٣٩٤ بنحوه.

(٤) هو أبو نصر بشر بن الحارث الحافي المروزي ثم البغدادي الصوفي، ولد سنة ١٥٢هـ، وأصله من مرو، وقد سكن بغداد ومات فيها سنة ٢٢٧هـ، وله في الزهد والورع أخبار.

انظر: القشيرية ص ٤٠٤-٤٠٦، الحلية ٨/٣٣٦-٣٦٠، السير ١٠/٤٦٩-٤٧٧.

(٥) في القشيرية ص ٤٠٥: أتدري

(٦) في القشيرية: لم رفعك

(٧) في الطريقة ص ١٢ وفي القشيرية ص ٤٠٥: لا [يا رسول الله]

(٨) في الطريقة ص ١٢ وفي القشيرية ص ٤٠٥: هو [الذي]

(٩) القشيرية ص ٤٠٥. في هذه الرؤيا شهادة لبشر بأنه من الأبرار، وحيث أنه لم يرد في الكتاب ولا في السنة، فليس لأحد بعد الكتاب والسنة أن يشهد لمعين بمثل هذه من تلقاء نفسه وهذه الرؤيا ليست بحجة ولو صحت هذه الرؤيا فإنها تكون من جنس المبشرات التي ذكرها النبي ﷺ، وهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، والله أعلم.

(١٠) هو أحمد بن عيسى البغدادي الصوفي (أبو سعيد)، أحد مشاهير الصوفية وكبار شيوخهم، صحب ذا النون المصري وغيره، توفي سنة ٢٧٧هـ.

انظر: القشيرية ص ٤٠٩، الحلية ١٠/٢٤٦-٢٤٩، تاريخ بغداد ٤/٢٧٦-٢٧٨، السير ١٣/٤١٩-٤٢٢، البداية والنهاية ١١/٥٨.

(١١) كلمة [فيض] غير موجودة في الطريقة ص ١٢ ولا في القشيرية ص ٤٠٩ ولا في غيرهما من المراجع التي وقفت عليها، وعدمه هو الأصوب لأن فيض الباطن هو الظاهر، والمقصود موافقة الباطن للظاهر. والله أعلم.

فهو باطل" (١).

[قول محمد بن الفضل] وقال محمد بن الفضل (٢): "ذهب الإسلام من أربعة (٣) يعلمون (٤) ولا يعملون بما يعلمون، ويعملون بما لا يعلمون، ولا يتعلمون ما يعملون، والناس من التعلم يمتعون" (٥) كل ما ذكر من كلام سيد الطائفة وهو الجنيد (٦) إلى هنا منقول من رسالة (٧) القشيري (٨).

[تعليق البركوي] انظر أيها العاقل الطالب للحق أن هؤلاء عظماء مشائخ علماء الطريقة وكبراء أرباب السلوك إلى الله تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة الشريفة وينون علومهم الباطنة على السيرة الأحمدية والملة الخنيفية فلا يغرنك طامات الجهال المتنسكين وشطح (٩) الفاسدين المفسدين الضالين المضلين (١٠) بعد أن كانوا زايغين عن الشرع القويم، وما يلين عن الصراط المستقيم، خارجين عن مناهج علماء الشريعة، ومارقين

- 
- (١) انظر: القشيرية ص ٤٠٩، الحلية ١٠/٢٤٧، السير ١٣/٤٢٠، البداية والنهاية ١١/٥٨.
- (٢) هو أبو عبد الله: محمد بن الفضل بن العباس البلخي السمرقندي، الواعظ الصوفي، توفي سنة ٣١٧هـ ووقيل غير ذلك، في سمرقند. انظر: القشيرية ص ٣٩٨-٣٩٩، الحلية ١٠/٢٣٢-٢٣٣، السير ١٤/٥٢٣-٥٢٦، الشذرات ٢/٢٨٢-٢٨٣.
- (٣) في الطريقة ص ١٢: أربعة [أقوام] وليست في المخطوطتين ولا في غيرهما من المراجع الأخرى، التي وقفت عليها.
- (٤) [يعلمون و] ليست في الطريقة ولا في المراجع الأخرى، التي وقفت عليها.
- (٥) انظر: القشيرية ص ٣٩٩، الحلية ١٠/٢٣٢-٢٣٣، السير ١٤/٥٢٥.
- (٦) [وهو الجنيد] ليست في الطريقة ص ١٢.
- (٧) وقد أشرت إلى مواضع هذه الأقوال من رسالة القشيري وهي مطبوعة ومعروفة.
- (٨) القشيري هو: أبو القاسم: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملث بن طلحة النيسابوري، الصوفي الشافعي الأشعري المفسر، صاحب الرسالة، ولد سنة ٣٧٥هـ، وتوفي سنة ٤٦٥هـ.
- انظر: تاريخ بغداد ١١/٨٣، السير ١٨/٢٢٧-٢٣٣، الشذرات ٣/٣١٩-٣٢٢.
- (٩) في الطريقة ص ١٢: وشطحهم.
- (١٠) في الطريقة ص ١٢: المضلين [لغيرهم].

عن مسالك مشايخ الطريقة، فالويل كل الويل لهم، ولمن تبعهم، ولمن  
حسنوا أمرهم، فهؤلاء قطاع طريق الله تعالى على العابدين، يلبسون  
الحق بالباطل، ويكتمون الحق وهم يعلمون. (١) انتهى بلفظه.

[تعليق المؤلف وفيه \* فإن قلت : فإذا كان الأمر على ما ذكر ونُقل عن هؤلاء الصوفية،

بيان الفرق بين فيكون مذهب الصوفية عين مذاهب الفقهاء، ولا يكون بينهما [فرق] (٢)؛

الفرق بين [الفقهاء والصوفية] فما الفرق بينهما؟ قلتُ: الفرق بينهما أن الصوفية يأخذون لأنفسهم

بالأحوط والأوثق فيما اختلفت فيه مذاهب الفقهاء، وهم مع الإجماع

مهما أمكنهم الخروج من الخلاف والإتيان بالمجمع عليه بين الفقهاء لم

[سبب أخذ الصوفية يعدلوا عنه، وانه الأخذ بالأحوط، وهو أشق على النفس (٣)، وأقرب إلى

بالأشق على النفس] مخالفة هواها في أخص المذاهب، فكان أفضل. لما روي في حديث ابن

عباس: (أفضل الأعمال أحزمها) (٤) (٥) أي أشقها، وفي حديث

(١) الطريقة المحمدية ص ١٠-١٢

(٢) في "هـ" فرقا، والصواب فرق لأنه اسم "يكون" مؤخر، وهو ما أثبتته.

(٣) لكنه مخالف لهدى النبي ﷺ الذي ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، وكان ﷺ يترك بعض الأمور التي يجب أن يعملها مخافة المشقة على أمته ﷺ.

(٤) أحزمها: بالمهملة والزاي، كما صرح بذلك السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٨٩، والقاري في الأسرار المرفوعة ص ١٢٣، وابن الدبيع في تمييز الطيب من الخبيث ص ٣٣، والعجلوني في كشف الخفاء ١/١٥٥، وغيرهم، والكلمة في نسخة "هـ" غير واضحة تماماً.

(٥) أورده أبو عبيد في غريب الحديث ٤/١٣٣ بدون إسناد، وكذا الأزهرى في تهذيب اللغة ٤/٣٧٩، والجوهري في الصحاح ٣/٨٧٥، وابن فارس في مجمل اللغة ١/٢٥١، والزنجشري في الفائق ١/٣١٩، وابن الأثير في النهاية ١/٤٤٠، وأورده ابن القيم في مدارج السالكين ١/٨٥ بلفظ (أفضل العبادات أحزمها). وقال لا أصل له، والسخاوي في المقاصد الحسنة ص ٨٩ برقم ١٣٨، ونقل قول المزى عنه: "هو من غرائب الأحاديث ولم يُروى في شيء من الكتب الستة"، وكذا القاري في المصنوع ص ٥٧ برقم ٣٣، وفي الأسرار المرفوعة ص ١٢٣ برقم ٥٠، والعجلوني في كشف الخفاء ص ١٥٥ برقم ٤٥٩، وابن الدبيع في تمييز الطيب من الخبيث ص ٣٣ برقم ١٧٦، وأورده سليم الهلالي في سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها ١١٧/٩ برقم ٩.

عائشة<sup>(١)</sup>: "أجرك على قدر نصبك"<sup>(٢)</sup>. قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾<sup>(٣)</sup>.

فقد أجمع الصوفية على تعجيل الصلوات، لأنهم كانوا يسارعون في الخيرات، ويعملون بقوله تعالى: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة﴾<sup>(٤)</sup> وقد سئل صلى الله عليه وسلم: "أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لأول وقتها"<sup>(٥)</sup>.

ولما كان دأبهم الأشق من الأعمال - كما ذكرنا - أجمعوا على تعجيلها.

[بعض اختيارات

الصوفية]

(١) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - المرأة من فوق سبع سموات، ولدت بعد البعثة بأربع سنين، وتزوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل الهجرة بستين، ودخل بها في المدينة في شوال من السنة الأولى من الهجرة، ولم يتزوج بغيرها، روت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - علماً كثيراً، وروى عنها جمع من الصحابة والتابعين، وكانت تقيه عالمة بالطب والشعر، توفيت بالمدينة سنة ٥٨ هـ وقيل ٥٧ هـ ودفنت بالبيع - رضي الله عنها وأرضاها -.

انظر: الاستيعاب ١٣/٨٤-٩٤ الإصابة ١٣/٣٨-٤٢، السير ٢/١٣٥-٢٠١.

(٢) هذا الحديث أخرجه بنحو هذا اللفظ [أي بلفظ: (ولكنها على قدر نصبك أو نفقتك)]: البخاري في كتاب العمرة، باب أجر العمرة على قدر النصب ٢/٢١٠، ومسلم في كتاب الحج ٢/٨٧٧، والإمام أحمد في مسنده، في مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ٦/٤٣، وغيرهم.

(٣) النازعات/٤٠-٤١.

(٤) آل عمران/١٣٣

(٥) رواه الإمام أحمد في مسند أم فروة رضي الله عنها ٦/٤٤٠، ٣٧٥، ٣٧٤، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات ١/٢٩٦، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل ١/٣١٩-٣٢٠، والحاكم في المستدرک ١/١٨٨، ١٨٩، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شواهد في هذا الباب"، وقال الذهبي في التلخيص: "على شرطهما"، والدارقطني في كتاب الصلاة، باب النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر ١/٢٤٦-٢٤٧، والخطيب في تاريخ بغداد ١٢٢/٦٦، وصححه الألباني في صحيح الجامع ١/٣٦٠، وفي المشكاة ١/١٩٢-١٩٣ وقال: "قد ورد بلفظ [على وقتها] في الصحيحين والمعنى عندنا واحد".

وكذلك اختلف الفقهاء في استطاعة الحج ، واختارت الصوفية :

[قول ابن عطاء] الإمكان بأي وجه كان، قال ابن عطاء<sup>(١)</sup>: "الاستطاعة: اثنان: حال

ومال، فمن لم يكن له حال يقله فمال يبلغه"<sup>(٢)</sup>.

وأوجبوا الحج على من حصل له ذلك منهم ، أخذاً بالأحوط.

[شرح قوله: حال ومال] فقول ابن عطاء : "الاستطاعة اثنان: حال ومال"؛ مراده بالحال حال

الباطن، من صحة التوكل وكمال الثقة بالله واليقين وملازمة الصبر

والتقوى، فإن خير الزاد اتقوى، فمن صح توكله، وكمل تقواه؛ لم

يحتاج إلى زاد وراحلة<sup>(٣)</sup>، قال صلى الله عليه وسلم: "لو توكلتم على الله

حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدوا خماسا وتروح بطانا"<sup>(٤)</sup>.

---

(١) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي البغدادي الزاهد، أحد مشايخ الصوفية، توفي في ذي القعدة سنة ٢٠٩هـ بالعراق ، قال ابن كثير: "وقد كان موافقا للحلاج في بعض اعتقاده على ضلاله... وكان قد اشتبه عليه أمر الحلاج".

انظر: القشيرية ص ٢٣-٢٤، الحلية ١٠/٢-٣٠٥، تاريخ بغداد ٥/٢٦-٣٠، صفة الصفوة ٢/٤٤٤-٤٤٦، السير ١٤/٢٥٥-٢٥٦، البداية والنهاية ١١/١٤٤، الشذرات ٢/٢٥٧-٢٥٨.

(٢) لم أجد هذا القول في أي مرجع من المراجع السابقة التي ترجمت له.

(٣) من صح توكله فلا بد أن يأخذ بالأسباب المشروعة، فإن الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل، بل هو من تمامه، ورسول الله- صلى الله عليه وسلم- هو سيد المتوكلين، ومع ذلك فلم يدع الأسباب ، لا في هجرته، لا في حروبه، ولا في حجه، ولا غير ذلك، ثم إن الحديث الذي استدل به الشارح يدل على ذلك، وهو أن هذه الطيور تغدو وتروح، فتفعل السبب، ولا تبقى في أوكارها، وقد أشار الشارح إلى هذا في الباب الثاني عند ذكره للأسباب ص ١٩٠-١٩١ من القسم الأول تحقيق الشيخ د. صالح العقيل وذكر: حديث "اعقلها وتوكل". [ رواه الترمذي ٢/٨ وابن جبان (٢٥٤٩) وحسنه الألباني في تخريج مشكلة الفقر برقم ٢٢ ص ٢٣ ] .

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده، في مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١/٣٠ ، ٥٢ ، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ١/٣٧٣، ٣٧٢، ٢٠٣ "صحيح الإسناد"، ورواه الترمذي في كتاب الزهد، باب في التوكل على الله ٤/٥٧٣-٥٧٤، وقال : "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجه في كتاب

وأمثال ذلك من مسائلهم، كما علم ذلك من كتبهم، فمن راجعها  
وراجع كتب الفقهاء؛ علم الفرق بين المذهبيين، وأنهم [متمسكون]<sup>(١)</sup>  
بالكتاب والسنة؛ لكن على الوجه الأحوط، كما تحقق\*<sup>(٢)(٣)</sup>

{ واعلم أن المحققين من أهل المعرفة واليقين على أن  
الكرامة لا تحصل للولي غالبا إلا في البدايات، أما إذا كمل  
يقينه فلا تأتيه ، لما<sup>(٤)</sup> أنها للتقوية في اليقين والرسوخ

[متى تحصل الكرامة

للولي]

في الدين { حتى إن / كثيرا من الصالحين كان يفر منها [٢٤٨ب]  
ويستغفر الله تعالى ويتوب إليه، كما يستغفر من الذنوب ويتوب  
عنها، وقد كان يعرض على بعضهم منها [فيسأل]<sup>(٥)</sup> زوالها<sup>(٦)</sup>،  
والمشايخ كلهم كانوا ينفرون المریدین السالکین غاية التنفير  
من الميل إليها، فإن السالك القاصد لرؤية الأشياء واقع في

---

الزهد باب التوكل واليقين ١٣٩٤/٢ ، والحاكم ٣١٨/٤ وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ،  
وأقره الذهبي، ورواه البغوي في شرح السنة ٣٠١/١٤ ، وابن المبارك في الزهد ص ١٩٦-١٩٧ ،  
وصححه الألباني في صحيح الجامع ٦٠/د ، وفي تخريج مشكلة الفقر ص ٢٤-٢٥ ، وفي  
الصحيحة ٥٥٧/١ وقال: هو صحيح على شرط مسلم.

(١) في "هـ" متمسكين، والصواب ما أثبتته، لأنها خير أن مرفوع.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٣) ليس كل من انتسب إلى التصوف على ما ذكره المؤلف من التمسك بالكتاب والسنة، بل  
منهم من هو متمسك بالكتاب والسنة كبعض من ذكرهم المؤلف لكن اتسابهم فيه نظراً،  
وفيه من في كلامه كفر وإلحاد كابن عربي صاحب الفصوص والحلاج وغيرهم، ولعل  
المؤلف رحمه الله تعالى أراد بهذا: التأثير على صوفية أهل زمانه، وتوجيههم إلى الطريق  
الصحيح طريق الكتاب والسنة. والله أعلم.

(٤) هكذا في "هـ" و"ع" ، وكذلك في العقد الثمين ص ١٥٤ ولعل المعنى [لأنها]

(٥) في "هـ" و"ع" : فيسأل ، والصواب ما أثبتته.

(٦) من الذي يعرض عليهم شيئا من الكرامة!؟



شبكة الشيطان، فاللازم له أن يخلص نفسه من الميل إليها، إذ لا طائل  
تحتها، بل إذا وقعت له، بلا طلب منه يخاف عليه الاستدراج.

[قول للسري السقطي في ولهذا قال بعض الكبار من أئمة الصوفية<sup>(١)</sup>: "إذا دخل سالك في بستان ،  
التحذير من الاستدراج] وقالت طيور أشجار ذلك البستان بألسنة فصيحة: السلام عليك يا ولي  
الله فإن لم يتفطن أنه مكر به وإلا أخذ من حيث لا يشعر"<sup>(٢)</sup> . \*

وعلى ذلك أنشد بعض الصوفية قوله:

وما الكرامة إلا عصمة وحدث في حق قول وأفعال ونيات  
تلك الكرامات لا تبغي بها بدلا واحذر من المكرفي طي الكرامات<sup>(٣)</sup> \*<sup>(٤)</sup>

وهذا التنفير من المشائخ عند ظنهم أنها كرامات فكيف إذا تعين  
كونها من الجن والشياطين؟. وكثير من الناس لا يعرفون أنها من الجن  
والشياطين بل يظنون أنها من كرامات الصالحين فيفتنون بها  
ويكونون من الخاسرين ولا يعلمون أن الكرامة الحقيقية عند كبار  
الصوفية إنما هي حصول الاستقامة والوصول إلى كمالها ومرجعها إلى  
أميرين: أميرين

[مرجع الاستقامة إلى  
أميرين]

صحة الإيمان بالله تعالى، واتباع ما جاء به رسوله ظاهرا وباطنا.  
فالواجب على العبد أن لا يحرص إلا عليهما ، ولا يكون له همة  
الوصول إلا إليهما.

وأما الكرامة بمعنى ظهور الخارق فلا عبرة لها بل هي حيز

(١) هو السري السقطي، وقد تقدمت ترجمته ص ١٩٥.

(٢) انظر: الرسالة القشيرية ص ٣٦٠

(٣) لم أعرف قائل هذين البيتين ولم أقف. عليهما عند غير الشارح.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

الرجال<sup>(١)</sup> \* ولهذا قال في ذلك بعض الصوفية شعرا:

ستر الكرامة واجب متحقق عند الرجال فلا تكن مخذولا<sup>(٢)</sup> \*<sup>(٣)</sup>.

وليس من لا يحصل له شيء منها أقل مرتبة ممن يحصل له شيء منها

بل هو أفضل وأولى إذ لا يحتاج إليها / إلا من كان ضعيف اليقين فإنه [٢٤٩]

إذا حصل له شيء يقوى يقينه، وأما من كان كامل اليقين فلا يلتفت

إليها لاستغنائه عنها، { ولهذا كانت الخوارق في التابعين أكثر

منها في الصحابة الربانيين المتأهلين العارفين

[طريق ضبط الخوارق] في الله تعالى . قال في " بحر الأفكار"<sup>(٤)</sup> : (وطريق ضبط

الخوارق أن يقال إن الخارق للعادة { لا [يخلو]<sup>(٥)</sup> } إما أن

يكون مقرونا بالإيمان والعمل الصالح أو لا { يكون مقرونا بهما،

{ فإن كان الأول } وهو ما كان مقرونا بالإيمان والعمل الصالح { فلا

يخلو<sup>(٦)</sup> } إما أن يكون مقرونا { مع ذلك { بكمال العرفان

والطاعة حسب الإمكان أو لا { يكون مقرونا مع ذلك بذلك

(١) المقصود بالحيز هنا أن الكرامة تخفى ، كما تخفى النساء الحيز ، أي شيء يستحي منه

الرجال فيخفونه كما تخفى النساء الحيز .

(٢) لم أعرف قائل هذا البيت حتى الآن.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) لم أفد عليه ولكن ذكره حاجي خليفة فقال: "بحر الأفكار حاشية على حاشية الخيالي"

كشف الظنون ١/٢٢٣. وقال أيضاً: "بحر الأفكار مع حاشية الخيالي كالشرح مع المتن

المزوج لحسن بن حسين بن محمد المدرس بمدرسة من مدارس مصر ألفه لإياس باشا."

انظر: كشف الظنون ١١٤٧/٢. وحاشية الخيالي على عقائد النسفي.

(٥) في "ه" ، "ع" : لا يخلوا ، بإثبات الألف بعد الواو. وهو خطأ والصواب ما أثبتته.

(٦) في "ع" : فلا يخلوا بإثبات الألف بعد الواو. وهو خطأ.

{الثاني}-وهو الذي لا يكون مقرونا بكمال العرفان والطاعة حسب الإمكان- {المعونة} وقد تقدم الكلام عليها<sup>(١)</sup> {والأول} وهو ما كان مقرونا بهما {إما أن يكون مقرونا} مع ذلك {بدعوى النبوة أو لا} يكون ذلك {الأول} الذي اقترن بدعوى النبوة: {المعجزة. والثاني} الذي حلي عن الاقتران بالدعوى: {الكرامة: والخارق قبل النبوة: إرهاب} وتأسيس لها كما تقدم<sup>(٢)</sup> ، {وإذا كان الخارق غير مقرون [بالإيمان]<sup>(٣)</sup> والعص الصالح فلا [يخلو]<sup>(٤)</sup> إما أن يكون مقرونا بمباشرة أعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتلمذ.<sup>(٥)</sup> أو لا} يكون مقرونا بمباشرة ذلك؛ {فالأول: السحر} وقد تقدم الكلام عليه<sup>(٦)</sup> {والثاني} الذي لا يكون مقرونا بمباشرة أعمال مخصوصة ف{إما أن يكون موافقا للدعوى أو لا} يكون موافقا؛ بل مخالفا لها، {فالأول} الذي هو الموافق / للدعوى : {الاستدراج} [٢٤٩ب] وقد مر الكلام عليه<sup>(٧)</sup>.

(١) ص ١٨١.

(٢) ص ١٤٧.

(٣) في "هـ" : بالإيمان ، وما أثبتته: في "ع" وهو الصواب.

(٤) في "هـ" و"ع" : يخلو، والصواب: ما أثبتته.

(٥) هكذا في "هـ" و"ع" ، ولعل الصواب: التلمذ، بتاين.

(٦) ص ١٥٤ وما بعدها.

(٧) مر الكلام عليه في هذا الباب، انظر: ص ١٧٩ وما بعدها.

{والثاني} الذي يكون مخالفا للدعوى: {إلاهانة} وذلك [الإلاهانة]

بأن يقع على خلاف الإرادة، كما نقل أن "مسيلم الكذاب"<sup>(١)</sup>  
دعا للأعور أن تصير عينه [العوراء]<sup>(٢)</sup> سليمة فصارت عينه الصحيحة  
[عوراء]<sup>(٣)</sup> سقيمة<sup>(٤)</sup>. {انتهى} ما قاله<sup>(٥)</sup>.

{هذا ما كان من بيان الفرق بحسب ما ذكره. وبقيت [الكلام على ما بقي

أشياء} {أخر} {من أعمال الجاهلية: كالكهانة والعرافة والطيرة  
من أعمال الجاهلية]  
والطرق والتنجيم والعيافة، فهذه كلها كانت من أعمالهم.

فأما الكهانة: فهي {تعاطي} {الأخبار عن المغيبات في مستقبل [الكهانة]

الزمان وادعاء علم الغيب وزعم أن الجن تخبره بذلك}.  
روى البخاري عن عائشة-رضي الله عنها- عن النبي-صلى الله عليه  
وسلم-أنه قال: "إن الملائكة تنزل في العنان- \* بفتح العين \*<sup>(٦)</sup> وهو  
السحاب- فتذكر الأمر قضي في السماء فتسرق الشياطين السمع  
فتسمعه فتوحيه إلى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند  
أنفسهم"<sup>(٧)</sup>.

{وأما العراف} بفتح المهملة وتشديد الراء {فهو} كما قال الإمام [العرافة]

(١) سبقت ترجمته ص ١٨٩.

(٢) "هـ"، "ع" : العورا ، بدون همزة على السطر

(٣) في "هـ"، "ع" : عورا ، بدون همزة، والصواب ما أثبتته.

(٤) انظر البداية والنهاية ٣٢٧/٦

(٥) يعني في بحر الأفكار ولم أقف عليه.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٧) رواه البخاري في صحيحه ، في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة ٧٩/٤ ، ومسلم في

صحيحه في كتاب السلام ١٧٥٠/٤ بنحوه.

البغوي<sup>(١)</sup> } (الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها} كالمسروق من الذي سرقه، ومعرفة مكان الضالة ونحو ذلك)<sup>(٢)</sup>. وقيل العراف هو الكاهن<sup>(٣)</sup> ويرده قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه البزار<sup>(٤)</sup> وأبو يعلى<sup>(٥)</sup> بإسناد جيد موقوف على ابن مسعود<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه "من أتى عرافاً أو كاهناً أو ساحراً [فسأله]<sup>(٧)</sup> فصدقه بما يقول فقد

(١) هو الشيخ الإمام العلامة الحافظ محيي السنة أبو محمد: الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي، عالم خراسان صاحب التصانيف: كشرح السنة، والمصابيح، ومعالم التنزيل، وغيرها، كان ثقة فقيها زاهداً، شاش بضعا وسبعين سنة، وتوفي في شوال سنة ٥١٦هـ. عمرو الروذ-من مدائن خراسان-.

انظر: طبقات الشافعية للأسنوي ١/٢٠٥-٢٠٦، السير ١٩/٤٣٩-٤٤٣، الشذرات ٤/٤٨-٤٩.

(٢) شرح السنة ١٢/١٨٢، انظر: الترغيب والترهيب ٤/٣٦، الزواجر ٢/١٧٨.

(٣) انظر: فتح الباري ١٠/٢١٦، الزواجر ٢/١٧٧، فتح المجيد ٢/٤٩٣.

(٤) هو الشيخ الإمام الحافظ الكبير أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البزار البصري، صاحب المسند الكبير، ولد سنة نيف عشرة ومائتين، وتوفي في الرملة سنة ٢٩٢هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٤/٣٣٤-٣٣٥، السير ١٣/٥٥٤-٥٥٧، طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ٢/٣٦٤-٣٦٥، الشذرات ٢/٢٠٩.

(٥) هو الإمام الحافظ أبو يعلى: أحمد بن علي بن المنثى التميمي الموصللي، محدث الموصل، وصاحب "المسند" و"المعجم"، ولد في شوال سنة ٢١٠هـ، وتوفي سنة ٣٠٧هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ ٢/٧٠٧-٧٠٨، السير ١٤/١٧٤-١٨٢، طبقات علماء الحديث ٢/٤٢٨-٤٣٠.

(٦) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبد الرحمن الهذلي - ويقال له: ابن أم عبد -، كان من السابقين إلى الإسلام، ومن النجباء العالمين، شهد بدرًا، وهاجر المجرنين، روى علماً كثيراً، ومناقبه غزيرة، وكان معدوداً في أذكىاء العلماء، توفي بالمدينة سنة (٣٢٢هـ) ودفن بالبقيع.

انظر: الاستيعاب ٧/٢٠-٣٥، تاريخ بغداد ١/١٤٧-١٥٠، السير ١/٤٦١-٥٠٠، الشذرات ١/٣٨.

(٧) في "ه"، "ع" هكذا (فستاله) والصواب ما أثبتته.

كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> /

{وأما الطيرة فقد تقدم ذكرها<sup>(٢)</sup>} في باب الشرك الأصغر<sup>(٣)</sup>.

[الطيرة]

{(وأما الطرق بفتح الطاء وسكون الراء فهو عبارة عن

[الطرق]

زجر الطير فإن تيامن {الطير أي طار إلى جهة اليمين {تيمن أو

أيسر} بأن طار إلى جهة اليسار {تشاءم. ومنه الضرب بالحصى {

كما قال ابن فارس<sup>(٤)</sup>: {وهو نوع من التكهن<sup>(٥)</sup>}<sup>(٦)</sup>

وأما علم النجوم، فالمنهي عنه ما يدعيه أهله من معرفة

[التنجيم]

حوادث {آتية {في مستقبل الزمان}، كمجيء المطر، ووقوع

الثلج، وهبوب الرياح، وتغير الأسعار، ونحو ذلك، {يزعمون أنهم

يدركونها بسير الكواكب}، لاقتنائها وافتراقها وظهورها في

بعض الأزمان، {وهذا دخول في علم الغيب، ففي البعض

(١) رواه أبو يعلى في مسنده (١٧٩/٥)، والطبراني في الكبير (٩٣/١٠) بنحوه، وقال في مجمع الزوائد (١١٨/٥): "رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة"، وقال المنذري في الترغيب (٣٦/٤): "رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفاً" وقال الحافظ في الفتح (٢١٧/١٠): "وأخرجه أبو يعلى من حديث ابن مسعود بسند جيد لكن لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي".

(٢) ص ٥٢٣-٥٢٤ من تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٣) وهو الباب الثامن من هذا الكتاب التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين.

(٤) هو العلامة اللغوي أبو الحسين: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني المالكي، ولد بقزوين، وتوفي بالري في صفر سنة ٣٩٥هـ وقيل غير ذلك، ومن مصنفاته مجمل اللغة، ومعجم مقاييس اللغة، وغيرهما.

انظر: التدوين في تاريخ قزوين للرافعي ٢/٢١٥-٢١٩، السير ١٧/١٠٣-١٠٦، الشذرات ٣/١٣٢-١٣٣.

(٥) معجم مقاييس اللغة ٣/٤٥٠.

(٦) انظر: الزواجر ٢/١٧٨.

يكون فسقا} إن [خلا] <sup>(١)</sup> عن اعتقاد أن النجوم مؤثرة في ذلك {وفي آخر يكون كفرا} أي فيما إذا اعتقد أنها مؤثرة في ذلك. (ففي الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني <sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال صلى بنار رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح في إثر سماء-أي مطر- كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال: "أتدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "أصبح من عبادي مؤمن [بي] <sup>(٣)</sup> وكافر ، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا-أي وقت النجم الفلاني- فهو كافر بي مؤمن بالكوكب" <sup>(٤)</sup>.

[الكلام على الأنواء] قال العلماء: إن <sup>(٥)</sup> أراد أن النوء- \* النوء: هو طلوع نجم وغروب آخر، وإنما غلظ النبي صلى الله عليه وسلم في أمرهما <sup>(٦)</sup> لأن العرب كانت

(١) في "ه" ، "ع" خلى والصواب ما أثبتته، انظر: الكافي في قواعد الإملاء ص ٦٩، الإملاء العربي ص ١٠٠-١١١، ١٠١.

(٢) هو زيد بن خالد الجهني- رضي الله عنه- صحابي جليل شهد الحديبية وكان صاحب لواء جهينة يوم الفتح، روى عن النبي- صلى الله عليه وسلم- عدة أحاديث توفي - رضي الله عنه- سنة ٧٨ هـ بالمدينة وله خمس وممانون سنن وقيل غير ذلك. قال ابن عبد البر: "اختلف في كنيته وفي وقت وفاته وسنه اختلافا كثيرا".

انظر: الاستيعاب ٤/ ٥٨، التحريد ١/ ١٩٨، الإصابة ٤/ ٥٢.

(٣) زيادة من نسخة "ع" وهي موافقة لما في البخاري ١/ ٢٠٥، مسلم ١/ ٨٣.

(٤) رواه البخاري في كتاب الأذان، بب يستقبل الإمام الناس إذا سلم ١/ ٢٠٥-٢٠٦، وفي كتاب الاستسقاء، باب قول الله تعالى ﴿وَتَجْمَعُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ﴾ [الواقعة ٨٢/ ٢٣/٢، وفي كتاب المغازي، باب نزوة الحديبية ٥/ ٦١-٦٢، وفي غيرها، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١/ ٨٣-٨٤ ورواه غيرها أيضا.

(٥) في "ع" : إن إن مكررة، وهو خطأ

(٦) هكذا في "ه" ، ولعل الصواب : أمرها.

تنسب الفعل إليها؛ وذلك لأن الأنواء عندهم هي ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع؛ يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله، فكانت العرب إذا سقط نجم وطلع آخر، قالوا: لا بد من مطر عنده، فينسبون له لذلك النجم لا لله\* (١) - هو المحدث والموجد فهو كافر، أو أراد أنه علامة على

نزول المطر ومنزله هو الله تعالى/ وحده لم يكفر، ويكره له قول ذلك [٢٥٠ب] لأنه من ألفاظ الكفرة (٢) قاله ابن حجر (٣).

وقال شارح العقيدة الطحاوية (٤): "الواجب على ولي الأمر وكل قادر أن يسعى في إزالة هؤولاء المنجمين والكهان والعرافين وأصحاب الضرب بالرمل والحصى والقرع والفالات (٥) ومنعهم من الجلوس في الحوانيت أو الطرقات أو أن يدخلوا على الناس في منازلهم لذلك، ويكفي من يعلم تحريم ذلك؛ ولا يسعى في إزالته مع قدرته على

[قول شارح

الطحاوية]

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٢) الزواجر ١٧٨/٢، وانظر شرح السنة ٤١٩/٤-٤٢١ عند شرح هذا الحديث

(٣) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) هو القاضي العلامة: علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الدمشقي ولد في أواخر ذي

الحجة سنة ٧٣١هـ وتعلم وبرع في الفقه وغيره، وصنف شرح العقيدة الطحاوية، ورسالة في

الاتباع، وغير ذلك، وكانت وفاته في ذي القعدة سنة ٧٩٢هـ.

انظر: الدرر الكامنة ١٥٩/٣-١٦٠، الدليل الشافي على المنهل الصافي ١/٤٦٥،

الشذرات ٤٢٦/٦.

وسوف أقابل هذا النص على شرح الطحاوية تحقيق د. التركي وشعيب الأرنؤوط ٧٦٣/٢-

٧٦٧.

(٥) قال في اللسان ١١/٥٣٥: "المفايلة والفيال والفيال: لعبة للصبيان، وقيل لعبة لفتيان الأعراب

بالتراب، يخبؤون الشيء في التراب، ثم يقسمونه قسمين، ثم يقول الخابيء لصاحبه: في أي

القسمين هو؟ فإذا أخطأ قال له: فال رأيك." وانظر القاموس المحيط ص ١٣٥٠، ١٣٤٥.



ذلك؛ قوله تعالى: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾<sup>(١)</sup> وهؤلاء الملا عين يقولون الإثم ويأكلون السحت بإجماع المسلمين<sup>(٢)</sup>. وهؤلاء الذين يفعلون هذه الأفعال الخارجة عن الكتاب والسنة أنواع: نوع منهم : أهل تليس وكذب وخداع؛ الذين يظهر أحدهم طاعة الجن له، أو يدعي المال<sup>(٤)</sup> من أهل المحال كالمشايخ<sup>(٥)</sup> النصايين والفقراء الكذابين والطرقية المكارين، فهؤلاء يستحقون العقوبة البليغة التي تردعهم وأمثالهم عن الكذب والتليس، وقد يكون في هؤلاء من يستحق القتل، كمن يدعي النبوة بمثل هذه الخزعبلات، أو يطلب تغيير شيء من الشريعة ونحو ذلك، ونوع: يتكلم في هذه الأمور على سبيل الحقيقة<sup>(٦)</sup> بأنواع السحر<sup>(٧)</sup> ثم ذكر ما يترتب على الساحر من الأحكام، وذكر: اختلاف المذاهب فيه<sup>(٨)</sup> ثم قال "ونوع منهم: بالأحوال الشيطانية والكشوف بالرياضات النفسانية<sup>(٩)</sup> ومخاطبة رجال الغيب وأن لهم خوارق تقتضي/أنهم أولياء [٢٥١]

الله وكان من هؤلاء من يعين المشركين على المسلمين، ويقول إن

(١) في "هـ"، "ع": يصنعون، وهو خطأ.

(٢) والآية في سورة المائدة/٧٩.

(٣) حذف المؤلف بعض ما في شرح الطحاوية ٧٦٣/٢ وهو حديث في هذا الموضوع.

(٤) هكذا في "هـ"، "ع" [المال] وفي شرح الطحاوية ٧٦٤/٢ تحقيق د. التركي وشعيب

الأرناؤوط: [الحال] وكذلك في جميع تحقیقات الشرح التي اطلعت عليها.

(٥) هكذا في "هـ"، "ع": [كالمشايخ] وفي شرح الطحاوية [من المشايخ] في جميع تحقیقاتها أيضاً.

(٦) في شرح الطحاوية ٧٦٤/٢: على سبيل الجد والحقيقة، في جميع التحقيقات.

(٧) شرح الطحاوية ٧٦٣/٢-٧٦٤.

(٨) شرح الطحاوية ٧٦٤/٢-٧٦٦.

(٩) والكشوف بالرياضات النفسانية] ما بين المعكوفين ليس في المطبوع من شرح الطحاوية

فيما اطلعت عليه من تحقیقاتها.

الرسول أمره بقتال المسلمين مع المشركين لكون المسلمين قد عصوا، وهؤلاء في الحقيقة إخوان المشركين. ثم<sup>(١)</sup> الناس من أهل العلم في حق رجال الغيب<sup>(٢)</sup> ثلاثة أحزاب: حزب يكذبون بوجود رجال الغيب، ولكن قد عاينهم الناس وثبت عن عاينهم أو حدثه الثقات بما رأوه ، وهؤلاء إذا رأوهم وتيقنوا وجودهم خضعوا لهم. وحزب: عرفوهم ورجعوا إلى القدر واعتقدوا أن ثم في الباطن طريقاً إلى الله غير طريق الأنبياء. وحزب: ما أمكنهم أن يجعلوا ولياً خارجاً عن دائرة الرسول، فقالوا يكون الرسول هو مُمِدّاً للطائفتين، فهؤلاء معظمون للرسول جاهلون بدينه وشرعه. والحق: أن هؤلاء من اتباع الشياطين، وأن رجال الغيب هم الجن ويسمون رجالاً كما قال تعالى: ﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً﴾<sup>(٣)</sup> وإلا فالإنس [يونسون]<sup>(٤)</sup>: أي يشهدون ويُروون، وإنما يحتجب الإنسي أحياناً<sup>(٥)</sup>، لا يكون دائماً محتجباً عن أبصار الإنس ، ومن ظن أنهم من الإنس فقد غلط وجهل<sup>(٦)</sup> وسبب الضلال فيهم وافتراق هذه الأحزاب الثلاثة: عدم الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن<sup>(٧)</sup> إلى آخر ما قال.

(١) في شرح الطحاوية ٧٦٦/٢ "و" بدل "ثم".

(٢) في شرح الطحاوية ٧٦٦/٢ "فيهم" بدل جملة "في حق رجال الغيب".

(٣) الجن/٦.

(٤) في "هـ" يونسون بالياء بعد النون، وهو خطأ.

(٥) يبدو أن المقصود بالاحتجاب: الاختفاء كأنه يختفي في منزل أو نحو ذلك ، وهذا يقع من

الإنسان أحياناً وليس دائماً مختفياً ، والله أعلم .

(٦) في شرح الطحاوية ٧٦٧/٢: فمن غلطه وجهله.

(٧) شرح الطحاوية ٧٦٦-٧٦٧/٢.

{والعرافة نوع من الكهانة} أو غيرها كما ذكرنا في العراف<sup>(١)</sup>.

{وكذلك العيافة} نوع من الكهانة {وبالجمللة ففي كل ذلك

[العيافة]

إخبار عن مستقبل ربما يصادف الواقع} / وربما لا يصادفه. [٢٥١ب]

واعلم أن العلم بالغيب أمر تفرد به تعالى ولا سبيل إليه للعباد؛

[العلم بالغيب لله

والإعلام منه تعالى بطريق المعجزة جاز كما قال تعالى: ﴿عالم

وحده]

الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول﴾<sup>(٢)</sup> {وهي

إما كفر أو} معصية {تؤدي إليه} أي إلى الكفر {على تفصيل في

[حكم الاعمال

جميعها} قال ابن حجر<sup>(٣)</sup> في الزواجر<sup>(٤)</sup>: (وهذا علم استأثر الله به

[السابقة]

لا يعلمه أحد غيره فمن ادعى علمه بذلك فهو فاسق بل ربما يؤدي به

ذلك إلى الكفر، أما من يقول إن الافتراق والافتراق الذي هو كذا أي

افتراق الكواكب واقتنائها جعله الله علامة بمقتضى ما [اطردت]<sup>(٥)</sup> به

عادته الإلهية على وقوع كذا وقد يتخلف فإنه لا إثم عليه بذلك

وكذا الإخبار عما يدرك بطريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف

بها الزوال ، وجهة القبلة، وكم بقي من الوقت، فإنه لا إثم فيه، بل

هو فرض كفاية.<sup>(٦)</sup> انتهى.

{وبقي من الأمور الخارقة ما يخبر به أهل الرياضات من

(١) ص ٢٠٧-٢٠٨ من هذا الباب.

(٢) الجن/٢٧.

(٣) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) هو الزواجر عن اقتراف الكبائر، مطبوع في مجلدين.

(٥) في "ه"، "ع" ما طردت، وفي الزواجر ١٧٨/٢: ما اطردت وهو الصواب

(٦) الزواجر ١٧٨/٢ في الكبير (٣٢٤-٣٣٥) الكهانة والعرافة.... إلخ

[الفراصة الرياضية] الكفرة وغيرهم} وهي [المسماة]<sup>(١)</sup> بالفراصة الرياضية وهي التي

تحصل بالجوع والسهر والتخلي فإن النفس إذا تجردت عن العوائق  
والعلائق بالخلائق صار لها من الفراصة والكشف بحسب  
تجردها، وهذه فراصة مشتركة بين المؤمن والكافر، ولا تدل على  
الإيمان، ولا على ولاية، ولا عن<sup>(٢)</sup> خلق نافع، ولا عن طريق مستقيم، كما  
قال: {فلو أخبرنا أحد خبرا خارقا للعادة لم نحكم بما  
صدر منه أن يكون كرامة إذ كثيرا ما تقع مثل هذه  
الأحوال من الكفرة المشركين} بطريق الرياضة أو غيرها {وهم

أبعد الناس عنها} أي عن / الكرامة إذ شرطها أن تظهر على يد [٢٥٢]

[سب وقوع حوارق] مؤمن تقي كما تقدم<sup>(٣)</sup> {وسبب وقوعها منهم} مع عدم

صلاحهم أو إيمانهم {أن الله تعالى قد أجرى العادة بوقوع

مسيبات عند مباشرة أسبابها، وأن الله سبحانه يخلقها  
[وغيرهم]

أي المسيبات عندها، أي عند الأسباب، {كما يخلق

الري عند الشرب} وقد تقدم الكلام على الأسباب<sup>(٤)</sup> فتذكر.

{ومثل ذلك لا يدل على كرامة من صدرت منه} لعدم

انطباق تعريف الكرامة على ذلك، {فلا بد لكل مسلم أن  
[نصيحة]

(١) في "هـ" المسماة بالثناء المفتوحة وهي خطأ وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٢) هكذا في المخطوطتين ولعل الصواب "على" بدل "عن" لأن الفعل المعدى بها هو تدل

والدلالة على الشيء لا عنه

(٣) ص ١٨١، ١٨٦ من هذا الباب

(٤) في القسم الأول ص ١٨٨-١٩١ في الباب الثاني في الكلام على إيمان المقلد تحقيق الشيخ د.

صالح العقيل، قال المؤلف هناك "هذا مذهب الأشعرية" وقرر أن المسيبات تحصل بالأسباب.

يحتس { ويثبظ {لمثل هذه الفروق} التي ذكرناها {ليعلم  
الصادق من الكاذب و} يعلم {المسلم من الكافر} ولا  
يشته عليه أحدهما بالآخر {فإن رأى خارقاً على يد رجل}  
مومن {صالح قد ظهر صلاحه فليصحبه على وجه أن  
يقتدي به} في أقواله وأفعاله {وليطلب منه الدعاء}.<sup>(١)</sup> فإن  
دعائه أقرب للإجابة {ولا يقصر نظره عليه كما هو حال  
عوامنا فيرجوه ويخشاه، وربما يختار صحبته على كل طاعة  
للله، كأنه قد أمر بطاعته في كل ما يريد} ذلك الرجل الصالح  
منه، {وحاشا هذا الصالح أن يأمره إلا بما} أي بشيء {فيه  
طاعة مولاه}، وإلا لو أمره بما ليس فيه طاعة المولى لم يكن  
صالحاً، {وربما يقدم} ذلك العامي {طاعته} أي الرجل الصالح  
{على عبادة الله}، وهذا خلاف ما أمر الله به ورسوله. {هذا ما  
عليه أهل هذا الزمان}، فإنهم إذا رأوا صالحاً عكفوا عليه زاعمين  
أن مجرد إقبالهم عليه هو العبادة {مع أن اللائق بصحبة  
الصالحين الأخيار السلوك في مسالكهم

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الفتاوى ١/١٨١ "وسؤال الخلق في الأصل  
محرم، لكنه أبيع للضرورة..." ونال ١/١٨٥ "...وأما سؤال المخلوق المخلوق أن يقضي  
حاجة نفسه، أو يدعو له، فلم يؤمر به، بخلاف سؤال العلم..." الخ وقد فصل فيما إذا كان  
طالب الدعاء يريد نفع نفسه، فإن هذا لا ينبغي، لأنه يحصل به للقلب نوع تعلق بغير الله،  
وفيما إذا كان طالب الدعاء يريد. نفع الداعي، فإن هذا لا بأس به، لأن مقصوده نفع  
المطلوب منه الدعاء، والإحسان إليه.

انظر: مجموع الفتاوى ١/١٨١-١٩٥. التوسل والوسيلة ص ٥١-٧٤.

والاقتباس /من أنوار معارفهم، المأخوذ كل ذلك من [٢٥٢] علوم الشريعة الغراء، الموزون بميزان الملة المحمدية البيضاء} كما تقدم ذلك منقولاً عن أكابرهم<sup>(١)</sup>.

[المقصود من هذا {والمقصود من هذا الباب تمييز المعجزة التي هي

الآية الكبرى على تصديق الرسل<sup>(٢)</sup> الموجب للإيمان

بجميعهم فيما أمروا به أو نهوا عنه ليكون {المؤمن المميز بين

المعجزة وغيرها {جُلُّ نظره التتبع لأقوالهم<sup>(٣)</sup> وأفعالهم

وأحوالهم فيجري {حينئذ {في منهاجهم {طريقهم {ويقتبس

من سراجهم {ويكون هديه موافقا لهديهم وسمته مماثلا لسمتهم

{فتكون عبادته {عند ذلك {على صرفِ الاتباع غير

مدمئة<sup>(٤)</sup> بالزيغ {أي بالميل عن طريقته {والابتداع {أي الاتيان

بشيء محدث ليس من سنتهم {فقهننا الله في الدين ورزقنا اتباع

سنة سيد المرسلين آمين.}

(١) انظر: ص ١٩٤-١٩٩، ما نقله عن الجنيد وغيره من الرسالة القشيرية في هذا الباب.

(٢) انظر ما سبق نقله من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في بيان الأحوال والقرائن

التي تدل على صدق الأنبياء ص ١٧٨-١٧٩.

(٣) الضمير يعود على الرسل.

(٤) مدمئة : من الدمث هو الخلط أو الشوب ، قال في الصحاح ٢٨٢/١ "الدمث: المكان اللين

ذو رمل"، وقال في اللسان ١٤٩/٢ "دَمَثَ الشيءُ : إذا مرسه حتى يلين، وتدميث المضحع

تليينه" وانظر: تهذيب اللغة ٩١/٤، ومعجم مقاييس اللغة ٢٩٩/٢، أساس البلاغة ص ١٣٥.

# الباب العاشر

## {الباب العاش:}

في بيان الإيمان بالرسول الكرام عليهم  
من الله أفضل الصلاة والسلام-ويان ما  
تجب ويمتنع عليهم وما تجوز.

اعلم أنه يجب الإيمان بالرسول { جمع رسول فعول من الرسالة  
وهي ( سفارة العبد<sup>(١)</sup> بين الله وبين ذوي الألباب من خليقته ليزيح بها [تعريف الرسالة]  
عللهم فيما قصرت عنه عقولهم من مصالح الدنيا  
والآخرة<sup>(٢)(٣)</sup> \* وهذا حد كامل ، جامع بين [المبدأ]<sup>(٤)</sup> المقصود  
بالرسالة وهي الخصوصية وبين منتهاها وهو إزاحة عللهم<sup>(٥)</sup> \* <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>  
وقد عرفت معنى الرسول والنبى في صدر الكتاب<sup>(٨)</sup> ، وكذلك يجب

(١) أي أن يكون العبد سفيراً ، فهي اصطفااء من الله وليس العبد هو الذي يتندى ذلك من عند نفسه .

(٢) انظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ص ٧٨٩ مادة: (نبا) وانظر أيضا: فيض القدير للمناوي ١/١٦ .

(٣) فالرس جاؤوا ليعبد الله وحده لا شريك له .

(٤) في هامش "هـ" : المبدأ والصواب ما أثبتته .

(٥) انظر: فيض القدير ١/١٦ .

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ" .

(٧) كانت إشارة ما في الهامش على كلمة سفارة في أول التعريف وإدخاله هناك لا يستقيم لأنه كلام عن الحد كاملا ولذلك وضعته بعد نهاية التعريف .

(٨) ص ٦٠-٦١ في المقدمة في القسم الأول تحقيق الشيخ د. صالح العقيل .



الإيمان بالأنبياء {جميعهم} بكونهم صادقين في جميع ما  
أخبروا<sup>(١)</sup> عن الله تعالى وأنه سبحانه وتعالى بعثهم إلى  
عباده ليبلغوهم أمره ونهيه ووعده { / بنعيمه المقيم [٢٥٣]  
{ووعيده} نار الجحيم.

[الحكمة من بعثة الرسل] واعلم أن البعثة لطف من الله تعالى ورحمة للعالمين، لما فيها من حكم  
ومصالح لا تحصى:<sup>(٢)</sup>

[الأولى] منها: معاضدة العقل فيما يستقل بمعرفته، مثل وجود الباري وعلمه  
وقدرته<sup>(٣)</sup> لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل.

[الثانية] ومنها: استفادة الحكمة من النبي فيما لا يستقل به العقل، مثل الكلام  
والرؤية، والمعاد الجسماني.

[الثالثة] ومنها: بيان حال الأفعال التي تحسن تارة، وتقبح تارة أخرى، من غير  
اهتداء العقل إلى مواقعها.

[الرابعة] ومنها: بيان منافع الأغذية والأدوية، ومضارها التي لا تفي بها التجربة  
إلا بعد أدوار وأطوار، مع ما فيها من الأخطار.

[الخامسة] ومنها: تكميل النفوس البشرية بحسب استعداداتهم المختلفة في  
العلميات والعمليات.

[السادسة] ومنها: الإخبار بتفاصيل ثواب المطيع، وعقاب العاصي، ترغيباً في  
الحسنات، وتحذيراً عن السيئات، إلى غير ذلك من الفوائد.

(١) في العقد الثمين ص ١٥٦ : ما أخبروا به .

(٢) أهمها : إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، وإخراجهم من الظلمات إلى  
النور ، فإن أعظم ما أمر الله به التوحيد ، وأعظم ما نهى الله عنه الشرك .

(٣) انظر: النبوات ص ٢٦٠ .

ولهذا قالت المعتزلة<sup>(١)</sup> بوجوبها على الله تعالى<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> والفلاسفة<sup>(٤)</sup> بلزومها في حفظ نظام العالم<sup>(٥)</sup> {و} لما أرسلهم سبحانه {أيدهم بالمعجزات الباهرات} أي الغالبات، يقال: بهر القمر الكواكب إذا غلب [ضوؤه]<sup>(٦)</sup> [ضوءهم]<sup>(٧)</sup> ويقال: بهرت فلانة النساء أي غلبتهن في الحسن، قاله في الصحاح<sup>(٨)</sup>.

[كيفية الإيمان بالرسول] {والآيات} العلامات {البيانات، فمن ثبت تعيينه} منهم {وجب الإيمان به تفصيلا ومن لم يثبت تعيينه وجب الإيمان به إجمالا، والأولى عدم التعرض لعددهم} لقوله تعالى ﴿منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك﴾<sup>(٩)</sup> فلا يُؤمن إن تُعرض

لعددهم أن يُدخَلَ فيهم / من ليس منهم، إن دُكر عدد أكثر من [٢٥٣ب] عددهم، أو يُخرَج منهم من هو فيهم، إن دُكر عدد أقل من عددهم، {وإن وردت في ذلك أحاديث كثيرة<sup>(١٠)</sup> ولكنها لا

(١) سبق التعريف بهم ص ١٥٧.

(٢) قال في الموافق ص ٣٤٢: "وقال بعض المعتزلة: يجب على الله، وبعضهم: إذا علم الله من أمة أنهم يؤمنون، وإلا حسن"

(٣) انظر شرح الأصول الخمسة ص ٥٦٤ وما بعدها.

(٤) سبق التعريف بهم ص ١٦٣.

(٥) قال في الموافق ص ٣٤٢: "وقالت الفلاسفة" إنها واجبة عقلا".

(٦) في "ه": ضوؤه وما أثبتته في "ع" وهو الصواب لأنه مرفوع.

(٧) في "ه"، "ع": ضوئهم؛ والصواب ما أثبتته لأنه منصوب.

(٨) الصحاح ٥٩٩/٢، مادة [بهر] وفيه: "أي غلبتهن حسنا".

(٩) غافر/٧٨.

(١٠) سيذكر المؤلف شيئا من ذلك فيما يأتي.

تخلو عما يوجب الضعف في الإسناد القاصر عن نيل المراد}. قلت: ولو فرضنا صحتها فهي خبر واحد وهو لا يفيد إلا الظن<sup>(١)</sup> كما تقرر في أصول الفقه<sup>(٢)</sup> ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات<sup>(٣)</sup> خصوصا إذا اشتمل على اختلاف رواية وكان القول بموجب هذه الروايات

(١) الصواب الذي عليه جمهور العلماء من السلف وأصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم: أن خبر الواحد يفيد العلم اليقيني إذا احتفت به القرائن؛ كعدالة المخبر، وضبطه، أو كونه من أحاديث الصحيحين، أو نحو ذلك.

قال شيخ الإسلام "...وخبر الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وهو قول أكثر أصحاب الأشعري..." إلخ بمجموع الفتاوى ٤١/١٨ وانظر نفس المجموع ١/٢٥٠-٤٠٩، ٣٥١/١٣، ٣٥٢-٣٥١، ٢٢/١٨، ٤٠، ٢٠/٢٥٨، ٢٠٧. وغيرها. ونقل عنه الإمام ابن القيم في الصواعق - كما في المختصر للموصلى (٣٧٢/٢-٣٧٤) - أنه قال: "...وأما القسم الثاني من الأخبار فهو: ما لا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه ولم يتواتر لفظه ولا معناه، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملا به أو تصديقا له - كخبر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - "إنما الأعمال بالنيات..." وأمثال ذلك، فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - من الأولين والآخرين. أما السلف فلم يكن بينهم في ذلك نزاع، وأما الخلف فهذا مذهب الفقهاء الكبار من أصحاب الأئمة الأربعة،... إلى أن قال - والحجة على قول الجمهور: أن تلقي الأمة للخبر تصديقا وعملا؛ إجماع منهم، والأمة لا تجتمع على ضلالة... إلخ

وانظر في مراجع هذه المسألة مثلا: الرسالة ص ٣٦٩-٣٧٢، جماع العلم ص ٣٥-٣٧، التمهيد لأبي الخطاب ٣/٣٥-٨٣، ٧٤-٨٦ مقدمة ابن الصلاح (مع التقييد) ص ٢٨-٢٩، مختصر الصواعق المرسله ٢/٣٣٢-٤٤٦، الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث ص ٢٩-٣١، نزهة النظر ص ٢٦-٢٧، مذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين للشنقيطي ص ١٠٣، أخبار الآحاد في الحديث النبوي لابن جبرين ص ٥٥-١٣١، دراسة حديث (نضر الله امرأ سمع مقالتي) رواية ودراسة للعباد ص ٢١٨-٢١٩، خبر الواحد وحديثه د. أحمد محمود عبد الوهاب الشنقيطي ص ٦٧-١٤٩ وغيرها.

(٢) وما ذكره الشارح هو قول جمهور الأصوليين.

انظر مثلا: البرهان للحويني ١/٣٨٨، روضا الناظر ١/٢٦٠-٢٦٣، مذكرة أصول الفقه للشنقيطي ص ١٠٣ وغيرها.

(٣) صحيح أنه لا عبرة بالظن في باب الاعتقاد لكن القول بأن خبر الواحد لا يفيد إلا الظن مطلقا، غير مُسَلَّم.

مما يفضي إلى مخالفة الكتاب<sup>(١)</sup> وهو أن بعض الأنبياء لم يذكر للنبي  
 [نقد الأحاديث التي -صلى الله عليه وسلم- {فمن ذلك ما رواه الطبراني<sup>(٢)</sup> عن أبي  
 ذر<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنه- قال: قلت: يا رسول الله من أول  
 فيها ذكر عدد الأنبياء] الأنبياء؟ قال: "آدم" قلت: نبي كان؟ قال: "نبي مكلم"<sup>(٤)</sup>.  
 وفي سنده { -أبو عبد الرحمن عبد الله بن عقبة {بن لهيعة<sup>(٥)</sup>}  
 -بفتح اللام فكسر الهاء- الحضرمي قاضي مصر الحافظ وهو {مختلف

(١) لا يمكن أن يخالف الحديث الصحيح كتابَ الله تعالى، لأن الكل حق، والحق لا يتناقض  
 ولا يتعارض، وإنما توهم التعارض أو الخلاف راجع إلى نفس من توهم ذلك، فيكون إما  
 لقصور في العلم أو الفهم أو لتقصير في طلب الحق أو لسوء القصد. والعياذ بالله. وهذه  
 الروايات - بغض النظر عن صحتها أو غير ذلك - لم تذكر الأنبياء تعييناً، وهذا لا يخالف  
 ظاهر الكتاب الذي فيه أن الله قص على نبيه ﷺ رسلاً بأعيانهم .

(٢) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

(٣) هو جندب بن جنادة الغفاري-مختلف في اسمه واسم أبيه، وهذا هو المشهور-أحد السابقين  
 الأولين، قيل كان خامس خمسة في الإسلام ثم إنه رُدَّ إلى بلاد قومه فأقام بها بأمر النبي -  
 صلى الله عليه وسلم- له بذلك، فلما أن هاجر النبي -صلى الله عليه وسلم- هاجر إليه  
 أبو ذر ، ولازمه، وجاهد معه، وكان يفتي في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان -رضي الله  
 عنهم--، وعاش آخر حياته في الرَبْدَة، وتوفي فيها سنة ٣٢هـ وصلى عليه ابن مسعود -رضي  
 الله عنهما-.

انظر: الاستيعاب ١١/١٦٩-١٧٧، تهذيب الكمال ٣٣/٢٩٤-٢٩٨، السير ٢/٤٦-٧٨،  
 الإصابة ١١/١١٨-١٢٣.

(٤) رواه الطبراني في الأوسط ٥/٣٦٣ برقم (٤٧١٨) وقال في ص ٣٦٤ بعده: "لم يرو هذا  
 الحديث عن صفوان بن سليم إلا خالد بن يزيد، تفرد به ابن لهيعة."

(٥) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة بن عقبة -وبعض من ترجم له قال: عبد الله بن عقبة  
 بن لهيعة- القاضي الإمام الحافظ محدث ديار مصر الحضرمي، ولد سنة خمس أو ست  
 وتسعين للهجرة وتوفي سنة ١٧٤هـ وقد عاش ٧٨ سنة قال الذهبي: "كان من بحور العلم على  
 لين في حديثه" وسيدكر المؤلف بعض كلام أهل العلم فيه.

انظر: المجردين ٢/١١-١٤، السير ٨/١١-٣١، الشذرات ١/٢٨٣-٢٨٤.

فيه { قال أحمد بن صالح المصري<sup>(١)</sup> كان ابن لهيعة صحيح الكتاب  
 طلابة للعلم<sup>(٢)</sup>، وقال زيد بن الحباب<sup>(٣)</sup>: سمعت سفيان الثوري<sup>(٤)</sup>  
 يقول: "عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع"<sup>(٥)</sup> وقال أحمد بن  
 حنبل: "من كان بمصر مثل ابن لهيعة في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه"<sup>(٦)</sup>

(١) هو أبو جعفر أحمد بن صالح المصري، المعروف "بابن الطيري"، ولد بمصر سنة ١٧٠هـ،  
 وتوفي سنة ٢٤٨هـ، قال فيه الذهبي: "وكان أبو جعفر رأسا في هذا الشأن، قل أن ترى العيون  
 مثله، مع الثقة والبراعة".

انظر: تاريخ بغداد/٤/١٩٥-٢٠٢: السير ١٦٠/١٢-١٧٧، تذكرة الحفاظ/٢/٤٩٥-٤٩٦.

(٢) قوله هذا عن ابن لهيعة؛ في السير ١٣/٨، الشذرات ١/١٨٣.

(٣) هو زيد بن الحباب بن الرين-وقيل: ابن رومان-التميمي، وقال الخطيب: التيمي-أبو  
 الحسين العكلي الكوفي الصوفي خراساني الأصل، ولد في حدود سنة ١٣٠هـ، سكن  
 الكوفة، ورحل في طلب العلم إلى العراق ومصر والحجاز وخراسان وغيرها، روى عن أبي  
 شيبة إبراهيم بن عثمان العباسي، وجعفر بن إبراهيم وغيرهما، وروى عنه أبو بكر بن أبي  
 شيبة وغيره، وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ: "ثقة وغيره أقوى  
 منه" توفي سنة ٢٠٣هـ روى له الجماعة.

انظر: تاريخ بغداد/٨/٤٤٢-٤٤٤، تهذيب الكمال ١٠/٤٠-٤٧، السير ٩/٣٩٣-٣٩٥، تذكرة  
 الحفاظ/١/٣٥٠-٣٥١.

(٤) هو سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري، أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة  
 الأعلام، قال عنه الذهبي: "هو شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه..."  
 وقال ابن حجر "ثقة، حافظ، نقيه، عابد، إمام، حجة" ولد سنة ٩٧هـ وتوفي في البصرة  
 سنة ١٦١هـ.

انظر: السير ٧/٢٢٩-٢٧٩، لسان الميزان ٢/١٦٩، تقريب التهذيب ص ٢٤٤، طبقات الحفاظ  
 للسيوطي ص ٩٥-٩٦، الشذرات ١/٢٥٠-٢٥١.

(٥) انظر: الترغيب والترهيب للمناذري ٤/٥٨٣، شرح علل الترمذي لابن رجب ص ١٠٦،  
 السير ٨/١٣، الشذرات ١/٢٨٣-٢٨٤.

(٦) انظر: الترغيب والترهيب ٤/٥٧٣، بحر الدم لابن عبد الهادي "يوسف" ص ٢٤٤،  
 الشذرات ١/٢٨٤.

وقال ابن معين<sup>(١)</sup>: "ليس بذاك القوي"<sup>(٢)</sup> وقال السيوطي<sup>(٣)</sup> في حسن [المحاضرة]<sup>(٤)</sup> عنه: "وثقه أحمد وضعفه يحيى القطان<sup>(٥)</sup> وغيره"<sup>(٦)</sup> وقال ابن حجر العسقلاني<sup>(٧)</sup> في شرح البخاري هو ضعيف"<sup>(٨)</sup> \* وقال

(١) هو الإمام الحافظ الجهمي شيخ المحدثين أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام-وقيل: اسم جده غياث بن زياد بن عون بن بسطام-الغطفاني، ثم المري مولاهم، البغدادي، أحد الأعلام، ولد سنة ١٥٨هـ، وكتب العلم وهو ابن عشرين سنة، وفاق الأقران في علم الرجال، وتوفي في المدينة سنة ٢٣٣هـ في شهر ذي القعدة، روى له الجماعة. انظر: تاريخ بغداد ١٤/١٧٧-١٨٧، طبقات الحنابلة ١/٤٠٢-٤٠٧، تهذيب الكمال ٥٤٣/٣١-٥٦٨، السير ١١/٧١-٩٦.

(٢) انظر: معرفة الرجال من كلام أبي زكريا يحيى بن معين ١/٦٧، شرح علل الترمذي لابن رجب ص ١٠٤، الشذرات ١/٢٨٤.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٣٧.

(٤) في "هـ" المحاضرة، وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٥) هو الإمام الحافظ يحيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد التميمي مولاهم، البصري، الأحول، القطان أمير المؤمنين في الحديث، وكان من سادات أهل البصرة وقرائهم، ولد سنة ١٢٠هـ وقال عنه الإمام أحمد: "ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان" مات في صفر سنة ١٩٨هـ، روى له الجماعة.

انظر: تاريخ بغداد ١٤/١٣٥-١٤٤، مشاهير علماء الأمصار ص ١٦١-١٦٢، تهذيب الكمال ٣١/٣٢٩-٣٤٣، السير ٩/١٧٥-١٨٨.

(٦) حسن المحاضرة ١/٣٠١ وفيه: "وثقه أحمد وغيره، وضعفه يحيى القطان وغيره."

(٧) هو شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني ثم المصري، الشافعي المعروف بابن حجر إمام الحفاظ في زمانه ولد سنة ٧٧٣هـ، وصنف التصانيف التي عم النفع بها، وأهمها: فتح الباري شرح صحيح البخاري، وغيره وهي كثيرة جدا وغالبها في الحديث والرجال، وتوفي في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ.

انظر: طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٢٥٢-٢٥٣، الشذرات ٧/٢٧٠-٢٧٣.

(٨) فتح الباري ١/٢٣ في كتاب بدء الوحي، ٣/٤٤١ في كتاب الحج، ٣/٥٩٧ في كتاب العمرة، ٤/١٨٤ في كتاب الصوم، ٤/٣٥٤ في كتاب البيوع، وانظر ٢/٢٥٣ في كتاب التوكل، وانظر أيضا: تجريد أسماء الرواة ص ٨٣.

النسائي<sup>(١)</sup>: ضعيف<sup>(٢)</sup>، وقال أبو زرعة<sup>(٣)</sup>: لا يحتج به<sup>(٤)</sup>، وقد ذكر  
الاختلاف فيه عبد العظيم المنذري<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup> وصاحب شذرات<sup>(٧)</sup>  
الذهب<sup>(٨)</sup>، وغيرهما<sup>(٩)</sup> {ورواه أحمد في مسنده<sup>(١٠)</sup> / لكن [١٢٥٤]

(١) هو الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام، ناقد الحديث أبو عبد الرحمن: أحمد بن شعيب بن  
علي بن سنان بن بحر الخراساني النسائي (صاحب السنن)، ولد بنسا سنة ٢١٥هـ، وطلب  
العلم في صغره، وكان من يتور العلم مع الفهم والإتقان ونقد الرجال وحسن التأليف،  
ومن مصنفاته: السنن الكبرى، والتفسير، والضعفاء، وغيرها، وكانت وفاته في صفر  
سنة ٣٠٣هـ.

انظر: المنتظم ١٣/١٥٥-١٥٦، تهذيب الكمال ١/٣٢٨-٣٤٠، السير ١٤/١٢٥-١٣٥.

(٢) انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٥٣، الترغيب والترهيب ٤/٥٧٣.

(٣) هو الإمام عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد، أبو زرعة الرازي، محدث الري، ولد  
سنة ١٩٤هـ، وقيل سنة ٢٠٠هـ، وقيل غير ذلك، وتوفي سنة ٢٦٤هـ.

انظر: الجرح والتعديل ٥/١٤٥-١٤٨، السير ١٣/٦٥-٨٥، الشذرات ٢/١٤٨-١٤٩.

(٤) انظر: الجرح والتعديل ٥/٧: ١-١٤٨، الترغيب والترهيب ٤/٥٧٣، شرح علل الترمذي  
لابن رجب ص ١٠٤ وقد بحث عن كلامه هذا في كتابه "الضعفاء" و"أحوبته على أسئلة  
البرذعي" تحقيق د. سعدي الهاشمي ضمن رسالته "أبي زرعة الرازي وجهوده في السنة  
النبوية" ص ٣٤٥-٣٤٦. ولم أجده.

(٥) هو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة، أبو محمد زكي الدين، المنذري،  
المصري الشافعي، الإمام الحافظ الكبير الثبت، صنف: الترغيب والترهيب، وغيره، وتوفي  
سنة ٦٥٦هـ.

انظر: السير ٢٣/٣١٩-٣٢٤، تذكرة الحفاظ ٤/١٤٣٦-١٤٣٩، البداية والنهاية ١٣/٢١٢.

(٦) كلامه في ابن لهيعة: في الترغيب والترهيب ٤/٥٧٣.

(٧) هو أبو الفلاح: عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الصالح الحنبلي المعروف بابن العماد،  
صاحب شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ولد سنة ١٠٣٢ وتوفي في مكة سنة ١٠٨٩هـ.

انظر: السحب الوابلة ص ١٩٢-١٩٤، مختصر طبقات الحنابلة لابن الشطي ص ١٢٤-١٢٥.

(٨) كلامه في ابن لهيعة، في الشذرات ١/٢٨٣-٢٨٤.

(٩) ما بين النحمتين من هامش "د".

(١٠) المسند ٥/١٧٩، ١٧٨ في مسند أبي ذر رضي الله عنه. وهو الذي أشار إليه الميثمي في مجمع  
الروائد (١٩٨/٨) كما سيأتي في ص ٢٢٧، تعليق (٣) وقال "وفيه المسعودي وقد اختلط".

بسند ضعيف} أيضا {وفي رواية للطبراني عن أبي ذر - رضي الله عنه - بهذا السند قال قلت : يا رسول الله أرأيت آدم نبي كان؟ قال: (نعم كان نبيا رسولا كلمه الله قيلا<sup>(١)</sup>)، قال له: ﴿يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة﴾<sup>(٢)</sup> {وأخرج أبو داود الطيالسي<sup>(٣)</sup> عنه} أي عن أبي ذر {أيضا ولفظه: قلت: فأبي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟ قال آدم، قلت: أو نبي كان؟ قال: نعم مكلّم، قلت: كم كان المرسلون يا رسول الله؟ قال: [ثلاثمائة]<sup>(٤)</sup> وخمسة عشر جمعا غفيرا<sup>(٥)</sup>.

(١) قيلا هكذا بالياء المثناة التحتانية في النسختين، وفي العقد الثمين أيضا ص ١٥٧، وفي (المعجم الأوسط ٨/١٦٥: قَبْلَهُ)، وقيلا بمعنى: قولاً، أي: كلمه تكليماً.  
(٢) البقرة/٣٥.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ٨/١٦٥ برقم (٧٣٣١) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٩٨، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط وأحمد بنحوه في حديث طويل وفيه المسعودي وقد اختلط" وقد سبقت الإشارة إلى ما في المسند للإمام أحمد في ص ٢٢٦ هامش رقم (١٠).

(٤) هو الإمام سليمان بن داود بن الجارود البصري، الحافظ الكبير، صاحب المسند، أحد الأعلام، أبو داود الطيالسي، الفارسي، ثم الأسدي، ثم الزبيري، توفي سنة ٢٠٤هـ، وقيل سنة ٢٠٣هـ. قال العجلي "ثقة كثير الحديث" وقال ابن حجر في التقریب "ثقة حافظ غلط في أحاديث".

انظر: تاريخ الثقات للعجلي ص ٢٠١-٢٠٢، السير ٩/٣٧٨-٣٨٤، تقریب التهذيب ص ٢٥٠، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ١٥٣-١٥٤، الشذرات ٢/١٢.

(٥) في "هـ" هكذا [ثلاثمائة] وهكذا في العقد ص ١٥٧ والصراب ما أثبتته.

(٦) مسند أبي داود الطيالسي في الجزء الثاني تحت عنوان "من أحاديث أبي ذر الغفاري" ص ٦٥ برقم ٤٧٨ في حديث طويل. وهو كذلك في مسند الإمام أحمد "من مسند أبي ذر



وأخرج أبو يعلى<sup>(١)</sup> وابن راهويه<sup>(٢)</sup> ومحمد بن يحيى بن أبي  
 [عمر].<sup>(٣)</sup>(٤) في مسنده<sup>(٥)</sup> وفيه: (أن الأنبياء مائة ألف  
 وأربعة وعشرون ألفاً<sup>(٦)</sup>) وفي رواية (مائتا ألف وأربعة وعشرون  
 ألفاً) وأن الرسل خمسة عشر<sup>(٧)</sup> و[ثلاثمائة]<sup>(٨)</sup>، وأن آدم

الغفاري رضي الله عنه" ١٧٨، ١٧٩/٥.

(١) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٢) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو يعقوب، ابن راهويه،  
 المروزي، أحد أئمة المسلمين، وعلماء الدين، اجتمع له الحديث، والفقه، والحفظ، والصدق،  
 والورع، والزهد، ولد سنة ١٠٦هـ، وأملى المسند، والتفسير، من حفظه، وكانت وفاته  
 سنة ٢٣٨هـ.

انظر: السير ١١/٣٥٨-٣٨٣، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ١٩١-١٩٢، الشذرات ٢/٨٩.

(٣) في "ه"، "ع"، العقد الثمين ص ١٥٨ هكذا [بن أبي عمرو] والصواب أنه ابن أبي عمر،  
 وهو ما أثبتته.

(٤) هو الحافظ المسند أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني المجاور بمكة. مُصَنَّف  
 المسند، وكتاب الإيمان، وغيرهما، وعُمِّرَ دهراً، وحج سبعا وسبعين حجة، وصار شيخ الحرم  
 في زمانه، وكان صالحاً عابداً، لا يفتخر عن الطواف، مات آخر سنة ٢٤٣هـ رحمه الله تعالى.

انظر: السير ١٢/٩٦-٩٨، تذكرة الحفاظ ٢/٥٠١، طبقات الحفاظ ص ٢٢٢، الشذرات ٢/١٠٤.  
 (٥) في عداد المفقود. وقد عزا الحديث إليه ابن حجر في المطالب العالية وأورده بتمامه ٣/١١٢-  
 ١١٤ برقم (٣٠٢٣).

(٦) لم أجده في مسند أبي يعلى ولا في المطبوع من مسند ابن راهويه. وقد عراه إليهم  
 البوصيري في الاتحاف ٢/١٢٢. وقد عراه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٣/٢٦٩-  
 ٢٧٠ برقم (٣٤٥٣، ٣٤٥٤) لإسحاق بن راهويه.

وقد ورد هذا الجزء من الحديث في مسند الإمام أحمد ٥/٢٦٥-٢٦٦ "في مسند أبي أمامة" عن  
 أبي ذر. وانظر: بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي ١/١٩٥-١٩٦ برقم (٥٣).

(٧) في "ه": خمسة عشر عشر، وما أثبتته في "ع" وفي العقد الثمين ص ١٥٨ وهو الصواب.

(٨) في "ه" و"ع" والعقد الثمين ص ١٥٨ هكذا: وثلاثمائة والصواب ما أثبتته.

## أولهم<sup>(١)</sup>.

[الأنبياء الذين ذكروا في القرآن بأسمائهم] آدم<sup>(٤)</sup>، وإدريس<sup>(٥)</sup>، ونوح<sup>(٦)</sup>، وهود<sup>(٧)</sup>، وصالح<sup>(٨)</sup>، وإبراهيم<sup>(٩)</sup>، وإسماعيل<sup>(١٠)</sup>، وإسحاق<sup>(١١)</sup>، ويعقوب<sup>(١٢)</sup>، ويوسف<sup>(١٣)</sup>، ولوط<sup>(١٤)</sup>، وموسى<sup>(١٥)</sup>، وهارون<sup>(١٦)</sup>، وشعيب<sup>(١٧)</sup>، وزكريا<sup>(١٨)</sup>، ويحيى<sup>(١٩)</sup>.

لم أقف على هذه الرواية.

(٢) هكذا في "ه"، "ع" ولعل المعنى: الذين ذكروا بأسمائهم، دون من لم يذكر سوى وصفه: كالرسولين الذين أرسلهما الله إلى أصحاب القرية ثم عززهما بثالث.

(٣) هكذا قال هنا، وقد ذكر في آخر الأسماء نزاعا في ثلاثة منهم، سيأتي الكلام عليهم عند ذكرهم، فالصواب أنهم خمسة وعشرون.

(٤) وقد ورد ذكره في القرآن خمسا وعشرين مرة.

(٥) وقد ورد ذكره في القرآن مرتين.

(٦) وقد ورد ذكره في القرآن ثلاثا وثلاثين مرة.

(٧) وقد ورد ذكره في القرآن عشر مرات.

(٨) وقد ورد ذكره في القرآن أربعاً وأربعين مرة.

(٩) وقد ورد ذكره في القرآن تسعا وتسعين مرة.

(١٠) وقد ورد ذكره في القرآن اثنتا عشرة مرة.

(١١) وقد ورد ذكره في القرآن سبع عشرة مرة.

(١٢) وقد ورد ذكره في القرآن ست عشرة مرة.

(١٣) وقد ورد ذكره في القرآن سبعا وعشرين مرة.

(١٤) وقد ورد ذكره في القرآن سبعا وعشرين مرة.

(١٥) وقد ورد ذكره في القرآن مائة وستا وثلاثين مرة.

(١٦) وقد ورد ذكره في القرآن عشرين مرة.

(١٧) وقد ورد ذكره في القرآن إحدى عشرة مرة.

(١٨) وقد ورد ذكره في القرآن سبع مرات.

(١٩) وقد ورد ذكره في القرآن خمس مرات.

وعيسى<sup>(١)</sup>، وداود<sup>(٢)</sup>، وسليمان<sup>(٣)</sup>، وإلياس<sup>(٤)</sup>، واليسع<sup>(٥)</sup>، وذو الكفل<sup>(٦)</sup>،  
وأيوب<sup>(٧)</sup>، ويونس<sup>(٨)</sup>، ومحمد<sup>(٩)</sup>، وذو القرنين<sup>(١٠)</sup>، وعزير<sup>(١١)</sup>،

- 
- (١) وقد ورد ذكره في القرآن حمسا وعشرين مرة.  
(٢) وقد ورد ذكره في القرآن ست عشرة مرة.  
(٣) وقد ورد ذكره في القرآن سبع عشرة مرة.  
(٤) وقد ورد ذكره في القرآن مرتين وثلاثة بلفظ "إلياسين".  
(٥) وقد ورد ذكره في القرآن مرتين.  
(٦) وقد ورد ذكره في القرآن مرتين.  
(٧) وقد ورد ذكره في القرآن أربع مرات.  
(٨) وقد ورد ذكره في القرآن أربع مرات وخامسة باسم "ذا النون".  
(٩) وقد ورد ذكره في القرآن أربع مرات باسم "محمد" وخامسة باسم "أحمد".  
(١٠) اختلفوا في اسمه فقيل: عبد الله بن الضحاك بن معد، وقيل: مصعب بن عبد الله بن قنان بن منصور بن عبد الله بن الأزد بن عون [أو غوث] بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن قحطان، وقيل اسمه: مرزبان بن مرزبة، وقيل غير ذلك.  
واختلفوا في السبب الذي سمي به ذو القرنين، فقيل: لأنه كان في رأسه شبه القرنين، وقيل: لأنه ملك فارس والروم، وقيل: لأنه بلغ قرني الشمس غربا وشرقا وملك ما بينهما-قال ابن كثير "وهذا أشبه من غيره"-وقيل غير ذلك.  
وقد اختلف في زمنه وفي عمره اختلافا كثيرا.  
كما اختلف في كونه نبيا أو ملكا، وقد صحح ابن كثير "أنه كان ملكا من الملوك العادلين".  
وقد ذكر جمع من المفسرين أنه عبد صالح وليس بنبي.  
وانظر في ذلك مثلا: جامع البيان ٩/١٦، زاد المسير ١٨٤/٥، تفسير القرآن العظيم ١٠٠/٣، البداية والنهاية ١٠٢/٢-١٠٩.

(١١) هو عزير بن جروة، ويقال: بن سوريق بن عديا بن أيوب بن درزنا بن عري بن تقي بن أسبوع بن فنحاص بن العازر بن هارون بن عمران ويقال: عزير بن سروخا ويقال: إن قبره بدمشق. ورد عن ابن عباس وتبذ الله بن سلام وابن وهب وغيرهم: أنه كان عبدا صالحا حكيما، وأنه العبد الذي أماته الله مائة عام ثم بعثه، وأن موته كان قبل بختنصر، وبعثه كان بعد بختنصر، وأنه كتب التوراة بن حفظه بعد أن أحرقها بختنصر، قال ابن كثير في البداية والنهاية (٤٦/٢): "المشهور أن عزيرا نبي من أنبياء بني إسرائيل وأنه كان فيما بين داود وسليمان وبين زكريا ويحيى وأنه لما لم يبق في بني إسرائيل من يحفظ التوراة ألهمه الله

ولقمان<sup>(١)</sup>، على القول بنبوة هذه<sup>(٢)</sup> الثلاثة الأخيرة.

[الخلاف في أولي العزم وأولو العزم\* أي أولو الجد والثبات والصبر<sup>(٣)</sup> \*<sup>(٤)</sup> منهم خمسة: محمد والصواب في ذلك] وإبراهيم، ونوح، وموسى، وعيسى، - صلوات الله عليهم وسلامه أجمعين-.<sup>(٥)</sup> \*وهذا هو الصحيح، بل الصواب، وهو ما عليه أكثر العلماء لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحَ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾<sup>(٦)</sup> فقد ذكرهم الله في الآية على التخصيص، ولقوله- صلى الله عليه وسلم- في الحديث الذي أخرجه: البزار<sup>(٧)</sup>، وابن عساكر<sup>(٨)</sup>: (أخيار ولد آدم خمسة: نوح وإبراهيم وموسى

---

حفظها فسردها على بني إسرائيل"

انظر في مراجع ترجمته: جامع البيان ١٠/١١١-١١٢، زاد المسير ٣/٤٢٣-٤٢٤، تفسير القرآن العظيم ٢/٣٤٨، البداية والنهاية ٢/٤٣-٤٧

(١) هو لقمان بن عنقاء بن سدون ويقال: لقمان بن ثاران، كان نوبيا من أهل إبله ويقال كان عبدا حبشيا نجارا قال ابن كثير: "وكان رجلا صالحا ذا عبادة وحكمة عظيمة"، وقال: "والمشهور عن الجمهور أنه كان حكيما ولما لم يكن نبيا".

انظر مثلا: جامع البيان ٢١/٦٧-٦٨، زاد المسير ٦/٣١٧-٣١٨، تفسير القرآن العظيم ٣/٤٤٣-٤٤٤، البداية والنهاية ٢/١٢٣-١٢٩.

(٢) هكذا في "ه"، "ع" ولعل المراد بهذه: الأسماء الثلاثة.

(٣) انظر: القاموس المحيط ص ١٤٦٨، وقد عزاه إلى الرمثري. وهو كذلك في الكشاف ٣/٥٢٨.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) وقد رواه ابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن ابن عباس، كما في الدر المنثور ٧/٤٥٤، وانظر التعليق الآتي -عند نهاية تعليق الشارح- عند النجمة الثانية ص ٢٣٢.

(٦) الأحزاب/٧.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٨) هو العلامة الحافظ الكبير الجود ثقة الدين أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن الحسين الدمشقي الشافعي، المشهور بابن عساكر، صاحب تاريخ دمشق، وغيره، ولد سنة ٤٩٩هـ، ورحل في طلب العلم وجمع وصنف، له أكثر من ألف وثلاثمائة شيخ، توفي في رجب سنة ٥٧١هـ.

وعيسى ومحمد، وخبرهم محمد<sup>(١)</sup> وقد نظم ذلك بعضهم<sup>(٢)</sup> بقوله :

محمد إبراهيم موسى كليمه وعيسى ونوح هم أولو العزم<sup>(٣)</sup>.

وقال في القاموس: "أولو العزم نوح وإبراهيم وإسحاق ، ويعقوب،

ويوسف وأيوب، وسوسى وداوود وعيسى ، ومحمد، -صلى الله

عليهم وسلم-"<sup>(٤)</sup>. والصحيح ما ذكر في الشرح كما ذكرنا<sup>(٥)</sup> . \* <sup>(٦)</sup>

[قول الهيثمي في أحاديث وقال ابن حجر المكي<sup>(٧)</sup> : ( إن حديث كون الأنبياء مائة ألف

---

انظر: السير: ٥٥٤/٢-٥٧١، طبقات الحفاظ للسيوطي ٤٧٥-٥٧٧، الشذرات ٤/٢٣٩-٢٤٠.

(١) لم أرف عليه عند البزار، ولا عند ابن عساكر، وقد نسبة للبزار: السيوطي في الدر

المنثور ٥٧٠/٦ عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا عليه.

(٢) لم أعرف القائل.

(٣) هذا البيت ذكره الشرواني في حاشيته على تحفة المنهاج ٢٦/١ بلفظ: فعيسى فنوح هم

أولو العزم فاعلم، وعزاه إلى مغني المحتاج، وذكره محقق القاموس المحيط ص ١٤٦٨ ولم يعزه

لأحد. وانظر أيضا: حاشية علي، الشيرازي على نهاية المحتاج ٣٥/١ ولم يعزه لأحد [بنفس

اللفظ الذي ذكره الشرواني].

(٤) القاموس المحيط ص ١٤٦٨، وليس فيه بعد عيسى أحد-وقد عزاه إلى الزمخشري، وانظر في

الكشاف ٣/٥٢٨، وذكر منالا من صبر كل واحد منهم، وانظر أيضا: تفسير

البغوي ٤/١٧٦، وعزاه إلى مقاتل، وكذا ابن عطية في المحرر الوجيز ٥/١٠٧، وأبو حيان في

البحر المحيط ٨/٦٨، والقرطبي في التفسير ١٦/٢٢٠.

(٥) قال ابن كثير في تفسيره ٤/١٧٢: "وقد اختلفوا في تعداد أولي العزم على أقوال ، أشهرها

أنهم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى وخاتم الأنبياء كلهم محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد

نص الله تعالى على أسمائهم من بين الأنبياء في آيتين من سورتي الأحزاب والشورى.

وقد يحتمل أن يكون المراد بأولي العزم جميع الرسل، فتكوم من في قوله ﴿من الرسل﴾

[الأحقاف/٣٥] لبيان الجنس والله أعلم" اهـ

وانظر جامع البيان ٢٦/٣٧ فقد ذكر فيه أقوال المفسرين من السلف.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

عدد الأنبياء والمرسلين] وأربعة وعشرون ألفا ، وحديث كون الرسل ثلاثمائة وخمسة عشر؛  
صحيحان فاعلمه ولا تغتر بذكر ابن الجوزي<sup>(١)</sup> له في  
الموضوعات<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>.

[رسالة آدم] {فقد استفيد من هذه الأحاديث رسالة آدم} أي أرسله الله [٢٥٤ب]

[إشكال وجوابه] لتكميل أولاده وتعليمهم الشرائع وما جاء في الحديث من قول الناس  
لنوح (وأنت أول الرسل)<sup>(٤)</sup> فالمراد أولهم للدعاء للتوحيد<sup>(٥)</sup>.

(١) هو العلامة الحافظ عالم العراق، وواعظ الآفاق، المفسر جمال الدين أبو الفرج: عبد الرحمن بن  
علي بن محمد بن علي، المعروف بابن الجوزي، البغدادي الحنبلي، صاحب التصانيف في  
الحديث والتفسير والرجال والوعظ وغيرها، ولد سنة ٥٠٩هـ، وقيل سنة ٥١٠هـ، ومن  
تصانيفه: زاد المسير في التفسير، والموضوعات في الحديث، وغيرها كثير، توفي سنة ٥٩٧هـ.

انظر: السير ٢١/٣٦٥-٣٨٤، طبقات الحفاظ ٤٨٠-٤٨١، الشذرات ٤/٣٢٩.

(٢) لم أجد هذا الحديث في الموضوعات لابن الجوزي، ولا في العلل المتناهية له، ومع ذلك فقد  
عزا هذا الحديث إليه، الحافظ ابن كثير ١/٥٨٦، والسيوطي في الدر المنثور ٢/٧٤٦، وقال:  
أخرجه ابن حبان في صحيحه وابن الجوزي في الموضوعات، وهما في طرفي نقبض،  
والصواب أنه: ضعيف، لا صحيح ولا موضوع، كما بينته في مختصر الموضوعات ويعني  
به اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية، ولم أجد فيه.

(٣) لم أقف على كلام ابن حجر الهيتمي هذا حتى الآن.

وقد ذكر في تحفة المحتاج ١/٢٦: أن حديث عدد الأنبياء حسن لغيره، وانظر أيضا: فتح المبين  
ص ١١، ولم يتعرض فيهما لنقد ابن الجوزي، فلعل الكلام المراد في غيرهما.

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فرواه البخاري في كتاب تفسير القرآن، تفسير  
سورة بني إسرائيل [الإسراء] باب {ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا} [الإسراء ٣/٣]،  
٥/٢٢٥-٢٢٧، ورواه في كتاب الأنبياء باب قول الله عز وجل {ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه}  
[هود/٢٥] ٤/١٠٥-١٠٦ مختصرا، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١/١٨٤-١٨٦ حديث ٣٢٧.

(٥) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/٣٧٢-٣٧٣ في كتاب الأنبياء: "فأما كونه [يعني نوحا]  
أول الرسل فقد استشكل بأن آدم كان نبيا، وبالضرورة تعلم أنه كان على شريعة من  
العبادة وأن أولاده أخذوا ذلك عنه، فعلى هذا فهو رسول إليهم فيكون هو أول رسول.

فيحتمل: أن تكون الأولية في قول أهل الموقف لنوح مقيدة بقولهم "إلى أهل الأرض"، لأنه في

==

{و} استفيد {عدد الرسل والأنبياء، لكن لما كانت هذه الأحاديث لا تخلو أسانيدھا عن ضعف اختلف في رسالة آدم} فبعضهم من قال: إنه نبي وليس برسول إلى أمة، وبعضهم من قال إنه رسول أرسله الله إلى أولاده<sup>(١)</sup>، كما ذكرنا<sup>(٢)</sup>، {و لم يطلق العدد عليهم أحد من العلماء على ما علمت} فيما مر<sup>(٣)</sup>.

[الإيمان بالرسل]

{و كما يجب الإيمان بجميع الأنبياء والرسل بذواتهم} وعطف [الرسل على الأنبياء]<sup>(٤)</sup> من باب عطف الخاص على العام {يجب أيضا الإيمان بأنهم أرسلهم الله لهداية خلقه وتكميل معاشهم ومعادهم}<sup>(٥)</sup>، فيارسال الرسل يحصل إرشاد الخلق إلى مصالح المعاش والمعاد وإعلامهم الأمور التي تعجز عنها عقولهم، {وأنهم بلغوا رسالة ربهم وبينوا للمكلفين ما أمروا ببيانه، وأنه يجب احترام جميعهم لا نفرق بين أحد منهم} في الاحترام و {في الإيمان بهم، وأنه تعالى نزههم عن كل وصمة} عيب، {ونقص

زمن آدم لم يكن للأرض أهل: أو لأن رسالة آدم إلى بنيه كانت كالتربية للأولاد، ويحتمل أن يكون المراد أنه رسول أرسل إلى بنيه وغيرهم من الأمم الذين أرسل إليهم مع تفرقهم في عدة بلاد، وآدم إنما أرسل إلى بنيه فقط، وكانوا مجتمعين في بلدة واحدة" اهـ

(١) انظر: ما قاله ابن حجر العسقلاني في التعليق السابق.

(٢) انظر: القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل ص ٦٠، ولم أجد نفس الكلام.

(٣) نقل المؤلف قبل قليل ص ٢٣٣ عن ابن حجر المكي تصحيح أحاديث العدد.

(٤) في نسخة "هـ" وعطف الأنبياء على الرسل... وهو خطأ، وما أثبتته من نسخة "ع" وهو الصواب.

(٥) انظر: فتح المبين للهيتمي ص ٧١.

فهم معصومون عن الصغائر والكبائر {بجميع أنواعها<sup>(١)</sup>} {قبل  
النبوة وبعدها على المختار { بل الصواب.<sup>(٢)</sup>

(١) قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤/٣١٩): "...فإن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر؛ هو قول أكثر علماء الإسلام، وجميع الطوائف، حتى إنه قول أكثر أهل الكلام كما ذكر أبو الحسن الأمدي: أن هذا قول أكثر الأشعرية، وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير، والحديث، والفقهاء، بل... لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول...".

وقال (٤/٣٢٠): "وأول من نقل عنهم من طوائف الأمة القول بالعصمة مطلقا وأعظمهم قولاً لذلك الرافضة، فإنهم يقولون بالعصمة حتى ما يقع على سبيل النسيان والسهو والتأويل، وينقلون ذلك إلى من يعتقدون إمامته...".

وقال في منهاج السنة (١/٤٧١-٤٧٢) ردا على قول الرافضي إن من مذهب أهل السنة: "أن الأنبياء غير معصومين"... إلخ، قال شيخ الإسلام: "فيقال له: هم متفقون على أنهم لا يقرون على خطأ في الدنيا أصلا، ولا على فسوق ولا كذب، ففي الجملة كل ما يقدر في نبوتهم وتبليغهم عن الله تعالى فهم متفقون على تنزيههم عنه. وعامة الجمهور الذين يجوزون عليهم الصغائر يقولون: إنهم معصومون من الإقرار عليها، فلا يصدر عنهم ما يضرهم... وأما النسيان والسهو في الصلاة فذلك واقع منهم، وفي وقوعه حكمة استئان المسلمين بهم، كما روي في موطأ مالك: "إنما أنسى أو أنسى لأسن" [في كتاب السهو، باب العمل في السهو/١٠٠، ورواه الإمام أحمد في المسند/٦/٣٦ تحقيق أحمد شاكر، وقال: إسناده صحيح]، وقد قال -صلى الله عليه وسلم-: (إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني) أخرجه في الصحيحين، [رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب "التوجه للقبلة" ١/١٠٥، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٤٠٢، دون قوله (فإذا نسيت فذكروني)].

قال في مجموع الفتاوى (١٥/١٤٧-١٤٨): "...ولهذا كان الناس في عصمة الأنبياء على قولين:

إما أن يقولوا بالعصمة من فعلها، وإما أن يقولوا بالعصمة من الإقرار عليها، لا سيما فيما يتعلق بتبليغ الرسالة فإن الأمة متفقة على أن ذلك معصوم أن يقرّ فيه على خطأ، فإن ذلك يناقض مقصود الرسالة ومدلول المعجزة... إلى أن قال: "...ولكن المقصود هنا: أن الله لم يذكر في كتابه عن نبي من الأنبياء ذنبا إلا ذكر توبته منه، كما ذكر في قصة آدم وموسى وداود، وغيرهم من الأنبياء".

(٢) انظر: فتح المبين للهيتمي ص ٧١.



[العصمة عند الأشاعرة] واعلم: أن العصمة<sup>(١)</sup> عند أهل السنة<sup>(٢)</sup> - بناء على ما تقتضيه أصولهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداء - (هي أن لا يخلق الله فيهم

[العصمة عند الفلاسفة] ذنبا، وعند/ الفلاسفة<sup>(٣)</sup>: ملكة تمنع الفجور، وتحصل هذه الصفة النفسانية [٢٥٥]

ابتداء بالعلم<sup>(٤)</sup> بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات وتتأكد بتتابع الوحي بالأوامر والنواهي والاعراض<sup>(٥)</sup> على ما يصدر منهم<sup>(٦)</sup> من الصفات وترك الأولى فإن الصنات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالا<sup>(٧)</sup> ثم تصير ملكات بالتدريج.

وقال: قوم هي خاصية في نفس الشخص أو في بدنه يمتنع بسببها صدور الذنب<sup>(٨)</sup> (٩).

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥٠/١٥): "واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طريقي نقيض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه: قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب، حتى صرفوا نصوص القرآن المخيرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب، ومغفرة الله لهم، وربع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا عنهم ما دل القرآن على براءتهم منه وأضافوا إليهم ذنوبا وعبويا نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن، وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط، مهتديا إلى الصراط المستقيم".

(٢) يريد بهم الأشاعرة، فإن ما نقله هنا نص ما في المواقف ص ٣٦٦، لكنه في المواقف قال: عندنا، والمؤلف هنا قال: عند أهل السنة... إلخ

(٣) في المواقف: وعند الحكماء.. إلخ وقد سبق التعريف بالفلاسفة ص ١٦٣.

(٤) في المواقف: وتحصل بالعلم.. إلخ

(٥) في المواقف: والاعتراض

(٦) في المواقف: عنهم

(٧) في المواقف: تكون أحوالا... إلخ

(٨) في المواقف: صدور الذنب عنه

(٩) ما بين القوسين من المواقف ص ٣٦٦.

[الرد عليهم]

قال في المواقف: (ويكذب هذا القول<sup>(١)</sup> أنه لو كان صدور الذنب ممتنعاً<sup>(٢)</sup>)  
لما استحق المدح بتركه<sup>(٣)</sup>، وأيضاً فالإجماع منعقد<sup>(٤)</sup> على أنهم  
مكلفون بترك الذنوب، ويثابون<sup>(٥)</sup> به، ولو كان الذنب ممتنعاً عنهم؛ لما  
كان الأمر كذلك<sup>(٦)</sup>، وأيضاً فقولُه: ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى  
إلي﴾<sup>(٧)</sup> يدل على مماثلتهم لسائر الناس مما يرجع إلى البشرية،  
والامتياز بالوحي<sup>(٨)</sup> (١) انتهى.

[الموقف الصحيح أمام {وما وقع في قصص} بعض الأنبياء مما يخالف ذلك {يذكرها بعض  
ما يذكر في بعض المفسرين} لا يعتمد عليه، و {لا يلتفت إليه} وإن جَلَّ الناقلون  
فصص الأنبياء] كالبعغوي<sup>(١٠)</sup> والواحدي<sup>(١١)</sup> فقد روي أن رجلاً<sup>(١٢)</sup> حدث عند عمر بن

(١) في المواقف: ويكذبه....

(٢) في المواقف: أنه لو كان كذلك....

(٣) في المواقف: لما استحق المدح بذلك...

(٤) في المواقف: فالإجماع على أنهم....

(٥) في المواقف: مثابون به...

(٦) في المواقف: لما كان كذلك..

(٧) الكهف/١١٠.

(٨) في المواقف: والامتياز بالوحي لا غير.

(٩) ما بين القوسين ( ) من المواقف ص ٣٦٦.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٢٠٨ وتفسيره معالم التنزيل مطبوع عدة طبعات.

(١١) هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، صاحب  
"التفسير"، تلميذ أبي إسحاق الثعلبي، وعنه أخذ التفسير، وكان رأساً في اللغة والعربية،  
صنف: البسيط، والوسيط، والوجيز، وأسباب النزول، وأصله من ساوه، وولد بنيسابور  
[ولم أقف على تاريخ ولادته] ومات بها سنة ٤٦٨ هـ.

انظر: السير ١٨/٣٣٩-٣٤٢، البداية والنهاية ١٢/١١٤، الشذرات ٣/٣٣٠.

(١٢) لم أعرفه ولم أقف على من ذكره.

عبد العزيز<sup>(١)</sup> بقصة نبي الله داود، وكان عنده رجل من أهل الحق<sup>(٢)</sup>، فكذب المحدث وقال: إن القصة إن كانت على ما في كتاب الله تعالى فما ينبغي أن يُتَمَسَّ بخلافها بأن يقال غير ذلك، وإن كانت على ما ذكرت فقد كف الله تعالى عنها، سترًا على نبيه، فما ينبغي إظهارها<sup>(٣)</sup>.

فقال عمر بن عبد العزيز: لَسَمَاعِي<sup>(٤)</sup> هذا الكلام أحب إلي مما طلعت عليه الشمس<sup>(٥)</sup>، وإنما قال كذلك لأن قصته زاد<sup>(٦)</sup> فيها كثير من الناس، وقالوا في نبي الله داود ما لا يليق بحال الأنبياء، فإن أصل القصة على ما ذكر في بعض التفاسير<sup>(٧)</sup>: أن داود رأى امرأة رجل يقال له أوريا، فمال قلبه إليها، [فسأله]<sup>(٨)</sup> أن يطلقها، فاستحى أن يرده، ففعل ذلك، وتزوجها وهي أم سليمان، وكان ذلك جائزا في شريعته،

---

(١) هو عمر بن عبد العزيز بن مرران بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي، الإمام، الحافظ، العلامة، المجتهد، الزاهد، العابد، أمير المؤمنين، أبو حفص، "أشج بني أمية"، ولد سنة ٦٣هـ وكان ثقة مأمونا، له فقه، وعلم، وورع، وهو إمام عادل، توفي سنة ١٠١هـ. انظر: أخبار عمر بن عبد العزيز وسيرته، للأجري، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، لابن الجوزي، السير ٥/١١٤-١٤٨، الشذرات ١/١١٩.

(٢) لم أقف عليه حتى الآن. ولعل مراده بأهل الحق: أي أهل القول الحق الصواب وهم أهل السنة والجماعة.

(٣) لم أقف على كلامه هذا.

(٤) ليست في "ع"، أي بدون كلمة لسماعي.

(٥) لم أقف على هذا القول.

(٦) هكذا في الأصل "ه"، وفي "ع" زل.

(٧) انظر: تفسير ابن جرير ٢٣/١٤٣-١٥١، تفسير البغوي ٤/٥٤-٥٨، تفسير القرطبي ١٥/١٦٥-١٧٥، الدر المنثور ٧/١٥٥-١٦٥.

(٨) في "ه"، "ع" هكذا فسئله، والصواب ما أثبتته.

معتادا بين أمته، غير مخل بالمروءة<sup>(١)</sup>، حيث كان [يسأل]<sup>(٢)</sup> بعضهم بعضا أن ينزل له من<sup>(٣)</sup> امرأته فيتزوجها إذا أعجبه<sup>(٤)</sup>.

فعلى هذا لا يلزم في حق داود عليه السلام إلا ترك الأولى كما قال<sup>(٥)</sup>.  
{وما جاء في القرآن من إثبات العصيان لآدم ومن معاتبه جماعة منهم على أمور فعلوها، وإنما هو من باب أن للسيد أن يخاطب عبده بما شاء، وأن يعاتبه على خلاف الأولى معاتبه غيره على المعصية<sup>(٦)</sup>، { فتسمية ترك الأولى ذنبا في مثل قوله ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾<sup>(٧)</sup>، والاعتراف بكونه ظلما كما في قصة آدم، والاستغفار عنه كما في قصة داود، لعله لعظمه عنهم أو عندهم / {كما قيل: إن حسنات الأبرار سيئات [٢٥٥ب]

(١) ليست في "ع".

(٢) في "هـ"، "ع" يستل، والصواب ما أثبتته.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن .

(٤) قال القاضي عياض في الشفا(١٦٣/٢): "وأما قصة داود -عليه السلام- فلا يجب أن

يُلْتَفَتَ إلى ما سطره فيه الأخباريون عن أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا، ونقله بعض

المفسرين؛ ولم ينص الله على شيء من ذلك، ولا ورد في حديث صحيح..."

وقال أيضا(١٦٤/٢) "...قال الداودي ليس في قصة داود وأوريا خير يثبت..."

وقال ابن كثير في تفسيره [٣١/٤]، في سورة "ص" عند قوله تعالى: ﴿وهل أتاك نبؤ الخصم إذ

تسوروا المحراب﴾ [ص/٢١] :- "قد ذكر المفسرون ههنا قصة، أكثرها مأخوذ من

الإسرائيليات، ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه"، ثم بين أنها من رواية يزيد

الرقاشي، وأنه ضعيف.

(٥) لعله يريد: كما قال صاحب المواقف قبل قليل.

(٦) انظر: فتح المبين للهيتمي ص ٧١.

(٧) الفتح/٢.

المقربين} \* وهذا من كلام أبي سعيد الخراز<sup>(١)</sup>، رواه ابن عساكر<sup>(٢)</sup> في ترجمته<sup>(٣)</sup> كما قال ذلك السخاوي<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>، وفي تفسير القرطبي<sup>(٦)</sup> نسبة ذلك إلى الجنيد<sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup> \* <sup>(٩)</sup> حيث [يؤولون]<sup>(١٠)</sup> ويعدون حسنات الأبرار، أي: التي لا نص فيها<sup>(١١)</sup>؛ سيئات عندهم فلا يقربونها<sup>(١٢)</sup>، حذرا من نزولهم عن مقامهم العالي على مقام الأبرار<sup>(١٣)</sup>، لأنهم

(١) في هـ، ع: الخراز، والصواب الخراز بالراء، وقد سبقت ترجمته ص ١٩٨.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٣١ وقد روى هذا الكلام في تاريخ دمشق ٢/٣١-٣٥ ب.

(٣) وقد ورد هذا القول منسوبا إلى الخراز (ذنوب المقربين حسنات الأبرار)، في تاريخ بغداد ٤/٢٧٧، وكذلك في صفة الصفوة ٢/٤٣٧.

(٤) هو علم الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري السخاوي، الشافعي، ولد سنة ٥٥٨هـ، أُر سنة ٥٥٩هـ وكان فقيها مفتيا، ومن كتبه: "جمال القراء"، و"القول البديع"، و"الأعلام والتوبيخ"، توفي سنة ٦٤٣هـ.

انظر: السير ٢٣/١٢٢-١٢٤، البداية ونهاية ١٣/١٧٠، الشذرات ٥/٢٢٢.

(٥) لم أقف على هذا القول ولا أعلم أين نقله.

(٦) القرطبي هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخرجي، الأندلسي، المالكي، أبو عبد الله القرطبي، من كبار المفسرين، وله عدة كتب ومصنفات أهمها: "الجامع لأحكام القرآن"، توفي سنة ٦٧١هـ.

انظر: الديات المذهب ٢/٣٠٨-٣٠٩، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٩٢، الشذرات ٣/٣٣٥.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٩٤، وقد راجعت: الحلية ١٠/٢٥٥-٢٨٧، وتاريخ بغداد ٧/٢٤١-٢٤٩، وصفة الصفوة ٢/٤١٦-٤٢٤، والسير ١٤/٦٦-٧٠، فلم أجد من عزا هذا القول إليه.

(٨) تفسير القرطبي ١/٣٠٩.

(٩) ما بين النحمتين من هامش "هـ".

(١٠) في "هـ"، "ع": بأولون، والصواب في رسمها ما أثبتته.

(١١) التي لا نص فيها؛ بدعة فكيف تكون حسنة.

(١٢) كيف يعدونها سيئة وهي في الأصل لا نص فيها يوجبها أو يجرمها.

(١٣) هذا التقسيم لا وجه له شرعي، بل يفوح منه رائحة الزهد المبتدع، فالخضوض الدنيوية المباحة لا تقدح في مقام العبد ما لم تؤثر على دينه. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية -

الذين أخذوا عن حضورهم وإرادتهم، واستعملوا في القيام بحقوق مولاهم، عبودية له، وطلباً لرضاه، والأبرار، هم بقوا مع حضورهم وإرادتهم وأقيموا في الأعمال الصالحة ومقامات اليقين، ليجزوا على مجاهدتهم برفيع الدرجات. قاله القاضي زكريا<sup>(١)</sup> \*<sup>(٢)</sup> أو قصدوا بها [هضمًا]<sup>(٤)</sup> لأنفسهم وكسرا لها بأنها ارتكبت ذنبا تحتاج فيه إلى الاستغفار والاعتراف به على سبيل الابتهاال والتضرع كي [يعفوا]<sup>(٥)</sup> عنها ربها، وأما ما جاء في الأحاديث والآثار، فالجواب عنه إجمالا:

---

رحمه الله - هذه العبارة ، ونص على أن هذا القول ليس محفوظاً عن قوله حجة ، ولا عن أحد من سلف الأمة ، وذكر أن له وجهين صحيحين ، ومعنى فاسد . أما الصحيحان فهما : (١) أن الأبرار يقتصرون على أداء الواجبات وترك المحرمات ؛ أما المقربون فالإقتصار على ذلك سيئة بالنسبة لهم . (٢) أن العبد يؤمر بأمر بالنسبة له حسنة أما من هو أرفع منه فلو اقتصر عليه لكان سيئة ؛ لأنه له أمراً آخر يتعلق به ، مثل العامي الذي يسأل العالم عما خفي عليه ويكفيه ذلك ، وأما العالم فعليه أن يبحث المسألة ويحققها . أما المعنى الفاسد فهو : أن يعتقد أن الحسنات التي أمر الله بها أمراً عاماً مثل الصلوات ومحبة الله والتوكل عليه ، يدخل فيها الأبرار وهي سيئات عند المقربين . انظر جامع الرسائل والمسائل جمع د . محمد رشاد سالم ١/٢٥١-٢٥٤ ( رسالة في التوبة ) . وكلام المصنف هنا يلوح منه المعنى الأخير .

(١) هو القاضي زين الدين الحافظ شيخ الإسلام، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الشافعي، ولد سنة ٨٢٣هـ، وقيل سنة ٨٢٦هـ، ومن شيوخه الحافظ ابن حجر العسقلاني، وقد أُلّف ما لا يحصى كثرة، وتوفي في القاهرة، في ٤ ذي الحجة سنة ٩٢٥هـ، وقيل سنة ٩٢٦هـ.

انظر الشذرات ٨/١٣٤-١٣٦، الأعلام للزركلي ٣/٤٦.

(٢) لم أجد هذا القول حتى الآن.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

(٤) في "هـ"، "ع": هظما بظاء والصواب ما أثبتته.

(٥) في "هـ"، "ع" يعفوا بإثبات الألف بعد الواو ، والصواب ما أثبتته.

(أن ما كان منقولاً منها بالآحاد؛ ووجب ردها<sup>(١)</sup>، لأن نسبة [الخطأ]<sup>(٢)</sup> إلى الرواة أهون من نسبة المعاصي إلى الأنبياء، وما ثبت منها تواتراً فما دام له محمل آخر حملناه عليه، ونصرفه عن ظاهره لدلالة العصمة، وما لم نجد له محيصاً حملناه<sup>(٣)</sup> على أنه كان من قبيل ترك الأولى، أو من<sup>(٤)</sup> صفات صدرت منهم<sup>(٥)</sup> سهواً<sup>(٦)</sup>).

[العصمة عن الكبائر] {ولا خلاف بين العلماء في عصمتهم عن تعمد الكبائر وإنما الخلاف في أن عصمتهم عن ذلك} ثبت {بدليل السمع أو بدليل العقل فالأول<sup>(٧)</sup> مذهب أهل السنة} فإن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلاً، إذ لا دلالة للمعجزة عليه، فامتناع الكبائر عنهم عمداً مستفاد من السمع وإجماع الأمة. والأدلة السمعية كثيرة مبسطة في الكتب الكلامية {والثاني<sup>(٨)</sup> قول المعتزلة} بناء على أصولهم الفاسدة في التحسين والتقيح العقليين ووجوب رعاية الصلاح والأصلح، لأن صدور الكبائر عنهم عمداً يوجب سقوط هيبتهم في القلوب، وانحطاط رتبهم

(١) سبق الكلام في حجية أخبار الآحاد ص ٢٢٢.

(٢) في "ه"، "ع" الخطأ والصواب ما أثبتته.

(٣) في المواقف ص ٣٦١: حملناه تلياً أنه كان قبل البعثة، أو من قبيل ترك الأولى.

(٤) في المواقف ص ٣٦١: أو صفات...

(٥) في المواقف ص ٣٦١: عنهم.

(٦) ما بين القوسين من المواقف ص ٣٦١، وانظر شرح المقاصد ص ٥٠، ٥٣.

(٧) وهو أن العصمة ثبتت بدليل السمع.

(٨) وهو أن العصمة ثبتت بدليل العقل. انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٥٧٣-٥٧٦.

في أعين الناس، فيؤدي إلى النفرة عنهم، وعدم الانقياد لهم، ويلزم منه [٢٥٦] إفساد/الخلاق، وترك استصلاحهم، وهو خلاف مقتضى العقل والحكمة.

[العصمة عن الصغائر] {وأما وقوع الصغائر فجوزها البعض، والمحققون من المحدثين {والسلف الصالح {لم يجوزوا إلا وقوع الصغائر سهواً} إلا<sup>(١)</sup> الصغائر الخسيسة، وهي ما يلحق فاعلها بالأرذال والسفل، والحكم عليه بالخسة ودناءة الهمة، كسرقة حبة، أو لقمة، فإنها لا تجوز أصلاً، لا عمداً ولا سهواً، {وأما الكبائر مطلقاً}، أي عمداً أو سهواً {والصغائر عمداً فلا} تجوز عليهم، وهو المختار، {وعلى ذلك الكثير} من السلف والمحدثين والأشاعرة<sup>(٢)</sup> وغيرهم<sup>(٣)</sup> وهو ما اختير في المواقف<sup>(٤)</sup> وشرحه<sup>(٥)</sup>. {ويجب [عموم رسالة نبينا محمد الإيمان بعموم رسالة نبينا محمد<sup>(٦)</sup> - صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup> -

(١) هكذا "إلا" في النسختين وأرى أن الصواب "لا" وذلك لأن الذي يظهر من سياق المؤلف

نفى هذه الصغائر من الاستثناء والله أعلم، ويمكن أن يقال: استثناء من الاستثناء الأول.

(٢) سبق التعريف بهم ص ٦٤.

(٣) مسألة الصغائر عمداً فيها خلاف ظاهر بين الأشاعرة، أما السلف فإنهم يجوزون وقوع الذنوب منهم إلا أنهم لا

يقرون عليها كما ذكر ذلك شيخ الإسلام وسبقت الإشارة إليه ص ٢٣٥، ٢٣٦. فعرو المصنف ذلك إلى

السف والمحدثين خطأ ظاهر، وقد نص القرطبي - رحمه الله - على أن الفقهاء والمتكلمين والمحدثين قالوا بأن

الصغائر تقع منهم، ونقل نحو هذا النووي عن القاضي عياض، وهو ما رجحه الطبري والقرطبي وعليه شيخ

الإسلام وسائر الحنابلة، وقال جمهور من الفقهاء من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي: بأنهم معصومون

من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر جميعها، انظر تفسير القرطبي ٣٠٨/١.

(٤) انظر: المواقف ص ٣٥٩.

(٥) شرح المواقف.

(٦) في العقد الثمين هكذا (نبينا صلى الله عليه وسلم)

(٧) لشيخ الإسلام الإمام المتهجد العلامة ابن تيمية - رحمه الله تعالى - رسالة في هذه المسألة

تسمى "إيضاح الدلالة في عموم الرسالة" وهي مطبوعة مفردة [بهذا الاسم] وضمن مجموع



صلى الله عليه وسلم] إلى جميع الناس { لتقوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾<sup>(١)</sup>  
 إذ رحمته ليست إلا رسالته، فتكون عامة للعالمين<sup>(٢)</sup>، ولقوله تعالى:  
 ﴿تبارك الذي نزل [الفرقان]<sup>(٣)</sup> على عبده ليكون للعالمين  
 نذيراً﴾<sup>(٤)</sup> فإن نذير العالمين؛ ليس إلا رسوله. ولقوله تعالى:  
 ﴿قل يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾<sup>(٥)</sup> ولقوله  
 تعالى ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾<sup>(٦)</sup> والآيات  
 [رسالة النبي صلى الله والأحاديث في ذلك كثيرة<sup>(٧)</sup>، وكما أنه مبعوث إلى الإنس، مبعوث إلى

الفتاوى ١٩/٩-٦٥ [ومشار إليها بهذا الاسم] بين فيها عموم الرسالة إلى الإنس والجن.  
 ووضع الأدلة على ذلك وخاصة فيما يتعلق بالجن. وهي مفيدة في هذه المسألة.  
 (١) الأنبياء/١٠٧.

(٢) ورد عن السلف في هذه الآية قولان: الأول: أن رسالة النبي ﷺ رحمة للمؤمنين به خاصة، وأن  
 المراد بالعالمين من آمن به وصدق وأطاعه، وهذا مروى عن ابن أبي زيد. والثاني: أنها رحمة  
 للمؤمنين والكافرين، رحمة لمن آمن به في الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن به عوفي مما أصاب  
 الأمم السابقة من الاستتصال والحسب والقذف ونحو ذلك، وهذا مروى عن ابن عباس -  
 رضي الله عنهما-، قال ابن جرير -رحمه الله تعالى- في جامع البيان ١٧/١٠٦: "وأولى  
 القولين بالصواب: القول الذي روي عن ابن عباس، وهو أن الله أرسل نبيه محمداً ﷺ رحمة  
 لجميع العالم؛ مؤمنهم وكافرهم. فأما مؤمنهم: فإن الله هداه به، وأدخله بالإيمان به؛ بالعمل  
 بما جاء من عند الله؛ الجنة. وأما كافرهم: فإنه دفع به عنه عاجل البلاء الذي كان ينزل  
 بالأمم المكذبة رسلها من قبله" هـ.

وانظر أيضاً: زاد المسير ٥/٣٩٨، تفسير ابن كثير ٣/٢٠١-٢٠٢، فقول الشارح رحمه الله "إذ  
 رحمته ليست إلا رسالته" فيه نظر، والله أعلم.

(٣) في النسختين "هـ"، "ع" القرآن وهو خطأ والصواب في الآية الفرقان.

(٤) الفرقان/١

(٥) الأعراف/١٥٨.

(٦) سبأ/٢٨.

(٧) سيذكر المؤلف بعضها ص ٢٤٨ وما بعدها.

عليه وسلم عامة

الجن أيضا، لقوله تعالى حكاية عن قول الجن: ﴿يا قومنا أجيئوا داعي

الله﴾<sup>(١)</sup> الآية، ولقوله تعالى: ﴿قل أوحى إلي أنه استمع نفر

للثقلين]

من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمنا

به﴾<sup>(٢)</sup>، ولغير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على بعثته

إلى الثقلين \* الإنس والجن، بخلاف غيره من الرسل، فإنه

لم يرسل أحد منهم إلى الجن، كما قاله الحلبي<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup>

وروي عن ابن عباس أيضا<sup>(٥)</sup>. فإن قلت ففي القرآن أنهم آمنوا

[إشكال وجوابه]

بتوراة موسى - عليه الصلاة والسلام<sup>(٦)</sup> -، وذلك ظاهر في إرساله إليهم،

قلت: أوجب عن ذلك بالمنع، لجواز تبرعهم بذلك من غير تكليف\*<sup>(٧)</sup>

ونقل السبكي<sup>(٨)</sup> أنه - صلى الله عليه / وسلم - مبعوث إلى الإنس [٢٥٦ب]

(١) الأحقاف/٣١.

(٢) الجن/١-٢.

(٣) هو العلامة البارع القاضي أبو عبد الله: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، ولد سنة ٣٣٨هـ، وله تصانيف مفيدة، من أهمها: المنهاج في شعب الإيمان، وكان من الأذكياء الموصوفين، توفي سنة ٤٠٣هـ.

انظر: السير ١٧/٢٣١-٢٣٤، طبقات الحفاظ ص ٤٠٨، الشذرات ٣/١٦٧-١٦٨.

(٤) انظر المنهاج في شعب الإيمان ١/٢٤٦، ٢٣٧.

(٥) حديث ابن عباس أخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٦/٣٠-٣١ في تفسير سورة الأحقاف وفيه: "فجعلهم رسول الله ﷺ: رسلا إلى قومهم"، وانظر: الدر المنثور ٧/٤٥٢، وعزاه إلى ابن جرير، والطبراني، وابن مردويه.

(٦) يشير إلى قول الله تعالى في سورة الأحقاف آية (٣٠) ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم﴾.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الشافعي، الأشعري، أبو الحسن تقي الدين، أحد المناظرين، وهو والد التاج السبكي صاحب الطبقات، ولد في سبك في مصر، سنة ٦٨٣هـ، وله عدة كتب منها: شفاء السقام في زيارة خير الأنام، مطبوع وغيره، توفي في القاهرة سنة ٧٥٦هـ.

انظر: طبقات الشافعية ٦/١٤٦-٢٢٦، الدرر الكامنة ٣/١٣٤-١٤٢، الشذرات ٤/١٨٠-

والجن والملائكة<sup>(١)</sup> \* وتبع السبكي على ذلك الجلال السيوطي<sup>(٢)</sup> وله  
في ذلك مصنف<sup>(٣)</sup> \*<sup>(٤)</sup> \* لكن بعضهم ذكر أنه لم يكن مبعوثاً إلى  
الملائكة وبه جزم الحليني<sup>(٥)</sup> والبيهقي<sup>(٦)</sup> والعراقي<sup>(٧)</sup> والمحلي<sup>(٨)</sup>  
وقال به من الحنفية محمود بن حمزة الكرمانني<sup>(٩)</sup> ونقل

١٨١، الأعلام للزركلي ٤/٣٠٢.

(١) قول السبكي هذا لم أقف عليه وقد نسبه إليه السيوطي كما في الحاوي ٢/١٤٠.

[والقول بأنه مبعوث إلى الملائكة يحتاج إلى دليل واضح وليس فيما ذكره السيوطي في رسالته  
دليلاً صحيحاً صريحاً] والله أعلم.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٣٧.

(٣) يشير إلى "تزيين الأرائك في إرسال النبي ﷺ إلى الملائك" للسيوطي وهو مطبوع ضمن  
الحاوي للفتاوى ٢/١٣٩-١٤٧ ومطبوع مفرداً أيضاً، ولم يذكر فيه دليلاً صريحاً صحيحاً  
على ذلك.

(٤) ما بين النحمتين من هامش "د".

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٧) هو زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الكردي، ثم المصري، الشافعي، أبو  
الفضل، المعروف بالحافظ العراقي، ولد سنة ٧٢٥هـ، وكانت وفاته سنة ٨٠٦هـ، ومن مصنفاته:  
التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث، وغيرهما.  
انظر: غاية النهاية ١/٣٨٢، لحظ الألاحظ لابن فهد المكي ص ٢٢٠-٢٣٩، الشذرات ٧/٥٥-  
٥٧، وما نسبه إليه المؤلف ذكره، في التقييد والإيضاح ص ٢٥٤-٢٥٥.

(٨) وهو جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، من علماء التفسير  
والأصول، ولد سنة ٧٩١هـ، في القاهرة، وتوفي فيها سنة ٨٦٤هـ، ومن مصنفاته "البدر  
الطالع في حل جمع الجوامع" في أصول الفقه، وغيره.

انظر: الشذرات ٧/٣٠٣-٣٠٤، معجم المؤلفين ٨/٣١١-٣١٢، الأعلام للزركلي ٥/٣٣٣.

وما نسبه إليه المؤلف في شرح جمع الجوامع ذكره السيوطي في الحاوي ٢/١٤٠.

(٩) هو محمود بن حمزة بن نصر الكرمانني، أبو القاسم، برهان الدين، الحنفي، المعروف بـ"تاج  
القراء"، مؤلف كتاب "خط المصاحف"، و"لباب التفاسير"، المعروف بـ"العجائب والغرائب"،  
قال في الأعلام مخطوط في تشيئته (٤١٧٤) توفي بعد سنة ٥٠٠هـ.

النسفي<sup>(١)</sup> والرازي<sup>(٢)</sup> الإجماع عليه<sup>(٣)</sup> \*<sup>(٤)</sup>.

[قول بعض الصوفية] وذهب بعض الصوفية<sup>(٥)</sup> إلى أنه مبعوث إلى العالم كله أي مبعوث إلى كل موجود إنسانا كان أو جنيا أو ملكا أو عنصرا أو فلكا أو غيرها<sup>(٦)</sup> فإن كل موجود عندهم عبد لله، وله عبادة له تعالى لقوله: ﴿إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبدا﴾<sup>(٧)</sup> وقوله تعالى: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾<sup>(٨)</sup> وكلامهم في ذلك طويل تركناه خوف الإطالة.

انظر: غاية النهاية ٢/٢٩١، بغية الوعاة ٢/٢٧٧-٢٧٨، الأعلام للزركلي ٧/١٦٨. وما نسبه الشارح إليه؛ في العجائب والغرائب، كما ذكره السيوطي في الحاوي ٢/١٤٠، ولم أقف عليه فيه.

(١) هو أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد النسفي الحنفي، برهان الدين، من علماء التفسير والأصول والكلام، ولد سنة ٦٠٠هـ، سكن بغداد، توفي بها سنة ٦٨٧هـ، وقيل ٦٨٤هـ، ومن تصانيفه "الواضح" في التفسير، لخص فيه تفسير الرازي.

انظر الشذرات ٥/٣٨٥، وهو فيه محمد بن محمود بن محمد، وأنه توفي سنة ٦٨٤هـ، معجم المؤلفين ١١/٢٩٧، الأعلام للزركلي ٧/٣١.

وما نسبه الشارح إليه في تفسيره، كما عزاه إليه السيوطي في الحاوي ٢/١٤٠، ولم أقف عليه فيه. (٢) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

وما نسبه الشارح إليه، في تفسيره (٤٠/٢٤٤) وقد عزاه إليه السيوطي في الحاوي ٢/١٤٠.

(٣) انظر: الحاوي للفتاوى ٢/١٤٠.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) لم أعرف من هذا البعض، وقد سبق التعريف بالصوفية ص ١٩٢، وهل خلاف الصوفية له أثر؟ وهل جميع ما ذهب إليه الصوفية معتبر؟!!

(٦) هذه الدعوى تحتاج إلى دليل صحيح صريح، ولا يلزم من كون كل مخلوق عبداً لله أن يكون مكلفا وترسل إليه الرسل.

(٧) مريم/٩٣.

(٨) الإسراء/٤٤.

[عموم البعثة من

{وهو} أي عموم بعثته {من خواصه}، ففي الصحيحين

خصائصه صلى

عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : (أُعْطِيتُ خَمْسًا

الله عليه وسلم]

لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي ، نصرت بالرعب مسيرة شهر ،

وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأبي رجل من أمي أدركته

الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت

الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه [خاصة]<sup>(١)</sup> وبعثت إلى الناس

عاما<sup>(٢)</sup> وفي حديث جابر<sup>(٣)</sup> وغيره: (وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة

وبعثت إلى كل أحمروأسود)<sup>(٤)</sup> \* قيل الأسود العرب لأن الغالب على

ألوانهم الأدمة، فهم من السواد، والحمرة العجم، وقيل: البيض والسود من

الأمم، وقيل: الحمرة: الإنس، والسود: الجن، لأن الإنس مخلوق من التراب،

والجن من النار \* <sup>(٥)</sup> رقال - صلى الله عليه وسلم - : ( لا يسمع بي رجل

من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار)<sup>(٦)</sup>

رواه مسلم، (وكونه - صلى الله عليه وسلم - مبعوثا إلى الناس كافة معلوم

من دين الإسلام بالضرورة، وأما قول بعض اليهود<sup>(٧)</sup> وبعض

(١) كلمة [خاصة] مشطوبة في "ع" وليست موجودة في "هـ" وهي موجودة في

البخاري ٨٦/١. ولذلك زدتها لأنها من أصل الحديث.

(٢) رواه البخاري في كتاب النيم، باب "حدثنا عبد الله بن يوسف" ٨٦/١، وفي كتاب

الصلاة، باب "جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا" ١١٣/١، وغيرهما من المواضع، ورواه

مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠-٣٧٢، وكلاهما عن جابر .

(٣) هو: جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، ستأتي ترجمته ص ٤٧٨.

(٤) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠-٣٧١.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "د".

(٦) رواه مسلم في كتاب الإيمان ١/١٣٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) اليهود: هم أمة موسى - عليه السلام - وكتابهم التوراة، وقد حرقوا، وبدلوا، وأشركوا بعد

النصارى<sup>(١)</sup> إنه رسول إلى العرب خاصة، فظاهر البطلان، فإنهم لما صدقوا بالرسالة، لزمهم تصديقه في كل ما يخبر به، وقد قال إنه رسول الله / [٢٥٧]

إلى الناس عامة ، والرسول لا يكذب، فلزم تصديقه حتما<sup>(٢)</sup>.

ثم استشعر<sup>(٣)</sup> اعتراضا وهو أنه كيف يكون عموم البعثة من خواص نبينا [اعتراض]

-صلى الله عليه وسلم-، ونبي الله نوح- على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام- كان بعد الطوفان مرسلا إلى جميع من على وجه الأرض،

فأجاب عن ذلك بقوله: {وعموم بعثة نوح بعد الطوفان لم [جوابه]

تكن في أصل البعثة} كما كان ذلك لنبينا، {بل} كان

ذلك {لما حدث} بعد الغرق<sup>(٤)</sup> {من الانحصار} فإنه لم

يسلم من الغرق إلا من آمن معه، كما قال تعالى: ﴿ فَأُنجِيْنَاهُ

والذين معه<sup>(٥)</sup>، (وقد اختلف في عددهم، قال قتادة<sup>(٦)</sup> وابن

---

التوحيد. انظر: الموجز في الأديان والمذاهب ص ١٨ وما بعدها، دراسات في الأديان د. سعود الخلف ص ٢٦ وما بعدها.

(١) في شرح الطحاوية: وأما قوله بعض النصارى... إلخ

والنصارى: هم أتباع عيسى -عليه الصلاة والسلام-، وكتابهم: الإنجيل، وقد حرقوا، وبدلوا، وكثرت فيهم الأناجيل. انظر: الموجز في الأديان والفرق ص ٦٤ وما بعدها، دراسات في الأديان ص ١٠٣ وما بعدها.

(٢) شرح الطحاوية ١/١٧٠، وانظر: مجموع الفتاوى ٤/٢٠٣-٢٠٨، وانظر أيضا: الجواب

الصحيح ٢/٣٨-٤٢: فصل في دعوى النصارى أن الإسلام دين عربي.

(٣) لعله يعني بهذا والده صاحب الأصل المشروح "العقد الثمين".

(٤) سيذكر المؤلف بعد قليل ص ٢٥٢، الجواب عما لو ادعى أن الغرق العام دليل على عموم البعثة قبله.

(٥) الأعراف/٦٤.

(٦) هو: قتادة بن دعامة بن قنادة [ويقال بن عكابة] السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت،

ولد سنة ٦٠هـ، وكان ممن يضرب به المثل في الحفظ والإتقان، ويقال بأنه أكملهم، توفي

جريح<sup>(١)</sup> ومحمد بن كعب [القرظي]<sup>(٢)</sup>: "كانوا ثمانية: نوح وامرأته [وثلاثة]<sup>(٣)</sup> بنين سام وحام ويافث ونسأؤهم<sup>(٤)</sup>. وقال الأعمش<sup>(٥)</sup>: "كانوا سبعة: نوح [وثلاثة]<sup>(٦)</sup> بنين له وثلاث كنانين له"<sup>(٧)</sup>، ونال ابن إسحاق<sup>(٨)</sup>: كانوا عشرة سوى

بواسط في الطاعون سنة ١١٧هـ، وقيل سنة ١١٨هـ، وروى له الجماعة.

انظر: تهذيب الكمال ٢٣/٤٩٨-٥١٧، السير ٥/٢٦٩-٢٨٣، التقريب ص ٤٥٣.

(١) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، الأموي مولاهم، المكي، ثقة فقيه فاضل، قال عنه الذهبي: "صاحب التصانيف، وأول من دون العلم بمكة"، روى له الجماعة، توفي سنة ١٥٠هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: تهذيب الكمال ١٨/٣٣٨-٣٥٤، السير ٦/٣٢٥-٣٣٦، التقريب ص ٦٨٨، ٣٦٣.

(٢) في "ه"، "ع" القرظي والصواب ما أثبتته

وهو: محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني، أبو حمزة، تابعي جليل، كان ثقة عالماً، كثير الحديث، ومن أئمة التفسير، وكان أبوه من سبي بني قريظة، قال البخاري "كان أبوه ممن لم يبيت يوم قريظة فترك"، روى له الجماعة، توفي سنة ١٠٨هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري ١/٢١٦-٢١٧، تهذيب الكمال ٢٦/٣٤١-٣٤٨، السير ٥/٦٥-٦٨، الشذرات ١/١٣٦.

(٣) في "ه" و"ع": وثلاث بنين، وما أثبتته في تفسير البغوي ٢/٣٨٤. وهو الصواب.

(٤) قول قتادة في: جامع البيان ١٢/٤٢، وتفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٧.

وقول ابن جريح في: جامع البيان ١٢/٤٢، وتفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٧، الدر المنثور ٤/٤٣١.

وقول محمد بن كعب القرظي في: تفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٧.

(٥) هو سليمان بن مهران الأزدي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش، ثقة عارف بالقراءات، قال الذهبي: "شيخ المقرئين والمحدثين"، روى له الجماعة، وتوفي سنة ١٤٨هـ، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الكمال ١٢/١٦-٩١، السير ٦/٢٢٦-٢٤٩، التقريب ص ٢٥٤، الخلاصة للخزرجي ١/٤١٩-٤٢٠.

(٦) في "ه" و"ع": وثلاث بنين، وما أثبتته في تفسير البغوي ٢/٣٨٤، وهو الصواب.

(٧) قول الأعمش في: جامع البيان ١٢/٤٢، تفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٧.

(٨) هو: محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي مولاهم، الذي نزل العراق، إمام المغازي،

[نسائهم]<sup>(١)</sup> نوح وبنوه سام وحام ويافث وستة أناس ممن كان آمن به وأزواجهم جميعاً"<sup>(٢)</sup> وقال مقاتل<sup>(٣)</sup>: كانوا اثنين وسبعين نفراً رجلاً [وامرأة]<sup>(٤)</sup> وبنيه الثلاثة [ونسائهم]<sup>(٥)</sup>، فجميعهم ثمانية و[سبعون]<sup>(٦)</sup> نصفهم رجال ونصفهم نساء"<sup>(٧)</sup>، وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: "أنهم كانوا ثمانين، أربعين رجلاً وأربعين [امرأة]"<sup>(٨)</sup>،<sup>(٩)</sup> \* قال الطبري<sup>(١٠)</sup>: والصواب من القول في ذلك: أن يقال كما قال الله

=

صدوق بدلس، قال المزي: "استشهد به البخاري في الصحيح... وروى له مسلم في المتابعات، واحتج به الباقون". توفي سنة ١٥٠هـ، وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب الكمال ٢٤/٤٠٥-٤٢٩، التقريب ص ٤٦٧، الخلاصة للخزرجي ٢/٣٧٩.

(١) في "ه"، "ع" نساؤهم وما أثبتته في تفسير البغوي ٢/٣٨٤ وهو الصواب لأنه مجرور.

(٢) قول ابن إسحاق في جامع البيان ١٢/٤٢-٤٣، تفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٧.

(٣) لعله: مقاتل بن سليمان البلخي الخراساني، أبو الحسن، كبير المفسرين، قال ابن المبارك: "وأحسن ما أحسن تفسيره لو كان ثقة"، وقال الذهبي: "أجمعوا على تركه"، توفي سنة ١٥٠هـ. انظر: المرحومين ٣/١٤-١٦، السير ٧/٢٠١-٢٠٢، الشذرات ١/٢٢٧.

(٤) في "ه"، "ع"، وامرأة، والصواب: ما أثبتته، وهو ما في تفسير البغوي ٢/٣٨٤.

(٥) في "ه"، "ع" ونساؤهم، وفي تفسير البغوي ٢/٣٨٤: ونسائهم والصواب: ما أثبتته، لأنها منصوبة.

(٦) في "ه"، "ع" وسبعين وما أثبتته هو الصواب لأنه مرفوع: وهو ما في تفسير البغوي ٢/٣٨٤.

(٧) قول مقاتل في: تفسير البغوي ٢/٣٨٤.

(٨) في "ه"، "ع" وامرأة والصواب ما أثبتته وهو ما في تفسير البغوي ٢/٣٨٤.

(٩) أثر ابن عباس في جامع البيان ١٢/٤٣، تفسير البغوي ٢/٣٨٤، زاد المسير ٤/١٠٦-١٠٧، تفسير ابن كثير ٢/٤٤٧، ٤٤٥، ٢٢٤، والدر المنثور ٤/٤٣١.

(١٠) انظر: تفسير البغوي ٢/٣٨٤ في تفسير سورة هود.

(١١) هو الإمام العلامة محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي البغدادي، أبو جعفر الطبري، ولد سنة ٢٢٤هـ، في آمل طبرستان، وهو صاحب التفسير الذي لم يولف مثله، وغيره من المصنفات، قال عنه الذهبي: "الإمام العَلَمُ المجتهد، عالم العصر، صاحب التصانيف البديعة... قل أن ترى العيون مثله" توفي سنة ٣١٠هـ انظر: تاريخ بغداد ٢/١٦٣-١٦٩، السير ١٤/٢٦٧-٢٨٢، البداية والنهاية ١١/١٤٥-١٤٦، غاية النهاية ٢/١٠٦-١٠٨.



تعالى: ﴿وما آمن معه إلا قليل﴾<sup>(١)</sup> فوصفهم الله بالقلّة، ولم نجد عددا بمقدارهم ، فلا ينبغي أن نجاوز في ذلك حد الله تعالى ؛ إذ لم يرد ذلك في كتاب ولا خير صحيح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - " (٢) \* (٣) .

[اعتراض آخر]

{فلو ادعى مدع عموم بعثته<sup>(٤)</sup> قبل الغرق متمسكا بأن الله قد أغرق بالطوفان} أي طوفان الماء {جميع أهل الأرض إلا نوحا ومن معه} وهم من آمن به وقد ذكرناهم {وقد قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾<sup>(٥)</sup> فكيف

عذب {جميع {أهل الأرض / بالإغراق} إلا أهل السفينة [٢٥٧ب]

{دون أن يبعث [إليهم]}<sup>(٦)</sup> رسولا إذا لم يكن نوح مرسلا إليهم} فلو لم يكن مبعوثا إليهم لماعذبهم، {قلنا: الجواب} عن ذلك {أولا: أن المراد} من نفي العذاب في الآية {نفي عذاب الآخرة} لا نفي عذاب الدنيا، {وإن سلّم إرادة نفي عذاب

[جوابه]

(١) هود/٤٠ .

(٢) جامع البيان ٤٣/١٢ . والنص فيه هكذا: "والصواب من القول في ذلك، أن يقال: كما قال الله: ﴿وما آمن معه إلا قليل﴾ [هود/٤٠]، يصفهم بأنهم كانوا قليلا، ولم يحدد عددهم بمقدار، ولا خير عن رسول الله ﷺ صحيح ، فلا ينبغي أن يتجاوز في ذلك حد الله، إذ لم يكن لمبلغ عدد ذلك حد من كتاب الله أو أثر عن رسول الله ﷺ ."

(٣) ما بين النحمتين من هامش "هـ" .

(٤) يعني عموم بعثة نوح عليه الصلاة والسلام .

(٥) الإسراء/١٥ .

(٦) ليست في "هـ" ، "ع" وإنما هي في العقد الثمين ص ١٥٩ ، وأثبتها لأنها توضح المعنى .

الدنيا أيضا فالمراد نفي العذاب قبل الإرسال الذي تقوم به الحججة عليهم، وإن لم يكن إرسالا لهم<sup>(١)</sup>، بل الرسول إذا بلغ قومه عن الله تعالى بدعائه إياهم إلى توحيدهِ وعبادته انتهض تبليغه إياهم حجة على جميع من وصل إليه أنه بلغ قومه ذلك}، لأن أعلام الأنبياء باهرة للعقول، فكما لا يعذر من شاهدها ولم يؤمن وزعم أنه يستدل، كذلك من سمع خيرها بالبلاغ المطبق الذي لا يحتمل الكذب، كما ذكر ذلك العلماء \* وإلى هذا نحا ابن عطية<sup>(٢)</sup> في تفسير سورة هود، قال: (وغير ممكن أن نبوته لم تبلغ القريب والبعيد لطول مدته)<sup>(٣)</sup>، ووجهه ابن دقيق العيد<sup>(٤)</sup>: بأن توحيد الله تعالى يجوز أن يكون عاما في حق بعض الأنبياء، وإن كان التزام فروع شريعته ليس عاما، لأن منهم من قاتل غير قومه على

(١) هكذا في "هـ"، "ع"، وفي العقد الثمين ص ١٥٩ [إيهم].

(٢) هو شيخ المفسرين أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب الأندلسي الغرناطي المحاربي، ولد سنة ٤٨١هـ وقيل غير ذلك، وكان إماما في الفقه والتفسير والعربية، من أوعية العلم، ومن مصنفاته: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، وغيره، توفي سنة ٥٤١هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الديباج المذهب ٥٧/٢-٥٩، السير ١٩/٥٨٧-٥٨٨، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٦٠-٦١.

(٣) المحرر الوجيز ٣/١٦٩، مع اختلاف يسير جذا.

(٤) هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع المنفلوطي المشهور بابن دقيق العيد، المصري، المالكي، ثم الشافعي، ولد سنة ٦٢٥هـ، له عدة مصنفات منها: شرح الأربعين النووية، وشرح عمدة الأحكام، وغيرهما توفي سنة ٧٠٢هـ.

وانظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٨١، طبقات الشافعية للسبكي ٦/٢-٢٣، الدرر الكامنة ٤/٢١٠-٢١٤، الشذرات ٥/٦.

الشرك، ولو لم يكن التوحيد لازماً لهم لم يقاتلهم<sup>(١)</sup> \* (٢)، (٣) {وإن المعجزة دلت على صدقه} بالدلالة العادية {إذ لا فرق في ذلك بين إنسان وإنسان لكل منهما عقل يهتدي به، ولذا عم الإغراق قوم نوح وغيرهم ممن بلغته الدعوة، لأنه لبث في قومه يدعوهم إلى الله ألف سنة إلا خمسين عاماً} كما قال تعالى: ﴿فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً﴾<sup>(٤)</sup>.

[اعتراض وجوابه] \* فإن قيل: إنما<sup>(٥)</sup> لم يقل تسعمائة وخمسين عاماً؟ قلت: إنما قال: ألف

سنة إلا خمسين عاماً، لفائدة حسنة، وهي ذكر ما ابتلي به نوح من أمته وما كابده من طرل المصابرة، ليكون ذلك تسلية لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فيما يلقاه من أمته وتثبيتاً له، فإن ذكر رأس العدد الذي هو منتهى العنود وأعظمها أوقع وأوصل إلى الغرض من استطالة السامع مدة صبره وما لاقاه من قومه، فقد صرح البيانيون

(١) لم أقف على قوله هذا حتى الآن.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "د".

(٣) قال السفاريني في لوامع الأنوار البهية ٢/٢٧٩: "فإن قلت قد علم يقينا أن قوم نوح بعد الطوفان كانوا جميع أهل الأرض؛ ورسالة نوح -عليه السلام- عامة لهم؛ فالجواب: أن عمومها أمر اتفاقي، إذ لم يسلم من الهلاك إلا من كان معه في السفينة، فالعموم صار ثانياً، وبالعرض [هكذا في اللوامع، ولعل الصواب وبالفرض]. [على أنه لم يبعث للجن"، اهـ ولا تعارض بين عموم بعثة نبينا محمد ﷺ الذي أرسل للناس كافة؛ بل للثقلين الجن والإنس، ونوح -عليه السلام- الذي كانت رسالته إلى قومه خاصة؛ لكن لم يبق على وجه الأرض سوى قومه -والله أعلم-.

(٤) العنكبوت/١٤.

(٥) هكذا في الأصل، ولعل الصواب "لِم".

بأن<sup>(١)</sup> التفسير بعد الإبهام أوقع في النفس من أن يأتي الشيء مفسرا من أول وهلة، فيكون هذا الاستثناء العددي منتظما في سلك التفسير بعد الإبهام للفائدة التي ذكرناها<sup>(٢)</sup> \* <sup>(٣)</sup>.

[بيان بأن معجزة

{ثم إن معجزة نبينا الكبرى القرآن العظيم، وهو باق دال

القرآن أبلغ]

على صدقه على مرور الدهور وكر العصور}، فلا يمر عصر

من الأعصار إلا ويظهر فيه مما أخطر به من المغيبات أنه سيكون: يدل

على صحة دعواه، وأيضا أن معجزات الأنبياء انقضت / بانقراض [٢٥٨]

أعصارهم فلم يشاهدها، إلا من حضرها، ومعجزة القرآن مستمرة إلى

يوم القيامة.

[أوجه إعجاز القرآن] وقد اختلف الناس في وجه إعجاز القرآن اختلافا كثيرا وهم ما بين

محسن ومسيء ولنقتصر على ما قال القاضي عياض<sup>(٤)</sup> في الشفا<sup>(٥)</sup> فإنه

كلام حسن في ذلك، قال فيه: (اعلم أن القرآن<sup>(٦)</sup> منطوق على وجوه

(١) "بأن" مكررة في الأصل.

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣/٣٣٤، والكشاف للزمخشري ١٣/٢٠٠، وكذا حاشية الجرجاني عليه، في نفس الصفحة، وتفسير النسفي ٣/٢٥٢، وتفسير أبي السعود ٧٥/٣٣.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي، ثم السبتي المالكي، ولد سنة ٤٧٦هـ، وكان من أهل العلم والفتن والذكاء والفهم، من مصنفاته: "ترتيب المدارك وتقريب المسالك في ذكر فقهاء مذهب مالك"، و"الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ"، وغيرهما، توفي سنة ٥٤٤هـ، في مراکش.

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٣٠٤-١٣٠٧، السير ٢/٢١٢-٢١٨ البداية والنهاية ١٢/٢٢٥، طبقات الحفاظ ص ٤٨٠، الشذرات ٤/١٣٨-١٣٩.

(٥) هو كتاب "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، وهو مطبوع عدة طبعات.

(٦) في الشفا ١/٢٥٨: اعلم - وفقنا الله وإياك - أن كتاب الله العزيز.

- من الإعجاز كثيرة. وتوصيلها من جهة ضبط أنواعها في أربعة وجوه:
- [الأول] أولها: حسن تأليفه، التمام كلمه وفصاحته ووجوه إيجازه وبلاغته الخارقة عادة العرب الذين هم فرسان الكلام وأرباب هذا الشأن<sup>(١)(٢)</sup>.
- [الثاني] والثاني<sup>(٣)</sup>: صورة نظمه العجيب والأسلوب الغريب المخالف لأساليب كلام العرب و[مناهج]<sup>(٤)</sup> نظمها ونثرها الذي جاء عليه، ووقفت عليه<sup>(٥)</sup> مقاطع آياته، وانتهت إليه فواصل كلماته<sup>(٦)</sup>، ولم يوجد قبله ولا بعده نظير له<sup>(٧)</sup>. قال: وكل واحد من هذين النوعين: الإيجاز والبلاغة بذاتها والأسلوب الغريب بذاته نوع إعجازه على التحقيق<sup>(٨)</sup> لم تقدر العرب على الإتيان بواحد منهما<sup>(٩)</sup>.
- [الثالث] ثم قال: الثالث: ما انطوى عليه من الإخبار بالمغيبات وما لم يكن فوجد<sup>(١٠)</sup> كما ورد<sup>(١١)</sup>.<sup>(١٢)</sup>
- [الرابع] الرابع: ما [أنبأ]<sup>(١٣)</sup> به من أخبار القرون السالفة والأمم

(١) في "الشفاء" ٢٥٨/١: وذلك أنهم أرباب هذا الشأن وفرسان الكلام.

(٢) حذف الشارح بعد هذه الجملة حوالي ست صفحات.

(٣) في "الشفاء" ٢٦٤/١: الوجه الثاني من إعجازه.

(٤) في "هـ"، "ع": ومنها، وما أثبتته هو ما في الشفاء، وهو أصوب.

(٥) في "الشفاء" ٢٦٤/١: بدون [عليه].

(٦) في "الشفاء" ٢٦٦/١: وانتهت نواصل كلماته إليه.

(٧) تجاوز الشارح ما يقرب من صفتين.

(٨) في "الشفاء" ٢٦٦/١: كل واحد. منها نوع إعجازه على التحقيق.

(٩) تجاوز الشارح ما يقرب من صفتين.

(١٠) في "الشفاء" ٢٦٨/١: وما لم يكن ولم يقع فوجد...

(١١) في "الشفاء" ٢٦٨/١: كما ورد على الوجه الذي أخبر...

(١٢) وبعد ذلك تجاوز الشارح ما يقرب من صفحة ونصف.

(١٣) في "هـ"، "ع": أنباء، وما أثبتته في "الشفاء" وهو الصواب.

البائدة<sup>(١)</sup> والشرايع الدائرة، مما كان لا يعلم منه القصة الواحدة إلا  
 الفذ من أحبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلم ذلك، فيورده  
 صلى الله عليه وسلم - على وجهه، ويأتي به على نصه<sup>(٢)</sup>، وهو أمي لا  
 [يقرأ]<sup>(٣)</sup> ولا يكتب<sup>(٤)</sup>.

قال فهذه الوجوه الأربعة من إعجازه بينة لا نزاع فيها<sup>(٥)</sup>، ثم قال:

ومن وجوه إعجازه : الروعة<sup>(٦)</sup> / التي تلحق سامعيه عند سماعهم<sup>(٧)</sup>، [٢٥٨ب]

[الخامس]

والهيبة التي تعزيهم عند تلاوته<sup>(٨)</sup> وقد أسلم جماعة عند سماع آيات  
 منه<sup>(٩)</sup>، كما وقع لجبير بن مطعم<sup>(١٠)</sup> أنه سمع النبي - صلى الله عليه  
 وسلم - [يقرأ]<sup>(١١)</sup> في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية ﴿أم خلقوا من  
 غير شيء أم هم الخالقون﴾ إلى قوله ﴿المسيطرون﴾<sup>(١٢)</sup> قال: كاد قلبي

(١) في "ع" البادية وهو خطأ.

(٢) حذف الشارح ما يقرب من سطرين.

(٣) في "هـ"، "ع": لا يقرأ، وما أثبتته ما في الشفا، وهو الصواب.

(٤) تجاوز الشارح بعد هذه الجملة صفتين ونصف.

(٥) قفز الشارح صفحة وزيادة.

(٦) في الشفا/١/٢٦٩ ومنها الروعة.

(٧) في الشفا/١/٢٦٩ تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم عند سماعه...

(٨) قفز الشارح في هذا الموضع ما يقرب من صفحة.

(٩) كلمة "منه" ليست في "ع".

(١٠) هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، صحابي جليل،

عارف بالأنساب، توفي سنة ٥٨هـ، وقيل سنة ٥٩هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: الإصابة ٢/٦٥-٦٦، التقريب ص ١٣٨، الخلاصة للخزرجي ١/١٦١.

(١١) في "هـ"، "ع": يقرأ، والصواب ما أثبتته.

(١٢) الطور/٣٥-٣٧، ﴿المسيطرون﴾ رسمت في المصحف بالصاد، وتحتها سين صغيرة. مما

يدل جواز الإبدال وأن الصاد أشهر.

أن يطير<sup>(١)</sup>، و<sup>(٢)</sup> ذلك أول ما قرر الإسلام في قلبي<sup>(٣)</sup>، وقد مات جماعة عند سماع آيات منه، أفردوا بالتصنيف<sup>(٤)</sup>.

ثم قال : ومن وجود إعجازه: كونه آية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا، مع تكفل الله بحفظه<sup>(٥)</sup>، ومنها : أن قاريه لا يمله، وسامعه لا يمجه، بل الاكباب على تلاوته يزيده حلاوة، وترديده يوجب له محبة، وغيره من الكلام يعادى إذا أعيد، ويمل من التردد<sup>(٦)</sup>، ولهذا وصف -صلى الله عليه وسلم- القرآن بأنه "لا يَخْلُق \* قال النووي<sup>(٧)</sup>: "وُجِدَ بضم اللام ويجوز فتحها، والياء مفتوحة فيهما، ويجوز ضم الياء مع كسر اللام، يقال: "خَلُقَ الشيء وخالق، وأخلق: إذا بلى، والمراد: لا تنهب جلالته وحلاوته<sup>(٨)</sup> \* <sup>(٩)</sup>.

[السادس]

[السابع]

---

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير، في تفسير سورة الطور ٤٩/٦، وفيه الآيات الثلاث كاملة وذكر الميسطرون بالسين.

(٢) في الشفا ٢٧٤/١ [وفي رواية وذلك... الخ]

(٣) هذا الحديث رواه البخاري في كتاب المغازي، باب حدثني خليفة، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ٢٠/٥، والحديث ورد بنحوه في البخاري في كتاب الأذان، باب الجهر في المغرب ١/١٨٦، وفي كتاب الجهاد والسير، باب فداء المشركين ٤/٣٠-٣١، ومسلم في كتاب الصلاة ١/٣٣٨.

(٤) لم أجد هذه الجملة في الشفا ٢٧٤/١، ولم أقف على مصنف في ذلك مفرد، وانظر: مجموع الفتاوى ١١/٥٩١. ولم ينص فيه على أحد مات عند سماع آيات من القرآن.

(٥) في الشفا: [فقال] إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون [الحجر/٩] [وقد قفز الشارح بعدها صفحة.

(٦) العبارة في الشفا هكذا: "...وترديده يوجب له محبة، لا يزال غضا طريا، وغيره من الكلام-ولو بلغ في الحسن والبلاغة مبلغه- يُملُّ مع التردد، ويعادى إذا أعيد..."

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٨) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن ص ١٥٧، مع اختلاف يسير جدا.

(٩) ما بين النجمتين من هامش "د"

على كثرة الرد"<sup>(١)</sup>.

[الثامن]

ومنها: جمعه لعلوم ومعارف لم يجمعها كتاب من الكتب ولا أحاط بعلمها أحد، في كلمات قليلة وأحرف معدودة<sup>(٢)</sup>، قال<sup>(٣)</sup>: وهذا الوجه داخل في باب بلاغته، فلا يجب أن يعد فنا مفردا في إعجازه،

(١) هذا طرف من حديث علي - عليه السلام - أن رسول الله ﷺ قال: "إنها ستكون فنن" قلت: فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: "كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخير ما بعدكم وحكم بينكم... الحديث. رواه الترمذي في كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن ١٧٢/٥-١٧٣، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعا، وقال: "هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال"، ويعني به الحارث بن عبد الله الأعور، راوي الحديث عن علي - رضي الله عنه -، ورواه الدارمي ٣١٢/٢-٣١٣، عن علي مرفوعا، وكذا البغوي في شرح السنة ٤٣٧/٤-٤٣٩.

قال الحافظ ابن كثير (في فضائل القرآن ص ٥-٦ في ذيل التفسير في آخر الجزء الرابع)، بعد أن ساق هذا الحديث من رواية الترمذي: "...وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - وقد وهم بعضهم في رفعه. وهو كلام حسن صحيح، على أنه قد روي له شاهد عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ... [ثم ذكره من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن ثم قال بعده]... فيحتمل - والله أعلم - أن يكون وهم في رفع هذا الحديث، وإنما هو من كلام ابن مسعود... إلخ" وقد رواه الدارمي موقوفا على ابن مسعود، في سننه في فضائل القرآن ٣١٠/٢. وقال الألباني في تخريجه للطحاوية ص ٧١: "هذا حديث جميل المعنى ولكن إسناده ضعيف، فيه الحارث الأعور وهو لين بل اتهمه بعض الأئمة بالكذب... إلخ".

(٢) هذا الوجه في الشفا هكذا: "ومنها جمعه لعلوم ومعارف لم تعهد العرب عامة ولا محمد ﷺ قبل نبوته خاصة بمعرفتها ولا القيام بها، ولا يحيط بها أحد من علماء الأمم، ولا يشتمل عليها كتاب من كتبهم، فجمع فيه من بيان علم الشرائع، والتنبيه على طرق الحجج العقلية، والرد على فرق الأمم ببراهين قوية، وأدلة بينة سهلة الألفاظ، موجزة المقاصد... إلخ".

(٣) ذكر بعد هذا الوجه خمسة أوجه، ثم قال الجملة التي ذكرها الشارح، وتامها هكذا: "...وهذا كله؛ وكثير مما ذكرنا أنه ذكر في إعجاز القرآن إلى وجوه كثيرة ذكرها الأئمة لم نذكرها؛ إذا أكثرها داخل في باب بلاغته فلا يجب أن يعد فنا مفردا في إعجازه إلا في باب تفصيل فنون البلاغة، وكذلك كثير مما قدمنا ذكره عنهم يعد في خواصه وفضائله لا في إعجازه، وحقيقة الإعجاز الوجوه الأربعة التي ذكرناها فليعتمد عليها... إلخ".



قال : والأوجه التي قبله تعد في خواصه وفضائله لا إعجازه وحقيقة الإعجاز الوجوه الأربعة الأولى فليعتمد عليها. (١) انتهى

{والذي وجب على الرسل التبليغ، وقد بلغوا كما وجب عليهم، وإن نبينا--صلى الله عليه وسلم-- " كان كمنذر جيش " {من الإنذار أي معلم الجيش بعدو له كمين {يقول} صفة منذر، أو حال منه، أو استئناف بياني، {صبحكم} \* أي أتاكم الجيش وقت الصباح \* (٢) [و] {مساكم} \* أي أتاكم وقت المساء، كما روى ذلك مسلم عن جابر (٤)، والحديث طويل (٥) \* (٦)

[واجب الرسل

تبليغ أقوامهم]

أي العدو، والفعالان بتشديد العين (٧) للمبالغة /، {و لم يزل} -صلى الله [٢٥٩] عليه وسلم- {يجتهد في التبليغ إلى جميع الناس فأرسل رسله} وبث كتبه {إلى الملوك قاطبة} فكتب إلى هرقل (٨)

(١) انظر: الشفا/١-٢٥٨-٢٨٠ باختصار. وتصرف يسير في بعض المواضع.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) في "ه"، "ع" هكذا [صبحكم مساكم] بدون واو العطف، والواو موجودة في الحديث في مسلم وغيره.

(٤) ستأتي ترجمة جابر بن عبد الله رضي الله عنه ص (٤٧٨).

(٥) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة ٢/٥٩٢، ورواه غيره.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) والمراد بالعين: أي ثاني الفعل الثلاثي، وهي (الباء) من صبح و(السين) من مسى.

(٨) هو قيصر الروم، واسمه: هرقل، وهو الذي سأل أبا سفيان عن النبي ﷺ واستدل بذلك على نبوته، يقال: بأنه ملك الروم نحوًا من ٢٥ سنة، وقيل ٣١ سنة، وفي أيامه مبعث النبي ﷺ، وفيها كذلك ملك المسلمون الشام.

انظر: الكامل في التاريخ/١-٣٣٤، فتح الباري/١-٣٣.

وكسرى<sup>(١)</sup> والنجاشي<sup>(٢)</sup> والمقوقس<sup>(٣)</sup>، وغيرهم من ملوك الأطراف، يدعوهم إلى الإسلام<sup>(٤)</sup>، {وهو-صلى الله عليه وسلم-مثابر على مرضاة ربه، حتى إنه لما حج جمع الناس فقال للناس: هل بلغت؟ قالوا: نعم، فقال: اللهم اشهد، يقول ذلك ثلاثاً} وذلك كما رواه الشيخان عن أبي بكر<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- قال: خطبنا رسول الله-صلى الله عليه وسلم-يوم النحر، قال: (إن الزمان قد استدار [كهيئته]<sup>(٦)</sup> يوم خلق الله السموات والأرض السنة [اثنان]<sup>(٧)</sup> عشر

(١) هو ملك الفرس، واسمه: أبرويز بن هرمز بن أنوشروان، وهو الذي مزق كتاب النبي ﷺ إليه فدعى عليه بأن يمزق الله ملكه، كما في البخاري. وانظر: زاد المعاد ١/٣، ٣/١٢١، ٦٨٩.

(٢) هو ملك الحبشة. واسمه: أصحمة بن أبحر النجاشي-وقيل غير ذلك-واسمه بالعربية عطية،-والنجاشي لقب له، وكان ملكاً عادلاً، أسلم على عهد النبي-صلى الله عليه وسلم-، ولم يهاجر إليه، مات سنة ٩هـ، فصلى عليه النبي ﷺ صلاة الغائب. انظر: البداية والنهاية ٣/٦٩-٨٤، ٤/٢٧٧، الإصابة ١/١٧٧-١٧٨.

(٣) المقوقس لقب من ملك مصر والاسكندرية، والمقصود به هنا: جريج بن مينا بن قرقب القبطي، وقد أهدى للنبي ﷺ جاريتين: مارية، وأختها، ومات على نصرانيته. انظر: الإصابة لابن حجر ١٠/١٠١-١٠٥.

(٤) انظر: زاد المعاد لابن القيم ١/١١٩-١٢٤، إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين ﷺ، لمحمد بن طولون المتوفى سنة ٩٥٣هـ، والذي يظهر أن النبي ﷺ كتب إلى الملوك حول الجزيرة.

(٥) هو نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي، أبو بكر، صحابي جليل، نزل على بكره من حصن الطائف، فكناه النبي ﷺ، توفي سنة ٥١هـ، ﷺ. انظر: تجريد أسماء الصحابة ٢/١١٢-١٥٢، الإصابة ١/١٨٣، التقريب ص ٥٦٥، الخلاصة للخزرجي ٣/٩٩.

(٦) في "ه"، "ع" هكذا: لهيئته، والتصويب من الصحيحين.

(٧) في "ه"، "ع": اثنى، وما أثبتته هو ما في البخاري ٥/١٢٦، ٢٣٥، مسلم ٣/١٣٠.

شهرها منها أربعة حرم، ثلاث<sup>(١)</sup> متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر<sup>(٢)</sup>، الذي بين جمادى وشعبان)، وقال: (أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال<sup>(٣)</sup>: (أليس يوم النحر)؟ قلنا: بلى قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم [فيسألکم]<sup>(٤)</sup> عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي كفارا ضلالا<sup>(٥)</sup> يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع.)<sup>(٦)</sup> والروايات في الإشهاد على

(١) هكذا في "ه"، "ع"، وهو موافق لما في البخاري في أحد المواضع [٢٣٥/٦] وأما في البخاري في الموضوع الآخر وفي مسلم هكذا [ثلاثة متواليات].

(٢) في مسلم "... ورجب شهر مضر..."، قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٦٨/١١ [إنما قيده هذا التقييد مبالغة في إيضاحه وإزالة اللبس عنه، قالوا: وقد كان بين بني مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب فكانت مضر تجعل رجباً هذا الشهر المعروف الآن وهو الذي بين جمادى وشعبان وكانت ربيعة تجعله رمضان فلهذا أضافه النبي ﷺ إلى مضر....] إلخ

(٣) هكذا في النسختين "ه"، "ع"، والحديث كما في مسلم ١٣٠٥/٣-١٣٠٦ هكذا: [قال: (أليس ذا الحجة)؟ قلنا: بلى. قال: (فأي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: (أليس المله)؟ قلنا: بلى، قال: (فأي يوم هنا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: (أليس يوم النحر)؟... الحديث

(٤) في "ه"، "ع": [فيسألکم، وما أثبتته هو ما في الحديث وهو الصواب.

(٥) في البخاري ١٢٦/٥: "فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم..." وفي ١٢٧/٥ و ٢٣٦/٦: "فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب..." وفي مسلم ١٣٠٦/٣: "... كفارا أو ضلالا".

(٦) أخرجه البخاري في علقمواضع منها: كتاب المغازي، باب حجة الوداع ١٢٦/٥-١٢٧، وفي كتاب الأضاحي، باب من قال الأضحية يوم النحر ٢٣٥/٦-٢٣٦، وفي كتاب الحج، باب الخطبة على

التبليغ كثيرة.

{ويستحيل عليهم الكذب}، خصوصاً فيما يتعلق بأمر الشرايع [الرسل منزّهون

عن الكذب] وتبليغ الأحكام، وإرشاد الأمة، {وإلا لم يكونوا أمناء وحيه

سبحانه}، لأنهم أرسلوا / ليعلموا الخلق بأقوالهم وأفعالهم. [٢٥٩ب]

وسكوتهم، فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لأمر الله تعالى الذي

اختارهم على جميع خلقه، وأمنهم على سر وحيه، وأيضاً أنهم لو لم

يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى، وذلك لأن المعجزة - كما تقدم<sup>(١)</sup> -

هي مُنزَّلة منه تعالى مُنزَّلة قوله صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، فلو

جاز الكذب على الرسل لجاز الكذب على الله تعالى، إذ تصديق

الكاذب كذب، والكذب على الله تعالى محال، إذ خبره على وفق

علمه، والخبر على وفق العلم لا يكون إلا صدقاً، فخبره تعالى لا

يكون إلا صدقاً، {وقد علم الله سبحانه منهم الصدق

والأمانة فاختارهم لتبليغ رسالته وحفظ أمانته}، فيستحيل

أن يكونوا في نفس الأمر على خلاف ما علمه الله تعالى منهم.

{و} قد {أمرنا بالافتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم}، قال تعالى

[الافتداء بهم]

في حق نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - : ﴿قل إن كنتم تحبون الله

فاتبعوني يحببكم الله﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿ورحمتي وسعت كل شيء

الدابة أيام منى ١٩١/٢-١٩٢ بنحوه، وفيها: "قرب مبلغ أوعى من سامع" وفي غيرها من المواضع،  
ورواه مسلم في كتاب القسامة ١٣٠٥-١٣٠٧، ١٣٠٦.

(١) ص ١٣٧ في الباب السابق.

(٢) آل عمران/٣١.

فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين

يتبعون الرسول النبي الأمي ﴿<sup>(١)</sup> الآية، إلى غير ذلك من الآيات، فإنهم لو

[تنزيههم عن كل

خانوا بفعل محرم، أو مكروه، لانقلب المحرم والمكروه طاعة \* أي مأمور

ما يخل بالرسالة]

به، ولم يقل وهو باطل؛ لظهوره، لأن كونه محرما وطاعة من جهة

واحدة محال، لأن الله لا يأمر بالفحشاء، بخلاف اختلاف الجهة

كالصلاة في الحرير أو في...<sup>(٢)</sup>\*<sup>(٣)</sup> في حقهم، لأن الله قد أمرنا

بالاقتداء بهم، والله تعالى لا يأمر بمحرم ولا مكروه، {و} أيضا أن

{من المعلوم} لكل مؤمن {أن علمه تعالى محيط بما لا

نهاية له ، فلزم} من ذلك {أن تصديقه تعالى لهم

مطابق لما علمه / منهم وأن جميع أقوالهم وأفعالهم {

[٢٦٠]

كائنة {على وفق ما يختاره سبحانه} وتعالى.

[ما يحصل لهم من الأعراض {ويرضاه لكن تجوز الأعراض البشرية عليهم} إلا ما

يخل بشيء من مقاماتهم {ولا يقدر ذلك من نبوتهم وعلو

البشرية وفوائدها]

منزلتهم عند الله} تعالى {بل تزيدها علوا وقدرًا} باعتبار عظم

[علو منزلتهم]

هأجرهم {لأن الذي ثبت لهم هو الرسالة لا الألوهية، وفي

حصول الأعراض {البشرية} لهم وطروها عليهم رفع

[رفع درجاتهم]

لدرجاتهم أيضا}، ولهذا قال -صلى الله عليه وسلم-: (أشد كم بلاء

(١) الأعراف/١٥٦-١٥٧.

(٢) بعدها كلمة غير واضحة لعلها: الأرض المفصولة.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "د".

الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل).<sup>(١)</sup>، {من غير قدح في رسالتهم إذ لا يخل شيء من الأعراض البشرية بمنصبهم، ولا يمتنع في حقهم إلا ما يقدر في ثبوت الرسالة} لهم، {وليس في ذلك [أنها: دليل على صدقهم] إلا مضاعفة الأجور} لهم عند الله سبحانه وتعالى، {وفيها} أي في الأعراض البشرية {أيضا أعظم دليل على صدقهم-عليهم الصلاة والسلام-} في دعواهم الرسالة {وأنهم مبعوثون من عند الله-سبحانه وتعالى-} إلى خلقه {وأن تلك الخوارق التي ظهرت على أيديهم هي بمحض خلق الله تعالى تصديقا لهم-عليهم الصلاة والسلام-} لا كسب لهم فيها أصلا،

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده [تحقيق أحمد شاكر] في مسند سعد بن أبي وقاص ٤٥/٣ - ٩٧، ٧٨، ٧٩، ٥٢، ٤٦، وقد صححه أحمد شاكر في المواضع المشار إليها. ورواه الترمذي في سننه، في كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء ٤/٦٠١-٦٠٢ وقال الترمذي: "حسن صحيح"، وابن ماجه، في كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء ٢/١٣٣٤ - ١٣٣٥، والدارمي، في سننه، كتاب الرقاق، باب في أشد الناس بلاء ٢/٢٢٨، والحاكم في مستدركه، في كتاب الإيمان ١/٤٠-٤١، وقال: صحيح على شرط الشيخين، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وعبد بن حميد في المنتخب ١/١٨٠، وبحشل في تاريخ واسط ص ٢٥٣، وأبو يعلى في مسنده ١/٣٨٠، وابن حبان في صحيحه [انظر: الإحسان لابن بلبان ٤/٢٥٣، ٢٤٥، وموارد الظمان للهيتمي ص ١٨٠]، والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص ص ٧٨-٧٩، والبيهقي في سننه الكبرى ٣/٣٧٢-٣٧٣، في كتاب الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر... الخ، والبغوي في شرح السنة ٤/٢٤٤، في كتاب الجنائز، باب شدة المرض، وأبو داود الطيالسي ص ٢٩-٣٠، وقال البخاري في كتاب المرض ٣/٧ باب "أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول". ومعنى (الأمثل فالأمثل) كما في النهاية في غريب الحديث ٤/٢٩٦: "أي الأشرف فالأشرف والأعلى فالأعلى في الرتبة والمنزلة، يقال هذا أمثل من هذا أي أفضل وأدنى إلى الخير، وأمائل الناس خيارهم". اهـ.

{إذ لو كان لهم قوة على اختراعها لدفعوا عن أنفسهم ما هو أيسر منها من الأمراض والجوع وألم الحر والبرد} وأذية الخلق {وغير ذلك}، بما سلم منه كثير ممن لم يتصف بالنبوة، [ومنها: الرفق بضعفاء العقول] وفيه { أي في جواز الأعراض البشرية عليهم {أيضا رفق بضعفاء

العقول / لئلا يعتقدوا فيهم الألوهية، بما يرون لهم من [٢٦٠ب]

الخوارق والخواص التي خصهم الله بها {، فلما رأوهم يأكلون ويشربون وتلحقهم الأعراض البشرية علموا أنهم من البشر، لكن خصهم الله من بينهم بالنبوة، {ولهذا رد الله سبحانه على النصارى قولهم بألوهية عيسى وأمه بافتقارهما إلى الأعراض البشرية من أكل الطعام وغيره} كما قال تعالى {لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم} <sup>(١)</sup> إلى قوله {ما المسيح [ابن مريم]} <sup>(٢)</sup> إلا رسول قد خلت من قبله الرسل} <sup>(٣)</sup> أي ليس هو بآله، كالرسل الذين مضوا لم يكونوا آلهة {وأمه صديقة} <sup>(٤)</sup> أي لأنها صدقت بآيات الله كما قال في وصفها {وصدقت بكلمات ربها وكتبه} <sup>(٥)</sup> وكانا

(١) المائدة/٧٢.

(٢) في "هـ"، "ع" : ما المسيح إلا رسول. وصواب الآية ما أثبتته.

(٣) المائدة/٧٥.

(٤) المائدة/٧٥.

(٥) التحريم/١٢.

يأكلان الطعام<sup>(١)</sup> أي كانا يعيشان بالطعام والغذاء كسائر  
الآدميين فكيف يكون إلهما من لا يقيمه إلا أكل الطعام.

وفيها أيضا: تشريع الأحكام المتعلقة بها للخلق ، كما عرفنا أحكام  
السهو في الصلاة من سهوه - صلى الله عليه وسلم - .<sup>(٢)</sup>

[ومنها: التشريع

وأمثلة من ذلك]

\* فإن قيل: تمكن المعرفة بالقول بل هو أقوى لأنه يدل بوصفه؟

[اعتراض وجوابه]

قيل: الدلالة بالفعل على صفة الفعل أقوى منها بالقول، لأنه لا يعدل  
عنه أحد بعد رؤيته، فالقول أقوى بالنسبة لأصل طلب الفعل لا لكيفية  
أدائه. وأيضا القول قد يعتقده المكلف للرخصة فيخالفه للأفضل؛  
بخلاف الفعل لسبق الفهم إلى أنه لا يفعل بنفسه إلا الأفضل، بدليل  
أنه أمرهم بالتحلل من عمرة الحديبية<sup>(٣)</sup> فتخلفوا عنه حتى أهمه ذلك،  
فأشارت عليه أم سلمة<sup>(٤)</sup> بأن يخلق هو، فلما فعل تبادروا لذلك حتى

(١) المائدة/٧٥.

(٢) انظر على سبيل المثال: صحيح البخاري في باب ما جاء في السهو [كتاب السهو] ٦٥/٢-٦٧ وقد  
سبق ص ٢٣٥ حديث (إنما أنسى أو أنسى لأسن) رواه الإمام أحمد ومالك وصححه أحمد شاكر.

(٣) الحديبية: بالضم وفتح اللال وياء ساكنة وياء موحدة مكسورة وياء مفتوحة خفيفة وقيل مشددة - وهاء، قرية  
بينها وبين مكة مرحلة، وبينها وبين المدينة تسع مراحل، على طرف الحيل، بعضها في الحيل وبعضها في الحرم  
وهي أبعد الحيل من البيت مثل زاوية فيه، سميت يثر هناك عند مسجد الشجرة التي يابح رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم - أصحابه عندها، وقيل: سميت بشجرة حديباء كانت في ذلك للوضع، وقد ذكر المتأخرون: أنه غلب  
على مكان الحديبية اسم "الشمسي" فصار يعرف بهذا الاسم وأنه توجد هناك حقائق وضعتها أمانة العاصمة  
المقدسة باسم حقائق الحديبية وأنها تبعد عن مكة حوالي ٢٢ كم على طريق جدة.

انظر: معجم ما استعجم ٤٣٠/٢، معجم البلدان ٢٢٩/٢-٢٣٠، مرصد الاطلاع ٣٨٦/١  
مرويات غزوة الحديبية ص ٢٠-٢١.

(٤) هي أم المؤمنين: هند بنت أبي أمية - واسمه: حذيفة وقيل سهيل، ويلقب "زاد الراكب" لجوده  
وكرمه - بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، المخزومية، القرشية، بنت عم خالد بن  
الوليد "سيف الله"، من المهاجرات الأول، كانت قبل النبي ﷺ عند أخيه من الرضاعة: أبي سلمة بن

=



كادوا يقتتلون على الحلاق<sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup> وعرفنا كيف تؤدي الصلاة في  
المرض<sup>(٣)</sup>، والخوف<sup>(٤)</sup>، من فعله -صلى الله عليه وسلم- لها عند ذلك،  
وعرفنا هيئة أكل الطعام، وشرب الشراب، من أكله<sup>(٥)</sup> وشربه<sup>(٦)</sup>  
-صلى الله عليه وسلم- إلى غير ذلك.

[من أوصاف الصحابة {هذا واعلم أنه قد علم من دين الصحابة-رضوان الله

الاتباع وسرعة الاستجابة] تعالى عليهم، الذين هم حملة دين الله الإسلام إلينا

ضرورة - اتبائه- / صلى الله عليه وسلم- من غير [٢٦١]

---

عبد الأسد المخرومي، الرجل الصالح، دخل بها النبي ﷺ سنة أربع من الهجرة، وكانت من أجل  
النساء وأشرفهن نسبا، وكانت تعد من فقهاء الصحابيات، توفيت سنة ٦١ هـ وقيل قبل ذلك،  
وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين، ودفنت بالقيع. رضي الله عنها وأرضاها.  
انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٦/٨-٩٦، الاستيعاب ١٣/١٧٢-١٧٥، السير ٢/٢٠١-  
٢١٠، الإصابة ١٣/١٦١-١٦٣، ٢٢١-١٦٣، الشذرات ١/٦٩.

(١) رواه البخاري في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب ٣/١٧٨-  
١٨٤ في حديث طويل والشاهد في ٣/١٨٢، ورواه غيره، وانظر: زاد المعاد ٣/٢٨٦-٢٩٨.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) انظر مثلا: صحيح البخاري، كتاب المرضى والطب، باب إذا عاد مريضا فحضرت الصلاة  
فصلى بهم جماعة ٦/٧.

(٤) انظر مثلا: صحيح البخاري في باب صلاة الخوف [كتاب صلاة الخوف] ١/٢٥٥-٢٢٧.

(٥) انظر مثلا: صحيح البخاري كتاب الأطعمة ٦/١٩٥-٢١٥، ومسلم في كتاب الصيد  
والذبائح ٣/١٥٣٥-١٥٤١: ١٥٣٦-١٥٤٧، وفي كتب الأشربة ٣/١٦٠٥-١٦٣٣.  
وانظر: زاد المعاد ١٤٧/١٥٠.

(٦) انظر مثلا: البخاري في كتاب الأشربة ٦/٢٤٥-٢٥٢، ومسلم في كتاب  
الأشربة ٣/١٥٩٢-١٥٩٧: ١٥٩٢-١٦٠٤. وانظر: زاد المعاد ١٤٧/١٥٠ نفس  
الموضع السابق.

توقف ولا تلثم<sup>(١)</sup> {تمكث} ولا نظر أصلا في جميع أقواله وأفعاله إلا ما قام دليل على اختصاصه به - صلى الله عليه وسلم - فلا [يتبعونه]<sup>(٢)</sup> فيه {وكانوا يتبعون<sup>(٣)</sup> أحواله - صلى الله عليه وسلم - فيجلسون إذا جلس ويخلعون<sup>(٤)</sup> نعالهم إذا خلع}.

[استطراد]

\* فقد خلعوا نعالهم لما خلع نعله لإخبار جبريل له بنجاسة فيه وهو في الصلاة<sup>(٥)</sup>، قيل كان دما، واحتج به من قال: إن علم بالنجاسة في الصلاة لا يبطلها، بل يلقي ما هو عليه ويستمر.

وعند الشافعية: حيث كانت مقارنة للإحرام يتبين عدم انعقاد الصلاة، وإن طرأت فيها وهي جافة فنحاهما حالا، أو رطوبة ونحاهما وقعت عليه، أو طهر محلها حالا استمرت صحتها وإلا بطلت<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup>.

(١) في العقد الثمين ص ١٦٢: [ولا تلثم] وهو خطأ.

(٢) في: "ه"، "ع": يتبعوه، والصواب ما أثبتته لأن "لا" نافية.

(٣) في العقد الثمين ص ١٦٢: [يتبعون].

(٤) في العقد الثمين ص ١٦٢: [جميع] نعالهم.

(٥) رواه الإمام أحمد ٣/٩٢، ٢٠ عن أبي سعيد الخدري، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل ١/٤٢٦-٤٢٧، والدارمي في كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعلين ١/٢٦٠، والحاكم في مستدركه، في كتاب الطهارة ١/١٣٩-١٤٠ عن أنس، وقال: "صحيح على شرط البخاري" ووافقه الذهبي، وفي كتاب الصلاة ١/٢٦٠ عن أبي سعيد الخدري، وقال: "صحيح على شرط مسلم" ووافقه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٤٠٢، كتاب الصلاة، باب من صلى وفي ثوبه أو نعله أذى وحث لم يعلم به ثم علم به، وفي باب طهارة الخف والنعل ٢/٤٣١، وصححه الألباني في إرواء الغليل ١/٣١٤-٣١٥ برقم ٢٨٤.

(٦) لم أقف على مرجع هذا النقل.

وانظر: تحفة المحتاج ٢/١٣٦.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

وينزعون خواتمهم إذا نزع<sup>(١)</sup>، وحسر \* قوله : "حسر" بحاء وسين وراء  
 مفتوحات مهملات : أي كشف \* <sup>(٢)</sup> أبو بكر <sup>(٣)</sup> وعمر <sup>(٤)</sup> وعثمان <sup>(٥)</sup>  
 -رضي الله عنهم-<sup>(٧)</sup> عن [ركبهم]<sup>(٨)</sup> في قضية [جلوسهم]<sup>(٩)</sup> على

(١) انظر مثلا: صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف على الشيء وإن لم  
 يحلف ٧/٢٢٢-٢٢٣، وكتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بأفعال النبي صلى  
 الله عليه وسلم ٨/١٤٤، ومسند الإمام أحمد (في مسند ابن عمر) ٢/٧٢، ٦٨، ٦٠.  
 (٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) هو أبو بكر الصديق: عبد الله بن عثمان بن عامر القرشي التيمي، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم،  
 ورفيقه في الغار، ولد بمكة بعد عام الفيل بستين وستة أشهر، وهو أول من آمن من الرجال، وهو أفضل هذه  
 الأمة بعد نبيها صلوات الله وسلامه عليه، وكان أنسب قريش وأعلمهم، وأسلم على يديه خلق كثير، بويع  
 بالخلافة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وسار بالأمة سيرة حميدة، وتوفي بالمدينة سنة ١٣هـ  
 انظر: الاستيعاب ٦/٣٦١-٤١٦، الإصابة ٦/١٥٥-١٦١.

(٤) هو الفاروق أبو حفص أمير المؤمنين: عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أحد  
 العشرة المبشرين بالجنة، وثاني الخلفاء الراشدين، ولد بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة،  
 وأسلم قبل الهجرة بخمس سنوات، فكان إسلامه فتحا على المسلمين، وفرجا من الضيق،  
 وليّ الخلافة بعد أبي بكر باستخلافه له سنة ١٣هـ رضي الله عنهما، وسار بالأمة سيرة  
 حميدة، واستشهد بالمدينة سنة ٢٣هـ طعنه أبو لؤلؤة المجوسي.  
 انظر: الاستيعاب ٨/٢٤٢-٢٧٣، الإصابة ٧/٧٤-٧٦.

(٥) هو ذو النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي،  
 ثالث الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ولد بمكة بعد الفيل بست سنوات،  
 وهو ممن بادر إلى الإسلام، وكان كثيرا الإنفاق في سبيل الله، بويع بالخلافة بعد استشهاد  
 عمر رضي الله عنهما، وذلك باجتماع الناس عليه، وسار بالأمة سيرة حميدة، وقتل  
 مظلوما سنة ٣٥هـ بالمدينة، ودفن بالبقيع رضي الله عنه وأرضاه.  
 انظر: الاستيعاب ٨/٢٧-٦٠، الإصابة ٦/٣٩١-٣٩٣.

(٦) وعثمان ليست في ع وإنما هي في "ه".

(٧) في "ع" عنهما وما أثبتته هو ما في "ه".

(٨) في "ه"، "ع" [ركبتهما] والصواب ما أثبتته لأنهم جمع.

(٩) في "ه"، "ع" [جلوسهما] والصواب ما أثبتته لأنهم جمع.

البئر<sup>(١)</sup>، كما فعل -صلى الله عليه وسلم- \* كما روي ذلك في كتب الحديث<sup>(٢)</sup> \*<sup>(٣)</sup>.

وكاد بعضهم يقتل بعضا من شدة الازدحام عندما رأوه صلى الله عليه وسلم يخلق رأسه، وحلَّ من عمرته في قضية الحديبية<sup>(٤)</sup> \* وكان الحلاق يومئذ خراش بن أمية<sup>(٥)</sup>، وفي حجة الوداع معمر بن عبدالله<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup> {إلى غير ذلك من الأحوال والأقوال والأفعال. وكانوا أيضا يبحثون البحث العظيم عن هيئة

---

(١) المقصود بها بئر أريس كما في البخاري ٤/١٩٦.

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ "لو كنت متخذنا خليلا" ٤/١٩٥-١٩٧، في حديث طويل، وفي كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر ٨/٩٦-٩٧، ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ٤/١٨٦٨-١٨٦٩. ورواه غيرهما.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) سبق التعريف بها ص ٢٦٧.

(٥) هو خراش بن أمية بن ربيعة بن الفضل الخزاعي الكَلْبِيُّ [مصغرا]، صحابي جليل، شهد الحديبية، وهو الذي حلق رأس النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم الحديبية، وقد بقي إلى بعد الخمسين، في آخر خلافة معاوية -رضي الله عنهما-، وهو الذي حلق رأس النبي ﷺ في عمرة القضاء.

انظر: الاستيعاب ٣/١٩١-١٩٢، تجريد أسماء الصحابة ١/١٥٧، الإصابة ٣/٨٥-٨٦.

(٦) هو معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة القرشي العدوي، صحابي جليل، ممن هاجر إلى الحبشة، وقدم منها عام خيبر، وهو الذي حلق رأس النبي ﷺ في حجة الوداع، وقد عُمرَ طويلا، واسمه في الاستيعاب معمر بن عبد الله بن نضلة، وذكر الخلاف فيه.

انظر: الاستيعاب ١٠/١٧٥-١٧٦، تجريد أسماء الصحابة ٢/٨٩، الإصابة ٩/٢٦٢-٢٦٣.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

جلوسه<sup>(١)</sup>، ونومه<sup>(٢)</sup> {وكيفية أكله<sup>(٣)</sup>، وغير ذلك}، ليقنتوا به. وقال لهم -صلى الله عليه وسلم- لما أرادوا التبتل \*هو عدم التزوج\*<sup>(٤)</sup> والانقطاع للعبادة ليلاً ونهاراً: أما أنا فأكل وأنام وأتزوج النساء فمن رغب \* الرغبة هي الميل للشئ إذا [تعدي] <sup>(٥)</sup> الفعل بفي، وتركه إذا تعدي بعن، يقال: رغب فيه وعنه\*<sup>(٦)</sup> (عن سنتي فليس مني)<sup>(٧)</sup>. فانظر كيف ردهم بفعله الذي لا مَعْدِل عن الاقتداء به؛ عما قصدوه، مع أنه يظهر قبل التأمل من أكبر الطاعات وجهاد النفس، {حتى أن بعض السلف الصالح} -قال السنوسي<sup>(٨)</sup> وأظنه أحمد بن حنبل<sup>(٩)</sup> - {ترك

(١) انظر: زاد المعاد/١/١٧٠.

(٢) انظر: زاد المعاد/١/١٥٦-١٥٨.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٢٢/٣١٠-٣١٣، زاد المعاد/١/١٤٨.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) زياد مني ليستقيم الكلام وليست في الأصل.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) رواه البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح ١١٦/٦، ومسلم في كتاب النكاح ٢/١٠٢٠، وغيرهما.

(٨) هو محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي التلمساني الحسيني، أبو عبد الله من علماء أهل الكلام (أشعري)، ولد سنة ٨٣٢هـ، له تصانيف عدة منها: عقيدة أهل التوحيد، وتسمى العقيدة الكبرى، و"أم البراهين"، وتسمى العقيدة الصغرى، وهما مطبوعتان، وغيرها، وكانت وفاته بتلمسان سنة ٨٩٥هـ.

انظر: الأعلام للزركلي ٧/١٥٤، معجم المؤلفين ١٢/١٣٢، المستدرک على معجم المؤلفين ص ٧٦٤ واسمه فيه محمد بن يوسف بن الحسين التلمساني السنوسي.

(٩) ذكر هذا عنه أحمد الشعراني في كشف الغمة/١/١٠.

قال شيخ الإسلام في مجموع لفتاوى ٣٢/٢١٢:

"وما ينقل عن الإمام أحمد: أنه امتنع عن أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم كذب على الإمام أحمد."

أكل البطيخ لأنه لم يبلغه كيفية أكله-صلى الله عليه وسلم- له { فإنه لما قيل له في ذلك، قال: يمنعني من أكله أنه لم يثبت عندي كيف أكله النبي -صلى الله عليه وسلم- \*أي هل أكله بقشره أو لا؟ أو تناوله قطعاً أو بضمه الشريف؟، قال الأزهري<sup>(١)</sup> في حاشية شرح السنوسية<sup>(٢)</sup>: نعم ورد أنه كان يأخذ القطعة منه بيده ويأكل منها من ناحية اليمنى حتى يصل النصف، فيقلبها ويأكل إلى أن يصل الموضع الذي كان وصل إليه، ولا يأكل القشر انتهى.

فائدة: في الجامع الصغير "ربيع أمي البطيخ والعنب"<sup>(٣)</sup> قال الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup> في تخريج أحاديث الكشاف: "وجميع ما ورد في فضائل البطيخ لم يصح، بل قيل: موضوع"<sup>(٥)</sup> \* <sup>(٦)</sup> {ولقد أدار ابن عمر<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنهما- راحلته في مكان فلما سئل عن ذلك/} أجاب بأنه رأى النبي-صلى الله عليه وسلم- [ب٢٦١] أدار راحلته فيه<sup>(٨)</sup> وكذلك لما [سأله]<sup>(٩)</sup>

(١) لم أعرفه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في الجامع الصغير ٥٩٤/١ برقم (٤٤١٠) (ربيع أمي العنب والبطيخ) وهذا الحديث موضوع، وانظر في ذلك: الموضوعات، لابن الجوزي ٢/٢٨٧، تنزيه الشريعة، لابن عراق ٢/٢٣٥، المنار المنيف، لابن القيم ص ٥٥، كشف الخفاء، للعجلوني ١/٤٢٣، ضعيف الجامع، للألباني ٣/١٨٠، سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/١٨٥-١٨٦ وغيرها.

(٤) هو العسقلاني وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٥.

(٥) لم أجده في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف. وقد بحث فيه مرتين.

(٦) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٧) سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٨) لم أقف عليه.

(٩) في "ه"، "ع" سئل والصواب ما أثبتته.

السائل<sup>(١)</sup> عن صبغه بالصفرة<sup>(٢)</sup> \* أي بالورس والزعفران كما ورد  
 \* (٣) ولبس النعال السَّبِيَّة<sup>(٤)</sup> \* (بكسر المهملة وسكون الموحدة  
 بعدها مثناة، منسوبة إلى السَّبْت ، قال أبو عبيد<sup>(٥)</sup> : هي  
 المدبوغة<sup>(٦)</sup> ، ونقله عن الأصمعي<sup>(٧)</sup> ، وقيل إنها هي التي حلق  
 عنها شعرها وأزيل<sup>(٨)</sup> ، كأنه مأخوذ من لفظ السبت،  
 لأن معناه القطع، فالحق<sup>(٩)</sup> بمعناه، وإنما

(١) السائل هو عبيد بن جريح المدني، مولى بني تميم [كما في البخاري ١/٧١، ٤٨/٤٩،  
 ومسلم ٢/٨٤٤-٨٤٥].

(٢) سيأتي تخريجه بعد تمام الحديث.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) سيأتي تخريجه بعد تمام الحديث.

(٥) هو الإمام الحافظ المجتهد ذو القرنين، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الرومي الهروي، كان أبوه  
 سلام مملوكا روميا لرجل هروي. ولد أبو عبيد سنة ١٥٧هـ، له عدة كتب تزيد على العشرين، منها:  
 كتاب "الأموال"، و"الغريب"، و"الطهور"، وهذه كلها مطبوعة، وغيرها، توفي سنة ٢٢٤هـ.  
 انظر: السير ١٠/٤٩٠-٥٠٩، بغية الوعاة ٢/٢٥٣-٢٥٤، الشذرات ٢/٥٤-٥٥.

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد ٢/١٥٠، وانظر شرح النووي على صحيح مسلم ٨/٩٥، وفتح  
 الباري لابن حجر ١٠/٣٠٨.

(٧) هو عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع أبو سعيد الأصمعي، البصري،  
 اللغوي الأخباري، حجة في الأدب ولسان العرب، -يقال اسم أبيه عاصم ولقبه قريب-  
 ولد سنة بضع وعشرين ومائة، قال عمر بن شبة: سمعت الأصمعي يقول: أحفظ ستة عشر  
 ألف أرجوزة. وقال الذهبي: كتب شيئا لا يحصى عن العرب، وكان ذا حفظ، وذكاء  
 ولطف عبارة، فسأد، توفي سنة ٢١٥هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: السير ١٠/١٧٥-١٨١، بغية الوعاة ٢/١١٢-١١٣، الشذرات ٢/٣٦-٣٨.

(٨) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي ١/٤٥٢. وفتح الباري ١٠/٣٠٩، وقد نسبة  
 للخطابي.

(٩) في فتح الباري لابن حجر ١٠/٣٠٨: فالخلق بمعناه، وهو أصوب.

[سأله]<sup>(١)</sup> عن ذلك لأنها نعال أهل النعمة والسعة<sup>(٢)</sup> ومن ثم لم يلبسها الصحابة) كما قال ذلك ابن حجر<sup>(٣)</sup> . أو أنهم لا يتقيدون بنوع من اللبس، أو غيره إلا للمتابعة والافتداء، كما قاله غيره<sup>(٤)</sup>\*<sup>(٥)</sup> وكونه لا يُحْرَمُ إذا أهل هلال ذي الحجة، وإنما يحرم في يوم التروية، وكونه إنما يلمس الركنين اليمانيين<sup>(٦)</sup>؛ فأجابه بأنه استند في ذلك كله لفعله النبي -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٧)</sup>.

{ومن ذلك الاتباع أيضا قول عمر} {بن الخطاب} -رضي الله عنه- للحجر الأسود "ولقد علمت أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا أني رأيت رسول الله يقبلك ما قبلتك"<sup>(٨)</sup> {أي إنما فعلت ذلك للاتباع، مع اعتقادي عدم الضرر والنفع فيك.

[الصحابة أحرص الناس {وبالجملة فمن تتبع أحوال الصحابة والتابعين} ومن تبعهم

(١) في "هـ" سئله، والصواب ما أثبتته لأن الضمة مفتوحة وما قبلها مفتوح.

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد ١٥٠/٢، وانظر شرح النووي على صحيح مسلم ٩٥/٨، وفتح الباري لابن حجر ٣٠٨/١٠-٣٠٩.

(٣) ترجمته سبقت ص ٢٢٥.

وقوله هذا في فتح الباري ٣٠٨/١٠-٣٠٩ بنحوه.

(٤) لم أعرف من القائل حتى الآن.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "هـ".

(٦) أي الركن اليماني والحجر الأسود.

(٧) رواه البخاري في كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين في التعلين ولا يمسح ٤٩/١-٥٠، وفي كتاب النبا، باب النعال السبتية وغيرها ٤٨/٧-٤٩، وفي غيرها من المواضع، ورواه مسلم في كتاب الحج ٢/٨٤٤-٨٤٥، ورواه غيرهما.

(٨) رواه مسلم في كتاب الحج ٢/٩٢٥-٩٢٦، والنسائي في كتاب المناسك، باب كيف يقبل (يعني الحجر الأسود) ٥/٢٢٧.



على اتباع النبي صلى  
الله عليه وسلم] بإحسان {ووجدتهم أحرص الناس على اتباع النبي -صلى  
الله عليه وسلم- في جميع أحواله}.

[أفعال الرسل] {والحق: أن أفعال الرسل دائرة بين الإيجاب والندب} والإباحة، وهذا بحسب النظر إلى الفعل من حيث ذاته، وأما لو نظر إليه بحسب عوارضه، فالحق: أن أفعالهم دائرة بين الإيجاب والندب {لا غير، لأن المباح لا يقع منهم-عليهم الصلاة والسلام- بمقتضى الشهوة<sup>(١)</sup>} ونحوها {كما يقع من غيرهم، بل لا يقع منهم} فعل {إلا مصاحبا لنية يصير بها} ذلك الفعل {قربة وأقل ذلك أن يقصدوا} به {التشريع} للأمة {وذلك من قربة التعليم} وناهيك \* تستعمل اسم فاعل، بمعنى كافيك، ومصدر بمعنى حسب، وهو المراد هنا، وهي هنا خير، وما بعدها مبتدأ، زيدت فيه الباء، ويحتمل العكس \*<sup>(٢)</sup> تنزلة قربة التعليم ومزيد فضلها، {والمؤمن لو نوى بمباحاته جميعها؛ مثل ذلك من النيات؛ انقلبت طاعات كما إذا نوى بنومه، وأكله/ وشربه: التقوي على طاعة الله سبحانه وتعالى} أو التوصل إليها {فإنه يكون عبادة<sup>(٣)</sup>} فكيف بسيد المرسلين، الذي فاق بالقيام بحقوق العبودية

[٢٦٢]

(١) في "ع" وفي العقد الثمين ص ١٦٢. بمقتضى الشهوة فقط ونحوها

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) لقوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)... الحديث، متفق عليه. [رواه

البخاري في كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله-صلى الله عليه

وسلم -٢/١، ومسلم في كتاب الإمارة ٣/١٥١٥-١٥١٦ برقم (١٥٥).]

[اختيار النبي صلى الله عليه - لما اختارها على الملك - على جميع البرية] لما خيّر بين أن يكون  
وسلم العبودية على الملك [ نبياً ملكاً أو نبياً عبداً <sup>(١)</sup>، فاختار الثاني <sup>(٢)</sup>. {وقد ثبت أنه-} صلى الله عليه  
[اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم - {تفطرت قدماه من كثرة قيامه لمولاه، مع ما حباه  
عليه وسلم في العبادة} وأولاه {بمغفرة ما تقدم من ذنبه وما تأخر، كما قالت عائشة- رضي  
الله عنها-} (قام- صلى الله عليه وسلم- حتى تورمت قدماه) وفي رواية  
(حتى تفطرت قدماه) فقلت له: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر  
الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، قال: (أفلا أكون عبداً شكوراً)  
\*الفاء للعطف على مقدر، تقديره أترك الصلاة اعتماداً على الغفران  
فلا أكون عبداً شكوراً، وقيل: للتسبب عن غير مذكور أي أترك  
صلاتي بما غفر لي فلا أكون عبداً شكوراً، يعني أن غفران الله سبب  
لأن أصلي شكراً له فكيف أتركه، وحاصله: أنه كيف لا أشكره وقد  
أنعم علي وخصني بخير الدارين، وقد ظنت - رضي الله عنها- أن  
سبب تحمل المشقة في العبادة إما خوف الذنب ، أو رجاء  
المغفرة، فأفاد - صلى الله عليه وسلم- أن لها سبباً آخر، أتم وأكمل  
وهو الشكر على التأهل لها، مع المغفرة وإجراء النعمة، ولذا قال

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جلس جبريل إلى النبي ﷺ فنظر إلى السماء فإذا ملك ينزل،  
فقال جبريل : إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق قبل الساعة، فلما نزل قال: يا محمد  
أرسلني إليك ربك قال: أفمليكاً نبياً يجعلك أو عبداً رسولاً؟ قال جبريل: تواضع لربك يا  
محمد، قال: "بل عبداً رسولاً".

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٣١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١٨-١٩ : "رواه أحمد  
والبزار وأبو يعلى، ورجال الأولين رجال الصحيح"، وصحح إسناده أحمد شاكر في  
تحقيقه للمسنود رقم (٧١٦٠)، ١٢/١٤٢-١٤٣.

(٢) انظر: الفرقان لشيخ الإسلام ابن تيمية ١٠٠-١٠١.

تعالى ﴿وقليل من عبادتي الشكور﴾<sup>(١)</sup> \*<sup>(٢)</sup> رواه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

[ما يصيب الرسل من {واعلم أيضاً أنه وإن جاز لحوق الأمراض لهم}<sup>(٤)</sup> أي للرسل  
الأعراض البشرية لا يخل {فهي لا تتعدى أبدانهم الشريفة إلى قلوبهم، باعتبار ما فيها  
من المعارف} والأنوار التي لا يعلم قدرها إلا الله تعالى الذي من  
عليهم بها، {فلا يخل المرض} ونحوه {بشيء منها} ولا بقلامه  
\* بضم القاف، أي قطعة مما يسقط من الظفر إذا قلم، ويكنى بذلك عن  
الشيء الحقير \*<sup>(٥)</sup> [أنظر]<sup>(٦)</sup>، {ولا يكدر عليها صفوها، ولا  
يوجب لهم ضجراً} ولا انحرافاً {ولا ضعفا لقواهم  
الباطنية} أصلاً، كما هو كذلك موجود في حق غيرهم، فالمرض وإن  
كان يقع، بهم فحده منهم البدن الظاهر، {وكذلك  
النوم، والجوع، لا يستوليان على} شيء من {قلوبهم، ولهذا  
كانت تنام أعينهم، ولا تنام قلوبهم<sup>(٧)</sup>} وحال قلوبهم في

(١) سبأ/١٣.

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) انظر: صحيح البخاري في كتاب التهجد، باب قيامه صلى الله عليه وسلم حتى تورم  
قدماه... (٤٤/١) وكتاب تفسير القرآن، تفسير سورة الفتح، باب قوله ﴿ليغفر لك الله ما  
تقدم من ذنوبك وما تأخر﴾ [لفتح/١] ٤٤/٦، وصحيح مسلم في كتاب صفات المنافقين  
وأحكامهم ٤/٢١٧١-٢١٧٢.

(٤) في العقد الثمين ص ١٦٣ بهم بدل لهم.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٦) في المخطوطين "ه"، "ع": [أضفر] بالضاد، والصواب أنها بالظاء، ولعل الأولى حذف الألف في أولها.

(٧) يشير إلى حديث (تنام عيني ولا ينام قلبي) رواه البخاري من حديث عائشة-رضي الله  
عنها- في كتاب التهجد بالليل، باب قيام النبي-صلى الله عليه وسلم- ٤٧/٢-٤٨، وفي كتاب

توهجها بأنوار المعارف، والحضور والترقي في منازل القرب التي لم  
يَحْمُ أحد ممن سواهم حول أدنى شيء منها،/وقيامهم [بالوظائف] <sup>(١)</sup> [٢٦٢ب]  
التي كلفوا بها في الحضر والسفر والصحة والمرض أكمل قيام، هو  
على حد السواء في جميع الأحوال، {و} لذلك {كان ينهى} -  
صلى الله عليه وسلم- {غيره عن الوصال في الصوم، مع أنه  
كان يفعله معللاً له ب-} قوله {إني لست كأحدكم، إن  
ربي يطعمني ويسقيني} رواه البخاري ومسلم <sup>(٢)</sup>.

\* قيل معناه كان يؤتى بطعام وشراب من عند الله كرامة له في ليالي صيامه، أو  
في نهاره فلا يضر شيء من ذلك، لأن طعام الجنة وشرابها كرامة لا يجري عليه  
حكم التكليف، فإن الذي يفطر شرعاً إنما هو الطعام المعتاد، وقال الجمهور: يخلق  
الله فيه -صلى الله عليه وسلم- قوة من أكل وشراب. <sup>(٣)</sup> \* <sup>(٤)</sup>.

\* ولا ينافيه شد الحجر على بطنه الشريف، لحمله على أنه فعل ذلك

---

صلاة التراويح، باب فضل قيام رمضان ٢/٢٥٢-٢٥٣، ورواه من حديث أنس بن مالك  
رضي الله عنه في كتاب المناقب، باب كان النبي -صلى الله عليه وسلم- تام عينه ولا ينام  
قلبه ٤/١٦٨، وفيه... وكذلك الأنبياء تام أعينهم ولا تنام قلوبهم)، ورواه مسلم من  
حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب صلاة المسافرين وقصرها حديث رقم (١٢٥/١) (٥٠٩/١)

(١) في "ه"، "ع" بالوظائف بالضاد والصواب ما أثبتته.

(٢) في صحيح البخاري كتاب الصوم، باب الوصال... ونهى النبي -صلى الله عليه وسلم-  
عنه ٢/٢٤٢، وفي صحيح مسلم كتاب الصوم ٢/٧٧٤، بألفاظ متقاربة، ورواه غيرهما.

(٣) هذا تكلف ! علينا الإيمان بأن الله يطعمه ويسقيه، ولم نكلف بالبحث عن كيفية ذلك،  
ثم إن هذه الأقوال لا دليل عليها.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

موافقة لعادة العرب، أو أهل المدينة ، أو ليعلم أصحابه أنه ليس عنده ما يختص به دونهم، أو تطيباً لنفوسهم، حيث فعلوا ذلك، ليعلم أنهم مثله في الحال، أو ليربهم أن العصب بالحجر قائم مقام الغذاء الواصل للجوف، وأن الله قادر على إبقاء النفوس بغير أكل؛ فيعتمد عليه. وبهذه التأويلات لا يحتاج لرد ابن حبان<sup>(١)</sup> الرواية بقوله: زيادة (وبطنه معصوبة بالحجر)<sup>(٢)</sup> باطلة<sup>(٣)</sup>، وأن الرواية [بالزاي]<sup>(٤)</sup> أي أطراف إزاره ، وعلة بأن ربه كان يطعمه ويسقيه إذا [وصل]<sup>(٥)</sup> فكيف يتركه جائعاً\*<sup>(٦)(٧)</sup> {وفائدة إصابة

(١) ابن حبان هو الإمام الحافظ شيخ خراسان أبو حاتم : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي، ولد سنة بضع وسبعين ومائتين، وصنف كتاب "الصحيح" و"الثقات"، و"المجروحين"، وكلها مطبوعة إلا الصحيح فإن المطبوع منه ترتيب ابن بلبان، وغيرها من الكتب، توفي سنة ٣٥٤هـ.

انظر: السير ١٦/٩٢-١٠٤، لسان الميزان ٥/١١٢-١١٥.

(٢) في صحيح البخاري كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب ٥/٤٥-٤٦، بلفظ (وبطنه معصوب بالحجر).

(٣) لم أقف على قوله هذا حتى الآن.

(٤) في "هـ" : بالزاء والصواب ما أثبتته.

(٥) في "هـ" : وصل، والصواب ما أثبتته؛ لأن المراد الوصال الذي ذكره المصنف ص ٢٨٠.

(٦) هذه التعليقات التي ذكرها الشارح من التأويلات البعيدة، وبعضها ظاهر البطلان، فقد جعل النبي ﷺ يتصنع ذلك الفعل، والذي يظهر أن عصب النبي ﷺ للحجر على بطنه من الجوع، والألم، والتعب - مما هو أشد من الجوع - قد أصاب النبي ﷺ حقيقة، - كما سيذكر المؤلف الحكمة من ذلك بعد قليل - كما قال النبي ﷺ "إني أوعك كما يوعك الرجلان منكم" [متفق عليه، رواه البخاري في كتاب المرضى والطب، باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (٣/٧)، وفي باب وضع اليد على المريض (٧/٦-٧)، وفي باب قول المريض : إني وجيع .. إلخ (٧/٩-٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب (ح ٢٥٧١)، ٤/١٩٩١].

(٧) ما بين النحمتين من هامش "هـ"، والظاهر أنه تابع لما قبله، لكن لأن المؤلف وقّع بعد كل منهما، ولهذا جعلت كلا منهما بين نجمتين، ولعله زاد هذا الأخير في وقت آخر، وهذا مما يدل على عنايته بهذا الكتاب، ومراجعته له مرات عديدة.

ظواهرهم<sup>(١)</sup> بالأمراض ما مر ذكره.<sup>(٢)</sup> من تعظيم  
أجرهم { عند الله تعالى } والله قادر على أن يوصل  
ذلك { الثواب } إليهم من غير ذلك { المرض الذي يلحقهم  
بسببه مشقة } لكنه سبحانه { بعدله وعظيم حكمته } اختار ذلك  
[ما يحصل للرسول من لحكمة لو لم يكن منها إلا ما مرّ ذكره<sup>(٣)</sup> من زيادة تصديقهم،  
الأعراض البشرية لحكم والرفق بضعفاء العقول من تابعيهم] لئلا يعتقدوا فيهم  
الألوهية { الكفى }، وفي ذلك أيضا التشريع للأمة ليكونوا لهم  
عظيمة  
قدوة { يقتدون بهم } فلا [يضجرون]<sup>(٤)</sup> عند نزول الحوادث  
بهم وليصبروا { على ذلك } كما { لم يضجروا } صبر من هو  
أفضل وأعلى منهم وليعلموا { أيضا } مقدار الدنيا { بضم  
أوله<sup>(٥)</sup> وحكي كسره وبقصره من غير تنوين إذ هو غير منصرف للزوم  
ألف التأنيث فيه، من الدنو لسبقها الدار الآخرة<sup>(٦)</sup>، وهي المخلوقات  
الموجودة قبل الآخرة، وقيل الأرض مع الهواء والجو<sup>(٧)</sup> وقد فسرها  
بعضهم بأنها ما حواها الليل والنهار، وأظلمت السماء وأقلته

(١) في "ع" ضواهرهم وهو خطأ.

(٢) في ص ٢٦٤ من هذا الباب.

(٣) انظر ص ٢٦٦-٢٦٧ في هذا الباب.

(٤) في "هـ"، "ع" فلا يضجروا، والصواب ما أثبتته: فلا يضجرون لأن هذه "لا" النافية  
وليست النافية فلا تجزم.

(٥) يعني "الدال" من الدنيا.

(٦) انظر: تهذيب اللغة ١٤/١٨٨-١٨٩، الصحاح ٦/٢٣٤١، النهاية ٢/١٣٧.

(٧) انظر: فتح المبين للهيتمي ص ٥٣.

الأرض<sup>(١)</sup>، {فلو كانت} الدنيا {عند الله سبحانه تساوي  
أدنى شيء لأفاضها على حبيبه وخاصته من أنبيائه  
وأوليائه، وإذا نظر العاقل بعين بصيرته إلى ما كان عليه  
الأنبياء والمرسلون من} مقاساتهم / لشدائدها و {انحرافهم  
عن الدنيا} وعن زخرفها الذي غر كثيرا من [الحمقى]<sup>(٢)</sup>  
{وأخذهم قدر البلغة منها} مثل زاد المسافر المستعجل  
{وكيف كان صلى الله عليه وسلم في مأكله وملبسه  
وجميع أحواله، علم يقينا أن} لها {لا قدر لها عند الله  
سبحانه} ولا تساوي عنده جناح بعوضة {و} علم أيضا {أنها  
يجنب ما أعد الله لعباده من النعيم المقيم كالأقذار عند  
الأزهار أو الجيفة في شاطئ الأنهار} قال-صلى الله عليه  
وسلم-:(الدنيا جيفة قدرة)<sup>(٣)</sup> وقال أيضا: (لو كانت الدنيا تزن عند  
الله جناح بعوضة ما [سقى]<sup>(٤)</sup> الكافر منها جرعة ماء) \* رواه

(١) تحديد الدنيا بهذه الأعيان فحسب فيه نظر.

(٢) في "ه"، "ع" الحمقاء، والصواب ما أثبتته، وذلك لأن أفعل جمعه فعلى يفتح فسكون فتفتح كأحمق وحمقى.  
انظر: أوضح المسالك ٤/١٩٦، ذكر ذلك في السابع من جموع الكثرة في باب جمع  
التكسير، شذا العرف ص ١٠٢-١٠٣.

(٣) لم أف على هذا الحديث بهذا اللفظ؛ ووجدت قريبا منه بلفظ (الدنيا جيفة وطلابها  
كلابها) في موضوعات الصنعاني ص ٣٦، وقال العجلوني في كشف الخفاء ١/٤٠٩: "وإن  
كان معناه صحيحا، لكنه ليس بمحدث، وقال النجم ليس بهذا اللفظ في المرفوع... إلخ"  
وذكر قول الشافعي في ذلك المعنى شعرا.

(٤) في "ه" و"ع": سقا، والصواب ما أثبتته، لأن الألف منقولة عن ياء.

الترمذي<sup>(١)</sup> وقال حسن صحيح عن سهل بن سعد<sup>(٢)</sup>، وكذلك رواه الحاكم<sup>(٣)</sup> وصححه \*<sup>(٤)</sup>. فينبغي للإنسان أن يكون في الدنيا شبه المسافر المستعجل، كما قال -صلى الله عليه وسلم- لابن عمر- رضي الله عنهما- (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) \* "رواه البخاري<sup>(٥)</sup>، قال شراح هذا الحديث معناه: لا تركز إلى الدنيا ولا تتخذها وطناً ولا تُحدِّث نفسك بطول البقاء فيها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق به الغريب في غير وطنه، ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الذي يريد الذهاب إلى أهله<sup>(٦)</sup>، وباللَّه التوفيق " \*<sup>(٧)</sup>، ولا يأخذ منها إلا مقدار الضرورة المعينة على الآخرة، } ومن

(١) في كتاب الزهد من سننه، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل ٥٦١/٤، وفيه "شربة" بدل "جرعة"، وقال الترمذي: "هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه" ولعل اختلاف هذا عما نقل المؤلف ناشئ من اختلاف النسخ.

(٢) هو أبو العباس: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري، الإمام الفاضل المَعْمَر، بقية أصحاب رسول الله ﷺ بل كان آخر من مات من الصحابة بالمدينة وكان من أبناء المائة، روى عدة أحاديث وكانت وفاته سنة ٩١هـ وقيل سنة ٨٨هـ رضي الله عنه.

انظر: السير ٤٢٢/٣-٤٢٤، البداية والنهاية ٨٣/٩، شذرات الذهب ٩٩/١.

(٣) في المستدرک في کتاب الرقاق ٣٠٦/٤، وفيه: "تَعْدِلُ" بدل "تَرِنُ" و"شربة" بدل "جرعة". وصححه الذهبي في التلخيص ٣٠٦/٤ (مع المستدرک).

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) في صحيحه في كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ "كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل" ١٧٠/٧، ورواه غيره.

(٦) رياض الصالحين ص ٢١٦-٢١٧ قال النووي: "قالوا في شرح هذا الحديث معناه... ثم ذكره، وانظر: فتح الباري لابن حجر ٢٣٤/١١.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".



ينظر بنور إيمانه إلى الجنان { وما أعد الله فيها لعباده { كيف  
يطمئن إلى دار الهمِّ ومكابدة الأحران، بل { يُعرض عنها  
بالكلية<sup>(١)</sup>، و { يسعى كل سعيه<sup>(٢)</sup> في طلب رضا ربه  
الموجب لاستدرار فضله، الذي يتلقى به كل إحسان  
و[يحظى]<sup>(٣)</sup> باللذة الأبدية في مجبوحة { وسط { الجنان.  
رزقنا الله سبحانه رضاه والجنة، وأبعدنا عن<sup>(٤)</sup> موجبات  
سخطه وعن كل محنة، هادين<sup>(٥)</sup> مهديين غير مبدلين ولا  
محرفين، آمين {.

---

(١) القول بأنه ينبغي الإعراض عن الدنيا بالكلية فيه نظر، فالله جل وعلا يقول: ﴿ولا تنس

نصيكت من الدنيا﴾ [القصص/٧٧] ويقول في دعاء المؤمنين ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي

الآخرة حسنة﴾ [البقرة/٢٠١].

(٢) في العقد ص ١٦٣: "سعيد" بدل "سعيه".

(٣) في "ه"، "ع": يحضى بالضاد، وهو خطأ، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٦٣، وهو  
الصواب.

(٤) في "ع" عن من موجبات.

(٥) في "ع" هادين.

# الباب الحادي عشر

## {الباب الحادي عشر}

في بيان كيفية حياة الأنبياء والشهداء ومقر

[٢٦٣ب]

أرواحهم المقدسة وما ينبع ذلك.

{أخرج أبو يعلى<sup>(١)</sup>} {برجال ثقات وابن عدي<sup>(٢)</sup>} في كامله [بعض الأدلة على حياتهم في قبورهم] {والبيهقي<sup>(٣)</sup>} {وصححه {عن أنس}-رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>}- {أن النبي-صلى الله عليه وسلم-قال: (الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون)<sup>(٥)</sup>} وفي رواية (بعد أربعين ليلة

(١) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٢) هو الإمام المحافظ الناقد الجوال، أبو أحمد: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني، ويعرف أيضا: بابن القطان، صاحب كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال"، ولد سنة ٢٧٧هـ، وكان حافظا متقنا ثقة، توفي في جمادى الآخرة سنة ٣٦٥هـ.

انظر: تاريخ جرجان ص ٢٢٦-٢٢٨، السير ١٦٤/١٥٤-٢٥٦، طبقات الحفاظ للسيوطي ٣٨٠-٣٨١، الشذرات ٣/٥١.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٤) هو أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي النجاري المدني، خادم رسول الله ﷺ، ولد قبل الهجرة بعشر سنين، لازم رسول الله-صلى الله عليه وسلم- وروى عنه علما جما، وعن كبار الصحابة، وروى عنه خلق عظيم من التابعين، وهو ممن يابح تحت الشجرة، مات سنة ٩٣هـ، وهو آخر الصحابة موتا.

انظر: الاستيعاب ١/٢٠٥-٢٠٩، تجريد أسماء الصحابة ٣١/٣٩٥-٤٠٦، الإصابة ١/١١٢-١١٤، الشذرات ١/١٠٠-١٠١.

(٥) رواه أبو يعلى في مسنده "في مسند أنس بن مالك" ٣/٣٧٩، وابن عدي في الكامل ٢/٧٣٩، والبيهقي في كتاب حياة الأنبياء بعد وفاتهم ص ٦٩-٧٢، ولم أحده في سنته. ورواه تمام في فوائده ١/٣٣ برقم (٥٨)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٢١١، وقال: "رواه أبو يعلى والبخاري، ورجال أبي يعلى ثقات"، وأورده المحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٣/٢٦٩

يصلون<sup>(١)</sup>، قال البيهقي: "إن صح فالمراد-والله أعلم- لا يتركون لا يصلون إلا هذا المقدار، ثم يكونون مصليين بين<sup>(٢)</sup> يدي الله تعالى"<sup>(٣)</sup>.  
 {وأخرج} الإمام {أحمد<sup>(٤)</sup> ومسلم<sup>(٥)</sup> في صحيحه} في المناقب {والنسائي<sup>(٦)</sup>} في الصلاة {عن أنس بن مالك-رضي الله عنه- عن النبي-صلى الله عليه وسلم-قال: (مررت ليلة أسري بي على موسى} أي جاوزت موسى بن عمران حال كونه {قائما يصلي في قبره<sup>(٧)</sup>}. قال

---

في "أحاديث الأنبياء"، وعزاه لأبي يعلى واليزار أيضا، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٤١٤/٢، وفي الصحيحة ١٨٧/٢-١٩١.

(١) لم أجد بهذا اللفظ، ولكن ورد عند البيهقي (في كتاب حياة الأنبياء بعد وفاتهم) ص ٧٥ بلفظ: (إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة، ولكنهم يصلون بين يدي الله عز وجل حتى ينفخ في الصور)، وهذا الحديث قال عنه الألباني في الضعيفة ٢٣٨/١-٢٣٩ برقم (٢٠٢): "موضوع".

(٢) في "ع" فيما بين يدي الله تعالى.

(٣) حياة الأنبياء في قبورهم ص ٧٦

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٧ وسيأتي ذكر موضعه في المسند بعد تمام الحديث.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨ وسيأتي ذكر موضعه في الصحيح بعد تمام الحديث

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٢٦ وسيأتي ذكر موضعه في السنن بعد تمام الحديث.

(٧) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل ٤/١٨٤٥، وفي كتاب الإيمان ١/١٥٦-١٥٧، دون قوله: (في قبره)، والنسائي في سننه (المجتبى) في كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر صلاة نبي الله موسى-عليه السلام-... ٣/٢١٦، ٢١٥، وفي الكبرى في نفس الكتاب والباب ١/٤١٩، ولم أجد في كتاب الصلاة، وقد عزاه للنسائي في كتاب الصلاة: المزني في تحفة الأشراف ١/١٣٤، وانظر: النكت الظراف لابن حجر (مع التحفة) ١/٢٣٢. ولعل المزني اعتبر كتاب قيام الليل داخلا في الصلاة-وكذلك المؤلف-أو أن ذلك راجع لاختلاف النسخ. ورواه الإمام أحمد في المسند (في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه) ٣/١٤٨، ١٢٠، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه) ٤/١٤٠، ١٣٥-١٤١

المنأوي<sup>(١)</sup> } في شرحه للآامع الصغير<sup>(٢)</sup>: {لفظ روابة مسلم  
(مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب  
الأحمر.<sup>(٣)</sup> (٤)}

(وقد اختلف في قبر موسى، أخرج ابن عساكر<sup>(٥)</sup> عن كعب أن قبره  
بدمشق<sup>(٦)</sup>،<sup>(٧)</sup> وذكر ابن حبان<sup>(٨)</sup> في صحيحه أن قبره بين مدين<sup>(٩)</sup>

---

والبيهقي في كتاب حياة الأنبياء، بعد وفاتهم ص ٦٩، ٨٠، وفي دلائل النبوة: باب الدليل على  
أن النبي ﷺ عرج به إلى السماء ٢/٣٨٧، والبيهقي في شرح السنة كتاب الفضائل باب  
المعراج ٣١/٣٥١-٣٥٢، وابن حبان في صحيحه (انظر الإحسان ١/١٣١).

(١) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٢) المسمى فيض القدير ٥/٥١٩-٥٢٠.

(٣) رواه مسلم في كتاب الفضائل ٤/١٨٤٥.

(٤) فيض القدير ٥/٥١٩.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٣١.

(٦) تاريخ دمشق ١٧/٣٩٢ "مخطوط"

(٧) دمشق: بكسر أوله وفتح ثانيه، ويجوز كسره، وشين معجمة، وآخره قاف: البلدة المشهورة في  
الشام، وهي معروفة، قيل: سميت بذلك لأنهم دمشقوا في بنائها؛ أي أسرعوا، وقيل: هو اسم  
واضعها: دمشق بن كنعان [وفي بعض المراجع دمشق بن عمرو بن كنعان] وقيل غير ذلك،  
فتحها المسلمون في رجب سنة ١٤هـ وهي عاصمة سورية الآن.

انظر: معجم ما استعجم ٢/٥٥٦، معجم البلدان ٢/٤٦٣-٤٧٠، مراصد الاطلاع ٢/٥٣٤.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٨٠.

(٩) مدين: بالفتح ثم السكون وفتح الباء المثناة من تحت وآخره نون،: مدينة قوم شعيب وهي تجاه  
تبوك على (بحر القلزم) البحر الأحمر بينهما ست مراحل، وقال البكري: بلد بالشام معلوم  
تلقاء غزة وهو المذكور في كتاب الله تعالى.

وهي الآن تعرف باسم البدع، بلدة بين تبوك والساحل على بعد ١٣٢ كم غربي تبوك.

انظر: معجم ما استعجم ٤/١٢٠١، معجم البلدان ٥/٧٧-٧٨، مراصد الاطلاع ٣/١٢٤٦،

معجم المعالم الجغرافية ص ٢٨٤، ص ٣٠٨.

وبيت المقدس<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup> واعترضه الضياء المقدسي<sup>(٣)</sup> ثم ذكر أنه اشتهر أن قبره قريب من أريحا<sup>(٤)</sup> بقرب الأرض المقدسة<sup>(٥)(٦)</sup>.

قال الحافظ العراقي<sup>(٧)</sup>: وليس في قبور الأنبياء ما هو محقق إلا قبر نبينا -صلى الله عليه وسلم- وأما قبر موسى وإبراهيم فمظنون<sup>(٨)</sup> {وهو}

---

(١) بيت المقدس [المقدس] بالفتح ثم السكون وتخفيف الدال وكسرهما] أي البيت الذي يتطهر به من الذنوب، وهو مسجد كبير متسع الأقطار في وسط مدينة كبيرة تسمى المقدس والمدينة على جبل بين جبال شامخة بها قرى، ولها زرع وأشجار في الجبال وهي معروفة الآن في فلسطين وهي مدينة القدس.

انظر: معجم البلدان ٥/١٦٦-١٧٢، مراصد الاطلاع ٣/١٢٩٦.

(٢) انظر: الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان ١/١٣٢ والعبارة فيه هكذا: [وذلك أن قبر موسى [عليه السلام] بمدين بين المدينة وبين بيت المقدس، فرآه صلى الله عليه وسلم يدعو في قبره- إذ الصلاة دعاء... إلخ]

(٣) هو الإمام الحافظ الحجة بقية السلف، محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن منصور. ضياء الدين أبو عبد الله السعدي المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي الصالح الحنبلي صاحب التصانيف والرحلة الواسعة، ولد سنة ٥٦٩ هـ بقاسيون فطلب العلم حتى برع فيه، وحصل الأصول، وجرح وعُدل، وصحح وعُمل، وكان المرجع في هذا الشأن في زمنه، ومن تصانيفه: "الأحاديث المختارة" وقد التزم فيه الصحة، و"فضائل الأعمال" و"النهج عن سب الأصحاب" وغيرها، توفي في جمادى الآخرة سنة ٦٤٣ هـ، ودفن بسفح قاسيون.

انظر: السير ٢٣/١٢٦-١٣٠، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/٢٣٦-٢٤٠، طبقات الحفاظ ٤٩٧-٤٩٨، الشذرات ٥/٢٢٤-٢٢٦.

(٤) أريحا: بالفتح ثم الكسر وياء ساكنة، وحاء مهملة والقصر، وقد رواه بعضهم بالحاء المعجمة لغة عبرانية: مدينة الجبارين في العور من أرض الأردن بالشام، بينها وبين بيت المقدس يوم للفراس، وقيل سميت بأريحا بن ملك بن أرفخشد بن سام بن نوح. وهي الآن معروفة في فلسطين.

انظر: معجم ما استعجم ١/١٤٣، معجم البلدان ١/١٦٥، مراصد الاطلاع ١/٦٣.

(٥) الأرض المقدسة: أي المباركة المنزهة، قيل هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن وبيت المقدس منه.

انظر: معجم البلدان ٥/١٧٢-١٧٣، مراصد الاطلاع ٣/١٢٩٧.

(٦) ولعل هذا القول الأخير: أعني قول الضياء هو الصواب، والله أعلم.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٤٦.

(٨) في "ع" فمظنون وهو خطأ.

(٩) فيض القدير ٥/٥٢٠، ولم أقف على كلام العراقي في كتبه حتى الآن.

[معنى قوله ﷺ]

أي موسى - على نبينا وعليه وعلى جميع الأنبياء أفضل الصلاة والسلام -  
{ يصلي في قبره أي يدعو<sup>(١)</sup> [الله]<sup>(٢)</sup> ويثني عليه ويذكره

[يصلي في قبره]

فالمراد { من الصلاة في قبورهم { الصلاة اللغوية } وهي الدعاء

والثناء { وقيل المراد: / الصلاة { الشرعية، وعليه القرطبي<sup>(٣)</sup>، [٢٦٤]

فقال: الحديث بظاهره يدل على أنه [صلى الله عليه

وسلم]<sup>(٤)</sup> [رآه]<sup>(٥)</sup> { أي موسى { رؤية حقيقية في [اليقظة]<sup>(٦)</sup>

{ لما جاوزه في إسرائه { وأنه { أي موسى { حي في قبره يصلي

الصلاة التي<sup>(٧)</sup> كان يصليها في الحياة { من غير فرق بينهما ،

{ وذلك { أي كون صلاته في قبره مثل<sup>(٨)</sup> صلاته التي كان يصليها في

حياته { ممكن، ولا مانع من ذلك، لأنه إلى الآن في الدنيا<sup>(٩)</sup>،

وهي { أي الدنيا { دار تعبد {، فإن البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا في

الاستكثار من الأعمال وزيادة الأجر، وأن المنقطع إنما هو التكليف.

(١) في "ع" يدعوا.

(٢) زيادة مبي يقتضيها السياق.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٤٠

(٤) ما بين المعكوفين في "ع" فقط

(٥) في "هـ" ، "ع" : رأه ، والصواب في رسمها ما أثبتته.

(٦) في "هـ" ، "ع" : اليقظة، وهو خطأ.

(٧) في "ع" : التي

(٨) الحياة البرزخية لا تقاس بالدنيا، وسيأتي توضيح ذلك في كلام المصنف ص ٣٥٦ وما بعدها.

(٩) بل هو الآن في البرزخ وليس في الدنيا ، وقد ورد عن بعض السلف ، من مات فقد قامت قيامته ،

وهو ميت بلا شك ، لكن حياته في قبره حياة برزخية .

{فإن قيل كيف يصلون بعد الموت وليس تلك [حالة]<sup>(١)</sup>} [اعتراض]

تكليف} وإنما التكليف يختص بحال الحياة فقط؟، {قلنا: ذلك ليس [جوابه]

بحكم التكليف ، بل بحكم الإكرام لهم والتشريف{

لهم ولهذا يسبحون [ويقرؤون]<sup>(٢)</sup> القرآن<sup>(٣)</sup> ، {لأنهم حبيب

لهم في الدنيا الصلاة} وغيرها من العبادات ، {فلزموها ،

ثم توفوا وهم على ذلك فشرفوا بإبقاء ما كانوا

يحبونه} من الصلاة وغيرها {عليهم، فتكون عبادتهم

إلهامية ، كعبادة الملائكة ، لا تكليفية} كعبادة البشر،

{ويدل عليه} أي على ما ذكرنا من أنه لما حيب لهم الصلاة شرفوا

بإبقائها عليهم<sup>(٤)</sup> {خبر (يموت المؤمن على ما عاش عليه

ويحشر على ما مات عليه)<sup>(٥)</sup>.} ثم استشعر<sup>(٦)</sup> اعتراضا وهو أن ما [اعتراض آخر]

(١) في "هـ" ، "ع" : "الحالة" وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٦٤ وهو الصواب، إذ لو كانت "الحالة" لوجب أن يقول: تكليفا لأنه يكون حينئذ خير ليس.

(٢) في "هـ" ، "ع" : ويقراون، والصواب ما أثبتته لأن الهزرة مضمومة مفتوح ما قبلها. انظر: الكافي في قواعد الإملاء ص ٩٢.

(٣) هذا كله من التكلف الذي لا دليل عليه سوى اتباع الظن ، وإلا فمن أين له من أن موسى عليه السلام يقرأ القرآن ولم ينزل القرآن إلا بعده؟! ، يكفي العبد الإيمان بأنهم أحياء حياة برزخية ليست كحياتهم في الدنيا ، وأنهم ينعمون بما شاء الله من النعيم ، كما في ورد في الأدلة من الكتاب والسنة ، وأمور الغيب كلها مبناها على الدليل من الكتاب والسنة ، والله أعلم .

(٤) هذا كله مما لا دليل عليه فيما أعلم .

(٥) لم أجد بهذا اللفظ فيما وقفت عليه من المصادر؛ وقد وجدت قريبا منه في مسلم عن جابر رضي الله عنه بلفظ: (يعث كل عبد على ما مات عليه)، في كتاب الجنة وصفة نعيم أهلها ٤/٢٢٠٦.

(٦) يعني والده مؤلف الأصل.



ورد في هذا الحديث، من أنه مرّ على موسى وهو يصلي في قبره<sup>(١)</sup> ينافيه ويدافعه ماورد/في حديث المعراج<sup>(٢)</sup> من أنه رآه في السماء [٢٦٤ب] السادسة فسلم عليه، كما هو مشهور، فأجاب عن ذلك بقوله {ولا تدافع بين هذا} أي رؤيته إياه في قبره {وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء} وهي السادسة في أصح الروايات<sup>(٣)</sup>، {لأن<sup>(٤)</sup> للأنبياء مراتع ومسارح يتصرفون فيما شاءوا<sup>(٥)</sup>، ثم يرجعون} إلى قبورهم، {أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى} \* الرفيق الأعلى هو: أعلى الجنة، وقيل: هو الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون، وقيل: هو الله تعالى لأنه رفيق بعباده. كما ذكر ذلك الحجازي<sup>(٦)</sup> في حاشية الشفا<sup>(٧)</sup> اهـ

[جوابه]

(١) سبق تخريجه ص ٢٨٧.

(٢) رواه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج ٤/٢٤٨-٢٥٠، ورواه في موضع آخر، لكن لم يحدد فيها مكان موسى؛ وذكر أن إبراهيم في السادسة، كما في كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ١/٩١-٩٣، وفي كتاب الأنبياء، باب ذكر إدريس ٤/١٠٦-١٠٧، وفي كتاب التوحيد، باب قوله: «وكلم الله موسى تكليماً» ٨/٢٠٣-٢٠٥، وفيه أن موسى في السابعة، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١/١٤٥-١٤٧، ١٤٩-١٥١، وفي موضع آخر (١/٤٧-١٤٩) بدون تحديد مكان موسى مع ذكر أن إبراهيم في السادسة كما سبق في بعض روايات البخاري.

(٣) المؤلف يشير إلى حديث المعراج وقـ سبق تخريجه في التعليق السابق.

(٤) في "ع" : للأن

(٥) في "ع" : شاتوا.

(٦) لم أعرفه.

(٧) لم أقف عليهما.

اهـ\*<sup>(١)</sup> {ولها إشراق<sup>(٢)</sup> على البدن وتعلق به} أي بالإشراق والتعلق، {يتمكنون من التصرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم} كما ورد ذلك في حقه وفي حق آحاد المسلمين أيضاً، كما صح عن ابن عباس-رضي الله عنهما-مرفوعاً: (ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن) وفي رواية (بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام)<sup>(٣)</sup>.  
 ولا بن أبي الدنيا<sup>(٤)</sup> (إذا مرّ الرجل بقبر يعرفه فيسلم عليه رد عليه السلام وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام<sup>(٥)</sup>).

(١) ما بين النجمتين من هامش هـ .

(٢) في العقد الثمين ص ١٦٤: اشراف بالفاء.

(٣) ذكره ابن رجب في أهوال القبور ص ٨٢ وقال: "خرجه ابن عبد البر، وقال عبد الحق الأشبيلي: إسناده صحيح" اهـ، وانظر: العاقبة للأشبيلي الباب التاسع ص ٢١١ ولم يذكر فيه تصحيحاً ولا تضعيفاً، وانظر: الصارم المنكي ص ٢٩٥، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦/١٣٧ في ترجمة إبراهيم بن عمران الكرمانى قال: "وفي حديث الكرمانى عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا...) الحديث ورواه البيهقي في شعب الإيمان (١٧/٧) عن أبي هريرة".

(٤) هو الحافظ أبو بكر: عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي مولاهم البغدادي المؤدب صاحب التصانيف السائرة قيل تزيد على المائتين وغالبها في التزهيد والبرقيات، ولد سنة ٢٠٨هـ، قال الذهبي: (٣٩٩/١٣): "وتصانيفه كثيرة جداً، فيها محبّات وعجائب". وكانت وفاته سنة ٢٨١هـ

انظر: تاريخ بغداد ١٠/٨٩-٩١، المنتظم لابن الجوزي ١٢/٣٤١-٣٤٢، تهذيب الكمال ١٦/٧٢-٧٨، السير ١٣/٣٩٧-٤٠٤.

(٥) لم أقف عليه فيما بين يدي من كتب ابن أبي الدنيا حتى الآن.

وقد عزاه ابن رجب (في أهوال القبور ص ٨٣) إلى ابن أبي الدنيا في كتاب القبور ولم أره مطبوعاً.

{وبهذا التعلق رآه يصلي في قبره ورآه في السماء، فلا يلزم  
كون موسى عرج به من قبره} تلك الليلة {ثم رد إليه بل ذلك  
مقام روحه واستقراره إلى يوم معاد الأرواح} إلى الأجساد  
{كما أن} روح {نبينا بالرفيق الأعلى} كما يأتي<sup>(١)</sup> {وبدنه  
في ضريحه يـرد<sup>(٢)</sup> السلام على من يسلم عليه، ومن  
كثف إدراكه وغازط طبعه عن إدراك هذا} الذي ذكرناه من

[مثال يوضح ما سبق] أن أرواح / الأنبياء، في الرفيق الأعلى ولها إشراق وتعلق بالبدن [٢٦٥]

{فليُنظر إلى السماء، في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض،  
وحياة النبات<sup>(٣)</sup>، والحيوان<sup>(٤)</sup>، و} لينظر {إلى النار كيف تؤثر  
في الجسم البعيد، مع أن الارتباط الذي بين الروح  
والبدن<sup>(٥)</sup> أقوى وأتم وألطف} من الارتباط الذي بين السماء  
والأرض والنبات والحيوان والنار والجسم البعيد. {وإذا تأملت  
هذه الكلمات} التي ذكرناها {علمت أن لا حاجة إلى  
التكلفات البعيدة التي منها أن هذا كان رؤية منام، أو

[مثال آخر]

(١) ص ٣٠٦ وقد سبق شيء من ذلك ص ٢٩٢.

(٢) في "ع" يردها

(٣) في "ع" النبوة.

(٤) لعله يريد بهذا تأثير الشمس - بإذن الله - على الحيوان والنبات لحاجة الحيوان والنبات إلى الضوء والله أعلم.

(٥) في العقد الثمين ص ١٦٤: والجسد. [بدل البدن]

تمثيل، أو أخبار عن وحي، لا رؤية عين<sup>(١)</sup>. انتهى { ما قاله  
المناري<sup>(٢)</sup>.

[ما قاله القسطلاني في المواهب<sup>(٣)</sup> في المواهب<sup>(٤)</sup> : ( وقد اختلف في رؤية نبينا-صلى  
الله عليه وسلم- [لهؤلاء]<sup>(٥)</sup> الأنبياء -عليهم الصلاة  
والسلام<sup>(٦)</sup>- فحمل ذلك<sup>(٧)</sup> بعضهم على رؤية أرواحهم، إلا عيسى لما  
ثبت أنه رفع عنده<sup>(٨)</sup>، وقد قيل في إدريس أيضا كذلك<sup>(٩)</sup> )<sup>(١٠)</sup>. ثم ذكر  
الاحتمال في الأنبياء الذين صلوا معه في بيت المقدس<sup>(١١)</sup>، ثم قال:  
ويحتمل أن يكون -عليه السلام<sup>(١٢)</sup> -عائنا كل واحد منهم في قبره في  
الأرض على الصورة التي أخبر بها من الموضع الذي ذكر أنه عاينه فيه،  
فيكون الله عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أدرك  
به ذلك<sup>(١٣)</sup>، ويشهد له رؤيته-صلى الله تعالى عليه وسلم- الجنة والنار

(١) فيض القدير ٥/٥١٩-٥٢٠.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٤.

(٤) المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مطبوع في أربعة أجزاء بتحقيق صالح أحمد الشامي.

(٥) في "هـ"، "ع" لهؤلاء والصواب ما أثبتته وهو ما في المواهب (٦٨/٣).

(٦) في المواهب (٦٨/٣) عليهم السلام.

(٧) في المواهب (٦٩/٣) فحمله بعضهم.

(٨) في المواهب (٦٩/٣) لما ثبت من رفع جسده.

(٩) في المواهب (٦٩/٣) ذلك.

(١٠) المواهب اللدنية ٦٨/٣-٦٩.

(١١) سبق تعريفه ص ٢٨٩.

(١٢) في المواهب اللدنية (٦٩/٣) صلى الله عليه وسلم.

(١٣) هذه دعوى تحتاج إلى دليل وإلا فالسكوت أولى.

في عُرض \*بضم العين المهملة: جانبه أو وسطه، أي نصبنا ومثلنا له كما تنطبع الصورة في المرآة \* (١) الحائط \* "كما أخرج مسلم (٢) عن أنس (٣) عن النبي-صلى الله عليه وسلم-: أنه قال:عُرِضَتْ علي الجنة والنار أنفا في عُرض هذا الحائط، فلم أر كاليوم، ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا"، (٤) \* (٥) (٦) والقدرة صالحة لكليهما (٧) إلى آخر ما قال.

[قول الحافظ ابن رجب] {وقال الحافظ زين الدين ابن رجب (٨) في كتاب أهوال القبور (٩)}

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٤) رواه البخاري في كتاب المواقيت، باب وقت الظهر عند الزوال ١/١٣٦، وفي كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال... إلخ ٨/١٤٣ وفي غيرهما. ومسلم - كما ذكر المصنف - في كتاب الفضائل (ح ٢٣٥٩) ٤/١٨٣٢-١٨٣٤.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) قد أسقط الشارح في هذا الموضع سطرًا.

(٧) المواهب اللدنية ٣/٦٩.

(٨) هو الحافظ زين الدين أبو الفرج: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي الحنبلي البغدادي ثم الدمشقي، الإمام العالم العلامة الثقة الحجة، ولد في بغداد في ربيع الأول سنة ٧٣٦هـ، له مصنفات مفيدة منها:فتح الباري في شرح صحيح البخاري وصل فيه إلى كتاب الجنائز، وشرح جامع الترمذي، وشرح علل الترمذي، وجامع العلوم والحكم شرح الأربعين النووية، وأهوال القبور وغيرها كثير، وتوفي ليلة الاثنين في رمضان سنة ٧٩٥هـ.

انظر: أنباء الغمر لابن حجر ٣/١٧٥-١٧٦، طبقات الحفاظ ص ٥٤٠، الشذرات ٦/٣٣٩-٣٤٠.

(٩) الكتاب مطبوع باسم: "أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور" تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.

(١) : قد يكرم الله بعض أهل البرزخ<sup>(١)</sup> بأعماله

الصالحة<sup>(٢)</sup> في البرزخ، وإن لم يحصل له بذلك<sup>(٣)</sup> ثواب<sup>(٤)</sup>

لأنقطاع عمله بالموت<sup>(٥)</sup>. { / كما ورد في حديث مسلم من [٢٦٥ب]

أنه إذا مات ابن آدم انقطع عمله<sup>(٦)</sup>. {لكن إنما يبقى عمله {

الذي كان يعمل في الدنيا {عليه، ليتنعم بذكر الله وطاعته، كما

يتنعم بذلك الملائكة وأهل الجنة في الجنة {، فيكون العمل

إلهامياً، لا تكليفاً كما مر<sup>(٧)</sup>، {وإن لم يكن على ذلك

ثواب<sup>(٨)</sup> لأن نفس الذاكر بالطاعة<sup>(٩)</sup> أعظم نعيماً عند

أهلها من جميع [نعيم]<sup>(١٠)</sup> أهل الدنيا، فما تنعم المتنعمون

بمثل ذكر الله<sup>(١١)</sup>. انتهى. {<sup>(١٢)</sup> ما قاله ابن رجب.

(١) في أهوال القبور ص ٣٥ بعض أهل البرزخ يكرمه الله...

(٢) في أهوال القبور ص ٣٥ بأعماله الصالحة عليه.

(٣) في أهوال القبور ص ٣٥ : بدون بذلك.

(٤) في أهوال القبور ص ٣٥ : ثواب تلك الأعمال.

(٥) الذي في أهوال القبور هو المتن دون الشرح، فما بين نهاية القوس إلى بدايته ليس فيه.

(٦) يشير إلى ما ورد في صحيح مسلم في كتاب الوصية ٣/١٢٥٥، عن أبي هريرة رضي الله عنه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: إلا

من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) ..

(٧) ص ٢٩١. وقد سبق التعليق عليه هناك، وأنه من التكلف الذي لا دليل عليه.

(٨) في أهوال القبور ص ٣٥: وإن لم يكن لهم ثواب على ذلك

(٩) في أهوال القبور ص ٣٥: لأن نفس الذكر والطاعة.

(١٠) في أهوال القبور ص ٣٥ : من نعيم جميع أهل الدنيا، وفي العقد الثمين ص ١٦٣ : من جميع

نعيم أهل الدنيا.

(١١) في أهوال القبور ص ٣٥: بمثل ذكر الله وطاعته.

(١٢) أهوال القبور ص ٣٥.

{وقد جعل الله الشهداء أحياء عنده يرزقون} كما ذكر الله في كتابه<sup>(١)</sup>، {وهم بحسب رؤيتنا} لهم {يتشحطون} أي يتلطخون ويتمرغون {في الدماء، ولا مخالفة في ذلك إذ لو كانوا في رؤيتنا} لهم {كما أخبر الله}- سبحانه وتعالى- {[عنهم]<sup>(٢)</sup> لا ترفع الإيمان بالغيب}، مصدر وضع موضع الاسم فقيل للغائب عيب، كما قيل للعادل عدل، وللزائر زور، وهو ما كان مغيباً عن العيون. والإيمان بالغيب أفضل<sup>(٣)</sup> من الإيمان بالمشاهدة.

{قال السبكي<sup>(٤)</sup>} في الجواب عن قول الله تعالى: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ وقوله- صلى الله عليه وسلم-: "إني مقبوض"<sup>(٥)</sup> وقول الصديق: "فإن محمداً قد مات"<sup>(٦)</sup>: (إن ذلك

(١) يشير إلى قوله تعالى في سورة آل عمران آية ١٦٩: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾.

(٢) في "ع" وفي العقد الثمين ص ١٦٤.

(٣) الإيمان بالغيب هو النافع كما في قوله تعالى: ﴿قل يوم الفتح لا ينفع الذين كفروا إيمانهم...﴾ الآية [سورة السجدة/٢٩] فالغيب إذا كشف لا ينفع الإيمان به.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٤٥ وهذا النص في شفاء السقام.

(٥) الزمر/٣٠.

(٦) رواه الترمذي في كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض ٤/٤١٤، وقال: "هذا حديث فيه اضطراب"، ورواه الدارمي في المقدمة، باب الاقتداء بالعلماء ١/٧٣، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الفرائض ٤/٣٢٣، وقال: "صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي في التلخيص، ورواه الدار قطني في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/٨١-٨٢، والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٦/٢٠٨، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ٣/٣٤، وفي مشكاة المصابيح ١/٩١، ٨١-٩٢، وفي إرواء الغليل ٦/١٠٣-١٠٦.

(٧) رواه البخاري في كتاب الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، باب الأمر باتباع الجنائز ٢/٧٠-٧١، وفي كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حدثنا الحميدي ومحمد بن

الموت<sup>(١)</sup> غير مستمر، وأنه -صلى الله عليه وسلم- حي<sup>(٢)</sup> بعد الموت، ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت المستمر<sup>(٣)</sup>، وإلا فالحياة الثابتة حياة أخروية، ولا شك أنها [أعلى]<sup>(٤)</sup> وأكمل من حياة الشهداء<sup>(٥)</sup>، وهي ثابتة للروح بلا إشكال، وقد<sup>(٦)</sup> ثبت أن أجساد الأنبياء لا تبلى<sup>(٧)</sup>،

عبد الله ٤/١٩٣-١٩٥، وفي كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ ٥/١٤٣، ورواه غيره.

(١) في شفاء السقام ص ١٩١: موت

(٢) في شفاء السقام ص ١٩١: أحيي

(٣) هذا القول فيه نظر، فإن رسول الله ﷺ ميت الآن كما أخبر الله عنه، وأما حياة في البرزخ فهذه لا علاقة لها بالملك، كما أن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون إلا أن أملاكهم انتقلت إلى غيرهم، وكونه صلى الله عليه وسلم لم يورث لأجل هذا الحديث: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة) [متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم ٨/١٤٦، وفي غيره من المواضع، ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير ٣/١٣٧٧-١٣٨٣، في روايات عدة.]

(٤) في "ه"، "ع": أعلا

(٥) في شفاء السقام: الشهيد.

(٦) في شفاء السقام ص ١٩١: والجسد قد ثبت...

(٧) يشير إلى حديث أوس بن أوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (...إن الله قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء). رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب تفرغ أبواب الجمعة ١/٦٣٥، وفي باب تفرغ أبواب الوتر، باب في الاستغفار ٢/١٨٤، ورواه النسائي في كتاب الجمعة باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ ٣/٩١-٩٢، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب فضل الجمعة ١/٣٤٥، وفي كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ١/٥٢٤، والحاكم في المستدرک في كتاب الجمعة ١/٢٧٨، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في التلخيص، وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٣/١١٨، وقال د.الأعظمي (محققه): "إسناده صحيح"، وصححه الألباني في إرواء الغليل ١/٣٤-٣٥، وفي تخريج المشكاة ١/٤٢٩-٤٣٠، وفي صحيح الجامع ٢/٤٤ برقم ٢٢٠٨، وفي صحيح النسائي ١/٢٩٧، وفي صحيح ابن ماجه ١/٢٧٣، ١٧٩.



(١) {عود الروح إلى الجسد<sup>(٢)</sup> في القبر ثابت في الصحيح لسائر الموتى.<sup>(٣)</sup> / فضلا عن الشهداء} فضلا عن الأنبياء<sup>(٤)</sup>}. كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة الواردة في السؤال في القبر، وفي عذابه<sup>(٥)</sup>، ولكن إعادتها إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدنيا بل تعاد إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا فإن الروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام كما سيأتي ذلك منقولاً عن ابن القيم<sup>(٦)</sup> (٧).

(١) من هنا بدأ النقل من شرح الصدور للسيوطي ٢٧٣-٢٧٤.

(٢) في شفاء السقام ص ١٩١ : إلى البدن.

(٣) العبارة في شفاء السقام ص ١٩١ هكذا: [وعود الروح إلى البدن سنذكره في سائر الموتى...]

وما ذكره المؤلف هنا هو ما في شرح الصدور ص ٢٧٣.

(٤) شفاء السقام ١٩١، وكذلك شرح الصدور ص ٢٧٣، بدون فضلا عن الأنبياء.

(٥) كما ورد في حديث البراء بن عازب؛ الطويل الذي فيه: (إن العبد إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال على الآخرة... إلخ، وفيه أن الملكين يسألان الميت عن ربه ودينه ونبيه، والحديث

رواه أحمد ٤/٢٨٧-٢٨٨-٢٩٥-٢٩٦، وأبو داود في كتاب السنة، باب المسألة في القبر

وعذاب القبر ٥/١١٤ برقم ٤٧٥٣، والحاكم ١/٣٧-٤٠، وقال: "صحيح على شرط الشيخين"،

وأقره الذهبي، قال الألباني في أحكام الجنائز ص ١٥٩: "وهو كما قال" وصححه ابن القيم في

إعلام الموقعين ١/١٧٨، وفي تهذيب السنن ٤/٣٣٧ و ٧/١٣٩-١٤١.

(٦) هو العلامة الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ثم

الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قيم الجوزية، الفقيه المفسر الأصولي النحوي، بل المجتهد

المطلق، ولد سنة ٦٩١هـ، وصنف كتباً كثيرة مفيدة، منها: "زاد المعاد"، و"مدارج السالكين"،

و"الصواعق المرسلات"، و"الروح"، و"إغاثة اللهفان"، وغيرها، وتوفي -رحمه الله- تعالى

سنة ٧٥١هـ.

انظر: ذيل طبقات الحنابلة ٢/٤٤٧-٤٥٢، الشذرات ٦/١٦٨-١٧٠، ابن قيم الجوزية حياته

وآثاره د. بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٧) سيأتي في ص ٣٤٠.

{(وأما النظر في استمرارها} أي الروح {في البدن، وفي أن  
البدن هل يصير حياً بها}، أي بالروح، {كحالته في الدنيا، أو}  
يصير {حياً بدونها، وهي حيث شاء الله}، ولا مانع من ذلك  
{فإن ملازمة الحياة للروح أمر عادي} <sup>(١)</sup> {يجوز أن يتخلف،  
{(لا) أمر} <sup>(٢)</sup> {عقلي، فهذا} <sup>(٣)</sup> أي أن البدن يصير بها حياً  
كحالته في الدنيا <sup>(٤)</sup> {مما يجوزه العقل فإن صح به سمع اتبع،  
وقد ذكره} <sup>(٥)</sup> {جماعة من العلماء}، و {يشهد} <sup>(٦)</sup> له صلاة  
موسى في قبره} <sup>(٧)</sup> {كما أخبر عنه النبي -صلى الله عليه وسلم-} <sup>(٨)</sup>.  
{فإن الصلاة تستدعي جسداً حياً، وكذلك الصفات  
المذكورة في الأنبياء ليلة الإسراء} <sup>(٩)</sup>، {من كونهم صلوا معه  
في بيت المقدس، وكونه [رأهم]} <sup>(١٠)</sup> في السموات على اختلاف  
هياتهم، وسلامه عليهم، وردهم عليه السلام، ومكالمته معهم، وغير

(١) شفاء السقام ص ١٩١، وما فيه هو المتن فقط دون الشرح الذي خارج الأقواس { } وكذلك شرح الصدور ص ٢٧٣.

(٢) في شفاء السقام ص ١٩١ [لا عقلي] بدون [أمر]

(٣) شفاء السقام ص ١٩١.

(٤) هذه الزيادة على ما في شفاء السقام موجودة في شرح الصدور ص ٢٧٣، مما يدل على أن النقل منه.

(٥) في شفاء السقام ص ١٩١ : وقد ذكرناه عن جماعة.

(٦) في شفاء السقام ص ١٩١ : وشهد له.

(٧) شفاء السقام ص ١٩١ ، وشرح الصدور ص ٢٧٣.

(٨) سبق تخرجه ص ٢٨٧.

(٩) شفاء السقام ص ١٩١، وشرح الصدور ص ٢٧٣.

(١٠) في "هـ"، "ع" : رأهم والصواب ما أثبتته.

ذلك مما ورد في أحاديث الإسراء، ((كلها صفات الأجساد<sup>(١)</sup>)  
 [ولا يلزم]<sup>(٢)</sup> من كونها حياة حقيقية أن تكون الأبدان  
 معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام  
 والشراب<sup>(٣)</sup> وغير ذلك من صفات الأجسام [التي  
 نشاهدها]<sup>(٤)</sup>، بل<sup>(٥)</sup> يكون لها حكم آخر { فليس في  
 العقل ما يمنع من إثبات الحياة<sup>(٦)</sup> الحقيقية لهم<sup>(٧)</sup> مع عدم  
 الاحتياج إلى ما / ذكروا<sup>(٨)</sup>، ((وأما الإدراكات كالعلم  
 [ب٢٦٦] والسمع فلا شك أن ذلك ثابت لهم<sup>(٩)</sup>

(١) في شفاء السقام ص ١٩١ : الأجسام، وكذا في شرح الصدور ص ٢٧٣ .

(٢) في "هـ" ، "ع" : "ولا يلزمها"، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٦٥، وفي شفاء السقام  
 ص ١٩١، وكذا في شرح الصدر ص ٢٧٣، وهو أصوب.

(٣) في شفاء السقام ص ١٩١ : والامتناع عن النفوذ في الحجاب الكثيف، وغير ذلك. وعبارة  
 المؤلف هنا نفس ما في شرح الصدور ص ٢٧٣ .

(٤) التي نشاهدها في العقد الثمين ص ١٦٥، كذلك في شفاء السقام ص ١٩١ وكذلك في شرح  
 الصدور ص ٢٧٣ .

(٥) في شفاء السقام ص ١٩١ : بل قد... وعبارة المؤلف موافقة لما في شرح الصدور.

(٦) في "ع" الحيات.

(٧) شفاء السقام ص ١٩١ وهذه الجملة: [فليس في العقل ما يمنع من إثبات الحياة الحقيقية لهم]  
 ليست في شرح الصدور ص ٢٧٣ .

(٨) هي حياة حقيقية برزخية لا تماثل الحياة الدنيوية ولا تقاس بها ، فلها حكم آخر ، فلا يصح  
 القول بأنها كحالته في الدنيا .

(٩) القول بأن الإدراكات كالعلم والسمع ثابتة لهم ولسائر الموتى فيه نظر ، فإن السماع فيه  
 خلاف ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ وما أنت بمسمع من في القبور ﴾ [فاطر ٢٢/ ] وأما العلم  
 فإن أريد به أنهم يحسون أو يشعرون بمن يزورهم ويعرفونه ، أو من يدفن حولهم فإن هذا لا  
 يعني أنهم يستطيعون إعانتة بشيء أو إجابته ، والله تعالى أعلم

ولسائر<sup>(١)</sup> الموتى<sup>(٢)</sup>، { حتى للكفار، كما ورد أنه -صلى الله عليه وسلم- نادى قتلى أهل بدر<sup>(٣)</sup> فقال: (يا فلان [بن] فلان، ويا فلان [بن] فلان)<sup>(٤)</sup>، ويا فلان [بن] فلان، ويا فلان [بن] فلان، هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً، فإنني وجدت ما وعدني الله حقاً)<sup>(٥)</sup> وفي رواية فنأدى: (يا عتبة بن ربيعة<sup>(٦)</sup>، ويا شيبه بن ربيعة<sup>(٧)</sup>، ويا أمية بن خلف<sup>(٨)</sup>، ويا أبا جهل بن<sup>(٩)</sup> ربيعة<sup>(١٠)</sup>)

(١) في شفاء السقام ص ١٩٢ هكذا : ثابت وسنذكر ثبوته لسائر الموتى، وعبارة المؤلف موافقة لشرح الصدور ص ٢٧٣.

(٢) شفاء السقام ص ١٩١-١٩٢، شرح الصدور ص ٢٧٣.

(٣) بدر : بفتح ثم سكون ماء مشهور بين مكة والمدينة، أسفل وادي الصفراء، بينه وبين الجار - وهو ساحل البحر- ليلة، وبهذا الماء كانت الوقعة المشهورة بين النبي ﷺ وأهل مكة، التي أظهر الله فيها الإسلام، وفرق بها بين الحق والباطل، وهي الآن مدينة معروفة تقع على طريق مكة - المدينة) القديم، بينها وبين المدينة حوالي ١٦٠ كم وهي تابعة لمنطقة المدينة.

انظر: معجم ما استعجم ١/٢٣١-٢٣٢، معجم البلدان ١/٣٥٧-٣٥٨، آثار البلاد للقزويني ٧٨، مرصد الاطلاع ١/١٧٠-١٧١.

(٤) في "ه"، "ع" : ابن، والصواب ما أثبتته.

(٥) رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٤/٢٢٠٢-٢٢٠٣، وورد نحوه في البخاري في كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل ٥/٨-٩، وفي كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر ٢/١٠١.

(٦) في "ع" ابن، وما أثبتته في "ه"، وهو الصواب.

(٧) هو عتبة بن ربيعة بن عبد شمس أبو الوليد، أحد سادات قريش في الجاهلية، حضر بدرا مشركا، وقتل بها في السنة الثانية للهجرة.

انظر: البداية والنهاية ٢/٢٢٢، ٢٢٩، ٣/٦٢-٦٤، ٢٧٣، والأعلام للزركلي ٤/٢٠٠.

(٨) هو شيبه بن ربيعة بن عبد شمس، من زعماء قريش في الجاهلية، أدرك الإسلام وقتل على الوثنية في غزوة بدر في السنة الثانية للهجرة.

انظر: البداية والنهاية ٣/٢٢٢، ٢٩٣، ٢٧٣، ٢٦٠، والأعلام للزركلي ٣/١٨١.

(٩) هو أمية بن خلف بن وهب بن لؤي، أحد جبابرة قريش في الجاهلية، وهو الذي عذب بلالا الحبشي في أول ظهور الإسلام، قتل يوم بدر كافرا في السنة الثانية للهجرة.

انظر: البداية والنهاية ٣/٢٨٥-٢٨٧، والأعلام للزركلي ٢/٢٢٢.

هشام<sup>(١)</sup>... الحديث<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: أنه قال لهم: (يا أهل القليب بئس العشيرة كنتم، كذبتُموني وصدقني الناس) فقال عمر [بن] <sup>(٣)</sup> الخطاب - رضي الله عنه - : يارسول الله كيف تكلم أجسادا لأرواح فيها؟ فقال: (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا شيئاً)<sup>(٤)</sup>.

[الخلاف في معنى] {وقال غيره<sup>(٥)</sup>: اختلف في الحياة<sup>(٦)</sup>} التي للأنبياء {هل هي للروح فقط أو للجسد معها} لا بمعنى أنه يتصرف كتصرفه في الدنيا [حياة الأنبياء] بل {بمعنى عدم [البلى] <sup>(٧)</sup> له على قولين <sup>(٨)</sup>}، والصحيح الثاني لما ثبت [ما صححه المصنف] أن أجساد الأنبياء لا تبلى<sup>(٩)</sup>، {وقال البيهقي<sup>(١٠)</sup> في كتاب الاعتقاد<sup>(١١)</sup> [قول البيهقي]

(١) هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي، اشد الناس عداوة للنبي صلى الله عليه وسلم - في صدر الإسلام، قُتل كافراً يوم بدر، في السنة الثانية للهجرة.

انظر: البداية والنهاية ٢٨٧/٣ - ٢٩١، الأعلام للزركلي ٨٧/٥.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢٢٠٣/٤، والإمام أحمد في مسنده ١٨٧/٣.

(٣) في "ه"، "ع" ابن الصواب ما أثبتته.

(٤) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل ٨/٥، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢٢٠٣/٤ وقد سبق ص ٣٤٩.

(٥) يعني غير السبكي، ولم أعرف من يريد بهذا الغير حتى الآن، وقد نقل هذا النص من السيوطي في شرح الصدور ص ٢٧٢.

(٦) في شرح الصدور ص ٢٧٣: في حياة الشهداء.

(٧) في "ه"، "ع" البلاء والصواب: ما أثبتته.

(٨) شرح الصدور ص ٢٧٣.

(٩) سبق تخريج الحديث المشار إليه ص ٢٩٩.

(١٠) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(١١) هذا الكتاب مطبوع عدة طبعات أحدها بعنوان: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد تعليق

(الأنبياء بعد ما قبضوا ردت إليهم أرواحهم فهم أحياء  
عند ربهم كالشهداء).<sup>(١)</sup>

[قول الإمام ابن القيم] وقال ابن القيم<sup>(٢)</sup> في [مسألة]<sup>(٣)</sup> تزاور الأرواح وتلاقيها<sup>(٤)</sup>:

[الأرواح قسمان] (الأرواح قسمان {أرواح منعمة و{أرواح {معذبة، فأما {الأرواح

{المعذبة<sup>(٥)</sup> فهي في شغل { فيماهي فيه من العذاب {عن التزاور [معذبة]

والتلاقي، وأما {الأرواح {المنعمة المرسله غير المحبوسة { بما [منعمة]

[٢٦٧] عليها من التبعات {فتتلاقى وتزاور / وتتذاكر ما كان

منها في الدنيا وما يكون من أهل الدنيا، فتكون كل

روح مع رفيقها الذي هو على مثل عملها، وروح

نبينا -صلى الله عليه وسلم- في الرفيق الأعلى { \* أي

الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين \* <sup>(٦)</sup> قال الله

تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من

---

كمال يوسف الحوت.

(١) الاعتقاد ص ١٩٨ وهو أيضا في شرح الصدور ص ٢٧٣.

(٢) سبقت ترجمته ص ٣٠٠.

(٣) في "هـ"، "ع": مسئنة، والصواب ما أثبتته كما سبق مراراً.

(٤) هذه المسألة: هي المسألة الثانية في كتاب الروح للإمام ابن القيم ص ٤٨.

(٥) في الروح ص ٤٨: أرواح معذبة وأرواح منعمة فالمعذبة... إلخ.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

وقد سبق تعليق للمؤلف على نفس الكلمة بأكثر من هذا في ص ٢٩٢.

النبين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً<sup>(١)</sup>،

فإن المرء مع من أحب في الدنيا وفي البرزخ وفي دار الجزاء<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>

[تلاقى أرواح المؤمنين ( وقد وردت السنة<sup>(٤)</sup> بتلاقي الأرواح وتعارفهم وتزاورهم.

وتعارفهم وتزاورهم] روى ابن أبي الدنيا<sup>(٥)</sup> قال<sup>(٦)</sup>: لما مات بشر بن البراء بن معرور<sup>(٧)</sup>

وجدت<sup>(٨)</sup> عليه أم بشر<sup>(٩)</sup> وجداً شديداً فقالت: يا رسول الله لا يزال

(١) سورة النساء/٦٩.

(٢) العبارة في الروح ص ٤٨ بعد أن ذكر الآية هكذا "...وهذه المعية ثابتة في الدنيا وفي دار

البرزخ وفي دار الجزاء، والمرء مع من أحب في هذه الدور الثلاث" اهـ

(٣) الروح ص ٤٨، منقول من شرح الصدور ص ٢٧٣-٢٧٤.

(٤) العبارة في الروح ص ٥٣ هكذا: وقد جاءت سنة صريحة... إلخ.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٩٣.

(٦) لم أجده في كتب ابن أبي الدنيا المطبوعة ولعله في كتاب القبور-وهو في عداد المفقود- ولم

أجد الحديث عند غيره سوى ما ذكره ابن حجر في الإصابة ١١/٣٢٤ بدون إسناد ولا

حكم، وقد ذكر الإمام ابن القيم في الروح ص ٥٣ إسناد ابن أبي الدنيا فقال: قال ابن أبي

الدنيا: حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع [ثقة ت ٢٤٧-التقريب ص ٤٨٦] أخبرني فضيل بن سليمان

التميري [صلوق له خطأ كثير ت ١٨٣-التقريب ص ٤٤٧] حدثني يحيى بن عبد الرحمن بن أبي

ليبية [قال ابن معين: ليس بشيء-الكامل في الضعفاء ٧/٢٦٨٩، الميزان ٤/٣٩٣، ٤٠٣-٤٠٤] عن

جده [أبو ليبية الأشهلي صحابي-إصابة ١١/٣٢٣] قال: فذكره.

(٧) هو بشر بن البراء بن معرور بن صخر الخزرجي الأنصاري السلمى رضي الله عنه، مات أبوه

(البراء بن معرور) قبل الهجرة، وأما بشر فشهد العقبة مع أبيه وشهد بدرًا وما بعدها ومات

بعد خيبر من أكلة أكلها مع النبي صلى الله عليه وسلم من الشاة التي سم فيها قبيلاً إنه لم

يرح من مكانه حين أكل منها حتى مات.

الإصابة ١/٢٤٧-٢٤٨.

(٨) أي حزنت، والوَجُدُ من الحزن.

انظر: العين ٦/١٦٩، الصحاح ٢/٥٤٧، اللسان ٣/٤٤٦.

(٩) هي خُلَيْسَة بنت قيس بن ثابت بن خالد الأشجعية من بني دهمان كانت زوج البراء بن

معرور بايعة ولها رواية وهي أم بشر بن البراء.

الإصابة ١٢/٢٢٢، ١٣/١٨٣.

المالك يهلك من بني سلمة<sup>(١)</sup> فهل يتعارف الموتى فأرسل إلى بشر  
بالسلام؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "نعم والذي نفسي  
بيده يا أم بشر أنهم ليتعارفون كما يتعارف الطير في [رؤوس]<sup>(٢)</sup>  
الشجر". وكان لا يهلك هالك من بني سلمة إلا [جاءته]<sup>(٣)</sup> أم بشر  
فقالت: يا فلان عليك السلام، فيقول: وعليك، فنقول: [اقرأ]<sup>(٤)</sup> على بشر  
السلام<sup>(٥)</sup> (٦)

وقد وردت أحاديث كثيرة (بأن الأرواح [تتلاقى]<sup>(٧)</sup> عند الموت فتقول  
أرواح الموتى للروح التي تخرج إليهم: كيف كان ما وراك، وفي أي  
الجسدين كنت في طيب أم خبيث)<sup>(٨)</sup> (وماذا فعل فلان؟! وماذا فعلت  
فلانة؟! وهل تزوجت فلانة؟! فإذا [سألوه]<sup>(٩)</sup> عن رجل مات  
قبله، وقال: إنه قد مات قبلي، قالوا: إنا لله وإنا إليه راجعون، دُهِبَ به  
إلى أمه الهاوية)<sup>(١٠)</sup>.

(١) قبيلة زوجها البراء بن معرور الخزرجي السلمي الأنصاري رضي الله عنهما.

(٢) في "هـ"، "ع" رؤس ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) في "هـ"، "ع" جائته والصواب ما أثبتته.

(٤) في "هـ"، "ع" اقرأ والصواب ما أثبتته.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور [ولم أقف عليه] كما في الإصابة ٣٢٤/١١، وانظر:

الروح ص ٥٣، فقد عزاه إليه وذكر سنده فيه. وانظر: تعليق (٦) ص ٣٠٦.

(٦) الروح ص ٥٣.

(٧) في "هـ"، "ع" تتلاقا والصواب ما أثبتته.

(٨) هذا الكلام أورده الإمام ابن القيم في الروح ص ٥٣ عن صالح المري قال بلغني فذكره ثم قال:

ثم بكى حتى غلبه البكاء.

(٩) في "هـ"، "ع" سئلوه وهو خطأ.

(١٠) هنا جزء من حديث أورده الإمام ابن القيم في الروح ص ٥٤ عن أبي أيوب الأنصاري، وفي آخره: (دُهِبَ

به إلى أمه الهاوية، فبست الأم، وبست المريية). ولم أقف عليه في غيره ولا على من حكم عليه.



والروايات في ذلك كثيرة. { (١١) فإن قيل: قوله تعالى

مخاطبا / لرسوله - صلى الله عليه وسلم - ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا [٢٦٧ب] في سبيل الله﴾ وهم شهداء أحد<sup>(١)</sup>، وقيل: شهداء بدر<sup>(٢)</sup>، { (٥) ﴿أمواتاً بل أحياء﴾ عند ربهم يرزقون<sup>(٦)</sup> } كيف يكونون أمواتاً أحياء؟.

قلنا : يجوز أن يجيهم الله في قبورهم { كما تقدم في رواية: "بعد أربعين ليلة"<sup>(٧)</sup> }، { وأرواحهم } لا تكون مشتبكة في جميع أبدانهم كما هي في حال الحياة، بل { تكون في جزء من أبدانهم يحس } به<sup>(٨)</sup> { جميع بدنه بالنعيم واللذة لأجل ذلك الجزء } الذي حصلت الروح فيه، { كما يحس جميع بدن

(١١) من هنا يبدأ نقل من شرح لصدور ص ٢٧٤ قال السيوطي قبله: وقال شيدله في كتاب البرهان في علوم القرآن ثم ذكره - فإن قيل... الخ.

(٢) أخذ: بضم اوله وثانيه معا : اسم الجبل الذي كانت عنده غزوة أحد في شمالي المدينة.

انظر: معجم ما استعجم ١/١١٧-١١٨، معجم البلدان ١/١٠٩-١١٠، مرصد الاطلاع ١/٣٦.

(٣) انظر: جامع البيان ٤/١٧٠-١٧٤، زاد المسير ١/٤٩٩، البحر المحيط ٣/١١٧، الدر المنثور ٢/٣٧١-٤٧٣.

(٤) سبق التعريف بها ص ٣٠٣.

(٥) انظر: زاد المسير ١/٤٩٩-٥٠٠، الجامع لأحكام القرآن ٤/٢٦٨، البحر المحيط ٣/١١٧.

وقيل: هم شهداء بدر وأحد. انظر جامع البيان ٤/١٧٤، ١٧٢-١٧٥، الدر المنثور ٢/٣٧٢.

وقيل: شهداء بئر معونة، انظر: جامع البيان ٤/١٧٣، زاد المسير ١/٥٠٠، الجامع لأحكام

القرآن ٤/٢٦٩، البحر المحيط ٣/١١٧، الدر المنثور ٢/٣٧٢-٣٧٣.

(٦) آل عمران آية ١٦٩.

(٧) في ص ٢٨٦ في هذا الباب.

(٨) به ساقطة من "ع" وليست في شرح الصدور ص ٢٧٤ أيضا.

الحي<sup>(١)</sup> ببرودة أو حرارة تكون في جزء من أجزاء بدنه.  
وقيل: المراد { من حياتهم أن {أجسامهم لا تبلى في  
قبورهم ولا تنقطع أوصالهم فهم كالأحياء، في  
قبورهم. { باعتبار استقامة أبدانهم.

[قول أبي حيان] {وقال أبو حيان<sup>(٢)</sup> في تفسيره<sup>(٣)</sup> عند هذه الآية { المذكورة<sup>(٤)</sup>

{(اختلف الناس في هذه الحياة { أي حياة الشهداء { فقال  
قوم : معناها بقاء أرواحهم دون أجسامهم<sup>(٥)</sup> لما نشاهد  
من<sup>(٦)</sup> فسادها [وفنائها]<sup>(٧)</sup>، { ولو كان المراد حياة أجسادهم لما  
فسدت وفنيت، { وذهب { قوم { آخرون إلى أن الشهيد حي  
الجسد والروح ولا يقدر في ذلك عدم شعورنا به، فنحن

(١) في العقد الثمين ص ١٦٥ الحي [في الدنيا] وكذلك في شرح الصدور ص ٢٧٤.

(٢) هو محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الغرناطي أمير الدين أبو حيان الأندلسي، من كبار  
علماء العربية والتفسير، ولد سنة ٦٥٤هـ في غرناطة، له مصنفات تزيد على الخمسين،  
منها: البحر المحيط في التفسير، وغيره، توفي في القاهرة سنة ٧٤٥هـ بعد أن كف بصره.

انظر: الدرر الكامنة ٧٠/٥-٧٦، الشذرات ١٤٥/٦-١٤٧، البدر الطالع ٢٨٨/٢-٢٩١.

(٣) يعني البحر المحيط ١/٦٢٢ وهو مطبوع.

(٤) الذي يظهر لي أن المؤلف يشير إلى الآية السابقة، آية ١٦٩ من سورة آل عمران، وقد  
رجعت إليها في البحر المحيط ٣/١١٧-١١٩ ولم أجد هذا الكلام (المنقول هنا) فيها ثم  
وجدته عند قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أحياءٌ وَلَكِن لَّا  
تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة/١٥٤] في ١/٦٢٢.

(٥) في شرح الصدور دون أجسادهم.

(٦) في العقد الثمين ص ١٦٥، لما نشاهد فسادها وفناءها، وفي شرح الصدور ص ٢٧٤ لأننا  
نشاهد فسادها وفناءها.

(٧) في "ه"، "ع" : فناها، والصواب ما أثبتته لأنه مجرور.

نراهم} في الظاهر {على صفة الأموات، وهم} بالحقيقة  
 {أحياء. كما قال سبحانه:} وترى الجبال تحسبها  
 جامدة<sup>(١)</sup> { ثابتة في مكانها } {وهي تمر مر السحاب<sup>(٢)</sup> } / [٢٦٨]  
 في السرعة، وذلك لأن الأجرام الكبار إذا تحركت في سمت واحد لا  
 تكاد تبين حركتها، فلا يلزم من رؤيتنا لها جامدة، عدم تحركها في  
 نفس الأمر<sup>(٣)</sup>. وما نحن فيه كذلك، {وكما ترى النائم في  
 هيئة<sup>(٤)</sup>، وهو يرى في منامه ما يتنعم به أو يتألم<sup>(٥)</sup>.} {<sup>(٦)</sup> وإن  
 كنا لا نحس بذلك.} {قلت: ولذلك قال تعالى} {أي في الآية  
 الأخرى، وهي قوله} {ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات  
 {بل} هم} {أحياء ولكن لا تشعرون<sup>(٧)</sup>.} {فنبهه}

(١) النمل/٨٨.

(٢) النمل/٨٨.

(٣) الذي يظهر من سياق الآيات أن هذا في الآخرة بعد النفخ في الصور وليس في الدنيا، فالآية  
 التي قبلها مباشرة قول الله تعالى: ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض  
 إلا من شاء الله وكل أتوه داخرين وترى الجبال تحسبها جامدة.. الآية [النمل/٨٧-٨٨]  
 قال ابن كثير-رحمه الله تعالى- في تفسيره (٣/٣٧٨): "وقوله تعالى: وترى الجبال تحسبها  
 جامدة وهي تمر مر السحاب أي تراها كأنها ثابتة باقية على ما كانت عليه، وهي تمر مر  
 السحاب أي تزول عن أماكنها كما قال تعالى: ويوم تمور السماء مورا، وتسير الجبال  
 سيرا [الطور/٩-١٠] وقال تعالى: ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا فيذرها قاعا  
 صفصفا لا ترى فيها عوجا ولا أمثا [طه/١٠٥-١٠٦] وقال تعالى: ويوم نسير الجبال وترى  
 الأرض بارزة [الكهف/٤٧]. ١. هـ.

(٤) في شرح الصدور ص ٢٧٤: يُرى النائم على هيئة.

(٥) في البحر المحيط ١/٦٢٢: أو يتألم به.

(٦) انظر: البحر المحيط ١/٦٢٢.

(٧) البقرة/١٥٤.

[ميزة حياة الشهيد في  
البرزخ عن غيره  
من الأموات]

سبحانه وتعالى {بقوله ذلك -خطابا للمؤمنين-على أنهم لا  
يدركون هذه الحياة بالمشاهدة والحس}، بل إنما يحصل لهم  
العلم بذلك بالوحي، {وبهذا} الذي ذكر {يتميز الشهيد عن  
غيره} {من سائر الأموات، {ولو كان المراد} من حياة الشهداء  
{حياة الروح فقط} أي دون الجسد} {لم يحصل له تمييز  
عن غيره لمشاركة سائر الأموات له في ذلك} {أي في  
بقاء أرواحهم سواء كانوا مؤمنين أم كافرين}، {ولعلم المؤمنين  
بأسرهم حياة كل الأرواح فلم يكن لقوله} {ولكن لا  
تشعرون} {<sup>(١)</sup> معنى} {ولا عبرة بمن قال بموت الأرواح بموت  
أجسادها لبطلان مقالته كما سيحيي<sup>(٢)</sup>} {وقد يكشف الله  
لبعض أوليائه فيشاهد ذلك} {<sup>(٣)</sup>} {أي حياة الشهداء، ويكون

[مقر أرواح الشهداء]

ذلك من باب الكرامة، ثم أراد<sup>(٤)</sup> أن يذكر مقر أرواحهم فقال: {وقد  
اختلف الروايات في تعيين مقر أرواح الشهداء} جمع  
شهيد: فاعيل بمعنى مفعول، لأنه مشهود له بالجنة<sup>(٥)</sup>، أو بيعث وله  
[معنى الشهيد]

(١) البقرة/١٥٤.

(٢) ص ٣٦٠-٣٦٥ من هذا الباب، وهو قول طائفة من المتكلمين وغيرهم.

(٣) شرح الصدور ٢٧٤-٢٧٥.

(٤) يعني والده مؤلف المتن.

(٥) انظر: تهذيب اللغة ٧٣/٦، غريب الحديث لابن الجوزي ١/٥٧٠، النهاية في غريب

الحديث ٢/٥١٣، اللسان ٣/٢٤٢، القاموس المحيط ص ٣٧٢.

شاهد بقتله وهو دمه<sup>(١)</sup>، \* أو يكون فعيل بمعنى مفعول أي مشهود عليه لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقف على قتلى أحد وقال: (هؤلاء الذين أشهد عليهم)<sup>(٢)</sup> أي بالوفاء لله، وإنما قال: عليهم ولم يقل: لهم، لأن المعنى أجيء يوم القيامة شهيدا عليهم، وهو ولاية وقيادة فوصلت بحرف على \*<sup>(٣)</sup>، أو بمعنى فاعل لأن روحه تشهد الجنة قبل غيره، \*<sup>(٤)</sup>، ويشاهد من ملكوت الله<sup>(٥)</sup> وملائكته ما لا يشاهده غيره. \*<sup>(٦)</sup> {ففي بعضها:} (في حواصل طير خضر تسرح في الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل تحت العرش) {، كما في -حديث عبد الله [بن] عباس- رضي الله عنهما - أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لما أصيب إخوانكم -يعني يوم أحد- جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل مظلمة في ظل العرش".

(١) انظر: فيض القدير ٤/١٨٠.

(٢) رواه الطبراني ١٩/٨٢-٨٣ برقم (١٦٧)، عن كعب بن مالك مرفوعا بلفظ (أنا شهيد على هؤلاء... إلخ)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/١١٩: وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي ١/٥٧٠، النهاية ٢/٥١٣.

(٥) انظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ٢/٢٣٥، لسان العرب ٣/٢٤٢، القاموس المحيط ص ٣٧٢.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وانظر: التذكرة للقرطبي ١/١٩٠.

(٧) في "ه"، "ع" ابن الصواب حذف الألف، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٣.

رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وأبو داود<sup>(٢)</sup>، ومعناه في حديث رواه مسلم<sup>(٣)</sup> عن ابن مسعود [رضي الله عنه]<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

فإنهم لما بذلوا أبدانهم لله عز وجل حتى أتلّفها أعداؤه فيه أعضاهم عنها في البرزخ<sup>(٦)</sup> أبدانا خيرا منها تكون فيها إلى يوم القيامة ويكون تنعما بواسطة تلك الأبدان أكمل من تنعم الأرواح المجردة عنها {وفي بعضها : على بارق بباب الجنة يخرج إليهم رزقهم من الجنة} كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما:-(الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية) رواه الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> {وفي بعضها : في قباب في

(١) في المسند في (مسند ابن عباس رضي الله عنهما) ٢٦٥/١-٢٦٦.

(٢) في سننه في كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة ٣٢٢/٣-٣٣.

(٣) في كتاب الإمارة ١٥٠٢/٣-١٥٠٣.

(٤) ليس في "ع" وقد سبقت ترجمة ابن مسعود ص ٢٠٨.

(٥) ورواه أيضا عن ابن عباس الحاكم في مستدركه في كتاب الجهاد ٨٨/٢ وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي، وفي كتاب التفسير ٢٩٧/٢-٢٩٨ وقال: صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي أيضا، ورواه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله ١٦٣/٩، ورواه أيضا عن ابن مسعود : الزمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران ٢٣١/٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله ٩٣٦/٢-٩٣٧، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب السير، باب فضل الشهادة في سبيل الله ١٦٣/٩.

(٦) البرزخ: هو الحاجز بين الشيئين وهو ما بين الدنيا والآخرة قبل الحشر، أي من وقت الموت إلى البعث، فمن مات فقد دخل البرزخ.

انظر: العين ٣٣٨/٤، الصحاح ٤١٩/١، اللسان ٨/٣.

(٧) في المسند (في مسند ابن عباس رضي الله عنهما) ٢٦٦/١ وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند ٤/١٢٤، ورواه أيضا: ابن جرير في جامع البيان ٤٠/٢، ١٧١/٤-١٧٢، وابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الجهاد (ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه) ٢٩٠/٥، والطبراني في

رياض [بفناء] <sup>(١)</sup> الجنة { كما في رواية ابن عباس <sup>(٢)</sup> أيضا { وفي بعضها : تعلق } - يروى بفتح اللام وهو الأكثر ويروى بضم اللام والمعنى واحد - { من ثمر الجنة } كما روي عن [عبيد الله] <sup>(٣)</sup> بن أبي يزيد <sup>(٤)</sup> أنه سمع ابن عباس يقول: "أرواح الشهداء تحول في أجواف طير خضر تعلق من ثمر الجنة" <sup>(٥)</sup> ، رواه البخاري من طريق بقي بن

---

الكبير ٤٠٥/١٠، وهناد السري في الزهد ١٢٧/١، والحاكم في المستدرک ٢٧٤/٢ في كتاب الجهاد وقال: "صحيح الإسناد تلى شرط مسلم" ووافقه الذهبي ، وأورده الهيثمي في مجمع الروايد ٢٩٨/٥ وقال: "رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات"، وانظر الدر المنثور ٣٧٥/٢، وعزاه إلى أحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والطبراني وابن حبان والحاكم والبيهقي في البعث.

- (١) ليست في "ه"، "ع" ولكنها في الحديث وفي العقد الثمين ص ١٦٦.
- (٢) لم أجد من رواية ابن عباس فيما وقفت عليه من المراجع، وإنما وجدته من رواية أبي بن كعب رضي الله عنه، عند ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب الجهاد (ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه) ٣٠٠/٥-٣٠١، وعند هناد في الزهد ١٢٦/١ برقم (١٦٥)، وعند ابن جرير في التفسير ٤٠/٢ من رواية ابن بشار الأسلمي (أو أبي بشار)، نحوه. وانظر الدر المنثور ٣٧٤/٢.
- (٣) في "ه" و"ع" عبد الله، والصواب: عبيد الله كما في المصنف وسنن سعيد بن منصور.
- (٤) هو عبيد الله بن أبي يزيد المكي مولى آل قارظ بن شيبة الكناني - حلفاء بني زهرة - ثقة كثير الحديث مات سنة ١٢٦هـ وله ست ومائون سنة، روى له الجماعة.
- انظر: تهذيب الكمال ١٧٨/١٩-١٧٩، التقريب لابن حجر ص ٣٧٥.
- (٥) رواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجهاد، باب أجر الشهادة، عن سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: سمعت ابن عباس... ٢٦٤/٥ وهذا الإسناد رجاله ثقات، ورواه سعيد بن منصور في سننه في كتاب الجهاد، باب ما جاء في أرواح الشهداء ٢١٧/٢ بنفس الإسناد، وروى الترمذي نحوه في سننه في كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء في ثواب الشهداء ١٧٦/٤، عن كعب بن مالك، وقال الترمذي: "حسن صحيح"، ورواه البيهقي في البعث ص ١٥١، باب ما يستدل به على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى الجنة والنار.

مخلد<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup> { (أي / تأكل العلقة وهي ما يتبلغ به [٢٦٩] من العيش)<sup>(٣)</sup> } (والعلقة والعلوقة والعلق والعلوق<sup>(٤)</sup>) الأكل والرعي، تقول العرب: ما ذاق اليوم علوقا، أي طعاما. قال الربيع بن زياد<sup>(٥)</sup> يصف الخيل:

(١) هو بقي بن مخلد بن يزيد أبو عبد الرحمن الأندلسي القرطبي الإمام الحافظ صاحب التفسير والمسند، ولد في حدود سنة ٢٠٠هـ وتوفي سنة ٢٧٦هـ وله ٧٥ سنة.  
انظر: طبقات الخنابلة/١، السير/١٣-٢٨٥-٢٩٦، البداية والنهاية/١١-٥٦-٥٧، الشذرات/٢-١٦٩.

(٢) لم أجد في البخاري ولم أجد من أشار إليه عند البخاري، وانظر الدر المنثور/٢-٣٧٤ وقد عزاه إلى مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور، وفي شرح الصدور ص ٣٠٧ عزاه إلى سعيد بن منصور، وانظر الروح ص ٢٢٥ فإن ابن القيم رحمه الله كان ينقل كلام ابن عبد البر في المسألة فقال: ثم ساق عن طريق بقي بن مخلد... إلخ، وهذا الحديث موجود في التمهيد لابن عبد البر/١١-٦٣ بنفس الإسناد الذي نقله ابن القيم وأشار إليه الشارح، ولعل وهم الشارح في عزوه للبخاري نشأ من استدلال ابن القيم بحديث في البخاري أدخله تعليقا على كلام ابن عبد البر مع أنه قال قبله قلت... والله أعلم.

(٣) انظر: شرح الصدور ص ٣٠٩.

(٤) انظر في معنى هذه الكلمة: غريب الحديث لأبي عبيد/٤-٣٥٣، وغريب الحديث للحري/٣-١٢٢٣، النهاية/٣-٢٨٩، والعين للخليل/١-١٦٤ مادة علق وكذا في تهذيب اللغة/١-٢٤٥، وفي معجم مقاييس اللغة/٤-١٢٦، ١٢٩، الصحاح/٤-١٥٢٩-١٥٣١، لسان العرب/١٠-٢٦٣.

(٥) هو الربيع بن زياد بن عبد الله بن سفيان بن ناشب العيسبي، أحد دهاة العرب وشجعانهم ورؤسائهم في الجاهلية، وهو شاعر جاهلي، شهد أحداث يوم داحس والغبراء، وكان يلقب دالقا لكثرة غاراته، مات قبل الإسلام.  
انظر: المعارف ص ٨٢، ٥٨١، الأعلام للزركلي/٣-١٤.



ومجنبات ما يذقن علونة بمضغن بالمهراث والأمهارة<sup>(١)</sup>(٢)

[مقر أرواح المؤمنين] {وفي بعضها عن أرواح المؤمنين: أنها في حواصل طير خضر أيضا، وأنها تعلق أيضا،} كما قال أبو عبد الله بن منده<sup>(٣)</sup> وروى موسى بن عبيدة<sup>(٤)</sup>(٥) عن عبد الله بن [يزيد]<sup>(٦)</sup>(٧) عن أم كبشة بنت

(١) ورد البيت في الحماسة لأبي تمام (٤٩٤/١) هكذا ونسبه للربيع بن زياد:

ومجنبات ما يذقن عدوفا يقذفن بالمهراث والأمهارة.

وفي تهذيب اللغة (٢٢٥/٢)... ما يذقن عدوفا... إلخ وبين أنه يصح فيه الإعجام للدال والإهمال، ونسب البيت لقيس بن زهير، وبين محققه عبد السلام هارون أن هذا خطأ، وأن الصواب أنه للربيع بن زياد، وانظر: لسان العرب ١٨٥/٥ مادة "مهر" وقد نسبه للربيع بن زياد، ٢٣٥/٩ مادة "عدف" - ناقلا له من التهذيب - وقال: "وقد استشهد به ابن بري في أماليه ونسبه للربيع بن زياد." (٢) التمهيد لابن عبد البر ٥٩/١١، وقد ذكر البيت كما ذكره المؤلف هنا لكن فيه - بمصنعه بدل بمضغن، ونسبه للربيع بن زياد، وقال بعده: يعني ما يرعين ولا يذقن شيئا، وكذلك في الروح ص ٢٢٢، ويظهر لي أن ابن القيم نقله من التمهيد لأنه في هذه المسألة قال: قال أبو عمر...

(٣) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده أبو عبد الله، محدث الإسلام، ولد سنة ٣١٠هـ، أو ٣١١هـ، وهو ثقة حافظ كثير الحديث، كثير التصنيف، فمن مصنفاته: كتاب الإيمان، والتوحيد، والروح والنفس، وغيرها، توفي في سلخ ذي القعدة سنة ٣٩٥هـ.

انظر: طبقات الحنابلة ١٦٧/٢، السير ٢٨/١٧-٤٣، الشذرات ١٤٦/٣.

(٤) في "هـ"، "ع" عبده، وهو خطأ، والتصويب من الروح لابن القيم ص ٢٣٠.

(٥) هو موسى بن عبيدة - بضم أوله - بن نشيط الربذي، أبو عبد العزيز المدني، قال عنه الحافظ في التقريب ضعيف، وكان عابدا توفي سنة ١٥٣هـ.

انظر: تهذيب الكمال ١٠٤/٢٩-١١٤، التقريب ص ٥٥٢، الشذرات ١/٢٣٥.

(٦) في "هـ"، "ع" زيد، والتصويب من الروح ص ٢٣٠، وكذلك في أهوال القبور ص ١٠٩.

(٧) لم أعرفه.

المعرور<sup>(١)</sup> قالت: دخل علينا النبي -صلى الله عليه وسلم- فسألنساء  
 [مقر أرواح المؤمنين وأرواح الكفار] عن هذه الأرواح، فوصفها صفة أبكى أهل البيت، فقال: "إن أرواح  
 المؤمنين في حواصل طير خضر ترعى في الجنة وتأكل من ثمارها  
 وتشرب من مائها وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش، تقول: ربنا  
 ألحق بنا إخواننا وآتنا ما وعدتنا، وإن أرواح الكفار في حواصل طير  
 سود تأكل من النار وتشرب من النار وتأوي إلى جحر في النار،  
 يقولون: ربنا لا تلحق بنا إخواننا ولا [تؤتتنا]"<sup>(٢)</sup> ما وعدتنا"<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>  
 وروى الطبراني<sup>(٥)</sup> عن ضمرة بن حبيب<sup>(٦)</sup> قال: سئل النبي -صلى

(١) لم أجد لها، وقد ذكر ابن رجب هذا الحديث في أهوال القبور ص ١٠٩ لكن قال عن أم بشر بنت المعرور بدل أم كبشة، وأيضا لم أجد ترجمة لأم بشر بنت المعرور، ولعله يريد أم بشر بن البراء بن معرور، وهي خليصة وقد تقدمت ترجمتها ص ٣٠٧، ولم أجد من نسب إليها هذا الحديث؛ غيره، فأنه أعلم.

(٢) في "هـ"، "ع" تأتانا، والصواب ما أثبتته، وهو ما في الروح ص ٢٣١، وأهوال القبور ص ١٠٩.

(٣) لم أجد من خرجه، ولعله في كتاب النفس والروح لابن منده؛ فإن ابن القيم ينقل عنه كثيرا، وقد صرح به في أول كتاب الروح ص ٧٩-٨٠ فقال: وقد ذكر أبو عبد الله بن منده الحافظ في كتاب النفس والروح... إلخ، وإسناد هذا الحديث فيه موسى بن عبيدة: وهو ضعيف، كما سبق، وقد قال ابن رجب في أهوال القبور ص ١٠٩ بعد أن ذكر هذا الحديث من رواية ابن منده بنفس الإسناد لكن عن أم بشر: "وموسى بن عبيدة: شيخ صالح شغلته العبادة عن حفظ الحديث فكثرت المناكير في حديثه" ا.هـ.

(٤) الروح ص ٢٣٠-٢٣١، أهوال القبور ص ١٠٩.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

(٦) في "هـ"، "ع" حبيب و ما أثبتته في الروح ص ٢٣١ وهو الصواب.

(٧) هو ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي، أبو عتبة الحمصي الشامي، تابعي ثقة، مات سنة ١٣٠هـ، وكان مؤذن مسجد دمشق، روى له الأربعة.

انظر: الثقات ٤/٣٨٨-٣٨٩، تهذيب الكمال ١٣/٣١٤-٣١٥، التقریب ص ٢٨٠.

الله عليه وسلم-عن أرواح المؤمنين، قال: (في طير خضر تسرح في الجنة حيث [شاءت]<sup>(١)</sup>) قالوا: يا رسول الله وأرواح الكفار؟ قال: (محبوسة في سجين)<sup>(٢)</sup> {وفي بعضها عن أرواح الشهداء في حواصل طير بيض} كما [في]<sup>(٣)</sup> رواية معمر<sup>(٤)</sup> عن قتادة<sup>(٥)</sup>

قال: (بلغنا أن أرواح الشهداء في صور/طير بيض تأكل من ثمار [٢٦٩ب] الجنة)<sup>(٦)</sup> {وعن أرواح المؤمنين في عليين} وهو ما ورد في

(١) في "هـ" شئت وما أثبتته في "ح"، وهو الصواب.

(٢) لم أجدّه في معاجم الطبراني الثلاثة، وقد أورده الإمام ابن القيم في الروح ص ٢٣١ بإسناده هكذا: قال الطبراني حدثني أبو زرعة الدمشقي ثقة حافظ ت ٢٨١ = التقريب ص ٣٤٧، حدثنا عبد الله بن صالح [الجهني صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه ت ٢٢٢ = التقريب ص ٣٠٨]، حدثني معاوية بن صالح [بن حذير، صدوق له أوهام، ت ١٥٨، = التقريب ص ٥٣٨]، عن ضمرة بن حبيب [تابعي ثقة - كما سبق في تعليق ٧- ت ١٣٠]... فذكره، ثم قال: بعده رواه أبو الشيخ [الأصبهاني]: عن هشام بن يونس [اللؤلؤي ثقة ت ٢٥٢ = التقريب ص ٥٧٤] عن عبد الله بن صالح، ورواه أبو المغيرة [الحولاني ثقة ت ٢١٢ = التقريب ص ٣٦٠] عن أبي بكر بن أبي مريم [الغساني ضعيف ت ١٥٦هـ، = التقريب ص ٦٢٣] عن ضمرة بن حبيب.

وأورده السيوطي في شرح الصدور ص ٣١٠ وقال: "أخرج ابن منده، والطبراني وأبو الشيخ عن ضمرة بن حبيب مرسلًا... ثم ذكره.

وأورده أيضًا: ابن رجب في أهوال القبور ص ١٠٩ فقال: "وخرّج ابن منده من رواية معاوية بن صالح عن حمزة بن حبيب... فاكره [ولعل ضمرة تصحفت إلى حمزة] وقال بعده: وهذا مرسل.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هو معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ثقة ثبت فاضل، إمام حافظ، ولد سنة ٩٥ أو ٩٦هـ، وتوفي سنة ١٥٤هـ وقيل غير ذلك.

انظر: تذكرة الحفاظ/١-١٩٠-١٩١، السير ٧/٥-١٨، التقريب ص/٥٤١، الشذرات ١/٢٣٥.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٤٩.

(٦) رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: بلفظه في المصنف ٥/٢٦٥، ٢٦٣ مرتين؛ بنفس الإسناد، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١/٦٣، وفيه... عن قتادة في قوله: ولا تحسبن الذين قتلوا في

حديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> -رضي الله عنه- (أن أرواح الأبرار في عليين وأرواح الفجار في سجين)<sup>(٢)</sup> {وورد أيضا في السماء السابعة} وهو ما ورد في بعض روايات الحديث الوارد في كيفية خروج الروح<sup>(٣)</sup>، {وفي برزخ [من الأرض]}<sup>(٤)</sup> بين السماء والأرض {تذهب حيث [شاءت]}<sup>(٥)</sup> والبرزخ: الحاجز<sup>(٦)</sup> بين الشيتين<sup>(٧)</sup>، وهو ما ورد عن سلمان<sup>(٨)</sup> الفارسي -رضي الله

سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون، [آل عمران/١٦٩]، ثم ذكره... وفيه بدل تأكل: يأكلون. وانظر الروح ص ٢٢٥.

(١) هو سيد الحفاظ الأثبات: عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني -وقد اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال كثيرة هذا أشهرها- أسلم سنة سبع من الهجرة، قدم المدينة مهاجراً، وسكن الصفة، وكان محبوباً لدى الناس، ولازم النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقد رزقه الله قوة الحافظة، وقد أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثاً، وقد روى عنه خلق كثير، توفي بالمدينة سنة ٥٥٩ هـ وقيل سنة ٥٥٧ هـ وقيل غير ذلك، قال الذهبي في السير (٥٩٤/٢): "وكان حفظ أبي هريرة الخارق من معجزات النبوة" هـ. انظر: حلية الأولياء/١-٣٧٦-٣٨٥، الاستيعاب/١٢-١٦٧-١٧٦، السير/٢-٥٧٨-٦٣٢، الإصابة/٦-٢٨٨، الشذرات/١-٦٣-٦٤.

(٢) لم أجده.

(٣) انظر: الروح ص ٢٤٠ فقد عزاه إلى الصغاني وذكر إسناده، ثم ذكر الحديث: "إن الميت إذا خرجت نفسه يعرج بها إلى السماء... الحديث.. وقال بعده: "وهذا إسناد لا تسأل عن صحته، وهو في مسند أحمد وغيره" هـ.

(٤) هكذا في "هـ"، "ع" ويظهر لي أن حذفها أولى.

(٥) في "هـ"، "ع" شائت وهو خطأ وقد سبق مراراً.

(٦) في "ع" هو الحاجز... الخ.

(٧) الروح ص ٢٤٨، شرح الصدور ص ٣١٥.

(٨) هو سلمان الخير الفارسي، سابق الفرس إلى الإسلام، أبو عبد الله، ابن الإسلام، أصله من أصبهان -وقيل من رامهرمز-، أسلم عند قدوم النبي -صلى الله عليه وسلم- المدينة، وأول مشاهدته الخندق -وهو الذي أشار بحفره- وقصته في بحثه عن الدين الحق طويلة، قيل عاش ٢٥٠

عنه<sup>(١)</sup> - {وورد بأريحا<sup>(٢)</sup>}، ولم أطلع على هذه الرواية<sup>(٣)</sup>،  
{وبزمزم<sup>(٤)</sup>} وهو نول طائفة.

[تعليق الإمام ابن القيم] قال ابن القيم:

(وأما قول من قال: إن أرواح المؤمنين تجتمع بيثر زمزم، فلادليل على هذا القول من كتاب ولا سنة [يجب]<sup>(٥)</sup> التسليم لها، ولا قول صاحب يوثق به، وليس بصحيح، فإن تلك البئر لا تسع أرواح المؤمنين جميعهم، وهو مخالف لما [ثبتت]<sup>(٦)</sup> به السنة الصريحة من (أن نسمة

---

سنة وقيل أكثر، قال الذهبي [في السير ١/٥٥٥-٥٥٦]: "وقد فتشت فما ظفرت في سنة بشيء... إلى أن قال - فلعله عاش بضعا وسبعين سنة، وما أراه بلغ المائة، فمن كان عنده علم فليفتنا... وقد ذكرت في تاريخي الكبير أنه عاش ٢٥٠ سنة، وأنا - الساعة - لا أرتضي ذلك ولا أصححه" ١هـ، مات في خلافة عثمان - رضي الله عنهما -.

انظر: التاريخ الكبير ٤/١٣٥-١٣٦، حلية الأولياء ١/١٨٥-٢٠٨، تهذيب الكمال ١١/٢٤٥-٢٥٦، السير ١/٥٠٥-٥٥٨، الشذرات ١/٤٤.

(١) نفس المرجعين السابقين، وابن المبارك في الزهد ص ١٤٣-١٤٤ برقم [٤٢٩]، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٨/٤٤٥.

(٢) سبق تعريفها ص ٢٨٩.

(٣) أورده السيوطي في شرح الصاوير ص ٣١٦، وعزاه إلى الحاكم وابن منده، ولم أجده في مستدرك الحاكم ولم أقف على كتاب ابن منده.

(٤) زمزم: البئر المباركة المشهورة بالسجدة الحرام بمكة زادها الله شرفا، قيل: سميت زمزم لكثرة ماؤها، وقيل: هو اسم وعلم مرتجل، وقيل: سميت بضم هاجر أم إسماعيل - عليه السلام - لماؤها حين انفجرت وزمها إياها، وقيل غير ذلك.

انظر: معجم ما استعجم ٢/٧٠٠-٧٠١، آثار البلاد ص ١٢٠-١٢١، معجم البلدان ٣/١٤٧-١٤٩، مرصد الاطلاع ٢/٦٦٩-٦٧٠.

(٥) في "ه"، "ع": ولا يجب، ما أثبتته هو ما في الروح ص ٢٤٨، وهو الصواب.

(٦) في "ه"، "ع": ثبت، وما أثبتته هو ما في الروح ص ٢٤٨، وهو الصواب.

المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة<sup>(١)</sup> ، وبالجملة فهذا من أبطل الأقوال وأفسدها، وهو أفسد من قول من قال: إنها بالجافية<sup>(٢)</sup>؛<sup>(٣)</sup> \* فإن ذلك مكان متسع [فضاء]<sup>(٤)</sup> بخلاف البئر الضيقة<sup>(٥)</sup> انتهى. {قال ابن القيم: (مسألة<sup>(٦)</sup> الأرواح بعد الموت عظيمة} وقد تكلم [الناس]<sup>(٧)</sup> فيها واختلفوا فيها على أقوال كثيرة وسيأتي بعضها وهي {لا تتلقى إلا من السمع وقد قيل إن أرواح المؤمنين كلهم في الجنة الشهداء وغيرهم إذا لم تحبسهم كبيرة} ولا دين، ويلقاهم ربهم بالعمفو عنهم والرحمة لهم، - لقوله - صلى الله عليه وسلم - : (رأيت صاحبكم محبوساً على باب الجنة)<sup>(٨)</sup> ، وغير

[المغيبات لا تتلقى

[إلا من السمع]

[٢٧٠]

(١) رواه الإمام أحمد في مسند كعب بن مالك ٣/٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦٠، والنسائي في كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمنين ٤/١٠٨، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب ذكر القبر والبلبي ٢/١٤٢٨، والإمام مالك في الموطأ في كتاب الجنائز، باب جامع الجنائز ١/٢٤٠، كلهم عن كعب بن مالك، وانظر التمهيد ١١/٥٦-٥٨، قال أبو عمر ابن عبد البر: "والنسمة: الروح". وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/٧٢٩-٧٣١.

(٢) الجافية: قرية من أعمال دمشق، وباب الجافية بدمشق يُوصِل إليها، وهي من ناحية الجولان، ويقال لها جافية الجولان.

انظر: مرصد الاطلاع ١/٣٠٤-٣٠٥.

(٣) انظر: لهذا القول: شرح الصدور ص ٣١٦.

(٤) في "هـ" فضي وفي "ع" فضى، و ما أثبتته في الروح ص ٢٤٨ وهو الصواب.

(٥) الروح ص ٢٤٨.

(٦) في "هـ" ، "ع" وفي العقد الثمين ص ١٦٦: مسئلة، والصواب ما أثبتته، وقد سقت هذه الكلمة مرارا.

(٧) زيادة للتوضيح وهي موجودة أيضا في الروح ص ٢١٢.

(٨) لم أجده بهذا اللفظ وإنما ورد بألفاظ مقاربة عن سمرة بن جندب وعن سعد بن الأطول في مسند الإمام أحمد ٤/١٣٦، ٧/٥، بلفظ (إن أخاك محبوس بدنيته)، وفي ١١/٥ بلفظ (إن

ذلك من الأحاديث،<sup>(١)</sup> - وهذا مذهب أبي هريرة وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> {لظاهر الأحاديث} التي ذكرناها وغيرها، {ولقوله تعالى: ﴿فأما إن كان﴾} أي المتوفى {﴿من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم﴾}<sup>(٤)</sup> ﴿وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم﴾<sup>(٥)</sup> [الأرواح بعد خروجها فإنه {قسم الأرواح عقب خروجها من البدن} بالموت {إلى من البدن ثلاثة أقسام} ثلاثة] أقسام {مقربين: وأخبر أنهم<sup>(٦)</sup> في جنة نعيم<sup>(٧)</sup>،

---

صاحبكم محتسب على باب الجنة)، و١٣/٥ بلفظ (قد حبس على باب الجنة)، وفي ٢٠/٥ نحوها، وقد رواه ببعض هذه الألفاظ كل من:

أبو داود في سننه في كتاب البيوع والإجازات، باب في التشديد في الدين ٦٣٧/٣، والنسائي في سننه في كتاب البيوع: باب التغليظ في الدين (المجتبى) ٣١٥/٧، والحاكم في مستدركه ٢٥/٢-٢٦ وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والطبائسي في مسنده ص ١٢١ رقم ٨٩٢، ٨٩١، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب التفتيس ٤٩/٦، وفي كتاب الضمان ٧٦/٦، وابن ماجه في كتاب الصدقات، باب أداء الدين عن الميت ٨١٣/٢، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ٥٧/٢، وفي أحكام الجنائز ص ١٥.

(١) ما بين الشرطتين ليس في الروح ص ٢١٢ وإنما هو فيه ص ٢٦٢.

(٢) الترضي ليس في "ع".

(٣) الروح ص ٢١٢.

(٤) انظر: الروح ص ٢١٨.

(٥) الواقعة/٨٨-٩٤.

(٦) في العقد الثمين ص ١٦٧. وفي الروح ص ٢١٨: أنها.

(٧) في الروح ص ٢١٨: النعيم.

وأصحاب يمين: وحكم لها بالسلام، { لها<sup>(١)</sup> من أصحاب  
اليمين، { وهو يتضمن سلامتها من العذاب، ومكذبة  
ضالة: وأخبر أن لها نزلا من حميم وتصلية جحيم } ، قالوا:  
وهذا بعد مفارقتها للبدن قطعاً، وقد ذكر سبحانه حالها يوم القيامة في  
أول السورة فذكر حالها بعد الموت، وبعد البعث<sup>(٢)</sup>، { وقال  
تعالى: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة﴾ { وهي التي اطمأنت  
بذكر الله، } ﴿ارجعي إلى ربك﴾ إلى قوله ﴿وادخلي  
جنتي﴾. {<sup>(٣)</sup> أي ﴿راضية مرضية، فادخلي في عبادي وادخلي  
جنتي﴾<sup>(٤)</sup> } { قال جماعة<sup>(٥)</sup> من الصحابة والتابعين: إنه<sup>(٦)</sup> يقال  
لها ذلك<sup>(٧)</sup> عند خروجها من الدنيا على لسان الملك  
بشارة. }<sup>(٨)</sup> { ولا ينافي ذلك قول من قال إن هذا يقال لها في الآخرة،  
فإنه يقال لها عند الموت وعند البعث، وهذه من البشرية التي قال الله  
تعالى: ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا

(١) هكذا في النسختين: وحكم لها بالسلام لها.

(٢) انظر: الروح ص ٢١٨.

(٣) الفجر/٢٧-٣٠.

(٤) الفجر من ٢٧-٣٠.

(٥) في الروح ص ٢١٨: قال غير واحد...

(٦) في الروح ص ٢١٨: إن هذا.

(٧) في الروح ص ٢١٨ يقال لها عند خروجها.

(٨) العبارة في الروح ص ٢١٨ هكذا: يبشرها الملك بذلك.



تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون<sup>(١)</sup> وهذا التنزل  
يكون عند الموت ويكون في القبر ويكون عند البعث، / وأول بشارة [٢٧٠ب]  
الآخرة عند الموت<sup>(٢)</sup>.

[قول ابن حزم] {وقال ابن حزم<sup>(٣)</sup> في طائفة { أي معها: {مستقرها} أي  
الأرواح {حيث كانت قبل خلق أجسادها<sup>(٤)</sup>، أي} أرواح  
المؤمنين {عن يمين آدم و} أرواح الكفار عن {شماله، وهذا  
ما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَإِذ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ  
بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ﴿الآية﴾ أي: ﴿ذرياتهم<sup>(٥)</sup> وأشهدهم على  
أنفسهم [ألست بربكم]﴾<sup>(٦)</sup> قالوا بلى شهدنا أن يقولوا<sup>(٧)</sup> يوم القيامة

(١) فصلت/٣٠.

(٢) الروح ص٢١٨-٢١٩.

(٣) هو أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، الفقيه الحافظ  
المتكلم الوزير، صاحب التصانيف، ولد بقرطبة سنة ٣٨٤هـ ونشأ في تنعم ورفاهية قال الذهبي  
بعد أن ذكر ظاهريته وحاله مع الأئمة: "فلا تغلوا فيه ولا نجفوا عنه..." إلخ صنف المحلى،  
والإجماع، ومسألة في الروح -وكلها مطبوعة-، وغيرها، توفي سنة ٤٥٦هـ.  
انظر: السير ١٨٣/١٨-٢١٢، طبقات الحفاظ ص٤٣٥-٤٣٦، وفيه مات سنة ٤٥٧هـ،  
الشنذرات ٣/٢٩٩-٣٠٠.

(٤) سيأتي نقل المصنف كلام الإمام ابن القيم في الرد على كلام ابن حزم ص٣٢٩ وما بعدها.  
(٥) في "ه"، "ع": "ذرياتهم"، وهو موافق لقراءة نافع وابن عامر وأبي عمرو، وفي قراءة  
حفص: ذريتهم.

انظر: حجة القراءات ص٣٠١، والبدر الزاهرة ص١٢٤.

(٦) جملة (ألست بربكم) ساقطة من المخطوطتين.

(٧) في "ه"، "ع": "أن يقولوا"، وهو موافق لقراءة أبي عمرو. وفي قراءة حفص (أن تقولوا).  
انظر: حجة القراءات ص٣٠٢ والبدر الزاهرة ص١٢٤.

إنا كنا عن هذا غافلين ﴿<sup>(١)</sup>﴾ {وقال تعالى: ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم﴾ الآية} أي ﴿ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس لم يكن من الساجدين﴾ <sup>(٢)</sup> {فصح أن الله خلق الأرواح جملة، و} كذلك <sup>(٣)</sup> {أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن: "الأرواح جنود} جموع {مجندة} مجموعة كما يقال ألف مؤلفة {فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف} <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> {وذلك أنه تعالى عرّف ذاته الأرواح <sup>(٦)</sup> بنعوته، فعرفها بعض الأرواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر <sup>(٧)</sup> ثم استنطقها بقوله: ﴿ألست بربكم قالوا بلى﴾ <sup>(٨)</sup> ثم أودع الأرواح في الأجساد، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف، أي كل روح شارك الآخر في المعرفة المذكورة ألف قلبه قلب ذلك الآخر، وإن تباعدت جسداهما، وكل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف قلبه مع قلب ذلك الآخر، وإن

(١) الأعراف/١٧٢.

(٢) الأعراف/١١.

(٣) في شرح الصدور ص ٣١٩ : ولذلك.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة ٤/١٠٤، عن عائشة رضي الله عنها، ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ٤/٢٠٣١-٢٠٣٢، عن أبي هريرة رضي الله عنه ورواه غيرهما.

(٥) شرح الصدور ص ٣١٨-٣١٩ وكلام ابن حزم في الفصل ٤/١٢٢-١٢٣.

(٦) في فيض القدير ٣/١٧٤: عرف ذاته للأرواح...

(٧) في فيض القدير ٣/١٧٥: وبعضها بصفات أخرى...

(٨) الأعراف/١٧٢.

تقارب جسداهما، إذ الائتلاف والاختلاف للقلوب، فالأرواح تلتقي في الدنيا فتألف وتختلف، على حسب ما خلقت عليه، ولهذا ترى الخَيْر يحب الأخيار ويميل إليهم، والشرير/ يحب الأشرار ويميل إليهم<sup>(١)</sup> [٢٧١]

{(وأخذ الله عهدا وشهادتها} له {بالربوبية وهي} أي الأرواح {مخلوقة مصورة عاقلة قبل أن [تؤمر]<sup>(٢)</sup> الملائكة بالسجود لآدم، وقبل أن يدخلها في الأجساد، والأجساد يومئذ تراب وماء، ثم أقرها حيث شاء، وهو البرزخ الذي ترجع إليه عند الموت}، ثم لا يزال يبعث منها الجملة بعد الجملة، فينفخها في الأجساد المتولدة من المني<sup>(٣)</sup>، {ثم قال} ابن حزم {فصح أن الأرواح أجسام حاملة لأعراضها من التعارف والتناكر، وأنها عارفة مميزة فيبلوهم الله في الدنيا بما يشاء، ثم يتوفاهما فترجع إلى البرزخ الذي رآها فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليلة أسري به إلى سماء الدنيا، أرواح أهل السعادة عن يمين آدم، وأرواح أهل الشقاوة

(١) انظر فيض القدير ٣/١٧٤-١٧٥.

(٢) في "ه": تامر، وفي "ع": تامر وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٦٧، وفي شرح الصدور ص ٣١٩ وهو الصواب.

(٣) شرح الصدور ص ٣١٩.

عن يساره}، وذلك عند منقطع العناصر<sup>(١)</sup> (٢)  
 {ثم قال ([هؤلاء]<sup>(٣)</sup> يمينه؛ في العلو والسعة، و[هؤلاء]<sup>(٤)</sup>  
 يساره؛ في السفلى والسجن، وتعجل<sup>(٥)</sup> أرواح الأنبياء  
 والشهداء إلى الجنة)<sup>(٥)</sup>. {قال ابن حزم : وهذا الذي قلناه  
 هو قول جميع أهل الإسلام ، قال: وهذا هو قول الله تعالى:  
 ﴿فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشئمة﴾<sup>(٦)</sup> ما أصحاب  
 [المشئمة]<sup>(٧)</sup> والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم ثلثة  
 من الأولين وقليل من الآخرين﴾<sup>(٨)</sup> وقوله ﴿فأما إن كان من المقربين  
 فروح وريحان وجنة نعيم﴾<sup>(٩)</sup> إلى آخرها.

فلا تزال الأرواح هناك حتى يتم عدد الأرواح كلها<sup>(١٠)</sup> بنفخها في  
 الأجساد ثم رجوعها إلى البرزخ فتقوم/ الساعة ويعيد الله عز وجل

[٢٧١ب]

(١) شرح الصدور ص ٣١٩: وفيه عند منقطع عناصر الماء والهواء والتراب والنار تحت السماء،

وانظر كلام ابن حزم في الفصل ٤/ ١١٨-١٢٣، ١١٩.

(٢) سيأتي نقل المصنف كلام ابن القيم في الرد على ابن حزم على هذه النقطة ص ٣٣٠ وما بعدها.

(٣) في "هـ"، "ع" هؤلاء والصواب ما أثبتته.

(٤) في شرح الصدور ص ٣١٩: وتجعل.

(٥) شرح الصدور ص ٣١٩.

(٦) في "هـ"، "ع" المشأمة وما أثبتته هو الموافق للرسم.

(٧) في "هـ"، "ع" المشأمة وما أثبتته هو الموافق للرسم.

(٨) الواقعة/ ٨-١٤.

(٩) الواقعة/ ٨٨-٨٩.

(١٠) في شرح الصدور ص ٣٢٠: حتى يتم عددها بنفخها... إلخ

الأرواح<sup>(١)</sup> إلى الأجساد ثانية<sup>(٢)</sup> وهي الحياة الثانية<sup>(٣)</sup> ويحاسب الخلق فريق في الجنة وفريق في السعير مخلدين أبدا<sup>(٤)</sup> انتهى<sup>(٥)</sup>.

(فإن قيل إذا<sup>(٦)</sup> كانت أرواح أهل السعادة عن يمين آدم، وآدم في سماء<sup>(٧)</sup> الدنيا، وقد ثبت أن أرواح الشهداء في ظل العرش، والعرش فوق السماء السابعة، فكيف تكون عن يمينه وكيف يراها النبي صلى

الله عليه وسلم هناك في سماء<sup>(٨)</sup> الدنيا، فالجواب من وجوه:

أحدها: لا يمتنع<sup>(٩)</sup> كونها عن يمينه في جهة العلو كما كانت أرواح الأشقياء عن يساره في جهة السفلى.

الثاني: أنه غير ممتنع أن تعرض على النبي -صلى الله عليه وسلم- في سماء الدنيا وإن كان مستقرها فوق ذلك.

الثالث: أنه -صلى الله عليه وسلم<sup>(١٠)</sup> - لم يخبر أنه رأى أرواح السعداء

[استشكال]

[جوابه]

(١) في شرح الصدور ص ٣٢٠ : فيبيدها عز وجل إلى أجسادها.. إلخ

(٢) ليست في شرح الصدور ص ٣٢٠ كلمة [ثانية]

(٣) شرح الصدور ص ٣١٩-٣٢٠.

(٤) الفصل ٤/١٢٤.

(٥) سيذكر المؤلف بعد قليل رد ابن القيم على ابن حزم من ص ٣٢٩-٣٣٩.

(٦) في الروح ص ٢٥٠ فإذا.

(٧) في الروح ص ٢٥٠ : السماء.

(٨) في الروح ص ٢٥٠ : السماء.

(٩) في الروح ص ٢٥٠ : أنه لا يمتنع

(١٠) ليست في الروح ص ٢٥٠.

جميعاً هناك، بل قال: "فإذا عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة"<sup>(١)</sup> ومعلوم قطعاً أن روح موسى وإبراهيم<sup>(٢)</sup> فوق ذلك في السماء السادسة والسابعة وكذلك الرفيق الأعلى أرواحهم فوق ذلك، وأرواح السعداء بعضها أعلى من بعض بحسب منازلهم، كما أن أرواح الأشقياء بعضها أسفل من بعض بحسب منازلهم، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

[مناقشة الإمام ابن القيم لكلام ابن حزم] قال ابن القيم: (وأما قول أبي محمد بن حزم: أن مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها فهذا بناء منه على مذهبه الذي اختاره، وهو أن الأرواح مخلوقة قبل الأجساد وهذا فيه قولان للناس وجمهورهم على أن الأرواح خلقت بعد الأجساد، والذين قالوا/ إنها خلقت قبل الأجساد ليس معهم على ذلك دليل من كتاب ولا سنة ولا إجماع، إلا ما فهموه من نصوص لا تدل على ذلك أو أحاديث لا تصح)<sup>(٤)</sup> ثم ذكر ما احتج به ابن حزم وهو ما ذكره المصنف<sup>(٥)</sup> من الآيتين والحديث<sup>(٦)</sup> وقد أجاب عما احتج به في مكان آخر من كتابه<sup>(٧)</sup>.

[٢٧٢]

(١) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ٩١/١-٩٣، وفي كتاب الأنبياء، باب ذكر إدريس عليه السلام ٤/١٠٦-١٠٧، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١/١٤٨-١٤٩ رقم الحديث (٢٦٣)، ورواه الإمام أحمد ٥/١٤٣، ورواه غيرهم.

(٢) في الروح ص ٢٥٠: إبراهيم وموسى.

(٣) الروح ص ٢٥٠.

(٤) الروح ص ٢٥٠-٢٥١.

(٥) يعني والده صاحب العقد الثمين.

(٦) ص ٣٢٥ من هذا الكتاب.

(٧) انظر الروح ص ٣٤٦-٣٨٤ في المسألة الثامنة عشرة: وهي تقدم خلق الأرواح على الأجساد أو تأخر خلقها عنها. وانظر ما يأتي ص ٣٨٩ تعليق رقم (٤).

قال<sup>(١)</sup> (وقوله<sup>(٢)</sup>): إن أرواح السعداء عن يمين آدم وإن أرواح<sup>(٣)</sup> الأشقياء عن يساره -نق؛ كما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٤)</sup> وقوله إن ذلك عند منقطع العناصر-وهي الماء والتراب والنار والهواء أي فهي عنده تحت السماء حيث تنقطع العناصر<sup>(٥)</sup> -لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا يشبه أقوال أهل الإسلام، والأحاديث الصحيحة تدل على أن الأرواح فوق العناصر في الجنة عند الله، وأدلة القرآن تدل<sup>(٦)</sup> على ذلك، وقد وافق أبو محمد ابن حزم على أن أرواح الشهداء في الجنة، ومعلوم على<sup>(٧)</sup> أن الصديقين أفضل منهم، فكيف تكون روح أبي بكر الصديق<sup>(٨)</sup> وعبد الله بن مسعود<sup>(٩)</sup> وأبي الدرداء<sup>(١٠)</sup> وحذيفة بن اليمان<sup>(١١)</sup>

(١) يعني ابن القيم.

(٢) يعني قول ابن حزم.

(٣) في الروح ص ٢٥٢: وأرواح الكفار الأشقياء.

(٤) سبق ص ٣٢٩.

(٥) ما بين الحاصرتين - ليس في الروح ص ٢٥٢.

(٦) في "ع" تدلك.

(٧) هكذا في "ه"، "ع"، وفي الروح ص ٢٥٢: "ومعلوم أن" وهو أصوب.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٧٠.

(٩) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(١٠) هو الصحابي الجليل: عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي -وقيل في اسمه غير ذلك-

حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق، ولي القضاء فيها، وتوفي في خلافة عثمان رضي الله عنهما سنة ٣٢هـ -وقيل غير ذلك-.

انظر: الاستيعاب ٩/٥٥-٦٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٤٣٠، ١٦٣/٢، السير ٢/٣٣٥-٣٥٣،

الإصابة ٧/١٨٢-١٨٣.

(١١) هو صاحب سر رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: حذيفة بن اليمان -واسم اليمان حسيل ويقال حسيل- بن جابر العبسي اليماني أبو عبد الله، حليف الأنصار، من أعيان

وأشباههم<sup>(١)</sup> عند منقطع العناصر، وذلك تحت هذا الفلك الأدنى  
وتحت السماء الدنيا، وتكون أرواح شهداء زماننا وغيرهم فوق  
العناصر وفوق السموات؟!<sup>(٢)</sup> انتهى.

{وقيل هي} أي الأرواح تكون {على أفنية قبورها}، وقد  
ذهب إلى هذا القول جماعة منهم أبو[عمر]<sup>(٣)</sup> ابن عبد البر<sup>(٤)</sup> مستدلين  
على ذلك بأحاديث "عَرَضَ المقعد على الميت بالغداة والعشي"<sup>(٥)</sup>  
{وقال ابن القيم أيضاً: (وهذا القول إن أريد به أنها  
ملازمة للقبور/ لا تفارقها} أي لا تفارق أفنيها أبدا {فهو

[٢٧٢ب]

=

المهاجرين، ونجباء الصحابة، كان يعرف المنافقين بأسمائهم، وقد أخذ علماً كثيراً عن رسول  
الله -صلى الله عليه وسلم- ، واستعمله عمر على المدائن فبقي فيها حتى توفي سنة ٣٦هـ -  
رضي الله عنه وأرضاه-.

انظر: حلية الأولياء/١، ٢٧٠-٢٨٣، السير/٢، ٣٦١-٣٦٩، الإصابة/٢، ٢٢٣، الشذرات/١، ٣٢/١  
و٤٤.

(١) في الروح ص ٢٥٢: رضي الله عنهم.

(٢) الروح ص ٢٥٢.

(٣) في "ه"، "ع" أبو عمرو وهو خطأ

(٤) هو الحافظ الإمام العلامة أبو عمر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي  
الأندلسي المالكي، حافظ المغرب، ولد سنة ٣٦٨هـ، وقيل غير ذلك، وطلب العلم وأدرك، ومن  
مصنفاته الفائقة: "التمهيد" و"الاستذكار"، وكلاهما على الموطأ، و"الاستيعاب في معرفة  
الأصحاب" وغير ذلك، توفي سنة ٤٦٣هـ، وقد استكمل خمسا وتسعين سنة.

انظر: ترتيب المدارك/٨، ١٢٧-١٣٠، الديباج المذهب/٢، ٣٦٧-٣٧٠، السير/١٨، ١٥٣-١٦٣،  
الشذرات/٣، ٣١٤-٣١٦.

(٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب الميت يعرض عليه بالغداة والعشي/٢، ١٠٣، وفي كتاب  
الرقائق، باب سكرات الموت/٧، ١٩٣، وفي كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها  
مخلوقة/٤، ٨٥، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها/٤، ٢١٩٩  
رقم (٦٥، ٦٦)، ورواه غيرهما.



[خطأ<sup>(١)</sup>] يرد<sup>(٢)</sup> {نصوص {الكتاب والسنة} من وجوه كثيرة<sup>(٣)</sup> ذكرها في كتابه<sup>(٤)</sup>.

(وإن أريد به أنها تكون على أفنية القبور وقتاً، أو لها إشراق على قبورها، وهي في مقرها فهذا حق، ولكن لا يقال مستقرها أفنية القبور)<sup>(٥)</sup> {وعرض المقعد} الذي استدلوا به {لا يدل على أن الروح في القبر ولا على فنائه} دائماً من جميع الوجوه، {بل على أن لها} أي للروح {اتصالاً به} أي بالقبر وفنائه، وبذلك القدر {يصح أن يعرض عليها مقعدها، فإن للروح شأنها آخر} خير غير شأن الأجسام {فتكون في الرفيق الأعلى} في [أعلى]<sup>(٦)</sup> عليين؛ {وهي} مع ذلك {متصلة في البدن، بحيث إذا سلم المسلم على صاحبها، ردَّ عليه السلام<sup>(٧)</sup>،}

---

(١) في "ه"، "ع": خطأ وهو خطأ

(٢) في الروح ص ٢٣٢ ترده.

(٣) انظر: الروح ص ٢٣٢، ٢٣٣.

(٤) قال ابن القيم في الروح ص ٢٣٢ عن هذه الوجوه: "قد ذكرنا بعضها، وسنذكر منها ما لم نذكره إن شاء الله" وانظر: في ذلك ص ٢١٨-٢٢٦، ٢٢٣-٢٢٥، ٢٢٧-٢٢٨، ٢٣٨. وغيرها.  
كقوله تعالى: ، فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم ، [ الواقعة ٨٨ - ٨٩ ]  
وقوله تعالى: ، يا أيها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية ، فادخلي في عبادي  
وادخلي جنتي ، [ الفجر ٢٧ - ٣٠ ] وغير ذلك من الآيات .

(٥) الروح ص ٢٣٢-٢٣٣.

(٦) في "ه"، "ع" أعلا والصواب ما أثبتته.

(٧) كما مر الحديث في ذلك ص ٢٩٣ (ما من رجل يمر بقبر الرجل يعرفه فيسلم عليه...) الحديث. وسبق تخريجه هناك.

وعلم بالمُسَلَّم، {وهي في مكانها هناك} (١)، (وهذا جبريل عليه السلام - رآه النبي - صلى الله عليه وسلم -} مرتين في صورته التي خُلِقَ عليها؛ {وله ستمائة جناح، منها جناحان [سدا] (٢) الأفق (٣) (٤) وكان} يأتيه في صورة رجل، وأغلب ما كان يأتيه في صورة دحية الكلبي (٥) \* قال العيني (٦) في شرح البخاري (٧): قلت: اختصاص تمثيله (٨) بصورة دحية دون غيره من الصحابة؛ لكونه أحسن أهل زمانه صورة ولهذا كان يمشي مثلثما،

(١) انظر: الروح ص ٢٣٣.

(٢) في "هـ"، "ع"، "س"، وفي العقد الثمين ص ١٦٨: سدا وهو الصواب، ولذا أثبتته.

(٣) انظر: صحيح البخاري كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء

أمين... ٨٣/٤-٨٤، [وفيه فسد الأفق] وفي كتاب التفسير، في تفسير سورة النجم، باب فكان

قاب قوسين أو أدنى، [النجم/٩] ٥١-٥٠/٦، وباب قوله فأوحى إلى عبده ما أوحى،

[النجم/١٠] ٥١/٦، وباب لقد رأى من آيات ربه الكبرى، [النجم/١٨] ٥١/٦، وصحيح

مسلم في كتاب الإيمان ١٥٨/١ رقم (٢٨٠-٢٨٢)، وفيه: (سادا عظم خلقه ما بين السماء

والأرض) ١٦٠/١-١٦١ رقم (٢٩٠)، وفيه: (فسد أفق السماء).

(٤) انظر: الروح ص ٢٣٦.

(٥) هو دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة الكلبي، صحابي مشهور، شهد أحدا وما بعدها، -

وقيل: أول مشاهديه الخندق - وكان يضرب به المثل في حُسْن الصورة، وقد شهد اليرموك،

ونزل دمشق، وعاش إلى خلافة معاوية - رضي الله عنهما -.

انظر: الاستيعاب ٢١٧/٣-٢١٨، تجريد أسماء الصحابة ١٦٥/١، الإصابة ١٩١/٣-١٩٢.

(٦) هو بدر الدين أبو محمد: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحلبي الأصل

القاهري الحنفي المعروف بالعيني، ولد في رمضان سنة ٧٦٢هـ، وصنف تصانيف كثيرة منها:

"عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، وكان ينقل فيه شرح الحافظ ابن حجر، وربما

يتعقب ذلك، توفي في القاهرة سنة ٨٥٥هـ.

انظر: الشذرات ٢٨٦/٧-٢٨٨، البدر الطالع ٢٩٤/٢-٢٩٥.

(٧) يعني به "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" وهو مطبوع في عشرين مجلداً.

(٨) في عمدة القاري ٤٤/١: "تمثله" بدل "تمثيله".

خوفا أن يفتن به النساء<sup>(١)</sup> انتهى. \* <sup>(٢)</sup> وكان<sup>(٣)</sup> {يدنو من  
 النبي -صلى الله عليه وسلم-، حتى يضع ركبتيه إلى  
 ركبتيه وكفيه على فخذه} كما في الحديث المشهور الذي  
 رواه مسلم<sup>(٤)</sup>.

{وقلوب المخلصين تتسع للإيمان بأن من الممكن أنه يدنيه

[استطرد من الشارح منه وهو في مستقره من السموات<sup>(٥)</sup>] قال القتيبي<sup>(٦)</sup> إذا أتى  
 جبريل \* (واسم جبريل سرياني ، ومعناه: عبد الرحمن أو عبد العزيز  
 حول اسم جبريل]

(١) عمدة القاري ١/٤٤.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) يعني جبريل عليه السلام.

(٤) يشير إلى حديث جبريل المشهور، وقد رواه مسلم في كتاب الإيمان (٣٦/١-٣٨) عن  
 عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فأوله (بينما نحن عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذ طلع  
 علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد  
 حتى جلس إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على  
 فخذه... الحديث، ورواه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل عن الإيمان  
 والإسلام والإحسان وعلم الساعة... إلخ (١/١٨) ، وكذا مسلم في كتاب الإيمان ١/٤٠، ٣٩،  
 كلاهما عن أبي هريرة -رضي الله عنه- وأوله: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوماً  
 بارزاً للناس، فأتاه رجل فقال يا رسول الله ما الإيمان... الحديث.

(٥) إن كان المؤلف يريد بهذا الكلام أن جبريل لم ينزل من السموات إلى الأرض ولم يره  
 الصحابة فهو باطل يردده ظاهر هذا الحديث الصحيح.

وانظر نحو هذا الكلام في الروح لابن القيم ص ٢٣٦، حيث يقول بعد ذكره لمحيء جبريل إلى النبي  
 ﷺ ووضع يديه على فخذه قال: "وما أظنك يتسع بطانك أنه كان حينئذ في الملأ الأعلى  
 فوق السموات حيث هو مستقره، وقد دنا من النبي -ﷺ- هذا الدنو، فإن التصديق بهذا له  
 قلوب خلقت له وأهلت لمعرفته، ومن لم يتسع بطانه لهذا فهو أضيّق [من] أن يتسع للإيمان  
 بالنزول الإلهي إلى سماء الدنيا كل ليلة وهو فوق سماواته على عرشه لا يكون شيء فوقه البتة،  
 بل هو العالي على كل شيء، وعلوه من لوازم ذاته... إلخ

(٦) لم أعرفه.

هكذا جاء عن ابن عباس موقوفاً<sup>(١)</sup> ، أو مرفوعاً أيضاً<sup>(٢)</sup>، والوقف أصح، وأكثر الناس على أن آخر الاسم منه هو اسم الله وهو "إيل"<sup>(٣)</sup>"<sup>(٤)</sup>، وذهب طائفة من أهل العلم إلى أن هذه الأسماء إضافتها مقلوبة<sup>(٥)</sup>، فعلى هذا يكون: إيل عبارة عن العبد ويكون أول الاسم عبارة عن اسم من أسماء الله تعالى<sup>(٦)</sup>، كما ذكر ذلك السهيلي<sup>(٧)</sup> في "روض الأنف"<sup>(٨)</sup>، وذكر عن شيخه<sup>(٩)</sup> أنه يذهب إلى هذا، وأيد ذلك بأن قال: (ألا ترى أن لفظ "عبد" يتكرر إذا قلت: عبد الله وعبد العزيز وعبد الرحمن، كما أن "إيل" في هذه الأسماء متكرر بلفظ واحد والأسماء ألفاظها مختلفة)<sup>(١٠)</sup> \* <sup>(١١)</sup> إلى النبي صلى الله عليه وسلم في صورة رجل تكون روحه منتقلة من ذلك الجسد العظيم إلى

- 
- (١) انظر: جامع البيان ١/٤٣٧، تفسير ابن كثير ١/١٣٢، ١٣٠، الدر المنثور ١/٢٢٥.
- (٢) لم أحده مرفوعاً عن ابن عباس، وإنما ورد في الدر المنثور ١/٢٢٥ مرفوعاً قال: "وأخرج الدلمي عن أبي أمامة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (اسم جبريل عبد الله واسم اسرافيل عبد الرحمن).
- (٣) انظر: جامع البيان ١/٤٣٧، تفسير ابن كثير ١/١٣٠، ١٣٢.
- (٤) الروض الأنف ١/٢٧٢.
- (٥) الروض الأنف ١/٢٧٢.
- (٦) انظر: تفسير ابن كثير ١/١٣٠، الروض الأنف ١/٢٧٢.
- (٧) هو أبو القاسم وأبو زيد: عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ الخثعمي الأندلسي المالقي المالكي الضرير، صاحب "روض الأنف" وغيره، ولد سنة ٥٠٨هـ، وكان إماماً في لسان العرب، واسع المعرفة، عمي وله سبع عشرة سنة، مات بمراكش سنة ٥٨١هـ، وهو منسوب إلى قرية السهيل قرب مالقة.
- انظر: طبقات الحفاظ ص ٤٨١، الشذرات ٤/٢٧١-٢٧٢.
- (٨) كتاب الروض الأنف مطبوع وهو شرح لسيرة ابن هشام.
- (٩) لم أعرفه حتى الآن.
- (١٠) انظر: الروض الأنف ١/٢٧٢.
- (١١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

[٢٧٣] ذلك الجسد الآخر (ولا يبعد بأن لا يكون / هذا الانتقال موجب لموت الجسد العظيم، بل يبقى حيا لا ينقص من معارفه<sup>(١)</sup> شيء ويكون انتقال روحه إلى الجسد الثاني كانتقال أرواح الشهداء إلى أجواف طير خضر \* مع اتصالها بقبورها \*<sup>(٢)</sup> وموت الأجساد بمفارقة الأرواح، ليس بواجب عقلا \* لتجويزه ذهاب الروح ولا يموت الجسد \*<sup>(٣)</sup> بل بعادة أجزاها الله في بني آدم فلا يلزم في غيرهم)<sup>(٤)</sup> \* وبما ذكر يندفع ما يقال إن جبريل إذا لقي النبي -صلى الله عليه وسلم- [في صورة] رجل<sup>(٥)</sup> ، فأين تكون روحه؟ فإن كانت في الجسد الذي له ستمائة جناح؛ فالذي أتى لا روح جبريل ولا جسده، وإن كانت في هذا الجسد بقي جسده الأصلي بلا روح.<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup>

[عودة إلى مناقشة ابن القيم قال {أي ابن القيم} (وإنما يأتي الغلط) لأكثر الناس في الموضوع القيم كلام ابن حزم] {من قياس الغائب على الشاهد، فيعتقد أن الروح من جنس ما يعهد من الأجسام التي إذا شغلت مكانا لم يمكن أن تكون في غيره<sup>(٨)</sup>} {من الأمكنة، وهذا غلط محض} بل الروح

(١) في عمدة القاري ٥١/١ : من مفارقه.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) عمدة القاري ٥١/١ .

(٥) هكذا في "ه" وفي عمدة القاري ٥١/١... في صورة دحية فأين تكون روحه؟... إلخ

(٦) انظر: عمدة القاري ٥١/١ .

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) العبارة في الروح ص ٢٣٤ ليست هكذا وإنما هي بمعناها، ولكن هذه العبارة نص ما في

شرح الصدور للسيوطي ص ٣٢٠-٣٢١ .

فوق السموات في أعلى عليين فترد إلى القبر فترد السلام وتعلم  
بالمسلم وهي في مكانها وروح رسول الله-صلى الله عليه وسلم- في  
الرفيق الأعلى دائماً، ويردها الله سبحانه إلى القبر فترد السلام على من  
سلم عليه وتسمع كلامه، {وقد رأى النبي-صلى الله عليه  
وسلم- ليلة الإسراء موسى قائماً يصلي في قبره، وراه  
في السماء السادسة}، على ما هو الصحيح، كما تقدم<sup>(١)</sup>، أو  
السابعة على ما ورد في بعض الروايات، {فالروح} إما أن تكون  
سريعة الحركة والانتقال كلمح البصر<sup>(٢)</sup> أو أنها {كانت هناك في  
مثال البدن، ولها اتصال بالبدن بحيث يصلي في قبره ويرد  
على من يسلم عليه، وهو في الرفيق الأعلى، ولا تنافي بين  
الأمرين، فإن شأن الأرواح غير شأن الأبدان}، كما تحقق/،  
فإنك تجد الروحين المتلائمتين المتناسبتين في غاية التجاور والقرب، وإن  
كان بين بدنيهما بعد المشرقين، وتجد الروحين المتباغضتين بينهما غاية  
البعد، وإن كان أجسادهما متجاورين متلاصقين، وليس نزول الروح  
وصعودها وقربها وبعدها من جنس ما للبدن، فإنها تصعد فوق  
السموات ثم تهبط إلى الأرض، وذلك ما بين قبضها ووضع الميت في  
قبره، وهو زمن يسير كما ورد ذلك، ولا يصعد البدن في  
مثله، وكذلك صعودها وعودها إلى البدن في النوم واليقظة<sup>(٣)</sup>،

(١) انظر ص ٢٩٢ من هذا الباب وقد سبق تخريج الحديث هناك.

(٢) انظر: الروح ص ٢٣٤.

(٣) في "ه"، "ع" اليقظة والصواب ما أثبتته.

{وقد مثل ذلك بعضهم في الشمس<sup>(١)</sup>} {والشعاع فإن الشمس {بالسما<sup>(٢)</sup> وشعاعها في الأرض} كما تقدم<sup>(٣)</sup> ذلك في عبارة المناري. {وإن كان غير تام المطابقة من حيث إن الشعاع} الذي على الأرض ليس هو الشمس ولا صفتها و {إنما هو عرض للشمس} أي للبتها والجرم المقابل لها. {وأما الروح فهي} نفسها تصعد و {تنزل ، وأما رؤية النبي-صلى الله عليه وسلم-الأنبياء ليلة الإسراء في السموات الصحيح<sup>(٤)</sup> أنه رأى الأرواح في مثال الأجساد مع ورود أنهم أحياء في قبورهم يصلون<sup>(٥)</sup>} {أي باتصال الأرواح في أجسادهم كما مر<sup>(٦)</sup>.

{ثم قال<sup>(٧)</sup>} {وهذا مع القطع بأن روحه في أعلى عليين، أو الجنة، أو السماء ، أو أن<sup>(٨)</sup> لها بالبدن اتصالا بحيث تدرك} وترد السلام {وتسمع} الكلام {وتصلي و[تقرأ]<sup>(٩)</sup>} القرآن {وإنما يستغرب هذا لكون الشاهد الدنيوي ليس

(١) في العقد الثمين ص ١٦٩ بالشمس.

(٢) في العقد ص ١٦٩ في السماء.

(٣) سبق ص ٢٩٤.

(٤) في العقد ص ١٦٩: فالصحيح...

(٥) انظر: شرح الصدور ص ٣٢١.

(٦) انظر ص ٢٨٦-٢٩٤ أول الباب

(٧) يعني ابن القيم.

(٨) في العقد الثمين ص ١٦٩: وأن.

(٩) في "ه" ، "ع" وتقرأ والصواب ما أثبتته.

فيه ما يشابه هذا، وأمور البرزخ والآخرة على نمط غير

[٢٧٤] هذا المؤلف في الدنيا).<sup>(١)</sup> انتهى { / ما قاله ابن القيم.

(وقالت طائفة مستقر الأرواح بفناء الجنة على بابها يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها)<sup>(٢)</sup>، وقال مالك بلغني أن الروح مرسله تذهب حيث [شاءت]<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> وقال الإمام أحمد: أرواح الكفار في النار وأرواح المؤمنين في الجنة<sup>(٥)</sup>، وقال أبو عبد الله بن منده: قالت طائفة من الصحابة والتابعين: أرواح المؤمنين عند الله عز وجل ولم يزيدوا على ذلك<sup>(٦)</sup>، وروي عن جماعة من الصحابة والتابعين: أن أرواح المؤمنين بالجابية<sup>(٧)</sup> وأرواح الكفار ببرهوت<sup>(٨)</sup> بئر

---

(١) شرح الصدور ص ٣٢١. وهذا الكلام الذي نسبه المؤلف والد الشارح لابن القيم هو موجود بنصه في شرح الصدور للسيوطي، ولم أجده بنصه في الروح وإنما وجدته بمعناه ٢٣٤-٢٣٧.

(٢) الروح ص ٢١٢.

(٣) في "ه"، "ع" شانت والصواب ما أثبتته.

(٤) الروح ص ٢١٢. ولعله يعني أن أرواح المؤمنين تذهب حيث شاءت في الجنة [ولم أقف على قول مالك هذا في غير الروح لابن القيم] وأما القول بأنها مرسله مطلقة تذهب حيث شاءت فإنه لا دليل عليه فيما أعلم.

(٥) الروح ص ٢١٣.

(٦) الروح ص ٢١٣.

(٧) سبق التعريف بالجابية ص ٣٢١.

(٨) برهوت: بفتح أوله وثانيه، وبالهاء المضمومة، والتاء المعجمة فوقها نقطتان: واد باليمن وقيل: في أقصى تيه حضر موت، وقيل: بئر بحضرموت، ورد أن فيها أرواح الكفار، وقيل: هو اسم البلد الذي فيه البئر، وهي بئر عادية قديمة عميقة في فلاة واد مظلم راتحتها منتنة فظيعة جدا. انظر: معجم ما استعجم ١/٢٤٦، آثار البلاد ص ٣٨، معجم البلدان ١/٤٠٥-٤٠٦، مرصد الإطلاع ١/١٩٠.



بحضرموت<sup>(١)</sup> (٢) (وقال كعب أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة تحت خد إبليس، وقالت طائفة: أرواح المؤمنين بيئر زمزم<sup>(٣)</sup> وأرواح الكفار بيئر برهوت)<sup>(٤)</sup>، وبقيت أقوال آخر أعرضنا عنها وعن دلائل أصحاب هذه الأقوال خوف الإطالة.

[أنواع تعلق الروح {وقال} ابن القيم {في موضع آخر} للروح بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة {الأحكام} بالبدن]

{الأول} : تعلقها به {في بطن الأم} جنينا.

{الثاني} : تعلقها به {بعد الولادة<sup>(٥)</sup>}. {

{الثالث} : تعلقها به {في حال النوم فلها به تعلق من وجه ومفارقة من وجه.

{الرابع} : تعلقها به {في البرزخ} وهو هنا ما بين الدنيا والآخرة<sup>(٦)</sup>، {فإنها وإن كانت فارقتة بالموت} وتجردت

(١) حَضْرَمَوْت : بالفتح ثم السكون وفتح الراء والميم-اسمان مركبان-وهي ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر، وحوطها رمال كثيرة تعرف:"بالأحقاف"،وقيل: مخلاف باليمن بينه وبين البحر رمال، والنسبة إليها حضرمي. انظر: معجم ما استعجم ٢/٤٥٥، آثار البلاد ص ٣٥-٣٨، معجم البلدان ٢/٢٦٩-٢٧١، مرصد الإطلاع ١/٤٠٩.

(٢) الروح ص ٢١٢-٢١٣.

(٣) سبق التعريف بها ص ٣٢٠.

(٤) الروح ص ٢١٣-٢١٤.

(٥) في الروح ص ١٠٩ هكذا: الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى الأرض.

(٦) هذه الجملة [وهو هنا ما بين الدنيا والآخرة] ليست في الروح ص ١٠٩.

عنه<sup>(١)</sup>، {فإنها لم تفارقه فراقا كلياً بحيث لم يبق<sup>(٢)</sup> لها إليه التفات} البتة<sup>(٣)</sup>، فإنها ورد ردها إليه وقت سلام المسلم<sup>(٤)</sup>، وورد أنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه<sup>(٥)</sup>، وهذا الرد إعادة خاصة/ لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة.

{الخامس: تعلقها} به {يوم البعث} للأجساد<sup>(٦)</sup>، {وهو أكمل أنواع التعلقات<sup>(٧)</sup>} بالبدن {ولا نسبة لما قبله} من أنواع التعلق {إليه إذ} هو تعلق {لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً}.<sup>(٨)</sup>

ثم سرد الأقوال {في مستقر الأرواح وذكر مأخذ أربابها وقد [الصحيح في مستقر ذكرنا بعض ذلك {فقال<sup>(٩)</sup>} (ولا يحكم على قول من هذه

(١) العبارة في الروح ص ١٠٩ هكذا: [فإنها وإن تجردت عنه] بدل [فإنها وإن كانت فارقته]

إلخ...

(٢) في الروح ص ١٠٩: لا يبقى.

(٣) العبارة في الروح ص ١٠٩ هكذا: ...إلتفات إليه البتة.

(٤) سبق بعض الأحاديث الدالة على ذلك ص ٣٣٩ كحديث ابن عباس "ما من أحد يمر بقبر

أخيه المؤمن فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام" ... ونحو ذلك وقد سبق نخرجها هناك.

(٥) هذه الجملة [وورد أنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه] ليست في الروح ص ١٠٩.

والحديث رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال ٩٢/٢، ومسلم في

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٤/٢٢٠١-٢٢٠٣ رقم (٧١)، ورواه غيرهما.

(٦) في الروح ص ١٠٩ يوم بعث الأجساد.

(٧) الروح ص ١٠٩ تعلقها.

(٨) الروح ص ١٠٩.

(٩) هذا الكلام المنسوب لابن القيم لم أجده في الروح في مكان واحد بل وجدته مفرقا وفيه

زيادات أحيانا ولذلك فإني سوف أقارنه بما في شرح الصدور لأنه موجود فيه كاملاً.

الأقوال بعينه باصحة ولا بالبطلان<sup>(١)</sup>، بل الصحيح أن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت، ولا تعارض بين الأدلة، فإن كلا منها وارد على فريق من الناس بحسب درجاتهم في السعادة والشقاوة<sup>(٢)</sup>. فمنها: أرواح في أعلى عليين في [الملاء]<sup>(٣)</sup> الأعلى وهم الأنبياء {صلوات الله وسلامه عليهم} {وهم متفاوتون في منازلهم كما رآهم النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة الإسراء<sup>(٤)</sup>} وهو أنه رأى في السماء الأولى آدم، وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم<sup>(٥)</sup>. {ومنها أرواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة - حيث [شاءت]<sup>(٦)</sup>} كما تقدمت الرواية<sup>(٧)</sup> بذلك<sup>(٨)</sup> {وهي أرواح بعض الشهداء لا جميعهم، فإن منهم من يُحبس عن دخول الجنة لِدَيْن، كما في حديث البارقي<sup>(٩)</sup>}

(١) في شرح الصدور ص ٣٢٣ هكذا: ولا غيره بالبطلان...

(٢) في شرح الصدور ص ٣٢٣ هكذا: أو الشقاوة...

(٣) في "ه"، "ع": في الملاء والصواب ما أثبتته وهو ما في شرح الصدور ص ٣٢٣.

(٤) شرح الصدور ص ٣٢٣.

(٥) كما في حديث الإسراء والمعراج. وقد سبق تخريجه ص ٢٩٢.

(٦) في "ه"، "ع": شانت، وهو خطأ، والصواب ما أثبتته.

(٧) جملة [كما تقدمت الرواية بذلك] ليست في شرح الصدور ص ٣٢٣.

(٨) سبق ص ٣١٥.

(٩) في شرح الصدور: لدين أو لغيره كما في المسند...

والمقصود بحديث البارقي: حديث ابن عباس: (الشهداء على بارقي نهر يباب الجنة...) الحديث.

وقد تقدم<sup>(١)</sup>، وكما في المسند عن محمد بن عبد الله بن جحش<sup>(٢)</sup> عن [أبيه]<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> أن رجلا جاء إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: مالي إن قتلت في سبيل الله؟ قال الجنة، فلما ولى/ قال إلا الذي<sup>(٥)</sup> سارني به جبريل آنفا<sup>(٦)</sup>، {ومنها من يكون} مقره {على باب الجنة، كما في حديث ابن عباس} المتقدم {ومنها من يكون محبوبا في قبره، كحديث

[٢٧٥]

(١) ص ٣١٤ وسبق تحريجه هناك.

(٢) هو محمد بن عبد الله بن جحش بن رباب الأسدي -من صغار الصحابة- وقال المزني... "مختلف في صحبته" -وهو ابن أخي أم المؤمنين زينب بنت جحش، هاجر مع أبيه، روى له النسائي وابن ماجه.

انظر: الاستيعاب ١/٣٦-٣٧، تجريد أسماء الصحابة ٢/٥٩، تهذيب الكمال ٢٥/٤٥٨-٤٦٠، الإصابة ٩/١٢٠-١٢١.

(٣) زيادة من المسند ٤/١٣٩-٣٥٠، ١٤٠. وليست في "ه"، "ع" ولا في شرح الصدور ص ٣٢٣.

(٤) أبوه هو: عبد الله بن جحش بن رباب بن يعمر أبو محمد الأسدي أحد السابقين إلى الإسلام هاجر إلى الحبشة وشهد بدرا وهو أول من أمره النبي -صلى الله عليه وسلم- على سرية وقد استشهد يوم أحد ودفن هو وحمزة في قبر واحد وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة. انظر: الاستيعاب ٦/١٢٦-١٣٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٠٢، الإصابة ٦/٣٤-٣٥.

(٥) هكذا في ه، ع، الذي، وفي الحديث "الدين".

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده في (مسند عبد الله بن جحش رضي الله عنه) ٤/١٣٩-١٤٠، ٣٥٠، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/١٢٧: "رواه أحمد وفيه أبو كثير وهو مستور؛ وبقية رجاله ثقات"، وورد نحوه من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- في المسند أيضا ٢/٣٣٠، ٣٠٨.

صاحب الشملة { التي غلها ثم استشهد<sup>(١)</sup> }، وقد تقدم في الباب السادس<sup>(٢)</sup>.

[الأنفس الأرضية] ومنهم من يكون محبوسا في الأرض لم تصل روحه إلى [الملاء]<sup>(٤)</sup> الأعلى فإنها كانت روحا سفلية أرضية فإن الأنفس الأرضية لا تجامع الأنفس [السماوية]<sup>(٥)</sup> كما أنها لا تجامعها في الدنيا<sup>(٦)</sup> { فالنفس التي لم تكتسب في الدنيا معرفة ربها ومحبه وذكره والأنس به والتقرب إليه هي<sup>(٧)</sup> أرضية سفلية لا تكون بعد المفارقة لبدنها إلا هناك كما أن النفس العلوية التي كانت في الدنيا عاكفة على محبة الله وذكره والتقرب إليه والأنس به تكون بعد المفارقة مع الأرواح العلوية المناسبة لها، فالمرء مع من أحب<sup>(٨)</sup> في

---

(١) الصواب أن يقول : ثم مات ، وليس كل من قتل في المعركة يكون شهيدا ، مع أن هذا قد غل شملة يوم خيبر

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ٨١/٥، وفي كتاب الأيمان والندور، باب هل يدخل في الأيمان والندور الأرض والزروع والأمتعة ٢٣٥/٧، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١٠٨/١. (ح ١١٥)

(٣) في الجزء الذي حققه د. صالح الدقيل ص ٣٤٢.

(٤) في "هـ" ، "ع" الملاء والصواب ما أثبتته.

(٥) في "هـ" ، "ع" السمائية وما أثبتته هو ما في الروح ص ٢٦٣ وشرح الصدور ص ٣٢٣، وهو أصوب.

(٦) شرح الصدور ص ٣٢٣.

(٧) في الروح ص ٢٦٣ بل هي.

(٨) يشير إلى حديث: (المرء مع من أحب) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل... ١١٢/٧-١١٣، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب ٢٠٣٤/٤ رقم (١٦٥).

البرزخ ويوم القيامة، والله تعالى [يزوج] <sup>(١)</sup> النفوس بعضها ببعض في  
البرزخ ويوم المعاد <sup>(٢)</sup> كما ورد في قوله -صلى الله عليه وسلم-  
"الأرواح جنود مجندة... <sup>(٣)</sup>" الحديث المتقدم.

{فالروح بعد المفارقة تلحق بأشكالها} وإخوانها <sup>(٤)</sup>  
{وأصحاب عملها} فتكون معهم هناك {ومنها} <sup>(٥)</sup> أرواح  
في تنور الزناة {والزواني، {وأرواح في نهر الدم} تسبح فيه  
وتلقم الحجارة <sup>(٦)</sup> كما في الحديث الطويل الذي رواه البخاري عن  
سمرة بن جندب <sup>(٧)</sup> فإن فيه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-  
قال: "فأتينا على مثل التنور، فإذا لغط وأصوات، قال فاطلعتنا فيه، فإذا  
فيه رجال ونساء عراة، وإذا هم يأتيهم لهب [من أسفل] <sup>(٨)</sup> منهم فإذا

---

(١) في "هـ"، "ع" يروح، وفي الروح ص ٢٦٣: يزوج، وهو أصوب لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ  
زُوِّجَتْ﴾ [التكوير/٧] أي جمع كل شكل إلى نظيره، وقيل: ردت الأرواح إلى أجسادها،  
وقيل غير ذلك. انظر: جامع البيان ٣٠/٦٩-٧٠، معالم التنزيل ٤/٤٥٢، تفسير القرآن  
العظيم ٤/٤٧٦-٤٧٧.

(٢) الروح ص ٢٦٣.

(٣) متفق عليه، وقد سبق تخريجه ص ٣٢٥.

(٤) في الروح ص ٢٦٣: وإخوانها.

(٥) في "هـ": ومنهم وما أثبتته في "ع"، والعقد الثمين ص ١٧٠، والروح ص ٢٦٣.

(٦) الروح ص ٢٦٣.

(٧) هو سمرة بن جندب بن هلال بن حريج -بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وآخره جيم-  
الفراري، حليف الأنصار، صحابي جليل -قال: (كنت غلاما على عهد رسول الله -صلى الله  
عليه وسلم- فكننت أحفظ عنه)، نزل البصرة، وكان شديدا على الخوارج، فكانوا يطعنون  
عليه، توفي قبل سنة ٦٠هـ، وقيل: في أول سنة ٦٠هـ.

انظر: الاستيعاب ٤/٢٥٦-٢٥٩، تجريد أسماء الصحابة ١/٢٣٩، الإصابة ٤/٢٥٧.

(٨) زيادة من البخاري ٨/٨٥ ليتضح بها الكلام ويستقيم.

أتاهم/ ذلك اللهب [ضَوْضُوا]<sup>(١)</sup> فقال : قلت: ما هؤلاء؟ قالوا لي :  
انطلق، انطلق، فانطلقنا فأتينا على نهر أحمر مثل الدم، فإذا في النهر  
رجل يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة،  
وإذا ذلك السابح يسبح [ما يسبح]<sup>(٢)</sup> ثم يأتي ذلك الذي قد جمع  
عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجراً، قلت لهما: ما هذان؟ قالوا  
لي: انطلق، انطلق" ... - ثم قالوا له في آخر الحديث- "أما الرجال  
والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنور: فإنهم [الزناة]<sup>(٣)</sup>  
والزواني، وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجارة  
فإنه أكل الربا"<sup>(٤)</sup> {إلى غير ذلك} مما روت به السنة، {فليس  
للأرواح} جميعها {سعيدها وشقيها مستقر واحد} بل  
روح في أعلى عليين وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض<sup>(٥)</sup>،  
{وكلها على اختلاف محالها وتباين مقارها لها الاتصال  
بأجسادها في قبورها ليحصل له أي للجسد من النعيم أو  
العذاب ما كتب له، انتهى<sup>(٦)</sup>}<sup>(٧)</sup>

(١) في "ه"، "ع" : ضوضو، وفي البخاري ٨٥/٨: ضوضوا بإثبات الألف بعد واو الجماعة وهو الصواب. ومعنى ضَوْضُوا : أي ضحوا واستغاثوا، والضوضاة: أصوات الناس وجلبتهم. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/١٠٥، مجمل اللغة ٢/٥٦٩.

(٢) في "ه"، "ع" : ما يسبح، وما أثبتته في البخاري ٨٥/٨ وهو أصوب.

(٣) في "ه"، "ع" الزناة، وما أثبتته في البخاري ٨٦/٨ وهو الصواب.

(٤) رواه البخاري في كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ٨٤/٨-٨٦ عن سمرة بن جندب، وانظر: كتاب الجنائز، باب حدثنا موسى بن إسماعيل ٢/١٠٤-١٠٥ عن سمرة بن جندب.

(٥) الروح ص ٢٦٣.

(٦) في شرح الصدور ص ٣٢٣ : انتهى كلام ابن القيم.

(٧) شرح الصدور ص ٣٢٣.

[من تأمل السنن والآثار (واعلم أنك<sup>(١)</sup>) إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب<sup>(٢)</sup>) عرفت حجة في هذه المسألة لم يجد ذلك، ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة<sup>(٣)</sup> تعارضاً، فإنها كلها حق يصدق بينها تعارضاً] بعضها بعضاً، لكن الشأن في فهمها ومعرفة الروح<sup>(٤)</sup> وأحكامها وأن لها شأناً غير شأن البدن، وأنها مع كونها في الجنة فهي في السماء، وتتصل بفناء القبر وبالبدن فيه، وهي أسرع شيء حركة وانتقالاً وصعوداً وهبوطاً، وأنها تنقسم إلى مرسله ومحبوسة، وعلوية وسفلية، ولها بعد المفارقة: صحة ومرض ولذة ونعيم/ وألم أعظم [مما]<sup>(٥)</sup> كان لها حال اتصالها بالبدن بكثير، فهنالك الحبس والألم والعذاب والمرض والحسرة، وهنالك<sup>(٦)</sup> اللذة والراحة والنعيم والإطلاق، وما أشبه حالها في هذا البدن بحال البدن<sup>(٧)</sup> في بطن أمه، وحالها بعد المفارقة بحاله بعد خروجه من البطن إلى هذه الدار. فلهذه الأنفوس دور<sup>(٨)</sup> كل دار أعظم من التي<sup>(٩)</sup> قبلها : الدار الأولى : في بطن الأم وللأنفس أربع دور] وذلك الحصر والضيق<sup>(١٠)</sup> والظلمات الثلاث، الدار<sup>(١١)</sup> الثانية:

(١) في الروح ص ٢٦٤ : وأنت إذا تأملت...

(٢) في الروح ص ٢٦٤... وكان لك بها فضل اعتناء؛ عرفت حجة ذلك...

(٣) في الروح ص ٢٦٤: الصحيحة في هذا الباب؛ تعارضاً...

(٤) في الروح ص ٢٦٤: "النفوس" بدل "الروح".

(٥) في "ه"، "ع": "...أعظم ما كان؛ وما أنبته هو ما في الروح ص ٢٦٤، وهو الصواب.

(٦) في الروح ص ٢٦٤ : وهناك.

(٧) في الروح ص ٢٦٤... بحال ولد في بطن أمه...

(٨) في الروح ص ٢٦٤ أربع دور...

(٩) في "ع" التي.

(١٠) في الروح ص ٢٦٤... والضيق والغم...

(١١) في الروح ص ٢٦٤... والدار...



هذه<sup>(١)</sup> الدار التي نشأت فيها وألّفَتْها واكتسبت فيها الخير والشر وأسباب السعادة والشقاوة. الدار<sup>(٢)</sup> الثالثة: دار البرزخ: وهي أوسع من هذه الدار<sup>(٣)</sup> بل نسبتها إليها<sup>(٤)</sup> كنسبة هذه الدار إلى الدار الأولى<sup>(٥)</sup>.

الدار<sup>(٦)</sup> الرابعة: هي<sup>(٧)</sup> دار القرار وهي الجنة أو النار فلا دار بعدها والله تعالى ينقلها في هذه [الدور]<sup>(٨)</sup> طبقا بعد طبق، حتى يبلغها الدار التي لا يصلح لها غيرها ولا يليق بها سواها، وهي التي خلقت لها و[هيئت]<sup>(٩)</sup> للعمل المرصل لها<sup>(١٠)</sup>. ولها في كل دار من هذه الدور حكم وشأن غير شأن الدار الأخرى، فتبارك الله فاطرها ومنشيها ومميتها ومحيتها ومسعاها ومشقيها<sup>(١١)</sup>، فمن عرفها كما ينبغي شهد

---

(١) في الروح ص ٢٦٤... هي الدار...

(٢) في الروح ص ٢٦٤ والدار...

(٣) في الروح ص ٢٦٤... من هذه الدار؛ وأعظم، بل...

(٤) في الروح ص ٢٦٤ إليه، وهو الصواب فيما يظهر بحيث يكون المعنى نسبتها إلى البرزخ كنسبة الدار الثانية (الدنيا) إلى الأولى (بطن الأم).

(٥) في الروح ص ٢٦٤... إلى الأولى.

(٦) في الروح ص ٢٦٤ والدار...

(٧) هي، ليست في الروح ص ٢٦٤.

(٨) في "هـ"، "ع": الدار، ولا معنى له، سواء أريد بها الدنيا أم دار القرار، وفي الروح الدور وهو الصواب، وهو ما أثبتته.

(٩) في "هـ"، "ع" هيأت وهو خطأ، وما أثبتته في الروح ص ٢٦٤: وهو الصواب.

(١٠) في الروح ص ٢٦٥: لها إليها.

(١١) في الروح ص ٢٦٥ بعد ومشقيها: "الذي فاوت بينها في درجات سعادتها وشقاوتها، كما فاوت بينها في مراتب علومها وأعمالها وقواها وأخلاقها". فمن عرفها... إلخ

أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي<sup>(١)</sup> له الملك كله، وله الحمد كله، وبيده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله، وله القوة كلها، والقدرة كلها، والعز كله، والحكمة كلها، والكمال المطلق من جميع الوجوه، وعرف بمعرفة نفسه صدق أنبياءه ورسله وأن الذي [جاءوا]<sup>(٢)</sup> به هو الحق الذي تشهد به العقول وتقر به الفطر وما خالفه هو الباطل والله/الموفق والميسر<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

[٢٧٦] ب

[نقل الميت أو تفرق أجزاءه لا يؤثر على اتصال الروح بالجسد] {وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني<sup>(٥)</sup> بعد كلام علي نحو ما تقدم: (ومع ذلك فإذا نقل الميت من قبر إلى قبر فالاتصال المذكور} أي اتصال الروح بالجسد {مستقر<sup>(٦)</sup>،} على حاله لم يتغير، {وكذا لو تفرقت الأجزاء} أي أجزاء البدن ولو في بطون السباع {انتهى}<sup>(٧)</sup>.

(وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام<sup>(٨)</sup> في

(١) الذي ليست في الروح ص ٢٦٥.

(٢) في "هـ" جاءوا وما أثبتته في "ع" وهو أصوب.

(٣) في الروح ص ٢٦٥ بدل "والله الموفق والمسير"، "وبالله التوفيق".

(٤) ما بين القوسين ( ) منقول من الروح ص ٢٦٤-٢٦٥.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٢٥، وكلامه هذا نقله عنه السيوطي في شرح الصدور ص ٣٢٥.

قال: "وقال الحافظ ابن حجر في فتاويه:..." وذكره بعد كلام في مسألة مستقر الأرواح. ولم أجد هذا الكلام فيما وقفت عليه من فتاويه قسم العقيدة تحقيق محمد تامر.

(٦) في شرح الصدور ص ٣٢٥: مستمر وهو أصوب.

(٧) انظر: شرح الصدور ص ٣٢٥.

(٨) هو الشيخ عز الدين ويقال له العز: عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم بن الحسن بن محمد المهذب، أبو محمد السلمي الدمشقي الشافعي، شيخ المذهب، الملقب بـ"سلطان العلماء"، ولد

==

أماليه<sup>(١)</sup>، في قوله تعالى : ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل  
الله أمواتا بل أحياء﴾<sup>(٢)</sup> : فإن قيل : الأموات كلهم كذلك<sup>(٣)</sup>  
{ أم لا ؟ } فالجواب : أن الكل { أي : كل الأموات } ليس  
كذلك، لأن الموت عبارة عن أن تنزع الروح عن  
الأجساد لقوله تعالى : ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾<sup>(٤)</sup>  
الآية، أي : يأخذها وافية من الأجساد { بأن يقطع  
تعلقها عنها وتصرفها فيها، } والمجاهد تنقل روحه إلى طير  
أخضر<sup>(٥)</sup> { كما ورد ذلك، } فقد انتقل من جسد  
إلى { جسد } آخر بخلاف غيره { فإنه ليس له ذلك، } [فإن  
أرواحهم تنفى من الأجساد] <sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>.

---

في دمشق سنة ٥٧٧هـ، أو سنة ٥٧٨هـ، له مصنفات كثيرة منها التفسير، والفتاوى الموصلية،  
وله أمالي وغير ذلك، وتوفي في مصر سنة ٦٦٠هـ، وقد نيف على الثمانين.  
انظر: البداية والنهاية ١٣/٢٣٥-٢٣٦، طبقات الشافعية للسبكي ٥/٨٠-١٠٧ وفيه: ابن أبي  
القاسم. وكذا في الشذرات ٥/٣٠١-٣٠٢.

(١) لم أقف عليها، ويبدو لي أنها لم تطبع، والنص موجود في شرح الصدور ص ٣٢٨.

(٢) آل عمران/١٦٩.

(٣) في شرح الصدور ص ٣٢٨: فإن قيل الأموات كلهم كذلك، فكيف خصص هؤلاء؟

(٤) الزمر/٤٢.

(٥) في شرح الصدور ص ٣٢٨: خضر.

(٦) ما بين المعكوفين في العقد الثمين ص ١٧١ وفي شرح الصدور ص ٣٢٨ وهي تمام كلام ابن

عبد السلام وليست في "ه"، "ع".

(٧) انظر: شرح الصدور ص ٣٢٨

[اعتراض]

ثم استشعر<sup>(١)</sup> اعتراضاً وهو أن ما ذكرت من أن ذلك مخصوص بالمجاهد دون غيره، معارض بحديث كعب بن مالك<sup>(٢)</sup> الذي أخرجه في الموطأ<sup>(٣)</sup> أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه"<sup>(٤)</sup> فقوله: "نسمة المؤمن" تعم الشهيد وغيره، فأجاب بقوله: {وأما حديث كعب: "نسمة المؤمن"<sup>(٥)</sup> } أي روحه<sup>(٦)</sup>، {فهذا العموم محمول على المجاهدين، لأنه قد ورد أن الروح في القبر يعرض عليها مقعدها من الجنة والنار، ولأننا أمرنا بالسلام/ على أهل القبور} كما سيأتي في الزيارة<sup>(٧)</sup> {ولو لا} أن {الأرواح<sup>(٨)</sup> }

[جوابه]

(١) قد يكون المراد به ابن عبد السلام لأن الجواب عن الحديث من كلامه كما في شرح الصدور ص ٣٢٨، وقد يكون المراد المؤلف وذلك بأن يظن الشارح أن الجواب من أبيه، والله أعلم.  
(٢) هو كعب بن مالك بن أبي كعب عمرو بن القين السلمي الأنصاري الخزرجي، شاعر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصاحبه، وأحد الثلاثة الذين خلفوا، فتاب الله عليهم، شهد العقبة، وأحدًا وما بعدها، وتخلف عن تبوك، فصدق، فتاب الله عليه، وكانت وفاته بدمشق سنة خمسين للهجرة، وقيل غير ذلك، وهو ابن سبع وسبعين سنة. وكان قد عمي وذهب بصره في آخر عمره، وقد روى عنه جماعة من التابعين. انظر: الاستيعاب ٩/٢٥١-٢٥٦، تجريد أسماء الصحابة ٢/٣٣، السير ٢/٥٢٣-٥٣٠، الإصابة ٨/٣٠٤-٣٠٥، الشذرات ١/٥٦.

(٣) موطأ مالك في كتاب الجنائز، باب جامع الجنائز ١/٢٤٠.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٢١.

(٥) في شرح الصدور ص ٣٢٨: نسمة المؤمن... إلى آخره وقد سبق تخريجه ص ٣٢١.

(٦) انظر: التمهيد ١١/٥٨.

(٧) في الباب الثاني عشر: ص ٣٩٢ وما بعدها.

(٨) في شرح الصدور ص ٣٢٨: {ولو لا أن الأرواح تُذكر لما أمرنا بالسلام عليهم} وهذا أصوب.

أي: أرواح المؤمنين في القبور بل كانت<sup>(١)</sup> في الجنة كأرواح  
المجاهدين؛ {لما أمرنا بالسلام عليهم.}

[تعقيب من الشارح] قلت: وهذا الذي ذكره على مذهب من قال: إن أرواح المؤمنين في  
القبور، والصحيح: أن أرواح المؤمنين كلهم في الجنة؛ الشهداء  
وغيرهم<sup>(٢)</sup> إذا لم تحبسهم كبيرة ولا دين<sup>(٣)</sup>، ولا [منافاة]<sup>(٤)</sup> بين قوله -  
صلى الله عليه وسلم-: "نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة"<sup>(٥)</sup>  
وبين قوله -صلى الله عليه وسلم-: "إن أحدكم إذا مات عرض عليه  
مقعه بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان  
من أهل النار فمن أهل النار"<sup>(٦)</sup>. كما سيأتي منقولاً عن ابن القيم<sup>(٧)</sup>.

[لا تعارض بين الأدلة] (فهذا الخطاب يتناول الميت على فراشه والشهيد، كما أن قوله: "نسمة  
المؤمن"<sup>(٨)</sup>. يتناول الشهيد وغيره، ومع كونه يعرض عليه مقعه بالغداة  
والعشي؛ ترد روحه أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وأما المقعد الخاص  
به<sup>(٩)</sup> فإنما<sup>(١٠)</sup> يدخله يوم القيامة، ويدل عليه أن منازل الشهداء

(١) هكذا في "ه"، "ع" [بل كانت] بإثبات بل ولعلها زائدة فالسياق يصح بدونها.

(٢) انظر: الروح ص ٢١٨، ٢١٢، ٢٢٩.

(٣) انظر: الروح ص ٢١٢ قال ابن القيم: "وهذا مذهب أبي هريرة وعبد الله بن عمر رضي الله  
عنهم".

(٤) في "ه"، "ع": ولا منافات، والصواب ما أثبتته.

(٥) سبق تخريجه ص ٣٢١.

(٦) سبق تخريجه ص ٣٣١.

(٧) ص ٣٥٨ وانظر الروح ص ٢٢٩، ٢٢٦.

(٨) سبق تخريجه ص ٣٢١.

(٩) في الروح ص ٢٢٦: وأما المقعد الخاص به والبيت الذي أعيد له... إلخ

(١٠) في الروح ص ٢٢٦: فإنه إنما..

دورهم<sup>(١)</sup> وقصورهم التي أعد الله لهم ليست هي تلك القناديل التي تأوي إليها في البرزخ قطعاً، فهم يرون منازلهم ومقاعدهم من الجنة ويكون مستقرهم في تلك القناديل<sup>(٢)</sup>، فإن الدخول التام الكامل إنما يكون يوم القيامة، وأما دخول<sup>(٣)</sup> الأرواح الجنة في البرزخ فهو أمر يكون دون ذلك<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup> (فتنعم الأرواح بالجنة في البرزخ شيء، وتنعمها مع الأبدان بها<sup>(٦)</sup> يوم القيامة شيء آخر)<sup>(٧)</sup>، (فظهر أنه لا يعارض هذا القول من السنة<sup>(٨)</sup> شيء وإنما تعاضده/ السنة وتوافقته)<sup>(٩)</sup>. وأما الأمر بالسلام على أهل القبور فلا ينافي ذلك أيضاً فإن الروح لها تعلق بالبدن، بحيث يرد السلام على المسلم كما تقدم ذلك<sup>(١٠)</sup> على أن الصحابة كانوا يسلمون على شهداء أحد، وقد ثبت أن أرواحهم في الجنة تسرح حيث [شاءت]<sup>(١١)</sup><sup>(١٢)</sup> كما تقدم<sup>(١٣)</sup>،

(١) في الروح ص ٢٢٦ : ودورهم...

(٢) في الروح ص ٢٢٧ : القناديل المعلقة بالعرش...

(٣) في الروح ص ٢٢٧ : ودخول

(٤) العبارة في الروح ص ٢٢٧ هكذا: في البرزخ أمر دون ذلك.

(٥) الروح ص ٢٢٦-٢٢٧.

(٦) العبارة في الروح ص ٢٢٧ هكذا: وتنعمها مع الأبدان يوم القيامة بها شيء آخر.

(٧) الروح ص ٢٢٧

(٨) في الروح ص ٢٢٧ : السنن

(٩) الروح ص ٢٢٧.

(١٠) انظر ص ٢٩٣.

(١١) في "ه" : شئت ، وما أثبتته في "ع" ، وهو الصواب.

(١٢) انظر الروح ص ٢٣٦.

(١٣) انظر ص ٣١٣ وما بعدها.

فحمل<sup>(١)</sup> حديث كعب على الشهداء دون غيرهم، وتخصيصه بهم،  
[عموم حديث كعب فهو تخصيص لا دلالة عليه،(وهو حمل للفظ العام على أقل مسمياته  
للشهداء وغيرهم من فإن الشهداء بالنسبة إلى عموم المؤمنين قليل جدا، والنبي -صلى الله  
المؤمنين] عليه وسلم- علق هذا الجزاء بوصف الإيمان، فهو مقتضي له ولم  
يعلقه بوصف الشهادة، ألا ترى أن الحكم الذي اختص بالشهادة علق  
بوصف الشهادة كقرله في حديث المقدم بن معدي كرب<sup>(٢)</sup>  
[للشهيد عند الله ست "للشهيد<sup>(٣)</sup> عند الله<sup>(٤)</sup> ست خصال : يغفر له<sup>(٥)</sup> في أول دفعة من  
خصال] دمه، ويرى مقعده من الجنة ، ويحلى عليه<sup>(٦)</sup> حلة الإيمان، و[يزوج<sup>(٧)</sup>  
من الحور العين، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر،  
ويوضع على رأسه تاج الوقار؛ الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها،

(١) في الروح ص ٢٢٧ : وأما قبل من قال: إن حديث كعب في الشهداء دون غيرهم،  
فتخصيص ليس في اللفظ ما يدل عليه... إلخ  
(٢) هكذا في "ه" ، "ع" : معدي كرب ، ولعل كتابتها هكذا: معد يكر، أصوب-والله  
أعلم-، وهو: المقدم بن معد يكر بن عمرو بن يزيد بن معد يكر الكندي ، أبو  
كرمة، صحابي جليل، وهو أحد الذين وفدوا على النبي-صلى الله عليه وسلم- من كندة،  
وقد سكن الشام في آخر حياته، حتى توفي في حمص سنة ٨٧هـ، وهو ابن إحدى وتسعين سنة.  
انظر: الاستيعاب ١٠/٢٦٨-٢٦٩ ، تجريد أسماء الصحابة ٢/١٩٢ ، الإصابة ٩/٢٧٤-٢٧٥ وهو فيه : المقدم.  
(٣) في المسند ٤/١٣١: إن للشهيد... [وتأبلته بما في المسند لأنه يوافق في اللفظ وفي ترتيب الخصال،] وفي  
الترمذي ٤/١٨٧، وابن ماجه ٢/٩٣٥: للشهيد... إلخ، وكذلك في الروح ص ٢٢٧.  
(٤) في المسند ٤/١٣١ : عند الله عز وجل...  
(٥) في المسند ٤/١٣١ : أن يغفر له...  
(٦) هكذا في "ه" ، "ع" : عليه، ويست في المسند ٤/١٣١، ولا في ابن ماجه ٢/٩٣٦، ولا في  
الروح ص ٢٢٨، والجملة كلها ليست في الترمذي.  
(٧) في "ه" ، "ع" : يتزوج، وفي المسند ٤/١٣١: يزوج وكذلك في الروح ص ٢٢٨، وهو ما  
أثبتته وهو الصواب.

ويزوج [اثنتين]<sup>(١)</sup> وسبعين من الحور العين ، ويشفع في سبعين إنساناً  
من أقاربه"<sup>(٢)</sup>.

فلما كان هذا يختص بالشهيد قال : " للشهيد"<sup>(٣)</sup> ولم يقل:  
" للمؤمن"<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup> وكذلك سائر الأحاديث منها [ما]<sup>(٦)</sup> علق الحكم  
فيها بالشهادة ، ومنها بالإيمان { قال الإمام السيوطي<sup>(٧)</sup> :  
[اختيار السيوطي] (أختار في أرواح الشهداء: أنها تكون<sup>(٨)</sup> في طير لا أنها  
نفسها طير كما عليه غيره<sup>(٩)</sup>، ويؤيده ما ورد<sup>(١٠)</sup> عن ابن  
عمر أنها<sup>(١١)</sup> تركب في جسد آخر<sup>(١٢)</sup> . وهو وإن كان

(١) في "هـ"، "ع" : باثنتين، وفي المسند/٤/١٣١، والترمذي/٤/١٨٨، والروح ص٢٢٨: اثنتين، وهو ما أثبتته، وهو الصواب.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند في مسند المقدم بن معديكرب الكندي رضي الله عنه/٤/١٣١، وهذا لفظه، ورواه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد/٤/١٨٧-١٨٨، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح غريب"، ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله/٢/٩٣٥-٩٣٦، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي/٢/١٣٢، وفي صحيح سنن ابن ماجه/٢/١٢٩.

(٣) في الروح ص٢٢٨: إن للشهيد...

(٤) في الروح ص٢٢٨: إن للمؤمن...

(٥) الروح ص٢٢٧-٢٢٨.

(٦) زيادة مبي لتبضح الكلام.

(٧) سبقت ترجمته ص١٣٧، وهذا النص في شرح الصدور ص٣٢٨.

(٨) في شرح الصدور ص٣٢٨: كائنة.

(٩) هذه الجملة ليست في شرح الصدور ص٣٢٨.

(١٠) في شرح الصدور: ما تقدم.

(١١) في شرح الصدور: وإنما.

(١٢) لم أقف عليه، وإن كان هو ما سيذكره المؤلف بعد قليل ص٣٥٦، فليس له إسناد بحكم عليه به.



موقوفاً؛ فله حكم المرفوع/ لأن مثله لا يقال من قبل

الرأي<sup>(١)</sup>، وقد رأيت له شاهداً مرفوعاً<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup> انتهى. {

والظاهر هو ما قدمناه من رواية ابن عباس-رضي الله عنهما-<sup>(٤)</sup>. ثم

رأيت الشيخ مرعي الحنبلي<sup>(٥)</sup> ذكر ذلك عن السيوطي<sup>(٦)</sup>، فقال من

بعد ما نقل ذلك عنه<sup>(٧)</sup>: وساق الحديث، وقال فيه: "يهبط الله جسداً

من السماء يجعل فيه روحه، ثم يصعد به إلى الله، فما يمر بسماء من

السموات إلا شيعة الملائكة، حتى يُنتهى به إلى السماء السابعة، فإذا

انتهى به وقع ساجداً، ثم يُؤمر به فيكسى سبعين حلة من الاستبرق،

(١) ولأن ابن عمر رضي الله عنهما لا يعرف بالأخذ عن أهل الكتاب.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) شرح الصدور ص ٣٢٨.

(٤) يعني حديث ابن عباس (لما أصيب إخوانكم يوم أحد... الحديث وقد سبق تخريجه ص ٣١٣،

أو لعله يعني حديث ابن عباس (أرواح الشهداء في جوف طير خضر تعلق من ثم الجنة) وقد سبق تخريجه ص ٣١٥.

(٥) هو الإمام زين الدين: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي، ولد في طول

كرم [شمال غرب نابلس]، ثم انتقل إلى القدس، ثم ارتحل إلى مصر-القاهرة؛ وبقي فيها حتى

توفي سنة ١٠٣٣هـ، وهو أحد أكار علماء الحنابلة بمصر، ومن مصنفاته: غاية المنتهى في الجمع

بين الإقناع والمنتهى [في الفقه الحنبلي]، والكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية،

وأرواح الأشباح في الكلام على الأواح [وهذا في عداد المفقود]. وغيرها.

انظر: السحب الوابلة ص ٤٦٣-٤٦٧، مختصر طبقات الحنابلة ص ١٠٨-١١١، معجم

المؤلفين ٢١٨/١٢-٢١٩، والمستدرك على معجم المؤلفين ص ٧٨٣، والأعلام

للزركلي ٧/٢٠٣.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٣٧.

(٧) لم أقف عليه؛ ولا أدري في أي كتبه، ولعله في أرواح الأشباح في الكلام على الأرواح، ولم

أجد من أشار إلى مكان هذا الكتاب.

ثم يقال: اذهبوا به إلى إخوانه من الشهداء فاجعلوه معهم... الحديث<sup>(١)</sup>. انتهى<sup>(٢)</sup>.

[اعتراض] (فإن قيل<sup>(٣)</sup>: فهذا هو القول بالتناسخ وحلول الأرواح في أبدان غير

[جوابه] أبدانها التي كانت فيها. قيل: هذا المعنى<sup>(٤)</sup> دلت عليه السنة الصريحة،

فهو<sup>(٥)</sup> حق يجب اعتقاده، ولا يبطله تسمية المسمي له تناسخا، كما

أن إثبات ما دل عليه العقل والنقل من صفات الله عز وجل وحقائق

أسمائه الحسنی حق، لا يبطله تسمية المعطلين لها تركيبا وتجسيما<sup>(٦)</sup>

وأمثال ذلك.

[التناسخ الباطل] (وإنما التناسخ الباطل ما يقوله<sup>(٧)</sup> أعداء الرسل من الملاحدة وغيرهم،

الذين ينكرون المعاد: إن الأرواح تصير بعد مفارقة الأبدان إلى أجناس

الحيوان والحشرات والطيور التي تناسبها وتشاكلها، فإذا فارقت هذه

الأبدان انتقلت إلى أبدان تلك الحيوانات، فتنعم فيها و<sup>(٨)</sup>تعذب، ثم

تفارقها وتحل في أبدان آخر تناسب أعمالها وأخلاقها، وهكذا أبدأ،

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أجد كلام الشيخ مرعي في كتبه التي وقفت عليها ولعله في كتابه "أرواح الأشباح" وهو

في عداد المفقود، وقد قال رحمه الله في شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور

ص ٣٥... "وذكر بعضهم أن الأرواح تعلم بالزائر متى زار... مع بقائها على ما هي عليه من

الاتصال بعالمها الأعلى ومعهدا الأعلى كما بيئتها في كتابي "أرواح الأشباح في الكلام على

الأرواح"... إلخ

(٣) هذا من كلام الإمام ابن القيم في الروح ص ٢٥٩-٢٦٠ نقله عنه الشارح بنصه وسأقابلة به.

(٤) في الروح ص ٢٥٩: المعنى الذي.

(٥) في الروح ص ٢٥٩: الصريحة حق.

(٦) الروح ص ٢٥٩-٢٦٠.

(٧) في الروح ص ٢٦١: تقوله.

(٨) في الروح ص ٢٦١: فتتعم فيها أو تعذب.

فهذا معادها عندهم ، ونعيمها وعذابها، لا معاد لها عندهم غير ذلك،  
فهذا هو التناسخ الباطل، المخالف لما اتفقت عليه الرسل والأنبياء من  
أولهم إلى آخرهم، وهو كفر بالله واليوم الآخر<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup> .

{ وقال ابن القيم<sup>(٣)</sup>:

[الجمع بين الأحاديث] [لامنافاة]<sup>(٤)</sup> بين حديث "أنه طائر يعلق في شجر الجنة"<sup>(٥)</sup>

وبين حديث "عرَّض المقعد"<sup>(٦)</sup>، بل ترد روحه أنهار الجنة  
وتأكل من ثمارها<sup>(٧)</sup>، ويعرض عليه مقعده، لأنه لا يدخله  
إلا يوم الجزاء، بدليل [أن]<sup>(٨)</sup> منازل الشهداء يومئذ ليست  
هي التي<sup>(٩)</sup> تأوي إليها أرواحهم في البرزخ، فدخول الجنة  
التام إنما يكون للإنسان / التام روحا وبدنا، ودخول  
الروح فقط أمر دون ذلك<sup>(١٠)</sup> وقد تقدم تفصيل ذلك<sup>(١١)</sup>.

[٢٧٨ب]

(١) قال ابن القيم بعده: "وهذه الطائفة يقولون : إن مستقر الأرواح بعد المفارقة: أبدان الحيوانات  
التي تناسبها، وهو أبطل قول وأخبثه". الروح ص ٢٦١.

(٢) الروح ص ٢٦١.

(٣) سبقت إشارة المؤلف إلى هذا القول ص ٣٥٢ وهذا موجود بنصه في شرح الصدور.

(٤) في "ه"، "ع": لا منافات، وما أثبتته هو ما في شرح الصدور ص ٣٣١، وهو الصواب.

(٥) سبق تخريجه ص ٣١٥.

(٦) سبق تخريجه ص ٣٣١.

(٧) في شرح الصدور ص ٣٣١ : ثمها.

(٨) زيادة من العقد الثمين ص ١٧١، وشرح الصدور ص ٣٣١: ليستيم الكلام ، وليست في "ه" و"ع".

(٩) في "ع" : اللتي.

(١٠) شرح الصدور ص ٣٣١، وانظر: الروح ص ٢٢٦-٢٢٧.

(١١) ص ٣٥١ وما بعدها.

{ وفي بحر الكلام<sup>(١)</sup> للنسفي<sup>(٢)</sup>: الأرواح على أربعة أوجه: }

الأول {أرواح الأنبياء} - صلوات الله عليهم وسلامه - فإنها {تخرج من جسدها وتصير مثل صورتها<sup>(٣)</sup>} {أي صورة أجسادهم} مثل المسك والكافور، وتكون في الجنة تأكل وتشرب وتتعم، وتأوي بالليل إلى قناديل معلقة تحت العرش، {ولها اتصال بالأجساد بحيث ترد سلام المسلم.

{و} الثاني {أرواح الشهداء} تخرج من جسدها وتكون في أجواف طير خضر<sup>(٤)</sup>، تأكل وتتعم وتأوي بالليل إلى قناديل معلقة تحت العرش.

قلت: فعلى هذا تكون أرواح الأنبياء والشهداء في الدخول إلى الجنة والأكل والشرب منها، والتعم، والمأوى بالليل إلى القناديل المذكورة سواء، ولا فرق بينهما، إلا في الأجساد التي حولت، فيها وهو خلاف ما تقدم من التفاصيل في ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) هذا الكتاب ذكر الزركلي: أنه مطبوع، ولم أقف عليه، وهذا النص موجود في شرح الصدور ص ٣٣١.

(٢) هو ميمون بن محمد بن محمد بن معبد بن مكحول، أبو المعين النسفي الخنفي من علماء الكلام ولد سنة ٤١٨هـ وصنف عددا من الكتب منها "بحر الكلام" وغيره، وتوفي سنة ٥٠٨هـ.

انظر: معجم المؤلفين ٦٦/١٣، الأعلام للزركلي ٣٤١/٧.

(٣) في شرح الصدور ص ٣٣١: ويصير مثل جسدها؛ مثل المسك والكافور... الخ

(٤) في شرح الصدور ص ٣٣١: خضر في الجنة.

(٥) انظر: ص ٣٤٢ وما بعدها.

{و} الثالث {أرواح المطيعين [من المؤمنين]<sup>(١)</sup> بربض الجنة لا تأكل ولا تمتع ولكن تنظر في الجنة}، قلت: وهو مخالف لما تقدم في حديث كعب، من "أن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة"<sup>(٢)</sup>.

{و} الرابع: {أرواح العصاة من المؤمنين تكون بين السماء والأرض في الهواء}. وفي ذلك أقوال أخر قد علم بعضها مما مر<sup>(٣)</sup>. {وأما أرواح الكفار: فتكون<sup>(٤)</sup> في سجين، في جوف طير سود تحت الأرض السابعة} وفي ذلك أقوال أيضا قد ذكر بعضها فيما تقدم<sup>(٥)</sup>. {وهي} مع ذلك {متصلة بأجسادها فتعذب الأرواح وتتألم / الأجساد<sup>(٦)</sup>} لعذابها [٢٧٩] {كالشمس في السماء ونورها في الأرض انتهى<sup>(٧)</sup>.

[قول من يقول بموت (و) حكي عن طائفة من المتكلمين: أن الأرواح تموت بموت الأرواح] الأرواح {الأجساد وتُسبب} ذلك القول {إلى المعتزلة، وقال به جماعة

(١) ما بين المعكوفين زيادة من العقد الثين ص ١٧٢، وشرح الصدور ص ٣٣١ وليست في "هـ" و"ع".

(٢) سبق تخريجه ص ٣٢١.

(٣) انظر مثلا: ص ٣٤٢-٣٥٢. وهذا الكلام الذي قاله النسفي، والتقسيم الذي قسمه لا دليل

عليه، وكل قول لا دليل عليه فإنه غير صحيح لأن الكلام هنا عن أمور غيبية مبناها على النص، هذا فضلاً عن أن في بعضها معارضة للنصوص الأخرى.

(٤) في شرح الصدور ص ٣٣١: فهي في سجين...

(٥) انظر مثلا: ص ٣١٧ وما بعدها.

(٦) في شرح الصدور ص ٣٣١: وتتألم الأجساد منه...

(٧) انظر: شرح الصدور ص ٣٣١-٣٣٢.

من فقهاء الأندلس<sup>(١)</sup>؛<sup>(٢)</sup> منهم عبد الأعلى بن وهب،<sup>(٣)</sup> ومن متأخريهم جماعة؛ كالسهيلي<sup>(٤)</sup>، وأبي بكر بن عربي<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup>،<sup>(٧)</sup>،<sup>(٨)</sup>.

[بعض ما يستدلون به] واستدلوا على موتها: بأنها نفس و﴿كل نفس ذائقة الموت﴾<sup>(٩)</sup> قالوا وقد

(١) في شرح الصدور ص ٣٣٨: فقهاء الأندلس قديماً، منهم...

(٢) الأندلس: بضم الدال وفتحها مع ضم اللام، قال ياقوت: "وهي شبه جزيرة كبيرة طولها نحو شهر في نيف وعشرين مرحلة، يقلب عليها المياه الجارية من الشجر والتمر"، قال ابن عبد الحق في المرصد: "وأما الآن فقد استولى الفرنج على أكثر بلادها فلم يبق للمسلمين بها إلا بلدان يسيرة". هـ. وأما في الزمن الحاضر فإنها تحت سيطرة الكفار من النصارى وهي تشمل أسبانيا والبرتغال. والله المستعان.

انظر: معجم البلدان ١/٢٦٢-٢٦٤، مرصد الاصلاح ١/١٢٣.

(٣) في شرح الصدور: منهم عبد الأعلى بن وهب بن محمد بن عمر بن لبابة، ولم أجد-فيما وقفت عليه- من علماء الأندلس من سمي بهذا.

(٤) هو أبو وهب: عبد الأعلى بن وهب بن عبد الأعلى القرطبي الأندلسي مولى قريش، ورد عنه أنه يقول: "بموت الأرواح"، وهو أحد علماء المالكية، توفي سنة ٢٦١هـ، كما في ترتيب المدارك، وفي الديباج المذهب ٣٦١هـ.

انظر: ترتيب المدارك ٤/٢٤٥-٢٤٨، الديباج المذهب ١/٢٤، ٣٤/٥٤.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣٣٥، ولم أقف على قوله في هذه المسألة.

(٦) في شرح الصدور ص ٣٣٨: وأبي بكر بن العربي.

(٧) هو القاضي أبو بكر: محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الأشبيلي المالكي، ولد سنة ٤٦٨هـ، وله تصانيف عدة منها: "أحكام القرآن" و"العواصم من القواصم"، وغيرهما، توفي سنة ٥٤٣هـ، وقيل: سنة ٥٤٥هـ، كما في البداية والنهاية، وقيل: سنة ٥٤٦هـ، كما في الشذرات.

انظر: السير ٢/١٩٧-٢٠٤، البداية والنهاية ١٢/٢٢٨-٢٢٩، الشذرات ٤/١٤١-١٤٢.

ولم أجد قوله في هذه المسألة، ولعله في كتاب "المشككين" [ولم أقف عليه] فقد قال في أحكام القرآن ٣/١٢٢٤ في تفسير سورة الإسراء عند قوله تعالى: {ويسألونك عن الروح...} الآية [الإسراء/٨٥]: "وقد أطلنا النَّفس في هذه الآية في كتاب "المشككين" و"شرح الصحيح" بما يقف بكم فيها على المعرفة".

(٨) شرح الصدور ص ٣٣٨.

(٩) آل عمران/١٨٥، الأنبياء/٣٥، العنكبوت/٥٧.

دلت الأدلة على أنه لا يبقى إلا الله وحده، قال تعالى: ﴿كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾<sup>(٢)</sup>، قالوا: وإذا كانت الملائكة تموت فالنفوس البشرية أولى بالموت، وقالوا أيضاً: قد قال تعالى عن أهل النار: ﴿ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾<sup>(٣)</sup>، فالموتة الأولى: هي المشهورة للبدن، والأخرى<sup>(٤)</sup> للروح.

{وقد اشتد نكير العلماء على هذه<sup>(٥)</sup> المقالة، فإنها قول أهل البدع<sup>(٦)</sup>. والنصوص الكثيرة-الدالة على بقاء الأرواح { ونعيمها وعذابها } بعد مفارقتها للأبدان { إلى أن يرجعها الله في أجسادها- { تترد ذلك وتبطله }<sup>(٧)</sup> إذ لو ماتت الأرواح لانقطع عنها النعيم والعذاب، وقد قال تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم﴾<sup>(٨)</sup> وهذا مع القطع . بأن أرواحهم قد فارقت أجسادهم،

[الرد عليهم]

(١) الرحمن/٢٦-٢٧.

(٢) القصص/٨٨.

(٣) غافر/١١.

(٤) في "ع" الأخرى.

(٥) في شرح الصدور ص ٣٣٨: "هذه" بدل "على هذه".

(٦) العبارة في شرح الصدور ص ٣٣٨-٣٣٩ هكذا: حتى قال سحنون بن سعيد وغيره: "هذا قول أهل البدع"، وسيأتي تعريف البدع في الباب الخامس عشر.

(٧) انظر: شرح الصدور ص ٣٣٨-٣٣٩.

(٨) آل عمران/١٦٩-١٧٠.

[الجواب عما استدلوا به] وقد ذقت الموت، وأجيب عما استدلوا به: بأن الأرواح مستثناة في

قوله تعالى: ﴿إلا من شاء الله﴾<sup>(١)</sup> من عموم ﴿كل من / عليها [٢٧٩ب] فان﴾<sup>(٢)</sup>، و﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾<sup>(٣)</sup>، كما قال تعالى: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾<sup>(٤)</sup>، وأما قول أهل النار: ﴿ربنا أمتنا اثنتين﴾<sup>(٥)</sup> الآية، فتفسير هذه الآية: الآية التي في البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم﴾<sup>(٦)</sup>، فكانوا أمواتا وهم نطف في أصلاب آبائهم، وفي أرحام أمهاتهم، ثم أحياهم بعد ذلك، ثم أماتهم، ثم يحييهم يوم النشور<sup>(٧)</sup>، وليس في ذلك إماتة أرواحهم قبل يوم القيامة، وإلا لكانت ثلاث موتات. \* ويدل على ذلك: ما رواه ابن جرير الطبري<sup>(٨)</sup> في تفسيره<sup>(٩)</sup>، في تفسير هذه الآية التي في البقرة<sup>(١٠)</sup>، فإنه قال: حدثنا

(١) الزمر/٦٨.

(٢) الرحمن/٢٦.

(٣) القصص/٨٨.

(٤) الزمر/٦٨.

(٥) غافر/١١.

(٦) البقرة/٢٨.

(٧) قال ابن كثير في تفسيره ٦٧/١: "وقال ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس: ﴿كنتم أمواتا فأحياكم﴾: أمواتا في أصلاب آبائكم لم تكونوا شيئا حتى خلقكم، ثم يميتكم مودة الحق، ثم يحييكم حين يبعثكم، قال وهي مثل قوله تعالى: ﴿أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾. [غافر/١١].

وانظر: الدر المنثور ١/١٠٥.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٥١.

(٩) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١/١٨٦.

(١٠) قوله تعالى: ﴿كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم إليه ترجعون﴾ [البقرة/٢٨].



محمد بن بشار<sup>(١)</sup> قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن أبي الأحوص<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله<sup>(٦)</sup> في قوله: ﴿أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾<sup>(٧)</sup>، قال: هي كالتي في البقرة: ﴿كنتم أمواتا فأحياكم [ثم يميتكم ثم يحييكم]﴾<sup>(٨)</sup>

(١) هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي، أبو بكر البصري، "بندار"، والبندار: الحافظ، ولد سنة ١٦٧هـ، وسمع من عبد الرحمن بن مهدي وغيره، ثقة، مات في رجب سنة ٢٥٢هـ، وله بضع وثمانون سنة، روى له الجماعة.  
انظر: تاريخ بغداد ١٠١/٢-١٠٥، تهذيب الكمال ٥١١/٢٤-٥١٨، السير ١٢/١٤٤-١٤٩، التقريب ص ٤٦٩.

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري، الإمام الحافظ الناقد، ولد سنة ١٣٥هـ، روى عن سفيان الثوري وغيره، وروى عنه "بندار" محمد بن بشار، وغيره، ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال، قال ابن المديني: "ما رأيت أعلم منه"، توفي سنة ١٩٨هـ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، روى له الجماعة.  
انظر: تاريخ بغداد ١٠٠/٢٤٠-٢٤٨، السير ٩/١٩٢-٢٠٩، التقريب ص ٣٥١.  
(٣) هو الثوري وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(٤) هو السبيعي وهو عمرو بن عبد الله بن عبيد [ويقال: بن علي، ويقال: بن أبي شعيرة، ويقال: بن ذي يحمدا] الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، ولد لستين بقينا من خلافة عثمان رضي الله عنه، [أي: سنة ٣٣هـ] روى عن ابن عباس وابن الزبير وأبو الأحوص الجشمي وغيرهم، وروى عنه سفيان الثوري، [قال المزي: وهو أثبت الناس فيه] وسفيان بن عيينة وغيرهما، ثقة مكثر عابد، توفي سنة ١٢٩هـ، وقيل قبل ذلك، روى له الجماعة.  
انظر: تهذيب الكمال ١٠٢/٢٢-١١٣، السير ٥/٣٩٢-٤٠١، التقريب ص ٤٢٣.

(٥) هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي الأشجعي، أبو الأحوص الكوفي، مشهور بكنيته، روى عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود وغيرهما، وروى عنه الحسن البصري وأبو إسحاق السبيعي وغيرهما، ثقة، قتله الخوارج في أيام الحجاج بن يوسف.  
انظر: الثقات لابن حبان ٥/٢٧٤-٢٧٥، تهذيب الكمال ٢٢/٤٤٥-٤٤٦، التقريب ص ٤٣٣.  
(٦) هو ابن مسعود، وقد سبقت ترجمته ص ٢٠٨، وانظر: تفسير ابن كثير ١/٦٧.  
(٧) غافر/١١.

(٨) ما بين المعكوفين مذكورة في الحديث في تفسير ابن جرير ١/٢٤، ٤٧/١٨٦. وبها يتم المعنى.

الآية<sup>(١)</sup> انتهى<sup>(٢)</sup> \* (٣) .

[قول الإمام ابن القيم قال ابن القيم:

وهو القول الفصل في (والصواب أن يقال: إن موت<sup>(٤)</sup> النفوس: مفارقتها<sup>(٥)</sup> لأجسادها وخروجها  
هذه المسألة] منها، فإن أريد بموتها هذا القدر فهي ذائقة الموت ، وإن أريد أنها  
تعدم وتضمحل وتصير عدما محضاً فهي لا تموت بهذا الاعتبار؛ بل هي  
باقية بعد خلقها في نعيم أو في عذاب<sup>(٦)</sup> انتهى.

ثم إنه لما تبين أن أرواح المؤمنين في الجنة-الشهداء وغيرهم- أراد<sup>(٧)</sup> أن  
يذكر الفرق بين الشهداء وغيرهم، الموجب لتخصيص الشهداء بالذكر  
دون غيرهم، فقال:

{والفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين الذين  
الشهداء وغيرهم  
من المؤمنين} أرواحهم في الجنة من وجهين:  
أحدهما: أن أرواح الشهداء يخلق لها أجساد وهي الطير

(١) البقرة/٢٨.

(٢) جامع البيان/١، ١٨٦، ٤٧/٢٤، تفسير ابن كثير/١، ٦٧، الدر المنثور/٧، ٢٧٨ وعزاه إلى  
الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم. [ورواه  
الحاكم في المستدرک/٢، ٤٣٧، كتاب التفسير، وقال: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه  
الذهبي في التلخيص].

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) في الروح ص ٨٩: موت النفوس، بدون "إن" التي في أول الجملة.

(٥) في الروح ص ٨٩ هو مفارقتها.

(٦) الروح ص ٨٩.

(٧) يعني والده مؤلف المتن.

التي تكون { أرواح الشهداء { في حواصلها } كما تقدمت الروايات بذلك<sup>(١)</sup>، { ليكمل بذلك نعيمها، ويكون { نعيمها بواسطة تلك الأجساد { أكمل من نعيم الأرواح المجردة عن الأجساد }؛ / كأرواح المؤمنين، فإن روح المؤمن في صورة طير، أو كطير، وروح الشهيد في جوف طير، كما ورد ذلك<sup>(٢)</sup>، { فإن الشهداء بذلوا أجسادهم للقتل في سبيل الله فعوضوا عنها بهذه الأجساد في البرزخ<sup>(٣)</sup> } فنصيهم من هذا النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فرشهم وإن كان الميت على فراشه أعلى<sup>(٤)</sup> درجة من كثير منهم ، فه نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه.

{ و } الوجه { الثاني: أنهم يرزقون من الجنة } كما ذكر الله ذلك<sup>(٥)</sup> ، { وغيرهم } من المؤمنين ممن مات على فراشه { لم يثبت في حقهم<sup>(٦)</sup> مثل ذلك ، وإن جاء أنهم } أي المؤمنين { يعلقون في شجر الجنة } ، كما في حديث كعب<sup>(٧)</sup> المتقدم<sup>(٨)</sup> وغيره، { فقيل : معناه التعلق ، وقيل : الأكل من

(١) ص ٣١٣-٣١٥، ٣١٩.

(٢) سبق ص ٣١٦-٣١٧، ٣١٩.

(٣) انظر ص ٣١٤.

(٤) في "ع" : أعلا.

(٥) يشير إلى قوله تعالى في سورة آل عمران/١٦٩: ﴿وَلِأَحْيَاءِ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ﴾.

(٦) في شرح الصدور ص ٣٣٩: حقا.

(٧) حديث كعب بن مالك: (نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة)... إلخ.

(٨) ص ٣٥٢ وانظر: ص ٣٢١ وقد سبق تخريجه هناك.

الشجرة<sup>(١)</sup>، وعلى كل<sup>(٢)</sup> حال فلا يلزم مساواتهم للشهداء  
في إكمال النعيم<sup>(٣)</sup> }<sup>(٤)</sup> . فإن نصيب الشهداء من النعيم في  
البرزخ أوفر من نصيبهم.

[فوائد جليلة] {وفي هذا الباب فوائد} جليلة {منها: أن الأنبياء-عليهم الصلاة  
والسلام- لا تأكل الأرض أجسادهم الشريفة، بل هم طريون  
على ما كانوا عليه في الدنيا} ، كما ورد عنه-صلى الله عليه وسلم-  
[الأولى: أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء]  
:"أنه قال: إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء". في جواب  
قولهم: "وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ \* أرمت، بفتح الراء  
وسكون الميم: أي صرت رميماً، وروي أرمت بضم الهمزة وكسر  
الراء.<sup>(٥)</sup> \* <sup>(٦)</sup> أي بليت."<sup>(٧)</sup> \* وذلك لما قال لهم-صلى الله عليه  
وسلم: "إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فيه خلق آدم، وفيه قبض،  
وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثرُوا علي من الصلاة فيه،  
فإن صلاتكم معروضة عليّ ، قالوا: وكيف تعرض...<sup>(٨)</sup>

- 
- (١) في شرح الصدور ص ٣٣٩: الشجر، وانظر في معنى "تَعَنَّق" ص ٣١٦ من هذا الباب.  
(٢) في العقد الثمين ص ١٧٢: وبكل حال، وهو كذلك في شرح الصدور ص ٣٣٩.  
(٣) في شرح الصدور ص ٣٣٩: في كمال تنعمهم في الأكل، والله أعلم.  
(٤) شرح الصدور ص ٣٣٩، والذي فيه هو المتن فقط دون الشرح.  
(٥) انظر: غريب الحديث للحري ٧١/١-٧٢، المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ٥٧/١، غريب  
الحديث لابن الجوزي ٢٠/١، النهاية في غريب الحديث ٤٠/١. لسان العرب ١٢/١٤، مادة [أر م].  
(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".  
(٧) سيذكر المؤلف هذا الحديث ومن خرجه-بعد نهاية ما بين النجمتين-ويكون تخريجه هناك.  
(٨) بقية الحديث - كما سبق- (...قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ يعني: بليت،  
قال: (إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء).

إلخ. \* (١) أخرجه ابن حبان (٢) في صحيحه (٣) والحاكم (٤)  
وصححه (٥). (٦)

وروى ابن ماجه (٧) بإسناد جيد (٨)، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-  
مرفوعاً: "أكثرُوا الصلاة علي يوم الجمعة؛ فإنه مشهود، تشهده  
الملائكة، وإن أحداً لن يصلي علي إلا عُرضت علي صلته حين  
يفرغ/ منها، قال: قلت: وبعد الموت؟ قال: وبعد الموت؛ إن الله حرم  
على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء" (٩).

(١) ما بين النحنتين من هامش "هـ".

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٨٠.

(٣) المطبوع-فيما أعلم-الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لابن بلبان، وهذا الحديث  
فيه (١٣٢/٢) في كتاب الرقائق، باب الأدعية-ذكر البيان بأن صلاة من صلى علي المصطفى  
-صلى الله عليه وسلم- من أمته تعرض عليه في قبره.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٥) روى الحاكم هذا الحديث في المستدرک (٢٧٨/١) في كتاب الجمعة وقال: "صحيح علي  
شرط البخاري" ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً (٥٦٠/٤) في كتاب الأحوال وقال: "صحيح علي  
شرط الشيخين" ووافقه الذهبي أيضاً.

(٦) ورواه أيضاً ابن ماجه في سننه (٥٢٤/١) في كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله  
عليه وسلم، وفي كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب فضل الجمعة (٣٤٥/١)، ورواه غيره،  
وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ١/١٧٩، ٢٧٣، وفي إرواء الغليل ١/٣٤  
برقم (٤).

(٧) هو أبو عبد الله: محمد بن يزيد، ابن ماجه، الفرويي-وماجه: لقب يزيد-، الحافظ الحجة مصنف  
السنن والتاريخ والتفسير، ولد سنة ٢٠٩هـ، وسمع من أبي بكر بن أبي شيبة وغيره، توفي سنة ٢٧٣هـ.  
انظر: التدوين في أخبار قزوين ٢/٤٩-٥٣، السير ١٣/٢٧٧-٢٨١، الشذرات ٢/١٦٤.

(٨) ممن حكم علي إسناده بذلك الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٢/٥٠٢-٥٠٣.

(٩) سنن ابن ماجه (٥٢٤/١) كتاب الجنائز باب ذكر وفاته ودفنه -صلى الله عليه وسلم-، قال  
عنه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٢٦: "ضعيف، لكن غالبه فيما قبله"، يعني  
الحديث السابق، وقد صحح الذي قبله كما سبق [في تعليق ٦]، وقال في تخريجه لمشكاة

{وكذلك.<sup>(١)</sup>} كل {ما ورد فيه مثل ذلك} من الآثار  
الصحيحة {نؤمن به.

[الفائدة الثانية: أن الأولى ومنها} أي من الفوائد {أن الأولى: الإمساك عن الكلام في  
الروح، لأنها سر من أسرار الله تعالى لم يؤت علمه البشر<sup>(٢)</sup>،  
فوقوف علمنا عن إدراك حقيقة الروح، كوقوفه عن  
إدراك سر القدر<sup>(٣)</sup>} قال تعالى: ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من  
أمر ربي﴾<sup>(٤)</sup> فلا نعبر عنها بأكثر من موجود \* (كما قال الجنيد<sup>(٥)</sup>): "الروح  
شيء استأثر الله بعلمه، ولم يطلع عليه أحداً من خلقه، فلا يجوز لعباده البحث  
عنه بأكثر من أنه موجود"<sup>(٦)</sup> وإلى هذا ذهب أكثر المفسرين<sup>(٧)</sup> \*<sup>(٨)</sup>.

[الفائدة الثالثة: في ذكر {ومنها}: أنهم قد اختلفوا في الروح اختلافاً كثيراً؛ فقال قائلون: الروح عَرَض<sup>(٩)</sup>.

المصايح ٤٣١/١ "رجاله ثقات، إلا أنه منقطع في موضعين كما بينه البوصيري- يعني في  
الزوائد- لكن يشهد له الحديث المتقدم" يعني الحديث السابق.

(١) في "ع": كذلك.

(٢) انظر: شرح الصدور ص ٤٣٠.

(٣) شرح الصدور ص ٤٣١، وقد نسب هذا الكلام إلى القشيري.

(٤) الإسراء/٨٥.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٩٤.

(٦) شرح الصدور ص ٤٣٠.

(٧) انظر: شرح الصدور ص ٤٣٠-٤٣١، فقد ذكر عدداً منهم.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٩) العَرَض: "الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع-أي محل يقوم به-كاللون المحتاج في  
وجوده إلى جسم يحله ويقوم به". التعريفات ص ١٤٨ وانظر ص ١٤٩، فقد ذكر معنى آخر  
قريباً منه.

الاختلاف في ماهية الروح] وقال<sup>(١)</sup> آخرون : لا ندري الروح هي جوهر<sup>(٢)</sup> أو عَرَضٌ، ومنهم<sup>(٣)</sup> جعفر بن حرب<sup>(٤)</sup>. وقال آخرون : ليس الروح شيئاً أكثر من اعتدال الطبيع الأربعة<sup>(٥)</sup>، التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة<sup>(٦)</sup>.

وقال آخرون: إن الروح معنى خامس غير الطبيع الأربعة<sup>(٧)</sup>.<sup>(٨)</sup> وقال آخرون: الروح: الدم الصافي الخالص من الكدر والعفونات<sup>(٩)</sup>.

وقال آخرون: هي الحرارة الغريزية<sup>(١٠)</sup>.

وقال ارسطاطاليس<sup>(١١)</sup> كما نُقِلَ عنه: إنها معنى مرتفع عن الوقوع

(١) انظر: مقالات الإسلاميين ٢/٢٨، الروح ص ٣٨٦.

(٢) الجوهر: ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في الموضوع، وهو منحصر في خمسة: هيولى وصورة وجسم ونفس وعقل... التعريفات ص ٧٩. وانظر: مقالات الإسلاميين ٢/٨-١٢.

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين ٢/٢٨، الروح ص ٣٨٦.

(٤) هو أبو الفضل: جعفر بن حرب الهمداني المعتزلي العابد، من كبار معتزلة بغداد، ولد سنة ١٧٧هـ، وأخذ الكلام عن أبي الهذيل العلاف، توفي سنة ٢٣٦هـ عن نحو ٦٠ سنة.

انظر: تاريخ بغداد ٧/١٦٢-١٦٣، السير ١٠/٥٤٩-٥٥٠، لسان الميزان ٢/١١٣.

(٥) في المقالات ٢/٢٩، والروح ص ٣٨٧ الأربع، وفي هذه المسألة يجوز الوجهان لتقدم المعداد. انظر: أوضح المسالك ٤/٩٤.

(٦) مقالات الإسلاميين ٢/٢٩، الروح ص ٣٨٧.

(٧) في المقالات ٢/٢٩، والروح ص ٣٨٧ الأربع، وانظر: ما سبق في تعليق (٣).

(٨) مقالات الإسلاميين ٢/٢٩، الروح ص ٣٨٧.

(٩) انظر: مقالات الإسلاميين ٢/٢٩. الروح ص ٣٨٧.

(١٠) انظر: المرجعين السابقين.

(١١) ارسطوطاليس بن نيقوماخوس، فيلسوف يوناني كبير، مؤسس مذهب المشائين، ولد في اسطاغيرا من بلاد اليونان على حدود مقدونية سنة ٣٨٤ ق.م في أول سنة من مُلك اردشير بن وارا وهو تلميذ أفلاطون، وهو مقدم الفلاسفة، والمعلم الأول عندهم، وهو واضع التعاليم المنطقية، ولقد أنشأ مدرسة في معب رياضي اسمه "لوقيون" فعرفت بهذا الاسم وكان يلقي

تحت النسق واللون<sup>(١)</sup>، وأنها جوهر بسيط منبث في العالم كله من الحيوان، على جهة الأعمال له والتدبير، وأنه لا يجوز عليه صفة قلة ولا كثرة؛ قال: وهي على ما وصفت من انبساطها في هذا العالم غير منقسمة الذات والبنية، وأنها في كل حيوان العالم بمعنى واحد لا غير<sup>(٢)</sup>.

وقال آخرون: هي معنى<sup>(٣)</sup> موجود، ذات حدود وأركان وطول/ [٢٨١] وعرض وعمق، وأنها غير مفارقة في هذا العالم لغيرها فيما يجري عليه حكم الطول والعرض والعمق<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: ليست جسماً ولا عَرَضاً، وليست في مكان، ولا لها طول، ولا عرض، ولا عمق، ولا لون، ولا بعض، ولا هي في العالم، ولا خارجه، وهذا قول المشائين<sup>(٥)</sup>. وهو الذي حكاه الأشعري<sup>(٦)</sup> عن

---

دروسه فيها وهو يمشي وحوله تلاميذه يمشون ولذلك عرفوا "بالمشائين" هلك سنة ٣٢٢ ق.م وكان له كتب في الفلسفة وقد اعتمد عليها مقدم المتأخرين ورئيسهم أبو علي ابن سينا. انظر: الملل والنحل ٢/١١٩-١٢٠، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١٢٧-١٢٨، تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام ص ١٣٢.

(١) هكذا في المخطوطتين وفي الروح ص ٣٨٨ أيضاً، وفي مقالات الإسلاميين ٢/٢٩: تحت التدبير والنشوء والبلبلى غير دائرة وأنها جوهر... إلخ

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين ٢/٢٩-٣٠، الروح ص ٣٨٧-٣٨٨.

(٣) في المقالات ٢/٣٠: الروح ص ٣٨٨: بل النفس معنى... إلخ

(٤) انظر: مقالات الإسلاميين ٢/٣٠: وقال: "وهذا قول طائفة من الثنوية يقال لهم المنانية" وانظر: الروح ص ٣٨٨.

(٥) هم فرقة من الفلاسفة أتباع أرسطو مؤسس مذهبهم وسبق ص ٤١٨ بيان سبب التسمية.

(٦) هو إمام المتكلمين: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري اليماني البصري، ولد سنة ٢٦٠هـ، وكان عجباً في الذكاء وقوة الفهم، وكان في أول عمره على مذهب المعتزلة، ولما برع فيه كرهه وتبرأ منه، ونصر مذهب ابن كلاب، ثم في آخر أمره رجع إلى



أرسطاطاليس<sup>(١)</sup> وزعموا أنه<sup>(٢)</sup> تعلقها بالبدن لا بالحلول فيه، ولا بالمجاورة، ولا بالمساكنة، ولا بالاتصال<sup>(٣)</sup>، ولا بالمقابلة، وإنما هو بالتدبير له فقط، وهو قول ابن سينا<sup>(٤)</sup> وأتباعه، وهو أردى المذاهب وأبطلها وأبعدها عن الصواب<sup>(٥)</sup>.

وقال آخرون: هي الهيكل المخصوص، وهو مختار جمهور المتكلمين<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن الراوندي<sup>(٧)</sup>: هي جزء لا يتجزى<sup>(٨)</sup> في القلب<sup>(٩)</sup>.

=

مذهب أهل السنة والجماعة، ووصف في ذلك كتباً: كالإبانة، والمقالات، ورسائل إلى أهل الثغر، وغيرها، مات سنة ٣٣٠هـ: وقيل قبل ذلك.

انظر: تاريخ بغداد ١١/٣٤٦-٣٤٧، السير ١٠/٨٥-٩٠، البداية والنهاية ١١/١٨٧، الشذرات ٢/٣٠٣-٣٠٥.  
(١) سبقت ترجمته ص ٣٧٠ ولم أجد هذا القول في المقالات، وأما مذهب أرسطو فقد ذكره المؤلف ص ٣٧٠-٣٧١، وهو ما في المقالات والروح.

(٢) في الروح ص ٣٨٩: "أن"، وهو أصوب.

(٣) في الروح ص ٣٩٠: ولا بالاتصاف.

(٤) هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا البلخي ثم البخاري، الفيلسوف، الملقب بالرئيس، ولد في صفر سنة ٣٧٠هـ، وكان من القرامطة الباطنيين، قال ابن القيم: "وكان ابن سينا كما أخبر عن نفسه. قال: "أنا وأبي من أهل دعوة الحاكم" فكان من القرامطة الباطنيين الذين لا يؤمنون بمبدأ ولا معاد، ولا رب خالق ولا رسول مبعوث جاء من عند الله تعالى" ١هـ، له تصانيف في الطب والفلسفة والمنطق، هلك في رمضان سنة ٤٢٨هـ.

انظر: إغاثة اللفهان ٢/٢٦٦، السير ١٧/٥٣١-٥٣٧، البداية والنهاية ١٢/٤٣، الشذرات ٣/٢٣٤-٢٣٧.  
(٥) انظر: الروح ص ٣٨٩-٣٩٠.

(٦) المرجع السابق ص ٣٩١ وقد نقله من كلام الرازي.

(٧) هو أحمد بن يحيى بن إسحاق أبو الحسين الراوندي، أو ابن الراوندي، فيلسوف مجاهر بالإلحاد، من سكان بغداد، قال عنه ابن كثير: "من مشاهير الزنادقة"، مات سنة ٢٩٨هـ، وقيل غير ذلك. انظر: البداية والنهاية ١١/١١٢، الشذرات ٢/٢٣٥، الأعلام للزركلي ١/٢٦٧-٢٦٨.

(٨) هكذا في "ه"، "ع"، وفي الروح ص ٣٩٢: لا يتجزأ، وهو أصوب.

(٩) انظر: الروح ص ٣٩٢.

وقال النظام<sup>(١)</sup>: إنها أجزاء هي أجسام لطيفة سارية في البدن من أول العمر إلى آخره لا يتطرق إليها تحلل وتبدل<sup>(٢)</sup>. وقيل: هي قوة في الدماغ<sup>(٣)</sup>، وقيل هي الهواء إذ بانقطاعه طرفة عين تنقطع الحياة، فالبدن بمنزلة الرِّق<sup>(٤)</sup> المنفوخ فيه<sup>(٥)</sup>. وقيل غير ذلك.

[ما صوبه المؤلف واعلم {أن} القول الصواب الذي لا يصح غيره \* وكل الأقوال سواه

باطلة \*<sup>(٦)</sup> وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، ودل عليه [والشارح]

العقل والفطرة<sup>(٧)</sup>، وهو الذي عليه {أكثر المسلمين على أن

الروح (جسم لطيف) \* مخالف بالماهية لهذا الجسم المحسوس \*<sup>(٨)</sup>

نوراني علوي خفيف حي متحرك، ينفذ في جوهر الأعضاء، ويسري

فيها سريان الماء في النورد، وسريان الدهن في الزيتون، والنار في

الفحم، فما دامت هذه / الأعضاء صالحة لقبول الآثار الفائضة [٢٨١ب]

(١) هو شيخ المعتزلة أبو إسحاق: إبراهيم بن سيار، مولى آل الحارث بن عباد، الضُّبعي البصري المتكلم، وهو شيخ الجاحظ، مات سنة بضع وعشرين ومائتين، ورد أنه سقط في غرفة وهو سكران فمات. انظر: تاريخ بغداد ٦/٩٧-٩٨، السير ١٠/٥٤١-٥٤٢، لسان الميزان ١/٦٧.  
(٢) في الروح ص ٣٨٦، وفي مقالات الإسلاميين ٢/٢٨ أيضا: "فقال النُّظام: الروح جسم، وهي النفس، وزعم أن الروح حي بنفسه، وأنكر أن تكون الحياة والقوة معنى غير الحي القوي" هـ.

(٣) انظر الروح ص ٣٩٢.

(٤) الرِّق: وعاء من جلد يجز شعره ولا يتنف، ويستعمل لحمل الماء، ويسلخ من جهة رأسه.

انظر: العين ٥/١٣، لسان العرب ١٠/١٤٣، القاموس المحيط ص ١١٥٠.

(٥) لم أقف على هذا القول ولا قائله، ولكن انظر: الروح ص ٤٢٩.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وهو في الروح ص ٣٩٢.

(٧) انظر: الروح ص ٣٩٢.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وهو في الروح ص ٣٩٢.

عليها من هذا الجسم اللطيف بقي ذلك الجسم اللطيف ساريا في هذه الأعضاء<sup>(١)</sup>، وأفادها هذه الآثار من الحس والحركة والإرادة<sup>(٢)</sup>، وإذا فسدت هذه الأعضاء بسبب استيلاء الأخلاط الغليظة عليها وخرجت عن قبول تلك الآثار فارق الروح البدن وانفصل إلى عالم الأرواح<sup>(٣)</sup> وإنما كان هذا القول هو الصواب {لوصفها} أي الروح {في الآيات والأحاديث بصفات الأجسام}. قال الله تعالى: ﴿الله يتوفى

[أدلة هذا القول]

الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى<sup>(٤)</sup>، ففي الآية: الإخبار بتوفيتها وإمساكها، وإرسالها<sup>(٥)</sup>، وقال تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم﴾ الآية<sup>(٦)</sup>، ففيها: بسط الملائكة أيديهم لتناولها، ووصفها بالإخراج والخروج، والإخبار بعذابها ذلك اليوم، والإخبار عن مجيئها إلى ربها<sup>(٧)</sup>، وقال تعالى: ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم

(١) في الروح ص ٣٩٢: مشابكا لهذه الأعضاء.

(٢) في الروح ص ٣٩٢: والحركة الإرادية.

(٣) الروح ص ٣٩٢، ثم ذكر الأدلة عليها وهي ١١٦ دليلا، من ص ٣٩٣-٤٢٤.

(٤) الزمر/٤٢.

(٥) انظر: الروح ص ٣٩٣.

(٦) الأنعام/٩٣-٩٤.

(٧) انظر: الروح ص ٣٩٣.

[فيه] <sup>(١)</sup> ﴿<sup>(٢)</sup> الآية، ففيها: الإخبار بتوفي الأنفس بالليل، وبعثها إلى أجسادها بالنهار، وتوفي الملائكة لها عند الموت <sup>(٣)</sup>، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النفس مطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي﴾ <sup>(٤)</sup>، ففيها: وصفها بالرجوع، والرضى، والدخول <sup>(٥)</sup>.  
وقال -صلى الله عليه وسلم-: "إن الروح إذا قبض تبعه البصر" <sup>(٦)</sup>، ففيه:  
وصفه بالقبض، وأن البصر / يراه <sup>(٧)</sup>، وفي الأحاديث من ذلك شيء  
كثير، لاسيما في الأحاديث الواردة في قبض الروح <sup>(٨)</sup>، ففيها: من  
خطاب ملك الموت لها، وأنها تخرج تسيل كما تسيل القطرة من في  
السقاء، وأنها تصعد، ويوجد منها كأطيب ريح، ومن الكافر كأتتن

[٢٨٢]

(١) ليست في "هـ"، "ع" وحذفها يغير المعنى.

(٢) الأنعام/٦٠.

(٣) انظر: الروح ص ٣٩٤.

(٤) الفجر/٢٧-٣٠.

(٥) انظر: الروح ص ٣٩٤.

(٦) رواه مسلم في كتاب الجنائز (٢/٦٣٤)، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في تغميض الميت ٤٦٧/١، والإمام أحمد في المسند، (في مسند أم سلمة رضي الله عنها) ٢٩٧/٦. وغيرهم.

(٧) انظر: الروح ص ٣٩٥.

(٨) يشير إلى حديث البراء بن عازب -رضي الله عنه-، رواه أبو داود في سننه، في كتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر ٥/١١٤-١١٦، ورواه الإمام أحمد في المسند، (في مسند البراء بن عازب) ٤/٢٨٧-٢٨٨، ٢٩٥-٢٩٦، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان ١/٣٧-٤٠، وقال: "صحيح على شرط الشيخين" وأقره الذهبي، وصححه الإمام ابن القيم: في أعلام الموقعين ١/١٧٨، وفي تهذيب السنن ٧/١٣٩-١٤١، وقال في كتاب الروح ص ١١٨: "هذا حديث ثابت مشهور مستفيض، صححه جماعة من الحفاظ، ولا نعلم أحدا من أئمة الحديث طعن فيه، بل روه في كتبهم وتلقوه بالقبول... إلخ، وصححه الألباني في أحكام الجنائز ص ١٥٩.

ريح، إلى غير ذلك من الصفات الدالة على أنها جسم<sup>(١)</sup>.  
وقد استدل على ذلك العلامة ابن القيم بمائة وستة عشر دليلا من  
الكتاب والسنة<sup>(٢)</sup> وأعرضنا عن دلائل أصحاب الأقوال المتقدمة  
[الرد على من قال إن] وبيان بطلانها لئلا يفرضي إلى التطويل. {والأعراض ليست بهذه  
الصفات} التي ذكرنا بعضها، {وإلا لقام العَرَض<sup>(٣)</sup> بالعَرَض، وهو  
فاسد}، بل غير جائز، كما ذهب إليه جمهور المتكلمين، بل لا يجوز  
عند أكثر العقلاء، خلافاً للفلاسفة<sup>(٤)</sup>، (لنا في عدم الجواز وجوه:  
منها: أن معنى قيام العَرَض بالمحل؛ أنه تابع له في التحيز، فما يقوم به  
العَرَض يجب أن يكون متحيزا بالذات، ليصح كون الشيء تبعا له في  
التحيز، والمتحيز بالذات ليس إلا الجوهر<sup>٥</sup>، إذ العَرَض ليس بمتحيز  
بالذات، بل هو تابع في التحيز للجوهر، فلا يقوم به غيره.  
ومنها: أنه لو قام عَرَض بعَرَض فلا بد بالآخرة من جوهر ينتهي إليه  
سلسلة الأعراض ضرورة امتناع قيام العَرَض بنفسه، وحينئذ قيام  
بعض الأعراض بالبعض ليس أولى من قيام الكل بذلك الجوهر، بل هذا  
أولى، لأن القائم بنفسه أحق بأن يكون محلا مقوما للحال، ولأن  
الكل في حيز ذلك الجوهر، تبعا له وهو معنى القيام<sup>(٦)</sup>. وجوز

- 
- (١) انظر: الروح ص ٣٩٧-٣٩٨.  
(٢) انظر: الروح ص ٣٩٣-٤٢٤.  
(٣) سبق تعريف العرض ص ٣٦٩.  
(٤) انظر: الروح ص ٤٣١-٤٣٢.  
(٥) سبق تعريف الجوهر ص ٣٧٠.  
(٦) انظر: شرح المقاصد ٢/١٥٧-١٥٨.

الفلاسفة / قيامه به<sup>(١)</sup>. والجواب عن دلائلهم وبيان بطلانها ودفع ما [٢٨٢ب]

اعترضوا به على المتكلمين مبسوط في الكتب الكلامية<sup>(٢)</sup>.

[الفائدة الرابعة: أن الروح {ومنها} وهو الصحيح<sup>(٣)</sup>] {أي من الفوائد} أن الروح والنفس

والنفس شيء واحد] [شيء واحد} وعليه الجمهور<sup>(٤)</sup>. \* وقال ابن الأنباري<sup>(٥)</sup> وابن الأعرابي<sup>(٦)</sup>:

الروح والنفس واحد، غير أن العرب تُذكر الروح وتؤنث النفس<sup>(٧)</sup>. \*<sup>(٨)</sup>

[التحقيق في ذلك] وقال بعضهم: إنهما متغايران<sup>(٩)</sup>، والتحقيق - كما ذكر ذلك ابن القيم<sup>(١٠)</sup> -:

(١) انظر: شرح المقاصد ١٥٨/٢.

(٢) انظر: المواظف ص ١٠٠-١٠١، شرح المقاصد ١٥٧/٢-١٥٩.

(٣) في العقد الثمين ص ١٧٤: ومنها [وهو الصحيح] ولم تذكر في "هـ" ولا في "ع".

(٤) انظر: الروح ص ٤٦١. وتهذيب اللغة ٥/١٣، ٨/٢٢٥، والعين ٣/٢٩١، والصاحح ٣/٩٨٤، ولسان العرب ٦/٢٣٣، والقاموس ص ٣٤٥.

(٥) هو الإمام اللغوي أبو بكر: محمد بن القاسم بن بشار ابن الأنباري، المقرئ النحوي، ولد سنة ٢٧٢هـ، وقيل قبل ذلك، وكان فاضلاً ديناً من أهل السنة، وله مصنفات عديدة، منها: غريب الحديث، والمذكر والمؤنث، وغيرها، توفي ببغداد سنة ٣٢٨هـ، وقيل قبل ذلك.

انظر: نزهة الألبا ص ١٩٧-٢٠٤، السير ١٥/٢٧٤-٢٧٩، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ٢١٢-٢١٣، بغية الوعاة ١/٢١٢-٢١٤.

(٦) هو إمام اللغة أبو عبد الله: محمد بن زياد بن الأعرابي، الهاشمي مولاهم، النسابة، ولد بالكوفة سنة ١٥٠هـ، وكان صاحب سنة واتباع، وله مصنفات كثيرة، منها: النوادر، والأنواء، وتاريخ القبائل، وغيرها، مات بسامراء سنة ٢٣١هـ، وقيل قبل ذلك.

انظر: تهذيب اللغة ١/٢٠-٢١، نزهة الألبا ص ١١٩-١٢٢، السير ١٠/٦٨٧-٦٨٨، البلغة ص ١٩٦-١٩٧، بغية الوعاة ١/١٠٥-١٠٦.

(٧) انظر: تهذيب اللغة ٥/٢٢٣، ٧/١٣، لسان العرب ٢/٤٦٢، ٦/٢٣٥، وقد عزوه إلى ابن الأنباري، وقد ذكر نحوه في لسان العرب ٢/٤٦٠ عن ابن الأعرابي أيضاً.

(٨) ما بين النحمتين من هامش "هـ".

(٩) الروح ص ٤٦١.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٣٠٠. وانظر كلامه في: الروح ص ٤٦١-٤٦٣.

أن النفس تطلق على أمور، وكذلك الروح فيتحد مدلولهما تارة،  
ويختلف أخرى فالنفس تطلق على الروح، ولكن غالب ما تسمى  
نفسا إذا كانت متصلة، وأما إذا أخذت مجردة فتسمية الروح أغلب  
عليها، وتطلق على الدم ففي الحديث: "ما لا نفس له سائلة لا ينجس  
الماء إذا مات فيه"<sup>(١)</sup>، وتطلق على العين<sup>(٢)</sup>، يقال: أصابت فلانا نفس أي  
عين<sup>(٣)</sup>، وتطلق النفس في القرآن على الذات بجملتها<sup>(٤)</sup>، كقوله  
تعالى: ﴿فاسلموا على أنفسكم﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾<sup>(٦)</sup>  
ونحو ذلك، وأما الروح فلا تطلق على البدن لا<sup>(٧)</sup> بانفراده ولا مع  
النفس، وتطلق الروح على القرآن قال تعالى: ﴿وكذلك أوحينا إليك

(١) لعله يشير إلى حديث سلمان رضي الله عنه (يا سلمان أيما طعام أو شراب ماتت فيه دابة  
ليست لها نفس سائلة فهو الحلال. أكله وشربه ووضوؤه) أورده بهذا اللفظ؛ ابن قدامة في  
المغني (٦١/١) وقال: (أخرجه الترمذي، وقال: "يرويه بقية وهو بدلس، فإذا روى عن الثقات  
جودا. هـ) ولم أجده في الترمذي ولا من عزاه إليه، ولكن أخرجه الدار قطني في كتاب  
الطهارة باب كل طعام وقعت فيه دابة ليس لها دم (٣٧/١)، بلفظ (... إذا وقعت فيه دابة ليس  
لها دم... الحديث، وقال: لم يرو، غير بقية عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي وهو ضعيف.  
وأخرجه أيضا البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٣/١) في كتاب الطهارة، باب ما لا نفس له  
سائلة إذا مات في الماء القليل بلفظ الدار قطني، وانظر: الجوهر النقي (٢٥٣/١) فقد حاول فيه  
توثيق شيخ بقية، وانظر نصب الراية للزيلعي ١١٤/١-١١٥، والدرية لابن حجر ٥٧/١،  
وأخرجه أيضا ابن عدي في الكامل (١٢٤١/٣-١٢٤٢) بلفظ الدار قطني والبيهقي...  
(٢) انظر: الصحاح ٩٨٤/٣، معجم مقاييس اللغة ٤٦٠/٥، مجمل اللغة ٨٧٩/٣، لسان  
العرب ٢٣٦/٦، القاموس المحيط ص ٧٤٥، الروح ص ٤٦٢.

(٣) الروح ص ٣٦٢.

(٤) الروح ص ٣٦٢. وانظر: ص ٣٤٠ منه.

(٥) النور/٦١.

(٦) النساء/٢٩.

(٧) في "ع": إلا، وهو خطأ

روحاً من أمرنا<sup>(١)</sup>، وعلى جبريل<sup>(٢)</sup>، كقوله تعالى: ﴿نزل به الروح الأمين﴾<sup>(٣)</sup>، ومنها: الروح والريحان والاستراحة<sup>(٤)</sup>، وغير ذلك، فالفرق بين النفس والروح فرق بالصفات لا فرق بالذات<sup>(٥)</sup>.

{وقال كثير ومنهم ابن عبدالسلام<sup>(٦)</sup>: إن في الجسد روحين: [الأقوال في تعدد

[إحداهما]<sup>(٧)</sup>: روح [اليقظة]<sup>(٨)</sup> \* ويسمونها الروح الروحانية \*<sup>(٩)</sup> الأرواح]

{والأخرى روح الحياة} \* ويسمونها الروح الحيوانية \*<sup>(١٠)</sup>

فإذا نام الإنسان خرجت روح [اليقظة]<sup>(١١)</sup> فصعدت إلى فوق، فإذا

رأت الرؤيا رجعت، فأخبرت روح الحياة، فتخبر الروح القلب،/ [٢٨٣]

فيعلم أنه قد رأى كيت وكيت<sup>(١٢)</sup> \* وإلى ذلك الإشارة بقوله

(١) الشورى/٥٢.

(٢) هذا الدليل لم يذكره ابن القيم في هذا الموضع ص ٤٦٣، وإنما ذكر أن الروح تطلق على الوحي قال: "وسمي ذلك روحاً لما يحصل به من الحياة النافعة... إلخ" ثم وحدته ذكره قبل ذلك في الروح ص ٣٤٠.

(٣) الشعراء/١٩٣.

(٤) الروح ص ٤٦٣.

(٥) الروح ص ٤٦٣.

(٦) سبقت ترجمته ص ٣٤٩، ولم أفق على قوله هذا، ولكن أوردته السيوطي في شرح الصدور ص ٤٣٥-٤٣٦.

(٧) في "ه"، "ع": إحداهما، وفي العقد الثمين ص ١٧٤: إحداهما، وهو الصواب، وفي شرح الصدور ص ٤٣٥ أحدهما. وهو صواب أيضاً.

(٨) في "ه"، "ع": اليقظة والصواب ما أثبتته.

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(١٠) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(١١) في "ه"، "ع" اليقظة. والصواب ما أثبتته.

(١٢) انظر: الروح ص ٤٦٤، وقد نقله عن مقاتل بن سليمان.



تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها...﴾  
(<sup>١</sup>) الآية \* (<sup>٢</sup>).

{وقد [سَمَّى] (<sup>٣</sup>) بعضهم روح الحياة : نفساً (<sup>٤</sup>)، وفي ذلك  
كلام كثير، واستدلال غزير ، لا تفي هذه العجالة  
ببسطه }.

وقالت طائفة: للمؤمن ثلاثة (<sup>٥</sup>) أرواح (<sup>٦</sup>): \* فما به حياتهم: روح،  
وما ثبت في قلوبهم من الإيمان : روح، وما ترقوا به من معرفة الله  
وهدايتهم إلى الأعمال الصالحة واجتناب المناهي: روح أخرى \* (<sup>٧</sup>)  
وللمنافق والكافر روح واحدة (<sup>٨</sup>) \* وهي التي تتوفى وتقبض \* (<sup>٩</sup>).  
وقال : بعضهم للأنبياء والصديقين خمس أرواح (<sup>١٠</sup>): \* فما به قبول  
وحي الله: روح حياة القلوب به، والقوة التي خلقها الله فيهم

(١) الزمر/٤٢.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) في "ه" و "ع" : سما، والصواب ما أثبتته.

(٤) لم أجد هذا في كلام ابن عبد السلام الذي نقله السيوطي في شرح الصدور ص ٤٣٥-٤٣٦.

(٥) هكذا في "ه" ، "ع" ، الروح ص ٤٦٦: ثلاثة، والذي يظهر أن الصواب ثلاث لأنها تخالف  
المعدود، وهو مؤنث، ولهذا يقال: حرجت روحه وهذه روح واحدة... إلخ. لكن الشارح نقل  
قبل قليل ص (٣٧٧) عن ابن الأنباري وابن الأعرابي "أن العرب تذكر الروح وتؤنث  
النفس"، والله أعلم.

(٦) الروح ص ٤٦٦.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) الروح ص ٤٦٦.

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(١٠) الروح ص ٤٦٦.

فيمكنون بها من سماع كلامه تعالى بلا واسطة<sup>(١)</sup>، فيتحققون أنه ليس من جنس كلام البشر: روح أخرى، والثلاثة<sup>(٢)</sup> التي للمؤمن، فهذه [خمسة]<sup>(٣)</sup> أرواح.<sup>(٤)</sup> \*

وقال بعضهم: الأرواح روحانية، خلقت من الملكوت فإذا صفت رجعت إلى الملكوت<sup>(٥)</sup>.

وقيل: غير ذلك<sup>(٦)</sup>، وتركنا الكلام عنى ذلك كله خوف الإطالة.

[الفائدة الخامسة: أن {ومنها} أي من الفوائد: {أن الروح: في القلب}. \* واختاره ابن

الروح في القلب] عبدالسلام\*<sup>(٧)</sup> {وبه جزم الغزالي<sup>(٨)</sup>} في كتابه: الانتصار<sup>(٩)</sup> (١٠) (١١).

{وأورد له الإمام السيوطي<sup>(١٢)</sup> حديثاً يستأنس به<sup>(١٣)</sup>} ولم

(١) يشير إلى سماع موسى -عليه الصلاة والسلام- لكلام الله تعالى بلا واسطة.

(٢) هكذا في "ه"، ولعل الصواب والثلاث التي لمؤمن... إلخ لأن المعدود مؤنث كما سبق. ص ٣٨٠ تعليق (٥).

(٣) هكذا في "ه": خمسة، ولعل الصواب: خمس. لأنه يخالف المعدود والروح مؤنثة. وانظر ص ٣٨٠ تعليق (٥).

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه"

(٥) الروح ص ٤٦٦.

(٦) انظر: الروح ص ٤٦١-٤٦٧.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وانظر: شرح الصدور ص ٤٣٥.

(٨) سبقت ترجمته ص ١٧٠.

(٩) شرح الصدور ص ٤٣٦.

(١٠) جملة "في كتابه الانتصار" ليست في "ع".

(١١) لم أقف على هذا الكتاب.

(١٢) سبقت ترجمته ص ١٣٧.

(١٣) فقال في شرح الصدور ص ٤٣٦: "وقد ظفرت له بحديث، أخرجه ابن عساكر في

تاريخه: عن الزهري، أن خزيمة بن حكيم السلمى ثم النميري، قدم على النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم فتح مكة فقال: يا رسول الله أخبرني عن ظلمة الليل، وضوء النهار، وحر الماء

أطلع عليه<sup>(١)</sup> \* ثم رأيت السفاريني<sup>(٢)</sup> في البحور الزاخرة<sup>(٣)</sup>، ذكر هذا الحديث ، بأن قال: فائدة: نقل بعض المتكلمين: أن محل الروح: القلب، واستدل له بحديث ابن عساكر<sup>(٤)</sup> أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "فأما النفس ففي القلب، والقلب بالنياط، والنياط يسقي العروق، فإذا هلك القلب، انقطع العرق" وهذا الحديث مرسل. وقال ابن حجر<sup>(٥)</sup> في الإصابة<sup>(٦)</sup>: "الحديث فيه غريب كثير، وأسانيده

---

في الشتاء، وبرده في الصيف، ومخرج السحاب، وعن قرار ماء الرجل وماء المرأة، وعن موضع النفس من الجسد ... -فذكر الحديث إلى أن قال:- قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: "وأما موضع النفس ففي القلب، والقلب معلق بالنياط، والنياط يسقي العروق، فإذا هلك القلب ، انقطع العرق". الحديث بطوله وهذا مرسل. وله طرق أخرى مرسل، موصولة في المعجم الأوسط للطبراني، وتفسير ابن مردويه، وكتاب الصحابة لأبي موسى المديني وابن شاهين، قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: "والحديث فيه غريب كثير، وإسناده ضعيف جدا". ١.١.هـ

- (١) وهذا يدل على أن الشارح لم يطلع على "شرح الصدور للسيوطي" مع أن والده نقل عنه كثيرا.
- (٢) هو أبو العون شمس الدين: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، من العلماء بالحديث والأصول والأدب، ولد في "سفارين"-من قرى نابلس-سنة ١١١٤هـ، وله مصنفات عديدة منها: "البحور الزاخرة في علوم الآخرة"، "لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية"، وغيرهما، توفي في نابلس سنة ١١٨٨هـ، وقيل ١١٨٩هـ.
- انظر: سلك الدرر/٤/٣١-٣٢، السحب الوابلة ص ٣٤٠-٣٤٤، الأعلام للزركلي/٦/١٤.
- (٣) قد طبع جزء منه بالهند قديما.
- (٤) سبقت ترجمته ص ٢٣١.
- وحديثه هذا في تاريخ دمشق، كما ذكره السيوطي في شرح الصدور ص ٤٣٦.
- (٥) سبقت ترجمته ص ٢٢٥.
- (٦) هو الإصابة في تمييز الصحابة وهو مطبوع عدة طبعات.

ضعيفة جدا والله أعلم<sup>(١)</sup>. انتهى \*<sup>(٢)</sup> والصحيح ما تقدم<sup>(٣)</sup> \* كما

ذكر ذلك كثير من العلماء منهم: إمام الحرمين<sup>(٤)</sup> والنووي<sup>(٥)</sup>  
وغيرهما \*<sup>(٦)</sup>.

[الفائدة السادسة: أن {ومنها} أي من الفوائد {ما أجمع عليه} سلف الأمة وأئمتها

الروح مخلوقة] وسائر {أهل السنة من أن الروح مخلوقة محدثة} مبتدعة<sup>(٧)</sup>،

إذ لا قديم عندهم إلا الله<sup>(٨)</sup>، وصفاته عند من أثبتها زائدة على

(١) الإصابة ٩٧/٣، والعبارة فيه هكذا: "...وفيه غريب كثير، وإسناده ضعيف جدا مع انقطاعه...".

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) انظر ص ٢٧٣ وانظر: الروح ص ٣٩٢ وما بعدها.

(٤) هو شيخ الشافعية إمام الحرمين أبو المعالي: عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، ثم النيسابوري، ولد في أول سنة ٤١٩هـ، له مصنفات عديدة منها الإرشاد في أصول الدين، والبرهان في أصول الفقه، وغياث الأمم في الأحكام السلطانية وغيرها، توفي سنة ٤٧٨هـ وقد رجع في آخر حياته إلى مذهب السلف وقرره في الجملة كما في النظامية حيث يقول: "...والذي نرتضيه رأيا، وندين الله به عقدا، اتباع سلف الأمة، فالأولى الاتباع... إلخ.

انظر: السير ٤٦٨/١٨-٤٧٧، البداية والنهاية ١٢٨/١٢-١٢٩، الشذرات ٣٥٨/٣-٣٦٢.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وانظر كلام الجويني في: الإرشاد ص ٣١٨.

(٧) انظر: الروح ص ٣٢٢، ٣١٩.

(٨) هذا من تعبيرات المتكلمين، وانظرها في المواقف ص ٢٦٠.

ولم يثبت لا في الكتاب ولا في السنة تسمية الله بالتقديم، فليس القديم من أسماء الله، والتقديم - في اللغة التي نزل بها القرآن - خلاف الحديث وإن كان مسبوقا بغيره.

انظر: مجموع الفتاوى ١/٢٤٥، منهاج السنة ٢/١٢٣. وإن كان يريد بالتقديم الأزلي ويقصد الإخبار عن الله بذلك، ولا يقصد التسمية فله وجه؛ لأن باب الإخبار أوسع من باب الصفات، وباب الصفات أوسع من باب الأسماء، خاصة أنه كان يريد بهذا الرد على من يزعم بأن الروح قديمة لا بداية لها والله أعلم.

ذاته<sup>(١)</sup>. وقد نقل الإجماع على ذلك محمد بن نصر المروزي<sup>(٢)</sup>، وابن قتيبة<sup>(٣)</sup>، وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

وزعم قوم: أنها قديمة<sup>(٥)</sup>، واحتجوا على ذلك بأنها من أمر الله، وأمره غير مخلوق، وبأن الله أضافها إليه بقوله: ﴿قل الروح من أمر ربي﴾<sup>(٦)</sup>، وبقوله: ﴿ونفخت فيه من روحي﴾<sup>(٧)</sup> كما أضاف إليه علمه وقدرته وسمعه وبصره ويده<sup>(٨)</sup>.

وتوقف آخرون وقالوا: لا نقول مخلوقة ولا غير مخلوقة<sup>(٩)</sup>.  
وأما الفلاسفة فقد اختلفوا في حدوثها، فقال به أرسطو<sup>(١٠)</sup> ومن تبعه،

---

(١) وهذا أيضا من تعبيرات المتكلمين، الجهمية والمعتزلة وغيرهم ممن ثبت ذاتا مجردة عن الصفات، قال شيخ الإسلام: "والتحقيق أن الذات الموصوفة، لا تنفك عن الصفات أصلا، ولا يمكن وجود ذات خالية عن الصفات... إلخ".  
مجموع الفتاوى ٣/٣٣٦.

(٢) هو أبو عبد الله: محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، الحافظ، شيخ الإسلام، ولد في بغداد سنة ٢٠٢هـ، وهو إمام عصره بلا مدافعة في الحديث، وكان من أحسن الناس خلقا، من مصنفاته: "تعظيم قدر الصلاة"، وغيره، توفي سنة ٢٩٤هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٣/٣١٥-٣١٨، السير ١٤/٣٣-٤٠، الشذرات ٢/٢١٦-٢١٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨، ونقل هذا الإجماع في كتاب اللفظ ص ٦٦، وانظر: الروح ص ٣٢٢.

(٤) انظر: الروح ص ٣٢٢، فقد ذكر فيه نقل محمد بن نصر المروزي للإجماع، وكذلك ابن قتيبة وغيرهما.

(٥) يعني غير مخلوقة، وسيأتي رد المؤلف عليهم ص ٣٨٧.

(٦) الإسراء/٨٥.

(٧) الحجر/٢٩، وسورة ص/٧٢.

(٨) والقائل بهذا صنف من الزنادقة وصنف من الروافض.

انظر: الروح ص ٣٢١، ٣٢٠.

(٩) الروح ص ٣٢٠.

(١٠) في "ع" أرسطوا، وهو أرسطو طاليس، وقد سبقت ترجمته ص ٣٧٠.

ومنعه من قبله وقالوا بقدمها<sup>(١)</sup>.

[الأدلة على أن

ومن الأدلة على أن الروح مخلوقة: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>(٢)</sup>

الروح مخلوقة]

(فهذا اللفظ عام لا تخصيص فيه بوجه ما ، ولا يدخل في ذلك صفاته

فإنها / داخله في مسمى اسمه، فالله سبحانه هو الإله الموصوف [٢٨٣ب]

بصفات الكمال، فعلمه وقدرته وحياته وإرادته وسمعه وبصره وسائر

صفاته داخله<sup>(٣)</sup> في مسمى اسمه، وليست داخله<sup>(٤)</sup> في الأشياء

المخلوقة، كما لم تدخل ذاته فيها، فهو سبحانه بذاته وصفاته الخالق،

وما سواه مخلوق ، ومعلوم قطعاً: أن الروح ليست هي الله، ولا صفة

من صفاته، وإنما هي مصنوع من مصنوعاته، فوقع الخلق عليها

كوقوعه على الملائكة والجن والإنس)<sup>(٥)</sup>.

ومنها: (قوله تعالى لذكر يا<sup>(٦)</sup>): ﴿وقَدْ خَلَقْتِك مِنْ قَبْلِ وَلَمْ تَكْ شَيْئاً﴾<sup>(٧)</sup>

فهذا<sup>(٨)</sup> الخطاب لروحه وبدنه، ليس لبدنه فقط، فإن البدن وحده لا

يفهم ولا يخاطب ولا يعقل، وأما<sup>(٩)</sup> الذي يفهم ويخاطب ويعقل<sup>(١٠)</sup>

(١) أي أنها غير مخلوقة.

(٢) الزمر/٦٢.

(٣) في الروح ص ٣٢٥ : داخل.

(٤) في الروح ص ٣٢٥ : وليس داخل.

(٥) ما بين القوسين منقول من الروح ص ٣٢٥.

(٦) في "ع" : لذكر يا.

(٧) مريم/٩.

(٨) في الروح ص ٣٢٥ : وهذا.

(٩) في الروح ص ٣٢٥ : وإنما.

(١٠) في الروح ص ٣٢٥ : يفهم ويعقل ويخاطب.

هو الروح<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قَلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾<sup>(٢)</sup>، فهذا الخطاب: إما أن يتناول الأرواح والأجساد، كما يقوله الجمهور، وإما أن يكون واقعا على الأرواح قبل خلق الأجساد، كما يقوله من زعم ذلك، وعلى التفسيرين فهو صريح في خلق الأرواح<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿هَسْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكَورًا﴾<sup>(٤)</sup>، فلو كانت روحه قديمة لكان الإنسان لم يزل شيئا مذكورا فإنما<sup>(٥)</sup> هو إنسان بروحه<sup>(٦)</sup>، لا يبدنه فقط، كما قيل:  
يا خادماً الجسم كم تسعى<sup>(٧)</sup> بخدمته

فأنت بالروح لا بالجسم إنسان<sup>(٨)</sup>.<sup>(٩)</sup>

(١) ما بين القوسين منقول من الروح ص ٣٢٥.

(٢) الأعراف/١١.

(٣) انظر: الروح ص ٣٢٥-٣٢٦.

(٤) الإنسان/١.

(٥) في الروح ص ٣٢٧: فإنه إنما هو.

(٦) الصواب أن يضيف " وبدنه " لأن الإنسان يشمل الروح والبدن .

(٧) في الروح ص ٣٢٧: تشقى.

(٨) هذا البيت لم أقف عليه هكذا إلا في الروح لابن القيم ص ٣٢٧، وإنما ورد في قصيدة عنوان

الحكم لأبي الفتح البستي (ت سنة ٤٠٠هـ) ص ٣٦ في بيتين (رقم ٨، ٩) هكذا:

يا خادماً الجسم كم تسعى بخدمته      أتطلب الريح فيما فيه خسران؟!

أقبل على النفس واستكمل فضائلها      فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان.

وفيها: "بالنفس" بدل "بالروح".

وانظر: كفاية الإنسان من القصائد الغرر الحسان ص ٧٤.

(٩) ما بين القوسين منقول من الروح ص ٣٢٧.

ومنها: النصوص الدالة على ان الله سبحانه كان ولم يكن شيء غيره، كما ورد في صحيح البخاري من حديث عمران بن حصين<sup>(١)</sup> عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء"<sup>(٢)</sup>، فلم يكن مع الله أرواح قديمة -تعالى الله عن ذلك / علوا كبيرا- بل هو الأول وحده، [٢٨٤] لا يشاركه غيره في أوليته بوجه من الوجوه<sup>(٣)</sup>.

والدلائل على كونها مخلوقة من الكتاب والسنة كثيرة<sup>(٤)</sup>، تركناها خوفا للإطالة، وفيما ذكرنا كفاية.

[مناقشة ما احتج به] وأما ما احتجوا<sup>(٥)</sup> به من قوله تعالى ﴿قل الروح من أمر ربي﴾<sup>(٦)</sup>، فمعلوم من قال إن الروح غير مخلوقة] وإنما المراد به المأمور -بأن ذكر المصدر وأريد به اسم المفعول - وهو عرف مستعمل في لغة العرب وفي القرآن منه كثير، كقوله تعالى: ﴿أتأتى

(١) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف، القدوة الإمام، صاحب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أبو نُجَيْد الخزاعي، أسلم هو وأبوه وأبو هريرة في وقت واحد -عام خيبر، سنة سبع، وله عدة أحاديث، توفي -رضي الله عنه- سنة ٥٥٢هـ، وقيل ٥٥٣هـ، في خلافة معاوية -رضي الله عنهما-.

انظر: الاستيعاب ١٩/٩-٢٠، السير ٥٠٨/٢-٥١٢، الإصابة ٧/١٥٥-١٥٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه: في كتاب بدء الخلق، (ما جاء في قول الله تعالى: ﴿هو هو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده﴾ [الروم/٢٧] ٤/٧٣، وفي كتاب التوحيد، باب: هو كان عرشه على الماء [هود/٧] ٨/١٧٥.

(٣) انظر: الروح ص ٣٢٧.

(٤) انظر: الروح ص ٣٢٤-٣٣٣.

(٥) أي الذين يقولون: "إن الروح قديمة"، وقد سبق قولهم واستدلّاهم ص ٣٨٤.

(٦) الإسراء/٨٥.

(٧) في الروح ص ٣٣٣ هنا زيادة توضيح بعد قوله "الكلام" قال: "فيكون المراد أن الروح كلامه الذي يأمر به..."



أمر الله ﴿<sup>(١)</sup>﴾، أي مأموره الذي قدره وقضاه <sup>(٢)</sup>، وكذلك قوله: ﴿فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك﴾ <sup>(٣)</sup>، أي: مأموره الذي أمر به من إهلاكهم <sup>(٤)</sup>.

(و كذلك لفظ الخلق يستعمل بمعنى المخلوق كثيرا) <sup>(٥)</sup> وأمثال ذلك. (وأما استدلالهم بإضافتها إليه سبحانه بقوله: ﴿ونفخت فيه من

[المضاف إلى الله نوعان] روجي ﴿<sup>(٦)</sup>﴾ فينبغي أن يعلم أن المضاف إلى الله نوعان:

[النوع الأول] صفات لا تقوم بنفسها <sup>(٧)</sup> كالعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر فهذه إضافة صفة إلى المرصوف بها، فعلمه وقدرته وكلامه وإرادته وحياته وسمعه وبصره <sup>(٨)</sup> صفات له غير مخلوقة، وكذلك وجهه ويده سبحانه.

[النوع الثاني] إضافة أعيان منفصلة، كالبيت والناقة والعبد والرسول والروح فهذه إضافة مخلوق إلى خالقه، ومصنوع إلى صانعه، لكنها إضافة تقتضي تخصيصا أو تشريفا <sup>(٩)</sup> يتميز به المضاف عن غيره <sup>(١٠)</sup>.

[الفائدة السابعة هل خلق {ومنها}: أي من الفوائد {الاختلاف الواقع في خلق الأرواح

(١) النحل/١.

(٢) في الروح ص ٣٣٣: أي مأموره الذي قدره وقضاه وقال له: كن فيكون.

(٣) هود/١٠١.

(٤) انظر: الروح ص ٣٣٣-٣٣٤.

(٥) الروح ص ٣٣٤.

(٦) الحجر/٢٩، ص/٧٢.

(٧) في الروح ص ٣٤١: لأنفسها.

(٨) العبارة في الروح ص ٣٤٢: هكذا: "...فعلمه وكلامه وإرادته وقدرته وحياته صفات له...." إلخ.

(٩) في الروح ص ٣٤٢: "...وتشريفًا..

(١٠) الروح ص ٣٤١-٣٤٢.

الأرواح قبل الأجساد قبل الأجساد أم بعدها عند نفخها فيها، والأول هو

المشهور المذكور}، وذهب إلى الأول /محمد بن نصر [٢٨٤ب] أم بعدها]

المروزي<sup>(١)</sup> و[أبو]<sup>(٢)</sup> محمد بن حزم<sup>(٣)</sup> وأعرضنا عن دلائلهم خوف الإطالة وقد استوفى ذلك ابن القيم في كتاب الروح<sup>(٤)</sup> فعليك به إن أردت ذلك.

{ومنها}: أي من الفوائد {بقاء} \* وإليه ذهب أهل الملل من [الفائدة الثامنة بقاء الروح]

المسلمين وغيرهم<sup>(٥)</sup> \* {الروح بعد موت البدن} {منعمة أو معذبة، بعد موت البدن]

{وتكون مستثناة في قوله تعالى: ﴿إلا من شاء الله﴾<sup>(٦)</sup> من

عموم قوله تعالى: ﴿كل من عليها فان﴾<sup>(٧)</sup> كما قيل في

الخور العين} وغيرهم من أهل الجنة، ومن في النار من أهل العذاب

وخزنتها، وقد تقدم بعض الكلام على ذلك<sup>(٨)</sup>. {وفيه} أي في هذا

الباب {مباحث كثيرة}.

(١) سبقت ترجمته ص ٣٨٤.

(٢) زيادة من الروح ص ٣٤٦، وهو الصحيح، وليست في "هـ" و "ع".

(٣) سبقت ترجمته ص ٣٢٤.

(٤) انظر: الروح ص ٣٤٦-٣٨٤ "المسألة الثامنة عشرة وهي تقدم خلق الأرواح على الأجساد أو تأخر خلقها عنها." والذي يظهر من كلام الإمام ابن القيم خلاف هذا القول [أعني القول بأن الأرواح قبل الأجساد] ؛ بل هو صريح في ذلك ، وقد رجح خلق الأجساد قبل خلق الأرواح ، واستدل بعدة أدلة على ذلك ، وأجاب على ما استدل به القائلون بخلق الأرواح أولاً ، وردّ هذا القول.

(٥) شرح الصدور ص ٤٣٨.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٧) الزمر/٦٨.

(٨) الرحمن/٢٦.

(٩) سبق في هذا الباب ص ٢٩٧-٣٣٤.

[الفائدة التاسعة أن الروح \* منها: أن الروح أفضل من الجسد<sup>(١)</sup>. كما صرح بذلك الإمام

أفضل من الجسد] الرازي<sup>(٢)</sup> في كتابه لوائح البيئات<sup>(٣)</sup> في الكلام على مسألة: "الفكر والذكر أيهما أفضل". وغير ذلك من المباحث. \* <sup>(٤)</sup> {و} قد أعرضنا عنها لأنها ليست من مقصود هذا الكتاب، لأن {المقصود منه بيان كيفية الحياة}، أي: حياة الأنبياء والشهداء {و} بيان {مقر الأرواح، وهو متحصل مما نقلته لك، فمثل ذلك لا يؤخذ إلا من السمع} كما تقدم<sup>(٥)</sup>، {ولا مجال فيه للعقل، فيجب الإيمان به على حسب ما ورد، ولا تتعرض لما فيه لدد}، {مخاصمة قائلين} ﴿ربنا آمنة بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا [مع]<sup>(٦)</sup> الشاهدين﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) هذا تكلف لا حاجة له، ومسألة طيب الروح وخبثها تابع لجسدها، فإن كان طيبا فهي طيبة وإن كان كافرا خبيثا فهي خبيثة، كما في حديث البراء بن عازب -رضي الله عنه- وقد سبق ترجمته ص ٣٧٥. ومن ذلك قول الملك " أيتها النفس الطيبة ، اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان " وأما الكافر أو المنافق فيقول له الملك : " أيتها النفس الخبيثة : اخرجي إلى سخط من الله وغضب "

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٣) لعله كتاب: "لوائح البيئات في شرح أسماء الله تعالى والصفات" ذكر الزركلي في الأعلام ٦/٣١٣ أنه مطبوع، ولم أطلع عليه.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) ٣١٦-٣٢٣.

(٦) في "ه" ، "ع" :من. وفي العقد لثمين ص ١٧٥: مع، وهو الصواب لموافقة الآية.

(٧) آل عمران/٥٣.

# الباب الثاني عشر

## {الباب الثاني عشر}

في أحكام زيارة القبور وما فيها من  
صدق وزور، وفي بعض النعرض لحكم  
شد الرحال إليها وما في حكم ذلك من  
أحكامها و [محظوراتها] (١).

[النهي عن زيارة القبور روى بريدة (٢) - رضي الله عنه - {عن رسول الله - صلى الله  
ثم الإذن بها بعد ذلك} عليه وسلم - {أنه} قال: كنت نهيتكم عن زيارة القبور  
فزوروها} \* رواه مسلم (٣) \* (٤) وكذلك رواه علي بن أبي

(١) في "هـ"، "ع": محظوراتها، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٧٥، وهو الصواب.

(٢) هو: بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، والد عبد الله بن بريدة وسليمان  
بن بريدة، أسلم قبل بدر ولم يشهدا، وشهد الحديبية فكان ممن بايع تحت الشجرة  
"بيعة الرضوان" وقد غزا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ست عشرة غزوة، سكن المدينة، ثم  
انتقل إلى البصرة، ثم إلى مرو، ومات بها في خلافة يزيد سنة ٦٣هـ، روى له الجماعة.

انظر: الاستيعاب ٤١/٢ - ٤٣، تهذيب الكمال ٥٣/٤ - ٥٥، الإصابة ٢٤١/١.

(٣) في صحيحه، في كتاب الجنائز ٦٧٢/٢ حديث رقم (١٠٦)، بدون كلمة "كنت"، ورواه في  
كتاب الأضاحي ١٥٦٣/٣ - ١٥٦٤ حديث رقم (٣٧) بروايتين في إحداهما "كنت"،  
ورواه غيره.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

طالب<sup>(١)</sup>، وابن مسعود<sup>(٢)</sup>، بهذا اللفظ كما سيأتي<sup>(٣)</sup> } ففي

هذا الحديث تصريح بوقوع النهي

[سبب النهي عن زيارة في صدر الإسلام عن [زيارتها]<sup>(٤)</sup> لكونها} أي الزيارة [مبدأ]<sup>(٥)</sup>

[القبور في أول الأمر] عبادة الأصنام } وهم حديثوا عهد/ بذلك } وكان [٢٨٥]

ابتداء ذلك الداء العضال في قوم نوح النبي} - على نبينا

و {عليه} أفضل {الصلاة والسلام} - كما أخبر الله سبحانه

به في كتابه، حيث يقول<sup>(٦)</sup>: {قال نوح رب إنهم عصوني}

{ فلم يجيبوا دعوتي<sup>(٧)</sup> } {وأتبعوا من لم يزدده ماله وولده

إلا خسارا<sup>(٨)</sup> } {أي اتبع السفلة والفقراء الرؤساء الذين لم يزددهم

كثرة المال والولد إلا ضلالا في الدنيا، وعقوبة في الآخرة<sup>(٩)</sup>

{ومكروا مكرا كُبَّارا<sup>(١٠)</sup> } {أي كبيرا عظيما<sup>(١١)</sup>}.  
=

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٢.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٣) ص ٤٠٢ وسيكون تخريجهما هناك.

(٤) زيادة من العقد الثمين ص ١٧٥ وليست في "هـ"، "ع".

(٥) في "هـ"، "ع": مبداء وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٧٥ وهو الصواب.

(٦) في العقد الثمين: "فقال تعالى" بدل: "حيث يقول".

(٧) نوح/٢١.

(٨) تفسير البغوي ٤/٣٩٩.

(٩) نوح/٢١.

(١٠) تفسير البغوي ٤/٣٩٩.

(١١) نوح/٢٢.

(١٢) تفسير البغوي ٤/٣٩٩ وذكر فيه أيضا قال: "واختلفوا في مكروهم، قال ابن عباس: قالوا

قولاً عظيماً، ثم ذكر قول الضحاك - الذي نقله الشارح - ثم قال: وقيل: منع الرؤساء اتباعهم

عن الإيمان بنوح وحرشهم على قتله."

قال الضحاك<sup>(١)</sup>: افتزرا على الله كذبا، وكذبوا رسله<sup>(٢)</sup>، ﴿وقالوا لا تذرنا آلهتكم﴾<sup>(٣)</sup> {أي عبادتها}<sup>(٤)</sup> ﴿ولا تذرنا ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا﴾<sup>(٥)</sup> ذكر هذا البخاري في صحيحه<sup>(٦)</sup>، وأهل التفسير كابن جرير<sup>(٧)</sup>، وابن كثير<sup>(٨)</sup>، وابن كثير<sup>(٩)</sup>،<sup>(١٠)</sup>

=

وفي تفسير ابن جرير ٢٨/٢٩: "ومكروا مكرا عظيما"، ونقله عن مجاهد، ونقل عن ابن زيد: "كبارا أي: كبيرا".

(١) هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم، ويقال: أبو محمد، الخراساني، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه - هكذا قال عنه الذهبي -. روى عن أنس وابن عباس وأبي سعيد الخدري، وغيرهم، وقيل: لم يلق ابن عباس، فالله أعلم، وثقه الإمام أحمد وابن معين وغيرهما، توفي سنة ١٠٦هـ، وقيل: قبل ذلك. روى له الأربعة. انظر: تهذيب الكمال ١٣/٢٩١-٢٩٧، السير ٤/٥٩٨-٦٠٠، غاية النهاية ١/٣٣٧، الشذرات ١/١٢٤-١٢٥.

(٢) تفسير البغوي ٤/٣٩٩. ولم أقف عليه في غيره.

(٣) نوح/٢٣.

(٤) تفسير البغوي ٤/٣٩٩.

(٥) نوح/٢٣.

(٦) في كتاب التفسير - تفسير سورة نوح ٦/٧٢-٧٣.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٥١.

(٨) جامع البيان ٢٩/٩٧-٩٩.

(٩) هو الإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي الشافعي، ولد سنة ٧٠٠هـ، وقيل سنة ٧٠١هـ، وصحب شيخ الإسلام ابن تيمية، ولازم الحافظ المزري، وُصِفَ بحفظ المتون، وكاد، كثير الاستحضار، قليل النسيان، جيد الفهم. من مصنفاته: تفسير القرآن العظيم، والبداية والنهاية، وغيرهما، توفي سنة ٧٧٤هـ.

انظر: المعجم المختص بالمحدثين ٧٤-٧٥، ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ٥٧-٥٩، الذيل على العبر للعراقي ٢/٣٥٨-٣٦٠، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/٨٥-٨٦، طبقات الحفاظ ٥٣٣-٥٣٤، الشذرات ٦/٢٣١-٢٣٢.

(١٠) تفسير القرآن العظيم ٤/٤٢٦-٤٢٧.

و[أبي] (١) الحسين البغوي (٢) ، (٣) وعلي بن أحمد الواحدي (٤) ،  
(٥) والرازي (٦) ، (٧) وغيرهم (٨) .

و{قال ابن عباس وغيره من السلف: "كان [هؤلاء] (٩) قوما  
صالحين في قوم نوح -عليه الصلاة والسلام- فلما ماتوا  
عكف الناس على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم  
الأمم فعبدوهم" (١٠) } وقد قدمنا ذلك مفصلا عن الكلبي (١١) في أول

(١) في "هـ" ، "ع" : أبو، والصواب ما أثبتته، لأنه معطوف عنى مجرور.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٣) معالم التنزيل ٤/٣٩٩-٤٠٠.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٣٧.

(٥) الوسيط في تفسير القرآن المجيد ٤/٣٥٩-٣٦٠.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٧) التفسير الكبير ٣٠/١٢٥-١٢٨.

(٨) كابن عطية في المحرر الوجيز ٥/٣٧٥-٣٧٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٨/٣٧٢-٣٧٤،  
والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ١٨/٣٠٦-٣١٠، وأبي حيان في البحر المحيط ٨/٣٣٤-  
٣٣٦، والسيوطي في الدر المنثور ٨/٢٩٣-٢٩٥.

(٩) في "هـ" ، "ع" : هؤلاء، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٧٥، وهو الصواب.

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير، -تفسير سورة نوح، باب هودا ولا سواعا  
ولا يغوث ويعوق (نوح/٢٣) [٧٣/٦]. وانظر: جامع البيان ٢٩/٩٨-٩٩، معالم  
التنزيل ٤/٣٩٩-٤٠٠، تفسير ابن كثير ٤/٤٢٦، الدر المنثور ٨/٢٩٣.

(١١) هو أبو النضر: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، قال عنه الذهبي في السير: "العلامة  
الاجباري المفسر، وكان أيضا رأسا في الأنساب، إلا أنه شيعي، متزوك الحديث، يروي عنه ولده هشام  
وطائفة..." وقال البخاري في التاريخ الكبير: "تركه يحيى بن معين وابن مهدي"، وقال ابن  
معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: "وكان الكلبي سبيا: من أصحاب عبد الله بن سبأ الذين يقولون:  
إن عليا لم يموت، وأنه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة..." مات سنة ١٤٦هـ، وقيل قبل ذلك.

انظر: التاريخ الكبير ١/١٠١، الجرح والتعديل ٧/٢٧٠-٢٧١، المجرورين ٢/٢٥٣-٢٥٦،  
السير ٦/٢٤٨-٢٤٩.



الباب السابع<sup>(١)</sup>، وقد نقلها عمرو بن لحي<sup>(٢)</sup> إلى العرب، ودعاهم إلى عبادتها، كما ذكرنا ذلك في آخر الباب الأول<sup>(٣)</sup>.

[المنع من زيارة القبور] فلما كان [منشأ]<sup>(٤)</sup> عبادة الأصنام من جهة القبور، نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- أصحابه في أول الإسلام عن زيارة القبور سدا لذريعة الشرك { الأكبر، أو ما دونه، [سدا لذريعة الشرك] } لكونهم حديثي عهد بكفر، { فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه؛ أقرب وقوعا من الشرك بخشبة أو حجر أو تمثال، ولهذا تجد/ كثيرا من الناس عند القبور يتضرعون، [ب٢٨٥] ويخشون، ويخضعون، ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلون مثلها في بيوت الله تعالى، ولا في وقت الاسحار<sup>(٥)</sup>.

[سبب الإذن في زيارة] ثم لما تمكن التوحيد في قلوبهم أذن لهم في زيارتها { إذنا

(١) في القسم الأول ص ٤٣٩ تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٢) هو عمرو بن لحي الخزاعي، أول، من سبب السوائب، وبحر البحيرة، وغير دين إبراهيم -عليه السلام-، ودعا العرب إلى عبادة الأصنام، قيل: بأنه جد خزاعة، وقيل: بل رجل من خزاعة، وفي الحديث (رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، وهو من أول سبب السوائب وبحر البحيرة...) متفق عليه. [رواه البخاري في كتاب المناقب، باب قصة خزاعة ١٦٠/٤، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢١٩٢/٤ برقم (٢٨٥٦)]. قال ابن كثير: "والمقصود: أن عمرو بن لحي -لعنه الله- كان قد ابتدع لهم أشياء في الدين غير بها دين الخليل فاتبعه العرب في ذلك فضلوا ضلالا بعيدا بينا فظيحا شنيعا.. الخ. [و لم أجد من ذكر ميلاده أو وفاته]

انظر: السيرة النبوية لابن هشام ٧٨/١-٨٠، الباب ٤٣٩/١، البداية والنهاية ١٨٧/٢-١٩١، الأعلام للزركلي ٨٤/٥.

(٣) ص ١٣٩-١٤٠ من القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل.

(٤) في "ه"، "ع": منشأ، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٧٥، وهو الصواب.

(٥) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٧٤/٢، وإغاثة اللهفان ٢٨٨/١.

عاماً<sup>(١)</sup> كما يأتي {وعلمهم كيفيتها ؛ تارة بفعله، وتارة بقوله وذلك في الأحاديث الكثيرة} التي {بعضها في الإذن} لهم بزيارتها، {وبعضها في التعليم}، أي تعليمهم كيفيتها، {وفي ضمنها} أي ضمن تلك الأحاديث {بيان الفائدة التي في الإذن} للزائر وللزور كما

[بعض الأحاديث المبينة سيأتي<sup>(٢)</sup>]: {فمن ذلك ما رواه الحاكم<sup>(٣)</sup> عن أبي ذر<sup>(٤)</sup> -رضي الله عنه- أن -النبى صلى الله عليه وسلم- قال له: "زر القبور تذكر بها الآخرة"، {تمام الحديث: "واغسل الموتى فإن معالجة جسد خاوي [موعظة]<sup>(٥)</sup> بليغة، وصلّ على الجنائز لعل ذلك يجزئك فإن الحزين في ظل الله<sup>(٦)</sup> يوم القيامة، يتعرض لكل

(١) ذكر ذلك شيخ الإسلام في الاقتضاء ٢/٦٦٤-٦٦٥، وسينقله عنه الشارح ص ٤٠٦ وما بعدها.

(٢) ص ٤١٤ وما بعدها.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٢٣.

(٥) في "ه"، "ع" موعظة، وما أثبتته هو ما في المستدرك ١/٣٧٧، وهو الصواب.

(٦) إضافة الظل إلى الله تعالى ثابتة في أحاديث صحيحة، منها: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله..." الحديث [رواه البخاري في كتاب الأذان، باب فضل من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١/١٦٠-١٦١، ومسلم في كتاب الزكاة ٢/٧١٥ حديث رقم ٩١]. وحديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: "أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي" [رواه مسلم في كتاب البر والنصن والأداب ٤/١٩٨٨ برقم ٣٧] وغيرهما، وقد حمله بعض أهل العلم على ظل العرش لورود أحاديث أضيف الظل فيها إلى العرش، كما ذكر ذلك ابن رجب في فتح الباري له ٦/٥١، وابن حجر في فتح الباري له ٢/١٤٤.

والذي يظهر أن الصواب أن إضافة الظل إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه أي ظل يخلقه الله يظل به من يشاء من عباده، والله أعلم بكيفيته؛ كما ذكر ذلك فضيلة الشيخ محمد العثيمين في شرح رياض الصالحين ٦/٣٦٦-٣٦٧، وفي شرح الواسطية ٢/١٣٦.

خير" (١). قال الحاكم: "رجالہ ثقات" (٢).

[من فوائد زيارة القبور] ثم أراد (٣) أن يبين الفائدة التي في ضمن هذا الحديث فقال: {وذلك لأن الإنسان إذا شاهد القبر، وتذكر الموت} وما بعده، {وانقطاع هذه الحياة، وانقطاع ما ألقاه} صاحب القبر المشاهد {من اللذات}، وصار تحت التراب وانقطع عن الأهل والأصحاب وبعد أن جمع الأموال، ونافس الأصحاب، وجاءه الموت في وقت لم يحتسبه، وفي حال لم يرتقبه، {وشاهد ببصيرته ما يصير} أي المقبور {إليه من ضيق اللحد، وصوله الدود}، وأنه من حين دخل القبر، وابتلي [بالسؤال] (٤) هل أصاب / بالجواب أم لا (٥) [٢٨٦] وهل كان قبره روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران (٦)؟

(١) أخرجه الحاكم ٣٧٧/١ في كتاب الجنائز، بهذا اللفظ، وقال: "هذا حديث رواه عن آخرهم ثقات" وقال الذهبي في التلخيص: "قلت: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث ويحيى لم يدرك أباه مسلماً فهو منقطع، أو أن أباه مسلم رجل مجهول". وأخرجه الحاكم أيضاً ٣٣٠/٤ في كتاب الرقاق، بنفس الإسناد الأول، لكن مع اختلاف شيخه وشيخ شيخه، لكن بدون جملة "يتعرض لكل خير"، وقال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" ص ٣٧٢ برقم (٤٧٠) وانظر تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش ص ٨٠-٨٢ وقد ضعف الحديث الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير ١٩٧/٣ برقم (٣١٧٠).

(٢) في المستدرک ٣٧٧/١، وقال: "رواه عن آخرهم ثقات".

(٣) يعني والده مؤلف الأصل، وسيمر هذا الأسلوب كثيراً.

(٤) في "ه"، "ع": بالسؤال، والصواب ما أثبتته.

(٥) يشير إلى حديث البراء بن عازب اللؤلؤ وقد سبقت الإشارة إلى الحديث وتخريجه ص ٤٢٣.

(٦) يشير إلى حديث (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران) [أخرجه الترمذي في كتب صفة القيامة باب حدثنا محمد بن أحمد بن مدوية... إلخ ٦٣٩/٤-٦٤٠] وقال: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وضعفه الألباني في تعليقه على العقيدة

ثم يجعل نفسه كأنه مات ودخل القبر وذهب عنه أهله وولده  
ومعارفه، وبقي وحيدا فريدا، {وهو} الآن [يسأل]<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>  
{لا يدري ما يصير إليه من الحساب وصعوبة الجواب}،  
ثم يتأمل حال من مضى من إخوانه وأقرانه، الذين أملوا الآمال وجمعوا  
الأموال، كيف انقطعت آمالهم، ولم تغن عنهم أموالهم، ومحي التراب  
وجوههم، وافترقت في القبور [أجزاؤهم]<sup>(٣)</sup>، وأرملت بعدهم  
[نساؤهم]<sup>(٤)</sup>، وشمل اليتيم أولادهم، واقتسم غيرهم أموالهم، وليعلم أن  
ميله إلى الدنيا كميلهم، وغفلته كغفلتهم، وأنه لا شك صائر إلى

---

الطحاوية ص ٣٦] ويشهد له حديث البراء بن عازب لأن فيه أن المؤمن يفتح له باب إلى الجنة  
فيأتيه من روحها ونعيمها وأن الكافر يفتح له باب إلى النار فيأتيه من حرها وسمومها... إلخ  
وقد سبق تحريجه ص ٣٠٠ ويشهد له أيضا حديث ابن عمر - المتفق عليه - قال: قال رسول الله  
ﷺ: (إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغدادة والعشي، فإن كان من أهل الجنة؛ فمن أهل  
الجنة، وإن كان من أهل النار؛ فمن أهل النار، ثم يقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم  
القيامة) [أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب الميت يعرض عليه [مقعده] بالغدادة  
والعشي ١٠٣/٢ ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٤/٢١٩٩ برقم (٦٥، ٦٦)].

(١) في "ه"، "ع" يسئل، والصواب ما أثبتته.

(٢) لعله يشير إلى حديث عثمان - رضي الله عنه - (استغفروا لأخيكم، وسلوا له التثبيت، فإنه الآن  
يسأل)، رواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب الاستغفار للميت عند القبر ٣/٥٥٠،  
والحاكم ١/٣٧٠، والبيهقي في الكبرى ٤/٥٦، في كتاب الجنائز، باب ما يقال بعد الدفن، وقال  
الحاكم: "صحيح الإسناد" ورافقه الذهبي في التلخيص ١/٣٧٠-٣٧١، وقال الألباني في أحكام  
الجنائز ص ١٥٦: "وهو كما قال". وقال النووي في المجموع ٥/٢٩٢: "رواه أبو داود  
والبيهقي بإسناد جيد". وصححه الألباني أيضا في شرح الطحاوية ص ٤٥٣، وفي مشكاة  
المصابيح ١/٤٨ برقم ١٣٣.

(٣) في "ه"، "ع": أجزاءهم، والصواب ما أثبتته لأنه مرفوع.

(٤) في "ه"، "ع": نساؤهم، والصواب ما أثبتته لأنه مرفوع.

مصيرهم، وليتحقق أن حاله كحالهم، ومآله كمآلهم، وأن الموت والهلاك السريع بين يديه، فإنه إذا تذكر ذلك { صار له [عظة<sup>(١)</sup>] واعتباراً، وحق له أن يفيض من عينه على نفسه دمعا مدراراً }، فإنه عند ذلك يلين قلبه، وتخشع جوارحه، ويحول عنه جميع الأغيار<sup>(٢)</sup> الدنيوية، ويقبل على أعمال الآخرة، ويترك هواه، ويتوجه إلى طاعة مولاه، { وقد كان الربيع بن خثيم<sup>(٣)</sup> } إذا وجد غفلة خرج إلى القبور وبكى، ويقول: كنا وكنتم، ثم يحيي الليل كله { عندهم<sup>(٤)</sup> }، فيصبح كأنه نشر من قبره<sup>(٥)</sup>، { لما حصل له من الاتعاض والاعتبار.

(١) في "هـ"، "ع": عضة، وما أنبته هو ما في العقد الثمين ص ١٦٧، وهو الصواب.

(٢) أي غير تذكر الآخرة.

(٣) في "هـ"، "ع"، العقد الثمين ص ١٧٧ وفيض القدير ٦٢/٤ "خثيم"، وفي بعض مراجع الترجمة: "خثيم".

(٤) الربيع بن خثيم [أو خثيم] بن عائد، الإمام القدوة العابد، أبو يزيد الثوري الكوفي، أحد أعلام التابعين، من خواص أصحاب ابن مسعود، قال له ابن مسعود: يا أبا يزيد: "لو رأك رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأحبك، وما رأيتك إلا ذكرت المحبتين..." وهو قليل الرواية إلا أنه كبير الشأن، قيل توفي قبل سنة ٦٥ هـ وقيل: قبل ٩٠ هـ وقيل غير ذلك.

انظر: حلية الأولياء ٢/١٠٥-١١٨، وفيه خثيم، المنتظم ٦/٨-٩، غاية النهاية ١/٢٨٣، السير ٤/٢٥٨-٢٦٢، البداية والنهاية ٨/٢١٧، وفيها كلها خثيم.

(٥) هذه الكلمة زيادة من الشارح، والواقع أن الذهاب إلى المقابر مرغّب فيه إذا كان وفق ما أمر به رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. وأما بالنسبة للصلاة عندها فقد ورد النهي الصريح عنه كما في حديث "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها" [رواه مسلم في كتاب الجنائز ٢/٦٦٨] وغيره، وإحياء الليل عمل لم يفعله أحد من السلف، ولا رغب فيه أحد منهم -فيما أعلم-.

ولفظ الأثر كما في الزهد ص ٤٦٤ هكذا: "كان الربيع بن خثيم إذا كان الليل ووجد غفلة الناس خرج إلى المقابر، فحوّل في المقابر، يقول: يا أهل القبور كنتم وكنا، فإذا أصبح كأنه نشر من أهل القبور" فلعل المراد بإحياء الليل عندهم هو عدم النوم ويكون طول ليله متفكراً في القبر وما فيه، وليس المقصود به الصلاة والله أعلم.

(٦) الزهد للإمام أحمد ص ٤٦٤ وهو من زيادات ابنه عبد الله، وانظر: فيض القدير ٤/٦٢.

{قال السبكي<sup>(١)</sup>: (وهذا المعنى ثابت في جميع القبور}، أي: قبور المسلمين والكافرين، {ودلالة القبور} كلها {على ذلك} أي الاتعاض والاعتبار {متساوية، كما أن المساجد غير الثلاثة متساوية}، (٢) في الفضيلة<sup>(٣)</sup>، وفي عدم شد الرحال إليها.

[من أدلة الإذن بزيارة {وقد روى ابن مسعود<sup>(٤)</sup>}/-رضي الله عنه-عن النبي - [٢٨٦ب]

القبور] صلى الله عليه وسلم- قال: "إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإن فيها عبرة". {رواه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>.

(١) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٢) شفاء السقام ص ٨٧، وانظر فيض القدير ٤/٦٢.

(٣) ما ذكره الشارح من تساوي المساجد-غير الثلاثة-في عدم شد الرحال إليها، أمر صحيح، وأما ما ذكر من أنها في الفضل على حد سواء، فالذي يظهر أن فعل الصلاة فيما كثر فيه الجمع من المساجد أفضل، لقول النبي-صلى الله عليه وسلم-"صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى" [أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٤٥-١٤٠/٥)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في فضل صلاة الجماعة (١٣١/١)، والنسائي في كتاب الإمامة باب الجماعة إذا كانوا اثنين (٨١/٢)]: كما ورد في فضل الأبعد ممشى؛ قول الرسول-صلى الله عليه وسلم "أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى" [متفق عليه، عن أبي موسى، رواه البخاري في كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في الجماعة ١/١٥٩، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة فيها ١/٤٦٠ برقم (٢٧٧)] ومن هذا الباب ما ورد في فضل الصلاة في مسجد قباء وأنها تعدل عمرة وهو خارج عن المساجد الثلاثة.

وانظر: المغني ٣/٩-١٠، الروض المربع-المطبوع مع حاشية ابن قاسم-٢/٢٦٥-٢٦٦.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٥) في مسنده (في مسند ابن مسعود) ٣/٣٨، ٦٣، ٦٦، ورواه الحاكم في مستدركه ١/٣٧٤-٣٧٥، وقال: "صحيح على شرط مسلم" ووافقه الذهبي في التلخيص، قال الألباني في "أحكام الجنائز" ص ١٧٩: "وهو كما قالوا"، ورواه البيهقي في سننه، في كتاب الجنائز، باب

{وعن علي بن أبي طالب-رضي الله عنه-أنه-صلى الله عليه وسلم-قال: "إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة"} رواه الإمام أحمد أيضا<sup>(١)</sup>، {وعن ابن مسعود-رضي الله عنه-أنه-صلى الله عليه وسلم-قال: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تزهد في الدنيا"} وتذكر الآخرة"، رواه مسلم<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

[في ذلك]

{وعن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>-رضي الله عنه-صلى الله عليه وسلم-قال: "زوروا القبور فإنها تذكركم الموت"} رواه مسلم في صحيحه<sup>(٥)</sup>،

زيارة القبور(٧٧/٤)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد٣/٥٧-٥٨، وقال "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح".

(١) في المسند١/١٤٥، قال أحمد شاکر (في تحقيقه للمسند٢/٢٩٧): "إسناده ضعيف"، وأورده الهيثمي (في مجمع الزوائد٣/٥٨) وقال: "رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ربيعة بن النابغة قال البخاري [في التاريخ الكبير٣/٢٨٩]: لم يصح حديثه عن علي في الأضاحي" -وهو هذا-، وأورده الهيثمي أيضا(٤/٢٥-٢٦) وقال: "رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه النابغة، ذكره ابن أبي حاتم [في الجرح والتعديل٨/٥٠٩]: ولم يوثقه ولم يجرحه.

(٢) لم أجده في مسلم بهذا اللفظ، وقد ورد فيه عن بريدة بلفظ مقارب وسبق تخريجه ص٣٩٢. (٣) في سننه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبور١/٥٠١، وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه١/١١٩، وفي مشكاة المصابيح في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور١/٥٥٤، ولم يعزه لمسلم بخلاف ما أشار إليه الشارح.

(٤) سبقت ترجمته ص٣١٩.

(٥) في كتاب الجنائز حديث رقم١٠٨(٢/٦٧١).

وابن ماجه<sup>(١)</sup>، والديلمي<sup>(٢)</sup>.<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup> {وعن بريدة<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- عنه -صلى الله عليه وسلم- قال: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور، فليزر ولا تقولوا هُجراً"<sup>(٦)</sup>.} رواه الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup>.

{وعن أنس<sup>(٩)</sup> -رضي الله عنه- عنه -صلى الله عليه وسلم- قال: "كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها ترق القلب، و[تدمع] العين، وتذكر الآخرة، ولا تقولوا هُجراً"} رواه الحاكم<sup>(١٠)</sup>.

(١) في كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة قبور المشركين ٥٠١/٢، حديث رقم ١٥٧٢، بلفظ: "تذكركم".

(٢) الديلمي هو: شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسره بن خسركان، المحدث العالم المؤرخ، أبو شجاع الديلمي، اهمذاني، صاحب مسند الفردوس، وتاريخ همذان، ولد سنة ٤٤٥هـ، قال عنه الذهبي: "متوسط الحفظ، وغيره أبرع منه وأتقن"، توفي في رجب سنة ٥٠٩هـ، وله ٦٤ سنة. انظر: التقييد ٢٨/٢، السير ٢٩٤/١٩-٢٩٥، طبقات الحفاظ ص ٤٥٧، الشذرات ٢٣/٤-٢٤.

(٣) مسند الفردوس (٢٩٣/٢) رقم (٣٣٤٠) بلفظ: (زوروا القبور، فإنها تذكر الموت).

(٤) ورواه أيضا النسائي في كتاب الجنائز، باب زيارة قبر المشرك ٩٠/٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣٩٢.

(٦) سياأتي بيان الشارح لمعناها قريبا ص ٤٠٥.

(٧) في مسنده ٣٦١/٥ بلفظ (كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها ولا تقولوا هُجراً)، وورد نحوه أيضا ٣٥٠/٥، ٣٥٩، ٣٥٧، ٣٥٦، ٣٥٥.

(٨) في سننه في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور ٨٩/٤ بلفظه.

(٩) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(١٠) في "ه"، "ع": تتبع، والتصويب من الحاكم ٣٧٦/١.

(١١) في مستدرکه في كتاب الجنائز ٣٧٦/١، بلفظ: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها، فإنه يرق القلب، وتدمع العين، وتذكر الآخرة، ولا تقولوا هُجراً) عن أنس، ورواه



[من فوائد زيارة

{قال العلماء : ليس للقلوب سيما القاسية أنفع من زيارة

[القبور]

القبور فزيارتها وذكر الموت { الذي هو هادم اللذات: ومفرق

الجماعات، ومؤتم البين والبنات، {يردع} أي: يكف {عن

المعاصي، ويلين<sup>(١)</sup> القلب القاسي، {الصلب} وتذهب

الفرح {بالدنيا، {وتتهون المصائب} فيها، {وزيارة

القبور تبلغ ، في دفع<sup>(٢)</sup> رين<sup>(٣)</sup> {دنس} القلب واستحكام

دواعي التوبة من الذنب؛ ما لا يبلغه غيرها، فإنه

[ما يحصل للإنسان عند وإن كان مشاهدة المحتضر} وهو من/ حضره الموت {تزعج [٢٨٧]

أكثر} لكون من شاهده يشاهد سكراته<sup>(٤)</sup> الموت ونزعاته، وتغير حاله،

[رؤية المحتضر]

ويتأمل صورته بعدموته، فإن ذلك يقطع عن النفوس لذاتها، وعن

القلوب مسراتها، ويمنع الأجفان عن النوم، والأبدان عن الراحة، ويبعث

على الطاعات، {لكنه<sup>(٥)</sup> غير ممكن في كل وقت، وقد لا تتفق

مشاهدته لمن أراد علاج قلبه} في ساعة من الساعات،

{بخلاف الزيارة} فإنها تتفق كل وقت.

أيضاً في نفس الموضوع عن أنس بلفظ: (إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فمن شاء أن يزور قبراً فليزره، فإنه يرق القلب، ويدمع العين، ويذكر الآخرة) وسكت عليه الحاكم، وكذا الذهبي. وقال الألباني: أخرجه الحاكم بسند حسن. [أحكام الجنائز: ص ١٨٠].

(١) هكذا في "ه"، والعقد الثمين ص ١٧٧، وفي "ع": تلين.

(٢) هكذا في "ه"، "ع": دفع بالدال، وفي العقد الثمين ص ١٧٧: رفع بالراء.

(٣) الرين: الطبع والدنس، انظر: الصحاح ٥/٢١٢٩، ولسان العرب ١٣/١٩٢.

(٤) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: "سكرات" بدون هاء.

(٥) أي مشاهدة المحتضر.

{وللزيارة آداب} كثيرة {منها: أن لا يكون عكوفه على الأجداث} أي القبور {فقط، فإنها حالة تشاركه فيها البهائم، بل يقصد بها} أي بزيارته {وجه الله، وإصلاح فساد قلبه} بتذكر الموت وما بعده من أحوال البرزخ وما بعده من أحوال يوم القيامة، {وما فيه نفع للميت بدعائه له} بأن [يسأل]<sup>(١)</sup> له العافية والمغفرة والرحمة ونحو ذلك، {وقد كان الإذن منه -صلى الله عليه وسلم-} بالزيارة {بعد أن تمهدت} أي اتسعت وانتشرت {قواعد الإسلام، وانمحت} أي ذهبت<sup>(٢)</sup> {كلمات الشرك}، حتى لم يبق لها أثر، {فأمن مما كان يحذره على أمته} من الوقوع في الشرك، {ولكنه -صلى الله عليه وسلم-} مع ذلك {احتاط فنهى عن الحجر بضم الهاء} أي بقوله "ولا تقولوا هُجراً" كما تقدم في الروايات<sup>(٣)</sup> {وهو} أي الحجر {الباطل من القول}.<sup>(٤)</sup>

قال ابن تيمية: (قد أذن النبي -صلى الله عليه وسلم- في

[قول شيخ الإسلام

(١) في "ه"، "ع": يستل، والصواب ما أثبتته.

(٢) انظر: تهذيب اللغة ٤/٨٢-٨٤، معجم مقاييس اللغة ٥/٣٠١، الصحاح ٤/١٥٥٣، أساس

البلاغة ص ٤٢١، اللسان ١٠/٣٣٨، القاموس المحيط ص ١١٩١.

(٣) انظر: ص ٤٠٣.

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٦٣: هَجَرَ: أفحش في المنطق، والحنا. وكذا في تهذيب

اللغة ٦/٤٢، والصحاح ٢/٨٥١، ومجمل اللغة ٣/٣٩٩، واللسان ٥/٢٥٣، وفي

النهاية ٥/٢٤٥ "أي فحشا" وكذا في غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٤٨٩، والفائق

للزمخشري ٤/٩٢.

زيارتها بعد النهي {عنها}، {وعلله<sup>(١)</sup> بأنها} أي الزيارة {تذكر الموت والدار الآخرة، وأذن إذنا عاما في زيارة قبر المسلم والكافر.

[٢٨٧ب]

والسبب الذي ورد / عليه لفظ الخير<sup>(٢)</sup> يتناول<sup>(٣)</sup> الكافر { أيضا، {والعلة<sup>(٤)</sup> } التي هي الاعتبار والاعتاظ {موجودة في ذلك كله وقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يأتي قبور البقيع<sup>(٥)</sup> { بفتح الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية مقبرة أهل المدينة<sup>(٦)</sup> } والشهداء<sup>(٧)</sup>، للدعاء والاستغفار لهم<sup>(٨)</sup> } كما روى ذلك مسلم في صحيحه<sup>(٩)</sup>، {فهذا

[زيارة قبر الكافر]

(١) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٤٦٠ : وعلل ذلك.

(٢) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٠٥ هذا اللفظ.

(٣) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٠٥ : يوجب دخول الكافر.

(٤) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٠٥ : والعلة - وهي تذكر الموت والآخرة -.

(٥) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦١٥ : قبور أهل البقيع.

(٦) هو بقيع الغرقد، بالغين المعجمة: أصل البقيع في اللغة الموضع الذي فيه اروم الشجر من

حزوب شتى، وبه سمي بقيع الغرقد، والغرقد: كبار العوسج، قال الأصمعي: قطعت غرقدات

في هذا الموضع حين دفن فيه عثمان بن مظعون فسمي بقيع الغرقد لهذا،

انظر: معجم ما استعجم ١/٢٦٥، معجم البلدان ١/٤٧٣، مراصد الإطلاع ١/٢١٣. تهذيب

الأسماء واللغات القسم الثاني ١/٢٩ وقال مدفن أهل المدينة.

قلت: [وهو الآن معروف قريب من المسجد النبوي في الجنوب الشرقي منه وهو محاط بسور].

(٧) يعني قبور شهداء معركة أحد. وهي في موضع معروف يقع تحت جبل أحد من جهة المدينة،

شمالي المدينة، محاط بسور.

(٨) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٥ هكذا: للدعاء لهم والاستغفار.

(٩) في كتاب الجنائز ٢/٦٦٩-٦٧١ حديث ١٠٢، ١٠٣. ولم أجد فيه زيارة الشهداء. وأما زيارة

الشهداء ففي حديث عقبة بن عامر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج يوما فصلى على أهل

المعنى<sup>(١)</sup> يختص بالمسلمين.<sup>(٢)</sup> انتهى<sup>(٤)</sup>. {.

قال المناوي<sup>(٥)</sup>: (قال النووي<sup>(٦)</sup>): وبالجواز أي جواز زيارة قبر الكافر قطع الجمهور، وقال صاحب الحاوي<sup>(٧)</sup>: لا تجوز زيارة قبر الكافر<sup>(٨)</sup>، وهو غلط<sup>(٩)</sup>، وحجة الماوردي<sup>(١٠)</sup> آية ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾<sup>(١١)</sup>، وفيه

=

أحد صلواته على الميت ثم انصرف إلى المنبر... الحديث. [رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد ٩٣/٢-٩٤ وفي غيره من المواضع، ومسلم في كتاب الفضائل ١٧٩٥/٤ حديث رقم ٢٢٩٦، ورواه غيرهما].

(١) يعني الدعاء والاستغفار. قال ابن كثير ٣٧٨/٢ عند تفسير قوله تعالى ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة/٨٤]: "أمر الله تعالى رسوله -صلى الله عليه وسلم- أن يبرأ من المنافقين وأن لا يصلي على أحد منهم إذا مات، وأن لا يقوم على قبره؛ ليستغفر له، أو يدعو له،...". اهـ. ويدل لما ذكر المؤلف أيضا قوله سبحانه ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة/١١٣].

(٢) في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٥/٢ بعد هذا... "دون الكافرين".

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٤/٢-٦٦٥.

(٤) انظر: فيض القدير ٥/٥٥.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٧) هو الإمام العلامة أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، درس بالبصرة وبغداد، وله مصنفات كثيرة في الفقه، والتفسير، وأصول الفقه، والأدب، وغيرها، منها: الحاوي، والأحكام السلطانية، وغيرهما. توفي سنة ٤٥٠ هـ ببغداد.

انظر: تاريخ بغداد ١٢/١٠٢-١٠٣، السير ١٨/٦٤-٦٨، الشذرات ٣/٢٨٥-٢٨٧.

(٨) لم أجده في الحاوي للماوردي، لكن هذا العزو إليه في فيض القدير ٥/٥٦.

(٩) في "ع" انتهى. وهو كذلك في فيض القدير ٥/٥٦ في شرح حديث رقم ٦٤٣١، وكذا في فتح الباري ٣/١٥٠.

(١٠) هو صاحب الحاوي وقد سبقت ترجمته في تعليق رقم (٧).

(١١) التوبة/٨٤.

نظر<sup>(١)</sup> ، انتهى<sup>(٢)</sup> .

[الإذن في الزيارة مقيد بالإذن في الزيارة مقيد  
بالنهي عن المخالفات] {بل} تجده {مقيدا بالنهي عما هو مخالف لما حمل  
الشارع على الإذن فيه، من التعليل الذي هو المقصود من  
هذه الإباحة} ، وهو تذكر الموت والدار الآخرة.

[كيفية الزيارة] {وقد عَلَّمْنَا-صلى الله عليه وسلم- كيفية الزيارة كما  
روى بريدة<sup>(٣)</sup>-رضي الله عنه-أنه-صلى الله عليه وسلم-  
كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: السلام<sup>(٤)</sup>  
عليكم} \* الحديث يدل على أن السلام عليهم، كهو على الأحياء،  
وأما قوله-صلى الله عليه وسلم- في حديث آخر: "عليكم السلام تحية  
الموتى"<sup>(٥)</sup>، فإنما قاله على عادة العرب، لأن عاداتهم، كانت تسليمهم

(١) سبق بيان أن المراد بالقيام على قبره أي للدعاء له والاستغفار له وسبق نقل كلام ابن كثير  
-رحمه الله- في ذلك، فلعل هذا هو: النظر الذي عناه الشارح في قوله فيه نظر. إذ ليس  
النهي عن زيارتها للاعتبار-والله أعلم-.

(٢) فيض القدير ٥٦/٥ في شرح حديث رقم (٦٤٣١)، وفتح الباري ٣/١٥٠، لكنه قال بعد  
الآية: "وفي الاستدلال به نظر لا يتنفي".

(٣) سبقت ترجمته ص ٣٩٢.

(٤) ما في الهامش من نسخة "هـ" فوق كلمة السلام ولا يستقيم الكلام إلا بوضعه بعد  
عليكم. ولذلك وضعته بعدها.

(٥) لم أجد الحديث المشار إليه بنفس اللفظ، وإنما وجدته بلفظين مقارين ، الأول: ( لا تقل  
عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الميت) رواه أبو داود في كتاب اللباس، باب ما جاء في  
إسبال الإزار (٣٤٤/٤) ورواه الترمذي في كتاب الاستئذان، باب ما جاء في كراهية أن يقول  
عليك السلام مبتدئا (٧١/٥-٧٢، ٧٢). وقال الترمذي بعد ما ذكر رواية له ثانية: "وهذا

على القبر؛ أن يقولوا: عليك السلام، فتكلم- عليه الصلاة والسلام-  
على وفق ذلك. قاله بعض شراح المصاييح<sup>(١)</sup>. \* {يا أهل الديار}

[شرح ألفاظ الحديث] والمراد بالديار المقابر، وسمى موضع القبور: داراً؛ تشبيهاً لها بدار الأحياء،  
لاجتماع الموتى فيها، على أن الخطابي<sup>(٢)</sup> قال: "إنه يقع على المسكون  
والخراب وأنشد على ذلك قول النابغة<sup>(٣)</sup>:  
يا دار مية بالعلباء والسند - ثم قال<sup>(٤)</sup>-  
أقوت وطال عليها سالف الأمد<sup>(٥)</sup>.

---

حديث حسن صحيح". والثاني بلفظ: (فإن عليك السلام تحية الموتى) رواه أبو داود في  
كتاب الأدب، باب كراهية أن يقول عليك السلام ٣٨٧/٥.

(١) لا أدري من المقصود.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) هو الإمام العلامة الحافظ اللغوي أبو سليمان: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي  
الخطابي، صاحب التصانيف، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة، ومن تصانيفه: غريب الحديث،  
ومعالم السنن، وأعلام الحديث، وغيرها كثير، توفي ببست في ربيع الآخر سنة ٣٨٨هـ.  
انظر: السير ١٧/٢٣-٢٨، تذكرة الحفاظ ٣/١٠١٨-١٠٢٠، طبقات الحفاظ ص ٤٠٤-٤٠٥،  
الشذرات ٣/١٢٧-١٢٨.

(٤) هو النابغة الذبياني، واسمه: زياد بن عمرو بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني  
المضري، أبو أمامة، وسمى النابغة بقوله: "نبغت لنا منهم شؤون"، شاعر جاهلي من أهل  
الحجاز، كانت تضرب له قبة من جلد أحمر بسوق عكاظ، فتقصده الشعراء فتعرض عليه  
أشعارها، توفي قبل البعثة.

انظر: شرح القصائد المشهورات ٢/١٥٧، الشعر والشعراء ٨٧-١٠٠، الأعلام للزركلي ٣/٥٤-٥٥.

(٥) هكذا في المخطوطتين والشطر الثاني بعد الأول مباشرة.

(٦) انظر: ديوان النابغة الذبياني ص ٩ والبيت فيه بهذا اللفظ:

يا دار مية بالعلباء فالسند أقوت وطال عليها سالف الأبد.

وانظر شرح القصائد المشهورات ٢/١٥٧، الشعر والشعراء ص ٩٤. وهذه القصيدة من المعلقة،  
وهذا البيت هو مطلعها.

وأقوت الدار: خلعت<sup>(١)</sup> أنتهى.

{من المؤمنين والمسلمين، وإننا إن شاء الله بكم لاحقون}، أي [المقصود من التقييد

[٢٨٨]

لاحقون بكم في الموافقة على الإيمان<sup>(٢)</sup>].

بالمشيئة]

وقيل: التقييد بالمشيئة على سبيل التبرك<sup>(٣)</sup>، وامثال أمر الله تعالى<sup>(٤)</sup> \*

كما قال ذلك جماعة من الفقهاء<sup>(٥)</sup> \*<sup>(٦)</sup>.

وقيل: بل إلى تلك التربة بعينها<sup>(٧)</sup>، \* وقيل: التقييد بالمشيئة لأجل بقاء

(١) انظر قوله هذا في: معالم السنن "مع سنن أبي داود" ٣/٥٥٨-٥٥٩، ومع تهذيب السنن

ومختصر المنذري ٤/٣٥١، وعزاد إليه النووي في شرح صحيح مسلم ٧/٤١.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٤/٢٣٨.

(٣) في هامش "ه" إشارة التعليق على هذه الكلمة وصوابه أن يكون بعد نهاية القول.

(٤) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولن لشيءٍ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله﴾ [الكهف/٢٣-٢٤].

(٥) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٧/٤١: "التقييد بالمشيئة على سبيل التبرك، وامثال قول

الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولن لشيءٍ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله﴾، [الكهف/٢٣-٢٤] وقيل:

المشيئة عائدة إلى التربة بعينها، وقيل غير ذلك. "ا.هـ.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) الذي يظهر لي: أن حمل الحديث على تمني التربة - أي مقبرة - غير واضح وقد لا يحتمله

الحديث، وذلك فيما إذا لم يرد به البقيع أو الموت بالمدينة عموماً، فإنه لم يرد الترغيب في

الموت إلا فيها كما ورد في الحديث (من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل...) الحديث.

[رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب فضل المدينة ٥/٧١٩ برقم (٣٩١٧)، وقال: "هذا حديث

حسن غريب..."]، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب فضل المدينة ٢/١٠٣٩

برقم (٣١١٢)، والإمام أحمد في المسند ٤/١٠٤، ٧٤، وقال أحمد شاعر في تحقيقه

للمسند ٧/٢٢٢ عند حديث (٥٤٣٧): "إسناده صحيح"، وفي ٨/١١٩ عند

حديث (٥٨١٨): "إسناده حسن، وهو صحيح لغيره"، وصححه الألباني في المشكاة ٢/٨٣٩

رقم (٢٧٥١)، وفي صحيح سنن الترمذي ٣/٢٤٩ برقم (٣٠٧٦)، وفي صحيح سنن ابن

ماجه ٢/١٩٧ برقم (٢٥٢٦). وقد روى الخلال في سننه ٣/٦٠٠ (١٠٦٥) أن الإمام أحمد

سئل عن قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "وإننا إن شاء الله بكم لاحقون" الاستثناء ههنا

على أي شيء يقع؟ قال: على البناع، لا يدري أي دفن في الموضع الذي سلم عليهم فيه أو غيره

الإيمان، فكأنه قال: ثَموت إن شاء الله مؤمنين، أو لأجل بيان تعليق كل الحوادث بمشيئة الله؛ تفويضا وتوكلا واستعانة، أو لأجل اللحاق بأولئك<sup>(١)</sup> المخاطبين،<sup>(٢)</sup>\*<sup>(٣)</sup> قال الخطابي: (فيه أن السلام على الموتى كهُو على الأحياء، خلاف ما كانت الجاهلية عليه)<sup>(٤)</sup>.

{أنتم لنا سلف} بفتحين قيل سلف الإنسان من تقدمه بالموت من [شرح بقية ألفاظ الحديث] أقربائه وأقرانه<sup>(٥)</sup>، والحاصل: أنهم مقدمون علينا في هذا السفر.

وإن كان كلام المصنف ليس فيه ثمن وإنما علق الأمر على المشيئة في اللحق في نفس التربة إذا شاء الله. والله أعلم.

(١) إن كان يقصد بذلك سرعة اللحاق بالموتى؛ فقد ورد النهي عن تمني الإنسان الموت حتى في حال الضر الذي ينزل به، كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به...) الحديث، متفق عليه [رواه البخاري في كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت ١٠/٧، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٤/٢٠٦٤ برقم ١٠].

(٢) ذكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين -حفظه الله تعالى- في التقييد بالمشيئة ثلاثة احتمالات: "١- أن المراد: على الإيمان، فيكون لحوقا معنويا لاحسيا، بدليل قوله: (دار قوم مؤمنين وإنما إن شاء الله بكم للاحقون). وحينئذ فالمشيئة مشروعة. [لعله يعني أن التعليق بالمشيئة يكون مشروعا]."

٢- أن المراد اللحاق على الموت، وأن التعليق هنا تعليل، وليس تعليقا، أي أن لحوقا إياكم سيكون بمشيئة الله.

٣- أن التعليق هنا ليس على أصل الموت، ولكن على وقت الموت، كأنه قال: وإنما إذا شاء الله؛ أي: متى شاء الله لحقناكم، أي: سنلحق بكم في الوقت الذي يشاء الله أن نلحق، وتعليق هذه المشيئة واضح.

والمقصود من هذه الجملة توطين النفس على ما صار إليه هؤلاء، من أجل تحقيق التذكرة. "١. هـ من الشرح المتع ٤٨٣/٥.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٤) قوله هذا في معالم السنن، انظر: معالم السنن مع سنن أبي داود ٣/٥٥٨-٥٥٩ ومعالم السنن مع مختصر المنذري وتهذيب السنن ٤/٣٥١، وعزاه إليه النووي في شرح مسلم ٧/٤١، وانظر: عون المعبود ٩/٦٢.

(٥) انظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٣٩٠.



{ونحن لكم تبع} بفتحين أي: تابعين على عقبكم {نسأل<sup>(١)</sup> الله لنا ولكم العافية}، أي: من العقوبة في الدنيا والآخرة، رواه مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup>.

[روايات أخرى فيما {وروي عن أم المؤمنين عائشة<sup>(٣)</sup>-رضي الله عنها-أنها قالت لرسول الله-صلى الله عليه وسلم-: كيف أقول يا رسول الله في زيارة القبور؟ قال: "قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم"} [أي<sup>(٤)</sup>] بالموت {"والمستأخرين"} أي: منا بالحياة<sup>(٥)</sup> {"وإننا إن شاء الله بكم لاحقون"} رواه مسلم<sup>(٦)</sup>.

{وروي عن أبي هريرة<sup>(٧)</sup>-رضي الله عنه-أنه-صلى الله عليه وسلم-خرج إلى المقبرة<sup>(٨)</sup> فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإننا إن شاء الله عن قريب لاحقون {بكم،

(١) في "ه"، "ع": نسل، والصواب ما أثبتته، لأن الهمزة مفتوحة.

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنائز ١٧١/٢ حديث رقم ١٠٤، بدون قوله: (أنتم لنا سلف ونحن لكم تبع).

(٣) سبقت ترجمتها ص ٢٠١.

(٤) الزيادة من "ع".

(٥) في "ه"، "ع" هكذا: بالحيوة.

(٦) في كتاب الجنائز ٦٦٩/٢-٦٧١ حديث رقم ١٠٣.

(٧) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٨) يعني البقيع، كما فسرتها الروايات الأخرى لنفس الحديث، وستأتي بعدها مباشرة.

رواه ابن السني<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup> ورواه مسلم في صحيحه، عن عائشة-رضي الله عنها وزاد في "اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد"<sup>(٣)</sup>.

{وعن ابن عباس<sup>(٤)</sup>-رضي الله عنهما-أنه-صلى الله عليه وسلم-مر بقبور المدينة، فأقبل عليهم {بوجهه،} فقال: "السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا، ونحن

بالأثر" }، بفتحتين، وفي رواية بكسر/فسكون، أي على عقبكم، [ب٢٨٨] رواه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، والترمذي وحسنه<sup>(٦)</sup>.

---

(١) هو الإمام الحافظ الثقة الرحال أبو بكر: أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي، المعروف بابن السني، ولد في حدود سنة ٢٨٠هـ، وجمع وصنف، من مصنفاته، عمل اليوم والليلة، واختصر سنن النسائي، وسماه المجتبى، وهو المطبوع المتداول باسم سنن النسائي، توفي في آخر سنة ٣٦٤هـ.

انظر: السير ١٦/٢٥٥-٢٥٧، تذكر الحفاظ ٣/٩٣٩-٩٤٠، طبقات الحفاظ ص ٣٨٠، الشذرات ٣/٤٧-٤٨.

(٢) في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا خرج إلى المقابر ص ٥٤٠ حديث رقم ٥٨٨، بلفظ: "...عن قريب بكم لاحقون". ورواه أيضا مسلم في كتاب الطهارة ١/٢١٨ بروايتين ليس فيهما جملة "عن قريب" ورواه غيرهما بمثل رواية مسلم، ولم أجد من رواه بلفظ: (لاحقون بكم).

(٣) في كتاب الجنائز ٢/٦٦٩ حديث رقم ١٠٢، ولفظه: (السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون، غدا مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد).

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٥) لم أجد في المسند عن ابن عباس، لكن ورد فيه نحوه عن بريدة (٥/٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٣).

(٦) في كتاب الجنائز، باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر ٣/٣٦٠ وقال: "حديث ابن عباس [يعني هذا] حديث حسن غريب".

وضعه الألباني في ضعيف الجامع ٣/٢٤٣ رقم ٣٣٧١، وفي أحكام الجنائز ١٩٧-١٩٨، وقد خرج من الترمذي والمختارة للضياء [ولم أجد في المطبوع منها] ولم يذكر المسند.

{فإنه-صلى الله عليه وسلم-بين لنا فائدة زيارة القبور وهي:-إحسان الزائر إلى نفسه، وإلى أهل القبور، أما إحسانه إلى نفسه: فتذكر الموت، والآخرة، والزهد في الدنيا، والاعتاظ والاعتبار}، ومن جملة إحسانه إلى نفسه الاتباع للسنة، والوقوف عند ما شرعه الرسول، {وأما إحسانه إلى أهل القبور: فبالسلام عليهم، كما كانوا في حال حياتهم، و} أن لا يطول عهده بهم فيتناساهم ويهجرهم، كما إذا ترك زيارة الحي مدة طويلة تناساه، فكما أنه إذا زار الحي فرح بزيارته، وسر بذلك، فكذلك الميت، بل هو أولى، لأنه قد صار في دار قد هجر أهلها إخوانهم وأهلوهم ومعارفهم، فإذا زارهم وأهدى إليهم هدية من دعاء؛ ازدادوا بذلك سرورا وفرحا، كما يسر الحي بمن يزوره ويهدي له، ولهذا شرع النبي-صلى الله عليه وسلم-للزائر {الدعاء لهم}، أي: لأهل القبور {بالرحمة والمغفرة، وسؤال<sup>(١)</sup> العافية لهم، من جميع محنتهم}، ولم يشرع لهم أن يدعوهم، أو أن يدعو بهم، وأن يصلوا عند قبورهم.

{فانظر كيف مهد لنا-صلى الله عليه وسلم-أصول هذا الأمر الذي أباحه لنا بجميع أموره، ولم يُيق {بضم الياء المثناة وسكون الباء الموحدة} لنا شعبة نتشبهت {نتعلق {بها، خوفاً من كيد} الكيد: المكر والخبث، أو هو إلحاق الشر بالإنسان من

(١) في "ه"، "ع": سنوأل ، والصواب ما أثبتته.

حيث لا يشعر، {الشيطان، وشروره، فإن الشرك بقبر الرجل

المعروف بالصلاح أقرب إلى النفس / من الشرك بالأحجار<sup>(١)</sup>، [٢٨٩]

[من دسائس الشيطان] لما أن للشيطان من دسائس { دفاين، فإن الدس الإخفاء، ودفن

الشيء تحت الشيء، {يلقيها في قلوب بني آدم، وقد أدخلها

في قوالب { يفرغها فيها، و {يريهم أنها شرعيات، وهن

تمويهات { يموه بها عليهم، {ثم إذا ألفوها لم تكد<sup>(٢)</sup> تفارقها

النفوس ولو قطعت بالسيوف، {لأن للإلفة مدخل

عظيم، {فمما ألقاه إليهم بكيده {بمكره وخبئه، {أن قال لهم:

إن هؤلاء قوم صالحون، وعند الله مقربون، ولهم ما

يشاؤون<sup>(٣)</sup>، ولهم { عند الله {الجاه {القدر {الأعلى والمقام

الرفيع {المرتفع {الأسمى { أي الأعلى {فمن قصدهم لا

يخيب، { أي يحرم {سعيه {قصده وعمله، {ولا يطيش { أي

يخف {رأيه، وإن ببركتهم تدفع البليات، وتقتضى الحاجات،

وبشفاعتهم يتقرب زوارهم إلى الله الغفار، فتحط عنه

بشفاعتهم عند الله الأوزار، { الآثام، {إلى غير ذلك من

الدلائل<sup>(٤)</sup>، التي [بملاء<sup>(٥)</sup> بها قلوب أهل الأمانى {جمع أمنية،

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٧٤/٢.

(٢) في العقد الثمين ص ١٧٩: لم تكد أن

(٣) في "ع": يشاؤون.

(٤) هي في الحقيقة شبهات، وليست دلائل.

(٥) في "ه"، "ع": بملاء، والصواب ما أثبتته.

وهو في الأصل: ما يقدره الإنسان في نفسه من شيء إذا قدر، ولذلك يطلق على الكذب وغيره<sup>(١)</sup>، {بمثل هذه المعاني} التي هي مخالفة لما شرع الله ورسوله، {فيتلاعب} الشيطان {بعقولهم السخيفة} الرقيقة<sup>(٢)</sup>، {وآراؤهم النحيفة} الضعيفة الهزلة، {ويُحَسِّن لهم البدع، والمنكرات بما يلقىه إليهم من الحكايات}، وعند السدنة<sup>(٣)</sup> والمنابرية من ذلك شيء كثير، يطول ذكره، ولو ذكرناه<sup>(٤)</sup> لا-تتمل مجلدات، وهم من أكذب خلق الله

[الخرافة] على الأحياء/والأموات، {والخرافات} جمع خرافة وهو حديث [٢٨٩ب] [ومن دسائس الشيطان مستملح كذب<sup>(٥)</sup>، {ويحثهم على التقرب إلى أهل القبور، بما يقدرون عليه من النحر والندر<sup>(٦)</sup>} لهم، وسيأتي أيضا]

(١) في "ع" : وخيره، وهو خطأ.

(٢) هكذا في "ه" ، "ع"، قال في اللسان ١٣٢/٨: "والرقيق : الأحمق الذي يتمزق عليه عقله.. وسمي رقيقاً لأن عقله قد أخلق فاستزم واحتاج إلى أن يرقع."

(٣) السادن: خادم الكعبة وبيت الأستام والجمع السدنة، قال في مجمل اللغة: "السدانة: الحجابة"، وفرق بينهما في لسان العرب: بأن السادن يحجب وإذنه لنفسه، والحاجب يحجب وإذنه لغيره.

انظر: الصحاح ٢١٣٥/٥ ومجمل اللغة ٤٩٢/٢، لسان العرب ٢٠٧/١٣.

والمقصود هنا سدنة المقابر وخدامها والقائمون عليها وهم المقابرية.

(٤) وهذا هو الواقع فإن المتبع لما كتبه عباد القبور، والمفتنون بها، من الريلوية، ومن سار على طريقهم في تقديس القبور والمقبورين، حتى إنهم تجرؤا وكذبوا على الله، وعلى رسوله -صلى الله عليه وسلم-، باختلاق معان للآيات من عند أنفسهم يحرفونها وفق أهوائهم، وأحاديث يضعونها وينسبونها إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وغير ذلك، مما دونوه في كتبهم المطولة والمختصرة، وسيدكر المؤلف شيئا منه في أثناء هذا الباب، ومن أحسن ما كتبت في بيان ضلالاتهم والرد عليهم، كتاب "الريلوية عقائد وتاريخ" لإحسان إلهي ظهير -رحمه الله-.

(٥) انظر: لسان العرب ٦٦/٩، ٦٥.

(٦) في العقد الثمين ص ١٧٩ النذور.

الكلام عليهما<sup>(١)</sup>، {والتطواف} بقبورهم، كما يطوفون بالبيت الحرام، الذي جعله الله مباركا للعالمين، {والتزيين} لقبورهم {بالزينة المحرمة، من القصب} المعمول من الفضة أو الذهب، {والفضة} الخالصة، {والذهب} الخالص، {وتعليق القناديل<sup>(٢)</sup>} {الذهب<sup>(٣)</sup> والفضة، {وإيقاد شموع العسل} في حضراتهم، والاستصباح بالزيت فيها، {وتصفيح الجدران والاعتاب والسقوف والأبواب بالفضة والذهب وغيرهما}، من الأشياء النفيسة كالباقوت والمرجان والبلور، وأمثال ذلك، {مما يجاوز الحساب، ويفهمهم} الشيطان {أنهم كلما زادوا في مثل ذلك أحسنوا كل الإحسان، فدخلوا} بسب ذلك {الجنان، ثم ما كفاه ذلك حتى استخفهم فدعاهم إلى أن يطلبوا منهم} أي من أهل القبور {النصر على الأعداء، والشفاء من عضال} أي ملازمة {الداء، فأجابوه إلى ما دعاهم إليه مسرعين<sup>(٤)</sup>، وزادوا على ذلك} أي على ما دعاهم إليه {بأن طلبوا منهم

(١) يعني على النذور وهو في الخاتمة ص ٨٠١-٨٢٤ وكذا النحر وسيأتي الكلام عليه في ص ٨٢٥ وما بعدها.

(٢) في "ع" : العناديل ، ولعل نقطي القاف سقطنا سهوا.

(٣) هكذا في "هـ" ، "ع" ، ولعل الصواب : من الذهب ، ليستقيم الكلام.

(٤) وقد أخبر الله عن ذلك [ أي أن الشيطان يتبرأ من أتباعه يوم القيامة وهم في النار ويبين أن سبب دخولهم النار هو استحابتهم لدعوته ]، كما قال تعالى: ﴿وقال الشيطان لما قضي الأمر إن

[بعض ما يفعله أو يقوله] بقاء الحياة لأولادهم {الصغار}، {فتراهم يقولون: قد علقنا هؤلاء المساكين عند القبور]

أولادنا عليهم، {أي جعلناهم محسوين عليهم، فهم يلتزمون بهم، فكل منهم يعلق أولاده على صاحب قبر مخصوص، فينحرن عند ذلك لصاحب ذلك القبر، وينذر له، ليعلم أنه / قد صار في محسوبيته، {ومنهم من [٢٩٠] يطلب منهم النسل إذا كان عقيما}، ومنهم من يغتسل في ماء الآبار التي حول قبورهم طلبا للنسل أيضا، {و} منهم من يطلب منهم {الشفاء إذا كان سقيما<sup>(١)</sup>، وكثير منهم ممن يطلب منهم منصبا فيه أخذ أموال العباد} بغير وجه شرعي، {و} فيه {السعي في الأرض بكل فساد، فيجيء إليهم} أي إلى القبور {ويلازمهم معتقدا أن من لازمهم قضيت حاجته، ونجحت سعائته، واقترنت سعادته}، والنفوس مولعة بقضاء حوائجها، وإزالة ضروراتها، لا سيما من كان مضطرا يتشبث بكل سبب، فإذا سمع أحد أن قبر فلان ترياق<sup>(٢)</sup> يجرب يميل إليه، فيذهب ويدعو عنده بذلة وانكسار،

الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي ﴿ الآية [إبراهيم/٢٢].

(١) ومنهم من يطلب منهم الجنة (!) وانظر: كتاب "البريلوية" لإحسان إلهي ظهر ص ٢١٣ - ٢٢٩.

(٢) الترياق: بكسر التاء لغة في الدرياق: وهو دواء السموم، فارسي معرب، وقال في القاموس المحيط ص ١١٢٤: "اخترعه ماغنيس، وتمه اندرو ماخس القديم، بزيادة لحوم الأفاعي فيه، وبها كمل الغرض، وهو مسميه بهذا الاسم، لأنه نافع من لدغ الهوام السبعية..." إلخ.

[إجابة الدعاء لا تدل فإذا أجاب الله دعوته لما قام بقلبه من الذل والانكسار لا إلى القبر-

على أن للقبر تأثيرا فإنه لو دعا كذلك في الحانة والحمام والسوق لأجابه-ظن هذا الجاهل

أن للقبر تأثيرا في إجابة تلك الدعوة، ولم يعلم أن الله تعالى يجيب دعوة [في ذلك]

المضطر<sup>(١)</sup> ولو كان كافرا، فليس كل من أجاب الله دعاءه<sup>(٢)</sup> يكون راضيا عنه، فإن الله تعالى يجيب دعاء البر والفاجر، والمؤمن والكافر<sup>(٣)</sup>.

[بعض ما عليه تلك وإذا فتحت أبواب بيوت قبورهم المذهبة { والمفضضة

{ ورفعت ستور الأبواب المطلات { بالذهب والفضة { المطرزة { القبور من التعظيم]

بالحرير والقصب { وفاحت { عند ذلك<sup>(٤)</sup> { الروائح المسكية من

الجدران المخلقة { المطيبة بالمسك ونحوه / { وجد { جواب [٢٩٠ب]

إذا { هذا الزائر في فؤاده من الخشبية والرعب { عند ذلك [ما يحصل للزائر لها]

=

انظر: العين/٥/١٢٧، الصحاح/٤/١٤٥٣، لسان العرب/١٠/٣٢، غريب الحديث لابن

الجوزي/١/١٠٦، النهاية في غريب الحديث/١/١٨٨.

(١) قال الله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ...﴾ [النمل/٦٢].

(٢) في "ه"، "ع": دعائه، والصواب ما أثبتته، لأنه منصوب.

(٣) وقد تكون تلك الإجابة التي حصلت عند القبر؛ مصادفة للقدر، كتزول المطر إثر ذلك، ونحوه.

وقد يكون ذلك ابتلاء من الله لهم؛ كما قال تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمَلِي

لَهُمْ إِنْ كِيدِي مَتِينٌ﴾ [القلم/٤٤-٤٥].

قال ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره (٤/٤٠٨)، في قوله تعالى ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا

يَعْلَمُونَ﴾ [القلم/٤٤]: "أي: وهم لا يشعرون، بل يعتقدون أن ذلك من الله كرامة، وهو في

نفس الأمر إهانة، كما قال تعالى: ﴿أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُطِغُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ نَسَارِعِ لَهُمْ فِي

الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون/٥٥-٥٦]... "إلى آخر ما قال.

وانظر: إغاثة اللهفان/١/٣٣٣، شرح الطحاوية/٢/٦٨٣.

(٤) في العقد الثمين ص ١٨٠: عند تلك.



القبر الذي أتى إليه لزيارته؛ { ما لا يجد أدنى معشار جزء  
عشره بين يدي خالق } مبدع<sup>(١)</sup> { السموات والأرضين  
وإله جميع العالمين<sup>(٢)</sup> } حالة وقوفه للصلاة له - سبحانه وتعالى - فإذا  
حصل في فؤاده ما ذكر { فيدخل إلى القبر خاشعاً } له، { ذليلاً  
متواضعاً }، كما هو شأن العابدين، ومع ذلك { لا يخطر في قلبه  
مثقال ذرة من غير إجلاله } بل يكون قلبه وجوارحه متوجهة  
إلى إجلال صاحب ذلك القبر فقط، حتى لا يخطر في قلبه في تلك الحالة  
أحد سواه، ومع ذلك يقف { منتظراً فيض كرمه ونواله،  
فأقسم بالله } أي: عمقتضى مشاهدة أحوالهم؛ { أنه } أي هذا  
[الزائر لتلك القبور في الزائر { لم يتصوره } أي لصاحب<sup>(٣)</sup> القبر { بشراً قد وضع بأكفانه  
تلك الحال لا يتصور المقبور في لحده }، بل يتصوره حياً متصرفاً في الكون، وأنه قادر على الضر  
بشراً بل يتصوره حياً والنفع والعطاء والمنع، وعلى مزيد الكرم والإحسان، وعلى عظيم  
متصرفاً في الكون... إلخ] المقت والحرمان، كما شاهدنا كثير منهم ممن يصرح بذلك في مقاله،  
{ ولو سلمنا أنه خطرت له وهو } واقف { عنده تلك

(١) كما قال جل وعلا: { بديع السموات والأرض } [الأنعام/١٠١] أي: مبدعهما وخالقهما

ومنشئهما ومحدثهما على غير مثال سبق، كما قال مجاهد والسدي وغيرهما.

انظر: جامع البيان ٧/٢٩٨، تفسير القرآن العظيم ٢/١٦٠.

(٢) قال تعالى عن حال هؤلاء: { وإذا ذكر الله اشتمت لوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر

الذين من دونه إذا هم يستبشرون } [الزمر/٤٥].

فأخبر أن فرحهم وسرورهم بذكر سادتهم أكثر من فرحهم بذكر الله.

انظر: تفسير القرآن العظيم (٤/٥٥-٥٦).

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب حذف اللام، لأن المعنى: أي لم يتصور صاحب القبر... إلخ.

الخطرة} وهو أن صاحب ذلك القبر بشرا ميتا مدرجا في كفه {لتعود  
 بالله منها، ووقف عند حده} ولا يتجاوزها، {ويا خيبة من  
 أنكروا عليهم حالهم} الذي هم فيه، {ويا شناعة من رد عليهم  
 أمرهم} وأعابهم<sup>(١)</sup> في ذلك، {ويا خسارة من علمهم} المشروع  
 في ذلك، {أو أرشدهم} إلى طريق السنة، {فإن / ذلك} الرجل  
 الذي أراد إرشادهم إلى طريق الحق {عندهم} قد تنقص  
 حق الأولياء، وهضمهم<sup>(٢)</sup> مراتبهم من السمو  
 والارتقاء، فيحصل له منهم الأذى بكل طريق قدروا  
 عليه، حتى إنهم لو قدروا على قتله لقتلوه، وكان قتله عندهم  
 من أعظم القربات<sup>(٣)</sup>، {فبالله عليك أيها الناظر}

[موقفهم ممن ينكر

عليهم]

[٢٩١]

(١) هكذا في "ه"، "ع"، بإثبات الألف، ولعل الصواب: حذفها، لأن الفعل ثلاثي فتكون هكذا:  
 وعابهم في ذلك... أو: أن يكون الصواب: أو عابهم... والله أعلم.-  
 (٢) في "ه"، "ع": هضمهم، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٠، وهو الصواب.  
 (٣) قال الإمام ابن القيم في إغاثة اللهفان ١/٣٣٠ "ومن أعظم كيد الشيطان: أنه ينصب لأهل  
 الشرك قبرَ معظم يعظمه الناس، ثم يجعله وثنا يعبد من دون الله، ثم يوحى إلى أوليائه: أن من نهى عن  
 عبادته، واتخاذِه عيدا، وجعلِه وثنا، فقد تنقصَه حقه، فيسعى الجاهلون المشركون في قتله وعقوبته  
 ويكفرونه، وذنبُه عند أهل الشرك: أمرُه بما أمر الله به ورسوله، ونهْيُه عما نهى الله عنه ورسوله: من  
 جعله وثنا وعيدا، وإيقاد السُّرُج عليه، وبناء المساجد والقباب عليه، وتخصيصه، وإشادته، وتقبيله،  
 واستلامه، ودعائه، أو الدعاء به، أو السفر إليه، أو الاستعانة به من دون الله، مما قد علم بالاضطرار  
 من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث الله به رسوله؛ من تجريد التوحيد به، وأن لا يعبد إلا الله، فإذا نهى  
 الموحد عن ذلك غَضِبَ المشركون، واشتأزت قلوبهم، وقالوا: قد تنقض أهل الرتب العالية. وزعم  
 أنهم لا حرمة لهم ولا قدر. وسرى ذلك في نفوس الجهال والطغام، وكثير ممن ينسب إلى العلم  
 والدين، حتى عادوا أهل التوحيد، ورَمَوْهم بالعظائم وتَفَرَّوا الناس عنهم. ووالوا أهل الشرك  
 وعظموهم. وزعموا أنهم هم أولياء الله وأنصار دينه، ورسوله، وبأبي الله ذلك. فما كانوا أوليائه؛ إن  
 أوليائه إلا المتبعون له الموافقون له، العارفون بما جاء به، الداعون إليه، لا المتشبعون بما لم يعطوا، لا بسو

=

لأفعالهم التي [يفعلونها]<sup>(١)</sup> عند القبور من التقبيل لأعتاب بيوتها،  
والتعفير لجباههم وخطودهم بترابها ، والطواف بالقبور  
والسجود لها ، والطلب منها ، وأمثال ذلك.

{إلا ما قابلت فَعَالَهُمْ هذه مع ما ورد عن سيد الأنام  
-صلى الله عليه وسلم- {في الروايات المتقدمة<sup>(٢)</sup>، وغيرها حالة  
كونك {متأملاً كيفية إذنه}-صلى الله عليه وسلم- لأمتة  
{بالزيارة بعد المنع} عنها، {وانظر} أيضا {إلى سبب  
المنع<sup>(٣)</sup>} عن الزيارة {و} سبب {الإذن} فيها<sup>(٤)</sup> ما هو، {و}  
تأمل {ما علل} به {النبي -صلى الله عليه وسلم-  
الإذن} في الزيارة {به، وجعله في حكم الغاية  
له، والشرط<sup>(٥)</sup>، { فإذا نظرت ذلك وتأملته، وجدت أفعالهم  
مخالفة للشريعة ومنازمة لها، {وقد نهى}-صلى الله عليه وسلم-  
{عن أشياء كثيرة ربما تقع} منهم<sup>(٦)</sup>؛ حتى يحترزوا عنها،  
{كما ثبت كل ذلك في الأحاديث الصحيحة، وكان}

ثياب الزور، الذين يصلون الناس عن سنة نبيهم، ويفعلونها عوجاً، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا. "أ.هـ.  
(١) في "ه"، "ع": يفعلونها، والصواب ما أثبتته، لأنه مرفوع بثبوت النون، لم يسبقه ناصب ولا جازم.  
(٢) انظر: ص ٣٩٢-٤١٤ فقد ورد فيها عدة روايات، منها: (كنت نهيتكم عن زيارة  
القبور... الحديث.  
(٣) انظر: ص ٣٩٦.  
(٤) انظر: ص ٣٩٦.  
(٥) وهو تذكر الموت والدار الآخرة والعظة والاعتبار.  
(٦) كقوله -صلى الله عليه وسلم- (ولا تقولوا هجراً)، وقد سبق تخريجه ص ٤٠٣.

[لقدحمى المصطفى -صلى الله عليه وسلم- {يعلمهم كيفية القول، والعمل، ويفعل

ويعلمهم ويفصل لهم هذه الجُمَلُ}، كل ذلك {سداً للذرائع} (١)

الموصلة إلى ذلك، {وقطعا عن هذه المطامع} التي فيها

الموصلة إلى الشرك] سخط الله سبحانه، {و لم يزل هذا دأبه -صلى الله عليه وسلم-

حتى/أوصى بما يناسب ذلك} كما مر ذلك (٢) وسيأتي في [٢٩١ب]

مواضعه (٣) {و لم تزل الصحابة والسلف الصالح} رضي الله

عنهم {على هذا العمل المتبع الراجح إلى أن ظفر (٤) إبليس

بهؤلاء الأَخْلَاف (٥) {الذين خلفوا بعدهم} {فحين دعاهم}

إبليس إلى مخالفة السنة {أجابوه من غير خلاف.

(١) الذريعة : الوسيلة إلى الشيء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: "...والذريعة ما كان وسيلة وطريقاً إلى الشيء، لكن صارت في عرف الفقهاء: عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لم يكن لها مفسدة، ولهذا قيل: الذريعة: الفعل الذي ظاهره أنه مباح، وهو وسيلة إلى فعل المحرم" [إقامة الدليل على إبطال التحليل ص ١٣٩ ضمن مجموع فتاوى ابن تيمية (الكبرى المصرية القديمة)].

والمراد بسد الذرائع : حسم مادة وسائل الفساد دفعا له، ومنع هذه الذريعة أو الوسيلة على المكلف حتى لا يتوصل بسببها إلى المحرم. [انظر القواعد للمقري ٤٧١/٢، الفروق للقرافي ٣٢/٢، أصول مذهب الإمام أحمد ص ٤٩٧، ٥٠٣].

(٢) مر في أول هذا الباب انظر مثلا: ص ٤٠٨-٤١٤

(٣) سيأتي في هذا الباب ، انظر مثلا: ص ٤٣٣-٤٣٧، ٤٤٠ وما بعدها.

(٤) في "ه" : ضفر، وما أثبتته في "ع" ، وهو الصواب.

(٥) الأَخْلَاف: جمع خَلَفَ أو خَلَّفَ، والخَلْف ما استخلفته من شيء ، والخَلْف القرن يأتي بعد القرن ، قال بعض أئمة اللغة : "لا يكون الخَلْف إلا من الأخيار قرنا كان أو ولدا، ولا يكون الخَلْف إلا من الأشرار، والجمع فيهما أخلاف وخلوف".

انظر: العباب الزاخر (حرف الفاء) ص ١٦٠-١٧٤ ، لسان العرب ٨٢/٩-٩٧.

قال { الفاضل أحمد الرومي<sup>(١)</sup> } صاحب مجالس الأبرار<sup>(٢)</sup> { في مجالسه:

[زيارة القبور نوعان] {واعلم أن الزيارة للقبور نوعان:

أحدهما: {زيارة شرعية، و { الثاني: {زيارة بدعية.

[المقصود من الزيارة الشرعية ثلاثة أشياء]

الشرعية ثلاثة أشياء] -صلى الله عليه وسلم- شيئان { ؛ بل ثلاثة أشياء:

[أحدها] {أحدهما: راجع إلى الزائر: وهو اتعاظه<sup>(٣)</sup>، وزهده، وعبرته {،

وقد أشار إليه-صلى الله عليه وسلم- بقوله: "فإنها تذكركم الآخرة" كما تقدم<sup>(٤)</sup>.

[الثاني] {وثانيهما: راجع إلى المزور: وهو الدعاء له، ومن جملته

السلام عليه {، وهو ما علمه النبي-صلى الله عليه وسلم- لأصحابه كما تقدم<sup>(٥)</sup>.

---

(١) هو أحمد بن محمد الآقحصاري الحنفي، ويعرف "بالرومي"، من مشايخ الخلوتية، ويعتبر من علماء الدولة العثمانية، من تصانيفه: حاشية على تفسير أبي السعود، ومجالس الأبرار ومسالك الأخيار في شرح مائة حديث من المصايح، توفي سنة ١٠٤٣هـ. انظر: معجم المؤلفين ٨٣/٢.

(٢) لم أقف على هذا الكتاب واسمه "مجالس الأبرار ومسالك الأخيار في شرح مائة حديث من المصايح" وقد طبع منه أربعة مجالس، بعنوان: "المجالس الأربعة من مجالس الأبرار، تأليف: أحمد الرومي الحنفي" اعتنى بها د. محمد بن عبد الرحمن الخُميس، وهذا الكلام موجود في ضمنها في المجلس الثالث منها، وهو المجلس السابع والخمسون في الأصل، في بيان جواز زيارة القبور وعدم جوازها، ويبدأ في ص ٥٠ وينتهي في ص ٦٦ وما ذكره المؤلف هنا يبدأ من ص ٥٨ من المجالس الأربعة وهو موجود في إغثة اللفهان ١/٣٣٧ وما بعدها.

(٣) في "ه"، "ع": اتعاضه، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٠، وهو الصواب.

(٤) ص ٤٠٢ وتقدم تخريجه هناك.

(٥) في أول هذا الباب، انظر مثلا: ص ٤٠٨-٤١٤.

[الثالث]

والثالث: إحسان الزائر إلى نفسه: باتباع السنة، والوقوف عند ما

شرعه - صلى الله عليه وسلم - فهذه هي الزيارة الشرعية<sup>(١)</sup>.

[الزيارة البدعية]

{وأما الزيارة البدعية فهي زيارة القبور لأجل الصلاة

عندها} أي عند القبور وسيأتي الكلام على الصلاة عندها آخر الباب<sup>(٢)</sup>.

{والطواف بها، وتقبيلها} وتقبيل أعتابها، {واستلامها}

كما يفعل بالحجر الأسود وفدُ بيت الله الحرام، {وتعفير الخدود}

والجباه {عليها}؛ التي يعلم الله أنها لم تُعفَّر كذلك بين يديه - سبحانه

وتعالى - في السجود، / {وأخذ ترابها} ونقله من بلد إلى بلد آخر طلباً

للبركة وبعضهم من يمزجه بماء ويغتسل به يزعم أن فيه شفاء من كل داء.

{ودعاء أصحابها}، أي: أصحاب القبور، {والاستغاثة بهم}

عند الشدائد، {وسؤالهم النصر، والرزق، والعافية، والولد،

وقضاء الديون<sup>(٣)</sup>، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفات، وغير

ذلك من الحاجات، التي كان عباد الأصنام يسألونها<sup>(٤)</sup> من

أصنامهم}، حذو النعل بالنعل، {فأصل هذه الزيارة البدعية

مأخوذة من عباد الأصنام} [مأخوذة من عباد الأصنام] أي من عباد الأصنام فإنهم (قالوا: الميت المعظم

فلسفة ابن سينا والفارابي الذي لروحه قرب ومزية عند الله لا تزال<sup>(٥)</sup> تأتيه الألطاف من الله،

(١) انظر: إغاثة اللهفان ١/٣٣٧ "فصل في الفرق بين زيارة الموحدين وزيارة المشركين". فقد

ذكر ابن القيم ما تقدم نقل الشارح له عن الرومي.

(٢) انظر ص ٥٠٥ وما بعدها.

(٣) في المجالس الأربعة ص ٥٩: الدين.

(٤) في "هـ": يسألونها، وفي "ع": يسألونها، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٠، وهو الصواب.

(٥) في "ع": لا يزال، وكذا في إغاثة اللهفان ١/٣٣٨.

وتفويض على روحه الخيرات، فإذا علق الزائر روحه به، وأدناها منه؛ فاض من روح المزور؛ على روح الزائر من ذلك الألفاظ بواسطتها، كما ينعكس الشعاع من المرآة<sup>(١)</sup> الصافية والماء ونحوه على الجسم المقابل له، قالوا: فتمام الزيارة أن يتوجه الزائر بروحه وقلبه إلى الميت، ويعكف بهمته عليه، ويوجه قصده كله وإقباله عليه، بحيث لا يبقى<sup>(٢)</sup> التفات إلى غيره، وكلما كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم؛ كان أقرب انتفاعه به. وقد ذكر هذه الزيارة على هذا الوجه ابن سينا<sup>(٣)</sup> والفارابي<sup>(٤)</sup> وغيرهما. وصرح بها عباد الكواكب<sup>(٥)</sup>، وقالوا: إذا تعلقت النفس الناطنة بالأرواح العلوية فاض عليها منها النور. وبهذا السر عبدت الكواكب، واتخذت لها الهياكل<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) في "ه"، "ع": المرآة، وما أثبت. في إغاثة اللهفان ٣٣٨/١، وهو الصواب.

(٢) في إغاثة اللهفان ٣٣٨/١: بحيث لا يبقى فيه... إلخ

(٣) سبقت ترجمته ص ٣٧٢، ولم أقف على قوله هذا.

(٤) هو أبو نصر: محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ التركي الفارابي، المنطقي شيخ الفلسفة، له تصانيف مشهورة منها: مقالة في إثبات الكيمياء، وغيرها، -ومن كتبه تفقه ابن سينا-، وكان أبرع من يضرب بالعود، ومن أعلم الناس بالموسيقى، مات بدمشق سنة ٣٣٩هـ عن نحو ثمانين سنة قال ابن كثير: "... وكان يقول بالمعاد الروحاني لا الجثمانى ويخصص بالمعاد الأرواح العالمة لا الجاهلة، وله مذاهب في ذلك يخالف المسلمين والفلاسفة من سلفه الأقدمين، فعليه- إن كان مات على ذلك- لعنة رب العالمين..."

انظر: السير ٤١٦/١-٤١٨، البداية والنهاية ٢٢٤/١١، الشذرات ٣٥٠/٢-٣٥٤.

ولم أقف على قوله هذا.

(٥) في إغاثة اللهفان ٣٣٨/١ هكذا: وصرح بها عباد الكواكب في عبادتها... إلخ.

(٦) في إغاثة اللهفان ٣٣٨/١ بعد كلمة الهياكل "وصنفت لها الدعوات واتخذت الأصنام المحسدة لها" وهذا بعينه... إلخ.

(٧) ومن ذلك ما ذكره شارح الطحاوية [٦٧٩/٢] عنهم وهو قولهم: "ضجيج الأصوات، في هياكل العبادات، بفتون اللغات، يملل ما عقدته الأفلاك المؤثرات".

وهذا بعينه<sup>(١)</sup> هو الذي أوجب لِعِبَاد القبور اتخاذها أعيادا، /وتعليق [٢٩٢ب]

الستور عليها، وإيقاد السرج عليها، وبناء المساجد عليها<sup>(٢)</sup>، {وليس شيء من ذلك مشروعاً باتفاق المسلمين، إذ لم [الصحابة يحمون حمى التوحيد يفعلوه رسول رب العالمين، ولا أحد من الصحابة والتابعين، ويسدون ذرائع الشرك] وسائر أئمة الدين، بل قد أنكروا ما هو دون ذلك<sup>(٣)</sup>، كما روي عن المعرور بن سويد<sup>(٤)</sup>} أنه قال {إن عمر بن الخطاب} -رضي الله عنه- صلى صلاة الصبح في طريق مكة<sup>(٥)</sup>، فقرا<sup>(٦)</sup> فيها {لم تركيف فعل ربك بأصحاب الفيل<sup>(٧)</sup>، و﴿إيلاف<sup>(٨)</sup> قريش<sup>(٩)</sup>}}، {فرأى الناس يذهبون مذاهب، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ فقيل: يا أمير المؤمنين إلى {مسجد صلى فيه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فهم يصلون فيه، فقال: إنما

(١) في "ع": بعينه، وهو خطأ.

(٢) إغائة اللهفان ١/٣٣٧-٣٣٨.

(٣) انظر: إغائة اللهفان ١/٣٢٠.

(٤) هو الإمام المعمر: المعرور بن سويد أبو أمية الأسدي الكوفي، حدث عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وأبي ذر وجماعة، وعنه عاصم بن بهدله والأعمش، وثقه يحيى بن معين، قال أبو حاتم: قال الأعمش: رأيت وهو ابن مائة وعشرين سنة أسود الرأس واللحية، توفي سنة بضع وثمانين، روى له الجماعة.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٨/٣٩، تهذيب الكمال للمزي ٢٨/٢٦٢-٢٦٣، السير ٤/١٧٤.

(٥) سبق التعريف بمكة ص ٨٤.

(٦) في "ه"، "ع": فقراء، وما أثبتته هو الصواب.

(٧) سورة الفيل/١.

(٨) في "ه"، "ع": لئلاف، وفي الرسم العثماني هكذا: لإيلف.

(٩) سورة قريش/١.



هلك من كان قبلكم} من الأمم {بمثل هذا}، وهو أنهم  
 {كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، ويتخذونها كنائس  
 وبيعا}، وهما متعبد اليهود<sup>(١)</sup> والنصارى<sup>(٢)</sup>، {فمن أدركته  
 الصلاة} منكم {في هذه المساجد فليصلها فيها، ومن لا  
 تدركه الصلاة فيها {فليمض ولا يتعمدها<sup>(٣)</sup>، { أي الصلاة  
 في مسجد معين، {وكذلك لما بلغه} أي لعمر<sup>(٤)</sup> الخطاب  
 [قطع عمر للشجرة التي {أن الناس ينتابون الشجرة التي بويح تحتها رسول الله -صلى  
 تمت تحتها بيعة الرضوان] الله عليه وسلم- {بالحديدية<sup>(٥)</sup>، وكانت سمرة<sup>(٦)</sup>، {أرسل إليها  
 فقطعها<sup>(٧)</sup>، فإذا كان عمر- رضي الله عنه- {فعل هذا} أي  
 القطع {بالشجرة التي بايع الصحابة تحتها رسول الله -

(١) سبق التعريف بهم ص ٢٤٨.

(٢) سبق التعريف بهم ص ٢٤٩.

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه ١١٨/٢ - ١١٩ رقم (٢٧٣٤)، باب ما يقرأ في الصبح في  
 السفر، عن معمر عن الأعمش عن المعرور بن سويد، ورواه ابن وضاح في البدع ص ٤١ -  
 ٤٢ نحوه، وسعيد بن منصور في سننه، عزاه إليه شيخ الإسلام [ولم أجده في المطبوع منه]،  
 والطرطوشي في الحوادث والبدع ص ١٥٩، ١٤٢، ١٦٠. وذكره ابن الجوزي في مناقب عمر  
 باب (٤٢) في ذكر حذره من الاتداء، وتحذيره منه، وتمسكه بالسنة، ص ١٢٣، وشيخ الإسلام  
 في اقتضاء الصراط المستقيم ٧٤٤/٢، وصححه في التوسل والوسيلة ص ٢٠٣، والسهمودي في  
 وفاء الوفاء ١٤١٢/٤، وقد أشار الحافظ في الفتح (٥٦٩/١) إلى أن ذلك ثابت عن عمر رضي  
 الله عنه، وذكر القصة.

(٤) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: حذف اللام.

(٥) سبق التعريف بالحديدية ص ٢٦٧.

(٦) انظر جامع البيان ٨٦/٢٦، ٨٧، وتفسير ابن كثير ١٩٠/٤، ١٩١.

(٧) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ٤٢، وابن سعد في الطبقات ١٠٠/٢. وأورده  
 الطرطوشي في الحوادث والبدع ص ١٤٨، ١٦٠، وابن الجوزي في مناقب عمر ص ١٢٢ -

صلى الله عليه وسلم- {على أن ينجزوا قريشا /ولا يفروا، [٢٩٣]}  
 {وذكرها الله}- سبحانه وتعالى- {في القرآن، حيث قال: ﴿لقد  
 رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾<sup>(١)</sup> فماذا  
 يكون حكمه فيما عداها.؟!<sup>(٢)</sup> بل هو أولى بذلك منها<sup>(٣)</sup>.

[تجريد التوحيد عند  
 السلف]  
 {ولقد جرد السلف الصالح التوحيد، {وحموا جانبه،  
 حتى كانت الصحابة والتابعون حين كانت الحجرة  
 النبوية منفصلة عن المسجد، إلى زمن الوليد بن عبد  
 الملك<sup>(٤)</sup> }<sup>(٥)</sup>، فإنه هو الذي أدخلها فيه، لما زاد في بناء المسجد

١٢٣، وشيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ٧٤٤/٢-٧٤٥، والحافظ في الفتح ٤٤٨/٧  
 وقال: "عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر... فذكره.

(١) الفتح/١٨.

(٢) انظر: إغاثة اللهفان ١/٣٢٧، ٣٢١.

(٣) قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في إغاثة اللهفان (١/٣٢٧) بعد ذكره لقطع عمر -  
 رضي الله عنه- هذه الشجرة: "وأبلغ من ذلك: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هدم  
 مسجد الضرار، ففي هذا دليل على هدم ما هو أعظم فسادا منه، كالمسجد المينية على  
 القبور، فإن حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها حتى تسوى بالأرض، وهي أولى بالهدم من  
 مسجد الضرار، وكذلك القباب التي على القبور يجب أن تهدم كلها، لأنها أسست على  
 معصية الرسول " [صلى الله عليه وسلم]... إلخ وانظر: زاد المعاد (٣/٢٢).

(٤) هو الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي، الخليفة، أبو العباس، هو الذي أنشأ جامع بني  
 أمية ووسع مسجد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وزخرفه، وأدخل فيه الحجرة النبوية، ببيع بعهد  
 من أبيه، ففتح بوابة الأندلس وبلاد الترك وغزا الروم مرات في دولة أبيه، مات في جماد الآخر  
 سنة ٩٦هـ وله إحدى وخمسون سنة وكانت خلافته عشر سنين سوى أربعة أشهر.

انظر: تاريخ الأمم والملوك ٦/٤٩٥-٤٩٩، المتظم ٧/٢٣، السير ٤/٣٤٧-٣٤٨، البداية والنهاية ٩/٧٠، ١٦١.

(٥) انظر: الجواب الباهر ص ٩، ٧٣، ٧١، ٥٩، ٢٦، الرد على الأحنائي ص ١١٨، ٣١.

بعد زيادة عثمان-رضي الله عنه- {لا يَدْخُلُ فِيهَا} أي في  
 الحجر {أحد، لا لصلاة ولا لدعاء ولا لغير ذلك؛ مما  
 هو من جنس العبادة، بل كانوا يفعلون جميع ذلك  
 في المسجد}، حتى إنهم حزنوا على إدخال الوليد الحجر  
 في المسجد، قال عطاء<sup>(١)</sup> : سمعت سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup>  
 يقول: "والله والله لو ددت أنهم تركوها على حالها"<sup>(٣)</sup> {وكان  
 أحدهم إذا سلم على النبي-صلى الله عليه وسلم- وأراد  
 الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره إلى جدار القبر ثم  
 دعا، وهذا مما لا نزاع فيه بين العلماء<sup>(٤)</sup>، {بل كلهم اتفقوا  
 على استقبال القبلة وقت الدعاء، ولكن أصحاب الإمام مالك اختلفوا

[هدي السلف في

[السلام والدعاء]

(١) هو الإمام شيخ الإسلام مفتي -ترم أبو محمد: عطاء بن أبي رباح بن أسلم القرشي مولاهم،  
 ولد في أثناء خلافة عثمان-رضي الله عنه-، وحدث عن كثير من الصحابة، وأخذ العلم عن  
 ابن عباس-رضي الله عنهما- حتى صار عالم أهل مكة، توفي -رحمه الله- سنة ١١٤ هـ .  
 انظر: السير ٧٨-٨٨، الشذرات ١/١٤٧.

(٢) هو الإمام العلم أبو محمد: سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي، عالم أهل  
 المدينة، وسيد التابعين في زمانه، ولد لستين مضتاً من خلافة عمر -رضي الله عنه- وقيل  
 لأربع مضين منها بالمدينة سمع عثمان وعلياً وزيدا وأبا موسى وسعداً وعائشة وأبا هريرة وابن  
 عباس وخلقاً سواهم، قال الإمام أحمد وغيره: مراسلات سعيد بن المسيب صحاح، توفي  
 سنة ٩٤ هـ وقيل غير ذلك.

انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٣/٥١٠، حلية الأولياء ٢/١٦١-١٧٤، السير ٤/٢١٧-٢٤٦، الشذرات ١/١٠٢.

(٣) أورده شيخ الإسلام في الرد على الأئمتين ص ١٢٢، وأورد نحوه ص ١٢١، ولم أقف عليه عند غيره.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٥، وهذا بخلاف ما يفعله أهل البدع من التوجه في  
 دعائهم إلى قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- .

في أن الداعي إذا استقبل القبلة هل يوليه ظهره أم لا؟ فقال بعضهم يوليه ظهره ، وقال البعض الآخر: لا يوليه<sup>(١)</sup>.

قلت: واختلافهم هذا إنما نشأ<sup>(٢)</sup> لما يحصل به من استدباره، فأما إذا جعل الداعي الحجرة عن يساره فقد زال المحذور بلا خلاف، وصار في الروضة<sup>(٣)</sup> أو أمامها<sup>(٤)</sup>.

وقد قدمنا في الباب السادس<sup>(٥)</sup> ما روي عن الإمام مالك في ذلك،

{(وإنما) كان {نزاعهم في وقت السلام عليه} /- صلى الله [٢٩٣ب]

عليه وسلم- فقال الإمام مالك، والإمام أحمد، وغيرهما، يستقبل قبره-

صلى الله عليه وسلم- ويسلم عليه، وهو الذي ذكره أصحاب الإمام

الشافعي<sup>(٦)</sup>، و{ قال الإمام أبو حنيفة: يستقبل<sup>(٧)</sup> القبلة عند

السلام أيضا }، هكذا في كتب أصحابه<sup>(٨)</sup>، كما نقل عنهم في

اقتضاء الصراط المستقيم<sup>(٩)</sup>، ثم رأيت السمهودي<sup>(١٠)</sup> نقل عن فتاوى

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧١٤-٧١٥، ٧٥٦، ٧١٥.

(٢) في "ه"، "ع" : نشاء ، وهذا يختلف به المعنى، والصواب ما أثبتته.

(٣) الروضة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم- بين النير والحجرة النبوية، ورجح في (تحقيق النصرة) ص ٢٨: أنها

تمتد شمالا إلى نهاية بيوت النبي صلى الله عليه وسلم- وذلك لأن المفرد المضاف يُعم في قوله (بيوت).

انظر: معجم البلدان ٥/٨٢: تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الفجرة ص ٢٧-٢٨. وهي معروفة الآن.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧١٥.

(٥) في الجزء الأول تحقيق د. صالح العقيل ص ٣٧٧-٣٧٨، انظر ص ٤٢٤، ٤٢٥ منه.

(٦) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٣ : قال: "وأظنه منصوصا عنه".

(٧) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٣-٧٥٤ "وقال أبو حنيفة بل يستقبل القبلة ويسلم عليه وهكذا في كتب أصحابه".

(٨) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥٣-٧٥٤.

(٩) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيمية مطبوع بتحقيق

د. ناصر بن عبد الكريم العقل.

(١٠) هو نور الدين أبو الحسن: علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني السمهودي المصري الشافعي،

نزير المدينة ومؤرخها صاحب كتاب وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ومختصر

أبي الليث<sup>(١)</sup> أنه نقل عن أبي حنيفة من أن الزائر يستقبل القبلة في سلامه<sup>(٢)</sup>، وكذلك نقل ذلك عن السروجي<sup>(٣)</sup>، والكرماني<sup>(٤)</sup>، من الحنفية<sup>(٥)</sup>.

{ولا يستقبل القبر حتى لا يكون الدعاء عند القبر؛ فإن الدعاء عبادة؛ كما ثبت في الحديث}، الذي رواه الترمذي<sup>(٦)</sup>

- 
- الوفاء، وغيرهما، ولد سنة ٨٤٤هـ، بسمهود في صعيد مصر، ونشأ في القاهرة، وانتقل إلى المدينة في سنة ٨٧٣هـ، وبقي فيها حتى توفي سنة ٩١١هـ.
- انظر: الثنرات/٨/٥٠-٥١، البدر الطالع/١/٤٧٠-٤٧١، الأعلام للزركلي/٤/٣٠٧، معجم المؤلفين/٧/١٢٩-١٣٠.
- (١) هو: نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي، أبو الليث من أئمة الحنفية، ومن الزهاد المتصوفين، صاحب كتاب تنبيه الغافلين، وله كتاب الفتاوى وغيرها، توفي سنة ٣٧٥هـ، وقيل سنة ٣٧٣هـ: وقيل سنة ٣٩٣هـ.
- انظر: السير/٢٦/٣٢٢-٣٢٣، الأعلام للزركلي/٨/٢٧، معجم المؤلفين/١٣/٩١.
- (٢) انظر: وفاء الوفاء/٤/١٣٧٨ وانظر شفاء السقام للسبكي ص ٦٥.
- (٣) هو شمس الدين أبو العباس: أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي الحنفي، نسبته إلى سروج بنواحي حران من بلاد الجزيرة، ولد سنة ٦٣٩هـ، وقيل سنة ٦٣٧هـ، ومن تصانيفه "الغاية" شرح الهداية في ستة مجلدات، ولم يكْمَل، وغيره، توفي في القاهرة سنة ٧١٠هـ.
- انظر: البداية والنهاية/١/٦٠، الدرر الكامنة/١/٩٦-٩٧، مفتاح السعادة ومصباح السيادة/٢/٢٦٧، الأعلام للزركلي/١/٨٦.
- (٤) هو زين الدين أبو منصور: محمد بن مكرم بن شعبان-وقيل بن سفيان-الكرماني الحنفي، فقيه له كتاب "المسالك في المناسك" مجلد ضخم كثير الفوائد [قاله القرشي في الجواهر المضئية]، وله غيره، توفي سنة ٥٩٧هـ، وقال في كشف الظنون: توفي سنة ٩٧٥هـ، وهو خطأ لأن القرشي ترجم له وقد توفي القرشي سنة ٧٧٥هـ، وتبعه على هذا الخطأ البغدادي وكحاله وغيرهما. انظر: الجواهر المضئية للقرشي/٣/٣٧٣، كشف الظنون لحاجي خليفة/٢/١٦٦٣، ١٨٣٠، هدية العارفين للبغدادي/٤/٢٥٠، معجم المؤلفين/٢/٤٦، الأعلام للزركلي/٧/١٠٨.
- (٥) انظر: وفاء الوفاء/٤/١٣٧٨ وانظر شفاء السقام للسبكي ص ٦٥.
- (٦) في سنته في كتاب التفسير، تفسير سورة البقرة (٢١١/٥) ورواه أيضا في تفسير سورة غافر (٣٧٤-٣٧٥)، ورواه أيضا في كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء (٤٥٦/٥)، وفي المواضع الثلاثة يقول: "حسن صحيح".

وغيره<sup>(١)</sup> وقد تقدم<sup>(٢)</sup>.

{والسلف الصالح من الصحابة والتابعين} لهم بإحسان؛  
{جعلوا العبادة خالصة لله تعالى، ولم يفعلوا عند القبور  
شيئا منها} أي من العبادة، {إلا ما أذن فيه النبي -صلى الله  
عليه وسلم- من السلام على أصحابها، و[سؤال]<sup>(٣)</sup> الرحمة  
والمغفرة والعافية لهم}، كما تقدم ذلك في الروايات السابقة<sup>(٤)</sup>،  
{وسبب ذلك: أن الميت قد انقطع عمله}، كما روى مسلم  
في صحيحه، من حديث أبي هريرة-رضي الله عنه- أن رسول الله-  
صلى الله عليه وسلم-قال: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من  
ثلاث<sup>(٥)</sup>، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو  
له"<sup>(٦)</sup>. {وهو محتاج إلى من يدعو له، ويشفع لأجله، ولهذا

---

(١) ورواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الدعاء (١٦١/٢)، والإمام أحمد في مسنده  
(٤/٢٧٦، ٢٧١، ٢٦٧)، وابن ماجه في كتاب الدعاء باب فضل الدعاء (١٢٥٨/٢) والحاكم في  
المستدرک في کتاب الدعاء والتکبیر والتهليل والتسبیح والذکر (١/٤٩٠-٤٩١) وقال: "صحيح  
الإسناد" وواقفه الذهبي في التلخيص، ورواه ابن حبان كما في الإحسان (٢/١٢٤)، وصحح إسناده  
أيضا النووي في الأذکار، في کتاب جامع الدعوات ص (٥٥٣)، وصححه أيضا الألباني في مشكاة  
المصابيح (٢/٦٩٢-٦٩٣)، وفي صحيح الجامع (٣/١٥٠) برقم (٣٤٠١).

(٢) في الباب السادس ص (٤١٤) من القسم الأول تحقيق الشيخ د. صالح العقيل.

(٣) في "ه"، "ع": سنوأل، والصواب: ما أثبتته، لأن الهمزة مفتوحة وما قبلها مضموم.

(٤) في أول هذا الباب انظر مثلا ص ٤٠٨-٤١٤.

(٥) في مسلم (٣/١٢٥٥) هكذا "...انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة..."

(٦) صحيح مسلم كتاب الوصية، حديث رقم (١٤) ١٢٥٥/٣.

شُرِّعَ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مِنَ الدَّعَاءِ لَهُ { أَي لِلْمَيِّتِ، } وَجُوبًا

أَوْ نَدْبًا مَا لَمْ يَشْرَعْ مِثْلَهُ فِي الدَّعَاءِ لِلْحَيِّ <sup>(١)</sup> } / قَالَ عَوْفٌ [٢٩٤]

[من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في] بن مالك <sup>(٢)</sup>: "صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على جنازة،  
فحفظت من دعائه وهو يقول: "اللهم اغفر له وارحمه وعافه" \* أي

الصلوة على الجنازة] خلصه من المكروه \* <sup>(٣)</sup> "واعف عنه وأكرم نذله" \* النزل: ما [يهيأ] <sup>(٤)</sup>

للضيف من الطعام <sup>(٥)</sup>. أي أحسن نصيبه من الجنة \* <sup>(٦)</sup> "وأوسع مدخله"

\* قيل: قبره <sup>(٧)</sup>، وحمله على العموم أولى \* <sup>(٨)</sup> "واغسله" \* أي طهره

بأنواع المغفرة، كما أن هذه الأشياء أنواع المطهرات من الدنس \* <sup>(٩)</sup>

"بالماء والثلج والبرد" <sup>(١٠)</sup> ونقه من الذنوب والخطايا كما نقيت الثوب

(١) انظر: فيض القدير ١/٣٩٤.

(٢) سبقت ترجمته ص ٣٦٤.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه". وانظر تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٦٢/٢، وقال الشيخ العثيمين في الشرح الممتع ٥/٤٠٩: "أي عافه مما قد يصيبه من السوء كعذاب القبر مثلاً".

(٤) في هامش "ه" هكذا: يهياءه.

(٥) قال في النهاية ٥/٤٣: التُّزَلُ في الأصل: قرى الضيف".

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه" وانظر: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ٦٦٢/٢ وانظر: الشرح الممتع ٥/٤٠٩-٤١٠.

(٧) انظر: الشرح الممتع ٥/٤١٠.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(١٠) قال الشيخ العثيمين في الشرح الممتع ٥/٤١٠: "أورد بعض العلماء على هذا إشكالا،

فقال: إن الغسل بالماء الساخن أنقى، فلماذا قال (بالماء والثلج والبرد)؟

الجواب: أن المراد غسله من آثار الذنوب، وآثار الذنوب نار محرقة، فيكون المضاد لها الماء والبرودة" هـ.

الأبيض من الدنس، وأبدله دارا خيرا من داره، وأهلا خيرا من أهله، وأزواجا خيرا من زوجه، وأدخله الجنة، وأعدّه من عذاب القبر، ومن عذاب النار". حتى تمنيت أن أكون أنا الميت، للدعاء رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ذلك الميت" رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وقال أبو هريرة: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول في صلاته على الجنابة: (اللهم أنت ربها، وأنت خلقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرّها وعلايتها، جئنا شفعا فاعفر له.) رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>.

وفي سنن أبي داود، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء"<sup>(٣)</sup> \* أي: ادعوا له بإخلاص، وحضور قلب، لأن المقصود بهذه الصلاة: إنما هو الاستغفار والشفاعة للميت، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص والابتهاال.

[الدعاء للميت]

(١) في صحيحه، في كتاب الجنائز ٢/٦٦٢-٦٦٣، حديث رقم ٨٦، ٨٥.

(٢) في مسنده (٢/٢٥٦، ٣٦٣، ٣٤٥)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسنود ١٣/٢١٣-٢١٥ رقم ٧٣٧١: "إسناده صحيح"، ورواه أبو داود في كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت ٣/٥٣٨-

٥٣٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٤٢، كتاب الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنابة.

(٣) رواه أبو داود- كما ذكر المؤلف- في كتاب الجنائز، باب الدعاء للميت ٣/٥٣٨، وابن ماجه

في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنابة ١/٤٨٠، رقم ١٤٩٧، وابن

حبان في موضعين، كما في الإحسان ٥/٣١-٣٢، والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب

الجنائز، باب الدعاء في صلاة الجنابة ٤/٤٠، وانظر تلخيص الحبير ٢/١٣٠، فيض

القدير ١/٣٩٣-٣٩٤، وحسنه الألباني في صحيح الجامع ١/٢٤٣، رقم ٦٨٢ وفي أحكام الجنائز

ص ١٢٣، وفي إرواء الغليل ٣/١٧٩-١٨٠ رقم ٧٣١، وفي مشكاة المصابيح ١/٥٢٧ رقم ١٦٧٤.



قال ابن القيم: (وهذا يبطل قول من زعم أن الميت لا ينتفع بالدعاء).<sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup> \* <sup>(٣)</sup>.

وقالت عائشة وأنس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : "ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون [مائة]<sup>(٤)</sup> ، كلهم يشفعون له، إلا شفّعهم الله فيه" رواه مسلم<sup>(٥)</sup>.

فهذا مقصود الصلاة على الميت<sup>(٦)</sup>، {فإننا لما كنا إذا قمنا على جنازته ندعوا<sup>(٧)</sup> له، ونشفع لأجله، فبعد الدفن أولى أن ندعو<sup>(٨)</sup> له، ونشفع لأجله، لأنه في قبره بعد الدفن أشد

[الميت محتاج للدعاء

قبل الدفن وبعده]

احتياجا إلى الدعاء له / منه على نعشه، لأنه حينئذ معرض [٢٩٤ب] للسؤال، أو غيره<sup>(٩)</sup> . { <sup>(١٠)</sup> كما روي عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أنه -صلى الله عليه وسلم- كان إذا فرغ من دفن الميت

(١) قول ابن القيم في تهذيب السنن ٤/٣٣٠، وقد ورد نحوه في إغائة اللفهان ١/٣١٧.

(٢) نقل الشارح هذا الكلام على الحديث من فيض القدير ١/٣٩٣-٣٩٤.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٤) في "ه" ، "ع" : مائة، والصواب ما أثبتته، كما في صحيح مسلم.

(٥) في صحيحه: كتاب الجنائز ٢/٦٤٤ حديث رقم ٥٨.

(٦) انظر: إغائة اللفهان ١/٣١٧.

(٧) في "ع" : ندعوا ، وفي "ه" غير واضحة، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٢، وهو

الصواب، لأن الواو هنا ليست ضميرا.

انظر: الإملاء العربي ص ٧٧.

(٨) في "ع" ندعوا.

(٩) في "ع" : وغيره، وكذلك في العقد الثمين ص ١٨٢، ولعلها أשוב ، وكذا في إغائة

اللفهان ١/٣١٧.

(١٠) انظر: إغائة اللفهان ١/٣١٧.

وقف عليه وقال: "استغفروا الله لأخيكم" \* أي في الإسلام \* (١)

"و[اسألوا] (٢) له التثبيت (٣)" \* (أي اطلبوا له من الله تعالى: أن يثبت

لسانه وجنانه بجواب الملكين.

قال الطيبي (٤): "ضمّن أسألوا معنى الدعاء، كما في قوله تعالى: ﴿سأل

سائل﴾ (٥) ادعوا الله بدعاء التثبيت، أي قولوا: ثبته الله بالقول

الثابت. (٦) \* (٧) "فإنه الآن (٨) [يسأل] (٩)" (١٠) \* (أي يسأله الملكان،

---

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وانظر: فيض القدير ١٥١/٥.

(٢) في "ه"، "ع": واسئلوا، والصواب: ما أثبتته.

(٣) كما قال تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي

الآخرة﴾ [إبراهيم/٢٧] وانظر كلام الإمام ابن كثير رحمه الله على هذه الآية في

تفسيره [٥٣٨-٥٣١/٢] وقد ذكر فيه عن جماعة من السلف، أن المراد بقوله تعالى ﴿وفي

الآخرة﴾: أي في قبره عند المسألة.

(٤) هو العلامة شرف الدين: الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، صاحب شرح المشكاة،

وغیره، وقد شرح الكشاف شرحا كبيرا، توفي في شعبان سنة ٧٤٣هـ.

انظر: الدرر الكامنة ١٥٦-١٥٧، الشذرات ١٣٧/٦.

(٥) المعارج/١، وفي شرح المشكاة له ٢٨٩/١ سؤال سائل بعذاب

(٦) شرح المشكاة ٢٨٩/١ عند شرح حديث (١٣٣)، وانظر: فيض القدير ١٥١/٥.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) سؤال الملكين لا يختص بالمقبر فقط، وإنما هو عام في كل ميت، سواء قبر أو لم يقبر، أو

أكلته السباع، أو احترق حتى يصير رمادا ونسف في الهواء، أو صلب، أو غرق في البحر، وصل

إلى روحه وبدنه من النعيم أو العذاب؛ ما يصل إلى المقبور، وما جاء من ذكر سؤال المقبور؛

جار على الأغلب في الموتى، وكل ذلك من الغيب الذي لا يعلم كيفيته إلا الله، وجميع أمور

الغيب منها على الإيمان والتسليم.

انظر: شرح الطحاوية ٥٧٩/٢-٥٨١.

(٩) في "ه"، "ع": يستل، والصواب ما أثبتته.

(١٠) أخرجه أبو داود- كما سيذكره المؤلف- في كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر

للميت ٥٥٠/٣، والحاكم في المستدرک في کتاب الجنائز ٣٧٠-٣٧١، وقال: "حديث

منكر ونكير<sup>(١)</sup>، فهو أحوج ما كان إلى الاستغفار. وذلك لكمال رحمته بأمته، ونظره إلى الإحسان إلى ميتهم، ومعاملته بما ينفعه في قبره ويوم معاده.

[فلسفة الصوفية  
للصلاة على الميت  
وتشييعه ودفنه]

قال الحكيم<sup>(٢)</sup> : (الوقوف على القبر، وسؤال الثبیت للمؤمن في وقت دفنه مدد للميت بعد الصلاة ، لأن الصلاة بجماعة المؤمنين كالعسكر له اجتمعوا بباب الملك، يشفعون له ، والوقوف على القبر بسؤال<sup>(٣)</sup>)

صحيح" ووافقه الذهبي في التلخيص، قال الألباني في أحكام الجنائز ص ١٥٦-: "وهو كما قالوا". ورواه البيهقي في الكبرى في كتاب الجنائز، باب ما يقال بعد الدفن ٤/٥٦، وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا فرغ من دفن الميت ص ٥٣٧، وقد حَسَّن النووي إسناد أبي داود والبيهقي، فقال في الأذكار ص ٢٣٦-٢٣٧: "وروي في سنن أبي داود والبيهقي بإسناد حسن عن عثمان... فذكره. وانظر تلخيص الحبير ٢/١٤٢.

(١) ورد تسمية الملكين بذلك في حديث أبي هريرة-رضي الله عنه-قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : (إذا قُبرَ الميت-أو نال: أحدكم-أناه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما: المنكر، والآخر: النكير، فيقولان: ما كنت، تقول في هذا الرجل؟...) الحديث [رواه الترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر ٣/٣٧٤-٣٧٥ برقم (١٠٧١)، وقال: "حديث حسن غريب"، وابن أبي عاصم في السنة ٢/٤١٦-٤١٧ برقم (٨٦٤) والآجري في الشريعة في باب ذكر الإيمان والتصديق بمسألة منكر ونكير ص ٣٦٥، والحديث أورده الألباني في السلسلة الصحيحة ٣/٣٧٩-٣٨٠ برقم (١٣٩١) وقال: "إسناده جيد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، وفي ابن إسحاق وهو العامري القرشي مولاهم كلام لا يضر"، وحسنه في تخریجه للسنة لابن أبي عاصم ص ٤١٧، وفي صحيح الجامع الصغير ١/٢٥٩].

(٢) أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الواعظ المؤذن، الحكيم الترمذي -من كبار الصوفية- صاحب التصانيف، فمن تصانيفه : نواذر الأصول في معرفة أخبار الرسول، قال الذهبي في السير ١٣/٤٤٠: "كان ذا رحلة ومعرفة وله مصنفات وفضائل" وقال أيضا [السير ١٣/٤٤٠]: "وله حكم ومواعظ وجلالة، لولا هفوة بمرت منه"، وهي دعواه ختم الولاية، وأن الولي أفضل من النبي، وهي دعوى توارثها الصوفية ، عاش إلى حدود العشرين والثلاثمائة.

انظر: حلية الأولياء، ١/٢٣٣-٢٣٥، السير ١٣/٤٣٩-٤٤٢، طبقات الأولياء ص ٣٦٢، لسان الميزان ٥/٣٠٨-٣١٠.

(٣) في نواذر الأصول ٢/٣٦٢ : لسؤال وكذلك في فيض القدير ٥/١٥١.

التثبيت مدد العسكر، وتلك ساعة شغل المتوفى<sup>(١)</sup>؛ لأنه يستقبله هول  
المطلع، والسؤال وفتنته، فيأتيه منكر ونكير<sup>(٢)</sup>، وخلقهما لا يشبه خلق  
الآدميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام.. بل خلق بديع،  
وليس في خلقهما أنس للناظرين<sup>(٣)</sup>، جعلهما<sup>(٤)</sup> الله مكرمة للمؤمن  
لثبته ونصرته<sup>(٥)</sup>، وهتكا لسر المنافقين<sup>(٦)</sup> في البرزخ، من قبل أن  
يبعث، حتى يحل عليه العذاب، وإنما كان مكرمة للمؤمن لأن العدو لم  
ينقطع طمعه بعد، فهو يتخلل السبل إلى أن يجيء إليه<sup>(٧)</sup> في البرزخ<sup>(٨)</sup>،  
ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هناك، ما أمر رسول الله بالدعاء

(١) في نوادر الأصول ٣٦٢/٢ : المؤمن.

(٢) العبارة في نوادر الأصول ٣٦٢/٢ هكذا : وفتنة فتاني القبر منكر ونكير، فإنهما سمي فتاني  
القبر لأن سؤالهما انتهارا، وفي خلقهما صعوبة ألا ترى أنهما سمي منكرا ونكيرا، وإنما سمي  
بذلك لأن خلقهما لا يشبه خلق الآدميين... إلخ.

(٣) في نوادر الأصول ٣٦٢/٢ : للناظرين إليهما.

(٤) في نوادر الأصول ٣٦٢/٢ : خلقهما الله.

(٥) في نوادر الصول ٣٦٢/٢-٣٦٣ : مكرمة للمؤمن وتبصرة.

(٦) في نوادر الأصول ٣٦٣/٢ : المنافق، وكذلك في فيض القدير ١٥١/د، وهو أصوب.

(٧) في نوادر الأصول ٣٦٣/٢ يحيره بدل يجيء إليه.

(٨) ورد في كلام الحكيم الترمذي ما لا يقر عليه، من الألفاظ التي يعبر بها الصوفية عن آرائهم،  
فقوله: "الوقوف على القبر... مدد للعت بعد الصلاة" تعبير غير سليم، ومعتقد باطل، فإن المدد لا  
يكون إلا من الله، والشفاعة لا تسمى مددا، وتشبيهه وقوف المصلين ودعائهم بوقوف العسكر على  
باب الملك، تشبيه يجب تنزيه الله عنه - سبحانه وتعالى -، وما ذكره عن خلق الملكين أمر غيبي لا يثبت  
إلا بنص - وهما من الملائكة وقد سبق الحديث في إثبات اسميهما وشيء من أوصافهما - [ص ٤٨٨]:  
وقوله: "لأن العدو لم ينقطع طمعه بعد" لم أجد - فيما اطلعت عليه - نصا يثبت هذا، بل الوارد عن  
بعض السلف أن الشيطان ينقطع طمعه من العبد بمجرد خروج روحه. وما ذكره من التعليل غير  
مُسَلَّم - كما سبق - لأن سؤال التثبيت طلب جديد للمؤمن بالثبات على ما يصدر منه من جواب  
الملكين، وليس خوفا عليه من الشيطان. وليت الشارح - رحمه الله - أغفل هذا النص، إذ يوجد ما يعني  
عنه في كلام المحققين وقد نقل - رحمه الله - شيئا كثيرا من ذلك.

(٩) نوادر الأصول ٣٦٢/٢-٣٦٣ الأصل التاسع والأربعون والمائتان في مسألة التثبيت للعت عند الدفن.

بالتثبيت<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>. قاله المناوي<sup>(٣)</sup>. \* <sup>(٤)</sup>، \* أخرجه<sup>(٥)</sup> أبو داود<sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>

\* <sup>(٨)</sup> والأحاديث في ذلك كثيرة.

[سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصحابته {ثم قال} أي صاحب المجالس<sup>(٩)</sup>: {فهذه سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصحابته الله عليه وسلم - في أهل القبور بضعا وعشرين سنة} حتى والتابعين في القبور] توفاه الله، {وهذه سنة الخلفاء الراشدين} من بعده، {و} هذه {طريقة جميع الصحابة والتابعين،} وهل يمكن [بشر] <sup>(١٠)</sup> على وجه الأرض أن يأتي عن أحد منهم بنقل صحيح أو حسن أو ضعيف أو منقطع أنهم كانوا يفعلون شيئا عند القبور، فليوقفونا على أثر واحد في [ما فعله الصحابة في ذلك] <sup>(١١)</sup>، بل كانوا أشد احترازا من ذلك، كما قدمنا <sup>(١٢)</sup> ما فعلوا في الميت

---

(١) القول بأن للشيطان سبيلا على الميت بعد موته يحتاج إلى دليل - ولا أعلم دليلا عليه ولم أجد فيما اطلعت عليه أحدا من أهل العلم يؤثوقين قال بذلك، ثم إن الدعاء بالتثبيت لأجل أن يتمكن من إجابة الملكين اللذين ينتهرانه ويسألانه وهذه فتنة لا يثبت فيها إلا من ثبته الله جل وعلا.

(٢) فيض القدير ١٥١/٥.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) يعني الحديث السابق: (استغفروا الله لأحبيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل).

(٦) في سننه في كتاب الجنائز ٣/٥٥٠، اب الاستغفار عند القبر للميت، وقد سبق تخريجه ص ٤٣٧.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٩) هو الرومي، وقد سبقت ترجمته ص ٤٢٤.

وهذا الكلام موجود في إغائة اللفهان ٣١٨/١.

(١٠) في "ه"، "ع": بشرأ، وما أثبتته في إغائة اللفهان ٣١٨/١، وهو الصواب، لأنه مرفوع.

(١١) انظر: إغائة اللفهان ٣١٨/١.

(١٢) في الجزء الذي حققه د. صالح العقيل ص ٤٢٦ في الباب السادس.

الذي وجدوه في تَسْتَر<sup>(١)</sup> في بيت مال الهرمزان<sup>(٢)</sup> وأمثال ذلك، كما لا يخفى على من سير<sup>(٤)</sup> أحوالهم، {فبدل أهل البدع والضلال قولاً غير الذي قيل لهم، فإنهم قصدوا بذلك [سؤال]<sup>(٥)</sup> الميت والاستغاثة به} فبدلوا الدعاء له بدعائه نفسه، والشفاعة له بالاستشفاع به، وقصدوا بالزيارة التي شرعها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إحساناً إلى الميت وإحساناً إلى الزائر

(١) تُسْتَر: بالضم ثم السكون وفتح التاء الأخرى، أعظم مدينة بخوزستان، وهو تعريب شوشتر ومعناه التفضيل في الطيب والنزهة

انظر: معجم ما استعجم ٣١٢/١، معجم البلدان ٢٩٩/٢-٣١، مرصد الإطلاع ٢٦٢/١.

(٢) الهرمزان: هو ملك الأهواز، وهو من قواد الفرس الذين حاربوا الفتح الإسلامي في العراق، فهزمه المسلمون حين فتحوا تُسْتَر، فأرسلوه مع وفد فيهم أنس بن مالك والأحنف بن قيس، إلى عمر بن الخطاب، فأعلن إسلامه، وبقي في المدينة حتى قتله عبيد الله بن عمر متهما بإياه بالتحريض والممالأة على قتل عمر - رضي الله عنه -.

انظر: تاريخ الأمم والملوك ٨٣/٤-٨٨، ٢٤٤-٢٤٤، المنتظم ٢٣٣-٢٣٩، ٢٣٥-٣٤٠، الكامل في التاريخ ٥٤٢/٢-٥٤٩، ٧٥/٣-٧٦، البداية والنهاية ٨٢/٧-٨٨، ١٤٨.

(٣) هذه القصة أشار إليها ابن جرير في تاريخه ٩٢/٤-٩٣، وابن الجوزي في المنتظم ٢٣٦/٤، وابن الأثير في الكامل ٥٥١/٢-٥٥٢ وذكروا أن الرجل: "دانيال"، وأن ذلك في مدينة السُّوس، التي فتحت بعد تُسْتَر. وقد رواها البيهقي في دلائل النبوة ٣٨١/١-٣٨٢، ٣٩٠. وقد ذكرها شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٧٩/٢-٦٨٠ بإسناد ابن إسحاق إلى أبي العالية وأن ذلك في تُسْتَر، وكذلك ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية ٤٠/٢ وقال: "إسناده صحيح إلى أبي العالية"، وكذلك ذكرها ابن القيم في إغاثة اللهيان ٣١٨-٣١٩.

(٤) سَبَّرَ: قال ابن فارس (في معجم مقاييس اللغة ١٢٧/٣): السين والباء والراء، فيه ثلاث كلمات متباينة القياس، لا يشبه بعضها بعضاً؛ فالأول: السير: وهو روز الأمر وتعرف قدره، يقال: خَبَّرت ما عند فلان وسيرته، ويقال للحديدة التي يعرف بها قدر الجراحة: مسبارا وقال في الصحاح ٦٧٥/٢ "وكل أمر رزته فقد سيرته واستيرته". وقال في لسان العرب ٣٤٠/٤: "السير التجرية... وسير الشيء سيرا حَزَره وخَيْرَه" ..

(٥) في "هـ"، "ع": سؤال، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٢، وهو الصواب.

وتذكيراً بالآخرة [سؤال] <sup>(١)</sup> الميت، والإقسام به على الله، وتخصيص تلك البقعة بالدعاء الذي هو مخ العبادة <sup>(٢)</sup>، وحضور القلب عندها وخشوعه أعظم منه إني المساجد، وأوقات الأسحار <sup>(٣)</sup>، ومن المحال / أن [٢٩٥] يكون دعاء الموتى أو الدعاء بهم أو الدعاء عندهم مشروعاً، وعملاً صالحاً، وتصرف عنه القرون الثلاثة <sup>(٤)</sup> المفضلة بنص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - <sup>(٥)</sup>، ثم يروونه <sup>(٦)</sup> المخلفون الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون <sup>(٧)</sup>، {إلى آخر ما قال} أي صاحب المجالس <sup>(٨)</sup>.

(١) في "هـ"، "ع" : سؤال، والصواب ما أثبتته.

(٢) يشير إلى حديث: (الدعاء مخ العبادة)

رواه الترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء ٤٥٦/٥، وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة". وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع ١٥٨/٣، برقم ٣٠٠٣ وفي تخريج مشكاة المصابيح ٦٩٣/٢، رقم ٢٢٣١، وقد تقدم حديث (الدعاء هو العبادة) ص ٤٣٣ وهو صحيح وسبق تخرجه هناك.

(٣) وهذا هو حال كثير ممن ينتسب إلى الإسلام والإسلام منه بريء، كالرافضة: فإنهم إذا جاؤا إلى القبور، يدعون الموتى، بدل الدعاء لهم، فيسألونهم قضاء الحوائج في الدنيا والآخرة، ومغفرة الذنوب، وتحقيق الرغبات، ونحو ذلك، وهذا هو الشرك الأكبر المخرج من الملة، فإنه صرف أنواع من العبادة لغير الله. وقد صنفوا في ذلك مصنفات ورتبوا لها مناسك حتى أن من كبار علمائهم من ألف كتاباً سماه "مناسك حج المشاهد".

وانظر: منهاج السنة النبوية (٢/٤٤١، ٣/٤١٨-٤١٩).

(٤) في "هـ" الثلاثة وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٥) يشير إلى حديث (خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم...) الحديث وهو متفق عليه وسيأتي تخرجه ص ٤٥٧ عند ذكر المؤلف له.

(٦) هكذا في "هـ"، "ع"، ولعل العوَاب: يرويه وفي إغاثة اللهفان ٣١٨/١: يُرزقه.

(٧) انظر: إغاثة اللهفان ٣١٧/١-٣١٨.

(٨) وهو الرومي وقد سبقت ترجمته ص ٤٢٤. وانظر: المجالس الأربعة من ص ٥٨ حتى ص ٦٣.

{وقال} العلامة {ابن القيم<sup>(١)</sup> في الإغاثة<sup>(٢)</sup>:

(هذا يدل<sup>(٣)</sup> على أن العمل إذا جرى على خلاف السنة فلا اعتبار به<sup>(٤)</sup> ولا التفات إليه)<sup>(٥)</sup>، وقد<sup>(٦)</sup> جرى العمل على خلاف السنة منذ زمن طويل<sup>(٧)</sup>، بل منذ زمن أبي الدرداء<sup>(٨)</sup>، وأنس بن مالك<sup>(٩)</sup>، كما روى البخاري في الصحيح عن أم الدرداء<sup>(١٠)</sup> قالت: دخلت على أبي الدرداء<sup>(١٠)</sup> وهو مغضب، فقلت:

(١) تقدمت ترجمة الإمام ابن القيم ص ٣٠٠.

(٢) هو كتاب إغاثة اللفهان في مصائد الشيطان، وهو مطبوع عدة طبعات، منها: طبعة بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، وطبعة بتحقيق محمد عفيفي.

(٣) في إغاثة اللفهان ١/٣٢٣: وهذا مما يدل...

(٤) في إغاثة اللفهان ١/٣٢٣: فلا عبرة به.

(٥) إغاثة اللفهان ١/٣٢٣.

(٦) قال ابن القيم في إغاثة اللفهان ١/٣٢٣ بعد هذا النص: فإن العمل قد جرى على خلاف السنة زمن أبي الدرداء وأنس كما تقدم.

(٧) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٩) "هي الصغرى التابعة، لا الكبرى الصحابية، لأن الكبرى ماتت في حياة أبي الدرداء، وعاشت الصغرى بعده زمنا طويلا" قاله الحافظ في الفتح ١٣٨/٢ عند شرحه لهذا الأثر.

وهي العالمة الفقيهة هجيمة - وقيل هجيمة - بنت حيي - وقيل: حيي - الأوصابية الحميرية الدمشقية، روت علما جما عن زوجها أبي الدرداء، وعن سمان الفارسي، وعائشة، وأبي هريرة، وطائفة، وطال عمرها، واشتهرت بالعلم والعمل والزهد، وحدث عنها جماعة، توفيت بعد سنة إحدى وثمانين للهجرة.

انظر: الكاشف ٣/٤٤٠، السير ٤/٢٧٧-٢٧٩، البداية والنهاية ٩/٤٧، غاية النهاية ٢/٣٥٤، تهذيب التهذيب ٢/٤٦٥-٤٦٧.

(١٠) هكذا في "ه"، "ع"، وفي صحيح البخاري ١/١٥٩: "قالت: دخل عليّ أبو الدرداء... إلخ ومثله في الإغاثة ١/٣٢٢.



مالك؟! فقال: والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد -صلى الله عليه وسلم-<sup>(١)</sup> إلا أنيهم يصلون جميعاً"<sup>(٢)</sup>.

وروى مالك في الموطأ<sup>(٣)</sup> عن<sup>(٤)</sup> أبي سهيل بن مالك<sup>(٥)</sup> عن أبيه<sup>(٦)</sup> أنه قال: "ما أعرف شيئاً؛ ما أدركت عليه الناس إلا النداء [بالصلاة]"<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>.

يعني صحابة رسول الله -رضي الله عنهم-.

- (١) هكذا في "ه"، "ع"، وفي صحيح البخاري ١٥٩/١ قلت: ما أغضبك.
- (٢) هكذا في "ه"، "ع"؛ والإغائة ٣٢٢/١، وفي البخاري ١٥٩/١.. والله ما أعرف من أمة محمد صلى الله عليه وسلم شيئاً... إلخ".
- (٣) صحيح البخاري في كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة ١٥٩/١.
- (٤) هو الموطأ المعروف، للإمام مالك -رحمه الله-، الذي قال عنه الشافعي -رحمه الله-: "ما ظهر على الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك"، وهو مطبوع عدة طبعات إحداها بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٥) في إغائة اللهفان ٣٢٢/١: عن عمه أبي سهيل... وهو كذلك في الموطأ ٧٢/١.
- (٦) هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني أبو سهيل عم الإمام مالك، حدث عن أبيه -وهو مكثر منه- وابن عمر وسهل بن سعد وأنس بن مالك وغيرهم، وروى عنه ابن أخيه الإمام مالك بن أنس بن مالك وابن شهاب -وهو من أقرانه- وغيرهما، وثقة الإمام أحمد بن حنبل وغيره، وروى له الجماعة، وتأخر موته إلى قريب الثلاثين ومائة.
- انظر: التاريخ الكبير ٨/٨٦، الكنى والأسماء لمسلم ٤١٦/١ رقم (١٥٦٥)، الجرح والتعديل ٤٥٣/٨، ذكر أسماء التابعين للدار قطني ٢/١، ٢٥٩/٣٧٤، السير ٢٨٣/٥، تهذيب التهذيب ١٠/١٠٩-٤١٠.
- (٧) أبوه هو مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو أنس ويقال: أبو محمد، جد الإمام مالك، روى عن عمر وعثمان وطلحة وأبي هريرة وعائشة وغيرهم، وروى عنه أبناؤه أنس ونافع (أبو سهيل) والربيع، وسليمان بن يسار وغيرهم، وثقة السائي وابن حبان، توفي سنة ٧٤هـ، روى له الجماعة. انظر: التاريخ الكبير ٧/٣٠٥، تاريخ الثقات للعجلي ص ٤١٨، مشاهير علماء الأمصار ص ٧٩، ذكر أسماء التابعين ١/٣٥٣، ٢/٢٤٣، الكاشف، ١٠١/٣، تهذيب التهذيب ١٠/١٩.
- (٨) في "ه"، "ع" بالصحابة، وم أثبتته هو ما في الموطأ ٧٢/١ وفي إغائة اللهفان ٣٢٢/١، وهو الصواب.
- (٩) الموطأ في كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة ٧٢/١ وانظره في: التمهيد ٧/٢٢١، وانظر: البدع والنهي عنها لابن وضاح ص ٦٦.

وقال الزهري<sup>(١)</sup> دخلت على أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> بدمشق<sup>(٣)</sup> وهو يبكي فقلت له: ما يبكيك؟! فقال: "ما أعرف شيئا مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت" ذكره البخاري<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ آخر: "ما كنت أعرف شيئا على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا قد أنكرته اليوم"<sup>(٥)</sup>.

وقال الحسن البصري<sup>(٦)</sup>: سأل<sup>(٧)</sup> رجل<sup>(٨)</sup> أبا الدرداء<sup>(٩)</sup> فقال: رحمتك الله لو أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين أظهرنا هل كان ينكر

---

(١) هو الإمام محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر القرشي المدني نزيل الشام، كان مولده سنة ٥٥٠هـ، وقيل سنة ٥٥١هـ، روى عن ابن عمر وجابر بن عبد الله وأبي هريرة وأنس بن مالك وغيرهم، وحدث عنه عطاء وعمر بن عبد العزيز وعمرو بن دينار وعمرو بن شعيب وقتادة وغيرهم، قال أبو حاتم: "أثبت أصحاب أنس: الزهري" توفي سنة ١٢٤هـ، وقيل سنة ١٢٣هـ. انظر: التاريخ الكبير ١/٢٢٠-٢٢١، الجرح والتعديل ٨/٧١-٧٤، ذكر أسماء التابعين ١/٣١٣، ٢/٢٣١، السير ٥/٣٢٦-٣٥٠.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٣) سبق التعريف بها ص ٢٨٨.

(٤) في صحيحه في كتاب مواقيت الصلاة، باب تضييع الصلاة عن وقتها ١/١٣٤، وانظر: فتح الباري ٢/١٣-١٤، والحوادث والبدع لنظرطوشي ص ٤١-٤٢، وسولات الحاكم للندارقطني في الجرح والتعديل ص ٢٩٠-٢٩١. (٥) في نفس الموضوع السابق في البخاري، والحوادث والبدع ص ٤٢، والفتح، قال الحافظ في الفتح ٢/١٤: "تنبيه: إطلاق أنس محمول على ما شاهده من أمراء الشام والبصرة خاصة، وإلا فسيأتي في هذا الكتاب أنه قدم المدينة فقال: "ما أنكرت شيئا إلا أنكم لا تقيمون الصفوف" والسبب فيه أنه قدم المدينة وعمر بن عبد العزيز أميرها حينئذ... إلخ وهو جمع حسن بين هذه الروايات إذ ليس فيها تعارض لاختلاف الناس والمكان. -والله أعلم-.

(٦) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر -رضي الله عنه- ثقة فقيه فاضل مشهور، ذكر أنه حضر الجمعة مع عثمان وسمعه يخطب، وشهد يوم الدار وله أربع عشرة سنة، وكان سيد أهل زمانه علما وعملا، وقد روى عن خلق كثير من الصحابة، وكان يرسل كثيرا ويدلس، توفي سنة ١١٠هـ.

انظر: التاريخ الكبير ٢/٢٨٩-٢٩٠، مشاهير علماء الأمصار ٨٨، ذكر أسماء التابعين ١/١٠١، ٢/٥١، السير ٤/٥٦٣-٥٨٨، تهذيب التهذيب ٢/٢٦٣-٢٧٠.

(٧) في "هـ"، "ع" هكذا: سأل، والصواب ما أثبتته.

(٨) لم أعرفه.

(٩) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

مما نحن عليه؟ فغضب واشتد غضبه قال: / "وهل كان يعرف شيئا مما [٢٩٥ب] أنتم عليه" (١)!!؟

وقال المبارك بن فضالة (٢)؛: صلى الحسن (٣) الجمعة، وقعد يبكي، فقيل له: ما يبكيك يا أبا سعيد؟ فقال: "تلوموني على البكاء، ولو أن رجلا من المهاجرين اطلع من باب مسجدكم ما عرف شيئا مما كان عليه على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - أنتم عليه؛ إلا قبلتكم هذه (٤) (٥) ."

[التوقي من محدثات الأمور] {فإذن (٦) لا بد لك} أيها المؤمن الحريص على اتباع السنة {أن تكون شديد التوقي من محدثات الأمور، وإن اتفق عليه الجمهور (٧)}

فلا يغرنك إطباقهم على ما أحدث بعد الصحابة} - رضي الله عنهم -، {بل ينبني لك أن تكون حريصا على التفتيش عن أحوالهم} أي الصحابة، {وأعمالهم، فإن أعلم الناس وأقربهم إلى الله أشبههم بهم، وأعلمهم في طريقتهم، إذ منهم أخذ الدين وهم} أي الصحابة {أصول في نقل

(١) انظر: الحوادث والبدع للطرطوشي ص ٤٢، وانظر أيضا: إغائة اللفهان ٣٢٣/١.

(٢) هو مبارك بن فضالة بن أبي أمية البصري القرشي مولاهم، (مولى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه-)، من كبار علماء البصرة، ولد في أيام الصحابة، وصحب الحسن وحدث عنه فأكثر، قال الذهبي: هو حسن الحديث، ولم يذكره ابن حبان في الضعفاء، وكان من أوعية العلم، واستشهد به البخاري في الصحيح، توفي سنة ١٦٥ هـ وقيل: سنة ١٦٤ هـ.

انظر: التاريخ الكبير ٤٢٦/٧، الجرح والتعديل ٣٣٨/٨-٣٣٩، السير ٢٨١/٧-٢٨٥.

(٣) يعني الحسن البصري وقد سبقت ترجمته ص ٤٤٥.

(٤) انظر: الحوادث والبدع للطرطوشي ص ٤٢، إغائة اللفهان ٣٢٣/١.

(٥) انظر: إغائة اللفهان ٣٢٢/١-٣٢٣.

(٦) هكذا في "ه"، "ع"، العقد الثمين ص ١٨٢، ولعل الصواب فإذا... بالتونين.

(٧) يعني بالجمهور غالب الناس، ويتبين هذا بما سينقله من آثار عن السلف تدل على ذلك.

الشريعة عن صاحب الشرع} - صلى الله عليه وسلم-، {فلا بد لك أن لا تكترث<sup>(١)</sup>} أي: لا [تعباً]<sup>(٢)</sup> و[تبال]<sup>(٣)</sup> {بمخالفتك لأهل عصرك في موافقتك لأهل عصر النبي- صلى الله عليه وسلم-}، (ولقد سئل إسحاق<sup>(٤)</sup> بن راهويه<sup>(٥)</sup> عن [مسألة]<sup>(٦)</sup>، فأجاب عنها<sup>(٧)</sup>. فقيل له: أن أحاك أحمد بن حنبل يقول فيها قولك<sup>(٨)</sup>. فقال: ما ظننت أن أحداً يوافقني عليها<sup>(٩)</sup>، ولم يستوحش بعد

[إذا ظهر الحق وجب ظهور الصواب له من عدم الموافق؛ فإن الحق إذا لاح وتبين لم يحتاج

إلى شاهديشهد به)<sup>(١٠)</sup> من أهل عصره، بل يلزم الحق وإن خالف في [الاتباع]

ذلك جميع أهل عصره {إذ قد جاء/ في الحديث} النبوي {إذا [٢٩٦]}  
 اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم".<sup>(١١)</sup> <sup>(١٢)</sup>.

(١) في "ع": تكترب، وهو خطأ.

(٢) في "هـ"، "ع": تعباً، والصواب ما أثبتته لأن الضمزة ساكنة وما قبلها مفتوح.

(٣) في "هـ"، "ع": تبالي، والصواب ما أثبتته حذف حرف العلة لأنه معطوف على مجزوم.

(٤) في "ع" اسحق.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٢٨.

(٦) في "هـ"، "ع": مسألة، والصواب ما أثبتته، لأن الضمزة مفتوحة وما قبلها ساكن. وهي كذلك في إغائة اللهفان ١١٤/١.

(٧) "عنها" ليست في إغائة اللهفان ١١٤/١.

(٨) في إغائة اللهفان ١١٤/١: يمثل قولك.

(٩) لم أجدده في السير ولا في تاريخ بغداد ولا فيما وقفت عليه من مراجع، لكن وجدته عند ابن القيم في إغائة اللهفان ١١٤/١ بدون عزو.

(١٠) إغائة اللهفان ١١٤/١.

(١١) لم أجدده بهذا اللفظ، وإنما وجدته عن أنس مرفوعاً، بلفظ (إن أمي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم)، رواه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب السواد الأعظم ١٣٠٣/٢ برقم ٣٩٥٠، وابن

أبي عاصم في السنة ٤١/١ برقم ٨٤، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٥/١ برقم ١٥٣، وابن

بطة في الإبانة ٢٨٨/١ برقم ١١٨، وقد ضعفه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة ٤١/١، وفي ضعيف

سنن ابن ماجه ص ٣١٨، وفي مشكاة المصابيح ٦٢/١ برقم ١٧٤.

(١٢) هل المراد بالسواد الأعظم: أكثر الناس - كما يرى البعض؟ أم أن المراد بهم الملتزم بالحق وإن كان واحداً؟

أما إذا أريد بهذه الكلمة - السواد الأعظم - أكثر الناس وغالبهم: فإنه يرد عليه، أنه لا يلزم أن يكون الصواب

[قول أبي شامة في  
 معنى الجماعة] قال { أبو محمد { عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي  
 شامة<sup>(١)</sup> } في كتاب الحوادث والبدع<sup>(٢)</sup>،: { حيث<sup>(٣)</sup> جاء الأمر بلزوم  
 الجماعة، فالمراد به: لزوم الحق واتباعه، وإن كان المتمسك  
 به<sup>(٤)</sup> } أي بالحق { قلبلا، والمخالف له } أي للحق { كثيرا<sup>(٥)</sup>،  
 لأن الحق ما كان عليه<sup>(٦)</sup> الجماعة الأولى، وهم الصحابة {  
 رضي الله عنهم } ولا عبرة بكثرة الباطل بعدهم<sup>(٧)</sup>. }

والحق مع الكثرة بلبيل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَطَعُوا لَكَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام/١١٦] قال  
 ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره (١٦٨/٢): "يخبر - تعالى - عن حال أكثر أهل الأرض من بني آدم أنه  
 الضلال... إلخ وقد حصل في فترات من تاريخ الإسلام؛ أن تجتمع أكثرية على باطل، وتاريخ الخوارج  
 والروافض والصفوية وسائر الفرق المخالفة شاهد على ذلك. وإن أريد بهذه اللفظة - السواد الأعظم - من  
 كان على الحق فسيأتي في كلام الشارح - بعد قليل - نقل عن ابن القيم وغيره أنه يرى ذلك. وقد فسر  
 الشاطبي في الاعتصام الجماعة بأنهم السواد الأعظم على أحد الأقوال الواردة في معناها.

انظر: الاعتصام ٧٧٠/٢ وجعله القول الأول من الأقوال في معناها.

(١) هو شهاب الدين أبو محمد وأبو المناسم: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، الشافعي  
 المقدسي ثم الدمشقي، المعروف: بأبي شامة - لشامة كبيرة كانت على حاجبه الأيسر -، الإمام الحافظ  
 المؤرخ النحوي ولد سنة ٥٩٩هـ، وتفقه على ابن عساكر والسخاوي والآمدي وابن قدامة وغيرهم،  
 وقد اختصر تاريخ دمشق وشرح الشاطبية وألف الباعث على إنكار البدع والحوادث وغير ذلك،  
 قتل مظلوما في دمشق في رمضان سنة ٦٦٥هـ.

انظر: البداية والنهاية ١٣/٢٥٠-٢٥١، غاية النهاية ١/٣٦٥-٣٦٦، بنية الوعاة ٢/٧٧-٧٨، طبقات الحفاظ ص ٥١٠.

(٢) هو كتاب الباعث في إنكار البدع والحوادث وهو مطبوع.

(٣) في الباعث ص ١٩: وحيث.

(٤) في الباعث ص ١٩: وإن كان المتمسك بالحق قليلا... إلخ.

(٥) في الباعث ص ١٩: والمخالف كثيرا...

(٦) في الباعث ص ١٩: لأن الحق الذي كانت عليه... وفي إيغاة اللفهان ١/١١٥: لأن الحق هو الذي كانت عليه.

(٧) في الباعث ص ١٩: الجماعة الأولى من عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه - رضي الله

عنهم - ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم، وهو كذلك في إيغاة اللفهان ١/١١٥.

[قول عمرو بن ميمون] قال عمرو بن ميمون الأودي<sup>(١)</sup>: "صحبت معاذاً<sup>(٢)</sup> باليمن<sup>(٣)</sup>، فما فارقتة حتى وارىته بالتراب في الشام<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> و<sup>(٦)</sup> ثم صحبت بعده أفضه الناس عبد الله بن مسعود<sup>(٧)</sup> فسمعته يقول: "عليكم بالجماعة

(١) هو أبو عبد الله عمرو بن ميمون الأودي المذحجي الكوفي، أدرك الجاهلية وأسلم في حياة النبي - ﷺ - على يد معاذ باليمن، وقدم الشام مع معاذ بن جبل ثم سكن الكوفة، حدث عن عمر وعلي وابن مسعود ومعاذ وإبي هريرة وغيرهم، وكان كثير العبادة والصلاة والحج، مات سنة ٧٥هـ، وقيل: ٧٦هـ، وقيل: ٧٤هـ، في أول خلافة عبد الملك بن مروان. انظر: الطيفات الكبرى ٦/١١٧-١١٨، التاريخ الكبير للبخاري ٦/٣٦٧، السير ٤/١٥٨-١٦١، الإصابة ٧/٢٨٣-٢٨٤ (٦٥١١)؛ وفيه الأزدي بدل الأودي، ولعله خطأ مطبعي.

(٢) هو أبو عبد الرحمن: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي الأنصاري الخزرجي المدني البديري، وكان من السبعين الذين شهدوا بيعة العقبة استعمله النبي ﷺ - ﷺ - على اليمن، وكان من فضلاء الصحابة وعلمائهم وكان وفاته بالطاعون في الشام سنة ١٧هـ أو سنة ١٨هـ عاش أربعاً وثلاثين سنة وقيل غير ذلك.

انظر: الاستيعاب ١٠/١٠٤-١١٤، تجريد أسماء الصحابة ٢/٨٠، السير ١/٤٤٣-٤٦١، الإصابة ٩/٢١٩-٢٢٠. (٣) اليَمَن: بالتحريك بلاد واسعة، من عُمان إلى بخران ثم يلتوي عنى بحر العرب إلى عدن إلى الشحر، ويفصل بينها وبين باقي جزيرة العرب خط يأخذ من بحر الهند إلى بحر اليمن عرضاً في البرية من المشرق إلى جهة المغرب" قال البكري: "فأما اليمن البلد المعروف الذي كان لسبباً فإثما سمي باليمن: لأنه عن يمين الكعبة..؛ وقيل: إنما سمي بذلك قبل أن تعرف الكعبة. وقال ابن عباس تفرقت العرب فمن تيامن منهم سميت اليمن..؛ وقيل: في تسميتها غير ذلك. انظر: معجم ما استعجم ٣/١٤٠١، معجم البلدان ٥/٤٤٧-٤٤٩، مراصد الاطلاع ٣/١٤٨٣-١٤٨٤، آثار البلاد ص ٦٥-٧٢.

(٤) في الباعث ص ١٩ : هكذا: بالتراب بالشام، وفي إغائة اللهفان ١/١١٥ هكذا: في التراب بالشام.

(٥) الشام: بفتح أوله وسكون همزته أوفتحها [الشام]، ولغة نائلة بغير همز، حده: من الفرات إلى العريش المتاخم للديار المصرية طولاً، وأما عرضه فمن جبلي ظيء من نحو القبلة إلى بحر الروم وما بشأمة ذلك من البلاد، وهو معروف ويشمل الآن: سوريا ولبنان والأردن وفلسطين وجزء من العراق. وأما سبب تسميته بالشام، فقيل: إن الشام جمع شامة، سميت بذلك: لكثرة قراها وتداني بعضها من بعض فشبهت بالشامات، وقيل: سمي بشامات هناك حمر وسود، وقيل غير ذلك. انظر: معجم ما استعجم ٣/٧٧٣، معجم البلدان ٣/٣١١-٣١٥، مراصد الاطلاع ٢/٧٧٥-٧٧٦، آثار البلاد ص ٢٠٥-٢٠٨.

(٦) الواو ليست في الباعث ص ١٩ ولا في إغائة اللهفان ١/١١٥ ولا مكان لها.

(٧) سبق ت ترجمته ص ٢٠٨.

فإن يد الله على الجماعة"، ثم سمعته يوماً من الأيام وهو يقول: "سيلي عليكم ولاية يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فصلوا الصلاة لميقاتها، فهي الفريضة، وصلوا معهم فإنها لكم<sup>(١)</sup> نافلة." قال : قلت: يا أصحاب محمد: ما أدري ما تحدثونا؟! قال: وما ذاك؟<sup>(٢)</sup> قلت: تأمرني بالجماعة وتخضني عليها. ثم تقول : [صل الصلاة]<sup>(٤)</sup> وحدك، وهي الفريضة، و[صل]<sup>(٥)</sup> مع الجماعة وهي نافلة!! قال: يا عمرو بن ميمون، قد كنت أظن أنك<sup>(٦)</sup> من أفقه أهل هذه القرية، تدري ما الجماعة؟ قلت: لا. قال: إن جمهور الجماعة: الذين فارقوا [الجماعة ما وافق الحق] الجماعة. الجماعة: ما وافق الحق، وإن كنت وحدك.<sup>(٧)</sup> وفي رواية<sup>(٨)</sup> أخرى<sup>(٩)</sup> فضرب علي فخذي وقال: ويحك<sup>(١٠)</sup> ؛ إن جمهور الناس

(١) في الباعث ص ٢٠ : لك.

(٢) في الباعث ص ٢٠ : تحدثون.

(٣) هذه الكلمة [وما ذاك؟] ليست، في إغائة اللفهان ١١٥/١.

(٤) في "هـ"، "ع": صلي الصلوة، والصلوات: ما أثبتته، وهو في الباعث ص ٢٠ وفي إغائة اللفهان ١١٥/١.

(٥) في "هـ"، "ع": صلي، والصلوات: ما أثبتته، وهو في الباعث ص ٢٠ وفي إغائة اللفهان ١١٥/١.

(٦) في الباعث ص ٢٠ وفي إغائة اللفهان ١١٥/١ هكذا : أظنك.

(٧) هذا الأثر رواه كاملاً الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١٠٨/١ -

١٠٩ برقم ١٦٠، وأصله في المسند ٢٣١/٥، وفي سنن أبي داود في كتاب الصلاة، باب إذا

أخر الإمام الصلاة عن الوقت ٣٠٠/١ رقم (٤٣٢)، ونحوه عند ابن ماجه في كتاب

الصلاة، باب ما جاء فيما إذا أخرروا الصلاة عن وقتها ٣٩٨/١ رقم (١٢٥٥)، وقال الألباني عنه

: "حسن صحيح" انظر: صحيح سنن ابن ماجه ٢١٠/١، وكذلك أورد أول هذا الأثر الذهبي

في السير في ترجمة عمرو بن ميمون ٤/١٥٩. ووردت هذه الرواية كاملة في الباعث لأبي

شامة ص ١٩-٢٠، وفي إغائة اللفهان ١١٥/١.

(٨) في إغائة اللفهان ١١٥/١: طريق بدل رواية.

(٩) كلمة [أخرى] ليست في الباعث، ص ٢٠.

(١٠) سياق الجملة في إغائة اللفهان ١٠٥/١ هكذا: فقال ابن مسعود- وضرب علي فخذي-: ويحك...

فارقوا الجماعة، وإن الجماعة : ما وافق طاعة الله تعالى<sup>(١)</sup>.

قال نعيم بن حماد<sup>(٢)</sup> : يعني إذا فسدت الجماعة فعليك بما [٢٩٦] كانت عليه الجماعة قبل أن يفسدوا<sup>(٣)</sup>، وإن كنت وحدك؛ فإنك أنت الجماعة حينئذ<sup>(٤)</sup> ذكره البيهقي<sup>(٥)</sup> \* (في كتاب المدخل<sup>(٦)</sup>) \*  
(٨) وغيره<sup>(٩)</sup>، (١٠).

(وقال أبو شامة<sup>(١١)</sup>، عن<sup>(١٢)</sup> مبارك<sup>(١٣)</sup>، عن الحسن البصري<sup>(١٤)</sup>، أنه

(١) في إغائة اللفهان ١١٥/١ : طاعة الله عز وجل.

(٢) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام، أبو عبد الله الخزازي المروزي، وثقه البخاري وجماعة، قال الذهبي في ترجمته : "قال صالح بن مسمار: سمعت نعيم بن حماد يقول: أنا كنت جهمياً، فلذلك عرفت كلامهم، فلما طلبت الحديث عرفت أن أمرهم يرجع إلى التعطيل، وذكر أنه وضع ثلاثة عشر كتاباً في الرد على الجهمية" وكان من أعلم الناس بالفرائض قال الذهبي: "نعيم من كبار أوعية العلم، لكن لا تركز النفس إلى رواياته" امتحن في فتنه القول بخلق القرآن، فلم يجب إلى القول بذلك، فحبس بسامراء حتى مات فيها سنة ٢٢٨هـ، وقيل سنة ٢٢٩هـ، فأوصى أن يدفن في قيوده، وقال: "إني مخاصم". انظر: الطبقات الكبرى ٥١٩/٧، التاريخ الكبير ١٠٠/٨، الجرح والتعديل ٤٦٣/٨-٤٦٤، تاريخ بغداد ٣٠٦/١٣-٣١٤، السير ٥٩٥/١-٦١٢.

(٣) في الباعث ص ٢٠ وإغائة اللفهان ١١٥/١ : تفسد.

(٤) انظر: الباعث ص ٢٠ وإغائة اللفهان ١١٥/١.

(٥) في الباعث ص ٢٠ هكذا: أخرجه الحافظ أبو بكر البيهقي - رحمه الله تعالى - في كتاب المدخل.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٧) لم أجده في المطبوع من المدخل.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٩) في إغائة اللفهان ١١٥/١ هكذا : ذكره البيهقي وغيره.

(١٠) ما بين القوسين من الباعث ١٩-٢٠، إغائة اللفهان ١١٥/١.

(١١) سبقت ترجمته ص ٤٤٨.

(١٢) في الباعث ص ١٣: قال الدارمي: أخبرنا الحسين بن منصور، حدثنا أبو أسامة عن

مبارك... إلخ وفي سنن الدارمي ٦٣/١: ... حدثنا أبو أسامة عن شريك عن المبارك... إلخ

(١٣) هو المبارك بن فضالة وقد سبقت ترجمته ص ٤٤٦.

(١٤) سبقت ترجمته ص ٤٤٥.



قال: السنة<sup>(١)</sup> -والذي<sup>(٢)</sup> لا إله إلا هو- بين<sup>(٣)</sup> الغالي والجاني، فاصبروا عليها رحمكم الله، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس فيما مضى، وهم أقل الناس<sup>(٤)</sup> فيما بقي؛ الذين لم يذهبوا مع أهل الأتراف في أترافهم، ولا مع أهل البدع في بدعهم، وصبروا على سنتهم حتى لقوا ربهم، فكذلك<sup>(٥)</sup> إن شاء الله فكونوا<sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup>.

[نقل كلام الإمام ابن قال ابن القيم<sup>(٨)</sup>: "وكان محمد بن أسلم الطوسي<sup>(٩)</sup> -الإمام المتفق على القيم تعقياً على كلام إمامته<sup>(١٠)</sup> - من<sup>(١١)</sup> أتبع الناس للسنة في زمانه؛ حتى قال: " ما بلغني سنة أبي شامة السابق] عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا عملتُ بها، ولقد حرصت

- 
- (١) في سنن الدارمي ٦٣/١ وفي الباعث ص ١٣ : ستكم...  
(٢) في سنن الدارمي ٦٣/١ وفي الباعث ص ١٣ والله الذي لا إله إلا هو  
(٣) في سنن الدارمي ٦٣/١ بينهما، بين الغالي... إلخ  
(٤) جملة [فيما مضى وهم أقل الناس] ليست في المطبوعة من الباعث ص ١٣ وهي في سنن الدارمي.  
(٥) في سنن الدارمي ٦٣/١ فكذاكم.  
(٦) سنن الدارمي في المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي ٦٣/١ برقم ٢٢٢، والباعث ص ١٣، وإغائة اللهفان ١١٥-١١٦.  
(٧) ما بين القوسين منقول من إغائة اللهفان ١١٥-١١٦.  
(٨) سبقت ترجمته ص ٣٠٠.  
(٩) هو محمد بن أسلم بن سالم بن يزيد أبو الحسن الكندي مولاهم الخراساني الطوسي، من الثقات الحفاظ، ولد في حدود الثمانين ومائة، وصنف المسند وغيره، قال ابن خزيمة عنه: "حدثنا من لم تر عيناي مثله..."، وقال محمد بن رافع: "دخلت على محمد بن أسلم فما شبهته إلا بأصحاب رسول الله -ﷺ-". توفي في محرم سنة ٢٤٢هـ.  
انظر: حلية الأولياء ٩/٢٣٨-٢٥٤، تذكرة الحفاظ ٢/٥٣٢-٥٣٣، السير ١٢/١٩٥-٢٠٧، طبقات الحفاظ ص ٢٣٨، الشذرات ٢/١٠٠-١٠١.  
(١٠) في إغائة اللهفان ١١٦/١ : إمامته، مع رتبته.  
(١١) [من] ليست في إغائة اللهفان ١١٦/١.

على أن أطوف بالبيت راكبا فما مُكِّنت من ذلك<sup>(١)</sup>، فسئل بعض أهل العلم<sup>(٢)</sup> في زمانه: عن السواد الأعظم الذين جاء فيهم الحديث: "إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم"<sup>(٣)</sup>. من السواد الأعظم؟ فقال: محمد بن أسلم الطوسي، هو السواد الأعظم<sup>(٤)</sup>.

[تعليق الإمام ابن القيم وصدق والله! فإن العصر إذا كان فيه إمام عارف بالسنة داع إليها على هذا الأثر] فهو حجة<sup>(٥)</sup>، وهو الإجماع، وهو السواد الأعظم<sup>(٦)</sup>، وهو سبيل المؤمنين والإجماع<sup>(٧)</sup> التي من فارقها واتبع سواها ولاه الله ما تولى، وأصله جهنم، وساءت مصيرا<sup>(٨)</sup> انتهى.

[قول سفيان الثوري] \* ويؤيد هذا ما روي عن سفيان<sup>(٩)</sup> أنه قال: "لو أن فقيها واحدا على

رأس جبل لكان هو الجماعة"<sup>(١٠)</sup> ومعناه أنه حيث قام بما قام به الجماعة؛ كان هو جماعة. ومنه قوله: ﴿إِن إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾<sup>(١١)</sup> <sup>(١٢)</sup> وقد

(١) لم أف أف عليه.

(٢) هو إسحاق بن راهويه أبو يعقوب، سبقت ترجمته ص ٢٢٨، انظر: حلية الأولياء ٩/٢٣٨-٢٣٩ والسير ١٢/١٩٦.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٤٧.

(٤) انظر حلية الأولياء ٩/٢٣٨-٢٣٩، السير ١٢/١٩٦-١٩٧.

(٥) في إغاثة اللهفان ١/١١٦: الحجة.

(٦) على هذا فإن المقصود بالسواد الأعظم المتمسك بالحق حتى وإن كان واحدا بخلاف ما قد يتصوره

بعض الناس من أن السواد الأعظم هم جمهور الناس أو أكثرهم، فإن هذا المعنى يردده قول الله

تعالى: ﴿وإِن تَطَّعْ أَكْثَرُ مِنَ فِي الْأَرْضِ يَضْلُوكَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام/١١٦] كما سبق ص ٤٩٩.

(٧) كلمة: والإجماع. ليست في إغاثة اللهفان ١/١١٦، وهي تكرار.

(٨) إغاثة اللهفان ١/١١٦.

(٩) هو الثوري، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(١٠) شرح السنة للبيهقي ١/٢٧٩. وانظر مناقب الإمام الأعظم "سفيان الثوري" لابن الجوزي،

اختصار الذهبي ص ٧٣ نحوه.

(١١) النحل/١٢٠.

(١٢) ورد تفسير الأمة في الآية بالمعنى الذي ذهب إليه المؤلف، عن ابن عباس قال: "كان على الإسلام ولم يكن

في زمانه من قومه أحد على الإسلام غيره، فلذلك قال الله: ﴿وَكَانَ أُمَّةً قَاتِلًا﴾ [السر المشور/١٧٦]، وورد أيضا

قيل شعرا:-

ليس على الله بمستكثر أن يجمع العالم في واحد (١) \* (٢).

{وقال الفضيل بن عياض (٣) - رحمه الله تعالى - / ما معناه: [٢٩٧]

[قول الفضيل]

الزم طرق (٤) الهدى، ولا يضررك قلة السالكين فيه، وإياك

وطرق الضلال، ولا تغتر بكثرة الهالكين (٥)، \* فلا يغتر

مسلم بكثرة من يفعل الأمور غير المشروعة من الجاهلين، والعلماء

الغافلين الذي (٦) استحوذ الجهل على قلوبهم \* (٧).

---

نحوه عن مجاهد فقال: "كان مؤمنا وحده والناس كلهم كفار" معالم التنزيل ٨٩/٣، والدر  
المشور ١٧٦/٥، وانظر أيضا: المحرر الوجيز ٤٣٠/٣، زاد المسير ٥٠٣/٤، البحر المحيط ٥٢٨/٥-٥٢٩.

(١) هذا البيت من قول الحسن بن هانئ يمدح فيه الفضل بن الربيع الوزير، نسبه إليه أبو حيان

في البحر المحيط ٥٢٨/٥-٥٢٩، انظر: الكشاف ٤٣٣/٢، التفسير الكبير ١٠٧/٢٠، تفسير

الخانز ١٢٢/٤، تفسير أبي السعود ١٤٩/٥، حاشية الجمل على الجلالين ٦٠٤/٢.

والبيت في هذه المراجع بدون عزو، وفي بعضها: "وليس لله" بدل "وليس على الله".

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) هو أبو علي: الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي الخراساني، الإمام القنوة الثبت، ولد

بسمرقند، وقيل: بخراسان، وكتب عن منصور والأعمش وحسين بن عبد الرحمن ويحيى بن سعيد

وغيرهم، وحدث عنه ابن المبارك ويحيى القطان وابن عينة وعبد الرزاق والشافعي وغيرهم، وقال ابن

المبارك: "ما بقي على ظهر الأرض عندي أفضل من الفضيل بن عياض" مات بمكة سنة ١٨٧هـ.

انظر: التاريخ الكبير ١٢٣/٧، الجرح والتعديل ٧٣/٧، حلية الأولياء ٨٤/٨-١٣٩، السير ٤٢١/٨-٤٤٢.

(٤) في العقد الثمين ص ١٨٣ : طريق

(٥) الأذكار للنووي ص ٢٣٤، في "باب ما يقول المشي مع الجنائز"، والإعتصام ١١٢/١

وأوله: "اتبع طرق الهدى... إلخ

(٦) هكذا في "ه" ولعل الصواب الذين.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

[قول ابن مسعود] {وقال ابن مسعود<sup>(١)</sup>} - رضي الله عنه - {أنتم في زمان؛  
خيركم فيه المتسارع<sup>(٢)</sup> في الأمور، وسيأتي زمان بعدكم<sup>(٣)</sup>؛  
خيرهم فيه المثبت المتوقف؛ لكثرة الشبهات<sup>(٤)</sup>.

[قول الغزالي تعقبا  
لكلام ابن مسعود] قال الإمام الغزالي<sup>(٥)</sup>: (لقد<sup>(٦)</sup> صدق، لأن من لم يتثبت<sup>(٧)</sup>  
في هذا الزمان، بل وافق<sup>(٨)</sup> الجماهير فيما هم فيه<sup>(٩)</sup>، وخاض  
فيما خاضوا فيه، يهلك<sup>(١٠)</sup> كما هلكوا<sup>(١١)</sup>، فإن أصل  
الدين وعمدته وقوامه ليس بكثرة العبادة والتلاوة  
والمجاهدة بالجوع وغيره، وإنما هو بإحرازه من الآفات  
والعاهات التي تأتي عليه من البدع والمحدثات التي  
تؤدي إلى تبدله وتغيره كما تبدل وتغير أديان الرسل  
من قبل بسبب ذلك<sup>(١٢)</sup>، فإنها لكثرتها وشيوعها صارت

(١) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، العقد الثمين ص ١٨٣، وفي إحياء علوم الدين ٩٦/١: المسارع...

(٣) في إحياء علوم الدين ٩٦/١ هكذا: بعدكم زمان...

(٤) إحياء علوم الدين ٩٦/١.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٧٠.

(٦) في إحياء علوم الدين ٩٦/١: وقد...

(٧) في العقد الثمين ص ١٨٣ من لا يتثبت، وفي إحياء علوم الدين ٩٦/١ هكذا: فمن لم يتوقف...

(٨) في إحياء علوم الدين ٩٦/١: ووافق بدل وافق.

(٩) في إحياء علوم الدين ٩٦/١: عليه بدل فيه.

(١٠) في إحياء علوم الدين ٩٦/١: هلك بدل يهلك.

(١١) إحياء علوم الدين ٩٦/١ ولم أجد فيه سوى ما بين القوسين ( ) وبقية كلامه لم أحده حتى الآن.

(١٢) يعني الغزالي

كأنها من شعائر الدين أو من الأمور المفروضة علينا، فيا ليتنا كنا نباشرها على أنها بدعة، إذ لو كان كذلك لرُجِي منا التوبة والاستغفار، ولكننا أخذناها طاعة وعبادة، وجعلناها ديناً لنا، مقتفين في ذلك آثار من سها<sup>(١)</sup>، أو غلط، أو غفل، من بعض من تقدّمنا، وجعلناه [المبتدع ليس معه دليل] قدوة في ديننا، فإذا جاء أحد وأنكر علينا ما ارتكبناه من تلك الأمور، فإن كان ممن له توقير في قلوبنا، نقول له: هذا جائز، ذهب إلى جوازه فلان، ونذكر له بعض من تقدّمنا ممن سها، أو غلط، أو غفل.

وإن كان ممن لا توقيره في قلوبنا، سمع منا من الكلمات المنكرة ما لا يظنه، ولا يخاطر بباله، كل ذلك بسبب الجهل المركب / فينا، لأننا لسو رأينا [الواجب قبول الحق] أنفسنا على ما هي عليه من الجهل، لقبّلنا جواب من أُرشدنا إلى الحق، وما أقمنا من سها<sup>(٢)</sup>، أو غفل، أو غلط، حجة في ديننا، إذ لا يجوز للإنسان أن يقلد في ديه؛ إلا من هو صاحب الشريعة، أو من شهد له بالخير<sup>(٣)</sup>، لا من شهد له بالكذب، ونهى عن الاعتماد له، بقوله - صلى الله عليه وسلم -: "خير القرون قرني الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفسو الكذب"<sup>(٤)</sup> فلا تعتمدوا أقوالهم

(١) في "هـ" سهى وما أثبتته في "ع" وهو الصواب وهو كذلك في المجالس الأربعة من مجالس الأبرار للرومي ص ٤٥.

(٢) في "هـ" سهى، وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٣) من أول النقل عن الغزالي إلى دنا موجود في المجالس للرومي، انظر: المجالس الأربعة ٤٤ - ٤٦، ٦٤ - ٦٥.

(٤) يظهر من صنيع المؤلف أنه حديث واحد، ولم أجده بهذا اللفظ، وإنما وجدت أوله بلفظ (خير الناس قرني)، (إن خيركم قرني)، (خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم...) الحديث وليس فيه: (ثم يفسو الكذب)، وهو حديث متفق عليه، رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - ٤/١٨٩ عن عمران بن الحصين

وأفعالهم،) فإن كل من أتى بعدهم يقول في بدعة إنها مستحبة<sup>(١)</sup>، ثم يأتي على ذلك بدليل خارج عن أصولهم، فذلك غير مقبول منه، لأن التقليد والافتداء بمجرد حسن الظن إنما يجوز لمن كان مجتهداً عدلاً، لا لمن كان مقلداً، لكن لما انقطع الاجتهاد<sup>(٢)</sup> منذ زمان طويل، انحصر

=

وابن مسعود، ورواه في كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ١٧٣/٧-١٧٤؛ عنهما أيضاً، ورواه مسلم عن ابن مسعود في فضائل الصحابة ١٩٦٢/٤ برقم ٢١٠، وأما قوله (ثم يفسد الكذب) فقد ورد في خطبة عمر -رضي الله عنه- بالجافية حيث قال "إني قمت فيكم كمقام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فينا فقال: (أوصيكم بأصحابي) وفي لفظ (أحسنوا إلى أصحابي) وفي لفظ (أيها الناس أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفسد الكذب...) الحديث.

أخرجه الترمذي في كتاب الفتن باب ما جاء في لزوم الجماعة (٤/٤٦٥-٤٦٦)، وقال: "حسن صحيح"، والنسائي في الكبرى في كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف الناقلين لخير عمر في خلو الرجل بالمرأة ٣٨٨/٥، ٣٨٧، ٣٨٩، وانظر: كتاب عشرة النساء للنسائي (طبعة مفردة) نفس الباب ص ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩١، وابن ماجه في كتاب الأحكام باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد ٧٩١/٢ برقم ٢٣٦٣، والإمام أحمد في المسند ١٨/١، وقال أحمد شاكر في تحقيقه ١/٢٠٤-٢٠٥ رقم ١١٤: "إسناده صحيح"، ورواه بنحوه الإمام الشافعي في الرسالة ص ٤٧٣-٤٧٤، وأبو يعنى في مسنده ١٠٢/٥ رقم ١٣٦، وابن حبان (انظر: الإحسان ٧/٤٤٢، ٧/٢٥٧)، والذار قطني في العلل ٢/٦٥-١٢٢، ٦٨-١٢٥، ١٥٠، وابن منده في الإيمان في آخر باب في الكتاب وهو ذكر وجوب الإيمان بالقيامة... ٩٨٣/٢ برقم ١٠٨٧، وقال محققه (الفقيهي): "إسناده صحيح"، والحاكم في المستدرک في كتاب العلم ١/١١٤، وقال: "على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي في التلخيص ووافقهما الألباني كما في إرواء الغليل ٦/٢١٥ في شواهد حديث رقم ١٨١٣، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٧١٧ في حديث رقم ٤٣٠، ورواه البيهقي في الكبرى ٧/٩١، في كتاب النكاح، باب لا يخلو الرجل بامرأة أجنبية، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/٥٧ في ترجمة إبراهيم بن الحسين الهمداني رقم ٣٠٨٦.

(١) سيأتي في الباب الخامس عشر ص ٧٣٥ وما بعدها كلام المؤلف والشارح على أقسام البدع وبيان الصواب في ذلك

(٢) هذه المسألة -وهي انقطاع الاجتهاد- مدار خلاف بين العلماء، والصواب أن الاجتهاد لا يزال لكن لمن كان أهلاً لذلك.

طريق معرفة مذهب المجتهد في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء، أو إخبار عدل موثوق به في علمه وعمله، فلا يجوز العمل بكل كتاب إذ ظهر في هذا الزمان كتب جمعها ضعفاء الرجال، ولا بقول كل عالم إذ غلب الفسق في الناس بعد القرون الثلاثة، والمستور في حكم الفاسق<sup>(١)</sup>، فلا بد من العدالة المرجحة لجانب الصدق<sup>(٢)</sup>، حتى يقبل قوله في الديانات. {انتهى} <sup>(٣)</sup> ما قاله الغزالي.

[قول آخر لابن مسعود] ولذلك كان ابن مسعود - رضي الله عنه - يقول: "إياكم وما يحدث<sup>(٤)</sup> من

البدع، فإن الدين لا يذهب من القلوب بمرة، فإن الشيطان<sup>(٥)</sup> يحدث لكم<sup>(٦)</sup>

بدها حتى يذهب<sup>(٧)</sup> الإيمان من قلوبكم"<sup>(٨)</sup>، <sup>(٩)</sup> {فليصن المرء دينه [العوائد سم قاتل]

من العوائد التي استأنس بها}، / وترى عليها، {فإنها<sup>[١٢٩٨]</sup>

سم قاتل، قل من سلم من آفاتها}، وظهر له الحق

معها، {ألا يرى<sup>(١٠)</sup> أن قريشا لأجل العوائد التي ألفتها

(١) الأصل في المسلم الصدق إلا إذا تبين كذبه فتسقط عدالته.

(٢) المجالس الأربعة ٤٧-٤٨.

(٣) لم أقف عليه من كلام الغزالي سوى أوله وقد أشرت إليه هناك وغالب بقية عزاه إليه الرومي في المجالس كما أشرت إليه. فيحتمل أن الشارح لم ينقل عن الإحياء مباشرة وإنما نقل عن الرومي - والله أعلم -.

(٤) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١: وما يحدث الناس.

(٥) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١: "ولكن" بدل "فإن".

(٦) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١: "له" بدل "لكم".

(٧) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١: "يخرج" بدل "يذهب".

(٨) في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١: "قلبه" بدل "قلوبكم".

(٩) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٢١ برقم ١٩٦.

(١٠) هكذا في "ه"، "ع"، العقد النمين ص ١٨٤.

نفوسهم أنكروا على النبي -صلى الله عليه وسلم- ما

جاء به من الهدى والبيان، وكان ذلك { أي

إنكارهم عليه، {سببا لكفرهم، وطغيانهم، وقد خالف هؤلاء

[مخالفة المبتدعة لما

المبتدعون ما جاءت به الرسل، { وناقضوه، فمن جمع بين سنة

[جاءت به الرسل]

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في القبور وما أمر به وما نهى عنه وما

كان عليه أصحابه، وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضادا

للآخر، مناقضا له، بحيث لا يجتمعان أبدا، { فلقد نهاهم رسول الله

-صلى الله عليه وسلم- عن اتخاذ القبور مساجد { (ففي صحيح

[من أحاديث النهي عن

مسلم<sup>(١)</sup> عن جندب بن عبد الله البجلي<sup>(٢)</sup> قال سمعت رسول الله

[اتخاذ القبور مساجد]

-صلى الله عليه وسلم- قبل أن يموت بخمس؛ وهو يقول: "إني أبرأ إلى

الله أن يكون لي منكم [خليل]"<sup>(٣)</sup>، فإن الله<sup>(٤)</sup> قد اتخذني خليلا؛ كما

اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخذا من أمتي خليلا؛ لاتخذت أبا بكر

خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم<sup>(٥)</sup>

(١) سبقت ترجمة الإمام مسلم ص ١٥٨.

(٢) هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي العلقمي، أبو عبد الله، وقد ينسب إلى جده فيقال:

جندب بن سفيان، صاحب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وله رواية عن أبي بن كعب،

وحذيفة، نزل الكوفة ثم البصرة، وروى عنه الحسن وابنا سيرين محمد وأنس، وبكر بن عبد

الله المزني وغيرهم، عاش إلى حدود سنة ٧٠ هـ.

انظر: الاستيعاب ١٧٧/٢-١٧٨، تجريد أسماء الصحابة ٩١/١، السير ١٧٤/٣-١٧٥،

الإصابة ١٠٤/٢-١٠٥.

(٣) في "هـ"، "ع": خليلا، وما أثبتته هو ما في صحيح مسلم ٣٧٧/١ وهو الصواب.

(٤) في صحيح مسلم ٣٧٧/١: فإن الله تعالى...

(٥) في صحيح مسلم ٣٧٨/١: أنبيائهم وصالحهم...



مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني<sup>(١)</sup> أنهاكم عن ذلك،"<sup>(٢)</sup> وعن عائشة وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله -صلى الله عليه وسلم- طفق يطرح خميصة<sup>(٣)</sup> له على وجهه فإذا اغتم كشفها<sup>(٤)</sup> فقال وهو كذلك "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup> \* وذلك إما لسجودهم لقبور أنبيائهم تعظيماً لها، وهذا شرك جلي ، لأن السجود لا يجوز إلا لله تعالى، وإما لاعتقادهم أن الصلاة إلى قبورهم أفضل وأعظم موقعا عند الله؛ لاشتماله عبادة الله تعالى وتعظيم أنبيائهم، وهذا شرك خفي؛ من حيث أنه أتى في عبادته بما يرجع إلى تعظيم مخلوق<sup>(٧)</sup> ، ولذا قال-عليه السلام-:

(١) في صحيح مسلم ٣٧٨/١ : إني.

(٢) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ٣٧٧/١-٣٧٨ حديث رقم ٢٣.

(٣) الخميصة: ثوب خز أو صوف معلم، وقيل: لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وكان من لباس الناس قديماً. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد ٢٢٦/١-٢٢٧، النهاية ٢/٨١.

(٤) في البخاري ومسلم: كشفها عن وجهه.

(٥) في البخاري ١١٢/١ "يحذر ما صنعوا" وفي مسلم ٣٧٧/١ "يحذر مثل ما صنعوا".

(٦) رواه البخاري في كتاب الصلاة، باب حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب ١١٢/١، وفي كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٤/١٤٤، وفي كتاب المغازي، باب مرض النبي -ﷺ- ووفاته ٥/١٤٠، وفي غيرها من المواضع، ورواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ٣٧٧/١ برقم ٢٢.

(٧) وربما يضاف احتمال آخر: أن يكون اتخذهم قبور أنبيائهم مساجد هو بناء المساجد على القبور ، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله- في تيسير العزيز الحميد ص ٣٢٣ على هذا الحديث: "لعنهم رسول الله-صلى الله عليه وسلم- على هذا الفعل بعينه، وهو اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد أي: كنائس وبيع، يتعبدون ويسجدون فيها لله وإن لم يسموه مساجد فإن الاعتبار بالمعنى لا بالاسم..." إلخ.

"اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد"<sup>(١)</sup>. قاله ابن ملك<sup>(٢)</sup> في شرح المصاييح<sup>(٣)</sup>. (٤) \* (٥).

وفي رواية مسلم<sup>(٦)</sup> "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم/مساجد."<sup>(٧)</sup> فقد نهى عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته [٢٩٨ب] \* فقد روي عن أبي عبيدة ابن الجراح<sup>(٨)</sup> أنه قال: "كان آخر ما تكلم

(١) رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - موصولاً ٢٤٦/٢ وليس فيه (يعبد)، ورواه بهذا اللفظ الإمام مالك مرسلًا في الموطأ في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة ١٧٢/١ حديث (٨٥)، وقد قال عنه أحمد شاكر في تحقيق المسند ٨٦/١٣ برقم (٧٣٥٢): "إسناده صحيح".

(٢) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الحنفي، وفرشتا هو الملّك، كان من علماء الروم الموجودين في أيام السلطان مراد، له تصانيف: منها شرح المشارق للنصغاني، وشرح المصاييح، وشرح مجمع البحرين، وغيرها، قيل: إنه كان موجوداً سنة ٧٩١هـ، ذكره الشوكاني في البدر الطالع، وقد ذكر الزركلي أن وفاته سنة ٨٠١هـ، وكذا في معجم المؤلفين، وقد ذكر ابن العماد أن وفاته سنة ٨٨٥هـ والله أعلم.  
انظر: البدر الطالع ١/٣٧٤، الشذرات ٧/٣٤٢، الأعلام للزركلي ٤/٥٩، معجم المؤلفين ٦/١١، ومستدركه ص ٤١٠.

(٣) لم أقف عليه، وانظر: كشف الظنون ١/١٧٠١-١٧٠٢، ومقدمة تحقيق مصاييح السنة ١/٦٨.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) سبقت ترجمة الإمام مسلم ص ١٥٨.

(٧) متفق عليه من حديث عائشة - رضي الله عنها -، فرواه البخاري في كتاب الجنائز: باب ما جاء في قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ١٠٦/٢، وفي باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ٩٠/٢ - ٩١ لكن بلفظ (مسجداً) بدل (مساجد)، وفي كتاب المغازي باب مرض النبي - صلى الله عليه وسلم - ووفاته ١٣٩/٥ وليس فيه (والنصارى)، ورواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٦ رقم (١٩) ورواه أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٧ رقم (٢١).

(٨) هو أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفهري المكي، أحد السابقين الأولين، وأمين هذه الأمة، ومن شهد لهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بالجنة ومناقبه شهيرة جمّة، فقد شهد بدراً وأبلى يوم أحد بلاء حسناً، ونزع يومئذ الحلقتين اللتين دخلتا من المغفر في وجنة رسول الله -

أن قال: "قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد."<sup>(١)</sup>.

فإن قلت: هذا ينافيه ويناقضه؛ ما روي أن آخر ما تكلم به : "جلال ربي الرفيع"<sup>(٢)</sup>.. ونحوه.

[اعتراض]

قلت : [لا منفاة]<sup>(٣)</sup> في ذلك؛ فإن في هذا الحديث كان آخر ما تكلم به، أي من الذي كان يودسي به أهله وأصحابه وولاة الأمور من بعده،

[جوابه]

---

فانقلعت نيتاه، فحسن ثغره بذهابهما، وكان معدودا فيمن جمع القرآن العظيم، توفي - رضي الله عنه - في الشام سنة ثمانية عشر بطاعون عمواس. انظر: الاستيعاب ٥/٢٩٢-٢٩٧، السير ٥/٢٣-٥، الإصابة ٥/٢٨٥-٢٨٩.

(١) لم أجده عن أبي عبيدة بلفظ (...قاتل...) وإنما ورد بنحوه، رواه الإمام أحمد في المسند ١/١٩٦، وأبو يعلى في مسنده ١/٣٩٩-٤٠٠ برقم (٨٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٠٨، في كتاب الجزية، باب لا يسكن أرض الحجاز مشرك، وأبو نعيم في الحلية ٨/٣٨٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٣٢٥: "رواه أحمد بأسانيد ورجال طريقتين منها ثقات متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى"، وصححه السيوطي في الجامع الصغير ٢/٣٤٠ برقم (٧١٩٠)، وكذا أحمد شاكر في تحقيق المسند ٣/١٤٦، ١٤٧ برقم (١٦٩٤، ١٦٩١) والألباني في صحيح الجامع ٤/٩٦: برقم (٢٤٩٣) وفي تحذير الساجد ص ٢١-٢٢ برقم (٩). وقد ورد هذا الحديث بلفظ: (قاتل) في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة وغيره لكن ليس فيها أنه آخر ما تكلم به النبي ﷺ [البخاري في كتاب الصلاة باب حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب ١/١١٢-١١٣ دون قوله و"النصارى"، ومسلم بلفظ البخاري في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٦ رقم ٢٠].

(٢) رواه الحاكم عن أنس ٣/٥٧ في كتاب المغازي وقال " هذا حديث صحيح الإسناد إلا أن هذا الفارسي يعني الحسين بن علي بن عبد الصمد البزاز الفارسي واهم فيه علي محمد بن عبد الأعلى" ولم يذكره الذهبي، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٣٤٠ وصححه، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع ٤/١٦٨ برقم ٤٣١٢ وأحال إلى الضعيفة برقم (٤١٥٩) ولم تطبع حتى الآن فيما أعلم.

(٣) في "هـ" : لا منافات، والصواب ما أثبتته.

وذاك : بمعنى أنه آخر ما نطق به<sup>(١)</sup>. كما ذكر ذلك المحدثون<sup>(٢)</sup> \* (٣).

ثم لعن من فعل ذلك من أهل الكتاب ليحذر أمته أن يفعلوا<sup>(٤)</sup>، وهم خالفوه، وبنوا عليها المساجد {و} نهاهم {عن اتخاذ قبره- الذي هو أفضل قبر على وجه الأرض - عيداً}.

فالعيد<sup>(٥)</sup> ما يعتاد بجيئه وقصده من مكان وزمان<sup>(٦)</sup>، (مأخوذ من المعاودة<sup>(٧)</sup>)، فإذا كان اسماً للمكان فهو: المكان الذي يقصد الاجتماع فيه، وإتيانه للعبادة وغيرها،<sup>(٨)</sup> \* كالاتحاد زينة ونزهة، وكالاتحاد للاشتغال باللهو والطرب \*<sup>(٩)</sup>، (فاتخاذ القبر عيداً هو من أعياد المشركين ، التي كانوا عليها قبل الإسلام وقد نهى عن

[تعريف العيد]

(١) ليس هناك ضرورة - فيما يظهر - لهذا الجمع، وذلك لأن الحديث الضعيف لا يقاوم الحديث الصحيح فليس هناك تعارض حقيقي، ولأن الشارح - رحمه الله - أورد الحديث الصحيح الذي رواه البخاري عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: "...فكان آخر كلمة تكلم بها: اللهم الرفيق الأعلى" [صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب آخر ماتكم به النبي - ﷺ - ١٤٤/٥]، لكان أولى، ويكون جوابه ما ذكره الشارح .

(٢) انظر : فيض القدير ٢٥١/٥ .

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

(٤) الكلام السابق دون ما بين النجمتين يظهر أنه منقول، انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٧-٦٦٨، إغائة اللهفان ١/٢٨٩-٢٩١ .

(٥) العيد: واحد الأعياد وهو كل يوم مجمع، من عاد يعود إليه. وقيل : بن سمي لأنهم اعتادوه. وقيل : هو ما يعتاد من خيال أو هم. وقد عيدوا: أي: شهدوا العيد.

انظر: العين ٢/٢١٩، الصحاح ٢/٥١٥، معجم مقاييس اللغة ٤/١٨١، لسان العرب ٣/٣١٩ .

(٦) إغائة اللهفان ١/٢٩٨، وانظر اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٥١٢-٧٣٣ .

(٧) في إغائة اللهفان ١/٣٠٠ من المعاودة والاعتباد...

(٨) إغائة اللهفان ١/٣٠٠ .

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

ذلك - صلى الله عليه وسلم - (١).

[أحاديث في النهي عن (قال أبو داود<sup>(٢)</sup> : حدثنا أحمد بن صالح<sup>(٣)</sup>، قال: قرأت على عبد الله  
اتخاذ قبر النبي صلى ابن نافع<sup>(٤)</sup>، أخبرني ابن أبي ذئب<sup>(٥)</sup> عن سعيد المقبري<sup>(٦)</sup> عن أبي  
الله عليه وسلم عيداً] هريرة<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
:" لا تجعلوا بيوتكم قبوراً<sup>(٨)</sup>، ولا تجعلوا قبري عيداً"<sup>(٩)</sup> - \* أي لا

(١) إغاثة اللهفان ١/٣٠٠ : وفيه : " وقد نهى عنه رسول الله - ﷺ -، عن تشييد القبور منبها به  
على غيره".

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٣) هو المصري، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(٤) هو عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك، قال شيخ الإسلام "فيه لين لا يقدح  
في حديثه"، ولد سنة نيف وعشرين ومائة، قال عنه الذهبي: "وليس هو بالمتوسع في الحديث  
جداً، بل كان بارعاً في الفقه"، وثقه يحيى بن معين، توفي في رمضان سنة ٢٠٦ هـ، وقيل غير  
ذلك. روى له مسلم والأربعة. انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥٤-٦٥٥،  
السير ١٠/٣٧١-٣٧٤، الشذرات ٢/١٥.

(٥) هو محمد بن عبد الرحمن بن المهيرة بن الحارث بن أبي ذئب، أبو الحارث القرشي، العامري  
المدني، ولد سنة ٨٠ هـ، وسمع نافعاً وسعيد المقبري وغيرهما، وكان ثقة فقيها ورعاً  
فاضلاً، يصوم يوماً ويفطر يوماً، ثم سرد الصوم، وكان يصلي الليل أجمع، وقيل: إنه ألف كتاباً  
كبيراً في السنن، توفي سنة ١٥٨ هـ. وقيل سنة ١٥٩ هـ، روى له الجماعة.

انظر: التاريخ الكبير ١/١٥٢-١٥٣، السير ٧/١٣٩-١٤٩، تقريب التهذيب ص ٤٩٣.

(٦) هو أبو سعد: سعيد بن أبي سعد كيسان الليثي مولاهم المدني المقبري، ينسب إلى مقبرة  
بالمدينة كان مجاوراً لها، حدث عن أم المؤمنين عائشة وأبي هريرة وسعد بن أبي وقاص  
 وغيرهم، وكان ثقة من أوعية الحديث، وروى عنه ابن أبي ذئب ومالك والليث وغيرهم،  
مات في حدود سنة ١٢٠ هـ، وقيل: قبلها، وقيل: بعدها.

انظر: التاريخ الكبير ٣/٤٧٤، تهذيب الكمال ١٠/٤٦٦-٤٧٣، السير ٥/٢١٦-٢١٧، تقريب  
التهذيب ص ٢٣٦.

(٧) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٨) سيأتي بيان الشارح فما قريباً.

(٩) سيأتي تخريجه بعد تمام الحديث، باند نهاية ما بين النجمتين.

تجعلوا قري ورسماً<sup>(١)</sup> كاليهود والنصارى، أو محل اعتياد لذلك، لئلا يظن أن دعاء الغائب لا يصل إلى الغائب، ولذا عقب بقوله: "وصلوا علي..."<sup>(٢)</sup> إلخ يعني: لا تتكلفوا المعاردة إلى قري فقد استغنيتم عنها بالصلاة علي \*<sup>(٣)</sup> - "وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم"<sup>(٤)</sup>. ( وهذا إسناد حسن، رواه كلهم ثقات مشاهير.)<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو يعلى الموصلي<sup>(٦)</sup> في مسنده<sup>(٧)</sup>، حدثنا أبو بكر بن [أبي]<sup>(٨)</sup>

(١) هكذا في "هـ" ، ولم أفد على معنى "الرسم" في كتب معاجم اللغة. ولعل الواو زائدة، فيكون الصواب رسماً.

والرسم في (اللغة): الأثر، وقيل: بقية الأثر، وترسمت: نظرت إلى رسوم الدار.

انظر: العين ٧/٢٥٢-٢٥٣؛ معجم مقاييس اللغة ٢/٣٩٣، النصحاح ٥/١٩٣٢، لسان العرب ١٢/٢٤١.

(٢) سيأتي تخريجه في نهاية الحديث

(٣) ما بين النحمتين من هامش "هـ" .

(٤) رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب زيارة القبور ٢/٥٣٤، والإمام أحمد في

مسنده ٢/٣٦٧، وفيه: (...وحيث ما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني) وحسن إسناده

شيخ الإسلام، كما نقله عنه المؤلف هنا، وكذا حسنه الألباني في تحذير الساجد ص ١٤٢.

(٥) تحسین الحديث منقول من اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥٤ لشيخ الإسلام ابن تيمية قال فيه

بعد ذكر الحديث: "وهذا إسناد حسن، فإن رواه كلهم ثقات مشاهير، لكن عبد الله بن

نافع المصانغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدر في حديثه... [ثم ذكر بعض أقوال

أئمة الجرح والتعديل فيه، ثم قال في ص ٦٥٥:] ولنحدث شواهد من غير طريقه، فإن هذا

الحديث روي من جهات أخرى فما بقي منكراً. وكل جملة من هذا الحديث رويت عن

النبي -صلى الله عليه وسلم- بأسانيد معروفة، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذ عبداً".

أو منقول من إغاثة اللهفان ١/٣٠٠، وهذا أقرب، أو من كتاب الرد على الأحنائي ص ٩٢-٩٣.

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٧) لأبي يعلى الموصلي مسندان، أحدهما: كبير، وهذا لم يعثر عليه حتى الآن، والآخر: صغير، وهو

مطبوع عدة طبعات، منها: طبعة بتحقيق إرشاد الحق الأتري في ستة مجلدات.

(٨) في "هـ" ، "ع" بن شيبه، وما أثبتته من مسند أبي يعلى ١/٢٤٥، وبه يستقيم الاسم.

شيبية<sup>(١)</sup> حدثنا زيد بن الحباب<sup>(٢)</sup>، حدثنا جعفر بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، - من ولد  
ذي الجناحين<sup>(٤)</sup> -، حدثنا<sup>(٥)</sup> علي بن الحسين<sup>(٦)</sup>: أنه رأى رجلا يجيء إلى

(١) هو الإمام أبو بكر: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العباسي مولاهم المعروف "بابن  
أبي شيبية"، صاحب "المصنّف"، من أهل الكوفة، ولد سنة ١٥٩هـ، روى عن جمع: كزيد بن  
الحباب وغيره، وروى عنه الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبو يعلى الموصلي وغيرهم، وكان  
متقنا حافظا ديناً، صاحب تصانيف توفي في محرم سنة ٢٣٥هـ.

انظر: الثقات ٣٥٨/٨، تاريخ بغداد ٦٦/١-٧١، السير ١٢٢/١١-١٢٧، تهذيب  
الكمال ٣٤/١٦-٤٢.

(٢) هو زيد بن الحباب بن الريان سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(٣) هو جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ذكره البخاري  
في التاريخ الكبير، وروى عنه نفس هذا الحديث من طريق ابن أبي شيبية، وذكره ابن أبي حاتم  
في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "يروى عن علي  
بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين. روى عنه زيد بن الحباب، يعتبر حديثه من غير رواية  
عن هؤلاء"، ولم أجد في ترجمته أكثر من هذا.

انظر: التاريخ الكبير ١٨٦/٢، الجرح والتعديل ٤٧٤/٢، الثقات ١٦٠/٨.

(٤) ذو الجناحين هو: أبو عبد الله جعفر بن أبي طالب أخو علي بن أبي طالب - رضي الله  
عنهما -، ابن عم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الشهيد، علم المجاهدين، هاجر المهجرتين،  
وكان استشهاده في غزوة مؤتة بناحية الكرك، وسمي: ذو الجناحين لأن رسول الله - صلى الله  
عليه وسلم - أخبر بأن الله أبدله بيايه لما قطعنا في المعركة، جناحين يطير بهما في الجنة.

انظر: السير ٢٠٦-٢١٧، الإصابة ٨٥/٢-٨٧، الشذرات ١٢/١-٤٨.

(٥) في مسند أبي يعلى ٢٤٥/١ وفي المختارة ٤٩/٢: حدثنا [علي بن عمر عن أبيه عن] علي بن  
الحسين. وبه يستقيم الإسناد ويتصل، لأن جعفر بن إبراهيم لم يسمع من زين العابدين.

(٦) هو أبو عبد الله علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين ولد سنة ٣٨هـ وقيل سنة ٣٣هـ  
وقيل غير ذلك، حدث عن أبيه وعن جده مرسلًا وعن أبي هريرة وغيرهم، وكان مع أبيه في حادثة  
كربلاء، وله ثلاث وعشرون سنة، وكان يومئذ موعوكا فلم يقاتل، فلم يتعرضوا له، بل أحضروه مع  
آله إلى دمشق، وحدث عنه أولاده: عبد الله ومحمد وعمر وزيد، والزهرى وغيرهم، وكان ثقة ورعا  
مأمونا كثير الحديث، توفي سنة ٩٤هـ، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

انظر: الطبقات لابن سعد ٢١١/٥-٢٢٢، تهذيب الكمال ٣٨٢/٢-٤٠٤، السير ٣٨٦/٤-  
٤٠١، الشذرات ١٠٤/١-١٠٥.

فرجة<sup>(١)</sup> كانت عند قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي<sup>(٢)</sup> عن جدي<sup>(٣)</sup> عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: " لا تتخذوا قبوري \* أي زيارة قبوري \*<sup>(٤)</sup> عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم / يبلغني أين ما كنتم"<sup>(٥)</sup> رواه أبو عبد الله محمد المقدسي<sup>(٦)</sup> [٢٩٩]

في مختاره.<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup> والأحاديث في ذلك كثيرة.

- (١) الفرجة: معروفة، قال في معجم مقاييس اللغة (٤/٤٩٨): "الفاء والراء والجيم أصل صحيح يدل على تفتح الشيء... [ثم قال]... الفرجة في الحائط وغيره: الشق". وقال في الصحاح (١/٣٣٤) "يقال بينهما فرجة أي: انفراج" وانظر: لسان العرب ٢/٣٤١.
- (٢) أبوه هو الحسين بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما-، سبط رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وريحانته من الدنيا، حدث عن جده وأبويه وصهره عمر، وطائفة، ولد في خامس شعبان سنة أربع من الهجرة النبوية، وكان -رضي الله عنه- ممن لم يرض إمارة يزيد، ولم يبايعه، فكانت به أهل العراق، وبايعوه وطلبوا منه القدوم إليهم ووعده النصر، ثم خذلوه وتفرقوا عنه، وكان قتله يوم عاشوراء سنة ٦١ هـ في كربلاء في العراق.
- انظر: الاستيعاب ٣/١١٤-١٢٣، السير ٣/٢٨٠-٣٢١، الإصابة ٢/٢٤٨-٢٥٣، الشذرات ١/٦٦.
- (٣) هو أمير المؤمنين عبي بن أبي طالب، صحابي مشهور، سبقت ترجمته ص ١٥٢.
- (٤) ما بين النجمتين من هامش "ه"، توضيحاً من الشارح وليس من الحديث.
- (٥) رواه أبو يعلى في مسنده ١/٢٤٥-٢٤٦ رقم (٤٦٥)، وأبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في المختارة ٢/٤٩ رقم (٤٢٨) من طريق أبي يعلى الموصلي، وابن أبي شيبة في مصنفه ٢/٣٧٥، وفيه: (وصلاً علي فإن صلاحكم تبلغني حيث كنتم). وكذلك الإمام أحمد في المسند ٢/٣٦٧، وأورده البخاري في التاريخ الكبير ٢/١٨٦ عند ترجمة جعفر بن إبراهيم، والقاضي إسماعيل في فضل الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- ٣٣-٣٤، وأورده شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥٥ وعزاه إلى الضياء المقدسي في المختارة وبين أن شرطه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه -لعله يعني المستترك-، وكذلك ذكره في الرد على الأحنائي ٩٢-٩٤، وكذا عزاه إلى الضياء الإمام ابن القيم في إغاثة اللهفان ١/٣٠١، والحديث حسنه السخاوي في القول البديع ص ١٦١. وقال الألباني: "حديث صحيح بطرقه وشواهده" وذلك في تخريجه لفضل الصلاة للقاضي إسماعيل، وانظر: تحذير الساجد ص ١٤٠-١٤١.
- (٦) سبقت ترجمته ص ٢٨٩.
- (٧) هو كتاب الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما ويقع في (٨٦) جزءاً ولم يتم، وقد بدأ تحقيقه د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش وقد طبع منه عشرة مجلدات.
- (٨) إغاثة اللهفان ١/٣٠٠-٣٠١، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٥٤-٦٥٥.



[وجه الدلالة من الأحاديث]

قال ابن القيم<sup>(١)</sup>: (قال شيخ الإسلام: <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>) (وجه الدلالة أن قبر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أفضل قبر على وجه الأرض؛ وقد نهى عن اتخاذ عيدا، فقبر غيره أولى بالنهي كائنا من كان، ثم إنه قرن ذلك بقوله: "ولا تجعلوا بيوتكم قبورا"<sup>(٤)</sup> أي لا تعطنوها من الصلاة فيها، والدعاء، والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري النافلة في البيوت، ونهى عن تحري العبادة عند القبور، وهذا ضد ما عليه المشركون من النصارى وأشباههم، ثم إنه عقب النهي عن اتخاذ عيدا؛ بقوله: "وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم"<sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup> ويشير<sup>(٧)</sup> بذلك إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبوري وبعديكم، فلا حاجة بكم إلى اتخاذ عيدا<sup>(٨)</sup>، وقد حرف هذه [قول المحرفين للنهي

(١) سبقت ترجمة ابن القيم ص ٣٠٠.

(٢) في إغائة اللفهان ٣٠٢/١: (قدس الله روحه).

(٣) شيخ الإسلام هو أبو العباس: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية النيمري الحارثي، ولد في حران سنة ٦٦١هـ، ثم انتقل مع أسرته إلى دمشق، وأخذ العلم عن علمائها، ونبغ في شتى فنون العلم، وقد رزقه الله حافظه قوية، وسرعة الحفظ وإبطاء النسيان، وكان من بحور العلم، ومن الأذكياء المدلّودين، والزهاد الأفراد، والشجعان والكرماء الأجواد، أثنى عليه الموافق والمخالف، وسارت بتصانيفه الركبان، ومن تصانيفه: درء تعارض العقل والنقل، ومنهاج السنة النبوية، واقتضاء الصراط المستقيم، والرد على الأحنائي، وغيرها كثير جدا. توفي في قنعة دمشق محبوسا سنة ٧٢٨هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٩٦-١٤٩٧، العقود الدرية لابن عبد الهادي، الشهادة الزكية لمعى الحنبلي، والكواكب الدرية له أيضا، والأعلام اهلية للبراز، والرد الوافر لابن ناصر الدين الدمشقي، وغيرها.

(٤) في إغائة اللفهان ٣٠٢/١: "ولا تتخذوا بيوتكم قبورا." وكنا في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥٧/٢ والحديث سبق تخريجه ص ٤٦٥ باللفظ الذي ساقه المؤلف وفي ص ٤٦٧ باللفظ الذي في الإغائة؛ وهما متقاربان.

(٥) في إغائة اللفهان ٣٠٢/١: "... حيث كنتم".

(٦) هذا الحديث سبق تخريجه ص ٤٦٥.

(٧) في إغائة اللفهان ٣٠٢/١: يشير بدون واو، وهي مثبتة في "هـ"، "ع".

(٨) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥٧/٢.

عن اتخاذ قبره صلى  
الله عليه وسلم عيداً] بالتحريف، فقال<sup>(١)</sup>: هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده واعتبار<sup>(٢)</sup>  
قصده وإتيانه<sup>(٣)</sup>، ونهي أن يجعل كالعيد الذي إنما يكون في العام مرة  
أو مرتين، وكأنه<sup>(٤)</sup> قال: لا تجعلوه بمنزلة العيد الذي يكون من الحول  
إلى الحول، واقصدوه كل ساعة وكل وقت. وهذه مراغمة ومحادة<sup>(٥)</sup>.

قصدوه الرسول صلى  
الله عليه وسلم] ونسبة الرسول - صلى الله عليه وسلم - / إلى التديس والتبليس [ب٢٩٩]

بعد التناقض، فقاتل الله أهل الباطل أنى يؤفكون. ولا ريب أن من  
أمر الناس باعتياد أمر، وملازمته، وكثرة إتيانه، بقوله: "لا تجعلوه عيداً"  
فهو إلى التبليس وضد البيان أقرب منه<sup>(٦)</sup> إلى الدلالة والبيان، فإن لم  
يكن<sup>(٧)</sup> تنقيصاً<sup>(٨)</sup> فليس للتنقيص<sup>(٩)</sup> حقيقة فينا<sup>(١٠)</sup>، ولا ريب أن  
ارتكاب كل كبيرة بعد الشرك، أسهل إثماً وأخف عقوبة؛ من تعاطي  
مثل ذلك في دينه وسنته. وهكذا غيرت ديانات الرسل، لولا<sup>(١١)</sup>

(١) لم أقف على تعيين هذا القائل.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٢/١ : واعتياد...

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٢/١ : واتيابه...

(٤) هكذا في "ه" و"ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٢/١ فكأنه...

(٥) في إغائة اللفهان ٣٠٢/١ : ومحادة لله.

(٦) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٣/١ : إليه.

(٧) في إغائة اللفهان ٣٠٣/١ : فإن لم يكن هذا...

(٨) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٣/١ : تنقيصاً.

(٩) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٣/١ : لتتقيص.

(١٠) هنا حوالي سطر في إغائة اللفهان، لم يذكره الشارح وهو: - كمن يرمي أنصار الرسول -

وحربه؛ بدائه ومصابه، وينسل كأنه بريء. ولا ريب... إلخ

(١١) هكذا في "ه"، "ع"، وفي إغائة اللفهان ٣٠٣/١ : ولولا، وهي أصوب.

أن الله أقام لدينه الأنصار والأعوان الذابين عنه، ؛ لجرى عليه ما جرى على الأديان قبله. ولز أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله هؤلاء الضلال، لم ينه عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد ويلعن فاعل ذلك<sup>(١)</sup>. إلى آخر ما قال<sup>(٢)</sup>.

[بيان بعض مخالفاتهم وهم خالفوه، حيث أنهم جعلوا القبور أعيادا، يجتمعون عندها في للرسول-صلى الله أوقات مخصوصة،} و{ نهاهم } عن تعليق القناديل عليها}، كما عليه وسلم-] ورد عن ابن عباس-رضي الله عنهما- أنه قال: "لعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج" رواه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup> وابن حبان<sup>(٨)</sup>.

وهم خالفوه، وأوقدوا عليها القناديل، والسرج، بل يقفون<sup>(٩)</sup> لذلك أوقافا،} و{ نهاهم عن {زيادة تراب غير ترابها}، كما روى

(١) إغائة اللهفان ١/٣٠٢-٣٠٣.

(٢) يعني إلى آخر ما قال ابن القيم في إغائة اللهفان ، حول هذا الموضوع.

(٣) في مسنده ١/٢٨٧، ٢٢٩، ٣٢٤، ٣٣٧، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسنود ٣/٣٢٣، ٤/٢٠٦، ٣٥٤، ٤٧/٥.

(٤) في سننه، في كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور ٣/٥٥٨.

(٥) في سننه، في كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً (١٣٦/٢)، وقال الترمذي "حديث ابن عباس حديث حسن".

(٦) في سننه الصغرى (المجتبى)، كتاب الجنائز، باب التعليل في اتخاذ السرج على القبور ٤/٩٤-٩٥، وفي الكبرى، كتاب الجنائز وتمني الموت، باب التعليل في اتخاذ السرج على القبور ١/٦٥٧.

(٧) في سننه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ١/٥٠٢.

(٨) في صحيحه ، (انظر الإحسان ٥/٧٢ برقم ٣١٧٠)، فصل في زيارة القبور، ذكر الزجر عن زيارة القبور واتخاذ السرج والمساجد عليها.

(٩) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: يوقفون.

أبو داود<sup>(١)</sup> عن جابر<sup>(٢)</sup> -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه [٣٠٠] وسلم- "نهى أن يخصص القبر أو يكتب عليه أو يزداد عليه"<sup>(٣)</sup>.  
 وهم قد خالفوه، وزادوا عليه سوى التراب؛ الآجر<sup>(٤)</sup> والأحجار  
 والجص<sup>(٥)</sup>.<sup>(٦)</sup>

[أمر رسول الله صلى الله عليه {وأمر} -صلى الله عليه وسلم- {بتسوية القبور المشرفة} كما  
 عليه وسلم بتسوية القبور] روى مسلم<sup>(٧)</sup> في صحيحه عن أبي الهياج الأسدي<sup>(٨)</sup> قال: قال لي علي

وانظر: فتح المجدد/٢/٨٠٠.

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) هو جابر بن عبد الله وستأتي ترجمته ص ٤٧٨.

(٣) رواه مسلم في كتاب الجنائز/٢/٦٦٧ حديث(٩٤) بنحوه، ورواه أبو داود -كما أشار انشراح- في كتاب الجنائز، باب في البناء على القبر/٣/٥٥٢-٥٥٣، والترمذي(٣/٣٥٩-٣٦٠) في كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية تخصيص القبور والكتابة عليها، وقال الترمذي: "هذه حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن جابر"، ورواه النسائي (في الكبرى/١/٦٥٢)، باب الزيادة على القبر، وباب البناء على القبر(١/٦٥٣) بنحوه، ورواه ابن ماجه في كتاب الجنائز، باب النهي عن البناء على القبور وتخصيصها والكتابة عليها(١/٤٩٨) ، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه/١/٢٦١، ٢٦٠، وفي أحكام الجنائز ص ٢٠٤-٢٠٦.

(٤) الآجر: طيبخ الطين الذي يبنى به، فارسي معرب، الواحدة آجرٌ.

انظر: الصحاح لنحوهري/٢/٥٧٦، مجمل اللغة لابن فارس/١/٨٨، لسان العرب/٤/١١.

(٥) الجص: معروف، وهو الذي يطللى به، حصص الحائط وغيره: طلاه بالجص، قال ابن دريد: "هو الجص [بكسر الجيم] وليس الجص بعربي، وهو من كلام العجم، ولغة أهل الحجاز في الجص: القص، وقد قصص داره أي حصصها، وكذا قبر مقصص".

انظر: العين/٥/١٢، الصحاح/٣/١٠٣٢، ١٠٥٢، جمهرة اللغة/١/٤٥٦، ٤٤٣، ٨٩، المغرب/١/١٤٧، لسان العرب/٧/١٠٧، ٧٦-٧٧.

(٦) انظر إغائة اللهفان/١/٣٠٧.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٨) هو حيان بن حصين أبو الهياج الأسدي الكوفي، ثقة، روى عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعمار بن ياسر، وروى عنه ابنه منصور وجريز، وعامر الشعبي، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

ابن أبي طالب: "الأبعثك على ما بعثني عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن لاتدع تمثالا<sup>(١)</sup> إلا طمسته \* - أي محوته وأبطلته - \*<sup>(٢)</sup> {ولا قبرا مشرفا إلا سويته"<sup>(٣)</sup>، \* - أي أزلت ارتفاعه حتى يرجع إلى قدر شبر - \*<sup>(٤)</sup>، {وفي صحيحه أيضا عن ثمامة بن شفي<sup>(٥)</sup>، قال: كنا مع فضالة \* - بفتح الفاء والمعجمة - \*<sup>(٦)</sup> {بن عبيد<sup>(٧)</sup> بأرض

انظر: التاريخ الكبير ٣/٥٣-٥٤، الثقات لابن حبان ٤/١٧٠، الخلاصة للخزرجي ١/٢٦٥، تهذيب الكمال ٧/٤٧١-٤٧٢، ٣٤-٤٧٢/٣٨٣.

ولم أجد من ذكر وفاته سوى ما ذكره الحافظ في التقريب ص ١٨٤ حيث قال: "ثقة من الثالثة" وهذا يعني أنه بعد المائة وقبل المائتين كما هو اصطلاح الحافظ.

(١) التمثال: اسم للشيء الممثل على خِلْقَةٍ غيره وقيل التمثال: الصورة، وظل كل شيء تمثاله والجمع التماثيل.

انظر: العين ٨/٢٢٩، الصحاح ٥/١٨١٦، مفردات ألفاظ القرآن ص ٧٥٨، النهاية ٤/٢٩٥، لسان العرب ١١/٦١٣، وغيرها.

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) رواه مسلم في كتاب الجنائز ٢/٦٦٦ برقم (٩٣) بنفس اللفظ.

(٤) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٥) هو ثمامة بن شفي - بضم المعجمة وفتح الفاء وتشديد التحتانية - الهمداني ثم الأحرجي ويقال: الأصحبي، أبو علي المصري، سكن الاسكندرية، روى عن عقبة بن عامر وفضالة بن عبيد الأنصاري وغيرهما، وروى عنه بشير بن أبي عمرو الخولاني، ومحمد بن إسحاق وغيرهما، وثقه النسائي والذهبي، توفي في خلافة هشام بن عبد الملك قبل العشرين ومائة، روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

انظر: تهذيب الكمال ٤/٤٠٤-٤٠٥، الكاشف ١/١١٩، الخلاصة للخزرجي ١/١٥٣.

(٦) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٧) هو فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس بن صهيب، القاضي الفقيه أبو محمد، الأنصاري الأوسي، صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أهل بيعة الرضوان، أول مشاهده أخذ ثم شهد ما بعدها، وشهد فتح الشام ومصر، ولي الغزو لمعاوية ثم ولي قضاء دمشق، روى عنه ثمامة بن شفي

الروم<sup>(١)</sup> بروودس<sup>(٢)</sup> فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بقبْره فسوي، ثم قال: "سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يأمر بتسويتها"<sup>(٣)</sup>. وهم يخالفونه، ويرفعونها من الأرض كالبيت، ويعقدون عليها القباب<sup>(٤)</sup>، {ونهى} -صلى الله عليه وسلم- {عن رفعها، وتخصيصها، والكتابة عليها}، كما مر في حديث جابر<sup>(٥)</sup>، وهم قد خالفوه، {فتراهم يرفعونها فوق كل رفيع، ويننونها بالحص والآجر العظام.}

[بعض ما ورد عن السلف في القبور] (وقد نهى عمر بن عبد العزيز<sup>(٦)</sup>: أن ينسى القبر بأجر، وأوصى أن لا يفعل ذلك بقبْره<sup>(٧)</sup>).

ومحمد بن كعب القرظي وغيرهما، توفي سنة ٥٣هـ، وقيل بعد ذلك. انظر: السير ٣/١١٣-١١٧، تجريد أسماء الصحابة ٧/٢، البداية والنهاية ٧٨/٨، الإصابة ٩٧/٨-٩٨.

(١) الروم: أمة عظيمة من سلالة العيص بن إسحاق بن إبراهيم وهم أبناء عم بني إسرائيل، ويقال لهم: بنو الأصفر بلادهم واسعة ومملكتهم عظيمة باردة، وكانوا على دين اليونان إلى بعد مبعث المسيح -عليه السلام- بنحو ثلاثمائة سنة، وكان من ملك منهم انشام مع الجزيرة -موضع بين العراق والشام فيما بين نهري دجلة والفرات- يقال له: قيصر، ثم تنصروا بعد ذلك. انظر: تفسير القرآن العظيم ٣/٤٢٤-٤٢٥. آثار البلاد ٥٨٦-٥٨٧.

(٢) رُودس: بضم أوله وبإبدال المهملة المكسورة والنسب المهمة، وهي جزيرة ببلاد الروم مقابل الاسكندرية على ليللة منها في البحر، وهي أول بلاد أفرنجية افتتحها جنادة بن أمية عنوة في خلافة معاوية رضي الله عنه.

انظر: معجم ما استعجم ٢/٦٨٣-٦٨٤، معجم البلدان ٣/٧٨، مراد الاطلاع ٢/٦٣٩-٦٤٠.

(٣) رواه مسلم في كتاب الجنائز ٢/٦٦٦ بلفظه برقم (٩٢).

(٤) انظر: إغاثة اللهفان ١/٣٠٦.

(٥) مرّ في ص ٤٧١.

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٣٨.

(٧) إغاثة اللهفان ١/٣٠٨. ولم أقف عليه في غيره.

وأوصى الأسود بن يزيد<sup>(١)</sup>: أن لا يجعلوا على قبره آجرا<sup>(٢)</sup>، وقال إبراهيم النخعي<sup>(٣)</sup>: " كانوا يكرهون الآجر على قبورهم"<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

[عود لبيان تعظيم

وهؤلاء ما كفاهم وضع الآجر على القبور، بل بنوها مع ذلك بالجص {و} صاروا {يكتبون عليها الآيات القرآنية، ويعملون

[المخالفين للقبور]

/لها} أي للقبور {التواييت}، أي: الصناديق المعمولة {من [ب. ٣٠٠]} خشب الصندل، والعاج {المعمول من عظام الفيل} ويضعون فوقها {أي: التواييت} {ستور الحرير المحلاة بالذهب العقيان،} {بكسر فسكون: الخالص من الذهب} {والفضة الخالصة، ولم يرضهم ذلك حتى أداروا عليها} أي على التواييت المحلاة بما ذكر {شبابيك من الفضة}

(١) هو أبو عمرو: الأسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي الإمام القدوة، كان مخضرمًا ممن أدرك الجاهلية والإسلام، حدث عن معاذ وبلال وابن مسعود وعائشة وطائفة، وكان صواما قواما حجاجا، توفي سنة ٧٥هـ، على الراجح.

انظر: التاريخ الكبير ١/٤٤٩-٤٥٠، تذكرة الحفاظ ١/٥٠-٥١، السير ٤/٥٠-٥٣.

(٢) إغاثة اللهفان ١/٣٠٨ وفيه هكذا... أن لا يجعلوا على قري آجرا، ولم أقف عليه في غير الإغاثة.

(٣) هو الإمام الحافظ فقيه العراق أبو عمران: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة النخعي اليماني ثم الكوفي. وهو ابن أخت الأسود بن يزيد، سمع من كثير من كبار التابعين قال الذهبي: " ولم نجد له سماعا عن الصحابة المتأخرين الذين كانوا معه بالكوفة... وكان بصيرا بعلم ابن مسعود... واسع الرواية كبير الشأن كثير المحاسن توفي سنة خمس أو ست وتسعين من الهجرة".

انظر: مشاهير علماء الأمصار ص ١٠١، طبقات الفقهاء ص ٨٣، السير ٤/٥٢٠-٥٢٩، البداية والنهاية ٩/١٤٠، الشذرات ١/١١١.

(٤) إغاثة اللهفان ١/٣٠٨. ولم أقف عليه في غير الإغاثة.

(٥) ما بين القوسين ( ) في إغاثة اللهفان ١/٣٨٠.

الخالصة، {وغيرها}، من المعادن المفتخرة النفيسة، {وعلقوا  
عليها} أي على القبور {قناديل الذهب، وبنوا عليها قبابا من  
الذهب}، وذلك كالقبة المبنية على قبر أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب  
في النجف<sup>(١)</sup>، والقبة المبنية على قبر ابنه الحسين<sup>(٢)</sup> بكر بلاء<sup>(٣)</sup>، والقبة  
المبنية على قبوري موسى [بن] <sup>(٤)</sup> جعفر<sup>(٥)</sup>، ومحمد الجواد<sup>(٦)</sup> في بغداد<sup>(٧)</sup>،

[ذكر بعض القباب

المبنية على القبور]

(١) النَّحْفُ: بالتحريك، موضع يظهر الكوفة كالمسناة تمتع مسيل الماء أن يعنو الكوفة  
ومقابرها، وهي الآن مدينة مشهورة بالعراق، ويقال إن فيها قبر أمير المؤمنين علي بن أبي  
طالب -رضي الله عنه- ويقال في الكوفة. وهما متقاربتان، والله أعلم. انظر: معجم ما  
استعجم ٤/١٢٩٩، معجم البلدان ٥/٢٧١-٢٧٢، مرصد الاطلاع ٣/١٣٦٠.

(٢) هو الحسين بن علي -رضي الله عنه- وقد سبقت ترجمته ص ٤٦٧.

(٣) كَرْبَلَاءُ: بفتح أوله وإسكان ثانيه بعده باء معجمة بواحدة ممدود: موضع بالعراق من ناحية  
الكوفة على جانب الفرات، وهو الموضع الذي قتل فيه الحسين -رضي الله عنه-، وروى عنه  
أنه لما أُخْبِرَ باسم الموضع قال "أرض كَرْبٍ وِيلَايٍ"، وهي الآن مدينة مشهورة تعظمها الرافضة.  
انظر: معجم ما استعجم ٤/١١٢٣، معجم البلدان ٤/٤٤٥، مرصد الاطلاع ٣/١١٥٤.

(٤) في "ه"، "ع": ابن، والصواب حذف الألف كما سبق مرارا.

(٥) هو أبو الحسن موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق) بن محمد (الباقر) بن علي بن الحسين  
ابن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ولد سنة ١٢٨هـ وقيل سنة ١٢٩هـ بالمدينة، روى عن  
أبيه وغيره، وروى عنه أولاده علي (الرضا) وإبراهيم وإسماعيل وحسين، وأخوه محمد بن  
جعفر وغيرهم، وثقه أبو حاتم، توفي سنة ١٨٣هـ، في بغداد محبوسا، روى له الترمذي وابن  
ماجه. انظر: الجرح والتعديل ٨/١٣٩ رقم (٦٢٥)، تاريخ بغداد ١٣/٢٧-٣٢، تهذيب  
الكامل ٤٣/٥٢-٥٣، العبر ١/٢٢١-٢٢٢.

(٦) هو أبو جعفر: محمد (الجواد) بن علي (الرضا) بن موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق)  
القرشي الهاشمي أحد الأئمة الذين تدعي الرافضة فيهم العصمة، ولد سنة ١٩٥هـ، في المدينة  
وتوفي في بغداد سنة ٢٢٠هـ، وعمره (٢٥ سنة)، ودفن في مقابر قریش عند حده موسى  
الكاظم. انظر: تاريخ بغداد ٣/٥٤-٥٥، العبر ١/٣٠٠، الشذرات ٢/٤٨.

(٧) بغداد: فيها سبع لغات وهي: بغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد، وبغداد،  
وهي في هذه اللغات كلها تُدَكَّرُ وتُؤنَّثُ، وتسمى أيضا مدينة السلام، وهي مدينة مشهورة

=



في مقابر قريش<sup>(١)</sup> ، والقبة المبنية على قبر علي بن موسى<sup>(٢)</sup> في طوس<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

{أو الزجاج المنقوش} بالألوان المختلفة، كالقبة المبنية على قبر عبد القادر الجيلي<sup>(٥)</sup> في بغداد، وغيرها من القباب المبنية على القبور في البلدان على كثرتها، {وزخرفوا أبوابها} أي أبواب القباب المبنية على القبور، بالفضة والذهب، وصفحوا القباب أيضا بالفضة {وجعلوا لها} أي للأبواب {الأقفال من الفضة، وغيرها، خوفا عليها من اللصوص}، لئلا يسرقوا منها شيئا، {كل ذلك

---

كانت حاضرة العالم الإسلامي وعاصمة الخلافة في الدولة العباسية؛ وينسب إليها جمع من أهل العلم، وهي الآن عاصمة الجمهورية العراقية.

انظر: معجم ما استعجم ١/٢٦١-٢٦٢، معجم البلدان ١/٤٥٦-٤٦٧، مرصد الاطلاع ١/٢٠٩، آثار البلاد ٣١٣-٣٢٨.

(١) انظر: العبر ١/٣٠٠.

وقال بشار معروف عواد في تعليقه، على تهذيب الكمال ٥١/٢٩: "ومشده [يعني الكاظم] مشهد عظيم مشهور ببلدة الكاظمية من بغداد يزار، ودفن معه حفيده الجواد".

(٢) هو أبو الحسن: علي (الرضا) بن موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق) بن محمد (الباقر) بن علي بن الحسين العلوي الهاشمي القرشي، ولد بالمدينة سنة ١٤٨ هـ، وكان من أهل العلم والدين، قال الذهبي: "وقد كان علي الرضا كبير الشأن، أهلا للخلافة، ولكن كذبت عليه وفيه الرافضة وأطروه بما لا يجوز، وادعت فيه العصمة وغلت فيه، وقد جعل الله لكل شيء قدرا، وهو بريء من عهدة تلك النسخ الموضوععة عليه" توفي سنة ٢٠٣ هـ، روى له ابن ماجه.

انظر: السير ٩/٣٨٧-٣٩٣، تهذيب الكمال ٢١/١٤٨-١٥٣، الشذرات ٢/٦.

(٣) طوس: بضم أوله وسين مهملة، مدينة بخراسان بين الري ونيسابور، بينها وبين نيسابور عشرة فراسخ، فتحت في أيام عثمان، رضي الله عنه، وفيها قبر علي الرضا وهارون الرشيد.

انظر: معجم ما استعجم ٣/٨٩٨، معجم البلدان ٤/٤٩-٥٠، مرصد الاطلاع ٢/٨٩٧، آثار البلاد ص ٤١١-٤١٧.

(٤) مشهد الرضا بطوس، ذكره الذهبي وابن العماد. انظر: السير ٩/٣٩٣، الشذرات ٢/٦.

(٥) عبد القادر الجيلي أو الجيلاني سبقت ترجمته ص ١٩٧.

مخالف لدين الرسل، و{هو عين المحادة لله ولرسوله<sup>(١)</sup>، فإن كانوا متبعين} للسنة {فلينظروا / إليه - صلى الله عليه وسلم - [٢٠١]} كيف كان يفعل بأصحابه الذين هم أفضل الأصحاب، ولينظروا إلى قبره الشريف كيف كان، وما عملت الصحابة فيه، وإلا {يكونوا متبعين} فليفعلوا ماشاءوا لا جازاهم الله إلا بما يليق بهم} من الجزاء الذي هو من جنس العمل.

{هذا ما كان من التعظيم الغير اللائق بدين الله} سبحانه وتعالى، {والمخالف لسنة رسول الله} - صلى الله عليه وسلم - {وأما الاحترام لها} أي للقبور، {فهو مندوب، فلا توطأ قبور المسلمين<sup>(٢)</sup>.} قال ابن حجر<sup>(٣)</sup> في شرح المنهاج<sup>(٤)</sup>: (إلا لضرورة، كأن لم يصل لقبر ميتة وكذا ما يريد زيارته - ولو غير قريب فيما يظهر - أو لا يتمكن من الحفر إلا به)<sup>(٥)</sup>. انتهى.

[بيان معنى احترام

القبور]

{ولا يُجلس عليها} ولا [يَتَكَأُ]<sup>(٦)</sup> عليها لأن في ذلك تهاونا بالميت والموت.

كما روى مسلم<sup>(٧)</sup> وأبو داود<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup>

(١) في "ع" والعقد الثمين ص ١٨٥ : ورسوله.

(٢) سيذكر المؤلف الأدلة على ذلك بعد قليل .

(٣) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠ .

(٤) اسم الكتاب: تحفة المحتاج بشرح المنهاج وهو مطبوع.

(٥) تحفة المحتاج ٣/١٧٥ .

(٦) في "هـ"، "ع" هكذا : يتكأ، والصواب ما أثبتته.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٨ .

(٨) سبقت ترجمته ص ١٥٦ .

(٩) سبقت ترجمته ص ٢٢٦ .

وأحمد<sup>(١)</sup> عن جابر بن عبد الله<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> - أنه قال: "نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يقعد على القبر وأن يقصص وأن يبنى عليه"<sup>(٤)</sup>. وقوله "يقصص" بقاف وصادين مهملتين بمعنى "يخصص" الوارد في أكثر الروايات<sup>(٥)</sup>.

{ وتُعامل قبورهم كما يُعاملون في حياتهم } من الاحترام<sup>(٦)</sup>.

{ وأما قبور الأنبياء والصالحين فيزداد<sup>(٧)</sup> احترامها<sup>(٨)</sup> كما

(١) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٢) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي، صحابي جليل، وإمام كبير، ومجتهد حافظ، من أهل بيعة الرضوان، وكان ممن شهد بيعة العقبة، ورد أنه شهد براءً، وقعد يوم أحد لأجل أخواته، طاعة لأبيه، وشهد الخندق والحديبية، وكان مفتي المدينة في زمانه، عاش بعد ابن عمر أعواماً وتفرد، وشاخ وذهب بصره، وقارب التسعين، وقيل: عاش أربعاً وتسعين سنة. توفي في المدينة سنة ٧٨هـ، وقيل: سنة ٧٧هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: الاستيعاب ١٠٩/٢ - ١١١، تهذيب الكمال ٤/٤٣٣ - ٤٥٤، السير ٣/١٨٩ - ١٩٤، الإصابة ٢/٤٥.

(٣) الأولى أن يقول: رضي الله عنهما.

(٤) رواه مسلم - كما ذكر المؤلف - في كتاب الجنائز برقم (٩٤، ٩٥) ٢/٦٦٧، وأبو داود في كتاب الجنائز، باب في البناء على القبر ٣/٥٥٢، والترمذي في كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها ٣/٣٥٩ - ٣٦٠، والنسائي في كتاب الجنائز، باب الزيادة على القبر، وباب البناء على القبر ٤/٨٦ - ٨٧، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب النهي عن البناء على القبور ١/٤٩٨ برقم ١٥٦٢، والإمام أحمد في مسنده ٣/٣٣٩، ٢٩٥.

(٥) سبق تعريف التجصيص وأنه بمعنى التقصيص ص ٤٧١.

(٦) الصواب: أن قبور المسلمين في الاحترام سواء، فلا توطأ ولا تمتهن، ولا يجلس عليها... كلها في ذلك سواء لا فرق بين قبر وقبر، والله أعلم.

(٧) في العقد الثمين/١٨٥: فيزداد

(٨) قوله "فيزداد احترامها" فيه إشكال في معنى هذه الزيادة لاحترام هذه القبور، وذلك لورود النصوص في حق أصحاب القبور على حد سواء، إذ لو فتح هذا الباب لزداد كل واحد ما يستحسنه، مدعياً أنه من باب زيادة الاحترام. وصحابة رسول الله - ﷺ - لما دفنوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لم يذكر أحد

[كيفية احترام القبور] يحترمون في حياتهم. { أكثر من غيرهم، } وليطبق الحال في

القبور على حسب ما كانوا في الحياة من [مراعاة]<sup>(١)</sup> عند المؤلف

الآداب وخفض / الأصوات والوقوف على بُعد، زيادة في [ب.١] التوقير والاحترام { فم.

ثم أراد<sup>(٢)</sup> أن يؤيد ذلك بما ذكره الفقهاء فقال:

{ قال العلامة ابن حجر<sup>(٣)</sup> في شرح المنهاج<sup>(٤)</sup> } : الذي هو

للإمام النووي<sup>(٥)</sup> {ويقرب [ندبا]<sup>(٦)</sup> } زائرته { أي الميت } من [الهيتمي]

منهم أو يفعل شيئا مغايرا لبقية قبور المسلمين. قال شيخ الإسلام: "...ولا يعرف عن أحد منهم -يعني عن الصحابة والتابعين فم بإحسان إلى يوم القيامة- أنه كان يزيد حبه وتعظيمه ودعاؤه وثناؤه عند القبر، ولهذا لم يكونوا يأتونه. لأن قيامهم بما يجب من حقوق الرسول [ﷺ] في جميع الأمكنة سواء. وقد نهى عن تخصيص القبر بذلك، وأن يتخذوه عيداً ومسجداً. لأنه مظنة أن يتخذ وثناً، ويفضي إلى الشرك..." إلى آخر كلامه رحمه الله. ا.هـ. من كتاب الرد على الأحنائي ص ٤٩ وانظر ص ٥٠ وما بعدها.

(١) في "هـ" ، "ع" : مراعات، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٥، وهو الصواب.

(٢) أي صاحب الأصل، وهو والد الشارح.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) هو تحفة المحتاج بشرح المنهاج.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٦) في "هـ" ندنا، وما أثبتته في "ع"، وفي العقد الثمين ص ١٨٥، وفي تحفة المحتاج ٣/١٧٥، وكذا في نهاية المحتاج لابن الرملي ٣/١٢.

(٧) يرى المؤلف - وغيره من الشافعية، كالرافعي في فتح العزيز ٥/٢٤٩، والنووي في المجموع ٥/٣١٠، والروضة ٢/١٣٩. وابن حجر الهيتمي وغيرهم - أن القرب من قبر الميت للسلام عليه: مندوب، ولم أجد فيما تيسر لي الاطلاع عليه دليلاً على هذا، وقد كان رسول الله - ﷺ - إذا ذهب إلى أصحاب القبور يسلم عليهم جميعاً ويدعو لهم، ثم يتصرف.

كما أن المخطور في القرب من قبر الميت موجود في تخصيصها بمزيد من التعظيم والتأدب، والاعتناء بها وقد كان السلف لا يمايزون بين القبور بل يُعمون ما يُخشى الافتتان به، كقبر دانيال، وقد سبق ص ٤٤٠، وانظر: القسم الأول، تحقيق د. صالح العقيل، في الباب السادس ص ٤٢٦، كما سبق أيضاً حديث (ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) ص ٤٧٢، والله أعلم.

قبره كقبره منه إذا زاره { لو كان { حيا } أي ينبغي له ذلك كما في الروضة<sup>(١)</sup> كأصلها<sup>(٢)</sup> { احتراماً له } أي لذلك الميت المزور، (نعم؛ لو كان عادته معه البعد وقد أوصى بالقرب منه قرب منه لأنه حقه كما لو أذن له في الحياة قاله الزركشي<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup>

أما لو كان يُهاب حال حياته لكونه جباراً كالولاية الظلمة فلا اعتبار به<sup>(٥)</sup> قاله ابن الرملي<sup>(٦)</sup>.<sup>(٧)</sup>

(١) يعني روضة الطالبين وعمدة المفتين لنووي ١٣٩/٢.

(٢) يعني: فتح العزيز شرح الوجيز للراعي ٢٤٩/٥، لأن الروضة اختصار له، كما ذكر ذلك النووي في مقدمتها ٥/١، وقد عزاه للروضة وأصلها: ابن الرملي في نهاية المحتاج ١٢/٣.

(٣) هو أبو عبد الله بدر الدين: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، فقيه الشافعية، أصولي، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، كانت ولادته سنة ٧٤٥هـ، واشتغل بالعلم من صغره، وحفظ الكثير، وله تصانيف عديدة منها: البحر المحيد في أصول الفقه، مطبوع، والدياج في توضيح المنهاج، (مخطوط) وغيرهما، مات في ثالث رجب سنة ٧٩٩هـ في القاهرة.

انظر: الدرر الكامنة ١٧/٤-١٨، الشذرات ٣٣٥/٦، الأعلام للزركلي ٦٠/٦-٦١.

(٤) لعله ذكر ذلك: في الدياج في توضيح المنهاج" ولم أفق على هذا الكتاب، وقد ذكر الزركلي: أنه مخطوط، ولم يذكر أين، وقد عزا هنا الكلام إلى الزركشي: ابن الرملي في نهاية المحتاج ١٢/٣-١٣، والشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج ١٧٥/٣.

(٥) ما بين القوسين ( ) موجود في نهاية المحتاج لابن الرملي ١٢/٣-١٣ وفي حاشية عبد الحميد الشرواني على تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي ١٧٥/٣.

(٦) هو شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري الأنصاري، الشهير بالشافعي الصغير، نسبته إلى الرملة من قرى المنوفية. بمصر، ولد في القاهرة سنة ٩١٩هـ، ولي إفتاء الشافعية، وصنف شروحا وحواشي كثيرة، منها: "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج"، وهو مطبوع. توفي في القاهرة سنة ١٠٠٤هـ.

انظر: البدر الطالع ١٠٢/٢-١٠٣، الأعلام للزركلي ٧/٦-٨، معجم المؤلفين ٨/٢٥٥-٢٥٦.

(٧) نهاية المحتاج ١٢/٣-١٣.

{ والتزام القبر أو ما عليه من تابوت ولو قبره - صلى الله عليه } [حكم التزام القبر

وسلم - بنحو يده وتقبيله } أي القبر أو ما عليه { بدعة مكروهة } [أو تقبيله]

قبيحة<sup>(١)</sup>، انتهى }، فإن مس القبر وتقبيله عادة اليهود<sup>(٢)</sup> والنصارى<sup>(٣)</sup>

كما ذكر ذلك الغزالي<sup>(٤)</sup> في الإحياء<sup>(٥)</sup> \* "قلت ثم رأيت الشيخ عبد

القادر الجيلي<sup>(٦)</sup>، في الغنية<sup>(٧)</sup>، ذكر أن ذلك عادة اليهود فإنه قال فيها

ما لفظه: "وإذا رأى قبراً لم يضع يده عليه، ولا يقبله، فإنه عادة اليهود<sup>(٨)</sup>

" انتهى \* <sup>(٩)</sup>، ونقله عنه<sup>(١٠)</sup> المناوي<sup>(١١)</sup> في شرح جامع الصغير<sup>(١٢)</sup>.

[أقوال العلماء في مس ولتنقل ما اطلعنا عليه من أقوال العلماء في مس القبر وتقبيله، فنقول:

قال النووي<sup>(١٣)</sup>: "لا يجوز أن يطاف به<sup>(١٤)</sup>، ويكره إصاق الظهر والبطن [القبر وتقبيله]

(١) تحفة المحتاج ٣/١٧٥.

(٢) سبق التعريف بهم ص ٢٤٨.

(٣) سبق التعريف بهم ص ٢٤٩.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٧٠.

(٥) هو إحياء علوم الدين. انظر: ٤/٥٢٢ ولم يذكر اليهود، وانظر المجموع للنووي ٥/٣١١، لكن قال ابن

حجر الهيتمي في حاشية الإيضاح ٤٥٤: "ومن ثم قال في الإحياء: "مس المشاهد وتقبيلها عبادة للنصارى

واليهود... انتهى ولم أقف عليه في الإحياء.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٩٧.

(٧) هو كتاب الغنية لطالبي طريق الحق، مطبوع.

(٨) الغنية ١/٣٩، والعبارة فيه هكذا: "وإذا زار قبراً لا يضع يده عليه، ولا يقبله، فإنه عادة اليهود".

(٩) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(١٠) يعني نقله عن الغزالي في الإحياء.

(١١) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(١٢) هو: فيض القدير شرح الجامع الصغير انظر: ٤/٦٢ وليس فيه ذكر اليهود.

(١٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(١٤) في الإيضاح للنووي ص ٤٥٣: "لا يجوز أن يطاف بقبر النبي - ﷺ - وفي وفاة الوفاء ٤/١٤٠٢: "بقبره".

به، قاله الحلبي<sup>(١)</sup> \* وكذلك صرح به الحلبي<sup>(٢)</sup>، وغيره من الشافعية<sup>(٣)</sup>، كما ذكر ذلك ابن حجر<sup>(٤)</sup> \*،<sup>(٥)</sup> وغيره قال<sup>(٦)</sup>: ويكره مسحه باليد وتقيله، بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته، هذا هو الصواب، وهو الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه<sup>(٧)</sup>. ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه، أبلغ/ في البركة فهو من جهالته [٣٠٢] وغفلته، لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وأقوال العلماء. انتهى<sup>(٨)</sup> بنقل السمهودي<sup>(٩)</sup>، في خلاصة الوفاء<sup>(١٠)</sup>، في بحث زيارة النبي -صلى الله عليه وسلم- \* وكذلك نقل ذلك ابن حجر الهيثمي<sup>(١١)</sup> عن الإيضاح<sup>(١٢)</sup> للنووي، ثم نقل عن<sup>(١٣)</sup> حاشية الإيضاح

(١) هكذا في "ه"، "ع"، وفي الإيضاح ص ٤٥٣: "وفاء الوفاء ٢/١٤٠٢": الحلبي ولعله الصواب، ويبدو أن الشارح ينصد: "الحلي"، ولذلك علق: بذكر تصريح الحلبي ولم أعرف هذا الحلبي.

(٢) هو الحسين بن الحسن وقد سبقت ترجمته ص ٢٤٥ ولا أدري أين صرح به؟

(٣) انظر مثلا نهاية المحتاج للرملي ٣/٣٢٠.

(٤) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠، ولعل مقصوده ما ذكره ابن حجر في حاشية الإيضاح ص ٤٥٣.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٦) أي الحلبي أو الحلبي، وهذا الكلام موجود في الإيضاح ص ٤٥٣، وفي وفاء الوفاء ٤/١٤٠٢.

(٧) يوجد بعد هذه الكلمة في الإيضاح أربعة أسطر تقريبا ليست هنا ثم يستمر الكلام كما هنا.

(٨) الإيضاح في المناسك للنووي ص ٤٥٣، وانظر وفاء الوفاء ٤/١٤٠٢-١٤٠٦.

(٩) سبقت ترجمته ص ٤٣١.

(١٠) هو كتاب وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، وهو مطبوع وقد سبقت الإشارة إليه، وهذا النقل في ٤/١٤٠٢.

(١١) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(١٢) هو الإيضاح في المناسك للإمام النووي وهو مطبوع، وقد سبقت ترجمة النووي ص ١٥٨.

(١٣) هكذا في هامش "ه": عن، ولعل الصواب: في.

ما اعترض به على النووي مع رده ، فإن أردت فارجع إلى الإيضاح  
للنووي وحاشية ابن حجر عليه تجد ذلك مفصلاً هناك<sup>(١)</sup> .  
\* <sup>(٢)</sup> وعن الزعفراني<sup>(٣)</sup> أن ذلك من البدع التي تنكر شرعاً<sup>(٤)</sup> .

وعن أنس بن مالك<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- أنه رأى رجلاً وضع يده على  
قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- فنهاه، وقال ما كنا نعرف هذا على  
عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- <sup>(٦)</sup> .  
وقال السروجي<sup>(٧)</sup> من الحنفية: لا يلمس بطنه بالجدار ولا يمس يده<sup>(٨)</sup> .  
ومن كتاب<sup>(٩)</sup> أحمد بن سعيد الهندي<sup>(١٠)</sup> كما في

- 
- (١) حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج للنووي ص ٤٥٣-٤٥٤ .  
(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه" . وليس في وفاء الوفاء لسمهودي .  
(٣) لم أعرفه حتى الآن ، وقد وجدت خمسة ممن يسمى بهذا الاسم "الزعفراني" ولم يتضح لي أيهم المراد  
وأحدهم كان رويًا للإمام الشافعي ولعنه أقرب إلى المراد .  
وهو الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الزعفراني شيخ الفقهاء والمحدثين ولد سنة بضع وسبعين ومائة ،  
قرأ على الشافعي كتاب التذمير، وحدث عنه البخاري وغيره . توفي ببغداد سنة ٢٦٠ هـ .  
انظر: السير ١٢/٢٦٢-٢٦٤ ، البداية والنهاية ٣٢/١١ الشذرات ١٤٠/٢ .  
(٤) وفاء الوفاء ١٤٠٢/٤ . وحاشية ابن حجر على الإيضاح ص ٤٥٤ .  
(٥) سبق ترحمته ص ٢٨٦ .  
(٦) انظر: حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح ص ٤٥٤ . ووفاء الوفاء ١٤٠٢/٤ . ولم أقف عليه في  
غيرهما .  
(٧) سبق ترحمته ص ٤٣٢ .  
(٨) وفاء الوفاء لسمهودي ١٤٠٣/٤ .  
(٩) لم أقف عليه، وإنما ذكر في ترجمته أن له كتاباً في علم الشروط لم يؤلف مثله، وهو في عداد المفقود .  
(١٠) هو أبو عمر: أحمد بن سعيد بن إبراهيم الحمداني، المعروف بابن الهندي، قرطبي، فقيه،  
حافظ لأخبار أهل الأندلس، بصير بعقد الوثائق، ولد في محرم سنة ٣٢٠ هـ، وتوفي في رمضان  
سنة ٣٩٩ هـ، وله كتاب في علم الشروط، قال عنه القاضي عياض: "...كتاب مفيد جامع،  
محتوٍ على علم كثير، وفقه جم، وعنده اعتماد الحكام والمنفتين وأهل الشرط بالأندلس  
والمغرب..." إلخ .



الشفاء<sup>(١)</sup> فيمن وقف بالقبير لا يلصق به ولا يمسه، ولا يقف عنده  
طويلاً<sup>(٢)</sup>.

وفي المغني<sup>(٣)</sup> للحنابلة: "ولا يستحب التمسح بمحائط قبر النبي -صلى الله  
عليه وسلم- ولا يقبله"<sup>(٤)</sup>. وقال أبو بكر الأثرم<sup>(٥)</sup>: قلت لأبي عبد الله  
-يعني ابن حنبل<sup>(٦)</sup>-: "قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- يلمس  
ويتمسح به؟ قال: ما أعرف هذا."<sup>(٧)</sup>

وقال صاحب الإقناع<sup>(٨)</sup> من الحنابلة: "ولا يتمسح ولا يمس قبر النبي -

---

انظر: ترتيب المدارك ٧/١٤٦-١٤٧، ادياج المذهب ١/١٧٢-١٧٣، شجرة النور الزكية ص ١٠١،  
معجم المؤلفين ١/٢٣٢.

(١) هو كتاب "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى" للفاضل عياض اليعقوبي مطبوع.

(٢) الشفاء ٢/٨٨، وفاء الوفاء ٤/١٤٠٣.

(٣) هو كتاب المغني لابن قدامة مشهور ومطبوع عدة طبعات، أحدها بتحقيق د. عبد الله التركي  
ود. عبد الفتاح الحلوي.

(٤) المغني ٥/٤٦٨، وفاء الوفاء ٤/١٤٠٣-١٤٠٤.

(٥) هو أحمد بن محمد بن هانئ الأسكافي الأثرم الطائي -ويقال الكلبي- الإمام الحافظ الثقة  
الثبت، العلامة مصنف السنن وتلميذ الإمام أحمد بن حنبل، ولد في دولة الرشيد، وكان من  
أذكى الأئمة، ونقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، وصنفها ورتبها أبواباً، توفي سنة ٢٦١هـ،  
وقيل غير ذلك. انظر: طبقات الحنابلة ١/٦٦-٧٤، السير ١٢/٦٢٣-٦٢٨،  
الشذرات ٢/١٤١-١٤٢.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٧) وفاء الوفاء ٤/١٤٠٣ وانظر المغني ٥/٤٦٨.

(٨) هو شرف الدين أبو النجا: موسى بن أحمد بن موسى بن سالم الحجاوي المقدسي الصالحي الحنبلي،  
فقيه أصولي محدث، من تصانيفه: الإقناع لطالب الانتفاع -جرد فيه الصحيح من مذهب الإمام أحمد-  
وشرح المفردات، وزاد المستنقع في انتصار المقنع وغيرها، توفي في دمشق في ربيع الأول سنة ٩٦٨هـ  
وقيل: سنة ٩٦٠هـ.

انظر: الشذرات ٨/٣٢٧، مختصر طبقات الحنابلة ٩٣-٩٤، معجم المؤلفين ١٣/٣٤-٣٥.

صلى الله عليه وسلم- ولا حائطه، ولا يلصق به صدره ولا يقبله<sup>(١)</sup>. انتهى.

وأقوال العلماء في ذلك كثيرة.

[بعض البدع المنكرة التي] قال بعضهم: ومن البدع المنكرة: اجتماع العامة في بعض

أضرحة الصالحين في يوم مشهود<sup>(٢)</sup> { يجتمعون فيه لأجل زيارة تحصل عند القبور]

ذلك الصالح، وكثير منهم من يأتي إليه من<sup>(٣)</sup> مكان بعيد، لأجل

حضور ذلك اليوم، و<sup>(٤)</sup> إذا رأوا<sup>(٥)</sup> قبته من مكان بعيد، نزلوا عن

الدواب واشتغلوا بدعائه وكثرت النحيب، ووضعوا له الجباه وقبلوا

الأرض وكشفوا الرؤوس، وارتفعت أصواتهم بالضحج، / ورأوا أنهم [ب.٣.٢]

قد زادوا في الربح على الحجيج، واستغاثوا بمن لا يبدي ولا يعيد،

ونادوه ولكن من مكان بعيد، حتى إذا وصلوا إليه، صلوا إلى القبر

ركعتين، ورأوا<sup>(٦)</sup> أنهم قد حازوا من الأجر كمن صلى إلى القبليتين،

فهم حول القبر ركعا سجدا، يبتغون فضلا من الميت ورضوانا، وقد

[ملؤا]<sup>(٧)</sup> أكفهم خيبة وخسرانا، فيُصنَّب حينئذ من الميت أنواع

الحاجات، ويسأل منه تفريج الكربات، وإغناء ذوي الفاقات،

(١) الإقناع للحجاوي ١/٣٩٦، كشف القناع عن متن الإقناع ٢/٥١٧.

(٢) في "ع" والعقد الثمين ص ١٨٥ : مشهور.

(٣) من هنا في إغائة اللهفان ١/٣٠٤.

(٤) من هنا في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢١١.

(٥) في "ع" روا.

(٦) في "ع" روا.

(٧) في "هـ"، "ع": منوا، والنصواب: ما أثبتته، انظر: الكافي في قواعد الإملاء ص ٩٢. الإملاء العربي

[ومعافاة]<sup>(١)</sup> أولي العاهات والبليات، ثم انبثوا بعد ذلك حول القبر طائفين، تشبيها له بلبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين، ثم أخذوا بالتقبيل والاستلام<sup>(٢)</sup> والسجود والركوع والتذلل والخضوع، وقربوا له القرابين، وقد آل الأمر مع ذلك إلى أنواع المنكرات، فترى المردان مع الفجار [مجتمعين]<sup>(٣)</sup>، وفي فراش واحد بلا حائل ليلا ينامون، وفي النهار معهم مختلون<sup>(٤)</sup>، والعلماء والحالة هذه على جميع ذلك لا ينكرون<sup>(٥)</sup>، فإننا لله وإنا إليه راجعون، {فقد قال -صلى الله عليه وسلم-: "صلوا في بيوتكم ولا تتخذوا قبورا"<sup>(٦)</sup>} (أي: لا تثلثوها عن الصلاة فيها، شبه المكان الخالي عن العبادة بالقبور، والغافل عنها بالميت، ثم أطلق القبر على مقره)<sup>(٧)</sup>،: { "ولا تتخذوا بيتي عيدا"<sup>(٨)</sup> } (أي لا

(١) في "ه"، "ع": معافات، والصواب: ما أثبتته، لأنها مفردة وليست جمعا.

(٢) إغائة اللهفان ٣٠٤/١، التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢١١، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥٢/٢، وانظر أيضا: المجالس الأربعة من مجالس الأبرار للرومي ص ١٧.

(٣) في "ه"، "ع": مجتمعون، والصواب: ما أثبتته، لأنها حال.

(٤) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: النصب، لأن الجملة معطوفة على قوله: فترى المردان.. إلخ، أو يكون التقدير: وهم في النهار... إلخ. فتكون مرفوعة حينئذ.

(٥) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢١١-٢١٢.

(٦) رواه بهذا اللفظ مسلم عن ابن عمر، في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٥٣٩/١، رقم ٢٠٩، والبخاري عن ابن عمر: بنحوه، بلفظ (اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا)، في كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر ١١٢/١، وفي كتاب التهجد، في باب التطوع في البيت ٥٦/٢.

(٧) فيض القدير ١٩٩/٤، عند الكلام على حديث ٥٠١٦.

(٨) سبق تخريجه ص ٤٩٧.

تتخذوا قبوري عيداً<sup>(١)</sup> قاله المناوي<sup>(٢)</sup>.

{ "وصلوا علي وسلموا فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم" } وقد تقدم الكلام على هذا الحديث<sup>(٣)</sup>.

{ قال المناوي } في شرح هذا الحديث<sup>(٤)</sup> / { (معناه: النهي عن [٣٠٣] إخلاء البيوت عن العبادة كالقبور، وفيه معنى النهي عن الدفن في البيوت، وإنما دفن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - في بيته مخافة اتخاذ قبره مسجداً<sup>(٥)</sup>، ذكره

(١) فيض القدير ٤/١٩٩، وعبارة المناوي: "أي لا تتخذوا قبوري مظهر عيد".

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٣) سبق ص ٤٩٥.

(٤) في فيض القدير ٤/١٩٩ رقم ٥٠١٦.

(٥) يشير إلى قول عائشة - رضي الله عنها - : "فولوا ذلك أئبرز قبره. غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً". رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٦ رقم الحديث (١٩)، وفي رواية البخاري "... غير أنني أخشى أن يتخذ مسجداً" في كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ٢/٩٠-٩١، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧١.

والمراد بالإبراز: من البروز وهو الظهور يقال: أبرزت الشيء إبرازاً، قال ابن فارس: "الباء والراء والزاي أصل واحد: وهو ظهور الشيء وبدوؤه، قياس لا يختلف".

معجم مقاييس اللغة ١/٢١٨، وانظر: العين ٧/٣٦٤، تهذيب اللغة ١٣/٢٠١، النهاية ١/١١٧-١١٨. وقال الحافظ في الفتح [٢٠٠/٣]: "قوله: "الأبرز قبره": أي لكشف قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يتخذ عليه الخائل، والمراد: الدفن خارج بيته.

وهذا قائمه عائشة [رضي الله عنها] قبل أن يوسع المسجد النبوي، وهذا لما وسع المسجد جُمعت حجرتها مثنتة الشكل محدودة [رأس المثلث إلى الشمال]، حتى لا يتأني لأحد أن يصي إلى جهة القبر مع استقبال القبلة. قوله: "غير أنني أخشى": كذا هنا، وفي رواية أبي عروانة عن هلال - الآية في أواخر الجنائز - : "غير أنه خشي" أو "خشي" على الشك: هل هو بفتح الحاء المعجمة أو ضمها، وفي رواية مسلم: (غير أنه خشي) بالضم لا غير، فرواية الباب تقتضي أنها هي التي امتنعت من إبرازه. ورواية الضم مبهمه يمكن أن تفسر بهذه، والهاء: ضمير الشأن، [يعني الهاء في: "أنه"]، وكأنها أرادت نفسها،

## القاضي<sup>(١)</sup>.

[معنى النهي عن اتخاذ  
قبره-صلى الله عليه  
وسلم- عيداً]

ومعنى النهي عن اتخاذه عيداً: النهي عن الاجتماع  
لزيارته اجتماعهم للعيد، إما لدفع المشقة، أو كراهة أن  
يتجاوزوا<sup>(٢)</sup> حد التعظيم<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذا هو الظاهر، لما يحصل في ذلك من المفاصد العظيمة-التي لا  
يعلمها إلا الله- ما يغضب لأجله كل من في قلبه غيرة على التوحيد،  
وقد ذكرنا بعضها<sup>(٤)</sup>.

{(وقيل العيد: ما يعاد إليه)<sup>(٥)</sup>} فهو مأخوذ من المعاودة؛ كما  
قدمنا<sup>(٦)</sup>، { (أي لا تجعلوا قبوري عيداً تعودون إليه متى  
أردتم، وأن عليكم أن تصلوا علي، فظاهره ينهى عن المعاودة،  
والمراد: المنع عما يوجب، وهو ظنهم بأن دعاء الغائب<sup>(٧)</sup> لا

---

ومن وافقها على ذلك، وذلك يقتضي أنهم فعلوه باجتهاد، بخلاف رواية الفتح، فإنها تقتضي أن  
النبي-صلى الله عليه وسلم- هو الذي أمرهم بذلك. "أ.هـ.

(١) لعله زكريا الأنصاري، وقد سبقت ترجمته ص ٢٤١، ولم أقف على قوله هذا.

(٢) في "ع": يتجاوزوا

(٣) فيض القدير ٤/١٩٩.

(٤) انظر: ص ٤٨٥-٤٨٧. وأما قول المناوي: (لدفع المشقة) فبعيد، بل فاسد. والله أعلم.

(٥) فيض القدير ٤/١٩٩.

(٦) ص ٤٦٣.

(٧) قوله: (دعاء الغائب) يوهم معنى فاسداً. وهو أن المراد به الاستغاثة وليس كذلك؛ بل الصواب: الدعاء

للغائب، وهو المعنى الصحيح، أو أن يكون المعنى: دعاء الغائب عن المقبرة للمقبور، أي: الدعاء من

الغائب؛ أي: أن يدعو الله للميت وهو بعيد عنه، وغائب عنه. وبهذا تتضح العبارة، والله أعلم.

يصل إليه، ويؤيده قوله: (وصلوا علي) (١)، إلى آخره { أي: آخر الحديث. {أي لا تتكلفوا المعاودة إلي} (٢)، إلى آخر ما قال {أي: المناوي (٣) في شرحه (٤) وقد قدمنا لك ما يغنيك عنه (٥) } ثم قال { أي المناوي { تنبيه: قوهم فيما سلف { أي: في أول شرح الحديث {معناه النهي عن الاجتماع إلى آخره { أي آخر ما تقدم (٦) } يؤخذ منه أن اجتماع العامة في بعض أضرحة الأولياء في يوم أو شهر مخصوص من السنة؛ وربما يرقصون { في ذلك المكان متخذين ذلك عبادة؛ {منهي عنه شرعا، ويجب على ولي الأمر ردعهم { وزجرهم، { عن ذلك وإنكاره عليهم، وإبطاله / انتهى. { ما قاله المناوي (٧). [٣٠٣]

[حكم البناء على { قال (٨) في المنهاج (٩) } لننوي { وشرحه (١٠) لابن

(١) سبق تخريجه ص ٤٦٥، وانظر: فيض القدير ٤/١٩٩.

(٢) فيض القدير ٤/١٩٩.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٤) أي فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/١٩٩.

(٥) ص ٤٨٨.

(٦) فيض القدير ٤/١٩٩.

(٧) فيض القدير ٤/١٩٩.

(٨) في العقد الثمين ص ١١٢: وقال.

(٩) المنهاج ص ١١٤.

(١٠) تحفة المحتاج بشرح المنهاج ٣/١٩٦، وانظر: نهاية المحتاج للرملي ٣/٣٢-٣٣.

حجر} [الهيتمي] <sup>(١)</sup> {ماملخصه: (ويكره تخصيص القبر} أي:

القبر والكتابة عليه] تبيضه بالحص، {والبناء عليه} أي على القبر، كقبة وبيت، {في حريمه، وخارجه} فهما سيان في الكراهة، نعم إن خشى نبش أو حفر سبع أو هدم سيل لم يكره البناء، <sup>(٢)</sup> {والكتابة عليه للنهي الصحيح عن الثلاثة} <sup>(٣)</sup> كما تقدم في حديث <sup>(٤)</sup> جابر، {سواء كتابة اسمه} أي الميت {أو غيره} <sup>(٥)</sup> أي غير اسم صاحبه، وسواء كانت الكتابة {في لوح عند رأسه، أو في غيره}، كما في المجموع <sup>(٦)</sup>، {نعم بحث الأذرعي} <sup>(٧)</sup> حرمة كتابة القرآن {على القبر} لتعريضه بالامتهان بالدوس، والتنجيس بصديد الموتى، عند تكرار الدفن، والنش في المقبرة، {ووقوع المطر،

(١) في "ه"، "ع": أهيشمي بالشاء، وهو خطأ ظاهر، وصوابه بالشاء لأنه نسبة إلى محلة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر مسقط رأسه، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٢) هذا لا يعني جواز بناء قبة أو شيء عظيم لحمايته وإنما غاية ما يقال إنه يتحوز فيما يمنع ذلك كردم أو حبس أو نحو ذلك مما لا يكون فيه تعظيم أو مظهر من مظاهره، والله أعلم.

(٣) وهي التخصيص والبناء والكتابة.

(٤) ص ٤٧٨.

(٥) في العقد الثمين ص ١٨٦: وغيره، وكذا في تحفة المحتاج ٣/١٩٧.

(٦) هو المجموع شرح المذهب للنووي ٥/٢٩٨.

(٧) هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأذرعي، ولد بأذرعات الشام سنة ٧٠٨هـ، فقيه شافعي ولي نيابة القضاء بحلب، وله مراسلات مع السبكي، وله كتاب "جمع التوسط والفتح بين الروضة والشرح" عشرون مجلداً مخطوط، وقد شرح المنهاج بشرحين أحدهما "غنية المحتاج" مخطوط في ثماني مجلدات، والآخر "قوت المحتاج" مخطوط في ثلاثة عشر جزءاً، وفي كل منهما ما ليس في الآخر، وتوفي سنة ٧٨٣هـ. انظر: الدرر الكامنة ١/١٣٥-١٣٧ والبيدر الطالع ١/٣٥-٣٦، [وهو فيه: أحمد بن أحمد بن عبد الواحد]، والشذرات ٦/٢٧٨-٢٧٩، والأعلام للزركلي ١/١١٩.

ونذب كتابة اسمه { أي اسم صاحب القبر، {لمجرد التعريف  
به على طول السنين، لا سيما} إذا كانت  
الكتابة {لقبور الأنبياء، والصالحين، لأنه طريق للإعلام  
المستحب<sup>(١)</sup>.

[قول الحاكم في ذلك] ولما روى الحاكم<sup>(٢)</sup> النهي {عن الكتابة<sup>(٣)</sup>} قال: ليس العمل  
عليه الآن فإن أئمة المسلمين من المشرق إلى المغرب  
مكتوب على قبورهم { أسماءهم؛ لأجل أن يعرفوا  
للزيارة، {فهو عمل قد أخذ به الخلف عن السلف<sup>(٤)</sup>} فلا  
يمنع منه، بل يكون مستحبا بقدر الحاجة.

{ويرد} \* وكذلك ( رده الذهبي<sup>(٥)</sup> بأنه لا طائل تحته<sup>(٦)</sup>، ولا [الرد عليه]

(١) ما سبق من الكلام وما سيأتي كله من تحفة المحتاج بشرح المنهاج ٣/١٩٦-١٩٧.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٣) في المستدرک ١/٣٧٠.

(٤) المستدرک ١/٣٧٠.

(٥) الإمام الحافظ مؤرخ الإسلام شمس الدين أبو عبد الله: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني  
ثم الدمشقي، المقرئ الشافعي، المعروف بابن الذهبي، أو الذهبي، وذلك لأن والده كان من أهل  
صناعة الذهب، وولد سنة ٦٧٣هـ، وطلب الحديث، وسمع الكثير، ورحل، واعتنى بهذا الشأن، إلى أن  
رسخت قدمه فيه، حتى بلغ شيوخه في الحديث ألفا، ومن مصنفاته "تاريخ الإسلام" و"سير أعلام  
النبلاء" و"تلخيص المستدرک"، وغيرها كثير جدا وخاصة في الرجال والطبقات، توفي في دمشق في  
ذي القعدة سنة ٧٤٨هـ، وأضر قبل موته بيسير.

انظر: الدرر الكامنة ٣/٤٢٦-٤٢٧، غاية النهاية ٢/٧١، طبقات الحفاظ ٥٢١-٥٢٣. الشذرات ٦/١٥٣-

١٥٧.

(٦) أي لا طائل تحت دعوى كون العمل به خلفا عن سلف إذا كان في مخالفة النص.



نعلم صحايبا فعله ، بل هو شيء أحدثه التابعون، ولم يبلغهم النهي<sup>(١)</sup> .<sup>(٢)</sup> انتهى بنقل المناوي . \* <sup>(٣)</sup> . ذلك {بمنع هذه الكلية} <sup>(٤)</sup> بأن لا نسلم بأن قبور أئمة المسلمين كلها مكتوب عليها {وبفرضها} أي فرض تسليم هذه الكلية {فالبناء على قبورهم} من القباب وغيرها {أكثر من الكتابة عليها<sup>(٥)</sup> في المقابر / المسبلة<sup>(٦)</sup> كما هو مشاهد} فكل من رأى تلك [٣٠٤] المقابر {لاسيما} المقابر الكائنة {بالحرمين<sup>(٧)</sup>، ومصر<sup>(٨)</sup> ونحوهما} من البلاد، كبغداد<sup>(٩)</sup>، ودمشق<sup>(١٠)</sup>، ونحوهما، {وقد

(١) تلخيص المستدرک ١/٣٧٠ .

(٢) فيض القدير ٦/٣١٠ .

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وليس في تحفة المحتاج .

(٤) يعني: المقدمة الكلية التي ترتبت عليها النتيجة المذكورة وهي الاستحباب في كلام شارح المنهاج .

(٥) هذا لا يعني أن المؤلف يرى جواز البناء على القبور لكنه يريد بيان أن البناء أكثر انتشارا من الكتابة، فهل يكون بناء القباب جائزا - وهو مخالف للنص - بحجة أن عليه العمل...!!؟؟ .

(٦) وهي: الموقوفة، وسيشرحها المصنف بند قليل ص ٤٩٤ .

(٧) الحرمان: المقصود بهما مكة والمدينة وقد كان فيهما قباب مشيدة على كثير من القبور. انظر:

تهذيب الأسماء واللغات القسم الثاني - الجزء الأول ص ٨٢-٨٥، معجم البلدان ٢/٢٤٣-٢٤٤، مرصد الاطلاع ١/٢٩٣ .

وقد زالت جميع القباب التي كانت على القبور وذلك بفضل الله تعالى ثم بفضل دعوة الشيخ محمد بن

عبد الوهاب رحمه الله تعالى ولم يبق منها سوى القبة التي على قبر النبي - ﷺ - .

(٨) مصر: مشهورة، قيل: سميت باسم من أحدثها، وهو مصر بن مصرايم بن حام بن نوح - عليه السلام - ، وبها نهر النيل وغيره، وفيها كثير من التباب المشيدة على القبور، قاله المستعان .

انظر: معجم البلدان ٥/١٣٧-١٤٣، مرصد الاطلاع ٣/١٢٧٧-١٢٧٩، آثار البلاد ٢٦٣-٢٧١ .

(٩) سبق التعريف بها ص ٤٧٦ .

(١٠) سبق التعريف بها ص ٢٨٨ .

علموا بالنهي عنه {، أي عن البناء، { فكذا هي { أي:  
الكتابة مثله.

{ فإن قلت: هو إجماع فعلي { لفعل السلف والخلف<sup>(١)</sup> ذلك،

[اعتراض]

{ وهو { أي الإجماع الفعلي { حجة كما صرحوا { أي الأصوليون<sup>(٢)</sup>

{ به، قلت: ممنوع { أي لا نسلم أن ذلك إجماع لعدم فعلهم كلهم

[جوابه]

ذلك، { بل هو أكثرى فقط { لا كلي { إذ لم يحفظ ذلك {

أي جواز الكتابة { حتى عن العلماء الذين يرون منعه { حتى

يكون ذلك إجماعا.<sup>(٣)</sup>

{ وبفرض كونه إجماعا فعليا فحمل حجيته { التي صرح بها

أهل الأصول { - كما هو ظاهر - عند صلاح الأزمنة، بحيث

ينفذ فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد تعطل

ذلك { أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر { منذ أزمنة<sup>(٤)</sup> {

كثيرة فلا يكون إجماع الناس في ذلك حجة، { (ولو بنى نفس

القبر لغير حاجة مما مر { في كلامه، وهو ما ذكرناه من خشية

(١) في "ع": لفعل الخلف والسلف.

(٢) انظر مثلا: المعتمد لأبي الحسين البصري ٢/٢٣، البرهان للجويني ١/٤٥٦-٤٥٧، المنحول لغزالي

ص ٣١٨، التمهيد لأبي الخطاب ٣/٢٥٠، المغني للخيازي ص ٢٧٤، المسودة لآل تيمية ص ٢٩٩.

شرح الكوكب المنير لابن النجار ٢/٢١٢، وغيرها.

(٣) وبفرض كونه إجماعا - مع أنه متف في الحقيقة - فلا قيمة له لأنه في مخالفة النص؛ وقد سبق

ص ٤٥٠ أن الجماعة هي السنة، كما قال ابن مسعود "الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك".

(٤) تحفة المحتاج ٣/١٩٦-١٩٧، ثم ذكر بعده مسألة بعنوان "فرع" ثم رجع إلى الشرح من قوله: ولو

بنى... إلخ.

النبش والهدم والخفر { كما هو ظاهر } من عبارة المنهاج، { أو }  
نحو تحويط أو قبة عليه، خلافا لمن زعم أن المراد الثاني.  
وهل { يعد { من البناء ما اعتيد } بين الناس { من جعل أربعة  
أحجار<sup>(١)</sup> لَصَقُ رَأْسِ كُلِّ واحد منها برأس } الحجر  
{ الآخر بخص محكم أولا } يعد منه، { لأنه لا يسمى بناء  
عرفا، والذي يتجه } هو { الأول }، وهو أنه يعد من البناء { لأن  
العلة السابقة } / في كتابه<sup>(٢)</sup> { من التأيد موجودة هنا } [٢٠٤-٢٠٤]  
أيضا، { وذلك<sup>(٣)</sup> في مقبرة مسبله وهي } أي المقبرة المسبله  
{ ما اعتاد أهل البلد الدفن فيها }، سواء { عرف أصلها  
ومسبلها أم لا }، ومثلها بالأولى موقوفة، بل هذه أولى حرمة البناء  
فيها قطعا، قاله الإسنوي<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup> { ثم قال } النوي<sup>(٦)</sup> { جوابا للو؛

(١) في تحفة المحتاج ١٩٨/٣ بعد كلمة أ-حجار : مربعة محيطة بالقبر مع لصق الخ.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب : الكتابة.

(٣) كلمة "ذلك" ليست في تحفة المحتاج ١٩٨/٣.

(٤) جمال الدين أبو محمد: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأموي الإسنوي، المصري الشافعي، مؤرخ،  
مفسر فقيه، أصولي، من علماء العربية، ولد بإسنا من صعيد مصر، سنة ٧٠٤هـ، وقدم القاهرة  
سنة ٧٢١هـ، وانتهت إليه رئاسة الشافعية، وله مصنفات كثيرة منها: "طبقات الشافعية"، و"كافي المحتاج  
إلى شرح المنهاج" للنوي، ولم يكمل وصل فيه إلى المساقاة وهو مخطوط، وكانت وفاته  
سنة ٧٧٢هـ.

انظر: الدرر الكامنة ٤٦٣/٢-٤٦٥، الشذرات ٢٢٣/٦-٢٢٤، البدر الطالع ٣٥٢/١-٣٥٣، الأعلام  
للزركلي ٣/٣٤٤، معجم المؤلفين ٥/٢٠٣-٢٠٤.

(٥) تحفة المحتاج ١٩٨/٣.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

[يجب هدم ما بني على الواقعة في المتن قبله<sup>(١)</sup>] وهو ما نقله عنه بقوله: ولوبني؛ {هدم} البناء {وجوبا، لحرمة- كما في المجموع<sup>(٢)</sup>- لمافيه من التصحيح} على الناس، {مع أن البناء يتأبد بعد انحاق الميت، فيحرم الناس تلك البقعة} التي وجد فيها البناء من الدفن فيها، {وقد أفتى جمع} شافعيون {ب-} وجوب {هدم كل ما بقرافة مصر<sup>(٣)</sup> من البناء، حتى قبة إمامنا الشافعي<sup>(٤)</sup>- رضي الله عنه- التي بناها بعض الملوك<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup> لأن قرافة مصر من المقابر المسبلة، كما ذكر ابن عبد الحكم<sup>(٧)</sup> في تاريخ مصر<sup>(٨)</sup>، أن عمرو بن

[القبور]

(١) انظر: المنهاج ص ١١٤، ونخفة المحتاج ١٩٨/٣، وما سبق ص ٥٤٨ في هذا الباب. قوله ولوبني في مقبرة... الخ.

(٢) المجموع شرح المهذب لنتوي ٢٩٨/٥.

(٣) قرافة مصر: القرافة- بالفتح آخرها فاء تم هاء- حطة بالفسطاط من مصر، وسُميت بقرافة: بطن من المعافر، نزلوها فسميت بهم، قال الحموي: "وهي اليوم مقبرة أهل مصر." وبها قبر الإمام الشافعي - رحمه الله - وغيره، وقد نسب إليها عدد من العنماء.

انظر: معجم البلدان ٣١٧/٤، مرصد الاطلاع ١٠٧٢/٣-١٠٧٣.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٧.

(٥) لم أعرفه.

(٦) انظر هذا الكلام في حسن المحاضرة للسيوطي ١٣٩/١-١٤١، وقد ذكر بعض من أفتى بذلك.

(٧) هو أبو القاسم: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث المصري المالكي، محدث مؤرخ فقيه، والأغلب عليه الحديث، والأخبار، من مؤلفاته "فتوح مصر والمغرب والأندلس"، و"سيرة عمر بن عبد العزيز"، وغيرهما، توفي في المحرم سنة ٢٥٧هـ، وله سبعون سنة تقريبا. انظر: الجرح والتعديل ٢٥٧/٥ ترجمة (١٢١٣)، تهذيب الكمال ٢١٣/١٧-٢١٥، تهذيب التهذيب ٢٠٨/٦، الأعلام للزركلي ٣/٣١٣، معجم المؤلفين ١٥٠/٥.

(٨) وهو فتوح مصر والمغرب والأندلس مضبوط.

العاص<sup>(١)</sup> أعطاه المقوقس<sup>(٢)</sup> في القرافة مالا جزيلا، وذكر أنه وجد في الكتاب الأول<sup>(٣)</sup> أنها تربة الجنة، فكاتب عمر بن الخطاب في ذلك فكتب إليه: إني لا أعرف تربة الجنة إلا لأجساد المؤمنين، فاجعلوها لموتاكم<sup>(٤)</sup>، {وينبغي لكل أحد هدم ذلك، ما لم يخش منه} أي من الهدم {مفسدة، فيتعين} حينئذ {الرفع للإمام} {<sup>(٥)</sup> حتى يكون هو الذي يأمر بالهدم} انتهى<sup>(٦)</sup>.

[زيارة النساء للقبور] وقد اختلفوا في زيارة النساء للقبور، والكثير على الحرمة [من أدلة القائلين بالتحريم] عليهن}، للخبر الصحيح: (لعن الله زوارات القبور)<sup>(٧)</sup> \* أخرجه

(١) هو أبو عبد الله ويقال أبو محمد: عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، داهية قریش، يضرب به المثل في الفطنة والدهاء والحزم، هاجر إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسلما في أوائل سنة ثمان، مرافقا لخالده بن الوليد وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة، وفرح النبي - صلى الله عليه وسلم - بقدومهم وإسلامهم، وكان قائد المسلمين في ذات السلاسل، وكان فتح مصر على يديه، وتوفي بهاسنة ٤٣هـ، وقيل: سنة ٤٢هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الاستيعاب ٣٢٢/٨ - ٣٣٦، السير ٥٤/٣ - ٧٧، الإصابة ١٢٢/٧ - ١٢٥، الشذرات ٥٣/١.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٦١.

(٣) لم أعرف المقصود بالكتاب الأول. هل هو التوراة أو غير ذلك.

(٤) فتوح مصر (القسم التاريخي) ص ٢١١، وهذا النص موجود في كتاب: "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار" للمقرئ ٤٤٣/٢، وفي حسن المحاضرة للسيوطي ١٣٧/١ - ١٣٩، وذكر عدة روايات في ذلك، ونهاية المحتاج للملي ٣٤/٣.

(٥) تحفة المحتاج ١٩٨/٣.

(٦) يعني كلام ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج.

(٧) رواه أبو داود في سننه في كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور ٥٥٨/٣، لكن بلفظ: (لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زائرات القبور)، ورواه الترمذي في كتاب الجنائز، باب ماجاء في كراهية زيارة القبور للنساء ٣٦٢/٣، بلفظ: (لعن رسول الله زوارات القبور)، وقال: "حديث حسن صحيح"، والنسائي في كتاب الجنائز، باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٩٤/٤ - ٩٥، بلفظ: (لعن

أصحاب السنن<sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup> ولما روى/عنه - صلى الله عليه وسلم [٣٠٥]

- أنه قال: "أما امرأة خرجت إلى مقبرة يلعبها ملائكة السموات السبع والأرضين السبع وتمشي في لعنة الله"<sup>(٣)</sup>.

ولما روي عن سلمان<sup>(٤)</sup> وأبي هريرة<sup>(٥)</sup> - رضي الله عنهما - أنه - صلى الله عليه وسلم - خرج ذات يوم من المسجد، فوقف على باب داره، فأنت فاطمة ، فقال لها: "من أين جئت؟" قالت: خرجت إلى منزل فلانة التي ماتت، فقال - صلى الله عليه وسلم -: "هل ذهبت إلى قبرها؟" فقالت: معاذ الله تعالى أن أفعل شيئاً بعد ما سمعتُ منك ما سمعتُ، فقال - صلى الله عليه وسلم -: "لو زرت قبرها لم تريح رائحة الجنة"<sup>(٦)</sup>.

---

رسول الله - ﷺ - زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج). وابن ماجه في كتاب الجنائز. باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ١/٥٠٢ ، والإمام أحمد في المسند ٢/٣٠٦، ٣/٣٥٦، ٣/٣٣٧، ٤٤٢-٤٤٣، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٣/٢٣٢-٢٣٣، وقد سبق الحديث بلفظ (لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زائرات القبور...) ص ٤٧٠ وتخرجه هناك.

(١) يقصد بهم أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢) ما بين انجمتين من هامش "ه".

(٣) لم أقف عليه.

(٤) سبقت ترجمته ص ٣٢٠.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٦) لم أجد بهذا اللفظ عنهما، ولكن ورد بمعناه عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما -، عند أبي داود في كتاب الجنائز. باب التعزية ٣/٤٩٠-٤٩١، والنسائي في الكبرى في كتاب الجنائز. باب التعزية ١/٦١٦، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب ٤/٣٥٨-٣٥٩، في "الترغيب في زيارة الرجال القبور، والترهيب من زيارة النساء، واتباعهن الجنائز"، وعزاه لأبي داود والنسائي، ثم قال: وربيعه هذا تابعي من أهل مصر. فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد.

\* أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> \* (٣).

[القول بالكراهة وأدلتها] {وقيل: يكره} لهن الزيارة، وعلى ذلك المتأخرون من الشافعية<sup>(٤)</sup>، وإنما

لم تحرم، لخبر عائشة<sup>(٥)</sup> المتقدم<sup>(٦)</sup>؛ وهي أنها قالت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: "قولي: السلام على أهل الديار..." إلى آخر الحديث<sup>(٧)</sup>.

\* قلت: ومن يقول بجرمة زيارتهن، يقول: هذا كان قبل تحريم [الجواب عنها]

زيارتتهن، وأما حديث "لعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

لزيارات القبور"<sup>(٨)</sup> فهو بعد حديث عائشة وأمثاله، لأن

النبي -صلى الله عليه وسلم- لعنهن في مرضه الذي مات فيه<sup>(٩)</sup>

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) انظر: المجموع ٣١٠/٥، تحفة المحتاج ٢٠٠/٣، نهاية المحتاج ٣٦/٣.

(٥) سبقت ترجمتها ص ٢٠١.

(٦) ص ٤١٣.

(٧) رواه مسلم، وقد سبق تخريجه ص ٤١٣.

(٨) سبق تخريجه ص ٤٧٠.

(٩) لم أقف على أن هذا الحديث قاله الرسول -صلى الله عليه وسلم- في مرض موته،

ولعله التبس على الشارح بحديث (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم

مساجد يحذر ما صنعوا) وقد تقدم تخريجه في البخاري ومسلم ص ٤٦٠، ٤٦١، ٤٨٨،

وفيه قول عائشة -رضي الله عنها- ولولا ذلك لأبرز قبره... إلخ

ويمكن أن يضاف إلى قول الشارح هنا؛ ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-

[في مجموع الفتاوى ٢٤/٣٦١، ٣٥٢]. حيث قال: "وقد قرن رسول الله -صلى الله

عليه وسلم- لعنة الزائرات، بلعنة المتخذين عليها المساجد والسرر، ومعلوم أن اتخاذ

المساجد والسرر لم يقل أحد من العلماء بجوازه، فكذلك ما قرن به من لعنة

الزائرات" ١. هـ.

[شروط من أباح الزيارة \*<sup>(١)</sup>. ولكن الكراهة مشروطة { بشروط } كأمن الفتنة، وعدم رفع الصوت، للنساء مع الكراهة] وخلوها عن التعديد<sup>(٢)</sup> والبكاء والنوح، وأمثال ذلك، { إن احتل شيء منها } أي: من الشروط؛ { حرمت } الزيارة على النساء { إجماعاً }. ومثل النساء في ذلك كله: الخنثائي<sup>(٣)</sup>. (٤)

{ وبالجملة فالبحث في ذلك كبير شهير } ، وفيما ذكر

وقال الشيخ د. بكر أبو زيد - حفظه الله - في "جزء في زيارة النساء للقبور" ص ١٧-١٨ : "٦- ضبط زاي: "زوارات"، قال: "هذا مع أن رواية"عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- زوارات القبور" هي بمعنى زائرات: لأن "زوارات" بضم الزاي المعجمة، كما قال الجلال المحلي في شرح المنهاج، والسيوطي، وأقره السندي، والمناوي، وصاحب تنقيح الرواة شرح المشكاة، قال هؤلاء: الدائر على الألسنة ضم الزاي من "زُوارات"، جمع زُوار جمع زائرة سماعاً، وزائر قياساً، وقيل: زُوارات للمبالغة، فلا يقتضي وقوع النعم عن وقوع الزيارة إلا نادراً، ونوزع بأنه إنما قابل المقابلة بجميع القبور، ومن ثم جاء في رواية أبي داود: "زائرات" بلا مبالغة انتهى. فعلى هذا الضبط؛ فهي بمعنى زائرات، لا للمبالغة كما ظنه كثير من طلبة العلم، فصيغة المبالغة بفتح الزاي، لا بضمها، كما أن الصيغة الدالة على النسب بالفتح أيضاً، كقوله عز وجل "بوماريتك بظلام للعبيد" [فصلت/٤٦]... فيكون معنى "زُوارات القبور": ذوات زيارة القبور على أن الصيغة للنسب، فاتفقت الروايتان على منع النساء من زيارة القبور مطلقاً. "١-هـ.

(١) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٢) التعديد: لعل المراد به: الندب وتعداد المناقب وهو داخل في النياحة، وقد تقدم الكلام على الندب ص ٤٢، والنياحة ص ٤٣.

(٣) الخنثائي: جمع خنثي، وهو "الذي ليس بذكر ولا أنثى" قاله الخليل في العين ٤/٢٤٨، وقال الجرجاني في تعريفاته ص ١٠١: "شخص له آتتا الرجال ونساء. أو ليس له شيء منهما أصلاً" وانظر: تهذيب اللغة ٧/٣٣٥ قال الأزهرى ٣/٣٣٧، "وجمع الخنثائي مثل الخبائي". وانظر: الصحاح ١/٢٨١ ولسان العرب ٢/١٤٥، والقاموس المحيط ص ٢١٦، والمذكرات الجلية للشيخ علي الهندي ص ٢٧.

(٤) انظر: تحفة المحتاج ٣/٢٠٠، نهاية المحتاج ٣/٣٦.



كفاية<sup>(١)</sup>.

[حكم القراءة عند  
الأموات] {وأما [القراءة] [عندهم] أي: عند الأموات، {ففقيل: مشروع<sup>(٣)</sup>،  
وعلى ذلك المتأخرون من الفقهاء} وهو مذهب الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>،  
وبعض أصحاب أبي حنيفة<sup>(٥)</sup>، وبعض أصحاب الشافعي<sup>(٦)</sup>، {أخذنا

(١) وقد ذكر الشيخ العثيمين - حفظه الله -: أن في مسألة زيارة النساء للقبور أربعة أقوال  
قبيل: تكراه، وقيل: تباح، وقيل: تحرم، وقيل: من الكبائر، واختار هو القول الأخير، وبين أدلته: انظر: الشرح  
المتع ٤٧٥/٥ - ٤٧٧ .

(٢) في "ه"، "ع": القراءة، والصواب: ما أثبتته

(٣) في العقد الثمين ص ١٨٧ : مشروعة

(٤) قوله: "وهو مذهب الإمام أحمد" يريد به القول بمشروعية القراءة عند القبور، وهذا فيه اغفال منه -  
رحمه الله- للخلاف الذي يورده العلماء المتنازعة في حكم هذه القضية والذي حاصله ما يلي:-

أ- تكراه، رواية في المذهب واختارها عبد الوهاب الوراق وأبو حفص وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم.  
انظر: الفروع ٣٠٤/٢، الإنصاف ٥٠٧/٢، المبدع ٢٨١/٢، المقنع بحاشية سليمان بن عبد الله ٢٨٧/١.

ب- لا تكراه؛ رواية في المذهب، قيل: هي أصح الروايتين، وهذا المذهب.  
انظر: المغني ٥١٨/٣ وفيه: "لا بأس بها"، المحرر ٢١٢/١، الفروع ٣٠٤/٢، المبدع ٢٨٠/٢،  
الإنصاف ٥٥٧/٢، المنتهى ١٥٠/١، الروض المربع ١٣٧/٣ (مع حاشية ابن قاسم).

ج- تستحب

انظر: كشاف القناع ١٤٧/٢، الإقناع ٢٣٠/١، حاشية ابن قاسم على الروض المربع ١٣٧/٣، أخصر  
المختصرات ١٣٥/١.

د- بدعة: وهذا رواية عن الإمام أحمد

انظر: المغني ٥١٨/٣، المبدع ٢٨١/٢، الفروع ٣٠٥/٢.

(٥) انظر مثلاً: حاشية ابن عابدين ٢٤٢/٢-٢٤٣.

(٦) ذكر النووي في روضة الطالبين (١٣٩/٢) قال: سئل القاضي أبو الطيب عن قراءة القرآن في المقابر؟  
فقال: الثواب للقاري، ويكون الميت كالحاضر، ترجى له الرحمة والبركة.

فيستحب قراءة القرآن في المقابر لهذا المعنى... إلخ.

وقال ابن حجر أهيتمي في تحفة المحتاج ١٩٩/٣-٢٠٠: "يسن قراءة ما تيسر على القبر..." إلخ.

وانظر أيضاً: السراج الوهاج على متن المنهاج ص ١١٥.

من وضع الجريدة<sup>(١)</sup> على قبر من رآه النبي -صلى الله عليه وسلم- يعذب لأجل تخفيف/عذابه<sup>(٢)</sup> { كما في الصحيحين<sup>(٣)</sup> } [ب٣٠٥]

عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- مر بقبرين فقال: "إنهما ليعذبان وما يعذبان كبير، أما أحدهما: فكان لا يستبرئ من البول، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة." ثم دعا بجريدة رطبة فشقها نصفين \* فوضع في هذا القبر واحدة، وفي ذا

(١) الجريدة: السعفة،

انظر: النهاية ٢٥٧/١، غريب الحديث، لابن الجوزي ١٤٩١، وقال الخليل: الجريدة: سعفة رطبة جردت عنها حوصها، كما يفتش الورق عن القضيبي.

انظر: العين ٧٦/٦، تهذيب اللغة للأزهري ٦٣٩/١٠.

وقال الجوهري: "...ولا يسمى جريدا ما دام عليه الخوص وإنما يسمى سَعْفًا الصحاح ٤٥٥/٢.

وقال في لسان العرب ١١٨/٣: "الجريدة: سعفة طويلة رطبة."

(٢) قياس القراءة على الموتى بفعل الرسول -صلى الله عليه وسلم- -حينما وضع الجريدتين على القبرين؛

فيه نظر، حيث ذكر العلماء أن هذا الفعل من خصوصيات الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ودليل

التخصيص: أن النبي -ﷺ- علم أنهما يعذبان وقال: "لعله يخفف عنهما ما لم ييسأ" ثم إنه لم يرد أن

النبي -ﷺ- كان يفعله عند كل قبر فالقياس على ذلك قياس مع الفارق، ولو كانت القراءة مستحبة

لأرشد إليها النبي -ﷺ-.

وانظر: رسالة حكم القراءة للأموات، هل يصل ثوابها إليهم؟ تأليف محمد أحمد عبدالسلام.

(٣) رواه البخاري في عدة مواضع من التصحيح منها:-

في كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله ٦٠/١-٦١، وباب حدثنا محمد بن المثنى قال

حدثنا محمد بن خازم، ٦١/١، وفي كتاب الجنائز، باب الجريد عسى القبر ٩٨-٩٩، وفي باب عذاب

القبر من الغيبة والبول ١٠٣/٢، وفي كتاب الأدب، باب الغيبة ٨٥-٨٦، وباب النميمة من

الكبائر ٨٦/٧.

ورواه مسلم في كتاب الطهارة ٢٤٠-٢٤١ رقم الحديث ١١١، وفيه: (فدعا بعسيب رطب.... إلخ).

القبر واحدة<sup>(١)</sup>، كما في رواية أحمد<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والطبراني<sup>(٤)</sup>  
 والحاكم<sup>(٥)</sup>، \*<sup>(٦)</sup> فقال<sup>(٧)</sup>: "لعله يخفف عنهما ما لم  
 يبسا"<sup>(٨)</sup> {قالوا [فالقراءة]<sup>(٩)</sup> أولى} بالتخفيف من وضع  
 الجريدة.

{ومنعها البعض} وهو المشهور من مذهب مالك والشافعي  
 وعليه بعض متأخري الحنفية {وقالوا: لا بد للزائر أن يكون  
 مشغولا بالاعتبار}، لأن الاعتبار هو من جملة مقصود الزيارة

(١) هذه الزيادة في البخاري في كتاب الوضوء، كما سبق ٦١/١، وفي كتاب الأدب أيضا ٧/٨٥-٨٦،  
 وفي مسلم كتاب الطهارة ١/٢٤٠-٢٤١. وفي غيرهما كما سيشير المؤلف لكن صنيعه هذا يوحي  
 بأنها ليست في الصحيحين، وليس كذلك.

(٢) في المسند ١/٢٢٥ عن ابن عباس نحوه، وفي ٥/٣٥-٣٩، ٣٦ عن أبي بكره قريبا منه. قال أحمد  
 شاکر في تحقيقه للمسند ٣/٣٠٣-: ٣٠: "إسناده صحيح".

(٣) في كتاب الطهارة وسننها، باب التشديد في البول ١/١٢٥، وفيه حديثان أحدهما: عن ابن  
 عباس، والآخر: عن أبي بكره -رضي الله عنهما-، وليس فيهما ذكر لوضع الجريدة على القبر!!

(٤) في المعجم الأوسط ٧/٢٩١ برقم (٦٥٦١)، عن عائشة -رضي الله عنها-.

(٥) في مستدرکه ١/١٨٣-١٨٤.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) في بعض الروايات: قالوا يا رسول الله: لم صنعت هذا؟ فقال: (لعله يخفف عنهما ما لم يبسا)، وفي  
 بعضها (تبسا).

(٨) ورواه أيضا أبو داود في كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول ١/٢٥-٢٦، والترمذي في أبواب  
 الطهارة، باب ما جاء في التشديد في البول ١/١٠٢-١٠٣، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"،  
 والنسائي في كتاب الطهارة، باب انتزعه من البول (المجتبى ١/٢٨-٣٠) وفي كتاب الجنائز، باب وضع  
 الجريدة على القبر (المجتبى ٤/١٠٦) وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الوضوء، باب التحفظ من  
 البول... إلخ ١/٣٢-٣٣، وغيرهم.

(٩) في "ه"، "ع": القراءة، والصواب ما أثبتته.

كما تقدم.<sup>(١)</sup>

{وقراءة القرآن يحتاج صاحبها إلى التدبر، وإحضار  
الفكر<sup>(٢)</sup>،} كما هو المشروع فيها، {والفكران لا يجتمعان في  
قلب واحد في زمان واحد} وهو ظاهر.

{فإن قال قائل: إني اعتبر في وقت، وأقرأ في وقت آخر،  
فلا يجتمع الفكران،} والقرآن إذا [قرئ] <sup>(٣)</sup> تنزل <sup>(٤)</sup> الرحمة {  
عند [قراءته] <sup>(٥)</sup>،} فيرجى أن يلحق بأهل القبور شيء من تلك  
الرحمة {النازلة.

[اعتراض]

{فالجواب عنه من وجوه:

[جوابه من وجوه]

الأول : أن قراءة القرآن وإن كانت {نفسها} عبادة، لكن  
كون الزائر مشغولاً {في ذلك الوقت} بما تقدم {ذكره  
{من الفكر والاعتبار في حال الموت وسؤال الملكين وغير  
ذلك عبادة أيضاً،} كالقراءة، {والوقت} الذي هو فيه  
{ليس محلاً إلا لهذه العبادة فقط، فلا يخرج من عبادة إلى  
عبادة أخرى لا سيما} إذا كانت {لأجل الغير.

[الأول]

{و {الوجه} الثاني: أنه} أي الزائر {لو [قرأ] <sup>(٦)</sup> في بيته

[الثاني]

(١) ص ٤٢٤ .

(٢) في العقد الثمين ص ١٨٧ : وإحضار الفكر فيما يتلوه.

(٣) في "ع" : قراء، وفي "هـ" : قرء، والنصواب: ما أثبتته.

(٤) في العقد الثمين ص ١٨٧ : تنزل.

(٥) في "هـ" ، "ع" : قرائته، والنصواب: ما أثبتته.

(٦) في "هـ" ، "ع" : قرء . والنصواب: ما أثبتته.

/وأهدى ثوابها { أي [القراءة] <sup>(١)</sup> } لهم { أي للأموات، { بأن [٣٠٦] }  
 قال بلسانه بعد فراغه من [قراءته] <sup>(٢)</sup> : اللهم اجعل  
 ثواب ما [قرأته] <sup>(٣)</sup> لأهل القبور، لوصل إليهم لأن هذا  
 دعاء بوصول الثواب إليهم والدعاء يصل بلا خلاف {  
 بين أهل السنة <sup>(٤)</sup>، ولا اعتداد بخلاف المعتزلة <sup>(٥)</sup>، في ذلك \* فإنهم  
 قالوا: الدعاء من الأحياء للأموات غير نافع، وردوا بما هو مذكور  
 في موضعه <sup>(٦)</sup> \* <sup>(٧)</sup> { فلا يحتاج أن [يقرأ] <sup>(٨)</sup> على قبورهم. }  
 الوجه { الثالث: أن قراءته <sup>(٩)</sup> على قبورهم قد تكون سببا  
 لعذاب بعضهم { في قبورهم، { إذ كلما [قرئت] <sup>(١٠)</sup> آية لم  
 يعمل بها { ذلك الميت، { يقال له: أما سمعتها؟ أما قرأتها <sup>(١١)</sup>؟

[الثالث]

(١) في "هـ"، "ع" : القراءة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "هـ"، "ع" : قرائته، والصواب ما أثبتته.

(٣) في "هـ"، "ع" : قرائته، والصواب ما أثبتته.

(٤) انظر: الروح ص ٢٦٦ - ٣١٨، المسألة السادسة عشرة، وهي: هل ينتفع الأموات بشيء من سعي الأحياء أم لا؟ قال في شرح الطحاوية: ٦٦٥/٢ "وقد دل على انتفاع الميت بالدعاء إجماع الأمة على الدعاء له في صلاة الجنائز... الخ".

(٥) سبق التعريف بهم ص ١٥٧. وانظر قولهم في: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٧١٩.

(٦) انظر: ص ٤٣٣-٤٣٧. خاصة ص ٤٢٦.

(٧) ما بين النحمتين من هامش "هـ".

(٨) في "هـ"، "ع" : يقرأ، والصواب: ما أثبتته.

(٩) في "هـ"، "ع" : قرائته، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٧، وهو الصواب.

(١٠) في "هـ"، "ع" : قرأت، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٧، وهو الصواب.

(١١) العبارة في العقد الثمين ص ١٨٧ هكذا: أما قرأتها؛ أما سمعتها....

فَلَمْ خَالَفْتَهَا وَلَمْ تَعْمَلْ بِهَا، { بَأَنْ تَأْتُرَ بِمَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْأَمْرِ، وَتَنْتَهِيَ  
عَمَّا نَهَى عَنْهُ فِيهَا، { فَيَعْذِبُ } ذَلِكَ الْمَيِّتَ { لِأَجْلِ مَخَالَفَتِهِ لَهَا } .

الوجه {الرابع} : أن السنة لم ترد بها { أي بالقراءة }<sup>(١)</sup> على  
القبور، ومع ذلك أيضا لم يكن ذلك معروفا في السلف، ولا يمكن نقله  
عن واحد منهم، مع شدة حرصهم على الخير، ولا أرشدهم النبي -صلى  
الله عليه وسلم- إلى القراءة، وإنما أرشدهم إلى الدعاء والاستغفار  
{ وكفى به منعا } منها، { فإذا كان } الأمر { كذلك }  
فاللائق بالزائر أن يتبع السنة { المحمدية }، { ويقف عند ما  
شرع له ولا يتعداه ليكون محسنا إلى نفسه، وإلى أهل  
القبور }<sup>(٢)</sup>، { كما تقدم تفصيل ذلك }<sup>(٣)</sup>.

[الرابع]

{ وقال ابن حجر المكي<sup>(٤)</sup> في زواجه<sup>(٥)</sup> - بعد أن عد اتخاذ  
القبور مساجد وإيقاد السرج عليها واتخاذها أوثانا

[اتخاذ القبور مساجد

من الكبائر]

(١) في "هـ"، "ع" : بالقراءة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) وهو كما قال المصنف [أعني في الوجه الرابع] : لا يوجد نص عن النبي -ﷺ- ولا عن  
صحابته الكرام من بعده، يفيد أو يشير إلى أنهم كانوا يقرؤون القرآن ويهدونه إلى الميت . وأما  
قياس قراءة القرآن على الدعاء - كما يرى البعض - فإنه قياس غير صحيح ، وذلك لأن  
الدعاء قد ثبت نفعه وفائدته للميت بالأدلة الصحيحة كحديث: (إذا مات ابن آدم انقطع  
عمله إلا من ثلاث ... [وذكر منها] أو ولد صالح يدعو له) [وقد سبق تخريجه ص ٢٩٧،  
٤٣٣]، وهذا بخلاف قراءة القرآن ، فينبغي الوقوف عند ما ثبت في الشرع، والاستغناء به  
عما يستحسنه الناس بعقوبتهم واجتهاداتهم. انظر: الاختيارات الفقهية لابن تيمية جمع البعلي  
ص ٥٤، وأحكام الجنائز ص ١٧٢ - ١٧٥ .

(٣) ص ٤٠٨-٤١٤، ٤٢٤ .

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٠ .

(٥) اسمه الزواجر عن اقتراف الكبائر، وهو مطبوع في مجلدين.

والطواف بها واستلامها /والصلاة إليها من الكبائر،<sup>(١)</sup> [٣٠٦] وأورد الأحاديث الزاجرة عن ذلك<sup>(٢)</sup>:-

{تنبيه} فهو وما بيده مقول القول: {عَدُّ هذه الستة من الكبائر، وقع في [كلام بعض]<sup>(٣)</sup> الشافعية، وكأنه أخذ ذلك} أي الحكم عليها بالكبائر {مما ذكرته من هذه الأحاديث} أي لتي سردها في الزواجر، {ووجه<sup>(٤)</sup> اتخاذ القبر مسجداً منها واضح<sup>(٥)</sup>} ثم بين دليل ذلك {، بأن قال: لأنه لعن من فعل ذلك بقبور أنبيائهم<sup>(٦)</sup>، وجعل من فعل ذلك بقبور صلحائه شر الخلق عند الله يوم [القيامة]<sup>(٧)</sup>،<sup>(٨)</sup> ففيه تحذير

(١) وهي الكبيرة: الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتسعون.

(٢) انظر: الزواجر ١/٢٤٤-٢٤٥.

(٣) في "هـ": بعض كلام الشافعية، وما أثبتته في "ع" وفي العقد الثمين ص ١٨٨، وفي الزواجر ١/٢٤٥، وهو الصواب، ويظهر لي أن أهيتمي يعني بقوله "بعض الشافعية" صاحب تنبيه الغافلين: أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي الشهير بابن النحاس [ستأتي ترجمته ص ٥٠٩ حيث نص على ذلك في كتابه المذكور تنبيه الغافلين ص ١٩٦.

(٤) في العقد الثمين ص ١٨٨، والزواجر ١/٢٤٥، هكذا: ووجه أخذ اتخاذ القبر مسجداً... إلخ

(٥) الزواجر ١/٢٤٥.

(٦) في الزواجر ١/٢٤٥ أنبيائه. وهو يشير إلى قول النبي -ﷺ- (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)، متفق عليه، [وقد سبق تخريجه ص ٤٦١].

(٧) في "هـ"، "ع": القيمة، وما أثبتته أصوب في الرسم الإملائي الحديث.

(٨) يشير إلى حديث (...أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة)، متفق عليه. [رواه البخاري في عدة مواضع منها: في كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجداً ١١٠-١١١، وباب الصلاة في البيعة ١١٢/١، وفي كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة الحبشة ٤/٢٤٥، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٦ برقم ١٠١٦].

لنا، كما في رواية " يُحَدِّثُ مَا [صنعوا<sup>(١)</sup>]"<sup>(٢)</sup> أي: يحذر أمته بقوله لهم ذلك من أن يصنعوا كصنع أولئك، فيلعنوا كما لعنوا<sup>(٣)</sup>.

{وقال<sup>(٤)</sup> بعده} أي بعد ما ذكرناه، وبعده<sup>(٥)</sup> { (ومن ثمَّ قال أصحابنا: تحرم الصلاة إلى قبور الأنبياء والأولياء تبركا وإعظاما)<sup>(٦)</sup>، ثم قال: } (وكون هذا الفعل كبيرة ظاهر من الأحاديث المذكورة لما علمت، {وكأنه قاس على ذلك كل تعظيم للقبر، كإيقاد السرج عليه تعظيما له وتبركا به، [تحريم إسراج المقابر] والطواف به كذلك)<sup>(٧)</sup>، أي تعظيما له وتبركا، {وهو أخذ غير بعيد} عن القواعد الشرعية، {سيما وقد صرح بالحديث المذكور} في كلامه {أنفا} قريبا، {بلعن من اتخذ على القبر سرجا<sup>(٨)</sup>}<sup>(٩)</sup> (لأنه تضييع للمال بلا فائدة، ولأنه تشبيه بالمساجد التي ينور فيها للصلاة، ولأن فيه تقريب النار من الميت، وقد ورد النهي

---

(١) في "هـ"، "ع": "ما صنعوه" وما أثبتته في الزواجر ١/٢٤٥ وهو كذلك في الحديث.  
(٢) الحديث متفق عليه، وقد سبق تخريجه ص ٤٦٠، ٤٦١، ٤٨٨.  
(٣) الزواجر ١/٢٤٥-٢٤٦.  
(٤) يعني أهيتمي في الزواجر ١/٢٤٦.  
(٥) هكذا في "هـ"، "ع".  
(٦) الزواجر ١/٢٤٦.  
(٧) الزواجر ١/٢٤٦.  
(٨) يشير إلى حديث: (لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج) وقد سبق تخريجه ص ٤٧٠.  
(٩) انظر: الزواجر ١/٢٤٦.



عنه، في أبي داود<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، بل نهى أبو موسى / الأشعري<sup>(٣)</sup> [٣٠٧]  
عن البخور على<sup>(٤)</sup> الميت<sup>(٥)</sup> (٦) قاله المناوي<sup>(٧)</sup>.

{ فيحمل قوله أصحابنا } أي الشافعية { بكرهه ذلك  
على ما إذا لم يقصد به تعظيماً وتبركاً بذي } أي صاحب  
{ القبر }<sup>(٨)</sup>، (بأن كان إيقاد السراج للتنوير على الحاضرين لنحو

(١) في سننه في كتاب الجنائز، باب في النار يتبع بها الميت ٢١٧/٣-٢١٨، بلفظ: (لا تتبع الجنائز بصوت ولا نار)، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٦٢٨ برقم ٩٧٢٩، ورمز له بالحسن، وعزاه لأبي داود عن أبي هريرة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ٦/٦١، وفي إرواء الغليل ٣/١٩٣-١٩٤، برقم ٧٤٢، وأحكام الجنائز ص ٧٠، وقال في أحكام الجنائز: "وفي سننه من لم يُسَمَّ، لكن يتقوى بشواهد المرفوعة وبعض الآثار الموقوفة" ثم ذكرها.

(٢) كالإمام أحمد في مسنده (٢/٥٣١، ٥٢٨، ٤٢٧-٥٣٢).

(٣) هو الصحابي الجليل: عبد الله بن نيس بن سليم... ابن الأشعر؛ أبو موسى الأشعري، مشهور باسمه وكنيته معا، كان من السابقين إلى الإسلام، استعمله النبي -صلى الله عليه وسلم- على مخاليف اليمن عدن وزيد وأعمامها، واستعمله عمر على البصرة، وكان حسن الصوت بالقرآن، وقد ورد في الحديث الصحيح (لقد أوتي أبو موسى زمارة من زمارة آل داود) [رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة ٦/١١٢، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١/٥٤٦ برقم ٢٣٦، ٢٣٥. ورواه غيرهما.] توفي سنة ٤٢هـ، وقيل: سنة ٤٤هـ، وقيل: سنة ٥٥هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: الاستيعاب ٧/٣-٧، تجريد أسماء الصحابة ١/٣٣٠، الإصابة ٦/١٩٤-١٩٦.

(٤) في "هـ" كتب فوق كلمة على: عند وفوقها حرف "خ" ولعله تصحيح، وهي كذلك في فيض القدير: "عند".

(٥) أخرجه الإمام أحمد ٤/٣٩٧، والبيهقي في الكبرى في كتاب الجنائز، باب لا يتبع الميت بنا ٣/٣٩٥، وابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز لا تؤخر إذا حضرت ولا تتبع بنا ١/٤٧٧، وحسنه الألباني في أحكام الجنائز ص ٨-٩، وفي صحيح سنن ابن ماجه ١/٢٤٩ برقم ١٢٠٨.

(٦) فيض القدير ٥/٢٧٤.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٨) الزواجر ١/٢٤٦.

قراءة<sup>(١)</sup> ، واستغفار للموتى<sup>(٢)</sup> .

{وأما اتخاذها} أي القبور {أوثاناً فـ} {النهي عنه  
بقوله -صلى الله عليه وسلم-: "لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد  
بعدي"<sup>(٣)</sup>، أي لا تعظموه تعظيم غيركم لأوثانهم  
بالسجود، له أو نحوه، فإن أراد ذلك الإمام<sup>(٤)</sup> {الذي عدَّ  
ذلك من الكبائر<sup>(٥)</sup>} {هذا المعنى الذي ذكرناه اتجه ما قاله من  
أن ذلك كبيرة، بل هو كفر بشرطه} كما لا يخفى.  
{وإن أراد أن مطلق التعظيم الذي لم يؤذن به كبيرة ففيه  
بُعدٌ} ، قلت: لا بعد فيه كما لا يخفى ذلك على المتبصر في دينه،  
{نعم؛ قال بعض الحنابلة<sup>(٦)</sup>: قصد الرجل الصلاة عند القبر

[النهي عن الصلاة

عند القبور]

(١) قد سبق ص ٥٠٠-٥٠٥ الكلام على القراء عند القبور وأنه بدعة لم يعهد عن السلف.

(٢) فيض القدير ٥/٢٧٤.

(٣) لم أجد به هذا اللفظ، وإنما وجدت (اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد) وقد سبق تخريجه ص ٤٦١.

(٤) في العقد الثمين ص ١٨٨ بعد هذه الكلمة [بقوله: (واتخاذها أوثاناً)] وكذا في الزواجر ١/٢٤٦.

(٥) الذي يظهر لي أن مراده بهذا الإمام هو: يحيى الدين أحمد بن إبراهيم بن محمد الشهير بـ"ابن النحاس" اندمشقي الشافعي، الشيخ الإمام القدوة، صنف في الجهاد كتاباً حافلاً سماه "مصارع العشاق"، واختصره هو بنفسه، وله "تنبيه الغافلين" عن أعمال الجاهلين في الحوادث والبدع، نفيس في بابه -وهو مطبوع-، قُتل بدمياط لما داهمها الفرنج سنة ٨١٤ هـ.

انظر: الشذرات ٧/١٠٥، الأعلام للزركلي ١/٨٧، معجم المؤلفين ١/١٤٢-١٤٣.

(٦) وقد عد "اتخاذ المساجد على القبور وإيقاد المصابيح عليها والسرّج" من الكبائر في كتابه تنبيه الغافلين ص ١٩٦.

(٧) لعله يشير إلى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- فقد قال ذلك في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧٤-٦٧٥، ونقله عنه ابن القيم في إغاثة الملهتم ١/٢٨٩، ونقله عن ابن القيم: ابن النحاس في تنبيه الغافلين ص ١٩٦-١٩٧.

متبركا بها<sup>(١)</sup> عين المحادة لله ولرسوله، وإبداع<sup>(٢)</sup> دين لم يأذن به الله { تعان، {للهي عنها} أي الصلاة {ثم} أي هناك عند القبور {إجماعا<sup>(٣)</sup>}<sup>(٤)</sup>، {ففي صحيح البخاري<sup>(٥)</sup> أن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- رأى أنس بن مالك<sup>(٦)</sup> يصلي عند القبر، فقال: "القبر، القبر"<sup>(٧)</sup>، فإنه لما كان من المستقر عند الصحابة -رضي الله عنهم- مانهاهم عنه نبيهم -صلى الله عليه وسلم- من الصلاة عند القبور حذره عمر، وفعل أنس لا يدل على اعتقاده جوازه، فإنه لعله لم يره، أو لم يعلم أنه قبر، أو ذهل عنه، فلما نبهه عمر تنبه<sup>(٨)</sup>.

(١) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧٤، وإغائة اللهفان ١/٢٨٩، وتنبية الغافلين ص ١٩٦: بالصلاة في تلك اليقعة...

(٢) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧٤. وإغائة اللهفان ١/٢٨٩، وتنبية الغافلين ص ١٩٦: وابتداع.

(٣) نقل هذا الإجماع جمع من أهل العلم، انظر: مراتب الإجماع لابن حزم، ونقد مراتب الإجماع لابن تيمية ص ٢٩، اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧٥، إغائة اللهفان ١/٢٨٩.

(٤) انظر: الزواجر ١/٢٤٦.

(٥) تقدمت ترجمة الإمام البخاري ص ١٥٥، وكتابه الصحيح هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى.

(٦) في "ع": ابن.

(٧) في "ع": ابن.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٩) رواه البخاري معلقا في كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد... ١١٠/١٩، ورواه عبد الزاق في مصنفه ١/٤٠٤-٤٠٥ موصولا في كتاب الصلاة، باب الصلاة على القبور: حديث (١٥٨١)، وقد وصله الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق ٢/٢٢٨-٢٣٠، وانظر: الفتح ١/٥٢٤، قال في الفتح: "وقوله: "القبر القبر" بالنصب فيهما على التحذير"، ورواه البيهقي في الكبرى في كتاب الصلاة، باب النهي عن الصلاة إلى القبور ٢/٤٣٥، وصححه الألباني في تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص ٣٦.

(١٠) هذا كلام الإمام ابن القيم في إغائة اللهفان ١/٢٩٢-٢٩٣.

وعن أبي سعيد الخدري<sup>(١)</sup> / - رضي الله عنه - أن رسول الله [٣٠٧] صلى الله عليه وسلم - قال: "الأرض كلها [مسجد<sup>(٢)</sup>] إلا المقبرة والحمام" رواه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وأهل السنن الأربعة<sup>(٤)</sup> وصححه ابن حبان<sup>(٥)</sup>.<sup>(٦)</sup> وروى مسلم<sup>(٧)</sup> في صحيحه<sup>(٨)</sup> عن أبي مرثد الغنوي<sup>(٩)</sup> أن رسول الله

(١) هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الخدري الأنصاري الخزرجي؛ أبو سعيد مشهور بكنيته. استعُفِرَ بأحد - واستشهدَ بها أبو د - وشهد هو ما بعدها. روى أحاديث كثيرة، وكان من نجباء الأنصار، وعلمائهم، وفضلائهم، وفقهائهم، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل قبل ذلك.

انظر "الاستيعاب" ٤/١٦٢، تجريد أسماء الصحابة ١/٢١٨، الإصابة ٤/١٦٥-١٦٧.

(٢) في "ه"، "ع": مسجداً - بالنصب -، وما أثبتته في الحديث وهو الصواب لأنه خير المبتدأ مرفوع.  
(٣) في مسنده ٨٣/٣ بلفظ: (كل الأرض مسجد وظهور إلا...). وفي ٩٦/٣. وفيه تقديم حمام على المقبرة.  
(٤) وهم: أبو داود ورواه في كتاب الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة ١/٣٣٠، وفيه تقديم الحمام، والترمذي ورواه في أبواب الصلاة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ٢/١٣١-١٣٢. وقال: "هذا حديث فيه اضطراب"، ولم أجده في النسائي لا في الكبرى ولا في الصغرى (المجتبى). وابن ماجه رواه في كتاب المساجد، باب المواضع التي تكره فيها الصلاة ١/٢٤٦.

(٥) رواه ابن حبان في كتاب الصلاة، باب شروط الصلاة [كما في الإحسان ٣/١٠٣]، وفي باب ما يكره للمصلي وما لا يكره [كما في الإحسان ٤/٣٢]، بتقديم الحمام فيهما، وفي باب ما يكره للمصلي وما لا يكره [الإحسان ٤/٣٣].

(٦) والحديث رواد أيضا الحاكم في المستدرک ١/٢٥١، بعدة أسانيد، وقال: "هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في التلخيص، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [كما في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٧٢]: "رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والبخاري وغيرهم، بأسانيد جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقة" وصححه الألباني في إرواء الغليل ١/٣٢٠، وفي مشكاة المصابيح ١/٢٢٩ برقم ٧٣٢، وفي صحيح الجامع الصغير ٢/٤٠٩ برقم ٢٧٦٤.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٨) في كتاب الجنائز ٢/٦٦٨ حديث رقم ٩٧، ٩٨.

(٩) هو: كَنَاز بن الحصين بن يربوع بن عمرو بن يربوع الغنوي، حليف حمزة بن عبد المطلب، صحابي جليل، شهد بدرًا هو وابنه مرثد، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديثًا واحدًا [هو هذا الحديث "لا تصلوا إلى القبور..."] وروى عنه واثنة بن الأسقع وتوفي سنة ١٢هـ، بالشام وقيل:

-صلى الله عليه وسلم- قال: " لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها" (١).

والأحاديث كثيرة في النهي عن الصلاة عند القبور، {فإن أعظم

المحرمات وأسباب الشرك: الصلاة عندها} أي القبور: [الصلاة عند القبور

{واتخاذها مساجد، وبنائها} أي المساجد {عليها} (٢)، أي على [من أسباب الشرك

القبور، {والقول بالكراهة محمول على ذلك}، أي على البناء

عليها (٣)، لا على اتخاذها مساجد، {إذ لا يُظنُّ بالعلماء} القائمين

بالكراهة {تجويز فعل تواتر عن النبي-صلى الله عليه وسلم-

لَعْنُ فاعله}، كما تقدم في الأحاديث السابقة (٤).

{ويجب (٥) المبادرة بدمها} (٦) أي هدم المساجد المبنية على القبور. [يجب هدم المساجد

بالمدينة، في خلافة الصديق -رضي الله عنهما- روى له مسلم وأبو داود والنسائي والإمام أحمد وغيرهم.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٧/٣، تهذيب الكمال ٢٤/٢٢٣-٢٢٦، ٢٧٣/٣٤، الإصابة ١٢/١٥.

(١) إغاثة اللهفان ١/٢٩٢-٢٩٣.

(٢) انظر الزواجر ١/٢٤٦.

(٣) القول بأن البناء على القبور مكروه إذا لم يكن مسجدا- كما ذكر الشارح- لا يتفق مع ما

ورد في تحريم البناء عليها مطلقا، كما في حديث جابر أن رسول الله-صلى الله عليه وسلم-

: (نهى أن يبنى على القبور) [رواه مسلم في كتاب الجنائز (٦٦٧/٢) برقم ٩٧٠ وقد سبق

ص ٤٧١] فهذا الحديث يدل على التحريم وليس مجرد الكراهة، ولأن النهي عن البناء ليس

لكونه مسجدا فحسب؛ وإنما خوف التعظيم الذي يفضي إلى الشرك.

وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٢/١٦٩-١٧١.

(٤) في هذا الباب ص ٤٥٩-٤٦١.

(٥) في "ع" ونجب وكذلك في العقد الثمين ص ١٨٨، وكذلك في الزواجر ١/٢٤٦.

(٦) انظر: الزواجر ١/٢٤٦، وإغاثة اللهفان ١/٢٨٩.

المنية على القبور] قال المناوي<sup>(١)</sup>: (فلو بنى مسجدا بقصد أن يُدْفَنَ في بعضه؛ دخل في اللعنة،

بل يحرم الدفن في المسجد<sup>(٢)</sup>، وإن شرط أن يُدْفَنَ فيه لم يصح الشرط، لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدا)<sup>(٣)</sup> انتهى.

فاللعن وارد على من دفن في المسجد وعلى من بنى المسجد على القبر كما استظهره<sup>(٤)</sup> الزين العراقي<sup>(٥)</sup>.

[ما الواجب إذا دفن والحاصل أنه إن دفن الميت في المسجد وجب نبشه وإن بنى المسجد الميت في المسجد أو على القبر وجب هدمه كما ذكر ذلك ابن العماد<sup>(٦)</sup>. {و} كذلك

بني عليه المسجد] يجب {هدم القباب التي<sup>(٧)</sup> / على القبور} ، كما تقدم [٣٠٨]

[هدم مسجد الضرار] {إذ هي أضرم من مسجد الضرار<sup>(٨)</sup>} الذي هدمه رسول الله -صلى

(١) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٢) في "ع" : بالمسجد.

(٣) فيض القدير ٢٧٤/د.

(٤) نقل هذا عنه المناوي في فيض القدير ٢٧٤/د.

(٥) هو عبد الرحيم بن الحسين وقد سبقت ترجمته ص ٢٤٦.

(٦) هو العلامة شهاب الدين: أحمد بن عماد بن محمد بن يوسف الأقفهسي، -بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح الفاء وسكون الهاء - نسبة إلى أقفهس من أعمال البهنسا بمصر ، الشافعي، المعروف بابن العماد ، ولد قبل الخمسين وسبعائة ، ومن مصنفاته : التعقبات على المهمات للإسنوي ، والذريعة في إعداد الشريعة ، وشرح المنهاج عدة شروح ، وله كتاب المقاصد لزوار المساجد ، وغيرها. توفي سنة ٨٠٨هـ.

انظر : الشذرات ٧٣/٧ ، البدر الطالع ٩٣/١ - ٩٤ ، الأعلام للزركلي ١/١٨٤.

(٧) لم أعرف أين ذكره.

(٨) في "ع" : اللتي.

(٩) هو مسجد بناه اثنا عشر رجلا من المنافقين لتفريق المؤمنين، وكان هذا المسجد قريبا من مسجد قباء، قبلي المدينة، قال في معجم المعالم الجغرافية: "وصفه ابن النجار فقال: وهو كبير وحيطانه عالية، تؤخذ منه الحجارة، وكان بناؤه متينا" وقد ذكر ابن هشام أن المسجد أخرج من دار خذام بن خالد، من بني عبيد بن زيد، أحد بني عمرو بن عوف". وأحد الإثني عشر

الله عليه وسلم-وأولى بالهدم منه، وذلك كما روي أن بني عمرو بن عوف<sup>(١)</sup> لما بنوا مسجد قباء<sup>(٢)</sup> فسألوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يأتيهم، فأتاهم فصلى بهم، فحسدتهم إخوانهم بنو غنم بن عوف<sup>(٣)</sup>، فبنوا مسجدا وكانوا اثني عشر رجلا<sup>(٤)</sup> من أهل النفاق، على قصد أن يؤمهم فيه أبو عامر الراهب<sup>(٥)</sup>، وكان أبو عامر هذا رجلا

---

رجلا المشتركين في بناءه. وأما الآن فلا يعرف مكان هذا المسجد. انظر: السيرة النبوية لابن هشام ١٧٣/٤-١٧٤، تاريخ المدينة لابن شبه ١/٥٢-٥٥، معجم البلدان ٤/٣٠٢، المدينة في رحلة العياشي ص ١٠٩، عمدة الأخبار في مدينة المختار للعباسي ص ١٧٤-١٧٥، معجم المعالم الجغرافية لبلاددي ص ٢٩٥.

(١) هم بنو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، منازلهم بقباء. انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٣٣٢-٣٣٨، ٤٧٠، التبيين في أنساب القرشيين لابن قدامة ص ٤٥-٤٦، عمدة الأخبار للعباسي ص ١٦٣.

(٢) سيأتي تعريف المؤلف لقباء ص ٥٤٩.

(٣) هم بنو غنم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج بن حارثة، كانت دارهم بين دار بني النجار وبين دار بني ساعدة-أي بين المدينة وقباء-وذكر ابن حزم أن منهم عبد الله بن أبي بن سلول، رأس المنافقين. [السياق-كما في الرواية-يدل على أنهم من الأوس لأن بني عمرو بن عوف إخوانهم وهم من الأوس، لكن لم أجد من نسبهم إلى الأوس].

انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم ٣٥٤-٤٧١، ٤٧٢-٣٥٥.

(٤) ذكرهم ابن جرير في تفسيره (٢٣/١١) وفي تاريخه (٣/١١٠-١١١) والبغوي في تفسيره (٣٢٦/٢) وابن كثير في تفسيره (٣٨٨/٢) وفي تاريخه (٥/٢١-٢٢) وابن شبه في تاريخ المدينة (١/٥٢-٥٥)، وابن هشام في السيرة (٤/١٧٤) والسمهودي في وفاء الوفاء (٢/٢٨) وغيرهم.

(٥) هو أبو عامر بن صفي بن مالك بن أمية بن ضبيعة بن زيد بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس كان في الجاهلية يعرف بالراهب-وسماه النبي ﷺ: بالفاسق- واسمه عمرو، ويقال: عبد عمرو، وكان يذكر البعث ودين الحنيفة، فلما هاجر النبي -صلى الله عليه وسلم- عانده وحسده، وخرج من المدينة إلى مكة، وشهد مع قريش وقعة أحد، ثم رجع مع قريش إلى مكة، ثم خرج إلى الروم، فمات بها سنة تسع، ويقال سنة عشر بالشام

منهم ، وهو أبو حنظلة غسيل الملائكة<sup>(١)</sup>، فلما أتموه أتوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقالوا: إنا قد بنينا مسجداً لذي الحاجة والعلقة والليله المطيرة والشاتية، فصل<sup>(٢)</sup> فيه حتى نتخذة مصلى، فأخذ ثوبه ليقوم معهم، فنزلت الآية وهي قوله: ﴿والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين﴾<sup>(٣)</sup> الآية، فدعا مالك بن الدخشم<sup>(٤)</sup> ومعن بن عدي<sup>(٥)</sup>

وحيدا، فريدا غريبا. انظر: تفسير البغوي ٣٢٧/٢، تجريد أسماء الصحابة ١٤٢/١، في ترجمة ابنه حنظلة، الإصابة ٢٩٨/٢-٢٩٩ في ترجمة ابنه حنظلة، التحفة اللطيفة لنسحاوي ٣١٠/١ في ترجمة ابنه حنظلة.

(١) هو حنظلة بن أبي عامر بن صيفي بن مالك الأوسي الأنصاري ، الصحابي الجليل المعروف "بغسيل الملائكة"، أسلم وحسن إسلامه، واستشهد بأحد، قبل إنه خرج إليها وهو جنب فغسلته الملائكة وكان قد استأذن النبي -صلى الله عليه وسلم- في قتل أبيه فنهاه عن ذلك. انظر: الاستيعاب ٩٢/٣-٩٧، تجريد أسماء الصحابة ١٤٢/١، الإصابة ٢٩٨/٢-٢٩٩.

(٢) في "ه" ، "ع" : فضلي، وهو خطأ، والصواب: ما أنبته.

(٣) التوبة/١٠٧.

(٤) هو مالك بن الدُخْشُم-بالضم الدال المهملة والشين المعجمة بينهما خاء معجمة، ويقال: بالنون بدل الميم، ويقال أيضا: بالتصغير-بن مالك بن غُثْم من بني عوف بن عمرو بن عوف الأوسي الأنصاري عقي بدري ، وهو الذي أسر سهيل بن عمرو في بدر، أرسله النبي -ﷺ- مع معن بن عدي فأحرق مسجد الضرار، قال ابن سعد: "توفي مالك وليس له عقب" ولم أجد من ذكر سنة وفاته.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٥٤٩/٣ وقال بأنه من الخزرج!، الاستيعاب ٣٠٨/٩-٣١٠، تجريد أسماء الصحابة ٤٣/٢، الإصابة ٤٥/٩-٤٦.

(٥) هو معن بن عدي بن الجد بن العجلان البلوي الأنصاري، العقي البدري، من حنفاء بني مالك بن عوف، كان يكتب العربية قبل الإسلام، صحابي جليل شارك في حرب مسيلمة، واستشهد يوم اليمامة سنة ١٢هـ

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٦٥/٣، السير ٣٢٠/١-٣٢١، الإصابة ٢٦٤/٩.



وعامر بن السكن<sup>(١)</sup> ووحشي<sup>(٢)</sup> قاتل حمزة<sup>(٣)</sup> وقال لهم: "انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله، واهدموه وأحرقوه"، فخرجوا سريعا حتى أتوا بني سالم بن عوف<sup>(٤)</sup>، وهم رهط مالك بن الدخشم فقال مالك: انظروني حتى أخرج إليكم بنار من أهلي، فدخل إلى أهله فأخرج سعفا<sup>(٥)</sup> من النخل فأشعل فيه نارا ثم خرجوا يشتدون حتى دخلوا المسجد وفيه أهله فحرقوه وهدموه، وتفرق عنه أهله وأمر النبي

(١) هو عامر بن السكن الأنصاري قال السخاوي: ذكر الثعلبي في تفسيره أنه أحد من وجههم النبي - ﷺ - لهدم مسجد الضرار، وهو غير عامر بن يزيد بن السكن.  
انظر: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٧، ٩/٢) هذا ما وقفت عليه من ترجمته.  
وقد ذكره البغوي في تفسيره (٣٢٧/٢).

(٢) هو وحشي بن حرب الحبشي أبو دَسَمَةَ، ويقال: أبو حرب، مولى جبير بن مطعم بن عدي، وقيل: مولى طعمة بن عدي، صحابي، وهو قاتل حمزة بن عبد المطلب، في أحد لما كان مع المشركين، ثم أسلم فحسن إسلامه، وخرج مع خالد بن الوليد إلى اليمامة، وقتل مسيلمة أو شارك في قتله، وقدم معه الشام، وشهد اليرموك، وسكن حمص، ومات بها في خلافة عثمان - رضي الله عنهما - روى له البخاري وأبو داود وابن ماجه.

انظر: الطبقات الكبرى ٧/٤١٨-٤١٩؛ تهذيب الكمال ٣٠/٤٢٩-٤٣٠، الإصابة ١٠/٢٩٩.

(٣) هو حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي الهاشمي الإمام البطل الضرعام أسد الله، أبو عمارة وأبو يعلى، عم رسول الله - ﷺ - وأخوه من الرضاعة، سيد الشهداء، كان في إسلامه عزة ومنعة للمسلمين، وكان استشهاده في أحد، قتله وحشي بن حرب.

انظر: الاستيعاب ٣/٧٠-٨٢، السير ١/١٧١-١٨٤، الإصابة ٢/٢٨٥-٢٨٧، الشذرات ١/١٠.

(٤) بنو سالم بن عوف - (رهط مالك بن الدخشم) -، وكانت دار بني سالم بين قباء والمدينة، غربي وادي "رانواء"، على طريق الحرة، وهذا الوادي هو الذي فيه مسجد الجمعة، الذي يقال إن رسول الله - ﷺ - صلى فيه الجمعة لما رحل من قباء إلى المدينة. انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٣٥٣-٣٥٤ وقد نسبهم إلى الخزرج (!) مع أن كل من ترجم لمالك بن الدخشم متفقون على أنه أوسي، وانظر: التبيين في أنساب القرشيين ص ٤٦، عمدة الأخبار للعباسي ص ١٧٠.

(٥) في تفسير البغوي ٢/٣٢٧ فأخذ سعفا.

-صلى الله عليه وسلم- أن يتخذوا ذلك كناسة يلقي<sup>(١)</sup> فيها الجيف  
والنتن والقمامة<sup>(٢)</sup>."

[القباب أضر من  
مسجد الضرار]

وإنما كانت القباب / أضر من مسجد الضرار {لأنها أسست  
على معصية رسول الله-صلى الله عليه وسلم- لأنه نهى  
عن ذلك} ، أي: عن البناء على القبور كما تقدم<sup>(٣)</sup>.

{وأمر-صلى الله عليه وسلم- بهدم القبور المشرفة} كما مر  
في حديث مسلم<sup>(٤)</sup>، {وتجب إزالة كل قنديل أو سراج على  
قبر} وطْفِيهِ، فإن فاعل ذلك ملعون بلعنة رسول الله-صلى الله عليه  
وسلم- {ولا يصح وقفه ونذره}، ولا يحل إثباته وتنفيذه<sup>(٥)</sup>.  
{انتهى} ما ذكره ابن حجر في الزواجر<sup>(٦)</sup>.

{والعجب! كل العجب، ممن ألف رسالة<sup>(٧)</sup>؛ أباح فيها  
جميع ما ذكرناه من إشراف القبور للصالحين} على خلاف

(١) في تفسير البغوي ٢/٣٢٧ : تلقى .

(٢) تفسير البغوي ٢/٣٢٧، بلفظه بدون إسناد، ونظر: تفسير الطبري ١١/٢٣ بنحوه، تاريخ الأمم  
والملوك ٣/١١٠-١١١ بنحوه، نسيرة النبوة لابن هشام ٤/١٧٣ بنحوه، دلائل النبوة  
للبيهقي ٥/٢٦٢-٢٦٣ بنحوه، تفسير ابن كثير ٢/٣٨٧-٣٨٨ بنحوه، البداية والنهاية  
له ٥/٢١-٢٢ بنحوه، وانظر: الدر المنثور ٤/٢٨٦، وعزاه لابن إسحاق، وابن مردويه،  
وانظر: التحفة اللطيفة (٧/٢)، قال الألباني في إرواء الغليل ٥/٣٧٠ برقم (١٥٣١): "مشهور  
في كتب السيرة ، وما أرى إسناده يصح".

(٣) ص ٤٧٠-٤٧٥ .

(٤) ص ٤٧١ .

(٥) انظر : تنبيه الغافلين لابن النحاس ص ١٩٧ .

(٦) ١/٢٤٦ .

(٧) لم أعرف من يشير إليه المؤلف .

ما أمر به - صلى الله عليه وسلم - علي بن أبي طالب من تسويتها، كما تقدم<sup>(١)</sup>، {وبنائها بالحص والآجر} الذي نهى عنه - صلى الله عليه وسلم - كما تقدم<sup>(٢)</sup>

{وتعليق القناديل عليها، ووضع التوايت} الصناديق {عليها، وسترها} أي التوايت التي على القبور {بالثياب الناخرة، مما ورد النهي الصحيح عنه، ولعن فاعله} كما تقدم ذلك<sup>(٣)</sup>.

{وما كفاه ذلك التجري<sup>(٤)</sup> على الله ورسوله، ومخالفة ما نص الرسول على النهي عنه، حتى جعل ذلك} - والعياذ بالله تعالى - {سنة صالحة، وطريقة فالحة، وأنها} أي هذه الأمور {من شعائر الإسلام، ولولا الحياء} من الناس {لأباح كل<sup>(٥)</sup> محرم، وجعل نفسه مشرعاً}.

قلت: وقد سمعت بأن نه رسالة أخرى<sup>(٦)</sup>، أباح فيها جميع المحرمات؛ / [٣٠٩]

من آلات اللهو، وجعلها آلة للعبادة، {فما أجرى<sup>(٧)</sup> من شرع

(١) ص ٤٧١-٤٧٢.

(٢) ص ٤٧١.

(٣) ص ٤٧٠، وانظر: ص ٤٧٤-٤٧٧.

(٤) لعل الصواب: التجروء.

(٥) في العقد الثمين ص ١٨٨: لأباح في ذلك كل محرم.

(٦) لم أعرفه ولم أقف على رسالته.

(٧) هكذا في "ه"، "ع"، وفي العقد الثمين ص ١٨٩: أجزأ، وهو أصوب - فيما يظهر -

شرعا من عند نفسه سيما إذا كان بحكم وهمه<sup>(١)</sup>  
وحدسه<sup>(٢)</sup>، {جازاه الله بما يليق به.

[مَنْ جَاءَ الشَّرْعَ  
جَائِبُهُ الصَّوَابُ]  
{وكل هذ قياسات فاسدة وهمية، قد خالفت القواطع  
الشرعية، ولم يزل يتسع الخرق} في الدين {بهذا التساهل}،  
الذين هم تساهلوا فيه، {حتى هان عليهم القياس المخالف  
للأصول والدلائل}، إذ هو من غير علة جامعة للحكم، بل قياس  
الضد على ضده، والنقيض على نقيضه، فسبحان الله! ما أجهلهم  
وأعمى بصيرتهم، فكأنهم قد أمروا أن يعبدوا الله بالبدع؛ لا بما شرع،  
ولكن من يهدي الله فهو المهتد، ومن يضلله فلا هادي له ﴿ومن لم  
يجعل الله له نورا فما له من نور﴾<sup>(٣)</sup>.

[أمثلة من قياساتهم  
الفاصلة المفسدة]  
ثم أراد أن يبين بعضا من قياساتهم الفاسدة المقيسة على الأصل  
الفاسد . فقال: {مثلا جاء فقيه فقال من عند ياته : يجوز  
كتابة اسم صاحب القبر إذا كان وليا صالحا للإعلام  
به}، وقد خالف في ذلك ما قاله الفقهاء الذين سلفوا، بل خالف قول  
المجتهد الذي تبعه، وتمذهب بمذهبه، {فجاء} من بعده فقيه {آخر،

(١) الوهم: وهمت في كذا وكذا : أي غلطت، وهم إلى الشيء أي ذهب وهمه إليه، وهو يريد  
غيره، وتوهمت أي طنت. انظر: تهذيب اللغة ٦/٤٦٦، الصحاح ٥/٢٠٥٤.  
(٢) الحدس: التوهم في معاني الكلام والأمر، بلغني عن فلان أمر فأنا أجدس فيه، أي: أقول فيه  
بالظن والتوهم، وقال الجوهري : الحدس: الظن والتخمين، يقال: هو يحدس: أي يقول شيئا  
برأيه. انظر: تهذيب اللغة ٤/٢٨٢، الصحاح ٣/٩١٥.  
(٣) النور/٤٠.

فقال: {يستحب} الكتابة عليه {لأن فيه إعزاز الدين}، دعوى لا دليل عليه، بل الدليل يعرّد عليه بالبطلان، كما هو ظاهر.

{فجاء آخر} فقام على هذا الأصل الفاسد، {فقال: وكذا بناؤه بالجص ورفعه، قياسا على ذلك}، أي على استحباب الكتابة عليه، {ولأن في ذلك توقيرا له} أي / للميت، {وهو} [ب٣٠٩] أي التوقير مأمور به: أي فهو أولى بالاستحباب.

{ثم جاء آخر} وتناس على بنائه بالجص ورفعه؛ {فقال: وكذا وضع التواييت وستره وتعليق القناديل عليه. ولم يزل الأمر كذلك إلى أن أباحوا المحرمات، مع أن القياس} كما تقدم ذلك<sup>(١)</sup> في باب إيمان المقلد<sup>(٢)</sup>، {أن لا يأخذ<sup>(٣)</sup> بكلام الفقيه إلا إذا كان مأخوذا عن مُقلِّده فإن أتى به من عنده لم يؤخذ به}، ولا يقبل {إلا إذا كان موافقا لأصول مذهبه، أو مُدَلِّلا بدليل من الكتاب والسنة الصحيحة، فحينئذ يؤخذ به} ويقبل قوله، {فكيف بمن قال قولا من عنده، وقد خالف به ما تواتر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -} وخالف فيه أيضا ما نقل عن مقلده

(١) ص ١٤٢ من الجزء الأول تحقيق د. صالح العقيل.

(٢) وهو الباب الثاني في بيان هل يصح إيمان المقلد... إلخ

(٣) في العقد الثمين ص ١٨٩: يؤخذ ولعله أصوب.

{وعلم أنه ليس} هو {من دين الله} تعالى {لا شك أن قوله حينئذ مردود عليه} ومن تبعه في ذلك فهو أضل منه.

وقفنا الله - سبحانه - لاتباع سبيل المؤمنين وجنبنا بفضل سبيل المبتدعين.  
ثم أراد أن يذكر بعضا مما وقع من متأخري فقهاء الشافعية مما هو مخالف لمذهب الإمام الشافعي في ذلك فقال:

{وقد جوز بعض الشافعية<sup>(١)</sup> ستر قبور الأنبياء بالحرير؛

[أمثلة أخرى على

قياسا على ستر الكعبة} به، {فجاء مَنْ بَعْدَهُ فُقَّاسُ قُبُورِ

القياس الفاسد حول

الصالحين على قبور الأنبياء فجوز سترها بالحرير} كما جوز من

ستر القبور بالحرير]

قبله ستر قبور الأنبياء {وهكذا} / كل من يأتي بعلمهم يسهل الأمر {حتى

[٣١٠]

اتسع الخرق} على الرافع<sup>(٢)</sup> {و لم يبق مِنْ فَرْقٍ} بين السنة والبدعة في ذلك.

{وقد رد على الأولين} الذين جوزوا ستر قبور الأنبياء بالحرير

[الرد عليهم]

{الإمام عبد البر الأجهوري<sup>(٣)</sup> فقال ما نصه:

ويجوز تزيين الكعبة بالحرير تعظيما لها، والأوجه جواز

تزيين قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالحرير، وكذا سائر

(١) كالأشعوني كما سيأتي ص ٥٢٢.

(٢) "اتسع الخرق على الرافع" عجز بيت لأنس بن العباس بن مرداس، وقيل: بل هو لأبي عامر

جد العباس بن مرداس، فأصبح مثلا، وصدرة: لا نسب اليوم ولا خلة...

انظر: التبصرة والتذكرة للصيمري ٣٨٩/١، مغني اللبيب لابن هشام ٢٢٦/١، ٢٠٠/٢، تخيص

الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام ص ٤٠٥، شذور الذهب لابن هشام ص ٨٧.

(٣) هو عبد البر بن عبد الله بن محمد بن عبي بن يوسف الأجهوري المصري الشافعي، فقيه

متكلم، مشارك في بعض العلوم، من مؤلفاته: حاشية على شرح المنهاج للمحلي، وحاشية

على شرح الغاية لابن قاسم، وغيرهما، توفي بمصر سنة ١٠٧٠ هـ.

انظر: الأعلام للزركلي ٢٧٣/٣، معجم المؤلفين ٧٧/٥.

الأنبياء { قياسا عليه، { كما جزم به الأشموني<sup>(١)</sup> جريا على العادة المستمرة }، في ذلك أي لا دليل عليه سوى العادة، { وكان شيخنا<sup>(٢)</sup> الزيادي<sup>(٣)</sup> يقول<sup>(٤)</sup> في الرد عليهم { لم يستثنوا يعني الأصحاب { أي أصحاب الشافعي من حرمة الستر بالحرير { إلا الكعبة، وظاهره الحرمة { أي حرمة الستر بالحرير، { حتى قبر ذاك الرجل الكبير - يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - ومثله بقية الأنبياء والأولياء {، أي: لأن الاستثناء معيار العموم. { وقال بعضهم<sup>(٥)</sup>: { مما يحرم ستر الثابوت بالحرير مطلقا { سواء كان صاحب الثابوت رجلا أو [امرأة]<sup>(٦)</sup> { لأنه يشبه ستر الجدران بالحرير { فإنه حرام على الرجل و[المرأة]<sup>(٧)</sup> بلا خلاف { وقال بعضهم<sup>(٨)</sup>: { هذا { أي ستر الثابوت { من باب

(١) هو أبو الحسن نور الدين: علي بن محمد بن عيسى الشافعي الأشموني الأصل، ثم القاهري، أصله من اشمون بمصر، ومولده بالقاهرة سنة ٨١٣هـ، فقيه نحوي فرضي، من مصنفاته: منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، في النحو، ونظم المنهاج، وشرحه، وغيرها، توفي سنة ٩١٨هـ.

انظر: البدر الطالع ١/٤٩١، الأعلام للزركلي ٥/١٠، معجم المؤلفين ٧/٢٢٥.

(٢) أي شيخ عبد البر الأجهوري لأن هذا كلامه.

(٣) في العقد الثمين ص ١٨٩: الزيادي

(٤) هو علي بن يحيى الزيادي، المصري، الشافعي، نور الدين، فقيه، انتهت إليه رئاسة الشافعية بمصر، نسبه إلى محلة زياد بالبحيرة، من مصنفاته "حاشية على شرح المنهاج" لتركيا الأنصاري "مخطوط"، وشرح الدرر للرافعي، وغيرها، توفي في سنة ١٠٢٤هـ، في القاهرة. انظر: الأعلام للزركلي ٥/٣٢، معجم المؤلفين ٧/٢٦٠.

(٥) لم أعرف هذا البعض.

(٦) في "ه"، "ع": امرأة، والصواب: ما أثبتته.

(٧) في "ه"، "ع": المرأة، والصواب: ما أثبتته.

(٨) لم أعرفه.

التكفين، فمن جاز تكفينه بالحرير {كامرأة} <sup>(١)</sup> وصبي ومجنون  
 {جاز ستر تابوته به} أي بالحرير [لكن مع الكراهة كما صرح  
 بذلك الشافعية] <sup>(٢)</sup> {وإلا} يجوز تكفينه بالحرير كرجل  
 وخنثى؛ {فلا} يجوز ستر تابوته به، {والمعتمد الحرمة مطلقا}  
 / سواء كان صاحب التابوت رجلا أو خنثى أو صبيا أو مجنونا [٣١٠-٣١١]  
 أو [امرأة] <sup>(٣)</sup> وبه أفتى ابن الصلاح <sup>(٤)</sup> {انتهى} <sup>(٥)</sup> { ما قاله عبد البر <sup>(٦)</sup> .  
 [وبالجملة: فالزيارة مشروعة} ولكن {على الوجه السني  
 [خلاصة ما سبق]  
 الذي فصلناه <sup>(٧)</sup> .  
 والبدع} في الزيارة {تختلف بحسب مبتدعيها وتُعرَّف  
 أحكامه من الكراهة والحرمة والكفر وغير ذلك من الأحوال  
 التي أجريت فيها} وقد فصلنا بعض الكلام على ذلك <sup>(٨)</sup> .  
 {اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا  
 وارزقنا اجتنابه آمين} .

(١) في "هـ"، "ع": كامرأة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) زيادة من "ع" فقط.

(٣) في "هـ"، "ع": امرأة، والصواب: ما أثبتته.

(٤) هو الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الكردي الشهير زوري الموصلي الشافعي، صاحب علوم الحديث

المعروف "بابن الصلاح"، ولد سنة ٥٧٧هـ وتفقّه، واشتغل وسمع وأفتى، وجمع وألف، وكان من كبار الأئمة ذاك جلالته

ووفار وهية، وفصاحة وعلم نافع، توفي في ٢٥ ربيع الآخر سنة ٦٤٣هـ. انظر: السير ٢٣/١٤٠-١٤٤، البداية

والنهاية ١٣/١٦٨-١٦٩، طبقات الحفاظ ص ٥٠٣، الشرائع ٢٢١-٢٢٢.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) هو عبد البر الأجهوري سبقت ترجمته ص ٥٢١.

(٧) انظر: ص ٣٩٦-٤١٤، ٤٢٥.

(٨) انظر: ص ٤١٤-٤٢٤.



[الكلام على مسألة شد وأما شد الرحال إلى القبور الفاضلة فجوزة الكثير، مستدلين  
 الرحال إلى القبور] بما روى الدارقطني<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> عن ابن عمر { بن الخطاب<sup>(٣)</sup>  
 [أدلة المجيزين وبيان { -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه  
 حالها والرد عليها] وسلم - : " من زار قبري وجبت له شفاعتي "<sup>(٤)</sup> .

قلت: وهذا الحديث ضعيف شديد الضعف، حتى قال ابن تيمية<sup>(٥)</sup> :  
 بوضعه<sup>(٦)</sup> . قال ابن القطان<sup>(٧)</sup> : وفيه عبد الله بن عمر

(١) هو الإمام الحافظ أبو الحسن: عبي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي المقرئ المحدث الدار  
 قُطَني-بفتح الراء وضم القاف وسكون الطاء-نسبة إلى دار القطن، وهي محلة ببغداد، ولد  
 سنة ٣٠٦هـ، وكان من بحور النلم، انتهى إليه الحفظ، ومعرفة علل الحديث ورجاله، من  
 مصنفاته : كتاب السنن، والعلل وغيرهما، توفي سنة ٣٨٥هـ.

انظر: تاريخ بغداد ١٢/٣٤-٤٠، السير ١٦/٤٤٩-٤٦١، البداية والنهاية ١١/٣١٧-٣١٨، الشترات ٣/١١٦-١١٧.  
 (٢) سبقت ترجمته ص ١٤٨. وقد رواه في شعب الإيمان ٣/٤٩٠ (٤١٦٠، ٤١٥٩)، وحكم عليه  
 بأنه "منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره".

(٣) هو عبد الله بن عمر وقد سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٤) رواه الدار قُطَني ٢/٢٧٨، وابن عدي في الكامل ٦/٢٣٥٠، والعقيلي في  
 الضعفاء ٤/١٧٠، وأورده ابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث ص ١٨٤، والهيثمي في مجمع  
 الزوائد ٤/٢، وشيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٢٧/٢٥)، وقال: "رواه  
 الدارقطني... بإسناد ضعيف ولهذا ذكره غير واحد في الموضوعات..." وقال أيضا  
 (٢٧/٢٩-٣٠): "...ومداره علي، عبد الله بن عمر العمري وهو ضعيف".

وانظر: الصارم المنكي لابن عبد الهادي ٣٠-٤٠، ووفاء الوفاء ٤/١٣٣٦-١٣٣٩، وقال الألباني  
 موضوع، انظر: ضعيف الجامع الصغير ٥/٢٠٢ وإرواء الغليل ٤/٣٣٦-٣٤١.

(٥) سبقت ترجمته ص ٤٦٨.

(٦) ورد في مجموع الفتاوى ٢٧/٢٩ أنه سئل عن هذا الحديث فقال: "...وأمثال هذا الحديث مما  
 روي في زيارة قبره -ﷺ- فليس منها شيء صحيح... بل عامة هذه الأحاديث مما يعلم أنها  
 كذب موضوعة".

(٧) هو العلامة الحافظ القاضي أبو الحسن: علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الكُتَّامي المغربي  
 الفاسي المالكي المعروف بابن القطن، كان من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء

=

العمري<sup>(١)</sup> قال أبو حاتم<sup>(٢)</sup>: مجهول<sup>(٣)</sup>. وموسى بن هلال البصري<sup>(٤)</sup>؛

=

رجاله، درس وحدث، وله تصانيف، منها: "كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعي في كتاب الأحكام" لعبد الحق الإشبيلي، وغيره، توفي سنة ٦٢٨هـ.

انظر: السير ٢٢/٣٠٦-٣٠٧، الشذرات ١٢٨/٥، شجرة النور الزكية ص ١٧٩.

(١) هو أبو عبد الرحمن: عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، القرشي العدوي العمري المدني، أخو عبيد الله بن عمر، روى عن زيد بن أسلم وسعيد المقبري ونافع والزهري وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الرحمن وأبو نعيم الفضل بن دكين ووكيع وابن وهب وغيرهم، ضعفه ابن معين وغيره، وقال الإمام أحمد: "لا بأس به ولكن ليس مثل أخيه عبيد الله"، وقال ابن حجر: "ضعيف عابد، توفي في المدينة سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة، في أول خلافة هارون بن محمد، روى له مسلم مقرونا بغيره، والباقون سوى البخاري".

انظر: الجرح والتعديل ٥/١٠٩-١١٠، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين ص ١١٩، تهذيب الكمال ١٥/٣٢٢-٣٢٧، السير ٧/٣٣٩-٣٤١، بحر الدم ليوسف بن عبد الهادي ٢٤٢-٢٤٣.

(٢) هو شيخ المحدثين محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي الإمام الحافظ الناقد، قيل: عرف بالحنظلي لأنه كان يسكن في درب حنظلة بمدينة الري، ولد سنة ١٩٥هـ، وكان من بحور العلم، برع في المتن والإستاد، وجمع وصفح، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وهو من طبقة البخاري لكنه، عُمر بعده أزيد من ٢٠ سنة، وكانت وفاته سنة ٢٧٧هـ.

انظر: الجرح والتعديل لابنه ١/٣٤٩-٣٧٥، ٧/٢٠٤، طبقات الحنابلة ١/٢٨٤-٢٨٦، السير ١٣/٢٤٧-٢٦٣، البداية والنهاية ١١/٥٩، الشذرات ٢/١٧١.

(٣) لم أجد في المراجع التي وقفت عليها هذا القول-الذي ذكره المؤلف- عن أبي حاتم لأن عبد الله العمري هذا معروف لكنه ضعيف وقد وجدت قول أبي حاتم هذا لكنه في الراوي الذي بعد العمري وهو موسى بن هلال العبدي فقال فيه أبو حاتم: "مجهول".

انظر: الجرح والتعديل ٨/١٦٦.

(٤) موسى بن هلال العبدي شيخ بصري سكن الكوفة، روى عن هشام بن حسان وعبد الله بن عمر العمري، قال أبو حاتم: "مجهول"، وقال العقيلي: "لا يصح حديثه ولا يتابع عنه"-يعني هذا الحديث من زار قبري- وقال الذهبي: "صالح الحديث" وذكر أن أنكر ما عنده هذا الحديث (من زار قبري...) وقال ابن حجر: "صويلح الحديث". ولم أجد من ذكر وفاته.

انظر: الجرح والتعديل ٨/١٦٦، الضعفاء الكبير ٤/١٧٠، ميزان الاعتدال ٤/٢٢٥-٢٢٦، المغني في الضعفاء ٢/٦٨٨، لسان الميزان ٦/١٣٤-١٣٦.

قال العقيلي<sup>(١)</sup>: لا يصح حديثه ولا يتابع عليه<sup>(٢)</sup>، وقال ابن القطان: فيه ضعيفان<sup>(٣)</sup>، وقال النووي<sup>(٤)</sup> في المجموع: ضعيف جدا<sup>(٥)</sup> وقال ابن حجر<sup>(٦)</sup>: حديث خَرَّجَهُ ابن خزيمة<sup>(٧)</sup> في صحيحه<sup>(٨)</sup> وقال: في القلب من سنده، وأنا [أبرأ]<sup>(٩)</sup> إلى الله من عهده<sup>(١٠)</sup>، وقال-أعني ابن حجر-: وغفل من زعم أن ابن خزيمة صحيحه<sup>(١١)</sup>. وقال الذهبي<sup>(١٢)</sup>: /: طرفه [٣١١]

(١) هو الإمام الحافظ الناقد أبو جعفر: محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، مصنف كتاب "الضعفاء الكبير" كان جليل القدر نبالاً بالحديث، ثقة، مقدماً في الحفظ، توفي بمكة سنة ٣٢٢هـ .

انظر: السير ١٥/٢٣٦-٢٣٩، طبقات الحفاظ ص ٣٤٨، الشذرات ٢/٢٩٥-٢٩٦، معجم المؤلفين ١١/٩٨.

(٢) الضعفاء الكبير ٤/١٧٠.

(٣) لعله يعني عبد الله بن عمر العمري وموسى بن هلال العبدى، وقوله هذا في كتاب بيان الروم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام لعبد الحق الأشبيلي، فقد نقل هذا عنه ابن عبد الهادي في الصارم المنكى ص ٣٥.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٥) المجموع ٨/٢٧٢.

(٦) هو العسقلاني وقد سبقت ترجمته، ص ٢٢٥.

(٧) هو الإمام شيخ الإسلام الحافظ الفقيه الحجة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري الشافعي صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٢٣هـ، وعني في حدائته بالحديث والفقه، حدث عنه البخاري ومسلم في غير الصحيحين، وحدث عنه غيرهما، من مصنفاته: "كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل"، و"الصحيح"، وغيرهما، مات سنة ٣١١هـ .

انظر: الجرح والتعديل ٧/١٩٦، البداية والنهاية ١١/١٤٩، السير ١٤/٣٦٥-٣٨٢، الشذرات ٢/٢٦٢-٢٦٣.

(٨) صحيح ابن خزيمة مطبوع، بتحقيق د. مصطفى الأعظمي، وهو ناقص، حيث أن هذا المطبوع ينتهي في أثناء كتاب الحج، ولم أجد هذا الحديث في هذا المطبوع، ولعل ابن خزيمة ذكر الزيارة بعد كتاب الحج فصار الحديث في الجزء المفقود منه، والله أعلم.

(٩) في "ه"، "ع" هكذا: أبراء، وما أثبتته: في لسان الميزان ٦/١٣٥ وهو الصواب.

(١٠) انظر: لسان الميزان ٦/١٣٥، وتلخيص الحبير ٢/٢٨٦.

(١١) انظر: لسان الميزان ٦/١٣٥.

(١٢) سبقت ترجمته ص ٤٩٢.

كلها لينة<sup>(١)</sup>.

{وروى الطبراني<sup>(٢)</sup> في الكبير<sup>(٣)</sup>، والأوسط<sup>(٤)</sup>، والدارقطني<sup>(٥)</sup> في أماليه<sup>(٦)</sup>، و [أبو]<sup>(٧)</sup> بكر بن المقرئ<sup>(٨)</sup> في معجمه<sup>(٩)</sup>، عن ابن عمر-رضي الله عنهما-<sup>(١٠)</sup> مرفوعاً {إليه -صلى الله عليه وسلم- } "من جاءني زائراً لا تُعْمَلُ حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم

(١) لم أقف على هذا القول فيما بين يدي من كتبه وقد عزاه إليه السمهودي في وفاء الوفاء ٣٣٨/٤.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

(٣) المعجم الكبير للطبراني مطبوع في عشرين مجلداً وقد سقط منه حوالي خمسة مجلدات، بتحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، وهذا الحديث موجود في (٢٩١/١٢) برقم (١٣١٤٩).

(٤) المعجم الأوسط للطبراني، مطبوع في عشرة مجلدات، بتحقيق د. محمود الطحان، وهذا الحديث في (٢٧٥-٢٧٦) برقم (٤٥٤٣).

(٥) سبقت ترجمته ص ٥٢٤.

(٦) لم أقف عليها.

(٧) في "هـ"، "ع": أبي وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٨٩، وهو الصواب، لأنه معطوف على مرفوع.

(٨) هو الشيخ الحافظ الجوال مسند الوقت أبو بكر: محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني، ابن المقرئ، صاحب المعجم الكبير. والرحنة الواسعة. ولد سنة ٢٨٥هـ، وطلب العلم وفاق الأقران، سمع أبا يعلى وعبدان، وسمع منه أبو الشيخ وابن مردويه وأبو نعيم وغيرهم، توفي سنة ٣٨١هـ، وله ٩٦ سنة.

انظر: تذكرة الحفاظ ٣/٩٧٣-٩٧٥، السير ١٦/٣٩٨-٤٠٢، طبقات الحفاظ ص ٣٨٨، الشذرات ٣/١٠١.

(٩) المعجم الكبير لابن المقرئ مخطوط، كما ذكر ذلك الزركلي في الأعلام ٥/٢٩٥، ولم أطلع عليه.

(١٠) في "ع": عنه.

## القيامة" (١).

وقد فهم من أورده { أي هذا الحديث وهو ابن السكن (٢) في باب ثواب زيارة قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - (٣)؛ { عموم الزيارة في حياته وبعد وفاته } وأن ما بعد الموت داخل في العموم (٤)، { وهذا الحديث } وإن كان ضعيفا \* - فقد ضعفه الأزدي (٥) - (٦) \* (٧) لكنه { أصح من } من الحديث { الأول }

---

(١) رده الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٦٨ وقال: "هذا الحديث ليس فيه ذكر زيارة القبر، ولا ذكر الزيارة بعد الموت، مع أنه حديث ضعيف الإسناد، ومنكر المتن، لا يصلح الاحتجاج به، ولا يجوز الاعتماد على مثله،..." إلخ، وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٤ وقال: "رواه الطبراني في الكبير، الأوسط، وفيه: مسلمة بن سالم وهو ضعيف"، وانظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٣٩-١٣٤٠.

(٢) هو الإمام الحافظ المحود أبو علي: سعيد بن عثمان بن سعيد بن السَّكْنِ المصري البزاز، ولد سنة ٢٩٤هـ، وأصله من بغداد، نزل مصر بعد أن أكثر الترحال بين النهرين-نهر جيحون ونهر النيل-، سمع من البغوي والطحاوي وغيرهما، وجمع وصنف، وجرح وعدل، وصحح وعلل، ومن مصنفاته: "الصحيح المتقى" أو "السنن الصحاح المأثورة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -"، وهو ثقة حجة، مات بمصر، سنة ٣٥٣هـ.

انظر: السير ١١٧/١-١١٨، طبقات الحفاظ ص ٣٧٩-٣٨٠، الشذرات ٣/١٢.

(٣) "من كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -" قاله السبكي في شفاء السقام ص ١٩، والسمهودي في وفاء الوفاء ٤/١٣٤٠، ولم أقف عليه.

(٤) هذا فيه نظر، وقد سبق كلام ابن عبد الهادي على الحديث، وأنه لا يدل على ذلك، وانظر: الصارم المنكي ص ٦٨ وما بعدها.

(٥) لم أعرفه.

(٦) لم أقف على هذا التضعيف.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "هـ"

لأن طرقة أقوى من طرق الأول<sup>(١)</sup>، {وفي سند الأول اضطراب  
واختلاف شديد بين المحدثين} وقد ذكرنا بعض ذلك<sup>(٢)</sup>.  
{وروى ابن الجوزي<sup>(٣)</sup> في مثير العزم الساكن<sup>(٤)</sup>؛ بلفظ  
"من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في  
حياتي وصحبي"<sup>(٥)</sup>.}

(١) ذكر ابن عبد الهادي في الصارم المنكي (٦٨-٧١) روايتين لهذا الحديث ثم قال بعد بيانه  
لضعفهما واضطرابهما: "وكلا الروايتين لا يجوز الاعتماد عليهما، لمدارهما على شيخ واحد  
غير مقبول الرواية؛ وهو مسلمة بن سالم، وهو شبيه بموسى بن هلال صاحب الحديث  
المتقدم... ومثل هذا الحديث إذا تفرد به شيخان مجهولا الحال قليلا الرواية؛ عن شيخ سيء  
الحفظ مضطرب الحديث؛ واختلفا واضطربا مثل هذا الاضطراب المشعر بالضعف وعدم  
الضبط؛ لم يجز الاحتجاج به على حكم من الأحكام الشرعية، ولا الاعتماد عليه في شيء من  
المسائل الدينية... إلخ"

الصارم المنكي (٧٠-٧١).

(٢) ص ٥٢٤-٥٢٧ وهذه المفاضلة بين الحديثين يبدو لي أنها غير واردة، فإن الحديثين ضعيفان  
لا يجوز الاحتجاج بهما.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٣٣.

(٤) هو مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، مطبوع في مجلدين، بتحقيق: مرزوق علي  
إبراهيم، وتقديم: الشيخ حماد الأنصاري.

(٥) رواه الطبراني في الكبير ١٢/٤٠٦، والدارقطني في السنن ٢/٢٧٨، والبيهقي في شعب  
الإيمان ٣/٤٨٩؛ بثلاثة أسانيد كلها تدور على حفص ثم قال: "تفرد به حفص وهو ضعيف في رواية  
الحديث"، وفي السنن الكبرى ٥/٢٤٦؛ وقال: "تفرد به حفص وهو ضعيف."، وابن الجوزي في مثير  
العزم الساكن ٢/٢٩٥ برقم ٤٦٧، وابن عدي في الكامل ٢/٧٩٠، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد  
أن ذكر هذا الحديث: "فإن هذا كذبه ظاهر مخالف لدين المسلمين، فإن من زاره في حياته وكان مؤمنا  
به، كان من أصحابه، لا سيما وإن كان من المهاجرين إليه المجاهدين معه" مجموع  
الفتاوى ١/٢٣٤، وقال بعد أن ذكر أحاديث منها هذا الحديث: "كلها أحاديث ضعيفة بل  
موضوعة... إلخ"، مجموع الفتاوى ٢٦/١٤٩ وانظر مجموع الفتاوى ٢٤/٣٥٦-٣٥٧،  
٢٧/٢١٦، ١٨٥-٣٨٥، ٢١٨-٣٨٦، وقال ابن عبد الهادي: "واعلم أن هذا الحديث لا يجوز

=

قال ابن عساكر<sup>(١)</sup>: تفرد بقوله: "وصحبي" الحسن بن الطيب<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> وفيه نظر<sup>(٤)</sup>، وهي زيادة منكورة<sup>(٥)</sup>. \* وأما الحديث المذكور من غير الزيادة المذكورة فقد (قال البيهقي: تفرد به حفص بن سليمان<sup>(٦)</sup>)، وهو

الاحتجاج به ولا يصح الاعتماد على مثله، فإنه حديث منكر المتن، ساقط الإسناد، لم يصححه أحد من الحفاظ، ولا احتج به أحد من الأئمة، بل ضعفوه وطعنوا فيه، وذكر بعضهم أنه من الأحاديث الموضوعة والأخبار المكنوبة، ولا ريب في كذب هذه الزيادة فيه [-صحبي-] وأما الحديث بلونها فهو منكر جدا... إلخ. الصارم المنكي ٨٦-٨٧.

وقال الألباني: "موضوع"، في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٦٢-٦٤ برقم ٤٧.

(١) هو الإمام الزاهد أمين الدين أبو اليمُن: عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي الشافعي، لمجاور بمكة، ولد بدمشق سنة ٦١٤هـ، وروى عن جده، والشيخ الموفق، وطائفة، وكان صالحاً خيراً، قوي المشاركة في العلم، له تصانيف منها: "فضائل أم المؤمنين خديجة"، و"أحاديث عيد الفطر"، و"إنحاف الزائر وإطراف المقيم للمسافر"، مخطوط، في زيارة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وغيرها. توفي في المدينة سنة ٦٨٦هـ، وهو ابن أخي الحفاظ المؤرخ ابن عساكر "المشهور".

انظر: الشذرات ٥/٣٩٥-٣٩٦، الأعلام للزركلي ٤/١١، معجم المؤلفين ٥/٢٣٦.

(٢) هو المحدث الرحال: الحسن بن الطيب بن حمزة بن حماد، أبو عني الشجاعى البلخي، نزيل بغداد، حدث ببغداد عن قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة وغيرهما، وحدث عنه أبو بكر القطيعي، وغيره قال الدار قطني: "لا يساوي شيئاً لأنه حدث بما لم يسمع"، وقال البرقاني: "ذاهب الحديث"، مات ببغداد سنة ٣٠٧هـ وكان من أبناء التسعين.

انظر: تاريخ بغداد ٧/٣٣٣-٣٣٦، سوالات حمزة بن يوسف السهلي للدار قطني ص ١٩٦، المنتظم ١٣/١٩١، السير ١٤/٢٦٠، لسان الميزان ٢/٢١٥-٢١٦.

(٣) في وفاء الوفاء ٤/١٣٤١: عن عمي بن حُجر.

(٤) وذلك لما رواه ابن عدي في الكامل (٢/٧٩١)، من طريق الحسن بن سفيان عن علي بن حُجر فلم يتفرد بها الحسن بن الطيب...

ومهما يكن من أمر فهي منكورة.

وانظر: كلام ابن عبد الهادي في التعلين على الحديث -قبل قليل- ص ٥٨٦.

(٥) لم أقف على كتاب ابن عساكر، ولعله المخطوط الذي أشرت إليه في ترجمته، لكن ممن حكم عليه بذلك ابن عبد الهادي، كما في الصارم المنكي ص ٨٧، وقد سبق نقل قوله في التعليق على الحديث، وانظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٤١. فقد نقل هذا الكلام.

(٦) هو حفص بن سليمان الأزدي، أبو عمر البراز الكوفي القاري، وهو: حفص بن أبي داود، صاحب

ضعيف<sup>(١)</sup>. وقال ابن عدي<sup>(٢)</sup>: حفص هذا<sup>(٣)</sup> القاري، ضعفوه جدا؛  
مع إمامته في القراءة ورمي بالكذب والوضع<sup>(٤)</sup>.

ورواه الدار قطني<sup>(٥)</sup> باللفظ المزبور<sup>(٦)</sup>، عن ابن عمر، وأعله بأن فيه حفص [بن  
أبي داود]<sup>(٧)</sup>؛ ضعيف<sup>(٨)</sup>،<sup>(٩)</sup> ومن ثمَّ أورده ابن الجوزي<sup>(١٠)</sup> في الموضوع<sup>(١١)</sup>،

---

عاصم بن أبي النجود في القراءة، وابن امرأته، وكان معه في دار واحدة، وقيل: في نسبه حفص بن  
سليمان بن المغيرة، روى عن عاصم بن أبي النجود وأبي إسحاق السبيعي وغيرهما، وروى عنه  
هشام بن عمار الدمشقي وحفص بن غياث وغيرهما، قال البخاري: "تركوه"، وقال  
مسلم: "متروك"، وقال أبو زرعة: "ضعيف الحديث"، وقال ابن حجر: "متروك الحديث مع إمامته في  
القراءة". قيل: مات سنة ١٨٠هـ، وله تسعون سنة. وقيل: مات قريبا من سنة ١٩٠هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٨/١٨٦-١٨٨، تهذيب الكمال ٧/١٠-١٦، تقريب التهذيب ص ١٧٢،  
تهذيب التهذيب ٢/٤٠٠-٤٠٢.

(١) السنن الكبرى ٥/٢٤٦، شعب الإيمان ٣/٤٨٩.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٣) في فيض القدير ٦/١١٦ هذا هو القاري.

(٤) لم أجد قول ابن عدي هذا في الكامل ٢/٧٨٨-٧٩١ وإنما فيه ٢/٧٩١: "وعامة حديثه عن  
من روى عنهم غير محفوظة" ولم أجد من عزا إليه هذا القول سوى المناوي في فيض  
القدير ٦/١١٦ وعنه نقل المؤلف كما صرح به في آخر النقل.

(٥) في سنته ٢/٢٧٨، ولعله رواه في العلل، والمطبوع من العلل أحد عشر مجلدا لم يصل إلى  
مسند ابن عمر بعد-، وقلت: لعله في العلل؛ لأن السنن ليس فيها تعليل للحديث.

(٦) المزبور أي المکتوب فإن الزبير الكتابة.

انظر: العين ٧/٣٦٢، تهذيب اللغة ١٣/١٩٦-١٩٧، الصحاح ٢/٦٦٧، مختار الصحاح ص ٢٣٥،  
لسان العرب ٤/٣١٥، القاموس المحيط ص ٥٠٩.

(٧) الزيادة من فيض القدير ٦/١١٦، وذلك ليستقيم الكلام لأن ما في هامش "هـ" هكذا: بأن فيه  
حفص ضعيف، فإما أن تكون الكلمة حفصا؛ لأنه اسم أن أو حفص بن أبي داود كما هو  
في فيض القدير الذي نقل منه هذا النص. والمقصود به حفص بن سليمان القاري.

(٨) في فيض القدير ٦/١١٦: ضعفوه.

(٩) لم أقف على كلام الدارقطني، ولعله في العلل.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٢٣٣.

(١١) لعله يريد كتاب الموضوعات، ولم أجده، فيه ولا في العلل المتناهية، ولا في تهذيب  
الموضوعات، للذهبي، ولا في اللآلئ المصنوعة للسيوطي. لكن الحديث كما سبق



لكن نازعه السبكي<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>. ذكر ذلك كله المناوي<sup>(٣)</sup> في شرح الجامع<sup>(٤)</sup> \* {وروى ابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup>، والدارقطني<sup>(٦)</sup>} عن ابن عمر مرفوعا: {من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني<sup>(٨)</sup>} {وفيه النعمان بن شبل قال<sup>(٩)</sup> فيه موسى

ص(٥٨٥-٥٨٦) أورده ابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢/٢٩٥.

(١) هو علي بن عبد الكافي وقد سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٢) في شفاء السقام ص ٢٠-٢٧ أورده هذا الحديث وتعسف في تقويته بما لا طائل تحته.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٤) هو فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/١١٦ عند حديث: "من حج فزار قري... الحديث.

(٥) ما بين النجنتين من هامش "ه".

(٦) ٧/٢٤٨٠ في ترجمة النعمان بن شبل الباهلي البصري.

(٧) لم أجد في السنن له، وقد عزاه إلى الدارقطني في "غرائب مالك" ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ١١٦،

والمجلوني في كشف الخفاء ٢/٢٤٥، وعزاه المجلوني أيضا إليه في العلل، انظر: كشف الخفاء ٢/٢٧٨.

(٨) ورواه أيضا ابن حبان في المحروين (٣/٧٣) في ترجمة النعمان بن شبل وقال عنه: "يأتي عن

الثقات بالطامات وعن الأثبات بالمقلوبات"

وابن طاهر القيسراني في تذكرة الحفاظ ٥٣٠ رقم ٨٠٥، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢١٧)، والصغاني

في الموضوعات رقم ٥٢ ص ٤٠، وقال: "موضوع"، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع

الفتاوى (١٨/٢٧، ٣٤٢، ٣٥) عن هذا الحديث: "كذب" وقال في ٢٧/٢٥: "فهنا لم يروه أحد من أهل العلم

بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه مخالف للإجماع". وأورده النهي في

الميزان ٤/٢٦٥ في ترجمة النعمان بن شبل وقال "موضوع"، وابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ١١٥ وقال في

ص ١١٧: "واعلم: أن هذا الحديث لذكور؛ حديث منكر جدا، لا أصل له، بل هو من المكنوبات

والموضوعات،... إلخ. وأورده ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/٢٨٦، وقال: "والنعمان ضعيف جدا"، وفي لسان

الميزان ٦/١٦٧، في ترجمة النعمان بن شبل أيضا، وابن الدبيع في تمييز الطيب من الخبيث ص ١٨٣، ١٩١،

وقال: "لا يصح" والمجلوني في كشف الخفاء ٢/٢٤٤-٢٤٥ وقال: "ومع ذلك فلا ينبغي الحكم عليه بالوضع

فتدبر!!"، وقال في (٢/٢٧٨): "...ولا يصح والله أعلم" والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ١١٦، وقال

الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٦١ رقم ٤٥: "موضوع".

(٩) في "ه"، "ع" هكذا: "...وفيه موسى بن هارون وهو متهم... وهذا وهم؛ فإنه لا وجود

ابن هارون<sup>(١)</sup> : "وهو متهم"<sup>(٢)</sup>. وقال الدار قطني: تفرد به هذا الشيخ وهو منكر<sup>(٣)</sup>. {وإدعى بعضهم<sup>(٤)</sup> الوضع في هذا الحديث ورده آخرون<sup>(٥)</sup>} بأنه ضعيف لا موضوع<sup>(٦)</sup>.  
 {وروى أبو داود الطيالسي<sup>(٧)</sup>} قال حدثنا سوار بن ميمون

==

لموسى بن هارون في إسناد هذا الحديث الموضوع، وإنما الذي فيه هو النعمان بن شبل، وقد قال فيه موسى بن هارون: "متهم" كما في الكامل لابن عدي ٢٤٨٠/٧، الميزان للذهبي ٢٦٥/٤، لسان الميزان لابن حجر ١٦٧/٦، الصارم المنكي لابن عبد الهادي ص ١١٧ وما بعدها، وغيرهم، فعلى هذا يبدو أن العبارة سقطت وأن صوابها هكذا:

[وفيه النعمان بن شبل قال فيه موسى بن هارون: متهم]. وبها يستقيم الكلام ولذلك أثبتتها.

(١) هو الحمّال (كما في الصارم المنكي ص ١١٩) وهو: موسى بن هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، البزاز، الملقب بالحمّال، الإمام الخافظ الكبير، الحجة الناقد، محدث العراق، أبو عمران، ولد سنة ٢١٤هـ، وسمع من الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وطبقتهما، وروى عنه دعلج السجزي، وأبو القاسم الطبراني وغيرهما، صنف الكتب واشتهر اسمه، وكان من أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، مات سنة ٢٩٤هـ وله ثمانون سنة.

انظر: تاريخ بغداد ١٣/٥٠-٥١، طبقات الخنابلة ١/٣٣٤، السير ١٢/١١٦-١١٩، طبقات الحفاظ ص ٢٩١.

(٢) قول موسى بن هارون هذا، انظره في: الكامل ٢٤٨٠/٧، الميزان ٢٦٥/٤، الصارم المنكي ص ١١٧، ١١٩، ولسان الميزان ١٦٧/٦.

(٣) لم أقف على كلام الدار قطني هذا، ولعله في كتبه التي في عداد المفقود أو التي لم تطبع "كأخر العلل - لأن المطبوع ١١ مجلدا، ولم يصل فيها إلى مسند ابن عمر، وأولعه في غرائب مالك.

(٤) كابن الجوزي، وابن القيسراني، وابن تيمية، والذهبي، وابن عبد الهادي، والصغاني، والشوكاني، وغيرهم وقد سبقت الإحالة إلى كتبهم في تخريج الحديث.

انظر: تعليق رقم (٨) ص ٥٣٢.

(٥) كالسبكي في شفاء السقام ٢٧-٢٩، والعجلوني في كشف الخفاء ٢/٢٤٤-٢٤٥.

(٦) وقد تبين أن الحديث موضوع، كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية، والذهبي، وابن عبد الهادي، وغيرهم من المحققين، والحكم عليه بالوضع ليس دعوى، بل هو الصواب.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٢٧.

العبدى<sup>(١)</sup> عن رجل من آل عمر<sup>(٢)</sup> {عن عمر-رضي  
الله/عنه-مرفوعا: (من زار قبري) أو قال: (من زارني [٢١١])  
كنت له شفيعا وشهيدا، ومن مات في أحد الحرمين بعثه  
الله عز وجل من الآمنين يوم القيامة} <sup>(٣)</sup>. قلت: فيه سوار

(١) لم أقف له على ترجمة سوى ما ذكره ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ١٣٠-١٣١  
قال: "وسوار بن ميمون.. يقبله بعض الرواة ويقول: ميمون بن سوار وهو شيخ مجهول لا  
يعرف بعدالة ولا ضبط، ولم يشتهر بحمل العلم ونقله"، وقال ص ١٣٣: "... ولم يوثقه أحد من  
الأئمة، ولا قوى خبره أحد منهم، بل طعنوا فيه وردوه ولم يقبلوه" وانظر ص ١٣٥.

(٢) لم أجد من ترجم له أو ذكره، بل هو مبهم، وقد قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي  
ص ١٣١: (وأما شيخ سوار في هذه الرواية، رواية أبي داود [الطيالسي]، فإنه شيخ مبهم،  
وهو أسوأ حالا من المجهول، فبعض الرواة يقول فيه: "عن رجل من آل عمر" كما في هذه  
الرواية، وبعضهم يقول: "عن رجل من آل حاطب" وبعضهم يقول: "عن رجل من آل  
الخطاب" اهـ.

(٣) مسند أبي داود الطيالسي ص ١٢-١٣ حديث رقم ٦٥، وسنن الدار قطني ٢/٢٧٨، شعب  
الإيمان للبيهقي ٣/٤٩٠-٤٩١، السنن الكبرى له في كتاب الحج، باب زيارة قبر النبي -ﷺ-  
٥/٢٤٥، بنفس إسناد أبي داود الطيالسي، وقال: "هذا إسناد مجهول"، الضعفاء الكبير  
للعقيلي ٤/٣٦٢، الموضوعات لابن الجوزي ٢/٢١٨، الميزان للذهبي ٤/٢٨٥، ٢٨٨، لسان  
الميزان ٦/١٨٠-١٨١، اللآلئ المصنوعة ٢/١٢٩-١٣٠، وانظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٤٣-  
١٣٤٤، التعليق المغنى على سنن الدار قطني للعظيم آبادي ٢/٢٧٨، وقال ابن عبد الهادي  
في الصارم المنكي ص ١٣٠: "هذا الحديث ليس بصحيح لانقطاعه، وجهالة إسناده،  
واضطرابه، ولأجل اختلاف الرواة في إسناده واضطرابهم فيه، جعله المعترض [يعني السبكي  
في شفاء السقام] ثلاثة أحاديث-وهو حديث واحد ساقط الإسناد، لا يجوز الاحتجاج به،  
ولا يصلح الاعتماد على مثله... الخ".

وقال ص ١٣٥: "والحاصل: أن هذا الحديث الذي رواه هذا الرجل المبهم، حكيم عليه بالضعف، وعدم  
الصحة لأمر متعددة، وهي: الاضطراب، والاختلاف، والانتقطاع، والجهالة، والإبهام... الخ،  
وانظر ص ١٣٣، بل انظر: الصارم المنكي من ص ١٣٠ حتى ص ١٥٠.

لم يوثقه أحد<sup>(١)</sup> وفيه الرجل المبهم<sup>(٢)</sup> كما ذكرناه<sup>(٣)</sup> في سنده.

{ومثل ذلك أحاديث كثيرة بطرق مختلفة} لكن كلها لا

تخلو عن الضعف أو الوضع<sup>(٤)</sup>.

[أحاديث رد السلام (وروى أبو داود<sup>(٥)</sup> بسند صحيح عن أبي هريرة<sup>(٦)</sup> رضي

ليس فيها دلالة على الله عنه مرفوعاً "ما من أحد يسلم علي إلا رد الله

علي روحي حتى أرد عليه السلام<sup>(٧)</sup>] <sup>(٨)</sup>. [شد الرحال]

(١) الصارم المنكي ص ١٣٣ وانظر تعليق (١) ص ٥٣٤.

(٢) الصارم المنكي ص ١٣١ وانظر تعليق رقم (٢) ص ٥٣٤.

(٣) ص ٥٣٤.

(٤) انظر: الصارم المنكي لابن عبد الهادي من أوله حتى ص ٢٤٦، فقد رد على السبكي كل ما أورده في شفاء السقام في زيارة خير الأنام؛ من أحاديث الزيارة، وما يذكر فيها من الثواب الذي لا يُثبت إلا بنص صحيح.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٦) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٧) رواه أبو داود - كما قال المؤلف - في كتاب المناسك، باب زيارة القبور ٥٣٤/٢، ورواه الإمام أحمد ٥٢٧/٢، وفيه... "إلا رد الله إلي روحي..." قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥٨/٢ بعد أن ذكر إسناد أبي داود: "وهذا الحديث على شرط مسلم".

وقال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي (٢٤٩-٢٥٠): "واعلم أن هذا الحديث هو الذي اعتمد عليه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما من الأئمة في مسألة الزيارة، وهو أجود ما استدل به في هذا الباب، ومع هذا فإنه لا يسلم من مقال في إسناده، وتزاع في دلالته، أما المقال في إسناده: فمن جهة تفرد أبي صخر به، عن ابن قسيط عن أبي هريرة ولم يتابع ابن قسيط أحد في روايته عن أبي هريرة، ولا تابع أبا صخر أحد في روايته عن ابن قسيط..."- إلى أن قال ص ٢٥٩ - "وأما النزاع في دلالة الحديث: فمن جهة احتمال لفظه، فإن قوله (ما من أحد يسلم علي) يحتمل أن يكون المراد به: عند قبره، كما فهمه جماعة من الأئمة، ويحتمل أن يكون معناه على العموم، وأنه لا فرق في ذلك بين القريب والبعيد، وهذا هو ظاهر الحديث، وهو الموافق للأحاديث المشهورة، التي فيها: (فإن تسليمكم يلغني أينما كنتم) [وقد سبق تخريجه ص ٤٦٧]... "إلخ".

(٨) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٤٩.

قلت: وهذا الحديث على شرط مسلم<sup>(١)</sup>، ولكن لا شاهد فيه على جواز شد الرحال إليه -صلى الله عليه وسلم- ، كيف يكون شاهداً على ذلك، والنبي -صلى الله عليه وسلم- يقول في الحديث الذي ذكرناه فيما تقدم<sup>(٢)</sup> : (وسلموا علي فإن سلامكم يلغني أينما كنتم)<sup>(٣)</sup>.

{صدر به} أي بهذا الحديث {البيهقي<sup>(٤)</sup>؛ باب الزيارة<sup>(٥)</sup>؛ واعتمد ذلك جماعة منهم الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، كما نقله السمهودي<sup>(٧)</sup> {في خلاصة الوفا<sup>(٨)</sup>، {لتضمنه فضيلة رده -صلى الله عليه وسلم- وهي} فضيلة {عظيمة.

وذكر ابن قدامة<sup>(٩)</sup> هذا الحديث من رواية أحمد بلفظ: (ما من أحد يسلم على عند قبري<sup>(١٠)</sup>)<sup>(١١)</sup> فإن ثبت { هذا

(١) وقد قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٥٨/٢.

(٢) ص ٤٦٧.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٦٧.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٥) في كتاب الجنائز، من السنن الكبرى ٥/٢٤٥.

(٦) رواه في المسند ٢/٣٦٧.

(٧) سبقت ترجمته ص ٤٣١.

(٨) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٤٩.

(٩) هو الإمام القلوة العلامة موفق الدين أبو محمد: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي الصالح، الحنبلي، صاحب 'المغني'، ولد بجماعيل سنة ٥٤١هـ، وحفظ القرآن، ولزم الاشتغال من صغره، وكان من بحور العلم، وأذكاء العالم، وكان عالم أهل الشام في زمانه، رحل في طلب العلم وصنف كتاباً عديدة مفيدة، منها: المغني، والكافي، والمقنع، والعمدة، وذم التأويل، ومسألة العلو، والبرهان، وغيرها كثير، توفي في يوم السبت يوم الفطر سنة ٦٢٠هـ.

انظر: السير ٢٢/١٦٥-١٧٣، البداية والنهاية ١٣/٩٩-١٠١، الشذرات ٥/٨٨-٩٢.

(١٠) المغني ٥/٤٦٥.

(١١) والحديث رواه الإمام أحمد ٢/٥٢٧، وأبو دارود في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور ٢/٥٣٤، كلاهما دون قوله.. "عند قبري".

الحديث عنه - صلى الله عليه وسلم - {فالمُسَلَّم عند القبر} عليه -

صلى الله عليه وسلم - {امتاز بالمواجهة بالخطاب} (١)

المستدعي للرد { منه - صلى الله عليه وسلم -.

{ولذلك قال الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله

[المقري. (٢)] (٣)، /أحد (٤) شيوخ البخاري (٥): هذا الحديث [٣١٢]

في الزيارة: "إذا زارني فسلم علي رد الله علي روعي حتى

أرد عليه { السلام" (٦). {ويؤيده} أي يؤيد أن الحديث في

الزيارة لا في غيرها { أن أصل السلام عرفاً } هو { ما يواجهه

به { المُسَلَّم { المُسَلَّم عليه من قريب، ويكنى به { أي بالسلام

=

وقد أورد النووي لفظ أبي داود في الأذكار ص ١٧٣، وصححه، وصححه كذلك في رياض الصالحين ص ٤٩٢، في كتاب الصلاة على رسول الله - ﷺ - باب الأمر بالصلاة عليه وفضلها.

(١) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٤٩.

(٢) في "ه"، "ع": المقري، وكذا في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٠، وهو خطأ، وليس في شيوخ

البخاري من يسمى بهذا الاسم، لكن فيهم: أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقري، وهو

راوي هذا الحديث عند أبي داود (٢/٥٣٤)، وأحمد (٢/٥٢٧)، وقد نصَّ عليه السخاوي في

القول البديع ص ١٦٨، وانظر: الصارم المنكي ص ٢٤٩.

(٣) هو أبو عبد الرحمن: عبد الله بن يزيد المقري: مولى آل عمر بن الخطاب، أصله من ناحية البصرة، سكن

مكة، وسمع حيوة بن شريح المصري، والليث بن سعد وغيرهما، وروى عنه الإمام أحمد والبخاري وأبو

داود وعلي بن المديني وغيرهم، وهو من كبار شيوخ البخاري، مات سنة ٢١٣هـ.

انظر: رجال صحيح البخاري ١/٤١٥، تهذيب الكمال ١٦/٣٢٥-٣٢٥، تهذيب

التهذيب ٦/٨٣.

(٤) في العقد الثمين ص ١٩٠: أحد كبار شيوخ...

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٦) سبق تخريج الحديث ص ٥٣٦، وانظر: القول البديع ١٦٨، وفاء الوفاء ٤/١٣٥٠.

{عن الزيارة، وهو سلام التحية المستدعي للرد على  
المُسَلِّم {؛ إما {بنفسه، أو برسوله}، الذي أرسله بالسلام،  
{بمخلاف السلام الذي يقصد به الدعاء منا، بالتسليم عليه  
من الله تعالى، سواء كان بلفظ الغيبة أو الحضور<sup>(١)</sup>، وهو  
الذي قيل باختصاصه به عن الأمة، كالصلاة { أي في  
الاختصاص بها عن الأمة، {فلا يقال: فلان عليه السلام،} لأن  
ذلك من خصوصياته -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٢)</sup> {وهذا  
الحديث {المذكور؛ {استدل به البيهقي<sup>(٣)</sup> على حياة  
الأنبياء<sup>(٤)</sup>}-عليهم الصلاة والسلام- {قال} أي البيهقي:  
{والمعنى إلا وقد رد الله علي روعي حتى أرد  
عليه<sup>(٥)</sup>}. وقيل هو { أي الحديث {خطاب علي قدر فهم  
المخاطبين من أنه لا بد من رد الروح لسمع ، فكأنه  
قال: { إذا سلم علي أحد {أسمعه تمام السماع، وأجيبه تمام  
الإجابة ، مع دلالاته { أيضا {بالرد عليه السلام عند سلام

(١) قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٢٦٥: "...ثم ذكر المعترض [-يعني السبكي في  
شفاء السقام-] أن السلام على نوعين: نوع يقصد به الدعاء، ونوع يقصد به التحية، وتكلم  
في ذلك بكلام عليه في بعضه مواخذات يطول الكتاب بذكرها...". ١ هـ .

(٢) انظر: جلاء الأفهام ص ٢٧١-٢٩٠ فقد استوفى البحث في هذه المسألة، الإمام ابن القيم .

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٨ .

(٤) في كتاب: "حياة الأنبياء-صلوات الله عليهم-بعد وفاتهم" ص ٩٦-٩٧ .

(٥) انظر كتاب: "حياة الأنبياء" ص ٩٩ وفيه: حتى أرد عليه السلام. وانظر مناقشة ابن عبد

الهادي للبيهقي ، في الصارم المنكي ٢٩٣-٢٩٨ .

أول مسلم ولم يرد قبضها { أي قبض روحه - صلى الله عليه وسلم - {بعده} أي بعد رده عند أول سلام مُسلم، {ولا قائل به} أي بقبضها بعد {ل} لزوم {توالي موتات لا تحصر} (١)، ولا قائل بذلك (٢) / .

[٣١٢ب]

أو نقول في معناه: {إن الرد معنوي من الاستغراق في الشهود}، فهو التفات روحاني إلى دوائر البشرية من الاستغراق في الحضرة (٣)، العلية (٤) {وفي هذا الأثر حيازة فضل رد السلام عليه مواجهة (٥)، (٦)} قلت: وكل هذا لا دليل فيه على جواز شد

(١) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٥٤-١٣٥٥.

(٢) ما يذكر هنا من القول بحياة النبي - ﷺ - في قبره، بإعادة روحه إليه كما كانت في الدنيا، لم أجد من يذكره من أهل العلم المحققين، لكن يذكره مشايخ الصوفية، وإنما حياة الرسول - ﷺ - في قبره حياة برزخية - كما سبق في الباب الحادي عشر - لا تعرف حقيقتها إلا بنص، والنصوص تفيد قبض روحه - عليه الصلاة والسلام - فإن قوله: (إلا رد الله علي روحي) ظاهر في أنها ليست مصاحبة له دائما كما يذكر المؤلف هنا. وقوله: بلزوم توالي موتات لا تحصر، هذا افتراض، ولم أجد عليه دليلا، وليس من اللازم أن تموت الروح مرات عديدة حسب كثرة المسلميين عليه أو قتلهم، والأولى الوقوف عند النصوص وعدم افتراض ما لا يعرف، إلا بنص. - والله أعلم -.

(٣) هذا من كلام الصوفية وتأويلاتهم، ولم يعرف عن أحد من الصحابة أو ممن جاء بعدهم مثل هذا التعليل العليل.

(٤) هذا هو اختيار السبكي في شفاء السقام ص ٥١-٥٢، في آخر الباب الثاني، وانظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٥٤. وانظر: تعقب ابن عبد الهادي له في الصارم المنكي ٢٩٨-٣٠٣.

(٥) سبق في الأثر (نهي زين العابدين) لمن يجيء إلى الفرجة فيدخل فيها فيدعو [ص ٤٦٧] وسبق تخريجه هناك] وهو يدل على خلاف ما ذكر هنا. بل يدل على أن من كان يسلم من خارج الحجرة لا فرق بينه وبين البعيد جدا، فهو يدل على أنه لا فرق بين القريب والبعيد عند السلام عليه. وانظر: كلام ابن عبد الهادي السابق ص ٥٣٥، تعليق (٧).

(٦) انظر: القول البديع ص ١٧٤.



الرحال إلى القبور الفاضلة.

وأما حياة الأنبياء فقد تقدم الكلام عليها<sup>(١)</sup>.

{وقد سرد السمهودي<sup>(٢)</sup>} في خلاصة الوفا<sup>(٣)</sup> {الآثار الدالة على حياته<sup>(٤)</sup> - صلى الله عليه وسلم - مع قوة النفوذ في العالم واستغناؤه عن المؤلفات البشرية} وقد تقدم الكلام على حياته - صلى الله عليه وسلم - على الوجه الموافق للكتاب والسنة في الباب السابق<sup>(٥)</sup> فراجع فإنه مهم. {بخلاف غيره} - صلى الله عليه وسلم - {فإننا نقطع بوجود الإدراكات لهم} كالعلم والسمع {وعذاب القبر ونعيمه من الأعراض المشروطة بالحياة، لكن لا تتوقف على البنية}، بخلاف حياة الأنبياء فإن مقتضى أدلتها موقوفة على البنية، مع قوة النفوذ في العالم والاستغناء<sup>(٦)</sup> عن العوائد الدنيوية كما قالوا. {وإذا ثبتت حياته - صلى الله عليه وسلم -، وصحت الأحاديث الحائثة على زيارته} - صلى الله عليه وسلم - {ومنها:

[ما ذكره السمهودي ما ذكره السمهودي في قصة بلال] بن رباح<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنه -

(١) في الباب الحادي عشر، ص ٢٨٦ وما بعدها.

(٢) سبقت ترجمته ص ٤٣١.

(٣) انظر: وفاء الوفاء/٤-١٣٤٩-١٣٧١.

(٤) في العقد الثمين/١٩٠: على حياته بينته - ﷺ - .

(٥) أي الباب الحادي عشر ص ٣٠٤-٣٠٥.

(٦) في ع: الاستغناء.

(٧) هو بلال بن رباح القرشي، التيمي مولى أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما -، وأمه حميمة،

من قصة بلال وبيان وهي<sup>(١)</sup> أنه من بعدما فتح عمر -رضي الله عنه- بيت المقدس<sup>(٢)</sup> أن بلالا رأى<sup>(٣)</sup> النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو يقول : (ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني؟)<sup>(٤)</sup> / فانتبه حزينا<sup>(٥)</sup> خائفا، [٣١٣]

فركب راحلته وقصد المدينة ، فأتى قبر النبي - صلى الله عليه وسلم- فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه ، فأقبل الحسن<sup>(٦)</sup> والحسين<sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup> فجعل يضمهما ويقبلهما، فقالا<sup>(٩)</sup> : نشتهي<sup>(١٠)</sup> أذناك

=

وهو مؤذن رسول الله ﷺ، من السابقين الأولين الذين عذبوا في الله، شهد بدرًا، وشهد له النبي ﷺ على التعيين بالجنة ، مناقبه جمّة، عاش بضعا وستين سنة، قيل: توفي بداريا بالشام في سنة عشرين وقيل: إحدى وعشرين، وقد قال عمر -رضي الله عنه- : "أبو بكر سيدنا واعتق سيدنا - يعني بلالا- " [ أخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب بلال ﷺ ٤/٢١٧].

انظر: الطبقات الكبرى ٣/٢٣٢-٢٣٩، ٧/٣٨٥-٣٨٦، تهذيب الكمال ٤/٢٨٨-٢٩١، السير ١/٣٤٧-٣٦٠، الإصابة ١/٢٧٣-٢٧٤.

(١) ذكرها السهوي في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦-١٣٥٧.

(٢) سبق التعريف به ص ٢٨٩.

(٣) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : رأى في منامه النبي...

(٤) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : يا بلال

(٥) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : حزينا وجلا خائفا...

(٦) هو الحسن بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني، سبط رسول الله ﷺ - وربحاته من الدنيا، وأحد سيدي شباب أهل الجنة، ولد في النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة، وقد أصلح الله به بين طائفتين من المسلمين، فتنازل لمعاوية -رضي الله عنهما-، روى عن النبي ﷺ - أحاديث حفظها عنه، وروى عنه ابنه الحسن وأم المؤمنين عائشة وغيرهما، مات سنة ٤٩هـ، وقيل: سنة ٥٠هـ، وقيل: سنة ٥٨هـ، وقيل غير ذلك ، ودفن بالقيع.

انظر: تهذيب الكمال ٦/٢٢٠-٢٥٧، السير ٣/٢٤٥-٢٧٩، الإصابة ٢/٢٤٢-٢٤٦.

(٧) هو الحسين بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- سبقت ترجمته ص ٤٦٧.

(٨) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : -رضي الله عنهما-.

(٩) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : فقالا له : يا بلال...

(١٠) في وفاء الوفاء ٤/١٣٥٦ : نشتهي أن نسمع أذناك.

الذي كنت تؤذن به لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- في المسجد<sup>(١)</sup>. فعلا سطح المسجد، ووقف<sup>(٢)</sup> موقفه الذي كان يقف فيه، فلما أن قال: الله أكبر<sup>(٣)</sup> ارتجت المدينة، فلما أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله؛ ازدادت رجتها، فلما أن قال: أشهد أن محمدا رسول الله، خرجن<sup>(٤)</sup> النساء<sup>(٥)</sup> من خدورهن وقالوا: "بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- " فما رؤي<sup>(٦)</sup> أكثر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من ذلك اليوم<sup>(٧)</sup>. قلت<sup>(٨)</sup>: قال<sup>(٩)</sup> في الذيل<sup>(١٠)</sup> وهذه القصة لا أصل لها وهي بينة

(١) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٦ : ففعل: فعلا السطح...

(٢) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٦ : فوقف.

(٣) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٧ : الله أكبر الله أكبر.

(٤) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٧ : خرجت.

(٥) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٧ : العواتق.

(٦) في وفاء الوفاء/٤/١٣٥٧ فما رؤي يوم أكثر...

(٧) ذكر السهمودي هذه القصة في وفاء الوفاء (٤/١٣٥٤-١٣٥٧ وانظر/٤/١٤٠٥)، ناقلا لها عن

السبكي، في شفاء السقام ص ٥٢-٥٤، وقد عراها السبكي إلى ابن عساكر، وقال: "بسنده جيد".

وقال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٣١٤: "...هذا الأثر المذكور عن بلال ليس بصحيح عنه، ولو كان صحيحا، لكان فيه دليل على محل النزاع...". ثم قال: "وهو أثر غريب منكر، وإسناده مجهول، وفيه انقطاع...". إلخ ثم قال ص ٣٢١: "...والحاصل: أن مثل هذا الإسناد لا يصلح الاعتماد عليه، ولا يرجع عند النزاع إليه عند أحد من أئمة هذا الشأن...". إلخ وقال ص ٣٢٣: "... والذي يظهر أن ما نقل عن بلال في هذا ليس بصحيح عنه، بل بعض ألفاظ الخبر يشهد بطلانه عنه...". إلخ.

وقد أشار إلى هذه القصة المزري في تهذيب الكمال/٤/٢٨٩ بصيغة التمرريض.

(٨) القائل هو الشارح: محمد أمين. -فيما يظهر-.

(٩) لا أدري من يعني.

(١٠) لم أعرف المراد بالذيل هنا. وانظر التعليق اللاحق رقم (١) ص ٥٤٣.

الوضع" (١) انتهى.

{وأن عمر بن عبد العزيز (٢) كان يُرَدُّ البريد \* أي يرسل الرسول، قال الزمخشري (٣): البريد: الرسول المستعجل (٤) \* (٥) قاصداً من الشام (٦) } إلى المدينة [للسلام عليه (٧)] [ (٨) أي ليقريء النبي -صلى الله عليه وسلم- السلام ثم يرجع } فلا نزاع في

(١) انظر: لسان الميزان ١/١٠٧-١٠٨، في ترجمة "إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء" وعزا القصة إلى تاريخ ابن عساکر، ثم قال: "وهي قصة بينة الوضع". ولعل لسان الميزان هو المراد بالذيل، لأنه على ميزان الاعتدال للذهبي، فالله أعلم.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٣٨.

(٣) هو كبير المعتزلة: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري النحوي، صاحب الكشف وأساس البلاغة والفائق في غريب الحديث وغيرها، كان مولده "بزمخشري" قرية من عمل خوارزم-، في رجب سنة ٤٦٧هـ، وكان رأساً في البلاغة والعربية والمعاني والبيان، داعية إلى الاعتزال، وكان من أئمة الحنفية: مات ليلة عرفة سنة ٥٣٨هـ بقصة خوارزم.

انظر: نزهة الألباء ص ٢٩٠-٢٩٢، إشارة التعيين ص ٣٤٥-٣٤٦، السير ٢٠/١٥١-١٥٦، الشذرات ٤/١١٨-١٢١.

(٤) أساس البلاغة ص ١٩، وانظر: الفائق ١/٢٩، تهذيب اللغة ٤/١٠٦، النهاية ١/١١٥-١١٦، لسان العرب ٣/٨٦.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٦) سبق التعريف به ص ٤٤٩.

(٧) ما بين المعكوفين [ ] زيادة من "ع" وكذلك العقد الثمين/١٩٠.

(٨) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٣/٤٩١-٤٩٢، وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ٢/٢٩٧ بدون إسناد.

قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٣٢٥- في معرض رده على استدلال السبكي بهذه القصة على السفر لمجرد الزيارة-: "والجواب من وجود: أحدها: المطالبة بصحة الإسناد إلى عمر بن عبد العزيز... الوجه الثاني: أن ما نقل عن عمر بن عبد العزيز من إبراده البريد من الشام قاصداً إلى المدينة لمجرد الزيارة ليس بصحيح عنه بل في إسناده عنه ضعف وانقطاع... إلى أن قال ص ٣٢٨... الوجه الثالث: أنه لو ثبت عن عمر بن عبد العزيز -رضي الله عنه- أنه كان

=

فضيلته { أي فضيلة شد الرحال<sup>(١)</sup> } إذ فيه حيازة فضائل عديدة من اتباعه ونيل الموعود به وغير ذلك، وقد أطال البحث { في ذلك } والانتصار { له } { السمهودي<sup>(٢)</sup> } في كتابه { تاريخ المدينة الذي سماه } خلاصة الوفا في أخبار دار المصطفى<sup>(٣)</sup> فذكر كل حديث في الباب، واستقصى جميع أقوال العلماء والفقهاء في هذا الشأن، فإن أردت استيفاء البحث فعليك<sup>(٤)</sup> به {، ولم ننقل ما ذكره لأنه إما حكايات، أو نقل

أحاديث ضعيفة / أو مريضة، ومع ذلك لم تدل على ما ادعاه<sup>(٥)</sup>. [٢١٣ب]

{وقد منع آخرون شد الرحال إلى قبره - صلى الله عليه

[المانعون من شد

وسلم - مستدلين بقوله - صلى الله عليه وسلم - { الذي

[الرحال وأدلتهم]

يرد البريد من الشام قاصدا إلى المدينة لمجرد الزيارة والسلام، كان في فعله ذلك من جملة المجتهدين، ومن المعلوم أنه - رضي الله عنه - أحد الخلفاء الراشدين ومن كبار الأئمة المجتهدين فإذا قال قولا باجتهاده، وفعل فعلا برأيه، فإن قام دليله وظهرت حجته تعين المصير إليه، والاعتماد عليه، وإلا فهو ممن يحتاج لقوله ويستدل لفعله... إلخ.

(١) شد الرحال لا يجوز إلا للمساجد الثلاثة كما في الحديث، كما سيأتي في كلام المؤلف ص ٥٤٥.

(٢) سبقت ترجمته ص ٤٣١.

(٣) هذا الكتاب مطبوع باسم "وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى" أربعة أجزاء في مجلدين.

(٤) انظر: وفاء الوفاء ٤/١٣٣٦-١٤٢١، وهو الباب الثامن، وغالبه منقول من شفاء السقام للسيكي.

(٥) وهذا هو الحق، وكان ينبغي للمؤلف - عفا الله عنه - أن لا يُدخِل ما كان بهذه المنزلة من

الأحاديث والآثار في كتابه هذا. رأما الشارح - رحمه الله - مع ما يظهر من مخالفته لوالده

[المؤلف] فإنه لم يستوف الردود الآتية بتلك المسائل بل أعرض عن بعضها ورد بعضها ردا

بجملا.

أخرجه البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه:

{ "لا تُشَدَّ" } : (بصيغة المجهول، قال المناوي<sup>(٧)</sup> : نفي بمعنى النهي لكنه أبلغ منه، لأنه كالواقع بالامثال لا محالة)<sup>(٨)</sup>، { "الرحال" } : جمع رحل، بفتح الرَّاء وحاء مهملة، وهو للبعير بقدر سنامه أصغر من القتب<sup>(٩)</sup> ؛ كنى بشدها عن السفر، إذ لا فرق بين كونه راحلة أو فرسا أو بغلا أو حمارا أو ماشيا، كما دل عليه قوله في بعض طرقه في الصحيح (إنما يسافر)<sup>(١٠)</sup> فَذِكْرُ [شَدَّهَا]<sup>(١١)</sup> غَالِي<sup>(١٢)</sup>، {إِلا} إلى

(١) في كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٥٦/٢، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، ورواه في نفس الكتاب وفي كتاب الصوم؛ عن أبي سعيد -رضي الله عنه-.

(٢) في كتاب الحج ١٠١٤-١٠١٥، عن أبي هريرة، وفيه عن أبي سعيد ٩٧٥-٩٧٦.

(٣) في مسنده، في مسند أبي هريرة -رضي الله عنه- ٥٠١/٢، ٢٣٨، ٢٣٤، ٢٣٤، وفي مسند أبي بصرة الغفاري ٣٩٧-٣٩٨.

(٤) في كتاب الصلاة، باب ما جاء في أي المساجد أفضل ١٤٨/٢، وقال: "حسن صحيح" عن أبي سعيد، ولم أجده في الترمذي عن أبي هريرة.

(٥) في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ٤٥٢/١، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، وفيه أيضا عن ابن عمر.

(٦) ورواه عن أبي هريرة أيضا: أبو داود: في كتاب المناسك، باب في إتيان المدينة ٥٢٩/٢، والنسائي: في كتاب المساجد، باب ما تشد إليه الرحال من المساجد ٣٧/٢.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٨) فيض القدير ٤٠٣/٦.

(٩) القَتَبُ: بالتحريك: إكاف البعير، وقيل هو الإكاف الصغير "رحل صغير" عنى قدر سنام البعير.

انظر: تهذيب اللغة ٦٥/٩، الصحاح ١٩٨/١، لسان العرب ٦٦٠/١-٦٦١.

(١٠) ولفظه "إنما يُسَافِرُ إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة ومسجدي، ومسجد إيلياء" رواه مسلم في كتاب الحج (١٠١٥/٢) برقم (٥١٣).

(١١) في "ه"، "ع" : شادها، والتصويب من فيض القدير ٤٠٣/٦.

(١٢) فيض القدير ٤٠٣/٦.

ثلاثة] <sup>(١)</sup> {مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى} " {الحديث} - وقد ذكرنا تتمته - (فالنهي للتحريم كما ذكر ذلك عياض <sup>(٢)</sup> والجويني <sup>(٣)</sup> والقاضي حسين <sup>(٤)</sup> ، خلافا لبعض متأخري الشافعية <sup>(٥)</sup> ؛ فإنهم ذهبوا إلى أن النهي للتنزيه <sup>(٦)</sup> . قال <sup>(٧)</sup> في اقتضاء الصراط المستقيم <sup>(٨)</sup> :

(فهذا النهي يعم المساجد والمشاهد، وكل مكان يقصد السفر إلى عينه للتقرب ، بدليل أن بصرة \* بالباء الموحدة والمهملة، واسمه جميل، وهو

(١) في "هـ" ، "ع" : إلا لثلاث، . في العقد الثمين ص ١٩٠ : إلا إلى ثلاث والتصويب من الحديث كما في مراجعه السابقة. ص ٥٤٥ تعليق (١-٦).

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٥٥.

(٣) هو أبو محمد الجويني [كما في الفتح ٦٥/٣]

وهو: شيخ الشافعية أبو محمد: عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية الطائي الجويني، ثم النيسابوري، والد إمام الحرمين، الفقيه، الأصولي، النحوي، المفسر، ولد في جوين - من نواحي نيسابور - من مصنفاته: "التفسير الكبير" ، و"البصرة والتذكرة" ، وغيرها، وكان يرى تكفير من تعمد الكذب على النبي - صلى الله عليه وسلم - ، توفي في نيسابور سنة ٤٣٨ هـ، وقيل غيرها.

انظر: المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور ٢٧٦-٢٧٧، أنباه الرواة للقفطي ١٥٢/٢، السير ١٧/٦١٧-٦١٨، الشذرات ٢/٢٦١-٢٦٢.

(٤) هو الإمام المحقق القاضي حسين بن محمد بن أحمد ، أبو علي المروودي، صاحب التعليقة المشهورة في المذهب الشافعي ، من كبار أصحاب القفال ، كان إماما كبيرا صاحب وجوه غريبة في المذهب، وحيث قال إمام الحرمين والغزالي : القاضي ، فإنما عنياه، وله عدة مصنفات في الأصول والفروع والفتاوى ، وتوفي في سنة ٤٦٢ هـ.

انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة ٢٤٤/١-٢٤٥، طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله الحسيني "المصنف" ص ٢٣٤ ، الفكر السامي للثعالبي ٢/٣٢٨، الأعلام للزركلي ٢/٢٧٨.

(٥) لم أعرف من المقصود بهم حتى الآن.

(٦) انظر: فيض القدير ٦/٤٠٣.

(٧) يعني : شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

(٨) اسمه كاملا: اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم.

صحابي \* <sup>(١)</sup> بن أبي بصرة الغفاري <sup>(٢)</sup> لما رأى أبا هريرة وهو  
 [راجع] <sup>(٣)</sup> من الطور <sup>(٤)</sup> \* وهو الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو  
 بمدين <sup>(٥)</sup> \* <sup>(٦)</sup> الذي كلم الله عليه موسى - عليه السلام - قال: لو  
 رأيتك قبل أن [تأتيه] <sup>(٧)</sup> لم تأته لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال  
 : ( لا تشد الرحال إلا إلى / ثلاثة مساجد) <sup>(٨)</sup> فقد فهم الصحابي <sup>(٩)</sup> أن [٣١٤]

- (١) ما بين النجمتين من هامش "ه" ، وليس في اقتضاء الصراط المستقيم .  
 (٢) هو بصرة بن أبي بصرة الغفاري، له ولأبيه صحبة، معدود فيمن نزل مصر من أصحاب  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، واختلف في اسمه؛ فقيل: جميل، وقيل غير ذلك،  
 وذكر في التمهيد أن اسمه: جميل بن بصرة ، ولم أقف عسى من ذكر وفاته .  
 الاستيعاب ٢/٣٨-٤٠، التمهيد ٢٣/٤٧، ٤٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٥٥، الإصابة ١/٢٦٨، التقريب ص ١٢٦ .  
 (٣) في "ه" ، "ع" راجعاً بالنصب، وفي اقتضاء الصراط المستقيم هكذا: لما رأى أبا هريرة  
 راجعاً... إلخ، ولما أضاف المؤلف "وهو" فينبغي أن يكون "راجع" لأنها حينئذ خبر مرفوع  
 فالصواب ما أثبتته .  
 (٤) الطُّور: بالضم ثم السكون وآخره راء، والطور في كلام العرب الجبل، وقال بعض أهل اللغة  
 : لا يُسمى طُورا حتى يكون ذا شجر، ولا يقال للأجرد: طور. وهو: جبل بالقرب من مدین،  
 وهو الذي كلم الله عليه موسى - عليه السلام - .  
 انظر: معجم ما استعجم ٣/٨٩٧-٨٩٨، معجم البلدان ٤/٤٧، مراد الاطلاع ٢/٨٩٦ .  
 (٥) سبق التعريف بها ص ٢٨٨ .  
 (٦) ما بين النجمتين من هامش "ه" .  
 (٧) في "ه" ، "ع" : تأته، وما أثبتته: في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٥ وهو الصواب، لأن  
 الفعل منصوب لا مجزوم .  
 (٨) رواه النسائي في الكبرى (١/٥٤٠-٥٤١) في كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستجاب فيها  
 الدعاء يوم الجمعة، والإمام مالك في الموطأ (١/١٠٨-١١٠) في كتاب الجمعة، باب ما جاء  
 في الساعة التي في يوم الجمعة، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ١/٣٠٨-٣١٠،  
 وانظر: إرواء الغليل ١/٢٢٦-٢٣٢ رقم ٧٧٣ .  
 وانظر: كلام ابن عبد البر عليه في الاستيعاب ٢/٣٨-٤٠، وفي التمهيد ٢٣/٣٧-٣٨، ٤٧ .  
 (٩) في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٥؛ الصحابي الذي روى الحديث... إلخ



الطور وأمثاله من مقامات الأنبياء؛ مندرجة في العموم، وأنه لا يجوز السفر إليها، كما لا يجوز السفر إلى مسجد غير المساجد [الثلاثة]<sup>(١)</sup>.  
 وأيضاً فإذا كان السفر إلى بيت من بيوت الله-غير [الثلاثة]<sup>(٢)</sup>-لا يجوز، مع أن قصده لأهل مِصْرِهِ يجب تارة، ويستحب أخرى، وقد جاء في فضل<sup>(٣)</sup> المساجد من الفضل ما لا يحصى، فالسفر إلى بيوت عباده<sup>(٤)</sup> أولى أن لا يجوز<sup>(٥)</sup> انتهى.

{ونقروا<sup>(٦)</sup> في هذه الأحاديث الواردة المفيدة لجواز شد الرحال، والكلام في ذلك طويل عريض، والمقصد في ذلك جليل } ، (قالوا: فقصد القبر من الأمصار في وقت معين<sup>(٧)</sup> هو الذي نهى عنه السلف<sup>(٨)</sup> الصالح، لنهي النبي -صلى الله عليه وسلم-

(١) في "هـ" ، "ع" هكذا: الثلاثة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "هـ" ، "ع" : الثلاثة، والصواب: ما أثبتته.

(٣) في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٦/٢ هكذا : في قصد المساجد، وهي أصح.

(٤) يعني القبور، ويوضحها ما في اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٦/٢ حيث قال تعليقا عليها: (بيوت الموتى من عباده) حيث أشار المحقق الى أن ذلك في المطبوعة .

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم ٦٦٥/٢-٦٦٦.

(٦) هكذا في "هـ" ، "ع" ، العقد الثمين ص ١٩٠، ومعنى نَقَرَّ : بحث وفتش، وذلك لأن التنقير عن الأمر البحث عنه، وانتقر الشيء وتنقره، ونقره، ونقر عنه كل ذلك بحث عنه.

انظر: تهذيب اللغة ٩/٩٨، الصحاح ٢/٨٣٦، لسان العرب ٥/٢٣٠.

(٧) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٤٨ هكذا: "في وقت معين أو في وقت غير معين هو الذي نهى عنه السلف... الخ، وبه يستقيم الكلام لأن المقصود عموم السفر وشد الرحل للقبور سواء كان عبداً أو غيره. والله أعلم .

(٨) يبدأ سقط في نسخة "ع" بعد جملة نهى عنه السلف، بمقدار ورقة واحدة تقريباً، وينتهي عند قوله: الرابع ص ٥٥٢ ولعله انزلاق لوحة كاملة.

عنه؛ في قوله: (لا تتخذوا قبوري عيداً)<sup>(١)</sup> ولقوله: (لا تشد الرحال)<sup>(٢)</sup> الحديث، فالسفر إلى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها، والدعاء والذكر وقراءة القرآن والاعتكاف، هو من الأعمال الصالحة، وما سوى هذه المساجد الثلاثة لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم؛ حتى مسجد قباء يستحب قصده من المكان القريب كالمدينة ولا يشرع شد الرحال إليه من بعيد.

فإن في الصحيحين عن عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> رضي الله عنهما قال: (كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يأتي مسجد قباء \* بضم القاف، ممدوداً، قرية على ثلاثة أميال من المدينة)<sup>(٤)</sup> \* كل سبت ماشياً أو راكباً، وكان ابن عمر يفعلها)<sup>(٥)</sup> وفي لفظ لمسلم<sup>(٦)</sup> (فيصلي فيه ركعتين)<sup>(٧)</sup> وذكره البخاري<sup>(٨)</sup> بغير إسناد<sup>(٩)</sup>.

[ذهاب النبي ﷺ

إلى قباء كل

سبت]

وذلك أن الله نهى نبيه -صلى الله عليه وسلم- عن القيام في / مسجد [٣١٤ب]

(١) سبق تخريجه ص ٤٦٧.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٤٥.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٤) قباء : الآن داخل المدينة والبناء متصل.

(٥) رواه البخاري في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب من أتى مسجد

قبا ٥٧/٢، وفي باب إتيان مسجد قباء راكباً و ماشياً ٥٧/٢ أيضاً، ورواه مسلم في كتاب

الحج ١٠١٦/٢-١٠١٧ رقم الحديث ٥١٥-٥٢٢.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٧) في كتاب الحج ١٠١٦/٢ رقم الحديث ٥١٦.

(٨) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٩) في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب إتيان مسجد قباء راكباً

و ماشياً ٥٧/٢، قال البخاري: (زاد ابن نمير حدثنا عبيد الله بن نافع "فيصلي فيه ركعتين".) وقد

رواه الإمام مسلم موصولاً كما سبق تعليق رقم (٧).

الضرار<sup>(١)</sup>، وأمره بالقيام في المسجد الذي أسس على التقوى، ومسجده أعظم في تأسيسه على التقوى من مسجد قباء، كما ثبت في الصحيح عنه أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى؟ فقال: (مسجدي هذا)<sup>(٢)</sup> [فكلا]<sup>(٣)</sup> المسجدين أسس على التقوى، ولكن اختص مسجده بأنه أكمل في هذا الوصف من غيره، فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة، ويأتي مسجد قباء يوم السبت، فإذا كان السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة [ممتنعاً]<sup>(٤)</sup> شرعاً ونهت جاء في فضل المساجد ما لا يحصى<sup>(٥)</sup>،

[كثرة العادات الفاسدة فالسفر إلى مجرد القبور أولى بالمنع، ولا يغتر بكثرة العادات الفاسدة،

ليست دليلاً] فإن هذا من التشبه بأهل الكتاب المتخذين قبور أنبيائهم مساجد وأعياداً، الذي أخبرنا النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه كائن في هذه الأمة لا محالة.<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>

(١) سبق التعريف به ص ٥١٤.

(٢) رواه مسلم في كتاب الحج ١٠١٥/٢ حديث ٥١٤، عن أبي سعيد الخدري بلفظ: (هو مسجد كم هذا)، ورواه الترمذي في كتاب التفسير، في تفسير سورة التوبة ٢٨٠/٥، وقال: "حسن صحيح غريب"، ورواه النسائي في الكبرى، في كتاب المساجد، باب المسجد الذي أسس بنيانه على التقوى ٢٥٧/١-٢٥٨، والإمام أحمد، في المسند ٨/٣، ٤٥، ٢٤٤/٣٣٥، ٣٣١، ١١٦.

(٣) في "هـ" و "ع": فكان، وما أثبت. في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٤٩، وهو الصواب، لأنها لو كانت "كان" لوجب رفع "المسجدين" لأنه يكون حينئذ اسم كان وهو مرفوع.

(٤) في "هـ"، "ع" ممتنع، وكذلك في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٤٩، وهو خطأ، وصوابه ما أثبتته، لأنه خير كان منصوب.

(٥) العبارة في التوضيح عن توحيد الخلاق ٢٤٩، هكذا: "وقد جاء في قصد المساجد ما لا يحصى في الفضل، فالسفر.... إلخ."

(٦) يشير إلى حديث (تبعن سنن من كان قبلكم...) الحديث وهو حديث متفق عليه [رواه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم- (تبعن سنن من كان قبلكم) ١٥١/٨، ورواه مسلم في كتاب العلم ٢٠٥٤/٤ ر: نم الحديث (٦) ورواه غيرهما.]

(٧) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٤٨-٢٤٩.

[الكلام على استدلال وأما ما حكاه [متأخروا]<sup>(١)</sup> الفقهاء من جواز السفر المجرد بعض متأخرى الفقهاء على لزيارة القبر، واحتجاجهم على سنية السفر وشد جواز السفر المجرد الزيارة الرحال إلى مجرد زيارة القبر<sup>(٢)</sup> باطل من بيان بطلانه من وجوه [وجوه]<sup>(٣)</sup>:

[الوجه الأول] الأول: أن (قوله -صلى الله عليه وسلم-) (لاتخذوا قبوري عيدا، وصلوا علي حيث ما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني)<sup>(٤)</sup> صريح في النهي مطلقا عن قصده من بُعد، لأن الاجتماع عنده لازم له، وذلك هو المنهي عنه<sup>(٥)</sup>.

[الوجه الثاني] الثاني: (نهيه -صلى الله عليه وسلم- عن شد الرحال إلى مسجد من المساجد غير الثلاثة مع فضل العبادة الحاصلة في المسجد<sup>(٦)</sup>)، شامل للنهي عن شد الرحال إلى مجرد زيارة القبور بالأولى، إذ ليست /زيارتها أفضل عند الله من عبادته في خير بقاع الأرض<sup>(٧)</sup> وقد نهى [٣١٥] عن شد الرحال إليها فهذه أولى بالنهي.

قالوا: ومن اعتقد أن السفر إلى مجرد القبر أفضل من السفر إلى المسجد أو مثله فهو جاهل بشريعة الرسول<sup>(٨)</sup>، وإذا وجد السفر المشروع إلى

(١) في "هـ" متأخروا، بإثبات الالف بعد الواو، والصواب حذفها، لأنها تُثَبَّتُ في الأفعال دون الأسماء.

(٢) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٠ هكنا... إلى مجرد زيارة القبر تارة، وقرب وجوه أخرى؛ باطل... إلخ

(٣) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٠.

(٤) سبق تخريج الحديث ص ٤٦٥، ٤٦٧.

(٥) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٠.

(٦) العبارة في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٠ هكنا: "...مع فضل العبادة الحاصلة في المساجد، من صلاة

وقراءة وانتكاف، ووجوب قصد تارة عن أهل عصره واستجابة أخرى؛ شامل للنهي... إلخ

(٧) يعني المساجد، لأنها بيوت الله.

(٨) العبارة في التوحيد عن توحيد الخلاق/٢٥٠ هكنا: "...فهو إما جاهل بشريعة الرسول وإما

كافر به. وإذا وجد السفر... إلخ

مسجد الرسول لفعل العبادة فيه، دخلت الزيارة تبعاً، فإنها غير مقصودة بشد الرحال إليها، بل إلى المسجد نفسه<sup>(١)</sup>.

(الثالث<sup>(٢)</sup>): أن هذه الأحاديث التي يروونها في ذلك<sup>(٣)</sup> كلها مكذوبة موضوعة باتفاق أهل الحديث<sup>(٤)</sup>، ولم يجعلها في درجة الضعيف<sup>(٥)</sup> إلا القليل، ولذلك تفرد في غالبها<sup>(٦)</sup> الدار قطني<sup>(٧)</sup> عن بقية أهل السنن، والأئمة كلهم يروون بخلافه، ومروياته مقذوح فيها، خصوصاً أحاديث زيارة القبر، ومروياته فيها<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>.

[الوجه الثالث]

(الرابع<sup>(١٠)</sup>): أنه لم يثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- حديث واحد في زيارة قبر مخصوص، ولا روي في ذلك [شيء]<sup>(١١)</sup> لأهل الصحيح

[الوجه الرابع]

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥، وفيه بعد ما ذكر: "وحيث أن الزيارة شرعية مجمع على استحبابها، بشرط عدم فعل المحذور عند القبر، لا صلاة ولا دعاء وهو مستقبل القبر، ولا يقصده له وإن استقبل القبلة في حال الدعاء.

ومن لم يفرق بين السفر المشروع إلى مسجده -صلى الله عليه وسلم- وزيارة قبره الداخلة تبعاً، الشرعية المجمع على استحبابها، وبين السفر إلى غير قبر، فهو إما جاهل بما جاء به الرسول -ﷺ- وإما كافر به."

(٢) وهو الأول مما ذكر في التوضيح عن توحيد الخلاق. وما ذكره المؤلف في الأول والثاني اختارهما من كلام صاحب التوضيح عن توحيد الخلاق قبل ذلك.

(٣) جملة "التي يروونها في ذلك" ليست في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١.

(٤) العبارة في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١ هكذا: باتفاق غالب أهل العلم... إلخ

(٥) يعني ولم يصل بها إلى درجة الوضع.

(٦) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١ هكذا: تفرد بها الدار قطني... إلخ

(٧) سبقت ترجمته ص ٥٢٤.

(٨) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١.

(٩) هنا ينتهي السقط الموجود في نسخة "ع". والذي ابتداء من ص ٥٤٨.

(١٠) وهو الثاني في التوضيح عن توحيد الخلاق.

(١١) في "ه"، "ع": شيئاً، وهو خطأ، وما أثبتته في التوضيح عن توحيد الخلاق: ص ٢٥١، وهو الصواب.

ولا السنن، ولا الأئمة المصنفين في المسانيد<sup>(١)</sup>، وإنما روى ذلك من جمع الموضوع وغيره، المخالف لأهل الصحيح والتصحيح، المميزين بين الحسن والضعيف والموضوع من أهل الترجيح، فمن أدل ما يستدلون به، ما يروونه من قوله<sup>(٢)</sup>: (من حج ولم يزرني فقد جفاني)<sup>(٣)</sup> وقوله: (من زارني وزار إبراهيم الخليل في عام واحد ضمنت له على الله الجنة)<sup>(٤)</sup> و(من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي)<sup>(٥)</sup> (٦).

ونحو هذه الأحاديث، وكلها<sup>(٧)</sup> مكذوبة موضوعة باتفاق / أهل المعرفة، فإنه -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٨)</sup> إنما رخص في زيارة القبور مطلقاً، بعد أن نهى عنها، بلا شد رحال وسفر إليها، كما ثبت عنه في الصحيح.

(١) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١: كإمام أحمد وغيره: إلخ.

(٢) في التوضيح عن توحيد الخلاق بدل فمن أدل هكذا: "فالأحاديث المروية في زيارة قبره كقوله... إلخ

(٣) سبق تخريجه ص ٥٣٢.

(٤) وحدته بلفظ (من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد...) إلخ وهو حديث موضوع، قال النووي في المجموع (٣٧٧/٨): "وهذا باطل، ليس هو مروياً عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولا يعرف في كتاب صحيح ولا ضعيف، بل وضعه بعض الفجرة".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وهذا حديث موضوع، كذب باتفاق أهل العلم" انظر: مجموع الفتاوى ٣٥٧/٢٤، وانظر: ٤/٥٢٠، ١٨/٢٦، ٣٧٨، ١٢٥/١٤٩، ٢٧/٢١٧، ١٦، اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٦٣-٧٦٤، المقاصد الحسنة ص ٤١٠، تمييز الطيب من الخبيث ص ١٨٥، تنزيه الشريعة ٢/١٧٦، كشف الخفاء ٢/٢٥١، الأسرار المرفوعة ص ٣٣١، الفوائد المجموعة ص ١١٦.

(٥) موضوع، وقد سبق تخريجه ص ٥٢٩.

(٦) وهذه الأحاديث فيها تقديم وتأخير؛ عما في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١.

(٧) في التوضيح عن توحيد الخلاق ٢٥١: "كلها" بدون واو.

(٨) جملة "فإنه ﷺ"؛ ليست في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١.

الخامس<sup>(١)</sup>: نهيه - صلى الله عليه وسلم - عن اتخاذ قبره عيداً، كما ثبت عنه من غير وجه، ورواه أبو داود<sup>(٢)</sup> من حديث أبي هريرة<sup>(٣)</sup>، ورواه سعيد بن منصور<sup>(٤)</sup> في سننه<sup>(٥)</sup> من حديث أبي سعيد مولى المهري<sup>(٦)</sup>، ورواه أيضاً سعيد<sup>(٧)</sup> من حديث الحسن بن الحسن بن علي<sup>(٨)</sup> - كرم

(١) في التوضيح عن توحيد الخلاق : الثالث

(٢) هو سليمان بن الأشعث السجستاني، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٦، وقد سبق الحديث الذي يشير إليه الشارح بإسناده ص ٦٤، ٤٦٧ وسبق تخريجه هناك.

(٣) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٤) هو الإمام الحافظ شيخ الحرم: سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي، ويقال: الطالقاني، ثم البلخي، صاحب السنن، ولد بجوزجان، ونشأ ببلخ، وطاف البلاد، سمع بخراسان والحجاز والعراق ومصر والشام والجزيرة وغير ذلك، روى عن مالك بن أنس والليث بن سعد وغيرهما، وروى عنه الإمام أحمد ومسلم وأبو داود وغيرهم، وكان ثقة صادقاً من أوعية العلم، ومن أئمة الحديث، له مصنفات كثيرة. توفي بمكة في شهر رمضان سنة ٢٢٧هـ، وكان من أبناء الثمانين سنة أو يزيد، روى له الجماعة.

انظر: الطبقات الكبرى ٥/٥٠٢، تهذيب الكمال ١١/٧٧-٨٢، السير ١٠/٥٨٦-٥٩٠، الشذرات ٢/٦٢.

(٥) سنن سعيد بن منصور كتاب ضخم وقد طبع منه قطعة من المجلد الثالث سنة ١٣٨٨هـ، وفي عام ١٤١٥هـ طبع جزء منه رسالة علمية، ويبدو أن أغلبه لا يزال في عداد المفقود.

(٦) أبو سعيد مولى المهري [لم أجد من ذكر اسمه ولا نسبه ولا تاريخ ولادته ولا وفاته] روى عن أبي سعيد الخدري وأبي ذر وعبد الله بن عمرو وغيرهم، وروى عنه ابنه سعيد ويزيد، ويحيى بن أبي كثير وغيرهم، وثناه العجلي وابن حبان والذهبي، وقال ابن حجر: مقبول، روى له مسلم وأبو داود والترمذي في العلل والنسائي.

انظر: الكنى لمسلم ١/٣٦٨، تاريخ الثقات للعجلي ص ٤٩٩، الثقات لابن حبان ٥/٥٨٨، ذكر أسماء التابعين ٢/٢٩٤، تهذيب الكمال ٣٣/٣٥٩-٣٦٠، الكاشف ٣/٣٠١، تقريب التهذيب ص ٦٤٤.

(٧) يعني سعيد بن منصور في سننه.

(٨) هو الحسن بن سبط رسول الله ﷺ الحسن بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي العلوي المدني، أبو محمد، حدث عن أبيه وعبد الله بن جعفر وهو قليل الرواية والفتيا مع

الله وجوههم -<sup>(١)</sup>، فكيف يقول -صلى الله عليه وسلم- (لا تجعلوا  
قبري عيداً وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم)<sup>(٢)</sup>؛ ثم يقول  
: (من حج ولم يزرني فقد جفاني)<sup>(٣)</sup>، أو يقول: (من زار قبري وجبت  
له شفاعتي)<sup>(٤)</sup>، أو يقول: (لا عذر لمن كانت له سعة من أمي، ولم  
يزرني)<sup>(٥)</sup> أو يقول: (من زارني في المدينة متعمداً كان في جوارى يوم  
القيامة)<sup>(٦)</sup> أو نحوها من هذه الأحاديث المختلفة عليه<sup>(٧)</sup> (٨).

=

صدقه وجلالته، وحدث عنه أبناؤه إبراهيم والحسن وعبد الله، وسعيد مولى المهري وغيرهم،  
روى له النسائي حديثاً واحداً، توفي سنة ٩٧هـ، وقيل: سنة ٩٩هـ.

انظر: الطبقات الكبرى ٣١٩/٥ - ٣٢٠، تهذيب الكمال ٨٩/٦ - ٩٥، السير ٤٨٣/٤ - ٤٨٧.

(١) الأولى أن يقول -رضي الله عنهم-؛ لأن تخصيص علي وذريته -رضي الله عنهم- بهذا  
الدعاء من بين الصحابة ليس من هدي السلف، بل لعله من شعار الشيعة، والله أعلم.

(٢) سبق تخريجه ص ٤٦٤.

(٣) سبق تخريجه ص ٥٣٢.

(٤) سبق تخريجه ص ٥٢٤، ٥٢٥.

(٥) هذا الحديث استدل به السبكي في شفاء السقام ص ٣٧، وعزاه إلى ابن النجار في "الدرة  
الشمينة في تاريخ المدينة"، قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ٢٣٤: "وهو حديث  
موضوع، مكذوب، مختلق، مفتعل، مصنوع، من النسخة الموضوعة المكذوبة، الملقاة بسمعان  
المهدي -قبح الله واضعها- وإسنادها إلى سمعان ظلمات بعضها فوق بعض، وأما سمعان فهو  
من الحيوانات التي لا يدري هل وجدت أم لا؟!... إلخ. وانظر: المقاصد الحسنة ص ٤٢٤،  
وفاء الوفاء ٤/١٣٤٥ - ١٣٤٦.

(٦) رواه البيهقي في شعب الإيمان ٣/٤٨٩ - ٤٩٠، والعتبي في الضعفاء ٤/٣٦٢، والدارقطني في  
السنن ٢/٢٧٨، قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ١٣٠: "هذا الحديث ليس بصحيح؛ لا نقطاعه،  
وجهالة إسناده، واضطرابه... إلخ. وانظر: الصارم المنكي ١٣٠ - ١٥١، تلخيص الخبير ٢/٢٦٧، فيض  
القدر ٦/١٤١، إرواء الغليل ٤/٣٣٣ - ٣٣٥ وانظر: ما سبق ص ٥٣٤ تعليق (٤).

(٧) العبارة في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١، هكذا: "... أو نحوها من هذه المختلقات  
عليه..."

(٨) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١.



(ولو قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مانسبه إليه [هؤلاء]<sup>(١)</sup> لم  
ينه عن اتخاذ القبور<sup>(٢)</sup> مساجد، ويلعن فاعل ذلك، فإنه إذا لعن من  
اتخذها مساجد يعبد الله فيها، فكيف بملازمتها والعكوف عندها  
وعليها؛ وأن يعتاد قصدها وإتيانها من بعيد، وشد الرحال إليها<sup>(٣)</sup>،  
وكيف [يسأل]<sup>(٤)</sup> ربه أن "لا يجعل قبره وثنا يعبد"<sup>(٥)</sup> ثم يأمر بشد  
الرحال إليه<sup>(٦)</sup> إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة التي تناقض  
الأمر بشد الرحال إليه.

[٣١٦]

[الوجه السادس]

السادس<sup>(٧)</sup>: أن / (أصل الضلال في الأرض إنما [نشأ]<sup>(٨)</sup> من  
اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه الله، ولهذا  
كان الأصل الذي بنى الإمام الشافعي<sup>(٩)</sup> والإمام أحمد<sup>(١٠)</sup>  
وغيرهما<sup>(١١)</sup> من الأئمة مذاهبهم عليه<sup>(١٢)</sup>: أن أعمال  
[أعمال الخلق عبادات الخلق تنقسم إلى : عبادات : يتخذونها ديناً، ينتفعون بها في

(١) في "ه"، "ع" : هؤلاء، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١: هكذا: "... عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد... إلخ.

(٣) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢: بل هذا أولى باللعنة، وكيف... إلخ.

(٤) في "ه"، "ع" : يسئل، والصواب: ما أثبتته، وهو كذلك في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢.

(٥) سبق تخريجه ص ٤٦١.

(٦) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥١-٢٥٢.

(٧) هذا هو الوجه الرابع في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢.

(٨) في "ه"، "ع" : نشاء، والصواب: ما أثبتته، وهو كذلك في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢.

(٩) سبقت ترجمته ص ١٥٧.

(١٠) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(١١) العبارة في التوضيح عن توحيد الخلاق ٢٥٢ هكذا: "...الذي بنى الإمام أحمد والشافعي

وغيرهما... إلخ.

(١٢) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢ هكذا : عليه مذاهبهم... إلخ.

وعادات] الآخرة<sup>(١)</sup> أو في الدنيا والآخرة، وإلى عادات : ينتفعون بها في معاشهم.

[الأصل في العبادات] فالأصل في العبادات: أن لا يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله وإن استحسنته العقل، إذ لا مدخل له في الدين.

[الأصل في العادات] والأصل في العادات: أن لا يُحْضَرَ<sup>(٢)</sup> منها إلا ما حضره الله ورسوله، فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله ويجعله من سنة رسول الله<sup>(٣)</sup> من غير أن يشرعه الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله<sup>(٤)</sup>، ومن اعتقد أن أكثر هذه العادات المخالفة للسنة مجمع عليها، بناء على أن الأمة أقرتها ولم تنكرها؛ فهو مخطئ في هذا الاعتقاد، فإنه لم يزل ولا يزال في كل وقت من ينهى عن عامة العادات المحدثّة المخالفة للسنة،<sup>(٥)</sup> على أن إجماعهم لا ينتهز حجة عند فسادهم، كما تقدم<sup>(٦)</sup> منقولاً عن ابن حجر<sup>(٧)</sup>، والكلام في ذلك كثير، وفيما ذكرناه كفاية.

{ولقد<sup>(٨)</sup> أنصف العلامة ابن حجر المكي<sup>(٩)</sup> } في شرح

(١) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢ هكذا : الأخرى.

(٢) أي : يُمْنَع.

(٣) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢ إضافة: أو وحيه، بقوله أو فعله، من غير... إلخ

(٤) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢ إضافة: ومن تبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله

شرع له من الدين ما لم يأذن به الله ، ومن اعتقد... إلخ

(٥) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٢.

(٦) انظر ص ٤٢٩-٤٣٠ من الجزء الأول تحقيق د. صالح بن محمد العقيل.

(٧) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٨) في العقد الثمين ص ١٩١ : فلقد

(٩) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

الإرشاد<sup>(١)</sup> ، وغيره من متأخري الفقهاء الشافعية، {فقالوا:  
(الأولى لمن أراد المدينة المنورة؛ أن يقصد بشد رحله  
الصلاة في مسجدهما}، أي مسجد المدينة لتكون الزيارة تبعاً، كما  
قدمنا<sup>(٢)</sup>، و{ليحصل له الأمر على يقين، وينال الأمرين}  
الزيارة والعبادة في المسجد، {من غير خلاف بين المسلمين}<sup>(٣)</sup>.  
وقفنا الله لمرضاته، وأدرّ علينا عوائد مبراته، آمين}.

---

(١) اسمه الإمداد في شرح "الإرشاد للمقري" ، ولم أقف عليه، وإنما ذكره ناسبا هذا القول إليه  
فيه؛ صاحب التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٣، وذكره من كتبه؛ الزركلي في  
الأعلام ١/٢٣٤.

(٢) انظر ص ٥٥١ وما بعدها.

(٣) لم أقف على الإمداد، وانظر: الإيضاح للنووي ص ٤٤٣، وحاشية ابن حجر الهيتمي عليه  
ص ٤٤٢، وانظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٥٣.

# الباب الثالث عشر

## { الباب الثالث عشر: /

[٢١٦ب]

في بيان حكم الهجرة من دار الكفر، وكيف  
حكمها من دارِ امتلأت بالمعاصي فهجر فيها  
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكيف يعمل  
من ابئلي بمثل هذا وخاف على دينه؛ وخشي  
الاضطرار في يقينه.

[الكلام على الأمر بالمعروف اعلم أولاً: أن الأمر بالمعروف { وهو اسم جامع لكل ما يحبه الله  
والنهي عن المنكر } تعالى من الإيمان والعمل الصالح. { والنهي عن المنكر } وهم اسم  
جامع لما نهى الله عنه، { باب عظيم من أبواب الدين، وعليه  
[أدلة وجوب الأمر بالمعروف مدار المؤمنين }، قال الله تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى  
والنهي عن المنكر } الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾<sup>(١)</sup> وقد أثنى الله تعالى  
على الأمرين بالمعروف، والناهيين عن المنكر، في قوله تعالى: ﴿كنتم خير  
أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾<sup>(٢)</sup> فجعل  
أصل مفضلهم به على سائر الأمم أنهم يأمرن وينهون، ولعن قوماً من  
بني إسرائيل فذكر أنهم ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾<sup>(٣)</sup>. \* كما

(١) آل عمران/ ١٠٤.

(٢) آل عمران/ ١١٠.

(٣) المائدة/ ٧٩.

ورد ذلك في حديث أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقي الرجل فيقول: "يا هذا اتق الله ودع ماتصنع فإنه لايجل لك"، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾، كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون، ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم - إلى قوله - فاسقون<sup>(٣)</sup>. ثم قال: "كلا! والله لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً<sup>(٤)</sup>، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ليلعنكم كما لعنهم<sup>(٥)</sup>.

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٣) المائدة/٧٨-٨١.

(٤) قال الخليل: أطرت الشيء: عطفته، وكل شيء عطفته فقد أطرته أطرا، وقال ابن فارس: الهزمة والطاء والراء أصل واحد؛ وهو عطف الشيء على الشيء، أو إحاطته به. وقال ابن الأثير في معنى الحديث: أي تعطفونه عليه.

انظر: العين/٧/٤٤٨-٤٤٩، معجم مقاييس اللغة/١/١١٣، الصحاح/٢/٥٨٠، النهاية في غريب الحديث/١/٥٣.  
(٥) رواه أبو داود- كما ذكر الشارح- في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي/٤/٥٠٨-٥٠٩ برقم ٤٣٣٦، قال في عون المعبود/١/٤٨٨ "...وقد تقدم أن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه فهو منقطع"، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة بنحوه/٥/٢٥٢-٢٥٣، حديث ٣٠٤٨، ٣٠٤٧، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من رواية أبي عبيدة [وهو ابن عبد الله بن مسعود] مراسلا، عن

وكذلك أخرج هذا الحديث الترمذي<sup>(١)</sup> وقال: "حديث حسن"<sup>(٢)</sup> لكن  
الذي ذكرناه؛ بلفظ أبي داود. \* <sup>(٣)</sup>.

[الأمر بالمعروف والنهي {وهما} أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر} من شعب الإيمان  
عن المنكر من شعب الظاهرة، وقرينان لا يفترقان، وشعبتان مرتبطتان} كل واحدة  
الإيمان الظاهرة] بصاحبتهما {لأن الأمر بالشيء نهى عن ضده}، على ما هو  
الصحيح، وعليه الشيخ أبو الحسن الأشعري<sup>(٤)</sup> والقاضي أبو  
بكر الباقلاني<sup>(٥)</sup> في أحد قولي<sup>(٦)</sup>، وقيل: إنه يتضمنه<sup>(٧)</sup>، وهو ما  
عليه القاضي في قوله الآخر<sup>(٨)</sup> وعليه عبد الجبار<sup>(٩)</sup> وأبو

---

رسول الله - ﷺ - ١٣٢٧/٢ حديث ٤٠٠٦، كما أورده بإسناد آخر متصلاً ١٣٢٨/٢ حديث  
رقم ٤٠٠٧، وانظر تحفة الأشراف ١٦٠/٧ الحديث رقم ٩٦١٤، والبيهقي في الكبرى ١٠/٩٣،  
وقال الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص ٣٢١-٣٢٢: "ضعيف"، وكذا قال في مشكاة  
المصابيح ٣/١٤٢٤-١٤٢٥.

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) قال: "حديث حسن غريب" ٥/٢٥٣.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٤) سبقت ترجمته ص ٣٧١.

(٥) هو القاضي أبو بكر: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري، ثم البغدادي  
ابن الباقلاني، صاحب التصانيف، شيخ المالكية، وكان يضرب به المثل بفهمه وذكائه، صنف  
في الرد على الرافضة والمعتزلة، والخوارج، والجهمية، والكرامية، وانتصر لطريقة أبي الحسن  
الأشعري، وقد يخالفه أحياناً، من كتبه التمهيد والإنصاف وغيرهما، مات في سنة ٤٠٣ هـ.  
انظر: تاريخ بغداد ٥/٣٧٩-٣٨٣، البداية والنهاية ١١/٣٥٠-٣٥١، السير ١٧/١٩٠-١٩٣،  
الشذرات ٣/١٦٨-١٧٠.

(٦) نسب هذا القول إليه الآمدي في الأحكام ٢/١٧٠، الجويني في البرهان ١/١٧٩.

(٧) يعني أن الأمر بالشيء يتضمن النهي عن ضده.

(٨) انظر في نسبة هذا القول إليه: الإحكام للآمدي ٢/١٧٠، البرهان للجويني ١/١٧٩.

(٩) هو القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل أبو الحسن الهمداني

الحسين<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup> والإمام الرازي<sup>(٣)</sup> والآمدي<sup>(٤)</sup>، وقال: إمام الحرمين<sup>(٥)</sup>  
والغزالي<sup>(٦)</sup>: هو لا عينه ولا يتضمنه وقيل غير ذلك.

{والنهي عن ضده / أمر به}، أي بذلك الشيء وقيل هو علي [١٣١٧]

الخلاف في الأمر، أي: أن النهي أمر بالضد، أو يتضمنه، أو لا ولا<sup>(٧)</sup>.

فأما كونها<sup>(٨)</sup> من شعب الإيمان فجلي في الأخبار وآيات القرآن.

فقد روت عائشة-رضي الله عنها- في الصحيح أن رسول الله-صلى

الله عليه وسلم-قال: "إن الله قد خلق كل إنسان من بني آدم على

ستين [وثلاثمائة]<sup>(٩)</sup> مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح

=

الشافعي، المتكلم شيخ المعتزلة، ولي قضاء القضاة بالري، وله تصانيف كثيرة منها: المغني،  
ودلائل النبوة وغيرهما، هلك سنة ٤١٥ هـ .

انظر: تاريخ بغداد ١١٣/١١٥-١١٥، المغني في الضعفاء ٣٦٦/١، السير ١٧/٢٤٤-٢٤٥،  
الشذرات ٣/٢٠٢-٢٠٣.

(١) هو محمد بن علي بن الطيب أبو الحسين البصري شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف الكلامية له كتاب  
"المعتمد" في أصول الفقه، و"تصفح الأدلة" وغيرهما مات ببغداد سنة ٤٣٦ هـ وقد شاخ.

انظر: تاريخ بغداد ٣/١٠٠، ميزان الاعتدال ٣/٦٥٤-٦٥٥، السير ١٧/٥٨٧-٥٨٨،  
الشذرات ٣/٢٥٩.

(٢) المعتمد ١/٩٧-٩٨ وقد نسب هذا القول إليه وإلى القاضي عبد الجبار، الآمدي في  
الإحكام ٢/١٧١.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٣ وانظر قوله في: "الإحكام في أصول الأحكام" ٢/١٧١-١٧٢.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣٨٣ وانظر قوله في: البرهان ١/١٧٩-١٨٢.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٧٠ وانظر قوله في: "المنحول" له ص ١١٤-١١٥.

(٧) هكذا في "هـ"، "ع"، ويبدو أن المعنى: أو لا عينه ولا يتضمنه، كما هو قول الجويني  
والغزالي الذي ذكره الشارح قبل ذلك.

(٨) أي هذه الشعبة، يعني شعبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٩) في "هـ"، "ع": وثلاث مائة، والصواب: ما أثبتته.



الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق، أو شوكة، أو عظما، أو أمر  
 بمعروف، أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين و[الثلاثمائة] (١) السلامي  
 فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار \* أخرجه الإمام  
 مسلم (٢) وغيره (٣) \* (٤) فعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في  
 شعب الإيمان، لأن التهليل والذكر كله، وإمطة الأذى الذي هو  
 الشوك والعظم والحجر؛ من شعب الإيمان، {وكل منهما}  
 أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر {من أقوى شعب الإيمان  
 بوجه وأضعفها بوجه آخر، كما روى أبو سعيد  
 الخدري (٥) - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله -  
 صلى الله عليه وسلم - : "من رأى منكم منكرا" (٦).

[معنى حديث من رأى (أي علم، ولا يشترط في الوجود رؤية البصر، بل المدار على العلم،  
 منكم منكرا] أبصر أم لا، ورأى (٧) مستعملة في حقيقتها من الإبصار، ويكون حكم  
 المعلوم غير المبصر مبنيا (٨) على حكم المبصر، بجامع أن القصد رفع (٩)

(١) في "ه"، "ع": والثلاثمائة، والقواب ما أثبتته.

(٢) في كتاب الزكاة ٢/٦٩٨-٦٩٩: رقم الحديث ٥٤.

(٣) كأبي داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في إمطة الأذى ٥/٤٠٦، بنحوه عن بريدة،  
 والإمام أحمد في المسند ٥/٣٥٩، ٣٥٤، عن بريدة بنحوه.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) سبقت ترجمته ص ٥١١.

(٦) تخريج الحديث سيأتي عند ثامه تعليق (٥) من الصفحة التالية ص ٥٦٥.

(٧) في فتح المبين ص ٢٤٤ هكذا: أو رأى.

(٨) في فتح المبين ص ٢٤٤ هكذا: مقبسا.

(٩) في فتح المبين ص ٢٤٤ هكذا: دفع.

مفسدة المنكر مطلقا، نعم من علم اختلاء<sup>(١)</sup> جماعة بمنكر، فإن كان نحو قتل وزنا مما لا يستدرك، لزم<sup>(٢)</sup> الهجوم لإزالته؛ وإن كان فيه تسور جدار، وإن كان غير ذلك فلا، لأنه تجسس وقد نهينا عنه<sup>(٣)</sup> قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup>. / "فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلمه، وذلك أضعف الإيمان" أخرجه الإمام مسلم<sup>(٥)</sup>.

وإنما قدم التغيير باليد لكونه أقوى في المنع، وأما في العمل فينبغي أن يقدم المنع بالقول، لكونه أقرب إلى تحصيل المطلوب، رفقا عليه. ثم في الدفع بالقول، ما يكون ألين يكون أحسن، وإن لم يتنه بالقول فليغيره باليد، وسيأتي تفصيل ذلك<sup>(٦)</sup>.

فإن قلت: هذا الحديث مخالف لقوله تعالى: ﴿عليكم أنفسكم لا

[اعتراض]

يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾<sup>(٧)</sup>.<sup>(٨)</sup>.

(١) في فتح المبين ص ٢٤٤ هكذا : اختلاف.

(٢) في فتح المبين ص ٢٤٤ هكذا : لزمه.

(٣) فتح المبين شرح الأربعين ص ٢٤٤.

(٤) هو الهيثمي وسبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) في صحيحه في كتاب الإيمان ١/٦٩ برقم ٤٩، ورواه أيضا أبو داود في كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد ١-٦٧٧-٦٧٨، وفي كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/٥١١، والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب ٤/٤٧٠، ٤٦٩، وقال: "هنا حديث حسن صحيح"، والنسائي في كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان ٨/١١١، ١١٢، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في صلاة العيدين ١/٤٠٦، وفي كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢/١٣٣٠، والإمام أحمد في مسنده ٣/٥٢، ٤٩، ٢٠-٥٣.

(٦) انظر ص ٥٧٩ وما بعدها.

(٧) المائدة/١٠٥.

(٨) نقل الطبري في تفسيره عند تفسير هذه الآية [٩٨/٧]، عن سعيد بن المسيب؛ أنه قال: "إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر؛ لا يضررك من ضل إذا اهتديت"، كما نقل عن حذيفة أنه

قلت : لا مخالفة بينهما، إذ معنى الآية: الزموا أنفسكم إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم؛ ومما كلف فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن أمر ونهى ولم يمثل به المخاطب لا يضره<sup>(١)</sup>.

وقيل: هذا مختص بمن علم أن ما [رآه]<sup>(٢)</sup> منكرا بالنسبة إلى الفاعل، لأن الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل. وقيل: مختص بمن لا يفعل المنكر، كيلا يدخل في قوله تعالى: ﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾<sup>(٣)</sup>، ورُدَّ هذا بأن النهي عن المنكر لدفع الإضرار عن الفاعل، وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر<sup>(٤)</sup>، غاية أنه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي.

{وفي خبر آخر: ليس وراء ذلك} أي الإنكار بالقلب {«من الإيمان حبة خردل»} \* كما روى ذلك أيضا مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود: <sup>(٥)</sup> -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله

قال: "إذا أمرتم ونهيتم"، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "والاهتداء إنما يتم بأداء الواجب، فإذا قام المسلم بما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما قام بغيره من الواجبات، لم يضره ضلال الضلال"، [رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ص ١٧]، وقد أخرج أبو داود بسنده عن أبي بكر رضي الله عنه - أنه قال، بعد أن حمد الله وأثنى عليه: "يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ [المائدة/ ١٠٥] وأنا سمعنا النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب". [سنن أبي داود : كتاب الملاحم، باب في الأمر والنهي ٤/٤٠٩-٤١٠، وسيأتي تحريظه ص ٥٧٥].

(١) انظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٢، وفتح الميّن/ ٢٤٦-٢٤٧.

(٢) في "ه": راءه، وفي "ع": رءاه، والصواب: ما أثبتته.

(٣) البقرة/ ٤٤.

(٤) أي: أن الناهي عن المنكر؛ إذا فعل منكرا؛ فإنه لا يسقط عنه النهي عن المنكر.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

عليه وسلم - قال: "ما من نبي بعثه الله تعالى في أمته<sup>(١)</sup> قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنه تخلف<sup>(٢)</sup> من بعدهم خُلُوفٌ يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدتهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدتهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدتهم بقلبه فهو مؤمن، ليس<sup>(٣)</sup> وراء ذلك من الإيمان حبة خردل<sup>(٤)</sup> \*<sup>(٥)</sup>.

\* قوله: "حبة خردل": اسم ليس، وهو كناية عن العدم الكلي \*<sup>(٦)</sup> فهو

[عدم الإنكار بالقلب حينئذ من أضعف شعب الإيمان (ومنه يستفاد أن عدم إنكار القلب

دليل على ذهاب للمسلم دليل على ذهاب الإيمان منه<sup>(٧)</sup>، ومن ثم قال ابن مسعود<sup>(٨)</sup> - رضي

[الإيمان منه] الله عنه -: "هلك من لم يعرف / بقلبه المعروف والمنكر"<sup>(٩)</sup>. أي

لأن ذلك فرض لا يسقط عن أحد<sup>(١٠)</sup> بحال، والرضى<sup>(١١)</sup> به من أقبح

(١) في مسلم ٧٠/١ : في أمة.

(٢) في مسلم ٧٠/١ : ثم إنها تخلف.

(٣) في مسلم ٧٠/١ : وليس.

(٤) رواه مسلم في كتاب الإيمان ١/٧٠، رقم (٨٠). ورواه الإمام أحمد ١/٤٥٨، والبيهقي في الكبرى ١٠/٩٠.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٥.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٩) رواه الطبراني في الكبير ٩/١١٢ برقم (٨٥٦٤)، وقال الخيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢٥٧: "رواه الطبراني

ورجاله رجال الصحيح" وأورده ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٥ ثم قال بعده: "يشير إلى

أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن أحد فمن لم يعرفه هلك".

وقال الأرنؤوط في تحقيق جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٥) : " وإسناده صحيح رجاله رجال

الشيخين غير شيخ الطبراني وهو علي بن عبد العزيز البغوي وهو حافظ ثقة".

(١٠) انظر: جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٥.

(١١) في فتح المبين ص ٢٤٧: الرضا وهكذا كتبت في "الإملاء العربي" ص ١١١.

المحرمات، أو أن ذلك أتى (١) ثمرة (٢) .قاله ابن حجر (٣) .

{ قال الإمام البيهقي (٤) في شعبه ما ملخصه (٥) :

[الأمر بالمعروف هو الأمر بالمعروف: هـر الحججة} وكذلك تسميته عند أهل العلم كما

قال الله تعالى: ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ (٦) . [الحجة]

{لأن الرسل أمرت بالمعروف ؛ والنهي عن المنكر: هو النهي عن المنكر هو

الوقاية، يقى الناس من العذاب، قال الله تعالى: ﴿واتقوا الوقاية] [الوقاية]

فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ (٧) أي: أهل

المنكر إذا لم يغير عليهم} ﴿واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ (٨)

والأحاديث في ذلك كثيرة سيأتي بعضها (٩) .

{والمعروف والمنكر ضدان كالليل والنهار؛ إذا ظهر هذا [المعروف والمنكر]

غاب هذا} كما أن أهل المعروف ضد أهل المنكر، وأهل المنكر ضد [ضدان]

(١) قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم ٢/٢٥: "وقوله: (وذلك أضعف الإيمان) معناه: -

والله أعلم- أقله ثمرة" وكذا قاله ابن دقيق في شرح الأربعين النووية ص ٨٥، ٨٤.

(٢) فتح المبين ص ٢٤٧.

(٣) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٥) قوله "قال الإمام البيهقي في شعبه.." يفيد أن المؤلف لخص كلام البيهقي في الشعب

المذكورة، وأقربها الشعبة الثامنة والخمسون. وهي باب في الأمر بالمعروف ، والنهي عن

المنكر ٦/٧٩-١٠٠، وقد راجعت هذه الشعبة، وغيرها؛ فلم أجد للبيهقي كلاما مستقلا وإنما

أورد بعض النصوص المتعلقة بهذه الشعبة دون تعليق.

(٦) النساء/١٦٥.

(٧) الأنفال/٢٥.

(٨) الأنفال/٢٥.

(٩) ص ٥٧٣ وما بعدها.

أهل المعروف، وفي هذا حكمة عظيمة لمن تفتن لها، {فإن المعروف مأخوذ من العرف الذي هو العادة الذي<sup>(١)</sup> عرفه<sup>(٢)</sup> الناس وعلموه<sup>(٣)</sup>}. ولم يُعَرَفْ إلا هو.

{والمنكر هو الذي أنكرته العقول والقلوب عند رؤيته} فالمنكر: لا أصل له فإنه مجهول منكور في أصل الخلقة.

{فإن المعروف الحق الذي لم يزل ولا يزال: هو الله تعالى [أعرف المعروف] ومخلوقاته في الملك والملكوت والعرش والجبروت لم يعرف<sup>(٤)</sup> إلا إياه ربا، ولم تعرف طاعة إلا طاعته فكان التعبد له {سبحانه وتعالى} والقيام بحقه هو المعروف فقط}. ولم يعرف غير ذلك {فلما خلق} الله سبحانه وتعالى {إبليس والثقلين وذريتهما، وحدثت المعاصي عن أيديهما} أي الثقلين، {صار العصيان والمخالفات / منكرا، أي: أنكرته العقول والقلوب، لأنها لم تألفه ولم تفهمه؛<sup>(٥)</sup> ولا كان له أصل في العرف الذي تقدم عند الخلائق كلها} الذين خلقوا قبل إبليس والثقلين وذريتهما، ولهذا العلة إذا كان المنكر خفيا غير ظاهر، لم يضر غير صاحبه الذي ظهر على قلبه

(١) في العقد الثمين ص ١٩٢ : التي.

(٢) في العقد الثمين ص ١٩٢ : عرفها....

(٣) في العقد الثمين ص ١٩٢ : وعلموها....

(٤) في العقد الثمين ص ١٩٢ : لم يعرفوا...

(٥) في العقد الثمين ص ١٩٢ : ولم تعهده.

وجوارحه فقط، لأنه شبيه بأصله لم يعرفه أحد، فإذا ظهر وفشا وجب تغييره ورده أيضا إلى أصله بإنكار النفوس والألسن والأيدي له، حتى لا يبقى إلا المعروف، الذي لم يزل معروفا قديما وحديثا، {ولهذا إذا [جاءت القيامة] <sup>(١)</sup> وفنيت الدنيا التي ظهرت فيها المنكر، لم يكن للمنكر أثر ولا وجود} بوجه من الوجوه، ولم تبق إلا طاعة الطائعين [الذين] <sup>(٢)</sup> لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، {وانقاد وطاع أهل المنكر} كلهم {حين يرون أن القوة لله جميعا، ولم يبق في الوجود مقدار ذرة من العصيان، لأن [الهوى] <sup>(٣)</sup> المعبود الذي اتخذ إلهًا، وعبد {من دون الله وحسب الذين يتبعون الظن أنه يضر وينفع، فأطاعوه} واتبعوه {يعني} <sup>(٤)</sup> وجوده إذا ظهر الإله الحق في الآخرة} للجميع، {وقد شاهدت العقول حقيقته} فإن الباري تعالى لا يعلم في ملكه معبود <sup>(٥)</sup> سواه، ولا من يضر ولا من ينفع سواه، وما لا يعلمه الله فهو أنكر المنكرات فطاعته إذا هي المنكر، [أنكر المنكرات عبادة

(١) في "هـ"، "ع" : جاءت القيمة...، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٩٢ وهو الصواب.

(٢) في "هـ" : الذي .؛ وما أثبتته في "ع" وهو الصواب.

(٣) في "هـ"، "ع" : الهوى وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٩٢ وهو الصواب.

(٤) خير لقوله "لم يبق في الوجود مثقال ذرة من العصيان... يعني وجوده... إلخ

(٥) لعل مراده : مستحق للعبادة وإلا فالمعبودات من دون الله كثيرة، وعلم الله محيط بكل شيء، ولا ينبغي مثل هذا التعبير عن علم الله عز وجل الذي يعلم السر وأخفى. وإن كان مراده المؤلف نفى وجود معبود آخر غير الله تعالى المستحق للعبادة. إلا أن تعبيره عن علم الله غير سليم.

﴿قل أتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض﴾<sup>(١)</sup>، ﴿إن تتبعون  
إلا الظن﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿وأن ما تدعون﴾<sup>(٣)</sup> من دونه هو الباطل﴾<sup>(٤)</sup>.

وكذلك شاهده العقول والأرواح في مقام الإحسان، {وأنكرت أن  
يكون / عند غيره معنى من الإلهية} لأنها لم تعلمه، وقامت [٣١٩]  
لها البراهين على ذلك، فلما<sup>(٥)</sup> لم يعلمه الله تعالى وشاهدت المعروف  
الذي لم يزل أمرت ذواتها بالانقياد له {وما كانت معصية قط إلا  
بشرك خفي أو جلي، وإقبال على غير الله أو حب غير  
الله أو مشاهدة [شيء]}<sup>(٦)</sup> يضر أو ينفع غير الله، أو غفلة  
عن الله. انتهى { ما قاله البيهقي<sup>(٧)</sup>.

[تعريف الأمر بالمعروف {فالأمر بالمعروف<sup>(٨)</sup>} هو الأمر بفعل الخيرات كلها التي أمر الله بها

(١) يونس/١٨.

(٢) الأنعام/١٤٨.

(٣) هذا على قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبو بكر بن عياش: ﴿وأن ما تدعون﴾ بالتاء انظر:  
حجة القراءات لابن زنجلة ٤/٨٢، التبصرة في القراءات السبع لمكي/٦٠٣، والكشف عن  
وجوه القراءات السبع لمكي ٢/١٢٣، التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الداني ص ١٥٨،  
الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش ٢/٧٠٧، التذكرة في القراءات لابن غلبون ٢/٥٥٣.

(٤) الحج/٦٢. ويلاحظ أن الآيات الثلاث جاءت في مساق واحد، بلا فواصل في النسختين.

(٥) هكذا في "هـ"، "ع": فما لم يعلمه الله، ولعل في الكلام سقطاً، بحيث يكون صوابه: فلما  
لم يعلمه الله صار منكراً، أو فهو منكر... أو نحو ذلك.

(٦) في "هـ"، "ع": شيئاً، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ١٩٣، وهو الصواب، لأنه مضاف إليه مجرور.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٨) عرف الشارح المعروف في أول هذا الباب ص ٥٦٠ بأنه: "اسم جامع لكل ما يحبه الله تعالى

من الإيمان والعمل الصالح."



والنهي عن المنكر] ورسوله {والنهي عن المنكر} <sup>(١)</sup> هو النهي عن ارتكاب المحرمات كلها  
 [مقامات الأمر بالمعروف وهو على مقامات ثلاث: مقام في الظاهر: وهو الأمر بارتكاب أمور  
 والنهي عن المنكر] المعروف الظاهرة، ونهي عن ارتكاب المناكر الظاهرة . ومقام في  
 الباطن، وهو مقام الإيمان، وعالم النفس، فينهي النفس عن الهوى، ويأمرها  
 بالتزام التقوى، وامتنال خواطر المعروف، واجتناب خواطر المنكر. ومقام  
 باطن: في مقام الإحسان، والروح، وأمر بالتزام المعروف الحق  
 سبحانه، وإيثاره والإقبال عليه، ونهي عن الإعراض عنه، وإيثار سواه ونهي  
 عن توهم إله سواه <sup>(٢)</sup>، فإنه أنكر المنكرات، فقد حصل في هذا مقامات  
 الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مقام الإسلام والجسد، ومقام الإيمان  
 والنفس، ومقام الإحسان والروح، مجملا فأغنى عن تفسيره.

[كيفية اعتبار الأمر وأما اعتبار الأمر بالمعروف في الوجود كله؛ فإنك إذا نظرت الأشياء  
 بالمعروف والنهي عن كلها من سماء وأرض وحيوان ونبات وأي موجود كان؛ رأيت <sup>(٣)</sup> مصليا  
 المنكر في الوجود كله] راعيا وساجدا / ومستمعا ومعظما ومنزها لباريه ومتعبدا له بجميع [٣١٩ ب]  
 أنواع المعروف كلها <sup>(٤)</sup>؛ فيقول لك بلسان الحال: كن مثلي فإني ما  
 عصيت قط طرفة عين ، وكذلك إذا صرفت بصرك إلى أهل  
 العقوبات فرأيت مطرودا ملعونا، أو محبوسا مسجوناً، أو مضروبا  
 معذبا ، أو أي نوع من العقاب؛ رأيت حل بمن حل، يقول لك بلسان

(١) عرف الشارح المنكر في أول هذا الباب ص ٥٦٠ بأنه "اسم جامع لما نهى الله عنه".

وأما هنا فإنه - رحمه الله - عرف "الأمر بالمعروف" و"النهي عن المنكر".

(٢) يعني يستحق العبادة.

(٣) في "ه": رعايته، وما أثبتته: في "ع" وهو الصواب.

(٤) كون هذه المخلوقات تسبح بحمد الله وتسجد له وتخضع وتذل له إنما ذلك نؤمن به وفق

النص الشرعي، أما العقول والأبصار فلا تدل على شيء من ذلك. والله أعلم .

الحال: لا تكن مثلي فيحل بك ما حل بي عاجلا أو آجلا، وذلك نهى عن المنكر، فإن الوجود لا يخلو عن خير وشر، والشر جزاء على المنكر، والخير جزاء على المعروف، فالشر الذي هو العقاب يخاطب العقول حيث ما كان ويقول: من عمل بمقتضى ما خلقت من أجله حللت به، والثواب كله والخير أجمعه يقول: من عمل بمقتضى ما خلقت من أجله أكرمته، وكنت ثوبا له، بكلام دائم متصل غير منفصل مع الأنفاس والساعات، يسمعه كل من فتح الله بصيرته وألقى السمع وهو شهيد.

[متى يجب الأمر والنهي] فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر {واجبان على من تعين عليه عينا ومتى يجب عينا ومتى يجب على الكفاية} [على الكفاية] على الكفاية<sup>(١)</sup>، فإذا قام به البعض سقط {الوجوب} عن الباقين وإن لم يفعلوه كلهم أثموا، وكذلك {يأثم} من تمكن من العلم به ولم يغيره، واستحق العذاب من تأهل للعلم {به} {ولو كان غير حاضر} لكن يمكنه البحث عنه لقربه منه؛ فتركه، إذ يلزمه البحث عما يليق به، {ويختلف ذلك بحسب اتساع} [٣٢٠] البلد وتضييقها، ففي الأحاديث الصحيحة الدالة على استحقاق من ترك ذلك {للعذاب} شيء كثير؛ منها: ما [إذا ظهر المنكر جهارا ولم روي عن جرير بن عبد الله<sup>(٢)</sup> -رضي الله عنه- أنه -صلى الله

(١) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٢٢-٢٣، وشرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٢، وفتح المبين بشرح الأربعين ص ٢٤٥.

(٢) هو جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نصر بن ثعلبة بن جشم بن عوف، الأمير النبيل الجميل، الصحابي الجليل، أبو عمرو، وقيل: أبو عبد الله، البجلي، ممن بايع النبي -صلى الله عليه وسلم- على النصح لكل مسلم، ويقول جرير: "ما رأني رسول الله -ﷺ- إلا تبسم في

يغير مع القدرة استحق عليه وسلم- قال: "ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم  
الجميع العذاب وبعض بالمعاصي وهم يقدرون على أن يغيروا ولا يغيرون إلا  
الأدلة على ذلك] أصابهم منه بعقاب قبل أن يموتوا" (١)، \* رواه أبو داود (٢)  
\* (٣) وفي رواية أخرى: "إلا عمهم الله بعقاب" (٤).

وفي حديث آخر: "إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة ولكن إذا  
عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم" (٥).

وعن أبي بكر- رضي الله عنه- قال: "أيها الناس إنكم تقرؤون هذه  
الآية، فتضعونها على غير موضعها ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ  
لَا يَضُرُّكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾" (٦)، فإني سمعت رسول الله - صلى  
الله عليه وسلم- يقول: "إن القوم إذا عُمل فيهم بالمعاصي؛ فلم

وجهي"، وكان جرير جميلا، قال عمر: "هو يوسف هذه الأمة"، توفي - - سنة ٥١ هـ،  
وقيل: سنة ٥٢ هـ، وقيل: سنة ٥٤ هـ.

انظر: السير/٢، ٥٣٧-٥٣٠، الإصابة/٢، ٧٦-٧٧، الشذرات/١، ٥٧-٥٨، ٥٩-٥٨.

(١) رواه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي/٤، ٥١٠-٥١١ برقم ٤٣٣٩، لكن بلفظ (...إلا أصابهم  
الله بعذاب من قبل أن يموتوا)، ورواه الإمام أحمد/٤، ٣٦٣، ٣٦١، وصححه الألباني في صحيح الجامع/٥، ١٧٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٣) ما بين التمحنتين من هامش "ه".

(٤) رواه ابن ماجه في كتاب الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر/٢، ١٣٢٩، والإمام

أحمد/٤، ٣٦٦، ٣٦٤، ٣٦١، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه/٢، ٣٦٨.

(٥) رواه الإمام أحمد/٤، ١٩٢، والإمام مالك في الموطأ في كتاب الكلام، باب ما جاء في عذاب

العامة بعمل الخاصة/٢، ٩٩١. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد/٧، ٢٦٧ وقال: "رواه أحمد من

طريقين... وكذلك رواه الطبراني، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات".

وأورده أيضا في ٢٦٨/٧، عن العرس بن عميرة، ثم قال: "رواه الطبراني ورجاله ثقات".

(٦) المائدة/١٠٥.

يغيروا، أو شك أن يعمهم الله بعقابه"، \* رواه أبو داود<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup>

والنسائي<sup>(٣)</sup> بأسانيد<sup>(٤)</sup> صحيحة \*<sup>(٥)</sup> والأحاديث في ذلك كثيرة.

{ وانظر إلى عاقر الناقة } قدار بن سالف<sup>(٦)</sup> { كان واحدا

من قوم صالح } - على نبينا و { عليه } أفضل { الصلاة

والسلام - كما أخبر الله تعالى به { في كتابه } حيث

قال: ﴿فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر﴾<sup>(٧)</sup> { أي اجترى على

تعاطى قتلها فقتلها<sup>(٨)</sup>، أو فتعاطى السيف فقتلها<sup>(٩)</sup>، والتعاطى تناول

الشيء بتكلف<sup>(١٠)</sup>، { وتبعه ثمانية، وكانوا تسعة كما بينه الله

(١) في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/٤٠٩-٤١٠.

(٢) في كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر ٤/٥٦٧، وقال: "حديث صحيح"، وفي كتاب التفسير باب تفسير، سورة المائدة ٥/٢٥٧، وقال: "حسن صحيح".

(٣) في الكبرى في كتاب التفسير، باب قول الله تعالى ﴿يأأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم...﴾ الآية ٦/٣٣٨-٣٣٩.

(٤) ورواه أيضا ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢/١٣٢٧، برقم ٤٠٠٥، والإمام أحمد في المسند، (مسند أبي بكر الصديق) ١/٥١، ٧، ٩، ٢، ٥. وصححه أحمد شاكر في جميع هذه المواضع في تحقيقه للمسند، في ١/١٥٣، ١٦٣، ١٦٨، ١٧٦، ١٦٩، وصححه الألباني في الصحيحة ٤/٨٨-٨٩، برقم ١٥٦٤، وفي مشكاة المصابيح ٣/١٤٢٢، وفي صحيح سنن ابن ماجه ٢/٣٦٧-٣٦٨.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) هو قدار بن سالف بن جندع عاقر الناقة.

انظر: جامع البيان ٨/٢٢٨، تفسير ابن كثير ٢/٢٢٨، تفسير البغوي ٣/٤٢٢، وانظر أيضا: الدر المنثور ٦/٣٧٠.

(٧) القمر/٢٩.

(٨) انظر: جامع البيان ٢٧/١٠٢، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ٤٣٣، زاد المسير ٨/٩٧،

الكشاف ٤/٤٠، تفسير أبي السعود ٨/١٧٢، تفسير القرطبي ١٧/١٤١، فتح القدير ٥/١٢٦.

(٩) انظر: تفسير البغوي ٤/٢٦٢، تفسير الخازن ٦/٢٧٦، الكشاف ٤/٤٠، تفسير أبي

السعود ٨/١٧٢، التفسير الكبير للرازي ٢٩/٤٩، الجلالين ص ٧٠٧.

(١٠) تفسير أبي السعود ٨/١٧٢. وانظر: الدر المنثور ٧/٦٧٩، لسان العرب ١٥/٦٨-٨١.

تعالى { في كتابه، {بقوله: ﴿وكان في المدينة﴾<sup>(١)</sup>، أي مدينة  
 ثمود وهي الحجر<sup>(٢)</sup> {تسعة رهط<sup>(٣)</sup>﴾<sup>(٤)</sup> \* وهم<sup>(٥)</sup> : قدار بن  
 سالف، ومصرح بن مخرج، وريان بن مخرج، والهذيل بن عروك،  
 وغنم بن غنم، وعمير بن محرم، وعاصم بن مخزومة، وسليك بن صدفة،  
 ونشيط بن نقيق \*<sup>(٦)</sup>. أي أنفس / ولذا وقع تمييزاً للتسعة باعتبار  
 المعنى<sup>(٧)</sup>، وهم من أبناء أشرافهم<sup>(٨)</sup>.

[٣٢٠ب]

{﴿يفسدون في الأرض ولا يصلحون﴾<sup>(٩)</sup>. أي شأنهم  
 الإفساد الخالص من شوب الصلاح. (وهم الذين اتفقوا على عقر

(١) النمل/٤٨.

(٢) الحجر: بالكسر ثم السكون وراء: اسم ديار ثمود بوادي القرى بين المدينة والشام ولا زال  
 يعرف باسمه، وهو رأس وادي القرى، تبعد قرابة ٢٢ كم من مدينة العلا شمالاً، ووادي القرى  
 أصبح يسمى وادي العلا، ولا زالت فيها آثار ديار ثمود المنحوتة في الجبال.

انظر: معجم ما استعجم ٤٢٦/٢، معجم البلدان ٢٢١/٢، مرصد الاطلاع ٣٨١/١، معجم للعالم الجغرافية ص ٩٣.

(٣) "الرهط: العصابة دون العشرة، ويقال: إلى الأربعين"، المفردات للأصفهاني/٣٦٧  
 ويقال: "الرهط: اسم جمع، وهو من الثلاثة إلى العشرة، أو من السبعة إلى العشرة" انظر:  
 الكشاف ١٥١/٣، تفسير أبي السعود ٢٩٠/٦.

(٤) النمل/٤٨.

(٥) اتفق من عددهم من المفسرين على عددهم، لكن اختلفوا كثيراً في أسمائهم مع اتفاقهم على  
 أن عاقر الناقة هو قدار بن سالف.

انظر: جامع البيان ٢٢٨/٨، تفسير ابن كثير ٣٦٧/٣، الدر المنثور ٣٧٠/٦، الكشاف ١٥١/٣-  
 ١٥٢، تفسير أبي السعود ٢٩٠/٦.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) انظر: الكشاف ١٥١/٣، البحر المحيط ٧٩/٢، تفسير أبي السعود ٢٩٠/٦ وفيه: "أشخاص" بدل "أنفس".

(٨) انظر: تفسير البغوي ٤٢٣/٣، الكشاف ١٥٢/٣.

(٩) النمل/٤٨.

الناقة، وهم غواة قوم صالح، ورأسهم: قدار بن سالف؛ وهو الذي تولى عقرها<sup>(١)</sup>، {فأنزل الله العقاب<sup>(٢)</sup> على قوم صالح فشمل الأصاغر والأكابر،} والبهائم، أهلكهم بالصيحة حين لم ينهوا عاقر الناقة عن عقرها، {وكذلك سائر الأمم} {الهلكى؛ يشمل العذاب صغارهم وكبارهم و[نساءهم]<sup>(٣)</sup> وحيواناتهم}، ولهذا كان الله تعالى يأمر الأنبياء أن يخرجوا مع المؤمنين من بين قومهم قبل نزول العذاب؛ مع كون القدرة سالحة لإنجائهم وإن قعدوا في أماكنهم، لكن لا تبديل لسنة الله. {فمن قاعده العذاب إذا نزل يقوم يعم المستحق وغيره<sup>(٤)</sup>}. كما جاء في الصحيحين وغيرهما {عن ابن عمر<sup>(٥)</sup> -رضي الله عنهما- أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: (إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ثم يبعثون على نياتهم<sup>(٦)</sup>) \* (أي يبعث كل واحد منهم على حسب نيته وعمله من خير وشر؛ فإن كانت

(١) تفسير البغوي ٤٢٣/٣.

(٢) في العقد الثمين ص ١٩٣ : العذاب.

(٣) في "هـ"، "ع" : نسائهم، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ١٩٣، وهو الصواب، لأنه منصوب.

(٤) في العقد الثمين ص ١٩٣: ... ثم يبعثون على نياتهم.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٦) رواه البخاري في كتاب الفتن، باب إذا أنزل الله بقوم عذابا ٩٨/٨، وفيه: "ثم بعثوا على أعمالهم"، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٢٢٠٦/٤، برقم ٨٤، بلفظ البخاري، لكن فيه "أراد" بدل "أنزل"، ورواه الإمام أحمد في المسند ١١٠/٢، بلفظ البخاري.

نيتة وعمله [صالحاً] <sup>(١)</sup> فعقباه سالحة، وإلا فسيئة، فذلك العذاب طهرة للصالح، ونقمة على لفاسق، فالصالح ترفع درجاته، والطالح تسفل درجاته، فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب بل يجازى كل واحد بعمله على حسب نيتة <sup>(٢)</sup> \* <sup>(٣)</sup>.

{كماروي عن عائشة <sup>(٤)</sup> - رضي الله عنها - أنها قالت: يا رسول الله إن الله تعالى إذا أنزل سطوته { أي قهره وشدة بطشه \* <sup>(٥)</sup> } بأهل الأرض وفيهم صالحون أفيهلكون بهلاكهم؟! فقال: "يا عائشة؛ إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم صالحون؛ فيصابون معهم ثم يعثون على نياتهم" <sup>(٦)</sup>.

(١) في هامش "ه": صالح، والذواب النصب لأنه خير كان، وهو ما أثبتته، وفي فيض القدير ٢/٢٠٢: سالحة.

(٢) فيض القدير ٢/٢٠٢.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) سبقت ترجمتها ص ٢٠١.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) رواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة ٤/٢٢٠٨-٢٢١١ بنحوه، والإمام أحمد في

المسند ٦/٢٥٩، وصححه الألباني في الصحيحة ٤/١٥٧ برقم ١٦٢٢، صحيح الجامع ٢/٩٢.

وقد أخرج الشيخان من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: قال رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - : (يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم

قالت: قلت: يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟

قال: يخسف بأولهم وآخرهم ثم يعثون على نياتهم). [انظر: صحيح البخاري: كتاب البيوع،

باب ما ذكر في الأسواق ٣/١٩-٢٠، صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة باب

الخسف بالجيش الذي يوم البيت": ٢٢٠٨-٢٢١٠].

[متى يُسمى المرء

والمرء لا يسمى صالحاً إلا إذا أنكر بمقدار وسعه { أي

[صالحاً]

استطاعته، {وأما من داهن ولم ينكر مع / استطاعته فإنه [١٣٢١]

يكون من الفاسقين لا من الصالحين {، لأنه يكون راضياً والراضي بمنزلة العاصي، فإن المنكر إذا ظهر بين الناس يجب على كل من يراه أن يغيره، فإذا لم يغير فكلهم عاصون بعضهم برضائه، وبعضهم بتعاطيه.

[تغيير المنكر يجب على

{ومما ينبغي أن يعلم: أن تغيير المنكر لا يختص بالحكام ولا

كل أحد بحسب

يتوقف على إذنه؛ بل يجب على كل أحد بحسب

[استطاعته]

استطاعته، وإن لم يكن مأذوناً من جهتهم، سواء كان رجلاً

أو [امرأة] <sup>(١)</sup>، أو حراً أو عبداً <sup>(٢)</sup>، {أخذاً بعموم "من" <sup>(٣)</sup> الشامل

لجميعهم <sup>(٤)</sup>، نعم إن نُحِشِيَ من عدم استئذان الإمام مفسدة راجحة أو

مساوية من انحرافه عليه بأنه افتات عليه، لم يبعد وجوب استئذانه

حينئذ <sup>(٥)</sup>، فإن لم يُحِشَ من عدم الاستئذان؛ وجب على كل أحد تغيير

المنكر، {كما عليه الإجماع <sup>(٦)</sup> لما في قوله -صلى الله عليه

(١) في "هـ"، "ع": امرأة، والصواب: ما أثبتته، وهو ما في العقد الثمين ص ١٩٣.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين ٢/٣٤٢، شرح النووي لصحيح مسلم ٢/٢٣، شرح الأربعين

النووية لابن دقيق العيد ص ٨٣، جامع العلوم والحكم ٢/٢٤٥-٢٤٨.

(٣) يعني في قوله: (من رأى منكم منكراً)... الحديث وقد سبق تخريجه ص ٥٦٤.

(٤) في فتح المبين ص ٢٤٥: لذلك جميعه.

(٥) فتح المبين ص ٢٤٥.

(٦) انظر لحكاية الإجماع: شرح النووي لصحيح مسلم ٢/٢٢، شرح الأربعين النووية لابن دقيق

العيد ص ٨٢، فتح المبين ص ٢٤٥.



وسلم- (من رأى منكم منكرا فليغيره...) الحديث  
المتقدم { ذكره<sup>(١)</sup> .

{ فقلوه «فليغيره» أمر إيجاب بالإجماع<sup>(٢)</sup> } ووجوب تغيير  
المنكر ثابت بالشرع لا بالعقل، خلافا للمعتزلة<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> . { وقوله: "من  
رأى منكم: " عام شامل لجميع الأمة، لكن قوله تعالى:  
﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف  
وينهون عن المنكر﴾<sup>(٥)</sup>؛ يدل على أنه فرض كفاية<sup>(٦)</sup> ، <sup>(٧)</sup> { إذ  
لو كان فرض عين لقال: ولتكونوا \* أو قال: كونوا كلكم آمرين بالمعروف\*<sup>(٨)</sup> ،  
ولكن كونه فرض كفاية إن عَلِمَ به أكثر من واحد؛

(١) ص ٥٦٤ وسبق تخريجه هناك.

(٢) انظر: شرح النووي لصحيح مسلم ٢/٢٢٢، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٢،  
فتح المبين ص ٢٤٥.

(٣) سبق التعريف بهم ص ١٥٧.

(٤) انظر: شرح الأصول الخمسة ص ١٤٢-١٤٥، ٧٤٥، ١٤٨، فتح المبين ص ٢٤٥.

(٥) آل عمران/ ١٠٤.

(٦) شرح صحيح مسلم للنووي ٢/٢٢٢، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٢، فتح  
المبين ص ٢٤٥.

(٧) قوله: «منكم»، ذكر بعض للفسرين: أنها لبيان الجنس، فيكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين، وذكر  
آخرون: أنها للتبعض، فيكون فرض كفاية. ومن أحسن ما ذكر في ذلك ما قاله ابن كثير في تفسيره: "...واللقصود  
من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه،  
كما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من رأى منكم منكرا فليغيره  
يله...) [تفسير ابن كثير: ١/٣٩٠، وسبق تخريج الحديث للشارح إليه ص ٥٦٤]

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

[الاشتغال بفرض الكفاية أفضل من فرض العين] وإلا فهو فرض عين، كما تقدم<sup>(١)</sup>. {والاشتغال/ بفرض الكفاية [٣٢١ب]}  
 أفضل من الاشتغال بفرض العين}. وهو ما عليه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني<sup>(٢)</sup>، وإمام الحرمين<sup>(٣)</sup>، وأبوه الشيخ أبو محمد الجويني<sup>(٤)</sup>، وهو المشهور<sup>(٥)</sup>، وإن قال الجلال المحلي<sup>(٦)</sup> في شرحه لجمع الجوامع<sup>(٧)</sup> ما قال.

[سبب التفضيل] {لأن من يترك فرض العين يختص هو بالإثم، ومن يفعله يختص هو بإسقاط الفرض عن نفسه.

وأما فرض الكفاية فلو ترك يأثم الجميع، ولو فعل يسقط الإثم عن الجميع، ففاعله ساع في صيانة جميع الأمة عن {الوقوع في الإثم}، ولا شك أن من قام مقام جميع المسلمين في إقامة مهم من مهمات الدين يكون أفضل، ولذا قال النبي -صلى الله

(١) ص ٥٧٣ وما بعدها.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٨٢.

(٣) سبقت ترجمته ص ٣٨٣.

(٤) سبقت ترجمته ص ٥٤٦.

(٥) وذلك لأن نفع فاعل فرض الكفاية - كما دُكر - أعمّ، لأنه يُسقط الفرض عن نفسه وعن غيره. وقد أشار ابن اللحام في قواعده (ص ١٨٨) - نقلاً عن ابن الصلاح في فوائد رحلته - إلى نسبة هذا القول إلى مَنْ ذكر الشارح. [ولم أقف عليه]. وقال في شرح الكوكب المنير (٣٧٧/١): (وفرض العين أفضل من فرض الكفاية، لأن فرض العين أهم، ولأجل ذلك وجب على الأعيان، وهذا قول الأكثر، وقيل: عكسه) ا. هـ.

وانظر: المختصر في أصول الفقه ص ٦٠-٦١.

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٤٦.

(٧) اسم شرحه لجمع الجوامع هو: البدر الطالع في حل جمع الجوامع وقد ذكر الزركلي في الأعلام ٣٣٣/٥: أنه في أصول الفقه، وأنه مطبوع، ولم أقف عليه.

عليه وسلم- : "من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله تعالى في أرضه، وخليفة كتابه ورسوله."<sup>(١)</sup>

[الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفته الرسل] وإنما كان كذلك لأن الأنبياء ما بعثوا إلا للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن تبعهم وأمر ونهى يكون نائباً عنهم في هذا الأمر العظيم، {فعلى كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بمقدار طاقته، ثم إن كان الوالي راضياً بفعله فيها} ونعمت، {وإن لم يرض} بفعله {فسخطه} عليه لكونه آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر {منكر؛ يجب الإنكار عليه} بذلك ما لم يخش مفسدة راجحة أو مساوية، كما تقدم<sup>(٢)</sup>.

[الأمر والنهي يشمل جميع العلماء على دخول الأمراء والسلاطين تحت ذلك]<sup>(٣)</sup>

كل أحد] أي العموم، {وكيف يحتاج إلى إذنهم في الإنكار عليهم؟! وعلى هذا مضى سلف الأمة، فكانوا ينكرون على الأمراء والسلاطين، كما هو مشهور} في حكايات كثيرة؛/ [٣٢٢] مسطورة في التواريخ وغيرها، لكن يجب على العلماء

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس ٤/١٣٦ عن ثوبان، لم أجد كلام الحافظ ابن حجر عليه في تسديد القوس وذلك أن المطبوع منه مع كتاب الفردوس لم يوجد من مخطوطته (تسديد القوس) إلا إلى أثناء حرف القاف أي ص ٢٢٠ من الجزء الثالث وهذا الحديث فيه في حرف الميم في الجزء الرابع ص ٢٣٦. وقد ورد هذا الحديث عن (عبادة) في الكامل لابن عدي ٦/٢١٠٤ وفيه كادح بن رحمة أبو رحمة العابد العربي (كذبه الأزدي وغيره كما في ميزان الاعتدال) عن ابن لهيعة، وكذا أورده من طريقه الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/٣٩٩-٤٠٠، وابن حجر في لسان الميزان ٤/٤٨١. ولم أجده عن ثوبان في غير الفردوس.

(٢) ص ٥٧٢ وما بعدها.

(٣) انظر: الإرشاد للحويني ٣١١-٣١٢، شرح صحيح مسلم للنووي ٢/٢٣، فتح المين ص ٢٤٨، ٢٤٥.

[كيفية الإنكار على الداخلين على الأمراء التلطف لهم بالقول، ويأمرونهم في السر إذا أشهروا المناكر، فيقولون له مثلك لا يليق به إلا ما يحمد عليه ويشكر، وأن هذا الأمر الذي أحدثته يكرهونه منك، ويدعونك عليه ونحو هذا مما يظن أنه ينفع.]

[قول الجويني في ذلك] قال إمام الحرمين<sup>(١)</sup> (ويسوغ لأحاد الرعية أن يرد مرتكب الكبيرة إن اندفع عنها بقوله<sup>(٢)</sup>)؛ ما لم ينته الأمر إلى نصب قتال، وشهر سلاح، [فإذا<sup>(٣)</sup>] انتهى إلى ذلك؛ رُبط بالسلطان<sup>(٤)</sup>، قال: وإذا جار والي الوقت، وظهر ظلمه<sup>(٥)</sup>، ولم ينزجر حين زجر<sup>(٦)</sup> عن سوء صنيعه بالقول، فلاهل الحل والعقد [التواطؤ]<sup>(٧)</sup> على خلعه<sup>(٨)</sup>،<sup>(٩)</sup>

(١) سبقت ترجمته ص ٣٨٣.

(٢) العبارة في الإرشاد للجويني ٣١٢ هكذا: "وللأمر بالمعروف أن يصد مرتكب الكبيرة بفعله؛ إن لم يندفع عنها بقوله، ويسوغ لأحاد الرعية ذلك، ما لم ينته الأمر إلى نصب قتال... إلخ. فالظاهر أن نقل الشارح هنا فيه تجوُّز، أو بواسطة - كما ترى - والله أعلم.

(٣) في "هـ": "فا إذا، وفي الإرشاد ٣١٢: فإن، وما أثبتته: في "ع"، وهو الصواب.

(٤) في الإرشاد ص ٣١٢: واستعين به.

(٥) في الإرشاد ص ٣١٢: وغشمه.

(٦) في الإرشاد ص ٣١٢: العبارة هكذا: ولم يرعوا عما زجر عن سوء... إلخ وما ذكره الشارح موافق لما نقله النووي (٢٥/٢).

(٧) في "هـ"، "ع": التواطؤ، وما أثبتته: في الإرشاد، وشرح مسلم للنووي، وهو الصواب.

(٨) العبارة في الإرشاد هكذا: التواطؤ على درئه، ولو بشهر الأسلحة، ونصب الحروب. وما ذكره المؤلف هو ما في شرح مسلم للنووي ٢٥/٢.

(٩) إذا كان يريد الكفر البواح فهذا حق؛ يدل عليه ما أخرجه الشيخان عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- قال: بايعنا-أي رسول الله-ﷺ- على السمع والطاعة في منشطنا، ومكرهنا، وعسرنا، ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله؛ إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان، [رواه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي -ﷺ- سترون بعدي... ٨٧/٨-٨٨، ومسلم في كتاب الإمارة: ٣/١٤٧٠-١٤٧١ برقم (٤٢)، (٤١)].

(١) انتهى.

[تعليق النووي عليه] قال الإمام النووي<sup>(٢)</sup> (وما ذكره من خلعه غريب، ومع هذا فهو محمول على ما إذا لم يُخَفَّ منه أثارة مفسدة أعظم منه)<sup>(٣)</sup>، {لكن ينبغي أن يراعى التدرج ينبغي أن يراعى فيه} أي: في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأمر والنهي فيدا {التدرج}، [فيبدأ]<sup>(٤)</sup> بالإنكار {أولاً بالأسهل الأرفق، كالوعظ بالأهم فالأهم} والنصيحة والتخوين بالله {، وينظر إلى العاصي بنظر الرحمة، ويرى إقدامه على المعصية مصيبة على نفسه، لكون المسلمين كنفس واحدة، فإن من أمره بالمعروف ونهاه عن المنكر، هو<sup>(٥)</sup> على شفير جهنم، فإياك أيها الناهي أن تدفعه في قعر جهنم، إذ قد يتعلق بك فتقع معه فيها وذلك أنك إن أمرته ونهيته بالغلظ؛ فلعلة يتعدى عليك بالأذى باليد واللسان؛ فتكون قد زدته شراً على شره، فتهلك بعد إهلاكه نفسك<sup>(٦)</sup>، {فإن لم يرجع} بالوعظ والنصيحة، {أغلظ له

وإن أراد به ما دون الكفر، فإن الأحاديث تدل على خلافه، ومنها: ما أخرجه مسلم عن حذيفة -رضي الله عنه- قال: قلت يا رسول الله إنا كنا بشرّ فجاء الله بخير فنحن فيه... إلى أن قال:.. قال (يكون بعدئذ أئمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس). قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: (تسمع وتطيع للأمر. وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع) [رواه مسلم في كتاب الإمارة ١٤٧٦/٣ برقم (٥٢)].

(١) الإرشاد للحوييني ص ٣١٢.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٢٥-٢٦.

(٤) في "ه"، "ع": فيبدأ، وما أثبتته: هو ما في العقد الثمين ص ١٩٤، وهو الصواب.

(٥) يعني المأمور المنهي.

(٦) لعل المعنى: فتهلك نفسك بعد إهلاكه.

الكلام / وسبّه، { ولكن {من غير فحش، مثل: يا فاسق، أو يا جاهل، أو يا من لا يخاف الله تعالى}، أو نحو ذلك، ويراعى فيه الصدق، فإن مثل هذا الكلام صدق في الحقيقة، إذ كل من يرتكب المنكر فاسق، جاهل، لا يخاف الله تعالى، {وليحذر في استرسال غضبه [ينبغي للأمر والناهي أن يحذر من أمور] من كذب صريح وفحش قبيح} فإن ذلك غير جائز، {وليحذر} أيضا {مما يفعله كثير} من الناس {من الاسترسال في الضرب بعد زوال المنكر،} فإن ذلك منكر أيضا، يجب كف فاعله عنه، {فإن ذلك} أي الضرب {للحاكم فقط} دون الرعية.

والحاصل: أن الأمر والنهي له مراتب في نفسه، وشروط، فقوم يجب عليهم باليد واللسان والقلب، وقوم باللسان والقلب دون اليد، وقوم بالقلب وهو أضعف الإيمان، وذلك على حسب التمكين في الأرض، قال الله تعالى: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾<sup>(١)</sup>.

[لمن يكون التغيير باليد] فأما تغييره باليد فللأمراء والقضاة وأصحاب الأحكام، وأما تغييره [لمن يكون التغيير باللسان] باللسان فللرعية يأمر بلسانه ويذكر، فإن قيل منه فيها، وإلا استعان بغيره، أو رفع ذلك للحاكم إن رجي تغييره، وهذا في المجاهرين، وأما [متى يكون التغيير بالقلب] إن وقعت زلة في أهل الستر والعفاف ممن يتستر فسترها أولى، ويأمره في السر وحده ولا يكشفه، وأما تغييره بالقلب فإذا أظهر<sup>(٢)</sup> الأمر

(١) الحج/٤١.

(٢) هذا على لغة أكلوني البراغيث، وهي لغة محكية عن طيء، وأزد شنوءة، والأفصح أن يقال: أظهر الأمر: حيث أن الفعل يوحد مع الفاعل عند تثنيته وجمعه كما يوحد عند إفراده.

المناكر، وتركوا المعروف، ووضعوا السيف والعذاب لمن تعرض لهم في ذلك؛ فيجب إنكاره بالقلب. / والعقد على ذلك فيقول بقلبه: اللهم إن هذا منكر لو قدرت لغيرته، وأنا أنكره وأهله، وأنكر أهله<sup>(١)</sup>.

ويقول في المعروف: لو قدرت لأمرت بفعل هذا الخير الذي قد ضاع

الأمر به، وأما العلماء الداخلون على الأمراء فيتلطفون لهم بالقول كما

مر<sup>(٢)</sup>. {فإن لم يقدر} على تغيير المنكر {بفعله؛ ككسر أواني الخمر،

وآلات اللهو، وغير ذلك}، كمنع ظالم من نحو ضرب، وغير ذلك،

{ولا} يقدر على تغييره {بقوله، على ما فصل} يجب الإنكار

بقلبه، بأن يحزن، ويكره ذلك، ويود أن له

قدرة {بفعله أو بقوله} {فيغيره}، لأنه يجب كراهة المعصية،

فالراضي بها شريك لفاعلها، ثم إن كان رضاه بها لاستحلالها؛

كفر، إن أجمع عليها وعلمت من الدين بالضرورة، أو يغلبه<sup>(٣)</sup>

الهوى والشهوة؛ فسق ولم يكفر، وهذا<sup>(٤)</sup> واجب على كل

أحد عينا، لقدرة كل أحد عليه، بخلاف ما إذا كان بالفعل أو بالقول،

فإنه لا يقدر عليه كل أحد، فعلم أنه يجب تغيير المنكر بكل

[السكوت على المنكرات طريق أمكنه؛ حتى بقلبه، وهذا أمر صعب، فإنه يظهر في كل

=

انظر: أوضح المسالك ٢/١٤-١٥.

(١) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل في الكلام تكرارا.

(٢) ص ٥٨٣.

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الأري: أو لئلبه.

(٤) يعني الإنكار بالقلب.

[يشيعها]

حين وزمان كثير من المنكرات، فلا تغير، بل يقع السكوت عنها، لاستيناس النفوس بها، { بسبب الإلفة والمخالطة مع من يفعلها، {وكلما وُجد منكر وجاء بعده غيره؛ صار} الأول {سنة قد ألفتها النفوس، فكأنه قد زالت منكريته

كل ذلك بسبب المخالطة لذلك المنكر، فإن للمخالطة [تأثيراً عظيماً] (١). قال بعض العلماء (٢):

[أثر عظيم]

{والله ما أبالي بكثرة المنكرات والبدع}؛ لأنني إذا عجزت

[٢٢٣ب]

عن النهي عنها، واجتنبتها لا تضرني، / {وإنما أخاف من تأنيس

القلب بها (٣)} فإنه إذا أنسَ بهما قلبي ضررتني، {ويؤيده قوله -صلى

الله عليه وسلم- "وذلك أضعف الإيمان" (٤)} فإنه -صلى الله

عليه وسلم- {أخبر في هذا الحديث أن التغيير بالقلب أضعف [معنى التغيير بالقلب]

{الإيمان} أي خصاله، {وهو ما يجده المؤمن في قلبه من

البغض لذلك الفعل المرئي}، وبغض أهله، {وانزعاجه منه،

وقلقه، وهو في الغالب إنما يحصل} أي البغض لذلك {فيما

يندر وقوعه، وأما [الأشياء] (٥) التي تشاهد في كل حين وزمان،

فتستأنسها النفس {لكثرة مشاهدتها لها، {فلا يوجد} عند ذلك [القلب الذي يأنس]

(١) في "ه"، "ع"، "ع": تأثير عظيم، والصواب ما أثبتته، لأنها اسم إن منصوب، وصفته منصوبة.

(٢) لم أعرفه حتى الآن.

(٣) لم أجد هذا القول.

(٤) سبق تخريجه ص ٥٦٤.

(٥) في "ه": "وأما لأشياء.



بالمكبرات ولا ينكرها { في القلب القلق والانزعاج الذي هو أضعف الإيمان } ،

يُخشى عليه [ فيخشى على ]

أضعف خصاله فيه. ولذلك قال ابن مسعود<sup>(١)</sup> -رضي الله عنه-: "هلك من لم يعرف بقلبه العروف والمنكر"<sup>(٢)</sup> كما تقدم النقل عنه. بل ذهب جماعة منهم الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> ؛ أن<sup>(٤)</sup> ترك الإنكار بالقلب كفر، كما قال ذلك ابن حجر<sup>(٥)</sup> .<sup>(٦)</sup>

[توضيح لما سبق] { ويزيده وضوحاً } أي: يزيد ذلك، أي: عدم وجود الانزعاج في القلب

لكثرة المشاهدة الموجبة للاستيناس { ما ذكر في قوت القلوب } اسم

[ما روى عن الحسن كتاب والظاهر أنه المنسوب إلى أبي طالب<sup>(٧)</sup> { أن الحسن البصري<sup>(٨)</sup>

قال: "أول بدعة رأيتها بلت الدم، ثم بعد ذلك بلت } بولا [البصري]

{ أصفر، ثم عاد الأمر } في بولي { إلى العادة<sup>(٩)</sup> } التي كنت عليها،

(١) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٢) سبق تخريجه ص ٥٦٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٧. وهذا القول المنسوب إليه لم أقف عليه حتى الآن .

(٤) هكذا في "ه" ، "ع" ، ولعل الصواب: إلى أن.

(٥) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٦) لم أقف عليه في فتح اللين؛ وهو مصدر القلق عنه، ولعله في غيره. ولم أقف عليه في مسائل الإمام أحمد ولا في غيرها.

(٧) أبو طالب: محمد بن علي بن عطية الحارثي العجمي ثم المكي شيخ الصوفية صاحب كتاب

قوت القلوب، وكان ذا اجتهاد وعبادة وقد بدَّعه أهل بغداد لوعظه لهم بكلام خلط فيه، منه

قوله: "ليس على المخلوقين أضر من الخالق"، توفي في جمادى الآخرة سنة ٣٨٦هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٨٩/٣، السير ٥٣٦/١٦-٥٣٧، البدايق والنهاية ٣١٩/١١-٣٢٠، الشنرات ١٢٠/٣-١٢١.

(٨) سبقت ترجمته ص ٤٤٥.

(٩) لم أقف عليه.

{فإنه} - رضي الله عنه-<sup>(١)</sup> {لقوة إيمانه / ورؤيته ما لم يعهده} [٣٢٤]

من البدعة التي رآها؛ {قوي انزعاجه} وكثر قلقه {حتى تغير مزاجه} بسبب ذلك {وظهر أثره في مائه}، فإن مزاج الإنسان إذا تغير يظهر أثره في مائه، ألا يرى أن الأطباء يستدلون على داء المريض برؤية مائه، {فلما} بقيت و{استمرت تلك البدعة ولم يقدر} أي الحسن<sup>(٢)</sup> {على تغييرها؛ تغير ذلك الانزعاج<sup>(٣)</sup>} الذي حصل بسبب رؤيتها وخفّ، {لاستيناس النفس بها} بسبب كثرة المشاهدة لها، {وبقي عنده} - رحمه الله- {من الانزعاج قدر ما يلزمه من التغيير بالقلب الذي لا يسقط} عنه {بوجه من الوجوه}، إذ لا مانع يمنعه منه وذلك أضعف الإيمان، {قال العلامة ابن حجر المكي<sup>(٤)</sup> في شرح الأربعين النووية<sup>(٥)</sup>:

{ينبغي الاعتناء بهذا} (ينبغي<sup>(٦)</sup> لطالب الآخرة والساعي في [رضا]<sup>(٧)</sup> الله عز وجل

(١) المعروف عند علماء السلف الترضي عن الصحابة والتزحم على غيرهم.

(٢) هو البصري وقد سبقت ترجمته ص ٤٤٥.

(٣) في العقد الثمين ص ١٩٥ : الانزعاج الأول... إلخ.

(٤) في "ع" : المكي المكي (مكررة)، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) في العقد الثمين ص ١٩٥ : النووية، وهي أربعين حديثاً جمعها الإمام النووي رحمه الله، وشرح ابن حجر اسمه "فتح المبين لشرح الأربعين" وهو مطبوع.

(٦) هنا النص نقله ابن حجر المكي من كلام النووي، وكنا نقله عن النووي ابن دقيق العيد، وأول الكلام: فينبغي. انظر

صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٢٤، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٣، فتح المبين ص ٣٤٨.

(٧) في "هـ"، "ع" : رضا، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٩٥، فتح المبين ص ٢٤٨ وفي شرح

النووي لمسلم ٢/٢٤، في تحصيل رضا الله، وكذا في شرح الأربعين لابن دقيق ص ٨٣.

أن يعتني بهذا الباب، { أي باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
 {فإن نفعه عظيم} لأن به قوام الأمر وملاكه، وإذا كثرت الحَبَثُ  
 عمَّ العقاب الصالح والطالح كما تقدم<sup>(١)</sup> ذلك، {ولا ينبغي له}  
 أي لمن أراد الأمر والنهي {أن يهاب من ينكر عليه؛ لارتفاع  
 مرتبته} أي مرتبة<sup>(٢)</sup> الأمر والنهي، {فإنه سبحانه<sup>(٣)</sup> قال}: في  
 كتابه {﴿ولينصرن الله من ينصره﴾<sup>(٤)</sup>} فإن الله تكفل  
 بنصره، {و} أيضا {الأجر على قدر النصب<sup>(٥)</sup>}، أي: التعب،  
 {ولا يحابي نحو صديق} أي يختصه وينصره ويميل إليه في ذلك،  
 {فإن حق الصديق أن ينصح صديقه ويهديه إلى مصالح  
 /آخرته، وينقذه من مضارها، ويسعى في عمارة آخرته  
 وإن نقصت} بذلك {دنياه}، ولذا كانت الأنبياء -صلوات الله  
 تعالى عليهم وسلامه- أولياء المؤمنين، وإبليس -لعنه الله تعالى-  
 عدوهم<sup>(٦)</sup>، {ثم قال} أي ابن حجر<sup>(٧)</sup> {ومما

[٣٢٤ب]

(١) ص ٥٧٣ وما بعدها.

(٢) وربما يعود الضمير إلى الشخص المنكر عليه؛ إذا كانت له مرتبة في الناس. ولا يعد أن يعود إلى الأمر أيضا.

(٣) في العقد الثمين ص ١٩٥: سبحانه وتعالى.

(٤) الحج/٤٠.

(٥) يشير إلى حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الذي في الصحيحين وقد سبق ص ٢٠١.

(٦) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٢/٢٤، ومنه نقل ابن حجر في فتح المبين ص ٢٤٨،

وانظر: شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٣-٨٤.

(٧) هذا الكلام للنووي نقله عنه ابن حجر المكي.

تساهل<sup>(١)</sup> فيه الناس:

[الدين النصيحة] أنهم يرون من يبيع المعيب فلا يبينونه للمشتري، ولا ينكرونه على البايع<sup>(٢)</sup>، وهم [مسؤولون]<sup>(٣)</sup> عنه، والدين النصيحة<sup>(٤)</sup> { كما روى مسلم<sup>(٥)</sup> عن تميم بن أوس الداري<sup>(٦)</sup> أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم"،<sup>(٧)</sup> (فمن لم ينصح فقد غش<sup>(٨)</sup>)، وقد نص العلماء على أنه يجب على أجنبي<sup>(٩)</sup> علم بالسلعة عيباً، أن ينكر على [النصيحة لا تتوقف

(١) في فتح المبين ص ٢٤٨: يتساهل وكذا في شرح النووي لصحيح مسلم ٢/٢٤، وانظر: شرح الأربعين لابن دقيق العيد ص ٨٤.

(٢) في فتح المبين ص ٢٤٨: البائع، وكذا في العقد الثمين ص ١٩٥.

(٣) في "هـ"، "ع": مسئولون، وفي العقد الثمين ص ١٩٥: مسئولون، والصواب: ما أثبتته، وانظر: الوسيط في قواعد الإملاء ص ٤٣.

(٤) فتح المبين ص ٢٤٨.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٦) هو صاحب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أبو رقية: تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة اللخمي الداري، والدار: بطن من لحم، ولحم: فخذ من يعرب بن قحطان، وفد-<sup>(٧)</sup> سنة تسع فأسلم، روى عن النبي -<sup>(٨)</sup> أحاديث، وكان عابداً تالياً لكتاب الله عز وجل، مات في الشام سنة ٤٠ هـ.

انظر: الطبقات الكبرى ٧/٤٠٨-٤٠٩، السير ٢/٤٤٢-٤٤٨، تجريد أسماء الصحابة ١/٥٨، الإصابة ١/٣٠٤-٣٠٥.

(٧) رواه مسلم في كتاب الإيمان ٧٤/١ رقم الحديث ٩٥، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في النصيحة ٥/٢٢٣، ورواه البخاري تعليقا في كتاب الإيمان، باب قول النبي -<sup>(٨)</sup>: "الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" ١/٢٠.

(٨) هذا إذا لم يترتب على النصح مفسدة أكبر، فإن ارتكاب أحف الضررين أولى.

(٩) في فتح المبين: على كل من علم... إلخ.

على الاستشارة]

البائع، ويعرف المشتري<sup>(١)</sup>، وإن لم يسأله<sup>(٢)</sup> عنها، كما يجب عليه إذا رأى إنسانا يخاطب [امرأة]<sup>(٣)</sup> ويعلم بها، أو به عيباً، أو رأى إنساناً يريد أن يخاطب آخر بمعاملة، أو صداقة، أو قراءة نحو علم، وعلم بأحدهما عيباً؛ أن يخبر به ، وإن لم يستشر به، كل ذلك أداء للنصيحة المتأكد وجوبها، لخاصة المسلمين ، وعامتهم {انتهى} ما قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

[الخلاصة مما سبق]

{فقد علم مما تقدم أن: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان باليد، فإن لم يقدر {على إزالته باليد} فباللسان، ولا يكفي اللسان مع القدرة عليه باليد، كما أنه لا يكفي الإنكار بالقلب {والكراهة فيه / {مع القدرة} عليه

[١٣٢٥]

{باللسان}، ولكن يرفق بالتغيير بمن يخاف شره، وبالجاهل، فإن ذلك

أدعى إلى حصول المقصود، ومن ثمَّ سُنَّ أن يكون متولي ذلك من

أهل الصلاح والفضل، {وأقل الإيمان: الإنكار بالقلب، بمعنى أن

[معنى كون الإنكار

التقرب إلى الله {سبحانه وتعالى} بالأمر {بالمعروف} والإنكار {

بالقلب أضعف

للمنكر} الحاصِلين بالقلب؛ ليس هو كالتقرب {إلى الله تعالى

[الإيمان]

{الذي} حصل {بأيدي<sup>(٥)</sup> واللسان.

وقد ذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- { في الحديث المتقدم<sup>(٦)</sup>

(١) فتح المبين ص ٢٤٨.

(٢) في "هـ" ، "ع" : يسأله، والصواب: ما أثبتته.

(٣) في "هـ" ، "ع" : امرأه، والصواب: ما أثبتته.

(٤) وقد أشرت إلى موضعه من فتح المبين.

(٥) في العقد الثمين ص ١٩٦ : في اليد.

(٦) يعني حديث أبي سعيد: "من رأى منكم منكراً... الحديث وقد سبق ص ٥٦٤.

{ضَعَفَ هذا التقرب القلبي، بقوله: "وذلك أضعف الإيمان"<sup>(١)</sup>، ليعلم المكلف حقارة ما حصل له في هذا القسم}، الذي هو أدنى أقسام الأمر والنهي، {فيعرض} عنه {إلى غيره} من القسمين الذين هما أعلى منه.

[هل الأمر والنهي متوقف {ثم} اعلم: {أنه كما يجب الأمر<sup>(٢)</sup> في الواجبات والمحرمات} على الأمور المجمع عليها] (المجمع عليها، أو في اعتقاد الفاعل بالنسبة لغير الزوج - إذ له شافعيًا منع زوجته الحنفية من شرب النبيذ مطلقًا - والقاضي<sup>(٣)</sup> إذ العبرة باعتقاده)<sup>(٤)</sup>، كما صرح بذلك فقهاء الشافعية (ومقلد من لا يجوز تقليده لكونه مما ينقض فيه قضاء القاضي).

واعلم: أنه يجب الإنكار على معتقد التحريم، وإن اعتقد المنكر: إباحته، لأنه يعتقد أنه حرام بالنسبة لفاعله، باعتبار عقيدته، فلا إشكال في ذلك، خلافا لمن زعمه.

[ينبغي أن يكون المنكر وليس لعامي يجهل حكم ما رآه؛ أن ينكره حتى يخبره عالم بأنه مجمع عليه، أو في اعتقاد الفاعل، ولا لعالم أن ينكر مختلفا<sup>(٥)</sup> فيه حتى يعلم / من الفاعل أنه حال ارتكابه معتقدا [ب] [٣٢٥] لتحريمه، كما هو ظاهر، لاحتمال أنه حينئذ قلد من يرى حله، أو

(١) سبق تخرجه ص ٥٦٤.

(٢) في العقد الثمين ص ١٩٦: الأمر والنهي.

(٣) معطوف على الزوج.

(٤) تحفة المحتاج ٩/٢١٧.

(٥) والأولى في كل هذه الصور أن يبين العالم فيها الحق الذي ثبت بالدليل؛ بغض النظر عن اختلاف الفقهاء ووجهة نظر كل منهم، [إذا كان لا يسندها الدليل]. فإذا صح الدليل وجب على الكل الالتزام به كائنا من كان. وسيشير الشارح إلى شيء من ذلك ص ٥٩٤.

جهل حرمة، أما لو<sup>(١)</sup> ارتكب ما يرى إباحته بتقليد صحيح فلا يجوز

الإنكار عليه، لكن لو ندب للخروج من الخلاف برفق فلا بأس<sup>(٢)</sup>.

ومتى يستحب الأمر

والنهي [

المندوبات والمكروهات، ولذلك شروط مذكورة في

المطولات}؛ منها كبر ذلك برفق على وجه الإرشاد والنصح،

وغير ذلك مما ذكره.

{قال العلامة ابن حجر<sup>(٣)</sup> في شرح المنهاج<sup>(٤)</sup>:

(والكلام في غير المحتسب} الذي نصبه الإمام يأمر وينهى، أي أن

كون الأمر والنهي مستحبان في المندوبات والمكروهات؛ إنما هو في

غير المحتسب، {أما هو} أي المحتسب {فينكروا جوبا على من أدخل

بشيء من الشعائر الظاهرة ولو سنة كصلاة العيد<sup>(٥)</sup> كل حال

والآذان، ويلزمه الأمر بهما، ولكن لو احتجج في إنكار ذلك

لقتال، لم يفعله إلا على أنه {أي المأمور به} فرض كفاية،

(١) في تحفة المحتاج ٢١٨/٩ : أما من ... إلخ.

(٢) تحفة المحتاج ٢١٨/٩.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) هو تحفة المحتاج بشرح المنهاج للنووي وهو مطبوع.

(٥) ما ذكره المؤلف من أن صلاة العيد سنة؛ ليس بالاتفاق وإنما هو مذهب الإمام مالك والشافعي،

والقول الثاني: أنها فرض كفاية، وهو مذهب الحنابلة. والقول الثالث: أنها فرض عين، وهو مذهب

الإمام أبي حنيفة ورواية عن الإمام أحمد، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية [كما في الاختيارات

ص ٨٢]، وابن القيم [كما في كتاب الصلاة ص ١١]، والسعدي [كما في المختارات الجلية ص ٧٢]،

وقال العنيمين [كما في الشرح المتع ١٥١/١٥٢-١٥٢] : "وهذا عندي أقرب الأقوال".

وانظر: الشرح المتع ١٤٩/١٥٢-١٥٢، فقد ذكر الأقوال وأدلتها.

وبهذا يجمع بين متفرقات كلماتهم<sup>(١)</sup>، انتهى { .

[ينبغي للمحتسب حمل وليس للمحتسب - على الأصح - حمل الناس على مذهبه، مجتهدا كان أو الناس على مقتضى مقلدا، لأنه لم يزل الخلاف بين الصحابة والتابعين في الفروع، ولا ينكر أحد على غيره مجتهدا فيه، وإنما ينكرون ما خالف نصا أو

[الدليل]

إجماعا أو قياسا جليا، وكما أنه يجب على المحتسب أن يأمر وينهى

بأمر عام كصلاة العيد، / كذلك يجب عليه أن يأمر وينهى بغيره، [٣٢٦]

فينهى أئمة المساجد المطروقة عن التطويل، وينهى عن تصدر لتدريس

ووعظ بلا أهلية، وينهى القضاة عن تعطيل الأحكام، وينهى الخوثة

عن معاملة النساء، ويأمر أهل المكنة - إن تعذر بيت المال - بنحو بناء

سور احتيج إليه، وإعانة أبناء السبيل المحتازين، وينهى مدينا مؤسرا

عن مطله، وجارا عن [تعد]<sup>(٢)</sup> في جدار جاره، ويأمر بإنكاح

الأكفاء، والرفق بالمماليك، ويأمر من كشف عورته بحمام بسترها،

ومن كان واقفا مع امرأة<sup>(٣)</sup> بشارع غير مطروق بالذهاب، ويقول له:

إن كانت أجنبية فاتق الله تعالى، وإن كانت محرمة فصنّها عن

مواقف التُّهَم، إلى غير ذلك مما ذكروه في حقه، حتى إن كثيرا من

العلماء، ممن أُلّف<sup>(٤)</sup> تأليفا مخصوصا في أحكام المحتسب.

(١) تحفة المحتاج ٩/٢١٨.

(٢) في "هـ" ، "ع" : عن تعدي، والصواب: ما أثبتته.

(٣) في "هـ" ، "ع" : امراءة، والصواب: ما أثبتته.

(٤) هكذا في "هـ" ، "ع" ، ولعل الصواب: "قد أُلّف" لأنه لا يوجد خير إن، والتقدير هم ممن

أُلّف، أو أن يكون الخير (ممن) الجار والجور.

وممن أُلّف تأليفا مخصوصا في الحسبة على سبيل المثال : ابن الأخوة محمد بن محمد بن محمد

القرشي له كتاب "معالم القرية في أحكام الحسبة"، ومحمد بن أحمد بن بسام له "نهاية الرتبة في



{وقال الإمام الحلّيمي<sup>(١)</sup>} \* بالتكبير، نسبة إلى جد أبيه، إذ هو:  
الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم \* <sup>(٢)</sup> {في شعب  
الإيمان<sup>(٣)</sup>: (ورأس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:  
الدعاء إلى الإسلام والقتال على الكفر،)}<sup>(٤)</sup> كما قال  
تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله﴾<sup>(٥)</sup>.

[ينبغي للإمام نصب  
المحتسبين في كل بلد]

{والأصل : أن يقوم بهما سلطان المسلمين، لأن إقامة  
الحدود والتعزيرات إليه، والحبس والإطلاق له<sup>(٦)</sup>،} فلذلك  
كان الأصل: هو الذي يقوم بهما، وإذا كان كذلك {فينبغي له أي  
للسلطان} أن ينصب في بلد وقرية رجلا صالحا {ليراعي  
حقوق الله وحقوق المسلمين؛} {قويا عالما} بالأمر الشرعية حتى لا  
يفسد الأمور بالجهل، / {أميناً} حتى لا يحصل منه خيانة في أمور [٣٢٦ب]

طلب الحسبة وعبد الرحمن بن نصر الشيزري له "نهاية الرتبة في طلب الحسبة"، وشيخ  
الإسلام ابن تيمية له "رسالة في الحسبة"، و"رسالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"،  
وعمر بن محمد بن عوض السنامي له "نصاب الاحتساب"، وجميع هذه الكتب مطبوعة.

(١) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) هو المنهاج في شعب الإيمان، مطبوع في ثلاثة مجلدات.

(٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٢١٦، في "الثاني والخمسون من شعب الإيمان وهو: باب  
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".

(٥) في "ع": «ويكون الدين كله لله» وهذه آية أخرى وهي آية ٣٩ من سورة الأنفال.

(٦) البقرة/١٩٣.

(٧) في العقد الثمين ص ١٩٦: له دون غيره، وكذا في المنهاج للحلّيمي ٣/٢١٦.

المسلمين، {ويأمره [بمراعاة] (١) ما يجري من الأحوال} في تلك  
البلد التي نصب فيها، {فلا يسمع} أو يرى {منكرا إلا  
غيره، ولا يترك معروفا محتاجا إلى الأمر به إلا أمر به} أي  
بذلك المعروف، {ولا} {يتك} {حدا} من الحدود {ووجب على  
فاسق إلا أقامه (٢) عليه ولم يعطله. وكما لا ينبغي له أن  
يعطل حدا بعد ما وجب} على أحد؛ {لا ينبغي له أيضا أن  
يسرف في ذلك؛ فيحد أو يقطع أو يقتل من غير  
وجوب} ذلك، {ويسمى ذلك سياسة} شرعية، {فليس  
ممكنا أن يكون أحد أعلم بمصالح العباد وطريق سياستهم  
من الله تعالى، فلو علم} الله سبحانه وتعالى {أن الحدود التي  
شرعها لا تكفي} في الزجر للفاسقين عن ارتكاب الفسق؛ {لزداد  
فيها}. فينبغي لمن تولى أمر الحدود أن لا يزيد فيها ولا ينقص.  
{هذا وقد قال -صلى الله عليه وسلم-: "لعن الله من بلغ  
حدا في غير حد فهو من المعتدين}" (٣) حدود الله تعالى.

(١) في "ه"، "ع": بمراعات، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٩٦، والمنهاج للحليمي ٢/٣١٦، وهو الصواب.

(٢) في "ع": قامه، بدون الهمزة... وهو خطأ.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، وإنما بلفظ "من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين" عن الوليد بن عبد الرحمن عن النعمان بن بشير، أخرجه البيهقي في الكبرى في كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في التعزير وأنه لا يبلغ به الأربعين: ٣٢٧/٨، وقال: "والحفوظ هنا الحديث مرسل" اهـ. وأورد رواية أخرى -في نفس الصفحة- عن الوليد عن الضحاك بنفس اللفظ. وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٥٠٦ برقم ٨٥٦١، وأشار إلى ضعفه ولم يعزه لغير البيهقي، وكنا المناوي في فيض القدير ٦/٩٥، والألباني في ضعيف الجامع الصغير ٥/١٨١ برقم ٥٥١٢، وانظر المنهاج للحليمي ٣/٢١٧، والطرق الحكمية ص ١٠٦-١٠٨، والحدود والتعزيرات ص ٤٧١-٤٧٣.

{وكل من جمع بين العلم والصلاح، فعليه أن يدعو إلى

المعروف ويزجر عن المنكر، بقدر طاقته، فإن أطاق إبطال

المنكر بنفسه، أو باستعانة غيره فعليه { أن يفعل { ما يطيقه؛ إلا

ما كان طريقه الحد والعقوبة فإن ذلك { مرجعه { للسلطان؛

[الحدود والعقوبات

لا غير، وإن لم يطق إلا القول {، بأن لم يستطع الفعل، { قال {

مرجعها إلى السلطان

بلسانه فقط ، { أو { لم يطق إلا { الإنكار بالقلب أنكر { بقلبه ، كما

أو نائبه]

تقدم<sup>(١)</sup> تفصيل ذلك { وكذلك الأمر بالمعروف { / كالنهي عن [٣٢٧]

المنكر { يُتَّصَرُّ فيه { الأقسام الثلاثة { الفعل، والقول، والإرادة

بالقلب. قال -صلى الله عليه وسلم-: "من رأى منكم

منكراً... الحديث) (٢) { المتقدم (٣).

{ فقله فيه: "وذلك أضعف الإيمان" (٤) أى: أضعف الإيمان

[عود لبيان معنى

الذي هو إنكار المنكر {؛ لا الإيمان مطلقاً، { فلا يرد

[أضعف الإيمان]

الإشكال بأن هذا الحديث جعل فيه الإنكار القلبي آخر

[إشكال غير وارد]

درجات الإيمان ، وفي { الحديث الآخر وهو { قوله -صلى

الله عليه وسلم-: (الإيمان بضع وسبعون شعبة) (٥)،

(١) سبق تفصيل مراتب الإنكار ص ٥٨٥-٥٨٨.

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٢١٦-٢١٧.

(٣) سبق هذا الحديث ص ٥٦٤ وتخرجه ص ٥٦٤.

(٤) سبق هذا الحديث ص ٥٦٤ وتخرجه ص ٥٦٤.

(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ١/٦٣ برقم ٥٨، ورواه البخاري في كتاب الإيمان، باب أمور

الإيمان ٨/١ بنحوه ، ورواه غيرهما.

قد جعل { فيه "أدناها" أي: أدني درجاته } {إماطة الأذى} عن الطريق" (١) لأنه بتقييد الإيمان بما ذكر اندفع الإشكال.

{ويجوز أن} يدفع ذلك بوجه آخر، وذلك بأن {يفرق بين

[وجه آخر في دفعه]

الأضعف والأدنى، بأن} يقال المراد بـ{الأدنى} هو {ما بعد عن معاني القُرب وإن كان مرجعه إليها، و} المراد بـ{الأضعف} هو {ما يظهر وجه القُربة فيه إلا أنه يكون من نوعه ما هو أقوى منه}، وذلك {كإنكار المنكر باليد إبطالا له} أي: للمنكر، {ومعاقبة لمتعاطيه} أي متعاطي المنكر، {وكإنكاره} أي: المنكر، {باللسان زجرا} لمتعاطيه {عنه، فإن كلا منهما} أي: من الإنكار باليد والإنكار باللسان {أقوى من إنكاره} أي: المنكر {بمجرد القلب}، وهو ظاهر، {مع ظهور القُربة فيه} أي: في إنكار القلب، {برجوعه إلى تعظيم أمر الله والتهيب له، وهو فرض مكتوب على المكلف} لا يسقط عنه بحال، {بخلاف إماطة الأذى عن الطريق، فإنها بعيدة من معاني القُرب} فإن كان مرجعها إليها، {ووجه القُربة فيها} أي في الإماطة هو {أن لا يُؤذى مسلم} بما يحصل في الطريق من شوك، / أو حجر، أو نحو ذلك، {ومعلوم} أن سلامة [ب٣٢٧] المسلم من الأذى غير مرتبطة بالإماطة، بل {إنه يمكن السلامة

(١) نفس التعليق السابق (٥).

منه { أي من الأذى {مع عدم الإماطة} بأن يجتز منه عند مشيه في الطريق {و} أيضا {إذا أماطه} أي الأذى عن الطريق، {فلا يسلم منه المسلم وحده بل} يسلم منه {كل مار في ذلك الطريق} الموط عنه الأذى {مسلمًا كان} المار {أو كافرًا، فلا يمكن التمتع بأن ما فعل} من الإماطة {حصل منه النفع للمسلمين، أو إن حصل} النفع {كان لهم} أي للمسلمين {دون أعدائهم، ثم هو<sup>(١)</sup>} أي إماطة الأذى {خفيف الكلفة} جدًا، {لا يتكاد يكون في القرب أخف منه، فلهذا كان أدنى شعب الإيمان، وكان<sup>(٢)</sup> أقل من أضعف الإيمان الذي هو إنكار المنكر في القلب} <sup>(٣)</sup>. فلا إشكال في الحديثين بوجه من الوجوه. {ثم قال} أي الحلبي: {وينبغي للمصلحين في جميع الأوقات أن يجانبوا المفسدين، ولا يخالطوهم بضيافة وغيرها، ولا يشاوروهم} في أمر، {ولا يصغوا إليهم} إذا تكلموا، {فإن ذلك نوع استدلال لهم} أي للمفسدين. {يرجى أن يردهم عن الباطل الذي هم فيه}. إلى الحق الذي تركوه<sup>(٤)</sup>. {انتهى} ما قاله الحلبي.

[الكلام في معاملة

العصاة المفسدين]

{وقد تبين لك أن من خاف على دينه حيث تعطل أمر<sup>(٥)</sup>}

[ينبغي للمسلم أن

(١) في العقد الثمين ص ١٩٧ : ثم هو في نفسه.. إلخ، وكذا في المنهاج للحلبي ٢٢٠/٣.  
(٢) العبارة في المنهاج ٢٢٠/٣ هكذا: "... فلهذا كان أدنى شعب الإيمان أقل من أضعف الإيمان الذي هو إنكار المنكر بالقلب."  
(٣) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢٢٠/٣، والكلام فيه؛ فيه تقديم وتأخير كثير.  
(٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢٢٠/٣.  
(٥) في العقد الثمين ص ١٩٧ : أمره.

[يخاطب لدينه]

من أمور الدين {فشاعت المنكرات، وتركت العبادات،

وحكمت العادات، أن يتجنبهم،} وينفرد عنهم، ولا

يخالطهم، {إلا القدر الذي تدعو<sup>(١)</sup> إليه الضرورات،} من

بيع وشراء واستيجار ونحو ذلك {ومع ذلك فليبغضهم في

الله،} ويبغض أفعالهم،/ {وليهجروهم ولا يستأنس بهم،} [٣٢٨]

حتى يكون بحيث يبغض رؤيتهم، وسماع حديثهم، وهذا في

العصاة المجاهرين المتطاولين على الضعفاء وأهل عبادة الله، وأما العصاة [التفريق بين العصاة]

المعترفين بعصيانهم، المتواضعين، فإن كان عندهم صلاح وفساد أحب

منهم الصلاح، وأبغض منهم الفساد، ودعى لهم بالتوبة منه، وأظهر لهم

الغلظة والشدّة، وأبطن لهم الرحمة والشفقة، في مواطن الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر.

{وليضطرب قلبه على قدر إيمانه بالله، و} على قدر {غيرته على

ارتكاب معصية الله، فالإنكار بالقلب فرض عين، لا

[الإنكار بالقلب]

يُتَصَوَّرُ أن يكون فرض كفاية، لأن المراد من الإنكار بالقلب

[فرض عين]

الكراهة، فلا يُتَصَوَّرُ فيه أن يكون إلا فرض عين، {وكلما بُعد

عنهم} أي عن الفاسقين، {قوي إيمانه بالله، وكان} ذلك {من

صِرْف توفيق الله} تعالى له.

{قال الإمام} أبو عبد الله {الحلي<sup>(٢)</sup>} في المنهاج {عند عدّه مباحة [الكلام في معاملة]

(١) في العقد الثمين ص ١٩٧ : تدعوه.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

[الكفار]

الكفار والمفسدين {والغلظة عليهم} {شعبة من شعب الإيمان<sup>(١)</sup>}

[لا تجوز موالة]

ما ملخصه، بعد ما سرد الآيات الدالة على أن المسلم لا

[الكافرين]

ينبغي أن يُوادَّ كافرينا كائنا من كان { منها قوله تعالى: ﴿لا

يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء﴾<sup>(٢)</sup> وقوله: ﴿لا تجد قوما يؤمنون بالله

واليوم الآخر يُؤادُّون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو

أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾<sup>(٣)</sup> إلى غير ذلك مما ذكر، قال:

{وأشد الآيات على ذلك قوله تعالى: ﴿ومن يتولهم

منكم فإنه منهم﴾<sup>(٤)(٥)</sup>، {أي: ومن والاهم / منكم فهو من [٣٢٨ب]

جملتهم، وهذا التشديد في وجوب محاببتهم، كما قال -صلى الله

عليه وسلم- : "أنا بريء من أهل ملتين تترأى نارهما"<sup>(٦)</sup> كما

يأتي في كلام البيهقي<sup>(٧)(٨)</sup>. {فليجتهد أن لا يكون له {من

[يجب على المسلم الحذر، ولا من لفظه، ولحظه، بالميل إليه نصيب}، لئلا يعد

(١) وهي الشعبة السادسة والستون ٣/٣٤٥-٣٥٤.

(٢) آل عمران/٢٨. وتمتتها من دور المؤمنين، ليكتمل مفهوم الآية.

(٣) المجادلة/٢٢.

(٤) المائدة/٥١.

(٥) قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الرهاب تعليقا على هذه الآية: "فنهى سبحانه المؤمنين عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، وأخبر أن من تولاهم فهو منهم، وهكذا حكم من تولى الكفار من الجوس وعباد الأوثان فهو منهم... ولم يفرق تبارك وتعالى بين الخائف وغيره". هـ. [من: الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك ص ٣٨].

(٦) رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ٣/١٠٤-١٠٥، والترمذي في أبواب السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين ٤/١٥٥، والنسائي في كتاب القسامة، باب القود بغير حديدة ٨/٣٦١، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/٢٩-٣٣ برقم ١٢٠٧، وفي صحيح سنن الترمذي ٢/١١٩ برقم ١٦٧٠، وفي صحيح سنن النسائي ٣/٩٩٠ برقم ٤٤٤٨.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٨) انظر ص ٦٢٠.

من الميل لأعداء الله] [المسلم]<sup>(١)</sup> بذلك مواليا له، فيكون من جملتهم، {وليكن عليه أشد منه على قاتل أبيه أو ابنه، وكيف لا} يكون أشد عليه من ذلك {وقد علم أنه عدو الله، وعدو رسوله، وعدو المسلمين، قال} الله {تعالى:} {ياأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء} <sup>(٢)</sup> {أي: فلا تعاشرهم معاشرة الأحاب وتعلمدوا عليهم، لئلا يلحق ضرر ذلك بكم،} {فإذا فكر المؤمن في حال الكافر، وأنه يتكلم في الله تعالى بما لا يرضاه، ويكذب رسوله، ويتكلم فيه بما أجل الله عنه قدره، ووجب أن يكون ذلك أشد عليه من أن يناله بما يكره في نفسه، أو} {في ماله،

[لا ينبغي زيارة الكافر ولا عبادته إذا مرض إلا للمصلحة] أو في {والديه، أو} في {ولده}، فإذا كان كذلك {فلا يزور كافرا، ولا يعود إذا مرض؛ إلا أن} {يخافه، أو} {يتألفه} بذلك على الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم

تقاة﴾ <sup>(٣)</sup> \* أي إلا أن تخافوا من جهتهم أمرا يجب اتقاؤه \* <sup>(٤)</sup> وقد عاد النبي -صلى الله عليه وسلم- يهوديا فدعاه إلى الإسلام، فقال له أبوه: أطع أبا القاسم، فأسلم. فقام النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو يقول: "الحمد لله الذي أنقذه بي من النار" <sup>(٥)</sup>. أو يكون جاراً

(١) زيادة من "ع": في الهامش، وكتبَ عليها: صح، وليست في "ه". وبها يتضح المعنى.

(٢) المتحنة/١.

(٣) آل عمران/٢٨.

(٤) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٥) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي هل يصلى عليه؟ وهل يعرض على

الصبي الإسلام؟ ٩٧/٢٢ ورواه غيره.



له، فيكون في عيادته مراعاة حق الجار، {فإذا دخل عليه لم يدع له/ بالعافية، إلا أن يقرنها بالهدى} فيقول شفاك الله وهداك، أو [٣٢٩] أقامك الله مهدياً في عافية، أو نحو ذلك، ولا يشير عليه إذا استشاره بما يرى أنه ينفعه، إلا أن يسأله عنه في صدقه؛ ولا يغشه، لا على أنه يتخير<sup>(١)</sup> عليه؛ بل على أنه ائتمنه، فلا يجوز له أن يخونه، وحرام عليه أن يشهد جنازته، أو يقوم على قبره، إذا لم يكن ذا قرابة منه، قال الله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾<sup>(٢)</sup> ولا ينبغي له أن يعين في تجهيزه إلا أن يكون له أو لوارثه عنده صنعة متقدمة، فيعيه بما يعلم أنه محتاج إليه لإسقاط المنة بما مضى عن نفسه، لا على وجه البر والصلة، وإذا أعانه فلا ينبغي أن يعطيه من لباسه. وأما ما جاء أنه لمات عبد الله بن سلول<sup>(٣)</sup> حضر ولده الصالح<sup>(٤)</sup> عند [استشكال]

(١) هكذا في "ه"، "ع"، المنهاج ٣/٣٤٧، ولعل المراد: لا على أنه يختار له، ويود له الخير.

(٢) التوبة/٨٤.

(٣) هو رأس المناقين: عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث بن عبيد بن مالك بن سالم بن غنم بن عوف بن الخزرج المعروف بابن سلول، وسلول الخزرجية هي جدته والدة أبي، يكنى بأبي الحباب، كان رئيساً مطاعاً، عزم أهل المدينة قبل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم على أن يملكوه عليهم، فأنحل أمره، وشرق بالإسلام فأضمر النفاق، فلم يحصل دنيا ولا آخرة -نسأل الله السلامة والعافية-، مات سنة تسع من الهجرة، فألبسه النبي صلى الله عليه وسلم قميصه، وصلى عليه، واستغفر له؛ إكراماً لولده لما طلبه، حتى نزلت: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾ [التوبة/٨٤]

انظر: الاستيعاب ٦/٢٧٣-٢٧٦ في ترجمة ابنه عبد الله، السير ١/٣٢١-٣٢٣ في ترجمة ابنه عبد الله، الأعلام للزركلي ٤/٦٥.

(٤) عبد الله بن عبد الله بن أبي بن مالك، من بني عوف بن الخزرج، الأنصاري الخزرجي -المعروف والده بابن سلول المناقق المشهور- وقد كان عبد الله بن عبد الله من سادة الصحابة وأخيارهم، وكان اسمه: الحباب، وبه كان يكنى أبوه، فغيره النبي -ﷺ- وسماه عبد الله، شهد

النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال له: يارسول أعطني رداك فأكفن فيه  
أبي فأعطاه<sup>(١)</sup>.

[جوابه]  
فإنما فعل ذلك: رعاية لحق الولد واستطابة لقلبه ، أو: لحق كان لأبيه  
فأراد أن يجزيه به بعد موته<sup>(٢)</sup>، \* فإنه قد روي أن العباس<sup>(٣)</sup> عم  
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما أُخِذَ يوم بدر<sup>(٤)</sup> أسيرا؛ لم يجدوا  
له قميصا وكان رجلا طويلا، فكساه عبد الله<sup>(٥)</sup> قميصه ، فأراد  
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يجزيه بذلك<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) رواه ابن منده والطبراني واستشهد في يوم اليمامة سنة ١٢ هـ ، -رضي الله عنه وأرضاه- .  
انظر: الاستيعاب ٦/٢٧٣-٢٧٦ ، السير ١/٣٢١-٣٢٢ ، الإصابة ٦/١٤٢-١٤٣ .
- (٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب الكفن في القميص... الخ ٧٦/٢ ، وفي كتاب تفسير القرآن ، باب  
قوله واستغفر لهم أو لا تستغفر لهم ٢٠٦/٥ ، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة ٤/١٨٦٥ حديث  
رقم ٢٥ ، وفي كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ٤/٢١٤١ حديث رقم ٤ ، ورواه غيرهما .
- (٣) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٤٦-٣٤٨ .
- (٤) هو أبو الفضل العباس بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ، عم رسول الله -ﷺ- قال الذهبي [في  
السير ٢/٧٨-٧٩]: "قيل: إنه أسلم قبل الهجرة ، وكنم إسلامه ، وخرج مع قومه إلى بدر ،  
فأسر يومئذ ، فادعى أنه مسلم ، فالله أعلم ، وليس هو في عداد الطلقاء؛ فإنه كان قد قدم  
إلى النبي ﷺ قبل الفتح ، ألا تراه أجار أبا سفيان بن حرب" ، ولد قبل عام الفيل بثلاث  
سنين ، وكان من أطول الرجال ، وأحسنهم صورة ، وأجهرهم صوتا ، له عشرة من البنين ، وقد  
ثبت أن عمر أمره أن يستسقي ، مات سنة ٣٢ هـ ، وقيل: ٣٤ هـ ، وقيل: ٣٣ هـ .
- انظر: طبقات ابن سعد ٤/٥-٣٣ ، السير ٢/٧٨-١٠٣ ، الشذرات ١/٣٨ .
- (٥) بدر: سبق التعريف بها ص ٣٠٣ .
- (٦) يعني: ابن أبي بن سلول وقد تقدم التعريف به ص ٦٠٤ .
- (٦) رواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب هل يُخْرَج الميت من القبر واللحد لِعَلَّة ٢/٩٥ ، وفي  
كتاب الجهاد ، باب الكسوة للأسارى ٤/١٩٠٢٠ . ورواه غيره .

وتكفينه في قميصه لا ينفعه مع كفره، فلا فرق بينه وبين غيره من الأكفان، وليكون لظنا لغيره، فقد روي أنه قيل له: لم وجهت إليه بقميصك وهو كافر؟! فقال: "إن قميصي لن يغني عنه من الله شيئاً، وإنني أؤمل من الله أن يدْخُل في الإسلام كثير بهذا السبب"<sup>(١)</sup>. فيُروى أنه أسلم ألف من الخزرج، لما رأوه طلب بثوب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٢)</sup> \*<sup>(٣)</sup>.

[المعاملة مع ذي القرابة وأما ذو القرابة فيجوز له أن يشهده على أنه يُعْظَم ما عظمه الله الكافر]

تعالى من حق الرحم، ويغسله فيكفنه ويواريه، وينحي عن قلبه وَجَدًا<sup>(٤)</sup> إن أحس به، ويذكر أنه كان عدواً لله ولرسوله، وقد نقله الله تعالى إلى ما يستحقه، فقد أذن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لعلي بن أبي طالب في غسل أبي طالب<sup>(٥)</sup> ومواراته<sup>(٦)</sup>.

- (١) هذه الرواية أوردها القرطبي في تفسيره (٢٢٠/٨-٢٢١) عند هذه الآية [٨٤] من التوبة [مصدراً لها بقيل].
- (٢) ثم إن هنا الأمر حصل قبل النهي عن الصلاة عليهم أو الدعاء لهم في قوله تعالى: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾ [التوبة/١٤]. وعليه، فلا إشكال؛ لأنه لا تعارض بينه وبين النهي -والله أعلم-
- (٣) ما بين النحمتين من هامش "ه". ولم أقف على هذه الرواية فيما بين يدي من المراجع.
- (٤) سبق تعريف الوَجْد ص ٣٠٧.
- (٥) هو عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم، من قريش، والد علي -رضي الله عنه-، وعم النبي -ﷺ- وكافله، ومريه، وناسره، وكان من عقلاء قريش، وخطبائهم، وأسيادهم، وقد حرص النبي -ﷺ- على إسلامه، وفيه نزلت: ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ [القصص/٥٦]، مات قبل الهجرة بثلاث سنين على الشرك، وقد جاوز الثمانين سنة.
- انظر: طبقات ابن سعد ١١٩/١-١٢٥، الكامل لابن الأثير ٢/٩٠-٩١، اللباب ٢/٢٦٩، الأعلام للزركلي ٤/١٦٦.
- (٦) رواه النسائي في كتاب الجنائز، باب مواراة المشرك ٤/٧٩، وفيه: (أذهب فوار أباك) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي ٢/٤٣١.

[حول السلام على {ولا يبدأه} أي المسلم للكافر {بسلام، ولو بغير لفظه الشرعي،

الكفار ابتداء وردا] لأن في ذلك تأنيسا له {وهو غير جائز، {وينبغي أن يلجئه

/في الطريق} (وجوبا عند ازدحام المسلمين فيه {إلى أرذله}، لكن بحيث [ب٣٢٩]

لا يتأذى بنحو وقوع في وهدة<sup>(١)</sup>، أو صدمة جدار<sup>(٢)</sup> قاله ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

\* وليس معنى هذا الحديث<sup>(٤)</sup> - كما قال القرطبي<sup>(٥)</sup> -: (أنا لو لقيناهم

في طريق واسع؛ نلجئهم إلى حرفه حتى يضيق عليهم، لأنه إيذاء بلا

سب، وقد نهينا عن إيذائهم<sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup> \* <sup>(٨)</sup>، {ففي الحديث {

\* الذي رواه مسلم<sup>(٩)</sup> \* <sup>(١٠)</sup> " {إذا لقيتم المشركين في الطريق

(١) الوهدة: الأرض المنخفضة، أو النقرة المنتفخة في الأرض أو الهوة في الأرض.

انظر: تهذيب اللغة ٦/٣٩٢، معجم مقاييس اللغة ٦/١٤٧، القاموس المحيط ص ٤١٨.

(٢) تحفة المحتاج ٩/٢٩٩.

(٣) هو الهيثمي المكي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) يعني: حديث: "إذا لقيتم المشركين في الطريق." وسيذكره المؤلف بعد قليل. وقوله: "وليس

معنى هذا الحديث " : من كلام القرطبي.

(٥) القرطبي : هو الحافظ أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري القرطبي الأندلسي المالكي، ولد في

قرطبة سنة ٥٧٨هـ، وسمع الكثير هناك، ثم انتقل إلى بلاد المشرق واستقر به المقام بالاسكندرية، وله

مصنفات عديدة منها : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، وغيره، وهو أشعري العقيدة، قال ابن

كثير عن المفهم: " وفيه أشياء حسنة مفيدة محررة" توفي في الاسكندرية، في ذي القعدة سنة ٦٥٦هـ.

انظر: تذكرة الحفاظ ٤/١٤٣٨، البداية والنهاية ١٣/٢١٣، الشذرات ٧/٤٧٣.

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٥/٤٩٠.

(٧) فيض القدير ٦/٣٨٦.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٩) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(١٠) ما بين النجمتين من هامش "ه".

فلا تبدأوهم بالسلام} " (١) ، - \* (لأن السلام إعزاز وإكرام، ولا يليق إعزازهم وإكرامهم، بل اللائق الإعراض عنهم، فيحرم ابتداءهم به على الأصح عند الشافعية<sup>(٢)</sup>، وأوجبوا الرد عليهم بـ"عليكم"<sup>(٣)</sup> فقط)<sup>(٤)</sup> \* (٥) - {واضطروهم إلى أضيقة<sup>(٦)</sup>}.  
 [مصافحة الكافر]

ولا يصفحه، فإن مد الذمي يده إليه { للمصافحة } أعطاه  
 يده في كفه {، ولا ينتظر أن يكون هو النازع ليده، كما يفعله  
 بالمسلم. } وإذا رأى على وجه كافر أو ثوبه قذاة لم يمطها  
 عنه {، لأن في ذلك [إعزاز]<sup>(٧)</sup> له والواجب علينا إهانتة، { ولا يقدمه  
 على نفسه في مدخل ولا مخرج }، ولا يرفع مجلسه، ولا يلقي له  
 وسادة، ولا يعينه على ركوب، ولا يقوم له من مجلسه، { ولا يخاطبه إلا  
 بما يخاطب به }، حتى لا يهابه، إلا أن يكون أباه في هذا كله،  
 ولا يهدي إليه مالا، { ولا يطعمه من طعامه } وإطعام الكافر  
 [لا يعين الكافر على الصائم أشد لكونه إعانة على الباطل، { ولا يعيره ثوباً } يشهد فيه

(١) سيأتي تخريج الحديث عند تمامه.

(٢) انظر: فيض القدير ٦/٣٨٦.

(٣) لحديث: (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم) رواه مسلم في كتاب السلام ٤/١٧٠٥ برقم ٦، ٧.

(٤) انظر: فيض القدير ٦/٣٨٦.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) رواه مسلم - كما قال الشارح -، في كتاب السلام ٤/١٧٠٧ برقم ١٣.

(٧) في "ه"، "ع": إعزاز، والصواب: ما أثبتته لأنه اسم أن منصوب.

الكنيسة<sup>(١)</sup> أو البيعة<sup>(٢)</sup> أو بيت النار<sup>(٣)</sup>، أو يقرأ فيه المحرف من التوراة  
أو الإنجيل، أو المكذوب على الله تعالى، أو يعمل ما عنده أنه صلاة،  
{أو قلمًا، أو مدادًا، ليكتب به الباطل}، فيحرم عليه إعارته  
ذلك، {ولا يزوره إذا قدم من سفر} إلا أن يكون جاره، {ولا  
ولا يهنيه بعيده} <sup>(٤)</sup> مثل نيروز<sup>(٥)</sup> أو مهرجان<sup>(٦)</sup> أو الغطاس<sup>(٧)</sup>

[من أعياد الكفار]

(١) الكنيسة: تطلق على معابد النصارى. وانظر: ص ٦٢٥ تعليق (٦).

(٢) البيعة: تطلق على معابد اليهود.

(٣) بيت النار: يطلق على معابد المجوس.

(٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٤٨-٣٤٩.

(٥) النيروز: هو أعظم أعياد المجوس، فهو عيدهم الأكبر، ويقع في أول يوم من سنتهم، وهو  
الرابع عشر من آذار، وقيل ٢١ مارس آذار، الموافق: الأول من برج الحمل وهو الأقرب، وقال  
المقريزي في الخطط (١/٢٦٧-٢٦٨): "هو أول السنة القطبية بمصر، وهو أول يوم من  
توت، وسنتهم فيه: إشعال النيران، والتراش بالنار، ويقال: بأنه "هو يوم الزينة الذي كان فيه  
لقاء موسى -عليه السلام- مع السحرة"، ومعنى النيروز: اليوم الجديد، والنيروز عند الفرس  
يكون يوم الاعتدال الربيعي، كما أن المهرجان أول الاعتدال الخريفي.

انظر: القاموس المحيط ص ٦٧٧، الخطط للمقريزي ١/٢٦٧-٢٦٩، ٤٩٣-٤٩٤. المعجم الوسيط  
ص ٩٦٢، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٤٣-٤٥.

(٦) المهرجان: هو أحد أعياد الفرس، ويكون في اليوم السادس عشر من مهرماه من شهور  
الفرس، وبينه وبين النيروز (١٦٧) يوما، وقيل: في ٢٣ سبتمبر أيلول، الموافق الأول من برج  
الميزان، ويكون في وسط الخريف، ومدته ستة أيام، ويسمى اليوم السادس منه المهرجان الأكبر.

انظر: الخطط للمقريزي ١/٢٦٨، المعجم الوسيط ص ٨٩٠، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٤٥-٤٦.

(٧) الغطاس: أحد أعياد النصارى يزعمون فيه أن يحيى بن زكريا -عليهما السلام- عمّد المسيح؛ أي:  
غسله في بحيرة الأردن، وعندما خرج المسيح من الماء اتصل به روح القدس -فصار النصارى  
يغمسون أولادهم في هذا اليوم، ولا يكون ذلك إلا في شدة البرد حيث يكون في اليوم الحادي  
عشر من شهر طوبة أي (١١/٥) ويسمونه: يوم الغطاس، أو: عيد الظهور الإلهي.

انظر: الخطط للمقريزي ١/٢٦٥-٢٦٦، ٤٩٤، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٣٤.

أو (١) الميلاد<sup>(٢)</sup> أو خميس العدس<sup>(٣)</sup> أو سبت النور<sup>(٤)</sup> أو عيد الفطير<sup>(٥)</sup> أو

(١) في "ع" : و، بدل أو.

(٢) الميلاد: من أعظم أعياد النصارى هو اليوم الذي يزعمون أن المسيح-عليه السلام-وُلد فيه

بيت لحم، ويزعمون أن المسيح وُلد يوم الإثنين، فيجعلون عشية الأحد ليلة الميلاد.

وقد اختلف النصارى في تحديد مولد عيسى-عليه السلام-فنصارى الغرب يحتفلون في ٢٥

ديسمبر في فصل الشتاء ويدّعون أنه ولد في هذا التاريخ، ونصارى الشرق يحتفلون في أول

يناير [أي بعدهم بأسبوع]. ويعرف أيضا بـ"الكرسمس".

انظر: الخطط للمقريري ٢٦٥/١، ٤٩٤، النصرانية والإسلام للطهطاوي ص ٢٣٧-٢٤٠

[وقد رجّح فيه: أنه لم يولد في هذين التاريخين في فصل الشتاء، وإنما وُلد في فصل الصيف؛

في أغسطس أو سبتمبر؛ حينما يطيب الثمر، ويحتاج الناس إلى شرب الماء. وهو قول وجيه يوافق ما

ورد في القرآن من قوله تعالى: ﴿وهدى إليك بذراع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا فكل واشربي

وقري عيناه [مريم/٢٥-٢٦]. وانظر: الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٣٣-٣٤.

(٣) خميس العدس هو: "خميس العهد": أحد أعياد النصارى، يعملونه قبل الفصح بثلاثة أيام،

وشأنهم فيه: أن يأخذوا إناء وثلثه ماء، ويزمزموا عليه، ثم يغسل البطريرك به أرجل

النصارى الحاضرين للتقرب، ويزعمون أن المسيح-عليه السلام-فعل هذا بتلاميذه في هذا

اليوم...والعامة من النصارى في مصر يسمونه: خميس العدس، لأنهم يطبخون فيه العدس

على ألوان شتى، وفي الشام يسمونه: خميس الأرز، وخميس البيض، وفي الأندلس يسمونه:

خميس إبريل، كما يُعرف هذا العيد: بيوم غسل أرجل الحوارين.

انظر: الخطط للمقريري ٢٦٦/١، ٤٩٥، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٣٦-٣٧.

(٤) سبت النور: أحد أعياد النصارى وهو قبل الفصح بيوم ويزعمون أن النور يظهر على قبر

المسيح-بزعمهم- في هذا اليوم بكنيسة القيامة (أو القمامة) من القدس، فتشتعل منه مصابيح

الكنيسة كلها، وكان بمصر-هذا اليوم-من حملة المواسم، ويكون ثالث يوم من خميس العدس.

انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ٤٧٥/١، نطط للمقريري ٢٦٦/١، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ٣٧.

(٥) عيد الفطير: وهو من أعياد اليهود، ويكون في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان، وهو سبعة

أيام لا يأكلون فيها إلا الفطير، يزعمون أن ذلك تذكارا لهم عندما خلصهم الله من أسر

فرعون، ومن العبودية، ويتذكروا خروجهم من مصر إلى أرض التيه، وقد صار لليهود في هذا

العيد منحى وحشيا إجراميا، حيث جعلوه من المناسبات التي يستخدمون فيها دماء البشر،

ويفضلون أن يكون الدم المزوج بالفطير: دم نصراني، فإن لم يوجد؛ فإن دم المسلم يفي

بالغرض. ويسمى عيد الفصح، وعيد الربيع وعيد الحرية.

انظر: الخطط للمقريري ٤٧٤/٢، ٤٧٩، الأعياد وأثرها على المسلمين ص ١٣-١٤.

العرازيل<sup>(١)</sup> أو غير ذلك \* كاثنين الراهب<sup>(٢)</sup> وغير ذلك<sup>(٣)</sup> \* <sup>(٤)</sup> من أعيادهم،

[لا يجوز التشبه بالكفار ولا يحل للمسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم، لا من

في أعيادهم ولا في طعام ولا لباس ولا إيقاد نيران، ولا/ تبطيل عادة من معيشة أو عبادة [١٣٣٠]

أو غير ذلك، ولا يحل فعل وليمة، ولا الإهداء أو البيع بما يستعان به [غيرها]

على ذلك لأجل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في

الأعياد، ولا إظهار زينة \* وكذلك لا يحل للمسلمين أن يستعملوا ما

يستعمله النصارى وغيرهم في أعيادهم، من شراء الشمع وذبح

الدجاج، وعمل الحلويات من السكر وغيره، والبخور، والحناء،

[يجب منع أهل الذمة من وصبغ البيض، وغير ذلك مما يستعمله أهل الذمة في أعيادهم \* <sup>(٥)</sup> وليس

أن يظهروا أعيادهم] لأهل الذمة أن يخصصوا أعيادهم بشيء من شعائرهم، بل يمنعون من

[لا يجوز للمسلمين أن ذلك، ويكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام لا يخصه

(١) لم أجد من ذكره. لكن ورد في المعجم الوسيط أن العرازيل: جمع عززال، ومن معاني

العززال الفرقة من الناس.

انظر: المعجم الوسيط ص ٥٩٢.

(٢) لم أجد من ذكره.

(٣) مثلاً: عيد الصليب ويكون في ١٤ أيلول، وعيد الشعانين ويكون في ١٩ آذار، وعيد الختان

ويكون في ١ حزيران، وعيد التجلي ويكون في ٦ آب، وعيد الخميس الأربعين، وعيد البشارة

وغيرها، وهذه كلها عند النصارى، وعند اليهود: عيد الغفران، وعيد صوماريا، وعيد المظلة، وعيد

الأسابيع، وعيد رأس الشهر، وغيرها، وعند الرافضة عيد الغدير، ويوم عاشوراء، وغيرها.

انظر: الخطط للمقريزي ١/٢٦٤-٤٩٠، ٣٨٨، ٢٦٩-٢، ٤٩٥/٤٧٢-٤٧٤، ٤٧٩، الأعياد

وأثرها على المسلمين ص ١٧-٤٢.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".



يخصوا أعياد الكفار المسلمون بشيء من خصائصه، وأما إذا أصابه المسلمون قصداً<sup>(١)</sup> فقد كره ذلك طوائف من السلف والخلف، وأما تخصيصه بما تقدم ذكره [بشيء] فلا نزاع في حرمة بين العلماء؛ بل قد ذهب طائفة من العلماء إلى كفر من يفعل هذه الأمور، لما فيها من تعظيم شعائر الكفر<sup>(٢)</sup>. وقال طائفة [قول عبد الله بن عمرو منهم: من ذبح نطيحة]<sup>(٣)</sup> يوم عيدهم فكأنما ذبح خنزيراً<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>، وقال بن العاص رضي الله عنه [عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(٦)</sup>]: "من [تأسى]<sup>(٧)</sup> ببلاد الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك؛ حشر معهم يوم القيامة"<sup>(٨)</sup>.

- (١) هكذا في "ه"، "ع": قصداً، ولم يتبين لي المعنى المراد.
- (٢) قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٣٥٠: "...حتى تكلم أصحاب أبي حنيفة في تكفير من تشبه بالكفار في لباسهم وأعيادهم".
- (٣) هكذا في "ه"، "ع" [بالتون والهاء المهملة]: نطيحة.
- (٤) قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٣٥٠: "...وقال بعض أصحاب مالك: من ذبح بطيحة في أعيادهم فكأنما ذبح خنزيراً... إلخ".
- (٥) والقصد النهي عن تقديم أي شيء يشعر بالفرح في ذلك اليوم مهما كان السبب.
- (٦) هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، الإمام الحبر العابد، صاحب رسول الله -ﷺ- وابن صاحبه، ولم يكن بينه وبين أبيه في السن سوى إحدى عشرة سنة، أو نحوها، أسلم قبل أبيه، وحمل عن رسول الله -ﷺ- علماً جماً، وكتب الكثير بإذن النبي ﷺ توفي ليالي الحرة سنة ٦٣هـ، وقيل سنة ٦٥هـ بمصر، ويقال: بالطائف، وقيل غير ذلك.
- انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٤/٢٧٣، ٢٦١-٢٦٨، ٧-٢٦٨، ٤٩٤-٤٩٦، تهذيب الكمال ١٥/٣٥٧-٣٦٢، السير ٣/٧٥-٩٤، الشذرات ١/٧٣.
- (٧) في "ه"، "ع" هكذا: من تأسا، والصواب في رسمها ما أثبتته، وفي شعب الإيمان ٧/٤٣: من نشأ، وفي السنن الكبرى ٩/٢٣٤: من بنى ببلاد الأعاجم، وفي اقتضاء الصراط المستقيم ١/٣٤٣، ٢٣٧: من بنى ببلاد المشركين، وفيه في ١/٤٥٩، ٤٥٨، ٤٥٦: من بنى ببلاد الأعاجم... إلخ، وفي النهاية ١/١٥٩: من بنى، ثم قال: والصواب: تأساً، أي: أقام، وذكره في ١/١٩٨: من تأساً. وفي أحكام أهل الذمة ٢/٧٢٣: من مرَّ ببلاد الأعاجم، والله أعلم.
- (٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الجزية ٩/٢٣٤، وفي شعب الإيمان ٧/٤٣-٤٤،

وقد قال غير واحد من السلف<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾<sup>(٢)</sup> قالوا "أعياد الكفار"<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان هذا في شهودها من غير فعل، فكيف بالأفعال التي هي من خصائصها!؟

وقد روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في المسند<sup>(٤)</sup> والسنن<sup>(٥)</sup> أنه قال: "من تشبه بقوم فهو منهم"<sup>(٦)</sup>، وفي لفظ: "[ليس]"<sup>(٧)</sup> منا من تشبه

قال شيخ الإسلام عن إسناده البيهقي: "بإسناد صحيح".

انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٥٧، وقد أورد هذا الحديث ابن الأثير في النهاية ١/١٩٨، ١٥٩. وشيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٥٩، ٤٥٨، ٤٥٦، ٣٤٣، ٢٣٧، وابن القيم في أحكام أهل الذمة ٢/٧٢٣، وانظر: الاستنفار لغزو التشبه بالكفار ص ٦٨.

(١) كابن عباس، ومجاهد، وأبي العالية، وطاوس، وابن سيرين، والضحاك، والربيع بن أنس وغيرهم.  
(٢) الفرقان/٧٢.

(٣) انظر: تفسير البغوي ٣/٣٧٨، تفسير ابن كثير ٣/٣٢٨-٣٢٩، الدر المنثور ٦/٢٨٢، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٢٦-٤٣٠، وأحكام أهل الذمة ٢/٧٢٢. وغيرها.

(٤) إذا أطلق فالمراد به مسند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى.

(٥) إذا أطلقت السنن فالمراد بها: السنن الأربعة أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، مع أن هذا الحديث الذي ذكره المؤلف ليس فيها كلها؛ وإنما في أبي داود فقط، كما سيأتي في تحريجه.

(٦) رواه الإمام أحمد ٢/٩٢، ٥٠، وأبو داود في كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة ٤/٣١٤ رقم ٤٠٣١، قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ١/٢٣٦: "وهذا إسناد جيد" يعني إسناد أبي داود، وقال أيضا ١/٢٣٧: "وقد احتج الإمام أحمد بهذا الحديث"، وقال في مجموع الفتاوى ١٥/٣٣١: "هذا حديث جيد". وحسنه ابن حجر في الفتح ٦/٩٨، والسيوطي في الجامع الصغير ٢/١٠٠ رقم (٨٥٩٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ٧/١٢١، ٤٤، ١٢٢، ٨، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٥/٢٧٠.

(٧) في "هـ"، "ع"، "ع": أيس، ولم أجده بهذه اللفظة فيما وقفت عليه من مراجع، وإنما بلفظ: "ليس". ولذلك صوبته كما في مراجع الحديث.

بغيرنا" (١) وهو حديث جيد \* قد صححه ابن حبان (٢) وغيره \* (٣).

فإذا كان هذا في التشبيه (٤) بهم، وإن كان في العادات فكيف التشبيه بهم فيما هو أبلغ من ذلك.؟!

وقد كره جمهور الأئمة-إما كراهة تحريم أو كراهة تنزيه- أكل ما ذبحوه / لأعيادهم وقرابينهم؛ إدخالاً له فيما أهّل لغير الله وما ذبح على النُّصْب (٥)، وكذلك نَهَوْا عن معاونتهم على أعيادهم بإهداء أو مبايعة، وقالوا إنه لا يُعْمَل للمسلمين أن يبيعوا شيئاً للنصارى من مصلحة عيدهم، لا لحما ولا إداما ولا ثوبا، ولا يعارون دابة، ولا يعاونون على شيء من عيدهم، لأن ذلك من تعظيم شركهم، وعونهم على كفرهم، وينبغي للسلطين أن ينهوا المسلمين عن ذلك، لأن الله تعالى يقول: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ (٦).

(١) رواه الترمذي في كتاب الاستئذان، باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام ٥٦٦-٥٧٠، وقال: "هذا حديث إسناده ضعيف"، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب، في الترغيب في المصافحة ٤٣٤/٣، ولم يتكلم عليه، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٤٠٠/٢ برقم (٧٦٧٩)، قال المناوي في فيض القدير ٣٨٥/٥: "قال الترمذي: ضعيف، وأقره النووي على ضعفه، وحزم المنذري أيضا بضعفه" [ولم أجد كلام النووي ولا المنذري عليه]، وقد أشار شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ٢٤٥/١: "إلى أن هذا الحديث وإن كان ضعيفا فله ما يعضده"، وحسنه الألباني في صحيح الجامع ١٠٠-١٠١ وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢٢٧-٢٢٨ رقم (٢١٩٤).

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٨٠، ولم أجد في صحيحه (نظرت في الإحسان).

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: التشبه.

(٥) سيأتي كلام المؤلف على المراد بما ذبح على النصب في الفصل الثاني من الخاتمة ص ٨٤٧.

(٦) المائدة/٢.

[لا يجوز للمسلم أن ثم إن المسلم لا يحل له أن يعينهم على شرب الخمر بعصرها أو يعينهم على الخمر وكل يحملها أو نحو ذلك<sup>(١)</sup>، فكيف يعينهم على ما هو من شعائر الكفر؟! ما هو من شعائر الكفر] وإذا كان كذلك لا يحل له أن يعينهم هو، فكيف إذا كان هو الفاعل لذلك؟! هذا ملخص ما ذكره العلماء في ذلك.

[لا ينبغي للإمام أن يساعدهم في أمر الغيار] {ولا ينبغي للإمام أن يساعدهم في أمر الغيار} بكسر المعجمة وهو تغيير اللباس ، فيأمرهم به وجوبا عند اختلاطهم \* والأولى باليهود العسلي وهو الأصفر، وبالنصارى الأزرق أو الألب ويسمى وشد الزُّنَّار] الرمادي، وبالمجوس الأحمر أو الأسود \*<sup>(٢)</sup> {وشد الزُّنَّار} بضم [الزاي]<sup>(٣)</sup> وتشديد النون<sup>(٤)</sup>، وهو خيط غليظ فيه ألوان يشد بالوسط \* خارج الثياب وسواء في ذلك الرجال والنساء بدارنا، وإن لم يشرط

(١) عصر الخمر وحملها لا يجوز، سواء لمسنم أو لكافر، لورود اللعن على ذلك في حديث ابن عمر: (لعن الله الخمر، وشاربها، وساقبها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وأكل ثمنها) [رواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر ٤/٨١-٨٢ برقم (٣٦٨٤)]، وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه "٢/١١٢١-١١٢٢، برقم (٣٣٨٠)، والإمام أحمد في المسند ٢/٢٥، ٧١، والبيهقي في الكبرى في كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في تحريم الخمر ٨/٢٨٧، والحاكم في المستدرک في كتاب الأشربة ٤/١٤٤-١٤٥، وقال: "صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٣٤٨ برقم (٧٢٥٣)، ورمز له بـ"صح"، وصححه إسناده أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ٧/١٢-١٣ برقم (٤٧٨٧) و٧/٢٠٦-٢٠٧ برقم (٥٣٩١، ٥٣٩٠)، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/٣٦٥-٣٦٦ برقم (١٥٢٩)، وصححه الجامع ٥/١٩ برقم (٤٩٦٧)، وصححه سنن ابن ماجه ٢/٢٤٣ برقم (٢٧٢٥).

(٢) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٣) في "هـ"، "ع": الزاء، والصواب: ما أثبتته.

(٤) قوله "وتشديد النون"، في "هـ" فقط.

ذلك عليهم، للتمييز، ويجعل الزنار فوق الزار<sup>(١)</sup>، المرأة كالرجل قاله أبو حامد<sup>(٢)</sup> \* <sup>(٣)</sup> فيأمرهم وجوبا بشده ، ولا يسأحهم في ذلك، [وينبغي التمييز في {وركوب الخيل} أي لا ينبغي لهم أن يسأحهم في ركوبها \* حتى البراذين<sup>(٤)</sup> الخسيصة، وخرج بالخييل : الحمير والبغال ، فلهم ركوبها بالکاف<sup>(٥)</sup>، وركاب<sup>(٦)</sup> خشب ، لا حديد أو نحاس أو نحوها. عَرَضًا<sup>(٧)</sup> تميزا له عنا \* <sup>(٨)</sup> بل يمنعهم من ركوبها<sup>(٩)</sup> لما فيها من العز والفخر {ويمنعهم من إظهار كفرهم، وإسماع مقالاتهم يجب منعهم من إظهار كفرهم} للمسلمين {كقولهم بالأقانيم<sup>(١٠)</sup> [الثلاثة]<sup>(١١)</sup>، وقولهم في عزير والمسيح

- (١) هكذا في هامش "ه" ، ولعل الصواب: الإزار.
- (٢) لعله الغزالي، وقد سبقت ترجمته ص ١٧٠، ولم أجد هذا القول في إحياء علوم الدين.
- (٣) ما بين النجمتين من هامش "ه" .
- (٤) البراذين: جمع برذون، والأنثى برذونة، وهو حيوان معروف من الفصيلة الخيلية ، عظيم الخليقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الخواصر. وقيل: البراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العراب.
- انظر: تهذيب اللغة ٥٥/١٥٥، لسان العرب ٥١/١٣، المعجم الوسيط ص ٤٨.
- (٥) هكذا في "ه"، ولم أجد من ذكر ذلك، ولعل الصواب: بالإكاف أو بالوكاف، قال: في شرح الشروط العمرية ص ١٠١ "وإنما يركبون الأكف: وهي البراذع" وقال في لسان العرب ٩/٨-٩: "والإكاف والأكاف من المراكب شبه الرحال والإقتاب"، وقال في العين ٥/٤١٥: "وأكفت النابة: وضعت عليها الإكاف". وانظر: الصحاح ٤/١٤٤١، ١٣٣١، والعيال الزاخر "حرف الفاء" ص ٢٧.
- (٦) الركاب: قال في الصحاح ١/١٣٨: "وركاب السرج معروف" وقال في لسان العرب ١/٤٣٠ "والركاب للسرج: كالفرز للرحل، والجمع ركب" وانظر العين ٥/٣٦٤.
- (٧) عَرَضًا: أن تكون رجلي الراكب، من جانب واحد: قال في شرح الشروط العمرية ص ١٠١ "عَرَضًا: وتكون أرجلهم جميعا إلى جانب واحد".
- (٨) ما بين النجمتين من هامش "ه" . وانظر الشروط العمرية ١٠١-١٠٣. وسيذكرها المؤلف كاملة ص ٦٢٣.
- (٩) يعني الخييل.
- (١٠) المقصود بالأقانيم الثلاثة: الأب، والابن وروح القدس.
- (١١) في "ه" ، "ع": الثلثة، والصواب: ما أثبتته.

أنهما أبناء الله، وقولهم في القرآن إنه ليس من الله، / إلى غير ذلك من [١٣٣١]  
كفرياتهم، {ويمنع المسلمين من الإصغاء إلى ذلك إلا أن  
يجادل مسلم مشركا رغبة في إسلامه} فلا يمنع من ذلك.

[هل تقبل هدية المشرك؟] ((ولا ينبغي للمسلم أن يقبل هدية مشرك، لأن النبي -صلى  
الله عليه وسلم- قال: "إنا لا نقبل زبد المشركين" (١)) (٢)  
\* الزبد : بسكون الباء الموحدة : الرّفد والعطاء (٣). كذا في  
تيسير الوصول إلى جامع الأصول (٤).

[اعتراض] (فإن قلت: قد صح عن عدة طرق قبول هدية الكافر، كالمقوقس (٥)، والأكيدر (٦)،

---

(١) رواه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين ٤٣٩/٣،  
والترمذي في كتاب السير، باب في كراهية هدايا المشركين ٤/١٤٠، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن  
صحيح"، ورواه الإمام أحمد في المسند ١٦٢/٤، وقال في الفتح الرباني ١٧٩/١٥: "وصححه ابن خزيمة  
والترمذي"، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ١١٢/٢.

(٢) المنهاج في شعب الإيمان ٣٥١/٣.

(٣) تيسير الوصول ٤/٢٩١، جامع الوصول ١٢/٢٧٦، وانظر: النهاية في غريب  
الحديث ٢/٢٩٣، غريب الحديث لأبي عبيد ٣/٤٢.

(٤) هو كتاب تيسير الوصول إلى جامع الأصول من أحاديث الرسول، تأليف: عبد الرحمن بن  
علي، المعروف بابن الديع الشيباني الزبيدي الشافعي، المتوفى سنة ٩٤٤هـ، وهو مطبوع  
أربعة أجزاء في مجلدين.

(٥) المقوقس: لقب لكل من ملك مصر، والمقصود هنا: جريج بن ميناء. [وقد سبقت ترجمته  
ص ٢٦١]، وقد أهدى لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- جاريتين هما: مارية وسيرين،  
وكسوة، وبغلة شهباء.

[انظر: طبقات ابن سعد ١/٢٦٠، زاد المعاد ٥/٧٧-٧٩، الإصابة ١٠١/١-١٠٥، إعلام السائلين  
ص ٨١-٨٥].

(٦) الأكيدر: -بضم الهمزة وفتح الكاف- ابن عبد الملك بن عبد الحق الكندي، ملك دومة  
الجنندل. وقد أهدى لرسول الله ﷺ حلة فوهبها -عليه السلام- لعمر بن الخطاب رضي الله عنه.  
[انظر: تهذيب الأسماء واللغات ١/١٢٤-١٢٥، إعلام السائلين ص ١٢٦-١٢٨، الأعلام ٢/٦].

وذي يزن<sup>(١)</sup>، وغيرهم من الملوك<sup>(٢)</sup>.

قلت: أوجب في دفع ذلك بوجهين<sup>(٣)</sup>:

الأول: أن مراده أن<sup>(٤)</sup> لا يقبل شيئا منهم على جهة كونه هدية، بل لكونه مال حربي، فيأخذه على وجه الاستباحة<sup>(٥)</sup>.

الثاني: أن يُحْمَلَ القبول على ما إذا رجي إسلام المُهْدِيِّ وكان القبول يؤلفه، أو كان فيه مصلحة للإسلام، وخلافه على خلافه<sup>(٦)</sup>.

وأما الجواب: بأن حديث الرد ناسخ لحديث القبول فهل<sup>(٧)</sup> لجمع التاريخ<sup>(٨)</sup> (٩).

(١) انظر فيما كتبه النبي -ﷺ- لزراعة بن ذي يزن: كتاب الأموال لأبي عبيد ص ٢١٤، وانظر: كتابه إلى نعمان قَيْلِ ذي يزن: طبقات ابن سعد ١/٢٦٤، ولم يظهر لي أيهما المراد، ولا ما أهده إلى النبي -ﷺ-.

(٢) كملك غسان جبلة بن الأيهم، وملك ايلة، وكسرى وغيرهم.

[انظر: طبقات ابن سعد ١/٢٦٥، زاد المعاد ٥/٧٨، جامع الأصول ١٢/٢٦٣].

(٣) في فيض القدير ٢/٥٥٠: "قلت: لك في دفع التدافع مسلكان".

(٤) في فيض القدير ٢/٥٥٠: أنه.

(٥) هذا تعليل بعيد.

(٦) لعل الصحيح من التعليل: إذا لم يكن وراؤها جر مصلحة للكفار-والله أعلم-، ونقل ابن القيم عن أبي عبيد قوله: "وإنما قبل هدية أبي سفيان لأنها كانت في مدة الهدنة بينه وبين أهل مكة، وكذلك المقوقس صاحب الإسكندرية إنما قبل هديته لأنه أكرم حاطب بن أبي بلتعة رسوله إليه، وأقر بنيوته، ولم يؤيسه من إسلامه، ولم يقبل -ﷺ- هدية مشرك محارب له قط. ا.هـ. [انظر: زاد المعاد ٥/٧٩] ولم أقف عليه في مظانه عند أبي عبيد.

(٧) هكذا في هامش نسخة "ه"، وفي فيض القدير ٢/٥٥٠، وهي عبارة غير واضحة المعنى إلا أن يراد بها الاستفهام المكرر هل هل، ولعل صوابها: فهل هل، أي: لا يستقيم، وقال المناوي في شرحه لحديث "إني نهيت عن زَيْدِ المشركين" (١٦/٣): "ومن زعم نسخ المنع كالمؤلف-يعني السيوطي- بأحاديث القبول أو عسكه؛ عورض بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص" ا.هـ.

(٨) في فيض القدير ٢/٥٥٠: لعدم العلم بالتاريخ.

(٩) فيض القدير ٢/٥٥٠ عند شرح حديث (إننا لا نقبل شيئا من المشركين) رقم (٢٥٢٣).

قاله المناوي<sup>(١)</sup> في شرح الجامع الصغير<sup>(٢)</sup> \* (٣).

{ويحتمل: أن يكون ذلك} أي عدم قبول المسلم الهدية من  
المشرك {لأن الهدية تعلق بالقلب فتميله} نحو المهدي {وربما  
يريد مكافأته}، لأنها<sup>(٤)</sup> في المروءة تقتضي المكافأة، {فيصير ذلك  
من جوالب المودة<sup>(٥)</sup>، ولا يوادهم أو يفشي إليهم سرا،<sup>(٦)</sup>  
ولا يتوكل عنهم في محاصمة} مسلم (قال تعالى: ﴿ولا تكن  
للخائنين خصيماً﴾<sup>(٧)</sup> ولا يضمن عن كافر جزية ليخفف عنه بضمانه  
أو يدفع به صغاراً<sup>(٨)</sup> عنه.

{ولا ينبغي للمسلم أن يتكفل عن كافر مالا لئلا يجبس}

بدينه {و[ليتحجر]<sup>(٩)</sup> المسلم} إذا أراد أن يسكن بسكة<sup>(١٠)</sup> أو حانوت<sup>(١١)</sup> [ينبغي للمسلم البعد

{أن لا يكون جاراً لكافر}، و[ينأى]<sup>(١٢)</sup> عنه ما أمكن. [عن الكفار ما أمكن]

(١) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٢) واسمه: فيض القدير شرح الجامع الصغير.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) أي الهدية.

(٥) في المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥١: الردة.

(٦) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥١.

(٧) النساء/١٠٥.

(٨) قال الجوهري: والصغار بالفتح: الذل والضميم. انظر [الصحاح ٢/٧١٣].

(٩) في "ه"، "ع": وليتحجر؛ ومأثبه: في العقد الثمين، وهو الصواب، لأن الفعل مجزوم بلام الأمر.

(١٠) السُّكَّة: بتشديد السين وكسرها مع فتح الكاف: الرقاق، وقيل: إنما سميت الأزقة سكاكا  
لاصطفاف الدور فيها؛ كطرائق النخل. وفي العين: السكة أوسع من الرقاق.

[انظر: العين ٥/٢٧٢، الصحاح ٤/١٥٩١، لسان العرب ١٠/٤٤١].

(١١) هو الدكان. انظر: لسان العرب ٢/٢٦.

(١٢) في "ه"، "ع": وينأى، والصواب: حذف حرف العلة لأنه معطوف على مجزوم فيكون مجزوماً.



{لقوله-صلى الله عليه وسلم-: "لا تتراءى نارهما"<sup>(١)</sup>. أي

يرى هذا نار ذلك ، وذاك نار هذا، {، وإن حدث له جار كافر

فلا بأس باستمراره في موضعه. ولا ينبغي لفَعْلَة<sup>(٢)</sup> المسلمين وصناعتهم أن

يعملوا للمشركين كنيسة أو صليبا أو منبراً، فأما غزل الزنار فلا بأس به

لأن ذلك صغار لهم، ولا ينبغي للإمام أن يأذن لذمي في إحياء شيء

[لا يسلط كافر على من موات دار الإسلام، ولا أن يقطعه معدنا من معادنها {ولا ينبغي

للمسلم أن يُسَلِّطَ كافرًا على / مسلم بتوكيل ونحوه فإن [٣٣١ب] مسلم]

في ذلك صغارًا لإخوانه المسلمين، ولا يعمل الوالي منهم

جلادا أو نحوه<sup>(٣)</sup> فإنه يتشفى بما يناله من المسلمين {

وذلك صغار بهم،<sup>(٤)</sup> { (ولا ينبغي للمسلم أن ينظر في كتب [الكلام على النظر

المشركين ومقالاتهم قبل أن يحكم قواعده دين الله في كتب الشركين]

ويرسخ في علمه ويستبصر بأصوله وحججه، فيكون

نظره حينئذ على بصيرة { في دينه {قاصدا بذلك أن يريه الله

تعالى فضائحها<sup>(٥)</sup> وقبائحها فيزيل الشبهات ويكشف عن

(١) سبق تخريجه ص ٦٠٢.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، وفي المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥١. والمراد بهم: العمال الذين بأيديهم آلات البناء والهدم ونحو ذلك. -والله أعلم-.

(٣) في العقد الثمين ص ١٩٩: ونحوه.

(٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥١-٣٥٢.

(٥) أي: كتبهم.

وجوه الضلالات في تلك المقالات<sup>(١)</sup>، وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى في الباب الثاني<sup>(٢)</sup>.

{والفساق في كثير من المعاني التي مر ذكرها كالكفار، فلا ينبغي ملايتهم} أيضا، {لأن ملاينة العدل للفاستق} من غير عذر {تُجبرُهُ؛ وتُنقصُ من عدالة العدل، كما أن ملاينة الكافر<sup>(٤)</sup> من غير عذر {نقص من إسلامه فلا يجوز له ذلك. ومن ملاينة {العدل لـ {الفاستق<sup>(٥)</sup> أن يراه متجاهرا بفسقه وهو يقدر على رده، فلا يردعه لحاجة له عنده يرهاها وذلك قبيح، لأنه باع دينه بدنياه، وتلك منه خيانة للأمانة}، ودخول في جملة أهل الخيانة، وقد قال تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾.<sup>(٦)</sup> ولما كان من هذا الباب بجانب الظلمة، قال<sup>(٨)</sup>:

{والحذر كل الحذر من الدخول على الظلمة}، فقد روي عنه [ينبغي الحذر من الدخول على الظلمة] -صلى الله عليه وسلم-: "من بدى جفا"<sup>(٩)</sup>. \* أي: من سكن البادية

(١) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥٢.

(٢) ص ١٤٦-١٥٠، ١٤٨، ١٥٦ من القسم الأول تحقيق: د. صالح بن محمد العقيل.

(٣) قد سبق شيء من الكلام على معاملة العصاة المفسدين ص ٦٠٠.

(٤) في العقد الثمين ص ١٩٩: ملاينة المسلم للكافر... إلخ..

(٥) في العقد الثمين ص ١٩٩: ملاينة العدل للفاستق... إلخ.

(٦) الأنفال/٢٧.

(٧) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٣/٣٥٣-٣٥٤.

(٨) يعني والده.

(٩) سيأتي تخريج الحديث بعد تمامه.

صار فيه جفاء الأعراب، لقلّة اختلاطه بالناس، فيترك المودة والصلة \* (١)  
 "ومن تبع الصيد" (٢) \* أي من [واظب] (٣) على الاصطياد لهما وطربا  
 \* (٤) "غفل" \* عن الطاعات ولزوم الجماعات ، لحرصه  
 اللهو (٥) ولتشبهه بالسبع، لبعده عن الرقة والترحّم \* (٦) "ومن أتى أبواب  
 السلطان" \* أي دخل عليه، وصدقه على ظلمه، أو داهنه ولم ينصحه. \*  
 (٧) / "افتتن" \* أي وقع في الفتنة ؛ لأنه مخاطر على دينه.

[٣٣٢]

وأما من دخل عليه، وأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر، كان دخوله  
 عليه من الجهاد. قاله ابن [...] (٨) \* (٩) "وما ازداد عبد من السلطان  
 قربا إلا ازداد من الله بعدا." رواه أحمد (١٠) والترمذي (١١) وأبو داود (١٢)  
 واللفظ لأحمد (١٣). (١٤).

- 
- (١) ما بين النجمتين من هامش "ه'".
  - (٢) سيأتي تخريج الحديث بعد تماما.
  - (٣) في "ه": واضب، والصواب ما أثبتته.
  - (٤) ما بين النجمتين من هامش "ه'".
  - (٥) هكذا في هامش "ه"، ولعل الصواب: على اللهو.
  - (٦) ما بين النجمتين من هامش "ه'".
  - (٧) ما بين النجمتين من هامش "ه'".
  - (٨) الكلمة غير ظاهرة.
  - (٩) ما بين النجمتين من هامش "ه'".
  - (١٠) في المسند/١، ٣٥٧، ٤٤٠/٢، ٣٧١-٤٤١.
  - (١١) في كتاب الفتن، باب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي/٤، ٥٢٣، وقال: "حسن غريب".
  - (١٢) في كتاب الصيد، باب في اتباع الصيد/٣، ٢٧٨.
  - (١٣) في ٤٤٠/٢، ٣٧١-٤٤١ عن أبي هريرة رضي الله عنه.
  - (١٤) والحديث أخرجه النسائي في كتاب الصيد والذبائح، باب اتباع الصيد/٧، ١٩٦، ١٩٥،

=

والأحاديث في ذلك كثيرة جدا، وقد أتى العلامة ابن حجر<sup>(١)</sup> بشيء كثير منها في الزواجر، فإن أردت الاطلاع عليها فعليك<sup>(٢)</sup> بها. { انتهى } ما قاله الحلبي<sup>(٣)</sup>.

[الكلام على أحكام أهل الذمة] ولما انجر البحث في أحكام المسلمين مع أهل الذمة، فلنذكر شروط أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- التي شرطها على أهل الذمة لما قدم الشام، تكميلا للبحث في ذلك<sup>(٤)</sup>.

[الشروط العمرية] فنقول: قد شرط عمر -رضي الله عنه- لما قدم الشام<sup>(٥)</sup> على أهل الذمة بمحضر من المهاجرين والأنصار، وقد جرى العمل على شروطه عند أئمة المسلمين، لقوله -صلى الله عليه وسلم-: (عليكم بسنتي وسنة

=

وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ١٢٣/٥ برقم ٣٣٦٢، وصححه أيضا الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢٦٧/٣ برقم (١٢٧٢)، وفي صحيح سنن الترمذي ٢/٢٥٤-٢٥٥، وفي صحيح سنن النسائي ٣/٩٠٢.

(١) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٢) انظر: الزواجر ١/١٨٣-١٨٤.

(٣) قد سبقت الإشارة إلى مواضع ذلك وفيه تصرف كثير.

(٤) وتعرف بالشروط العمرية وقد شرحها الإمام ابن القيم في أحكام أهل الذمة، وقد طبع شرحه لها مفردا عن أحكام أهل الذمة، كلاهما بتحقيق د. صبحي الصالح.

(٥) سبق التعريف بالشام ص ١٨٨، ٤٤٩، وكان قدوم عمر -رضي الله عنه- إلى الشام في السنة الخامسة عشرة من الهجرة، وذلك أن أهل بيت المقدس من النصارى لما ضيق عليهم أبو عبيدة الحصار؛ أجابوا إلى الصلح بشرط أن يقدم عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فكتب إليه أبو عبيدة بذلك فقدم عمر وصالح نصارى بيت المقدس واشترط عليهم شروطا عرفت بالشروط العمرية.

انظر: البداية والنهاية ٧/٥٥-٦١.

الخلفاء الراشدين من بعدي<sup>(١)</sup> الحديث المتقدم أول الكتاب<sup>(٢)</sup>، وقوله -صلى الله عليه وسلم-: "اقتدوا بالذين بعدي أبو بكر وعمر"<sup>(٣)</sup>، وقد صار هذا إجماعاً من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذين لا يجتمعون على ضلالة<sup>(٤)</sup> على ما فعلوه وفهموه من كتاب الله وسنة رسوله، وهذه الشروط مروية من وجوه مختصرة ومبسوطة، منها: ما رواه سفيان الثوري<sup>(٥)</sup>، عن مسروق<sup>(٦)</sup>،

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ١٣٧/٤، وأبو داود في كتاب السنة، في باب لزوم السنة، في ١٣/٥-١٥، والترمذي في كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٤٤/٥-٤٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهتدين ١٥/١-١٦، ١٧، والدارمي في المقدمة، باب اتباع السنة ٤٤/١-٤٥، والحاكم في المستدرک، في كتاب العلم ٩٥، ٩٧/١، وقال: "صحيح ليس به علة" ووافقه الذهبي في التلخيص ٩٥، ٩٧/١، وابن أبي عاصم في السنة ١٧/١-١٩، وابن حبان (موارد الظمان ٥٦/١) والبخاري في مصابيح السنة ٥٩/١، وفي شرح السنة ٢٠٥/١، وصححه الألباني في ظلال الجنة ١٧/١-١٩، وفي إرواء الغليل ٨/١٠٧-١٠٩، وفي صحيح سنن ابن ماجه ١٣/١، وانظر: جامع العلوم والحكم ١٠٩/٢.

(٢) انظر: ص ١٠٥-١٠٨ من القسم الأول تحقيق د. صالح بن محمد العقيل.

(٣) رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ٦٠٩-٦١٠، وقال: "هذا حديث حسن"، وابن ماجه في المقدمة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٣٧/١، والإمام أحمد في المسند ٤٠٢، ٣٩٩، ٣٨٢، وفي فضائل الصحابة ٢٣٨، ١٨٧، ١٨٦، والحميدي في مسنده ٢١٤/١، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٣٧٢/١، وفي الصحيحة ٢٣٣/٢-٢٣٦ برقم (١٢٣٣).

(٤) يشير إلى حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: (إن الله لا يجمع أمي - أوقال: أمة محمد ﷺ على ضلالة...)

[رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة ٤٦٦/٤ برقم (٢١٦٧)، وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه... إلخ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢٣٢/٢ برقم (١٧٥٩)، وفي مشكاة المصابيح ٦١/١ برقم (١٧٣).]

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(٦) هو مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي الكوفي، أبو عائشة، ثقة فقيه عابد، حدث عن: عمر وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وغيرهم، وحدث عنه: الشعبي

[عن<sup>(١)</sup>] عبد الرحمن بن [غنم<sup>(٢)</sup>]، قال كتب عمر حين صالح نصارى الشام كتابا، وشرط عليهم فيه: "أن لا يحدثوا في مدنهم ولا ما حولها ديرا<sup>(٤)</sup>، ولا صومعة<sup>(٥)</sup>، ولا كنيسة<sup>(٦)</sup>، ولا قلالية<sup>(٧)</sup>"

والنخعي وغيرهما، وعداده في كبار التابعين وفي المخضرمين الذين أسلموا في حياة النبي -ﷺ- ، ولم يروه، قال ابن معين: "ثقة لا يسأل عن مثله"، مات سنة ٦٢هـ، وقيل: ٦٣هـ. انظر: طبقات ابن سعد ٧٦/٦، تاريخ بغداد ٢٣٢/١٣، السير ٦٣/٤-٦٩، الخلاصة ٢١/٢، الشذرات ٧١/١.

(١) في "هـ"، "ع" : بن، ولم أجد من يسمى به مسروق بن عبد الرحمن بن عتبة وفي أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢ مسروق عن عبد الرحمن بن غنم وهو الصواب. ولذا أثبتته.

(٢) في "هـ"، "ع" : عتبة، ولم أجد من يسمى بهذا الاسم، وإنما هو كما في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢، وكذا في الشروط العمرية ص ٥، عبد الرحمن بن غنم، وهو الصواب.

(٣) عبد الرحمن بن غنم الأشعري الفقيه الإمام شيخ أهل فلسطين، مختلف في صحبته، حدث عن: معاذ بن جبل-وبه تفقه-، وعمر بن الخطاب، وأبي ذر، وأبي الدرداء، وأبي مالك الأشعري، وغيرهم، وحدث عنه: ولده محمد ، ورجاء بن حيوة، وأبو إدريس الخولاني، ومكحول، وغيرهم، بعثه عمر إلى الشام يفقه الناس، كان مولده على عهد النبي -ﷺ- ، ووفاته سنة ٧٨هـ .

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٤٤١/٧، تاريخ خليفة بن خياط ص ٢٧٧، السير ٤٥/٤-٤٦، الشذرات ٨٤/١.

(٤) الدير: قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة ٦٦٨/٢: "فأما الدير فللنصارى خاصة، بينونه للرهبان خارج البلد، يجتمعون فيه للرهبانية والتفرد عن الناس".

(٥) الصومعة: هي بيت العبادة عند النصارى أو متعبد الناسك وهي تكون للراهب وحده ينفرد بها عن الناس، قال الأزهري: "الصومعة من البناء سميت صومعة لتلطف أعلاها".

انظر: أحكام أهل الذمة ٦٦٩/٢، المعجم الوسيط ٥٢٣/١. ولم أجد في تهذيب اللغة.

(٦) الكنيسة: متعبد اليهود والنصارى.

انظر أحكام أهل الذمة ٦٦٩/٢، المعجم الوسيط ٨٠٠/٢.

(٧) القلاية: هي بناية مرتفعة كالمناارة تكون لراهب واحد، ولا يكون لها باب، بل فيها طاقة يتناول منها طعامه وشرابه وما يحتاج إليه.

والفرق بينها وبين الدير: أن الدير يجتمعون فيه، والقلاية: لا تكون إلا لواحد ينفرد بنفسه.

لراهب<sup>(١)</sup>، ولا يجددوا ما خرب، ولا يمنعوا كنائسهم أن ينزلها أحد من المسلمين ثلاث ليال \* وإنما اقتصر على الثلاث، لأنها غاية الضيافة كما في الأحاديث<sup>(٢)</sup> \* - [يطعمونهم،]<sup>(٣)</sup> \* ولهذا يستحب-، وقيل: يجب-، للإمام أو نائبه أن يشرط عليهم إذا صولحوا في بلدهم، أو بلادنا ضيافة من يمر بهم من المسلمين لو غنيا للاتباع. \* [ولا

يؤروا]<sup>(٤)</sup> جاسوسا، ولا يكتموا / غش المسلمين<sup>(٥)</sup>، ولا يعلموا [ب٣٣٢] أولادهم القرآن، ولا يظهروا شركا، ولا يمنعوا ذوي قرابتهم<sup>(٦)</sup> من الإسلام إن أرادوه، وأن يوقروا المسلمين، وأن يقوموا لهم من مجالسهم إن<sup>(٧)</sup> أرادوا الجلوس، ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم، من قلنسوة<sup>(٨)</sup>، ولا عمامة، ولا نعلين، ولا فرق شعر، ولا يتكفوا بكتانهم،

والفرق بينها وبين الصومعة: أن الصومعة تكون على الطرق والقلاية : تكون منقطعة في الفلاة من الأرض. وقيل في الفرق بينهما أيضا غير ذلك.

انظر: أحكام أهل الذمة ٦٦٨/٢-٦٦٩.

(١) العبارة في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢ هكذا: "ألا يحدنوا في مدينتهم، ولا فيما حولها..ديرا، ولا كنيسة، ولا قلاية، ولا صومعة راهب... إلخ

(٢) كحديث (...والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه...) [رواه البخاري في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره(٧/٧٩)، ومسلم في كتاب اللقطة ٣/١٣٥٢-١٣٥٣ رقم الحديث ١٤، ورواه غيرهما].

(٣) في "ه"، "ع" يطعموهم، وما أثبتته في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢. وهو الصواب.

(٤) في "ه"، "ع" يأروا، وما أثبت. في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢ وهو الصواب.

(٥) في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢: غشا للمسلمين.

(٦) في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢: قراباتهم.

(٧) في أحكام أهل الذمة ٦٦١/٢: إذا.

(٨) القلنسوة: لباس للرأس، مختلف الأنواع والأشكال.

انظر: المعجم الوسيط ٢/٧٥٤.

ولا يركبوا سرجا، ولا يتقلدوا سيفا، ولا يتخذوا شيئا من سلاح،  
ولا ينقشوا خواتيمهم بالعربية، ولا يبيعوا الخمر، وأن يجزوا مقادير  
رؤوسهم، وأن يلزموا زبيهم حيث ما كانوا، وأن يشدوا الزنانير على  
أوساطهم، ولا يظهروا صليبا، ولا شيئا من كتبهم في شيء من طرق  
المسلمين، ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم، ولا يضربوا بالناقوس إلا  
ضربا خفيا، ولا يرفعوا أصواتهم بقراءتهم في كنائسهم في شيء من  
حضرة المسلمين، ولا يخرجوا شعائين<sup>(١)</sup>، ولا يرفعوا مع موتاهم  
أصواتهم، ولا يظهروا النيران معهم، ولا يشتروا من الرقيق ما جرت  
عليه<sup>(٢)</sup> سهام المسلمين، فإن خالفوا شيئا مما شرط عليهم، فلا ذمة  
لهم، وقد حل للمسلمين منهم ما يحل من أهل المعاندة والشقاق<sup>(٣)</sup>  
إذا علمت هذا، فاعلم: أنه يجب على كل إمام أن يأمرهم بالتزام ما  
شرطه عمر عليهم.

{وبالجملة فكل من الكافر والفاسق<sup>(٤)</sup> لا تجوز موالاته  
وموادته بوجه من الوجوه؛ إلا لضرورة دعت إلى ذلك،

[الكلام في موالاته

الكافر والفاسق]

(١) الشعائين : عيد من أعياد النصارى، يقع يوم الأحد السابق لعيد الفصح، يحملون فيه أغصان  
الزيتون أو السعف، يحتفلون فيه بذكرى دخول المسيح بيت المقدس.  
انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ١/٤٧٨، ٤٢٦-٤٧٩، المعجم الوسيط ١/٤٨٥.  
(٢) في أحكام أهل الذمة ٢/٦٦٢: فيه.

(٣) انظر: أحكام أهل الذمة ٢/٦٦١-٦٦٢، والشروط العمرية ص ٥-٦، وقد شرحها ابن القيم في  
قراءة ٢٣٠ صفحة. وقد قال بعد أن ذكر بعضا من روايات هذه الشروط: "وشهرة هذه الشروط  
تغني عن إسنادها، فإن الأئمة تلقوها بالقبول، وذكروها في كتبهم، واحتجوا بها، ولم يزل ذكر  
الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم، وقد أنفذها بعده الخلفاء، وعمنوا بتوجبها" أ.هـ.

(٤) في العقد الثمين ص ١٩٩ : والفاسق المتجاهر بفسقه.



{فبإباح له} أي للمسلم أن يواد كافرين أو فاسقاً<sup>(١)</sup> {قدر الذي يدفع} به {ضرورته،/ إلا أنه} يجب عليه أن {يكفه الكافر} لكفره، والفاسق المتجاهر {بفسقه} لفسقه، هذا ما كان من أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإجمال، وقد ضيع ذلك من أزمته متطاوله، فلم تبق {في هذه الأزمنة} {في قلوب المؤمنين إلا الكراهة؛ التي هي من صرّف الإيمان؛ حيث لا مفر} في ذلك {ولا مقر<sup>(٢)</sup>، فكراهة كل ما لا يرضى الله} تعالى به {طاعة وإيمان، كما أنه لو أحب ذلك} أي الذي لا يرضاه الله {واستحسنه كان كفرا وخسرانا، [وليستغث]<sup>(٣)</sup> المسلم بربه أن يثبته على الدين القويم، ويهديه الصراط المستقيم، ويصرف عن قلبه الاستيناس بكل قول سقيم أو فعل وخيم}، وأن يقول دائما بلسانه: اللهم وإذا أردت بقوم فتنة

[نصيحة ووصية]

(١) لعل الشارح يريد بالمودة هنا: المداراة وإلا فإن المودة من أعمال القلوب، وأعمال القلوب لا تسلط لأحد من الخلق عليها، فلا يجوز لمسلم أن يواد من حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب، ولا يمكن أن يجتمع الإيمان وموادة من حاد الله ورسوله، ولا يشبه هذا بمن نطق بكلمة الكفر بعد الإكراه [وهي التقية التي أباحها الله] فإن الإكراه يكون للحوارح واللسان، ولا يكون للقلب، ولذلك قال جل وعلا: «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان» الآية [النحل/١٠٦] وانظر الأصول الثلاثة ص ٢٤. الدلائل في حكم موالة أهل الإشراك ص ٢٩-٥٩، زاد المسير ٨/١٩٨-١٩٩، تفسير ابن كثير ٤/٣٢٩، تفسير السعدي ٧/٣٢٢-٣٢٣. وغيرها.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للدروي ٢/٢٤ شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد ص ٨٣، فتح المبين ص ٢٤٧.

(٣) في "هـ": وليستमित، وفي "ع": وليستغث، وما أثبتته في العقد الثمين ص ١٩٩، وهو الصواب.

فأقبضنا إليك غير مفتونين<sup>(١)</sup> واحفظ علينا الإيمان إلى أن نلتقاك وأنت راض عنا بكرمك إنك رؤوف رحيم وهاب كريم.

{وهذا بعض من الكلام في هذه الأحكام} المتعلقة بالأمر والنهي.

{وأما أحكام الهجرة فقد قال العلامة ابن حجر المكي<sup>(٢)</sup> في

[أحكام الهجرة]

شرح المنهاج<sup>(٣)</sup> ما ملخصه: {والمسلم} الكائن {بدار كفر

أي حرب؛ والظاهر أن دار الإسلام التي استولوا} أي

الكفار {عليها كذلك}، أي حكمها حكم دار الحرب، {إن

أمكنه} أي المسلم الكائن في دار الحرب أو في الدار التي استولى

الكفار عليها {إظهار دينه} لشرفه وشرف قومه؛ {وأمن

فتنة فيه} أي في دينه؛ {والم يرج ظهور الإسلام بمقامه

فيه} أي في بلد الكفار؛ {استحب له الهجرة إلى دار

الإسلام، لثلا يكثر سوادهم}/أي الكفار به، {وربما

[٢٣٣ب]

(١) هذا دعاء مأثور ورد في حديث (اختصاص الملاء الأعلى) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب ومن سورة ص ٣٦٦-٣٦٧ ، ٣٦٨-٣٦٩ ، وقال : "هذا حديث حسن صحيح ، سألت محمد بن إسماعيل [يعني البخاري] عن هذا الحديث فقال : هذا حديث حسن صحيح ، ... الخ".

ورواه الإمام أحمد في المسند ١/٣٦٨ ، ٤/٦٦ ، ٥/٢٤٣ ، ٣٧٨ ، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ٥/١٦٢-١٦٣ برقم ٣٤٨٤ ، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٣/١٤٧ برقم ٦٨٤ ، وقد كتب فيه ابن رجب رسالة بعنوان "اختيار الأولى في شرح حديث اختصاص الملاء الأعلى" وهي مطبوعة. وانظر الدر المنثور ٧/٢٠٢-٢٠٦.

(٢) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٣) هو تحفة المحتاج بشرح المنهاج وهو مطبوع.

كادوه، ولم<sup>(١)</sup> تجب { الهجرة عليه } لقدرته على إظهار

دينه، ولم تحرم { الهجرة } لأن من شأن المسلم بينهم القهر {

لما يسمع ويرى من كفرياتهم، { والعجز } عن نهيهم عن ذلك،

{ ومن ثمَّ لو رجا<sup>(٢)</sup> ظهور الإسلام بمقامه } هناك، { كان

مقامه { بينهم { أفضل، أو قدر على الامتناع } والاعتزال هناك \* [البقاء في ديار الكفار]

وفيه ما ذكره ابن قاسم<sup>(٣)</sup>: بأنه (قد يقتضي وجوب المقام على الإمام

أو نائبه، مع من معه من المسلمين إذا دخلوا دار الحرب وقدروا على

الامتناع؛ كما هو الغالب، ولم يحتل أمر دار الإسلام بمقامهم هناك،

ولا يخلوا عن البعد فليتأمل.)<sup>(٤)</sup> انتهى. \* <sup>(٥)</sup>.

{ ولم يرج نصره المسلمين بالهجرة } إليهم { كان مقامه {

ثمَّ { واجبا، لأن محله دار إسلام، فلو هاجر لصار دار حرب،

ثم إن قدر على قتالهم ودعائهم للإسلام لزمه، وإلا فلا<sup>(٦)</sup>.

(١) في العقد الثمين ص ١٩٩ : وإلا لم تجب.

(٢) في العقد الثمين ص ١٩٩ : لو رجي... وهو خطأ.

(٣) هو شهاب الدين: أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري، القاهري، الشافعي، الأزهري، عالم، فقيه، فاضل، له حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه سماها "الآيات البيئات"، مطبوعاً في مجلدين، وشرح الورقات للحويبي، (مخطوط)، وحاشية على شرح المنهاج، (مطبوعة): وغير ذلك، مات سنة ٩٩٤هـ، في المدينة عائداً من الحج، وقيل: سنة ٩٩٢هـ، مجاوراً مكة.

انظر: الشذرات ٤٣٤/٨، الأعلام للزركلي ١/١٩٨، معجم المؤلفين ٤٨/٢.

(٤) حاشية ابن قاسم على تحفة المحتاج ٩/٢٦٩.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) انظر: تحفة المحتاج ٩/٢٦٨-٢٦٩.

{ثم إنه فصل<sup>(١)</sup> دار الإسلام بعد ارجاعها هل تعود  
أملاك المسلمين إليهم كما كانت، أم تصير دار حرب؟  
فأطال في المقال { بأن قال:-

(تنبيه<sup>(٢)</sup>): يؤخذ من قولهم لأن محله دار إسلام؛ أن كل محل قدر أهله فيه  
على الامتناع من الحربيين صار دار إسلام، وحينئذ الظاهر أنه يتعذر  
عوده دار كفر؛ وإن استولوا عليه، كما صرح به الخبر الصحيح  
:"الإسلام يعلو ولا يعلى عليه"<sup>(٣)</sup>.

[تنبيه]

فقولهم: لصار دار حرب، المراد به صيرورته كذلك صورة لا حكماً،  
وإلا لزم أن ما استولوا عليه من دار الإسلام يصير دار حرب، ولا أظن  
أصحابنا<sup>(٤)</sup> يسمحون بذلك، بل يلزم عليه فساد، وهو أنهم لو استولوا  
على دار إسلام في ملك أهله، ثم فتحناها عنوة، ملكناها على ملاكها؛  
وهو في غاية البعد. ثم رأيت الرافعي<sup>(٥)</sup> وغيره، ذكروا نقلاً عن  
[دار الإسلام ثلاثة أقسام] الأصحاب أن دار الإسلام ثلاثة أقسام :- / قسم يسكنه

[٢٣٤]

(١) في العقد الثمين ص ٢٠٠ : فصل حكم دار الإسلام... إلخ.

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٣) رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات ، هل يصلى عليه؟ وهل يعرض  
على الصبي الإسلام؟ ٩٦/٢.

(٤) يعني الشافعية.

(٥) هو شيخ الشافعية أبو القاسم: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين  
الرافعي القزويني، ولد سنة ٥٥٥هـ، وقرأ على أبيه سنة ٥٦٩هـ، وقرأ على كثير من أهل العلم  
وروى عنهم، وكان من العلماء العاملين، من مصنفاته : فتح العزيز في شرح الوجيز،  
مطبوع، وشرح مسند الشافعي، والتدوين في تواريخ قزوين، وغيرها، توفي سنة ٦٢٣هـ.

انظر: السير ٢٢/٢٢٢-٢٥٥، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥/١١٩-١٢٥،  
الشذرات ٥/١٠٨-١٠٩.

المسلمون ، وقسم فتحوه وأقروا أهله عليه بجزية ملكوه أولا. وقسم كانوا يسكنونه ثم غلب عليه الكفار.

[قول الرافعي]

قال الرافعي : وعدهم القسم الثاني بين أنه يكفي في كونها دار إسلام؛ كونها تحت استيلاء الإمام، وإن لم يكن فيها مسلم، قال: وأما عددهم الثالث؛ فقد يرجد في كلامهم ما يشعر بأن الاستيلاء القديم يكفي لاستمرار الحكم.

ورأيت لبعض المتأخرين أن محله إذا لم يمنعوا المسلمين منها، وإلا فهي دار كفر. انتهى<sup>(١)</sup>.

وما ذكره عن بعض المتأخرين بعيد نقلا ومدركا، كما هو واضح<sup>(٢)</sup> {وآخر ما قال<sup>(٣)</sup>} {مما ذكرناه} {ما نصه:} {فكلامهم صريح فيما ذكرته؛ أن ما حكم بأنه دار إسلام لا يصير بعد ذلك دار كفر مطلقا.} <sup>(٤)</sup>

[قول ابن قاسم العبادي] قال ابن قاسم العبادي<sup>(٥)</sup>:

(وفيما ذكره من الصراحة<sup>(٦)</sup> <sup>(٧)</sup> نظر؛ خصوصا مع احتمال أن يراد بالاستيلاء القديم الاستيلاء الأصلي؛ وهو ما كان للمسلمين من

(١) يعني: انتهى كلام بعض المتأخرين أو كلام الرافعي... والقاتل هنا هو الهيثمي.

(٢) تحفة المحتاج ٢٦٩/٩.

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٤) تحفة المحتاج ٢٦٩/٩.

(٥) سبقت ترجمته ص ٦٣٠.

(٦) عبارة العبادي هكذا: "في الصراحة نظر... إلخ.

(٧) يعني: قول الهيثمي فكلامهم صريح... إلخ.

أول الأمر إلا أن يقال من لازم استيلاء المسلمين الطرو<sup>(١)</sup> لسبق الكفر وعروض الإسلام<sup>(٢)</sup> انتهى.

قلت: وحيث ذكر ذلك على ما ذكره الشافعية فلنذكر ما ذكره الأئمة الحنفية في ذلك فنقول:

[قول الحصكفي] قال في التنوير<sup>(٣)</sup> وشرحه<sup>(٤)</sup> للعلائي<sup>(٥)</sup> ما لفظه:

(لا تصير دار الإسلام دار حرب إلا بأمور ثلاثة:

بإجراء أحكام أهل الشرك، وباتصالها بدار الحرب، وبأن لا يبقى<sup>(٦)</sup> مسلم أو ذمي آمنًا بالأمان الأول على نفسه.

[متى تصير دار الحرب ودار الحرب تصير دار إسلام بإجراء أحكام أهل الإسلام فيها؛

دار إسلام] / كجمعة وعيد، وإن بقي فيها كافر أصلي، وأن لم تتصل بدار [ب٢٣٤]

الإسلام<sup>(٧)</sup>. انتهى. ومثله في الدرر<sup>(٨)</sup>.

(١) يعني أن يكون الإسلام طارئاً على الكفر.

(٢) انظر: حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج ٩/٢٦٩-٢٧٠.

(٣) هو تنوير الأبصار وجامع البحار، للشيخ: شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد بن تمرناش الغزي الحنفي المتوفى سنة ١١٠٤هـ، [وستأتي ترجمته ص ٨١٧] وهو مطبوع مع شرح الدر المختار. وانظر: كشف الظنون ١/٥٠١.

(٤) هو الدر المختار شرح تنوير الأبصار لعلاء الدين الحصكفي، وهو مطبوع مع حاشية ابن عابدين عليه.

(٥) هو محمد بن علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن بن محمد الحصريي الدمشقي الحنفي، المعروف بـ"علاء الدين الحصكفي" -نسبة إلى "حصن كيفا" في ديار بكر-، فقيه أصولي فاضل، ولد في دمشق سنة ١٠٢٥هـ، وتعلم وجمع ووصف، وتولى إفتاء الحنفية بدمشق، ومن مصنفاته: الدر المختار شرح تنوير الأبصار، والدرر المنتقى شرح المنتقى، وكلاهما في فقه الحنفية، ووصف غيرهما، وكانت وفاته في دمشق سنة ١٠٨٨هـ.

انظر: كشف الظنون ٢/١٨١٥، الأعلام للزركلي ٦/٢٩٤. معجم المؤلفين ١١/٥٦-٥٧.

(٦) في الدر المختار شرح تنوير الأبصار ٤/١٧٥ هكذا: لا يبقى فيها مسلم. إلخ.

(٧) الدر المختار شرح تنوير الأبصار ٤/١٧٤-١٧٥.

(٨) لعله يعني "درر المنتقى شرح المنتقى" له ولم أقف عليه.

{وقال} ابن حجر<sup>(١)</sup> {أيضا (وإلا يمكنه) أي المسلم الكائن في دار الحرب {إظهار دينه} فيها، {أو خاف فتنة في دينه، وجبت الهجرة} إلى دار الإسلام، {إن أطاقها، وأثم بالإقامة، ولو} كان المسلم {امرأة: وإن لم تجد محرما} يذهب معها إلى دار الإسلام، و {لكن} لا مطلقا، بل {إذا أمنت على نفسها} من فاحشة وغيرها، {أو كان خوف الطريق دون خوف الإقامة}، كما هو ظاهر. {فإن لم يطقها} أي الهجرة {فمعدور} عند ذلك، وذلك {لقوله تعالى: ﴿إن الذين توفاهم الملائكة﴾<sup>(٢)</sup> {يحتمل الماضي والمضارع بحذف التاء، وأراد بهم ملك الموت وأعوانه، أو أراد ملك الموت وحده، كما قال تعالى: ﴿قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم﴾<sup>(٣)</sup>.

والعرب قد تخاطب الواحد بلفظ الجمع {﴿ظالمي أنفسهم﴾<sup>(٤)</sup> {أي بالمقام في دار الشرك. {الآية} \* بالنصب على المشهور، أي: اذكر الآية، أو [أقرأها]<sup>(٥)</sup>، أو اتممها، وكذا قولهم: الحديث. وقيل: يجوز الرفع، بتقدير: الآية مقروءة. والجر، بتقدير: إلى آخر الآية. \*<sup>(٦)</sup>.

(١) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته من ١٥٠. يعني: قال في تحفة المحتاج.

(٢) النساء/٩٧.

(٣) السجدة/١١.

(٤) النساء/٩٧.

(٥) في "هـ": أقرأها، والصواب ما أثبتته.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

تمامها: ﴿قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن

أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا﴾<sup>(١)</sup>.

[متى تنقطع الهجرة] وللخبر الصحيح: "لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار" <sup>(٢)</sup>،

أي مدة دوام قتال المسلمين للكافر.

[معنى حديث لا] {و} أما {خبر} لا هجرة بعد الفتح <sup>(٣)</sup> الذي رواه البخاري <sup>(٤)</sup> عن

مجاهع بن مسعود<sup>(٥)</sup>، {أي} لا هجرة {من مكة، لأنها صارت دار

إسلام إلى يوم القيامة} <sup>(٦)</sup>، وإنما تكون الهجرة من دار الحرب

(١) النساء/٩٧.

(٢) رواه النسائي في كتاب البيعة، باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة ١٤٦/٧-١٤٧،

والإمام أحمد في مسنده ١٩٢/١ بلفظ: (لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل)، وفي ٦٢/٤

بلفظ: (إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد)، وفي ٢٧٠/٥ بلفظ: (لا تنقطع الهجرة ما قوتل

العدو)، وفي ٣٦٣/٥ بلفظ: (...لا تنقطع ما جاهد العدو)، وفي ٣٧٥/٥ مثل ٦٢/٤.

وصحح أحمد شاكر إسناده الأول في تحقيقه للمسنود ١٣٣/٣-١٣٤ برقم (١٦٧١)، وصحح

الحديث الألباني أيضا في إرواء الغليل ٣٣/٥-٣٤، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢٣٩/٤-

٢٤١ برقم ١٦٧٤، وانظر مجمع الزوائد ٢٥٠/٥-٢٥١.

(٣) رواه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة ٢/٢١٤، وفي كتاب الجهاد

والسير، باب فضل الجهاد والسير ٣/٢١١، وباب وجوب النفير وما يجب من الجهاد

والنية ٣/٢١٠، وباب لا هجرة بعد الفتح ٤/٣٨، وكلها عن ابن عباس، وفي الباب الأخير

أيضا عن مجاشع بلفظ: (لا هجرة بعد فتح مكة...)، ورواه أيضا مسلم في كتاب

الإمارة ٣/١٤٨٧-١٤٨٨ برقم (٨٦، ٨٥)، عن ابن عباس وعائشة، وسيأتي تخريج المؤلف له

ص ٦٥٠-٦٥١ عن الجماعة كلهم.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٥) هو: مجاشع بن مسعود بن ثعلبة السلمى، صحابي له رواية في الصحيحين وغيرهما، وروى

عنه جماعة، قال خليفة بن خياط: "قتل يوم الجمل، قبل الوقعة"، وقال الذهبي: "قتل يوم

الجمل مع عائشة".

انظر: تاريخ خليفة بن خياط ص ١٨٣، ١٨١، تجريد أسماء الصحابة ٥١/٢، الإصابة ٨٧/٩.

(٦) تحفة المحتاج ٩/٢٦٩.



[١٣٣٥] فيكون هذا معجزة له -صلى الله عليه وسلم-، فإنه إخبار/ بأنها تبقى دار إسلام، لا يتصور منها هجرة، أو لا هجرة واجبة من مكة إلى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار إسلام واستغناء المسلمين عن ذلك، إذ كان معظم الخوف من أهلها، فالمراد: لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله، أما الهجرة من بلاد الكفر فباقية إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

قال المناوي<sup>(٢)</sup>:

[الهجرة المندوبة] (وأما<sup>(٣)</sup> الهجرة المندوبة: وهي الهجرة من أرض يُهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر، أو من أرض أصاب فيها ذنبا؛ فهي باقية)<sup>(٤)</sup>.

[تابع الكلام على معنى الحديث] قال<sup>(٥)</sup>: (وفي رواية للبخاري "لا هجرة بعد الفتح"<sup>(٦)</sup>) قال ابن حجر<sup>(٧)</sup>: أي فتح مكة إذا عم إشارة<sup>(٨)</sup> إلى أن حكم غير مكة حكمها فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين إما قادر على الهجرة؛ لا يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته، فالهجرة منها<sup>(٩)</sup>

(١) فيض القدير ٤٣٨/٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٤) فيض القدير ٤٣٨/٦.

(٥) أي المناوي.

(٦) هذه هي الرواية التي ذكرها المؤلف سابقا، ولكن المناوي ذكرها هنا لأن الرواية التي يتكلم عليها هي (لا هجرة بعد فتح مكة).

(٧) هو العسقلاني، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٥.

(٨) هكذا العبارة في "ه"، "ع"، فيض القدير ٤٣٨/٦، وأما في فتح الباري ١٩٠/٦ فهي هكذا: أي فتح مكة، أو المراد ما هو أعم من ذلك إشارة إلى أن حكم غير مكة في ذلك حكمها... إلخ

(٩) في فيض القدير ٤٣٨/٦، فتح الباري ١٩٠/٦: "منه"، ولعلها أصوب.

واجبة، وإما قادر؛ لكنه يمكن<sup>(١)</sup> إظهار ذلك وأداؤه؛ فيندب<sup>(٢)</sup>، لتكثير المسلمين ومعونتهم والراحة من رؤية المنكر، وإما عاجز؛ لنحو مرضه، فله الإقامة؛ وتكلف الخروج أفضل<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup> انتهى.

{واستثنى<sup>(٥)</sup> من ذلك} مَنْ في إقامته مصلحة للمسلمين  
 أخذوا مما جاء أن العباس<sup>(٦)</sup> -رضي الله عنه- {عم النبي- صلى  
 الله عليه وسلم-} {أسلم قبل} وقعة {بدر<sup>(٧)</sup>} واستمر مخفياً  
 إسلامه إلى فتح مكة {حتى أظهره وكان} يكتب  
 أخبارهم<sup>(٨)</sup> {أي المشركين} {إلى النبي- صلى الله عليه وسلم-  
 وكان يجب القدوم عليه} -صلى الله عليه وسلم- في المدينة  
 {فيكتب له} النبي -صلى الله عليه وسلم- / "أن مقامك<sup>(٩)</sup>  
 بمكة خير"<sup>(٩)</sup> من قدومك علينا، أي لأن في مقامه مصلحة له  
 حيث يعلمه بما يصير عند المشركين.

[ما يستثنى من

وجوب الهجرة]

[٢٣٥ب]

(١) في فتح الباري ١٩٠/٦، فيض القدير ٤٣٨/٦: يمكنه، وهو أصوب.

(٢) عبارة الحافظ في الفتح ١٩٠/٦: فمستحبة.

(٣) انظر: فتح الباري ١٩٠/٦.

(٤) فيض القدير ٤٣٨/٦.

(٥) الكلام لابن حجر الهيتمي، وهو متصل مع ما سبق ص ٦٣٦.

(٦) سبقت ترجمته ص ٦٠٥.

(٧) سبق التعريف بها ص ٣٠٣.

(٨) في العقد الثمين ص ٢٠٠، وتحفة المحتاج ٢٧٠/٢: بأخبارهم.

(٩) رواه الطبراني في الكبير ١٩٠/٦ رقم (٥٨٢٨)، عن سهل بن سعد قال: استأذن العباس بن عبد المطلب النبي -ﷺ- في الهجرة فقال: (يا عم أقم مكانك الذي أنت فيه فإن الله يحتم بك الهجرة كما حتم بي النبوة). وأورده الهيتمي في مجمع الزوائد ٩/٢٦٨-٢٦٩، ثم قال: "رواه أبو يعلى والطبراني وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو متروك). ولم أجده في مستند أبي يعنى؛ وأورده الذهبي في السير ٨٤/٢ بلفظ نحو هذا وقال: "

[الرد على الاستدلال] {والاستدلال بذلك} أي بقصة العباس {يتوقف على ثبوت  
 بقصة العباس] إسلامه قبل الهجرة، وأنه -صلى الله عليه وسلم- كتب إليه  
 ذلك، ولم يثبت كـ ذلك<sup>(١)</sup>، {إلا بسند ضعيف عند أبي يعلى<sup>(٢)</sup>  
 والطبراني<sup>(٣)</sup>.

[المشهور في إسلام العباس رضي الله عنه] والمشهور: أنه أسلم قبل فتح مكة، وخرج مهاجرا إلى  
 النبي -صلى الله عليه وسلم- فاستقبله<sup>(٤)</sup> بالأبواء<sup>(٥)</sup> - \*  
 [معنى كلمة الأبواء] بفتح الهمزة وسكون الباء، وهو موضع معروف بين مكة والمدينة  
 وهو إلى المدينة أقرب. كأنه سمي بجمع بؤء- وهو جلد الحوار<sup>(٦)</sup>  
 المحشو بالتبن وغيره- وقيل: سمي بالأبواء: لتبوء السيول فيه<sup>(٧)</sup> كذلك  
 ذكره السهيلي<sup>(٨)</sup> ناقلا له، عن قاسم بن ثابت<sup>(٩)</sup>، عن

إسناده واه، رواه أبو يعلى والشاشي في مسنديهما، وانظر: السير ٩٨/٢-٩٩.

(١) وعلى هذا فلا حجة فيها، كما ذكره المؤلف -رحمه الله-.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

(٤) لم أجد من ذكره.

(٥) الأبواء: قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون  
 ميلا، وهي الآن بلدة معروفة بين بدر ورايب وليست على الطريق العام بينهما وإنما في  
 الداخل، بينها وبين مستورة حوالي ٢٠ كم تقريبا.

انظر: معجم ما استعجم ١٠٢/١، معجم البلدان ٧٩/١، مراد الاطلاع ١٩/١، معجم العالم الجغرافية ص ١٤.

(٦) الحَوَار: ولد الناقة، ولا يزال حوارة حتى يُفصل، فإذا فصل عن أمه: فهو فَصِيل.

انظر: العين ٢٨٧/٣، تهذيب اللغة ٢٣٠/٥، الصحاح ٦٤٠/٢، لسان العرب ٢٢١/٤.

(٧) الروض الأنف ١٩٣/١، وانظر ١٣٤/٣.

(٨) سبقت ترجمته ص ٣٣٥.

(٩) هو قاسم بن ثابت بن حزم البوني السرقسطي الأندلسي، أبو محمد، من علماء الحديث  
 والفقهاء والنحو واللغة، ولد سنة ٢٠٥هـ، ورحل مع أبيه من سرقسطة إلى مصر ومكة وسمع في

كُتِبَ (١)\*. (٢)-وبه خُتِمَتُ الهجرة (٣)، وعلى تقدير ثبوت ذلك  
 { [وهو] (٤) قد كان آمنا غير خائف من فتنة } في دينه،  
 { ومن هو كذلك لا تلزمه الهجرة } كما مر (٥)، { فلا دليل  
 في ذلك أصلا } (٦) لا على تقدير الثبوت، ولا على تقدير عدمه، ثم  
 قال ابن حجر (٧): (ثم رأيت شيخ الإسلام الحافظ (٨) قال في الإصابة (٩) في

- 
- هذه الرحلة من النسائي والبخاري وغيرهما، ويقال: إنهما [قاسم وأبيه] أول من أدخل كتاب  
 العين إلى الأندلس، من مصنفاته "الدلائل على معاني الحديث بالشاهد والمثل" وهو مخطوط  
 ولم يكمله فأتمه أبوه وقد عاش بعده، وكانت وفاة قاسم في سرقسطة سنة ٣٠٢هـ.  
 انظر: إنباه الرواة ٢٩٧/١ (في ترجمة أبيه)، ١٢/٣، اندياج المذهب ١٤٧/٢-١٤٨، بغية  
 الوعاة ٢٥٢/٢، الأعلام للزركني ١٧٤/٥، معجم المؤلفين ٩٦/٨-٩٧.  
 (١) هكذا غير منسوب، ولم أعرفه، وقد ذكر ياقوت الحموي في معجم البلدان ٧٩/١ أنه كُتِبَ  
 الشاعر وهو أبو صخر: كُتِبَ بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي المدني، من فحول الشعراء،  
 امتدح عبد الملك وغيره، قال الزبير بن بكار-كما في السير-"كان شيعيا، يقول بتناسخ  
 الأرواح، وكان خشيبيا يؤمن بالرجعة، وكان قد تميم بعزّة، وشبّب بها، ومات سنة ١٠٧هـ،  
 وقيل: سنة ١٠٥هـ، وقيل: بل كان على مذهب الكيسانية الذين ادعوا حياة محمد بن  
 الحنفية-رحمه الله-، وله شعر يدل على ذلك.  
 انظر: السير ١٥٢/٥، الشذرات ١٣١/١، الأعلام للزركلي ٢١٩/٥.  
 (٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".  
 (٣) قد سبق تخريج الحديث ص ٦٣٨ وهو ضعيف.  
 (٤) في "ه": هو، وما أثبتته: في "ع" و في العقد الثمين ص ٢٠٠، وفي تحفة المحتاج: فهو.  
 (٥) ص ٦٢٩ وما بعدها.  
 (٦) انظر: تحفة المحتاج ٢٦٩/٩-٢٧٠.  
 (٧) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.  
 (٨) هو ابن حجر العسقلاني، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٥.  
 (٩) هو "الإصابة في تمييز الصحابة" مطبوع.

ترجمته<sup>(١)</sup>: "حضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم وشهد بدرًا مع  
المشركين مُكرِّها فافتدى نفسه وعقيلًا<sup>(٢)</sup> ورجع إلى مكة، ويقال: إنه  
أسلم وكنتم قومه ذلك فكان يكتب الأخبار إليه -صلى الله عليه  
وسلم- ثم هاجر قبل الفتح بقليل"<sup>(٣)</sup> انتهى.  
وهو صريح فيما ذكرته<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

[الهجرة من بلد المعاصي قال {وذكر صاحب المعتمد<sup>(٦)</sup>: أن الهجرة كما تجب هنا} أي  
إلى بلد الطاعات] من بلد الكفار {تجب} أيضا {من بلد إسلام أظهر بها}  
المسلم {حقا؛ أي: واجبا} ولم يقبل منه، ولا قدر على  
إظهاره، ويوافقه قول {الإمام {البعوي<sup>(٧)</sup>، في تفسير سورة

(١) أي: ترجمة العباس بن عبد المطلب -عليه السلام-.

(٢) هو عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أخو علي وجعفر، وكان الأسن،  
يكنى أبا يزيد، أسلم قبل الحديبية، وقيل: بعدها، وقيل: تأخر إلى عام الفتح، هاجر في أول  
سنة ثمان، وكان أسر يوم بدر، ففداه عمه العباس، وكان عالما بأنساب قريش، مات في أول  
خلافة يزيد، قبل الحرة، وقيل: في خلافة معاوية.

انظر: تجريد أسماء الصحابة ١/٣٨٦، الإصابة ٧/٣١، الخلاصة للحزرجي ٢/٢٣٨.

(٣) انظر: الإصابة ٥/٣٢٨-٣٢٩، والاستيعاب ٦/٦-٧.

(٤) يعني: ما سبق من أن إسلامه كان بعد بدر.

(٥) تحفة المحتاج ٢/٢٧٠.

(٦) لم أعرف المقصود بصاحب المعتمد هنا، فعله أبو يعلى الخنيلي، فإن له المعتمد ومختصره،  
وقد سبقت ترجمة أبي يعلى ص ١٧٦، أو لعل المراد به: المعتمد في التفسير -عشر مجلدات،  
لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني الحافظ، الملقب بقوام السنة، المتوفى سنة ٥٣٥هـ، أو  
لعل المراد به: المعتمد (في فروع الشافعية)، لأبي نصر محمد بن هبة الله البندنيجي الشافعي،  
المتوفى سنة ٥٠٧هـ، أو لعل المراد به: المعتمد (في فروع الشافعية أيضا)، لأبي بكر محمد بن  
أحمد الشاشي المتوفى، سنة ٥٠٧هـ، -فأله أعلم-. وانظر: إيضاح المكنون ٢/١٧٣٢-١٧٣٣.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

العنكبوت} في تفسير قوله تعالى: ﴿يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي

واسعة فأياي فاعبدون﴾<sup>(١)</sup> قال / فيه (قال سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>): "إذا عمل

في أرض بالمعاصي فاحرجوا منها، فإن أرضي واسعة"<sup>(٣)</sup> وقال

عطاء<sup>(٤)</sup>: "إذا أمرتم بالمعاصي فاهربوا فإن أرضي واسعة"<sup>(٥)</sup>.

وكذلك {يجب على كل من كان يبلد تعمل فيها المعاصي

ولا يمكنه تغييرها؛ الهجرة إلى حيث [تتهياً]<sup>(٦)</sup> له

العبادة<sup>(٧)</sup>. لقوله تعالى: ﴿فلا تقعد بعد الذكرى﴾<sup>(٨)</sup> { أي

بعد أن تذكره {مع القوم الظالمين}<sup>(٩)</sup>. نقل ذلك جمع من

الشراح وغيرهم، منهم الأذرعي<sup>(١٠)</sup> والزرکشي<sup>(١١)</sup>

وأقروه، وينازع فيه بما مرّ في الوليمة}، أي بما ذكره في بحث

(١) العنكبوت/٥٦.

(٢) هو سعيد بن جبير بن هشام، أبو محمد، الإمام، الحافظ، المقرئ، المفسر، روى عن ابن عباس فأكثر وجود وعن عائشة وغيرهما، قتله الحجاج ظلماً في شعبان سنة ٥٩٥هـ، وقيل سنة ٥٩٤هـ.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد/٢٥٦-٢٦٧، البداية والنهاية/٩-٩٦-٩٨، السير/٤-٣٢١-٣٤١.

(٣) جامع البيان/٩/٢١، الطبقات الكبرى لابن سعد/٦٦٢، شعب الإيمان/٥/٤٣٧ برقم ٧١٨٧، معالم

التنزيل/٣/٤٧٢، الدر المنثور/٦/٤٧٤، وعزاه للفريابي وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان.

(٤) هو عطاء بن أبي رباح وقد سبقت ترجمته ص ٤٣٠.

(٥) جامع البيان/٦/٢١، معالم التنزيل/٣/٤٧٢، الدر المنثور/٦/٤٧٤ وعزاه لابن أبي الدنيا في

العزلة، وابن جرير.

(٦) في "هـ"، "ع": تتهياً، والصواب: ما أثبتته.

(٧) انظر: تفسير البغوي/٣/٤٧٢.

(٨) الأنعام/٦٨.

(٩) الأنعام/٦٨.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٤٩١.

(١١) سبقت ترجمته ص ٤٨١.

وليمة العرس<sup>(١)</sup>، {أن من بجواره آلات هو لم يلزمه الانتقال} من داره، كما قال صاحب الحاوي<sup>(٢)</sup> "إذا لم تشاهد الملاهي لم يضر سماعها كالتي بجواره"<sup>(٣)</sup>.

{وعلله السبكي<sup>(٤)</sup>: بأن في مفارقة داره ضررا عليه، ولا فعل منه<sup>(٥)</sup>.

فإن قلت: {ذاك} الذي بجواره آلات هو {مع النقلة} من داره {يصدق عليه أنه} مقيم {في بلد المعصية}؛ غاية أنه انتقل من سكة إلى سكة أخرى، {فلم يلزمه} الانتقال لأنه لم يفارق بلد المعصية بالكلية، {بخلاف هذا} أي المهاجر من البلد التي يعمل فيها بالمعاصي {فإنه بالنقلة يفارق بلد المعصية بالكلية}، ففرق بينهما.

{قلت: قضية هذا} الذي ذكرته {بل صريحه: أن ذلك} المقيم في بلد المعصية {يلزمه الانتقال من البلد، وهذا} الذي بجواره آلات هو {لم يلزمه به}، أي بالانتقال من البلد، {لأنه إذا لم يلزمه} الانتقال {من الجوار؛ فأولى} أن لا يلزمه

---

(١) انظر: تحفة المحتاج ٤٣٠/٧.

(٢) هو الماوردي، وقد سبقت ترجمته ص ٤٠٧، والحاوي من أهم الكتب الفقهية التي تعني بالآثار، وهو مطبوع في ثمانية عشر مجلدا.

(٣) انظر: الحاوي الكبير ٥٦٣/٩.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٥) انظر: تحفة المحتاج ٤٣٠/٧.

الانتقال من {البلد، /على أن قضية كلام السبكي  
المذكور} في الوليمة، {أنه لا نظر} في ذلك {لبلد ولا  
لجوار بل} النظر {للمشقة،} حيث قال بأن في مفارقة داره  
ضررا عليه، {وهي في التحول من البلد أشق} من  
[الشروط التي يجب التحول من داره إلى دار أخرى . {وبفرض اعتماد ذلك}  
توفرها عند من قال الذي ذكره من وجوب الهجرة من بلد المعصية، {فيجب  
بوجوب الهجرة من بلد تقييده بما إذا لم يكن في إقامته مصلحة للمسلمين، أخذنا  
المعصية إلى بلد الطاعة] من نظيره في الهجرة من دار الكفر {إلى دار الإسلام} {بالأولى}  
إذ الكفر أعظم من المعاصي، {ثم رأيت البلقيني<sup>(١)</sup> صرح به}، أي  
بما ذكرته، {و} صرح أيضا {بأن شرط ذلك} أي: الهجرة من  
بلد المعصية {أيضا: أن يقدر على الانتقال لبلد سالمة من  
ذلك}؛ الذي يعمل في البلد المنتقل منه، وإلا لو كانت مثلها فلا  
فائدة في الانتقال إليها، {وأن يكون<sup>(٢)</sup> عنده المؤن المعتبرة في  
الحج} من وجود الزاد وأوعيته حتى السفارة مثلاً، ومؤنة نفسه،

(١) البلقيني هو: سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب الكناني الشافعي، ولد في شعبان سنة ٧٢٤هـ، وسمع من ابن عبد الهادي وابن القماح، والسبكي وغيرهم، وأجاز له الذهبي والمزي، وولي قضاء الشام سنة ٧٦٩هـ، وممن أخذ عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني وغيره، وله شرح على البخاري، ولم يتمه، وكذا على الترمذي، وكتب على الروضة عدة مجلدات، مات في ذي القعدة سنة ٨٠٥هـ .

انظر: إنباء الغمر لابن حجر ٥/١٠٧-١٠٩، طبقات الحفاظ/٥٤٢-٥٤٣، البدر الطالع ١/٥٠٦-٥٠٧، الشذرات ٧/٥١-٥٢ .

(٢) في تحفة المحتاج ٩/٢٧٠ : تكون .



وغيرها مما يحتاج إليه في ذهابه أقل مدة يمكن فيها ذلك  
بالسير المعتاد، إلى غير ذلك مما ذكره في الحج<sup>(١)</sup>.

{والحاصل: أن الذي يتعين اعتماده في ذلك أن شرط  
وجوب الانتقال بهذه الشروط المذكورة}، وهي ما إذا لم  
يكن بإقامته مصلحة للمسلمين، وأن يكون البلد المنقل إليها سالمة من  
ذلك، وأن يكون عنده المؤن المعتبرة في الحج، {أن تظهر المعاصي  
المجمع عليها في ذلك المحل، بحيث لا يستحيي أهله} أي  
أهل البلد {كلهم من ذلك} الفاعل وغيره، {لتركهم إزالتها  
مع القدرة} / عليها، {لأن الإقامة حينئذ معهم} في بلد أهل [١٣٣٧]  
المعاصي {تعد إعانة} لهم {وتقريراً لهم على المعاصي}<sup>(٢)</sup>.  
انتهى. { ما قال ابن حجر<sup>(٣)</sup> وإن لم تحصل هذه الشروط المذكورة  
فالانتقال سنة، وعلى ذلك يحمل ما نقلناه<sup>(٤)</sup> عن المناوي<sup>(٥)</sup>.

{قال البيهقي<sup>(٦)</sup> في شعبه<sup>(٧)</sup> عند ذكر الهجرة<sup>(٨)</sup> ما نصه}:

[تقسيم البيهقي للهجرة] (اعلم: أن الهجرة على ضربين ظاهر وباطن، والباطن منها على ضربين

(١) انظر مثلاً: تحفة المحتاج ١٢/٤-١٣.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٢/٢٧٠-٢٧١.

(٣) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) ص ٦٣٦-٦٣٧.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٧) شعب الإيمان، وهو مطبوع بهذا الاسم، وأيضاً باسم: الجامع لشعب الإيمان.

(٨) يظهر من كلام المؤلف ومن كلام البيهقي أن الهجرة شعبة من شعب الإيمان، ولم أجد شعبة بهذا

الاسم، ولم أجد هذا الكلام في مظانه من شعب الإيمان، فلعله ذكره في كتاب آخر، فאלله أعلم.

ضرب في مقام الإيمان وضرب في مقام الإحسان.

ثم أخذ يتكلم على الضرب الظاهر فقال:

[أولاً: الهجرة الظاهرة] {والظاهر منها-أي من الهجرة-: هو الفرار بالجسد من

الفتن، لقول النبي-صلى الله عليه وسلم-: (أنا [بريء])<sup>(١)</sup> من

أهل ملتين تتراءى ناراهما)<sup>(٢)</sup>. فتبرأ النبي-صلى الله عليه

وسلم-منهم، لعدم هذه الشعبة فيهم، وهي الهجرة، فهي

إذا من أعظم شعب الإيمان.

ولقول النبي-صلى الله عليه وسلم- وقد ذكر الفتن {أي

في الدين {فقال: "لا يسلم لذي" أي صاحب "دين دينه

إلا من فرّ من شاهق إلى شاهق"}<sup>(٣)</sup>.

وهذا كناية عن الهجرة، {وقال الله تعالى: ﴿إن الذين توفاهم

الملائكة ظالمي أنفسهم﴾<sup>(٤)</sup> {أي في حال ظلمهم أنفسهم بترك

الهجرة {«قالوا»} أي الملائكة توبيخا لهم {«فيم كنتم»} أي

في أي شيء كنتم من أمر دينكم؟ {«قالوا كنا مستضعفين في

(١) في "ه"، "ع": بريء، وما أثبتته: هو الصواب.

(٢) سبق تخريجه ص ٦٠٢.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ وإنما وجدت ما هو بمعناه كحديث (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع

بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن) [رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب من الدين

الفرار من الفتن ١/١٠، وفي كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٤/٩٧،

وفي كتاب المناقب، باب علامات النبوة ٤/١٧٧، وفي كتاب الرقاق، باب العزلة راحة من خلاط

السوء ٧/١٨٨، وفي كتاب الفتن، باب التغرب في الفتن ٨/٩٤.

(٤) النساء/٩٧.

الأرض} {اعتذروا مما وبخوا به بضعفهم وعجزهم عن الهجرة وعن إظهار الدين وإعلاء كلمته،} {قالوا} {أي الملائكة تكذبا لهم أو تبكيئا /} {ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها} {إلى [٢٣٢٧] قُطِرَ آخر،} {الآية} {وهي} {فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا} (١) {وفي} {صحيح} {البخاري:} "والفرار من الفتن" {أي بالجسد} {"من الإيمان"} (٢) فما كان من الإيمان فهو من شعبه بلا شك} {قال الله تعالى:} {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين} (٣) {وقال في الآية الأخرى:} {لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دين المؤمنين} ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء} (٤) {وقال في الآية الأخرى:} {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم} (٥) .

{فالفرار ظاهرا من بين ظهрани المشركين واجب على كل مسلم} ، ما لم يكن في إقامته مصلحة للمسلمين، كما تقدم (٦) .

{وكذلك كل موضع يخاف فيه الفتنة في الدين من ظهور بدعة، أو ما يجبر إلى كفر؛ في أي بلد كان من بلاد

(١) النساء/٩٧.

(٢) لم أجد بهذا اللفظ وإنما وجدت (باب من الدين الفرار من الفتن) وهو في كتاب

الإيمان ١/١٠ وقد سبق تخريج حديث (يفر بدينه من الفتن) ص ٧٠٨.

(٣) النساء/١٤٤.

(٤) آل عمران/٢٨.

(٥) المائدة/٥١.

(٦) ص ٦٠٠ وما بعدها.

المسلمين، فالهجرة منه واجبة {، لكن بالشروط المتقدمة {إلى  
أرض الله الواسعة. انتهى<sup>(١)</sup>.}

[ثانيا : الهجرة الباطنة] ثم أخذ يتكلم في الضرب الباطن ولا كلام لنا فيه<sup>(٢)</sup>.

{ قال الإمام الغزالي<sup>(٣)</sup> بعد سوقه كلاما كثيرا عن السلف  
ما نصه: فهو<sup>(٤)</sup> يدل على أن من بُلي<sup>(٥)</sup> ببلدة يكثر فيها  
المعاصي، ويقل فيها الخير، فلا عذر له في المقام بها، بل  
ينبغي له أن يهاجر { منها إلى غيرها من البلاد التي تقل فيها  
المعاصي، ويكثر فيها الخير، { قال الله / تعالى: ﴿ألم تكن أرض  
الله واسعة فتهاجروا فيها﴾<sup>(٦)</sup>.

[١٣٣٨]

[الواجب على من  
لم يستطع الهجرة]

فإن منعه من ذلك { أي من الهجرة { عيال؛ أو علاقة { له في  
تلك البلدة، { فلا { يجب عليه مفارقة تلك البلدة، ولكن لا { ينبغي  
له أن يكون راضيا بحاله { الذي هو فيه، { مطمئن النفس {  
في ذلك، { بل ينبغي { له { أن يكون منزعج القلب منها {،  
أي من تلك البلدة، وأن يكون { قائلا على الدوام ﴿ربنا  
أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها﴾<sup>(٧)</sup>، وذلك لأن

(١) لم أقف عليه.

(٢) سيأتي الكلام على مسألة الهجرة من السيئات إلى الحسنات من ص ٦٥٤ وما بعدها.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٧٠.

(٤) في العقد الثمين ص ٢٠١ : فهذا.

(٥) أي: ابتلي، من الابتلاء.

(٦) النساء/٩٧.

(٧) النساء/٧٥.

الظلم إذا عمَّ نزل البلاء، ودمر على الجميع، وشمل الطايعين والعاصين} ، كما ورد بذلك الأحاديث الصحيحة وقد تقدم بعض منها<sup>(١)</sup>. {انتهى} ما قاله الغزالي<sup>(٢)</sup>. {وقال الإمام} أبو عبد الله {الحليمي<sup>(٣)</sup> في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup>} في باب شح المرء بدينه<sup>(٥)</sup> قال فيه: (جاء عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: "[ثلاث]<sup>(٦)</sup> من كن فيه فقد وجد حلوة الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، والرجل يحب القوم لا يحبهم إلا الله تعالى، والرجل إن قذف في النار كان أحب إليه من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا"<sup>(٧)</sup>)، ولا يخفى وجه استعارة الحلوة للإيمان، فكما أن الملتذ بالحلوة لا يأتي بما يبطلها، كذلك الراغب في الإيمان، الشحيح به، لا يأتي بما

[ينبغي للمسلم أن

يشح بدينه]

[الشح بالدين قسمان] يفسده، أو ينقصه، فالشح بالإيمان قسمان:

أحدهما: الشح بأصله كيلا يذهب.

والثاني: الشح بكماله كيلا ينقص.

(١) ص ٥٧٣ وما بعدها.

(٢) لم أعثر على هذا القول. وترجمة الغزالي سبقت ص ١٧٠.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٤) وهو المنهاج في شعب الإيمان

(٥) وهي الشعبة السادسة عشرة من شعب الإيمان.

(٦) في "ه"، "ع": ثلث، والصواب: ما أثبتته.

(٧) رواه البخاري بنحوه في كتاب الإيمان، باب حلوة الإيمان ٩/١-١٠، وباب من كره أن

يعود في الكفر كما يكره أن يلتقى في النار من الإيمان ١١/١، بنحوه، ورواه مسلم في كتاب

الإيمان ١-٦٦/٦٧ برقم ٦٧، ٦٨. ورواه غيرهما. واللفظ لمسلم.

وهذا سبيل كل مظنون به، كما أن الشحيح بنفسه يسمح بأطرافه،  
 والشُّحَّان جميعاً من شعب<sup>(١)</sup> الإيمان، وقد أخبر الله تعالى عن شعيب-  
 عليه السلام- بالأوَّل<sup>(٢)</sup>، مع استكراه قومه له، وتوعدهم عليه،  
 بالإجلاء، فقال تعالى: ﴿قال الملأ الذين استكبروا من / قومه لنخرجنك [ب٣٣٨]  
 يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله ﴿وأنت خير  
 الفاتحين﴾<sup>(٤)</sup>، وبالثاني<sup>(٥)</sup> عن يوسف-عليه السلام- حين استعصم  
 وراودته امرأة العزيز عن نفسه و﴿قال رب السجن أحب إلي مما  
 يدعونني إليه﴾<sup>(٦)</sup>.<sup>(٧)</sup>

ثم قال {ما نصه: (ومن الشح بالدين أن يهاجر المسلم من  
 موضع لا يمكنه أن يوفي الدين فيه حقوقه، إلى موضع  
 يمكنه فيه ذلك،} أي بأن يوفي الدين فيه حقوقه، {فإن أقام  
 بدار الجهالة ذليلاً مستضعفاً، مع إمكان انتقاله  
 عنه<sup>(٨)</sup>} ولم ينتقل، {فقد ترك فرضاً} عليه، {في قول  
 كثير من العلماء} كالإمام البغوي<sup>(٩)</sup> ومن وافقه، كما تقدم<sup>(١٠)</sup>

(١) في المنهاج ١/١٨١ : أركان وهو خطأ.

(٢) وهو الشح بأصل الدين. لئلا يذهب.

(٣) الأعراف/٨٨.

(٤) الأعراف/٨٩.

(٥) هو الشح بكمال الدين لئلا ينقص.

(٦) يوسف/٣٣.

(٧) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢/١٧٩-١٨١.

(٨) في العقد الثمين ٢٠٢ : عنها.

(٩) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(١٠) ص ٦٤٠.

نقل ذلك عن بعضهم، {لقوله تعالى: وإن الذين توفاهم  
الملائكة ظالمي أنفسهم} (١) الآية {المتقدمة.

[اعتراض]

{ لا يقال: ليس في الآية تصريح بذكر المؤمنين، فيجوز  
أن يكون المراد بها الكافر، الذي مال إلى الإيمان }، فلا  
دلالة فيها حينئذ على وجوب الهجرة على المسلم من دار  
المعاصي، {وأيضاً فإنها} أي الآية {نزلت قبل فتح  
مكة}، (في ناس تكلموا بالإسلام ولم يهاجروا حين كانت الهجرة  
واجبة، منهم: قيس بن الفاكه بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، وقيس بن الوليد بن  
المغيرة<sup>(٣)</sup>، وأشباههما<sup>(٤)</sup>، فلما خرج المشركون إلى بدر<sup>(٥)</sup>، خرجوا  
معهم فقتلوا مع الكفار<sup>(٦)</sup>، كما ذكر ذلك المفسرون<sup>(٧)(٨)</sup> } فلما  
فتحت مكة<sup>(٩)</sup>، وانقطعت الهجرة، كما {قال -صلى الله عليه  
وسلم-: "لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية"<sup>(١٠)</sup>} كما

(١) النساء/٩٧.

(٢) لم أجد ترجمته فيما وقفت عليه من المراجع.

(٣) لم أجد ترجمته فيما وقفت عليه من المراجع.

(٤) مثل: الحارث بن زمة بن الأسود، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أمية بن خلف.

انظر: جامع البيان ٥/٢٣٤، والدر الثور ٢/٦٤٦، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم وابن جرير عن عكرمة.

(٥) سبق التعريف بها ص ٣٠٣.

(٦) معالم التنزيل ١/٤٦٩.

(٧) في "ع": المفسرين، وهو خطأ.

(٨) انظر مثلاً: تفسير ابن جرير ٥/٢٣٤-٢٣٥، تفسير ابن كثير ١/٥٤٢، الدر الثور ٢/٦٤٦-٦٤٧.

(٩) سبق التعريف بها ص ٨٤.

(١٠) سبق هذا الحديث ص ٦٣٥ وسبق تخريجه من البخاري ومسلم هناك.

[جوابه]

رواه الجماعة<sup>(١)</sup>، واللفظ لمسلم<sup>(٢)</sup>، {لأننا نقول ذكر العفو عمن استثنى

منهم} - حيث قال تعالى في آخرها {إلا المستضعفين من الرجال

والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا / يهتدون سبيلا فأولئك [١٣٣٩]  
عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا<sup>(٣)</sup>}-.

{يرد ذلك} الذي ذكرته من جواز أن يكون المراد بها الكافر

الذي مال إلى الإسلام، {فإن الله تعالى لا يعفو عن الكافر

وإن عزم على الإيمان ما لم يؤمن،} إجماعا.

{و} أما قوله - صلى الله عليه وسلم - : (لا هجرة بعد الفتح).

[معنى قوله - ﷺ

معناه لا هجرة من مكة {إلى المدينة<sup>(٤)</sup>} {بعد أن صارت} مكة

[لا هجرة بعد الفتح]

{دار إسلام} وزال المعنى الموجب للهجرة منها {فلا يدل} الحديث

{على نفي وجوب الهجرة من غيرها} من البلاد {إذا لم يمكن

[الهجرة باقية]

إقامة الدين فيه، فإنه} حينئذ {كمكة قبل الفتح ولو

(١) هم البخاري ومسلم وأصحاب السنن والإمام أحمد. والحديث رواه البخاري ومسلم وقد

سبق تخريجه منهما ص ٦٣٥.

وأبو داود في كتاب الجهاد، باب في الهجرة، هل انقطعت؟ ٩-٨/٣، والترمذي في كتاب السير،

باب ما جاء في الهجرة ٤/١٤٨-١٤٩، والنسائي في كتاب البيعة، باب ذكر الاختلاف في

انقطاع الهجرة ٧/١٤٥-١٤٦، وابن ماجه في كتاب الكفارات. باب إبرار المقسم ١/٦٨٣-

٦٨٤ بنحوه، والإمام أحمد في المسند ١/٣١٥، ٢٦٦، ٢٢٦، ٣١٦. ورواه أيضا: الدارمي في

سننه، في كتاب السير، باب لا هجرة بعد الفتح ٢/١٥٦ ورواه غيرهم.

(٢) وكذلك بهذا اللفظ عند البخاري في كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير ٣/٢٠٠، باب

وجوب النفير... الخ ٣/٢١٠، وعند الترمذي ٤/١٤٨-١٤٩، والإمام أحمد ١/٢٦٦، ٢٢٦.

(٣) النساء ٩٨-٩٩.

(٤) سبق التعريف بها ص ٨٤.



صارت مكة-والعباد بالله تعالى- بحيث لا يمكن المقيم بها إقامة دينه؛ وجبت الهجرة منها { إلى غيرها من البلاد التي يمكنه فيها إقامة دينه، {أيضا} أي كوجوب الهجرة منها قبل الفتح، {لأنها} أي الهجرة {إنما وجبت منها} أي من مكة {أولاً لهذا المعنى} الذي ذكرناه من عدم إمكان إقامة الدين فيها، {فحيث وجدت هذه العلة} التي هي عدم إمكان إقامة الدين {ثبت الحكم}؛ وهو وجوب الهجرة {وكل بلد ظهر فيه الفساد، وكانت أيدي المفسدين أعلى من أيدي أهل الصلاح، أو غلب الجهل المركب على أهله}، أي أهل البلد، {وسعت الأهواء فيهم، وضعفت العلماء وأهل الحق عن مقاومتهم}، لكثرتهم وظهورهم عليهم، وعدم سماع كلامهم، {واضطروا} عند ذلك العلماء وأهل الحق {إلى كتمان الحق، خوفاً على أنفسهم} من أهل الأهواء، {من الإعلان به} أي بالحق، {فهو} أي ذلك البلد {كمكة قبل الفتح في وجوب الهجرة منه، عند القدرة عليها} أي على الهجرة، بأن/اجتمعت فيه الشروط المتقدمة، {ومن لم يهاجر<sup>(١)</sup>، والحالة هذه، لم يكن من الأشحاء بدينه، بل} كان من السمحاء به {أي بدينه، {المساهلين فيه. انتهى<sup>(٢)</sup>.}

[منى نجح الهجرة من

بلد المعاصي]

[٢٣٢٩]

(١) في "ع"، والعقد الثمين ص ٢٠٢ : يهاجر منه...

(٢) انظر: النهاج في شعب الإيمان ٢/١٨٢-١٨٣.

[تعليل الخلمي عدم هجرة شعيب عليه السلام من بلده] وقال أيضا: (وإنما لم يهاجر شعيب - عليه السلام - من بلده بعد أن قال له قومه : «لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا»<sup>(١)</sup> إما: لأنه كان يمكنه إظهار دينه، ويرجو ظهور الحق هناك، ويظن أن الله يحول بينه وبين الكفار، ولا يخليهم وما يريدون. وإما: لأنه لم يكن حواليه مهاجراً، فإن بلده كان بين مصر<sup>(٢)</sup> والمؤتفكات<sup>(٣)</sup> والبوادي<sup>(٤)</sup>، وكانت مصر يومئذ دار الكفر، قد استولى عليها فرعون [وملأه]<sup>(٥)</sup>، فلم يكن مهاجراً من بلده وقومه إلى شر منه ومنهم، أو إلى بعض تلك البوادي بين السباع، ويعرض نفسه للهلاك والضياع<sup>(٦)</sup>.)<sup>(٧)</sup> انتهى.

{وقال} الفاضل أحمد الرومي<sup>(٨)</sup> {في المجالس<sup>(٩)</sup>} :-

(١) الأعراف/٨٨.

(٢) سبق تعريفها ص ٤٩٣.

(٣) المؤتفكات: لعله يريد قرى قوم لوط. قال ابن جرير في تفسيره (٥٢/٢٩، ٥٢): "قوله «والمؤتفكات بالخاطنة» [الحاقة/٩] يقول: القرى التي ائتفتك بأهلها فصار عاليها سافلها" ثم ذكر عن قتادة وابن زيد أن المؤتفكات قرية قوم لوط. وقال ياقوت في معجم البلدان (٢١٩/٥):

"...فهذا يدل على أن الائتفك: الانقلاب، وليس بعلم لموضع بعينه، إلا أن يكون لما انقلبت المؤتفكة؛ سمي كل منقلب مؤتفكا، وضح من الاسم الصريح فعلاً - والله أعلم -... ومنه قيل للمناخ لوط: المؤتفكات".

(٤) في المنهاج في شعب الإيمان ١٨٣/٢، البوادي الفارغة.. إلخ. وهي الصحراء التي ليس فيها أنيس إلا السباع، كما يفيد كلام المؤلف بعد قليل.

(٥) في "ه"، "ع": ملاءه، والصواب: ما أثبتته، وانظر: الكافي في قواعد الإملاء ص ٩٢، والوسيط في قواعد الإملاء ص ٤٣.

(٦) أو لأن الله لم يأمره بالهجرة، أو لم يأذن له بها، ولعل هذا أصوب مما سبق - والله أعلم -.

(٧) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ١٨٣/٢ - ١٨٤.

(٨) سبقت ترجمته ص ٤٢٤.

(٩) يعني: مجالس الأبرار.

[المجرة من السيئات] والمهاجر ليس هو من هاجر من مكة إلى المدينة قبل فتح مكة فقط، حتى تنتطح الهجرة بعد فتح مكة، بل الهجرة باقية إلى يوم [القيامة]<sup>(١)</sup>، ولم تنقطع {لأنها} أي الهجرة {انتقال من الكفر إلى الإيمان ومن دار الحرب إلى دار الإسلام ومن السيئات إلى الحسنات}، فيكون معناها على ذلك الفرار مما تدعو<sup>(٢)</sup> إليه النفس الأمارة بالسوء، والشيطان، فإذا كان الإنسان مستضعفا مغلوبا بصفاته<sup>(٣)</sup> وأعدائه ولم يفر؛ بل ركن ورضي وتابع فقد اتخذ الشيطان وليا، / وخرج عن صفة عباد الله الذين قال [١٣٤٠] الله فيهم: ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾<sup>(٤)</sup> وذلك كما قيل: "المعاصي بريد الكفر"<sup>(٥)</sup>، كما أن الطاعات بريد الإيمان، وفي هذا المعنى قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (المهاجر من هجر السوء)<sup>(٦)</sup>..

{وهذه الأشياء باقية ما دام التكليف باقيا} ولا تنقطع، كما

(١) في "ه"، "ع": القيمة، والصوب: ما أثبتته.

(٢) في "ع": تدعوا، وهو خطأ.

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل المراد: بوصفه، أي: أنه من وصف الإنسان الضعف.

(٤) الحجر/٤٢، الإسراء/٦٥.

(٥) انظر: الداء والدواء، الجواب الكافي ص ١٠٠.

(٦) رواه الإمام أحمد في المسند ٣/٢٠٦، ١٥٤/٢٠٦، وابن أبي الدنيا في الصمت وحفظ اللسان

ص ٤٤ رقم ٢٨، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/١٣٩، وأورد الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٥٤

وقال: "رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح؛ إلا علي بن زيد، وقد شاركه

فيه حميد، ويونس بن عبيد". وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ١١/١٢٧ رقم (٦٩٢٥)، ورواه

ابن حبان (الإحسان ١/٢٠٩) بلفظ: (المهاجر من هجر السيئات) وكذا ابن منده في الإيمان ١/٤٥١

وهناد في الزهد ٢/٤٧ رقم ١١٣٢، وانظر مجمع الزوائد ٣/٢٧٢، ٣٦٨.

روى أبو داود<sup>(١)</sup> في السنن<sup>(٢)</sup> عن أبي هند<sup>(٣)</sup> عن معاوية<sup>(٤)</sup> -رضي الله

عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (لا تنقطع الهجرة حتى

تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها)<sup>(٥)</sup> فالهجرة

التي كانت في أول الإسلام؛ كانت فرارا إلى الله ورسوله، وهي

[الهجرة العليا]

الآن كذلك إلى كتاب الله وسنة نبيه، {فالمهاجر الكامل

[المهاجر الكامل]

هو الذي يترك جميع ما نهى الله [تعالى]<sup>(٦)</sup> عنه من

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) في كتاب الجهاد، باب في الهجرة؛ هل انقطعت؟ (٧/٣).

(٣) هو أبو هند البجلي الشامي تابعي من السلف روى عن معاوية -رضي الله عنه- وروى عنه عبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي، قال عنه الذهبي: "لا يعرف لكن احتج به النسائي على عادته"، وقال ابن حجر: "شامي مقبول"، وقال د. سليمان السعدي في أحاديث الهجرة بعد ذكر الأقوال فيه: "ثم إنني وجدت الحافظ الدارمي يقول في سننه [سنن الدارمي ١٥٧/٢]: "عن أبي هند البجلي وكان من السلف" فهو معروف عنده وفيه انتفاء جهالة الحال والله أعلم".

انظر: المغني في الضعفاء لذهبي ٨١٣/٢، ميزان الاعتدال ٥٨٣/٤، الإصابة ٨٧/١٢ "القسم الرابع"، تهذيب التهذيب ٢٦٨/١٢، التقريب ص ٦٨١، أحاديث الهجرة ص ٢٢١.

(٤) هو: أمير المؤمنين، ملك الإسلام، أبو عبد الرحمن: معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي، خال المؤمنين، قيل: إنه أسلم قبل أبيه، وقت عمرة القضاء، وبقي يخاف من اللحاق بالنبي -صلى الله عليه وسلم- من أبيه، ولكن ما ظهر إسلامه إلا يوم الفتح، يُعدّ من كتاب الوحي، بويج بالخلافة سنة ٤١هـ [حين تنازل له الحسن بن علي وبإيعاه]، وسار بالرعية سيرة جميلة، وكان من دهاة العرب وحلمائها، توفي في رجب سنة ٦٠هـ بدمشق، وعاش ٧٧ سنة، -رضي الله عنه وأرضاه-.

انظر: الاستيعاب ١٠/١٣٤-١٥٠، السير ٣/١١٩-١٦٢، البداية والنهاية ٨/١٩-٢٢، ١١٥-١٤٦، الإصابة ٩/٢٣١-٢٣٤، الشذرات ١/٦٥.

(٥) ورواه أيضا: النسائي في "الكبرى" في كتاب السير، باب متى تنقطع الهجرة؟ (٣١٧/٥)، والإمام أحمد في المسند ٤/٩٩، والدارمي في كتاب السير، باب أن الهجرة لا تنقطع ١٥٧/٢، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/١٧، في كتاب السير، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٥/٣٣-٣٤.

(٦) زيادة من "ع"، والعقد الثمين ص ٢٠٢.

المعاصي ويشتغل بما أمر الله تعالى به من محاسن الأعمال  
 كما جاء في حديث آخر أنه -عليه [الصلاة] <sup>(١)</sup> والسلام-  
 قال: "المهاجر من هجر ما نهى الله تعالى عنه" <sup>(٢)</sup> \* { لأن  
 النفس أشد عداوة من الكافر؛ لقربها وملازمتها، وحرصها على منع  
 الخير . فالمجاهد الحقيقي من جاهد نفسه <sup>(٣)</sup> ، وأتبع سنة نبيه واقتفى  
 طريقه في أقواله وأفعاله على اختلاف أحواله، بحيث لا يكون له  
 حركة ولا سكون إلا على السنة.

وهذه الهجرة العليا ؛ اثبتت فضلها على الدوام <sup>(٤)</sup> . \* <sup>(٥)</sup> { فإنه  
 -عليه الصلاة والسلام- بين في هذا الحديث: أن الهجرة  
 التامة الكاملة هي: هجران الفواحش والمنكرات، والجد  
 في الطاعات والعبادات . كما قال -صلى الله عليه وسلم- في  
 الحديث الذي ذكره البغوي <sup>(٦)</sup> في حسان المصايح <sup>(٧)</sup>: "والمهاجر من

(١) في "ه" ، "ع": الصلوة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٨/١-٩، وفي  
 كتاب الرقاق، باب الانتهاء عن المعاصي ٧/١٨٦، ورواه غيره.

(٣) بل الجهاد الحقيقي: هو جهاد الأعداء، ولا يكون إلا بعد جهاد النفس، فإن جهاد الأعداء  
 هو الذي رتب الله عليه الأجر الجزيل. وكل منهما مجاهد حقيقة، والله أعلم.

(٤) فيض القدير ٦/٢٧١.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه" .

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٧) كتاب مصايح السنة للبغوي مطبوع، وقد قسّم البغوي أحاديث كل باب من أبوابه  
 إلى: صحاح، وحسان، فيذكر أولاً: الصحاح، ثم يتبعها بالحسان، وهكذا في كل باب، وهذا  
 الحديث في حسان المصايح من الباب الأول، في كتاب الإيمان ١ (١٢٣/١ برقم ٣١).

ترك الذنوب والخطايا"<sup>(١)</sup> \*

[الحكمة من الهجرة] (أي تركها، لأن الحكمة في الهجرة: التمكن من الطاعة بلا مانع،

والتبري عن صحبة الأشرار المؤثرة في اكتساب الخطايا. فالهجرة:

[الفرق بين الذنب التحرز عنها فالمهاجر الحقيقي هو المتحارب عنها، والفرق بين الذنب

والخطيئة] والخطيئة: أنه أعم منها، لأنه قد يكون عن عمد، بخلاف الخطيئة<sup>(٢)</sup>.

شرح المصاييح<sup>(٣)</sup> لابن ملك<sup>(٤)</sup> \* رواه<sup>(٥)</sup> فضالة بن عبيد<sup>(٦)</sup> رضي

الله عنه.

[صحة الطاعات} لكن ينبغي أن يعلم أن صحة الطاعات والعبادات

والعبادات موقوفة موقوفة على صحة الاعتقاد، لأن الإيمان أصل للعمل،

والعمل فرع {على الإيمان، {والعبد إذا لم يعرف / ما الإيمان [ب٢٤٠]

والهداية؛ لا يعرف ما الكفر والضلالة}، إذ الأشياء تعرف

بأضدادها، {فتارة: تجري على لسانه كلمة التوحيد}،

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب حرمة دم المؤمن وماله ١٢٩٨/٢، ورواه الإمام أحمد في

المسند في "مسند فضالة بن عبيد" ٢١، ٢٢/٦، وابن المبارك في الزهد ص ٢٨٤-٢٨٥

برقم ٨٢٦، وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٢/٥٧٠ برقم ٩١٤٤)، وعزاه لابن ماجه،

ورمز له بالحسن، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢٦٨: "رواه البزار والطبراني في الكبير

ورجال البزار ثقات"، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/٨١-٨٢.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف على اسمه.

(٤) سبقت ترجمته ص ٤٦١.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) يعني: حديث (المهاجر من ترك الذنوب والخطايا)، وقد سبق تخريجه.

(٧) سبقت ترجمته ص ٤٧٣.

ولكن جريانها على لسانه {على طريق الاعتقاد، لا بالعلم} بمعناها {والاعتقاد} لها، {وتارة: يتلفظ بألفاظ الكفر} مع غير معرفة بها، {فيدخل} بذلك {في حيز الارتداد}، المخرج عن الملة، {ومن كان في الاعتقاد بهذه المرتبة؛ لو بقي ألف سنة} مشتغلا {في الصوم والصلاة} وغيرهما من فروض وسنن، {لن ينفعه ذلك الاعتقاد} الذي هو فيه؛ {يوم العرض الأكبر، ومصيره إلى النار}، لأنه يكون من جملة المناققين، كما تقدم في الباب الثاني<sup>(١)</sup>.

[الإعراض عن دين الله {ومن زعم أنه مسلم وتقاعد عن تعلم قدر ما هو فرض عين عليه من الإيمان؛ لا يوجد فيه من الإيمان إلا مجرد الدعوى<sup>(٢)</sup>}] فإن النطق بالشهادتين من غير فهم معناهما؛ لا يكفي في حصول حقيقة الإيمان عند الله تعالى، ومن جملة ما اندرجت عليه كلمة الشهادة؛ معرفة ما يجب على المكلف من عقايد الإيمان، وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى، في الباب الرابع<sup>(٣)</sup>.

{وهذا النوع من إيمان إنما يظهر فائدته في الدنيا} فقط،

(١) انظر: ص ١٦٢-١٦٥ من الجزء الأول تحقيق د. صالح بن محمد العقيل.

(٢) وذلك لأن الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلمه، ولا يعمل به: ناقض من نواقض الإسلام، لقول الله تعالى: {ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين متقون} [السجدة/٢٢].

وانظر لزيادة الإيضاح: نواقض الإسلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - [مطبوع مع شرحه "التبيان" للشيخ: سليمان العلوان] ص ٦٠-٦١، ونواقض الإيمان القولية والعملية ص ٣٤٤-٣٥٧، وشرح نواقض التوحيد ص ١٠٤-١٠٨.

(٣) انظر: ص ٢٤٦-٢٨٢ من الجزء الأول تحقيق د. صالح بن محمد العقيل.

{ حيث لا يؤخذ منه } أي من صاحبه { الجزية، كما تؤخذ من الكفار } في دار الدنيا، و { لكن يتعذر له الوصول في العقبي إلى درجة } المسلمين { الأبرار، فإن العبد بمجرد الإتيان بكلمتي الشهادة، وتقرير ألفاظ الإيمان على طريق العادة وعدّ نفسه من /المؤمنين من غير فهم معناها لا يصير مؤمناً} فيما { بينه وبين الله تعالى }، وإنما يكون مؤمناً بالنسبة لإجراء الأحكام الدنيوية عليه، كما تقدم، فهو لا يصير مؤمناً فيما بينه وبين الله تعالى { حتى يصدق بقلبه جميع شرايعه، وينقاد في جميع أحكامها<sup>(١)</sup> }، على الوجه المطلوب منه، { ولا يتشكك ولا يتردد في شيء منها }، أي من الشرايع والأحكام.

{ ولوجود هذا التصديق } بجميع الشرايع، { والالتقياد } في جميع [العلامات التي يعرف بها الإيمان] الأحكام . { في القلب علامات، } يعرف هذا التصديق والالتقياد [الأولى] المذكورين بها، { منها } : أي من العلامات : { أن لا يفرغ<sup>(٢)</sup> عن أمر دينه } ويهمله، { بل يسعى } ما استطاع { في إصلاحه بتعلمه من أهله، والعمل به } أي بما تعلمه.

{ ومنها } أي من العلامات : { أن لا يشق على قلبه<sup>(٣)</sup> إذا أخبر عن [الثانية]

(١) في العقد الثمين ص ٢٠٣ : أحكامه.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل المراد أن يكون دائماً منشغلاً بأمر دينه وما يصلحه-والله أعلم-.

(٣) أي قبول ما أخبر به من أمور الدين، بل يتقبله بكل انشراح وتسلیم، كما قال تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً} [النساء/٦٥].



شيء من أمر دينه، ولا يتهاون به ولا يتكبر عنه، بل يقبله  
ويطيعه، وإن كان ذلك الأمر { الذي أُخِيرَ به } في غاية  
الصعوبة؛ والمُخِيرُ { به } في غاية الحقارة، إذ الواجب عليه  
النظر إلى القول لا القائل.

[الثالثة]

{ ومنها } أي من العلامات: { أن لا يكون هواه أميراً؛ والشرع  
تابعاً له } أي لهواه، { بأن لا يأخذ من الشرع شيئاً إلا ما  
يوافق هواه }، وإن لم يوافق هواه لا يأخذه، { بل يجب } عليه  
{ أن يكون الشرع أميراً وهو أسيراً } بيده، { فلا يأخذ من  
هواه ومراده شيئاً إلا بأذن الشرع، وإن كان فيه نقصان  
المال والجاه/والعَرَضُ } بفتح المهملتين أو بالكسر والسكون: وهو [٣٤١ب]  
ما يحافظ عليه الإنسان من [مآثر]<sup>(١)</sup> آبائه وأجداده، { كما أخبر به  
النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال: " لا يؤمن أحدكم حتى  
يكون هواه تبعاً لما جئت به"<sup>(٢)</sup> فإذا وجد في العبد تلك  
العلامات { المذكورة، { كان مؤمناً حقاً } وإلا فلا.

(١) في "ه"، "ع": مآثر، والصواب: ما أثبتته.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤/٣٦٩، في ترجمة أبي حامد الإسفراييني، ورواه  
البغوي في شرح السنة ١/٢١٣، في كتاب الإيمان، باب رد البدع والأهواء، ورواه قوام  
السنة في الحجة في بيان المحجة ١/٢٥١ برقم ١٠٣.

وأورده النووي في الأربعين (ص ١٠٤) [من شرح ابن دقيق العيد]، وقال: "حديث حسن صحيح  
رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح"، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢/٣٩٤: "تصحیح  
هذا الحديث: بعيد جداً، من وجوه منها: أنه حديث تفرد به نعيم بن حماد المروزي... إلخ، وذكر  
كلام الأئمة فيه، ثم ذكر بقية الوجوه (٢/٣٩٤-٣٩٥) وقد ضعف إسناد الحديث الألباني في تحريجه  
لمشكاة المصابيح ١/٥٩ برقم ١٦٧، وفي تحقيقه للتكليف ٢/٢١٣.

{وهذا هو الإيمان المنجي من العذاب الأبدي، لكن} لا

[لا بد للمؤمن أن يجذر مطلقا، بل {بشرط التحفظ من جميع ما يهدم هذا التصديق

من نواقض الإيمان} وينافيه، مما يجري على قلبه ولسانه وسائر جوارحه، مما

يوجب الكفر، فإن الإيمان {الذي هو التصديق {لا يزول إلا

[أنواع الكفر] بالكفر، والكفر ثلاثة أنواع:

[١- كفر جهلي] النوع الأول: كفر جهلي {منسوب إلى الجهل وهو عدم العلم

عما من شأنه أن يكون عالما، {وسببه عدم الإصغاء} أي

الاستماع، {وعدم الالتفات، وعدم التأمل في الآيات

والدلائل} الدالة على الوحدةانية وغيرها، وذلك {مثل

كفر العوام، فإن أكثرهم} أي العوام، {لا يعرفون ما وجب

عليهم معرفته من عقايد الإيمان، بل بعضهم ينطق بكلمتي

الشهادة، لكن لا يعرف معناهما، ولا يميز بين الله تعالى

ورسوله، {فهم كالأنعام بل هم أضل.

[٢- كفر جحود] {والنوع الثاني: كفر جحودي} أي جحد للدين الحنيفي بعد

[أسبابه: إما الاستكبار] تيقنه، {وسببه: إما الاستكبار} عن الحق وذلك {مثل كفر

فرعون و[ملئه] (١) {قال تعالى: ﴿فاستكبروا وكانوا قوماً عالين﴾ (٢)

أي عن الدخول عنادا وكفرا، ﴿وقالوا﴾ (٣) / أي فرعون وقومه

(١) في "ه"، "ع": ملأته، والصواب: ما أثبتته، لأنه مجرور، انظر: الإملاء العربي ص ٤٦، ٥٠.

(٢) المؤمنون/٤٦.

(٣) المؤمنون/٤٧.

﴿أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون﴾<sup>(١)</sup>، وهذا النوع هو الغالب على أعداء الرسل ، كما ذكر الله عن قول الأمم لرسولهم ﴿إن أنتم إلا بشر مثلنا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿كذبت ثمود بطغواها﴾<sup>(٣)</sup>، وهو كفر اليهود أيضا؛ كما قال تعالى: ﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾<sup>(٤)</sup> وقال: ﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾<sup>(٥)</sup>.

{أو خوف زوال الرياسة، وعدم الوصول إليها، وذلك مثل كفر هرقل<sup>(٦)</sup>} ملك الروم، فإنه قد جاء في حقه كما في فتح الباري<sup>(٧)</sup> مرفوعا: (إنه آثر دنياه على آخرته)<sup>(٨)</sup>.

[أو خوف الذم والتعير] {أو خوف الذم والتعير} وذلك {مثل كفر أبي طالب<sup>(٩)</sup> عم النبي-صلى الله عليه وسلم- فقد ورد أنه لما طلب-صلى الله عليه وسلم- منه التكلم بكلمتي الشهادة ، قال له: "لولا مخافة أن تعيرني قريش، وتقول إنما حملة الجزع، لأقررت بهما عينيك"<sup>(١٠)</sup>.

(١) المؤمنون/٤٧.

(٢) إبراهيم/١٠.

(٣) الشمس/١١.

(٤) البقرة/٨٩.

(٥) البقرة/١٤٦، الأنعام/٢٠.

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٦٠.

(٧) هو "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، لابن حجر العسقلاني وهو مطبوع في ثلاثة مجلدات.

(٨) لم أجد فيه وانظر ١/٣٧ منه.

(٩) هو عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم، سبقت ترجمته ص ٦٠٦.

(١٠) رواه مسلم في كتاب الإيمان ١/٥٥٥ رقم ٤٢، ورواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة القصص ٥/٣٤١، والإمام أحمد في المسند ٢/٤٤١، ٤٣٤.

وكان أبو طالب معتقداً صدق النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يشك فيه، ولكنه

لم يُسَلِّم مخافة أن تسبه قريش، كما صرح في ذلك بشعره حيث يقول:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية ديناً.

لولا الملامة أو حذار مسبة لوجدتني سمحاً بذلك مبيناً<sup>(١)</sup>.

وقد تكرر هذا الكلام منه كثيراً، حتى قال في آخر عمره: أنا على ملة

عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا الله. فقال - صلى الله عليه وسلم -

له: "والله لأستغفرن لك" \* كما استغفر إبراهيم لأبيه \*<sup>(٢)</sup> "ما لم أنه"

\* بضم المهمزة وسكون النون مبني للمفعول \*<sup>(٣)</sup> "عنه"، فأنزل الله ﴿

كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين / ولو كانوا أولي

قربى من بعد ما تبين لهم﴾<sup>(٤)</sup> \* أي: ظهر لهم أنهم ماتوا على الشرك،

فهو كالعلة للمنع من الاستغفار \*<sup>(٥)</sup> ﴿أنهم أصحاب الجحيم﴾<sup>(٤)</sup> \*

أخرجه الشيخان<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> \*<sup>(٨)</sup>.

(١) الشطر الأول من البيت الأول لم أحده فيما وقفت عنيه من القصيدة لكنها ووجدت بدله:

وعرّضت ديناً قد عرفت بأنه من خير أديان البرية ديناً... إلخ.

هكذا أورد البيهقي كل من:-

ابن إسحاق في السيرة ص ١٣٦، والبيهقي في دلائل النبوة ١٨٨/٢. والذهبي في السيرة

النبوية ص ٨٦، وابن كثير في البداية والنهاية ٤٢/٣، وانظر: التوضيح عن توحيد الخلاق / ١٥٠.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) التوبة/ ١١٣.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٦) البخاري ومسلم، وقد رواه البخاري في كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله ٩٨/٢، وفي

مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب ٤/٢٤٧، ومسلم في كتاب الإيمان ١/٥٤ حديث رقم ٣٩.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

وقد روى هذا الحديث في كتاب الجنائز، باب النهي عن الاستغفار للمشركين ٤/٩٠-٩١.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "ه".

### {والنوع الثالث:

[٣- كفر حكمي] كفر حكمي { أي حُكِمَ به عليه شرعاً، كما قال <sup>(١)</sup> : { وهو الذي جعله الشرع من علامات التكذيب { للرسول { كشد الزنار، وسجود للصنم، أو كان عن استخفاف ما يجب تعظيمه، كالإناء المصحف <sup>(٢)</sup> في المزبلة، واستهزاء العلم <sup>(٣)</sup> والعلماء، وما هو من أمور الدين، أو عن استحلال ما حرم عينه وثبت حرمة بدليل قطعي؛ كالزنا وشرب الخمر، انتهى <sup>(٤)</sup> } .

وقد تقدم الكلام على ذلك كله في آخر الباب السابع <sup>(٥)</sup> .

[٤- كفر التكذيب] قلت : وبقي للكفر أنواع أخر؛ منها: كفر التكذيب وهو اعتقاد كذب الرسول، وهذا النوع قليل في الكفار، فإن الله تعالى أيد رسله، وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم، ما أقام به الحجة وأزال به المذرة، قال تعالى عن قوم فرعون: ﴿وجحدوا بها

(١) يعني المؤلف، وهو والد الشارح.

(٢) انظر: نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٣٩٢-٤٠٣ .

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب واستهزاء بالعلم والعلماء، ويكون المراد بالعلم أي الدين، ومعلوم أن الاستهزاء بشيء مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، من نواقض الإسلام.

انظر: نواقض الإسلام، لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - (مع التبيان) ص ٤١-٤٣، شرح نواقض التوحيد ص ٧١-٧٧، نواقض الإيمان القولية والعملية ص ٤٣٦-٤٤٩، ورسالة الاستهزاء بالدين وأهله د. محمد سعيد القحطاني.

(٤) يعني من مجالس الأبرار للرومي، ولم أقف عليه.

(٥) انظر الجزء الأول ص ٤٩٢-٤٩٨ تحقيق د. صالح بن محمد العقيل.

واستيقنتها أنفسهم»<sup>(١)</sup>.

[٥- كفر الإعراض] ومنها كفر الإعراض<sup>(٢)</sup>: وذلك بأن يُعْرِضَ بسمعه وقلبه عن الرسول،

لا يصدقه ولا يكذبه ولا يواليه ولا يعاديه ولا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال أحد بني عبد ياليل<sup>(٣)</sup>؛ للنبى- صلى الله عليه وسلم-: "والله لا أقول لك كلمة؛ إن كنت صادقاً فأنت أجل في عيني من أن أرد عليك، وإن كنت كاذباً فأنت أحقر من أن أكلمك"<sup>(٤)</sup>.

[٦- كفر الشك] ومنها: كفر الشك: وذلك بأن لا يجزم بصدقه ولا بكذبه، بل يشك في

أمره، وهذا لا يستمر شكه، إلا إذا ألزم نفسه / الإعراض عن النظر [١٣٤٢] في آيات صدقه جملة، فلا يسمعها ولا يلتفت إليها، وأما مع التفاته إليها، ونظره فيها، فإنه لا يبقى معه شك، لأنها مستلزمة للصدق، ولا سيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار.

(١) النمل/١٤.

(٢) وانظر: ما سبق من التعنيق(٢) ص ٦٥٨ في ذكر أن الإعراض ناقض من نواقض الإسلام.

(٣) بنو عبد ياليل: إخوة ثلاثة؛ هم: عبد ياليل ومسعود وحبيب بنو عمرو بن عمير بن عقدة بن غيرة بن عوف بن ثقيف، وكانوا سادة ثقيف، ولما اشتد الأمر برسول الله -ﷺ- بعد موت أبي طالب خرج ومعه زيد بن حارثة إلى ثقيف يلتمس منهم النصر، فلما انتهى إليهم عمد إلى هؤلاء النفر الثلاثة فدعاهم إلى الله، وكلمهم في نصرته على الإسلام والقيام معه على من خالفه. فقال أحدهم: ما رد بمرط ثياب الكعبة إن كان الله أرسلك، وقال الآخر: أما وجد الله من يرسله غيرك؟! وقال الثالث: والله لا أكلمك كلمة أبداً، لئن كنت رسولا من الله كما تقول؛ لأنك أعظم خطراً من أن أرد عليك، ولئن كنت تكذب على الله فما ينبغي لي أن أكلمك. فقام رسول الله -ﷺ- وقد يئس من خير ثقيف... إلخ.

انظر: تاريخ الأمم والملوك ٢/٣٤٤-٣٤٥، الكامل لابن الأثير ٢/٩١، وهذا لفظه، السيرة النبوية

لابن هشام ٢/٦٠-٦١، البداية والنهاية ٣/١٣٥.

(٤) انظر: التعليق السابق.

ومنها: كفر النفاق: وهو أن يظهر بلسانه الإيمان ، وينطوي بقلبه على الكذب، وهذا هو النفاق الأكبر- أعادنا الله منه ومن سائر أنواع الكفر بمنه وفضله-.

{وهذا آخر ما أردنا ذكره من بيان الأساس الذي بني عليه الإسلام ، فتيام الدين بالأمر بالمعروف<sup>(١)</sup>، إذ بأهله تناط الأحكام، ويتم النظام<sup>(٢)</sup>،} وبذلك أرسل الرسل كلهم {وفيه}. أي في هذا الباب: {بيان مآلاته العلماء فيمن وجبت عليه الهجرة}. من دار الكفر إلى دار الإسلام، ومن دار السيئات إلى دار الحسنات، {وفيمن لم يجب عليه} أن يهاجر<sup>(٣)</sup> {لعارض مرض أو غيره، أو لم يجد أحسن منها} أي من بلده، {في إصلاح دينه، وإظهار يقينه، ولو تتبعته ما بسطت العلماء فيه أقوالهم ، وأطلقت اللسان في الناس مينا أحوالهم،} لا سيما في مثل هذا لزمان، الذي ترك فيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، واستظهر المفسدون على أهل الصلاح وصار فيه المعروف منكرا، والمنكر معروفا، {لطال المقال، واتسع المجال، ففات} عند ذلك {المقصود، من بيان أصول المسائل الدينية على وجه / الإجمال، وعلى الله قصد السبيل ولو شاء لهداكم أجمعين}.

(١) في العقد الثمين ص ٢٠٤: والنهي عن المنكر...

(٢) في "ع": النضمام.

(٣) في العقد الثمين ص ٢٠٤: ممن لم يقدر عليها لعارض مرض... إلخ.

# الباب الرابع عشر



{الباب الرابع عشر: في بيان أحكام المرتدين ،  
وأحكام تارك الصلاة وما نعي الزكاة، مع بيان  
حكم من ترك شيئاً من باقي شرايع الدين، وهل  
تجب مقاتلتهم على الإمام، وهم تحت اسم الإسلام.

[معنى الردة لغة] اعلم أن الردة-أعاذنا الله منها- {جملة دعائية معترضة، {لغة} هي: {الرجوع<sup>(١)</sup>} مطلقاً، {وقد تطلق} الردة في اللغة {على معنى الامتناع عن الحق، كما نعي الزكاة<sup>(٢)</sup> في زمن {خليفة رسول الله {أبي بكر الصديق}-رضي الله عنه- {المدعي بعضهم عدم وجوب أدائها} أي الزكاة {إلى الإمام، فهم} في الحقيقة {أهل بغي<sup>(٣)</sup>}، {لانطباق تعريف البغاة<sup>(٤)</sup> عليهم وهو: أنهم منعوا حقاً توجه عليهم للإمام، وهم ذو<sup>(٥)</sup> شوكة و[متأولون]<sup>(٦)</sup> في ذلك، فهم تأولوا: بأنهم لا يدفعون الزكاة إلا لمن صلاته سكن لهم<sup>(٧)</sup>،

[تعريف البغاة]

(١) انظر: العين ٧/٨، معجم مقاييس اللغة ٢/٣٨٦-٣٨٧، الصحاح ٢/٤٧٣.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٩/٨٠.

(٣) البغي لغة: الجور والظلم والعدول عن الحق، واصطلاحاً: خروج قوم لهم شوكة ومنتعة على الإمام بتأويل سائغ. انظر: المذكرات الجليلة للهندي ص ٣٢.

(٤) البغاة: قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة الإمام ويرومون خلعهم بتأويل سائغ وفيهم منتعة يحتاج في كفهم إلى جمع جيش. [انظر: المغني ١٢/٢٤٢].

(٥) في "ع": ذوا شوكة.

(٦) في "هـ"، "ع": متأولين، والصواب: ما أثبتته، لأنه معطوف على مرفوع.

(٧) يشير إلى قوله تعالى: «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم» [سورة التوبة/١٠٣].

وهو النبي -صلى الله عليه وسلم-<sup>(١)</sup> . ولكن {أطلقت عليهم  
لدخولهم في غمار أهل الردة، وسموا: مرتدين بهذا المعنى  
الثاني،} وهو الامتناع عن الحق.<sup>(٢)</sup>

[معنى الردة في الاصطلاح] {وشرعا:} هي {قطع الإسلام ممن صح عنه<sup>(٣)</sup>.

[هل تحبط الردة العمل؟] وهي {أي الردة} {أفحش أنواع الكفر، وأغلظها حكماً، وإنما  
تحبط العمل عند إمامنا الشافعي إن اتصلت بالموت<sup>(٤)</sup>}،  
لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ﴾<sup>(٥)</sup> منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك  
حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ﴾ / [٣٤٤]

(١) قتال أبي بكر الصديق ﷺ لمناعي الزكاة:

رواه البخاري في كتاب استنابة المرتدين، باب قتل من أبي قبول الفرائض ٨/٥٠-٥١ ورواه  
مسلم في كتاب الإيمان ١/٥١ برقم ٣٢. ورواه غيرهما.

(٢) أو أن هناك معنى آخر بالنسبة لمناعي الزكاة وهو: أن أبا بكر- ﷺ كان يرى كفرهم بذلك  
،لذا بعد هزيمتهم خيبرهم بين الحرب المحلية أو الحطة المخزية، ثم قال لهم: "وتشهدون أن  
قتلنا في الجنة وقتلاكم في النار..." انظر: البداية والنهاية ٦/٣١٢ .

(٣) انظر: روضة الطالبين ١٠/٦٤، تحفة المحتاج ٩/٨٠ وقال في المغني [١/٢٣٨]: وهي الإتيان  
بما يخرج به عن الإسلام إما نطقاً أو اعتقاداً أو شكاً ينتقل عن الإسلام. وانظر: المطلع ص ٢٥.  
وقيل: الرجوع من الدين الحق إلى الباطل. انظر: أنيس الفقهاء ص ١٨٧.

وفي المذكرات الجلية ص ٣٣ عرف المرتد بأنه: "الذي يكفر بعد إسلامه طوعاً، ولو مميزاً أو  
هازلاً بنطق أو اعتقاد أو شك أو فعل".

(٤) انظر: تحفة المحتاج ٩/٨٠، وانظر أيضاً: تفسير ابن جرير ٢/٣٥٥، تفسير السعدي ١/٢٦٨، ٢/٢٤٩.

(٥) في "هـ"، "ع": يرتد وهو خطأ.

(٦) البقرة/٢١٧.

الخاسرين<sup>(١)</sup>. (إذ لا يكون خاسراً في الآخرة إلا إن مات كافراً<sup>(٢)</sup>)،  
 فلا تجب إعادة عبادته قبل الردة<sup>(٣)</sup>.  
 وقال أبو حنيفة: تجب<sup>(٤)</sup>. {أما إحباط ثواب الأعمال قبلها  
 فبالوفاق<sup>(٥)</sup>} لما<sup>(٦)</sup> ورد ذلك في آيات وأحاديث كثيرة، وإحباط  
 العمل الموجب [للإعادة]<sup>(٧)</sup> غير إحباط مجرد ثوابه، ألا يرى أن الصلاة  
 في المغضوب؛ لا ثواب فيها عند جمهور الشافعية، مع صحتها<sup>(٨)</sup>.  
 قال ابن حجر<sup>(٩)</sup>: (وزعم الإمام<sup>(١٠)</sup> عدم إحباطها للعمل وإن مات  
 كافراً - بمعنى أنه لا يعاقب عليه في الآخرة - غريب ، بل الصواب:  
 إحباطه وإن فعل حال الإسلام؛ لأن شرطه موت الفاعل مسلماً، وإلا  
 صار كأنه لم يفعل؛ فيعاقب عليه.)<sup>(١١)</sup> انتهى.

(١) المائدة/٥.

(٢) قال الشيخ عبد الرحمن السعدني في تيسير الكريم الرحمن (٢٦٨/١) عند تفسير الآية  
 الأولى: "ودلت الآية بمفهومها أن من ارتد ثم عاد إلى الإسلام أنه يرجع إليه عمله ، وكذلك  
 من تاب من المعاصي فإنها تعود إليه أعماله المتقدمة". ١. هـ.

(٣) تحفة المحتاج ٨٠/٩.

(٤) يعني إعادة أعماله قبل الردة، كالصلاة والحج والصوم ونحوها.

انظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين عليه ٧٥/٢.

(٥) انظر: تحفة المحتاج ٨٠/٩ وفيه " .. أما إحباط ثواب الأعمال بمجرد الردة فمحل وفاق".

(٦) هكذا في "هـ" و "ع" ، ولعل الصواب: كما - والله أعلم -.

(٧) في "هـ" : للعبادة، وما أثبتته في "ع" ، وهو كذلك في تحفة المحتاج ٨٠/٩، وهو الصواب.

(٨) انظر: تحفة المحتاج ٨٠/٩.

(٩) الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٠٠.

(١٠) يعني الإمام الشافعي - رحمه الله - وهذا واضح من كلامه في الصفحة الماضية حيث

قال: "وإنما تحبط العمل عند إيماننا لشافعي إن اتصلت بالموت... الخ".

(١١) تحفة المحتاج ٨٠/٩.

[الكلام على ردة الصبي {ولا تصح<sup>(١)</sup> ردة صبي ومجنون} لرفع القلم عنهما<sup>(٢)</sup>، {ومكْرَه} على مكْفَر {إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان} ، للآية<sup>(٣)</sup>.  
والمجنون]

قال ابن حجر<sup>(٤)</sup>: (وكذا إن تجرد قلبه عنهما<sup>(٥)</sup>)، فيما يتجه ترجيحه، لإطلاقهم أن المكروه لا يلزمه التورية، {ولو ارتد؛ فَجُنَّ}: أمهل، احتياطاً، لأنه قد يَعْقِل، ويعود للإسلام، و {لم يقتل في جنونه}، قيل: ندباً<sup>(٦)</sup>، وقيل: وجوباً، واعتمده جمع؛ لوجوب الاستتابة المستلزم لوجوب التأخير إلى الإفافة؛ وعليهما: لا شيء على قاتله غير التعزير، لافتيائه على الإمام، ولتفويته الاستتابة الواجبة<sup>(٧)</sup>. قاله ابن حجر<sup>(٨)</sup>.

(١) المعنى أنها لا تعتبر ولا تقع لأنهما غير مكفنين.

(٢) الحديث (رفع القلم عن ثلاثة).

[رواه أبو داود في كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً/٤٤٨-٥٥٨، وابن ماجه في كتاب الطلاق باب طلاق، المعتوه والصغير والنائم/١-٦٥٨-٨٥٩، والإمام أحمد في المسند/٦-١٠٠-١٤٤، ١٠١، والحاكم/٢-٥٩، وقال: "صحيح على شرط مسلم" وواقفه الذهبي، وواقفهما الألباني فقال في إرواء الغليل (٢/٤-٧ رقم ٢٩٧): "وهو كما قال، فإن رجاله كلهم ثقات، احتج بهم مسلم برواية بعضهم عن بعض" وقد صححه أيضاً في مواضع أخرى.]

(٣) يعني قوله تعالى: ومن كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان/النحل/١٠٦.

(٤) يعني الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) قال الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج ٩/٩٣: "قوله: "وكذا إن تجرد إلخ" أي كالمطمئن قلبه بالإيمان في أنه لا يكفر، قوله "عنهما" أي عن الإيمان والكفر" أ.هـ.

وقال العبادي في حاشيته على تحفة المحتاج ٩/٩٣: "قوله وكذا إن تجرد قلبه عنهما" كأن المراد عن الإيمان والكفر" أ.هـ.

وتجرد قلب المؤمن عن الاطمئنان بالإيمان لا يتصور وقوعه من مسلم-والله أعلم-.

(٦) في تحفة المحتاج ٩/٩٣: "ندباً على ما اقتضاه كلامهما وقيل... إلخ".

(٧) تحفة المحتاج ٩/٩٣.

(٨) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(وخرج بالفاء<sup>(١)</sup>): ما لو تراخى الجنون عن الردة، واستتيب فلم يتب، ثم جُنَّ، فإنه لا يأتي فيه وجوب التأخير، على القول الثاني<sup>(٢)</sup>.

{ومذهب الشافعي وغيره صحة ارتداد السكران<sup>(٣)</sup>} المتعدي

[الكلام على ردة

السكران

[٣٤٤ب]

بسكوره، / وإن كان غير مكلف؛ كطلاقه تغليظاً عليه.

وقد اتفق الصحابة -رضوان الله عليهم- على مؤاخذته بالقذف<sup>(٤)</sup>، وهو دليل على اعتبار أقواله<sup>(٥)</sup>.

{وتقبل الشهادة بالردة مطلقاً} كما صححاه<sup>(٦)</sup> في الروضة<sup>(٧)</sup>

وأصلها<sup>(٨)</sup>، {من غير تفصيل، فلا يحتاج الشاهد إلى

(١) يعني في قوله السابق "ولو ارتد فجن".

(٢) تحفة المحتاج ٩/٩٣.

(٣) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٣.

(٤) لعله يشير إلى أثر: "أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- استشار [كبار الصحابة] في الخمر يشربها الرجل، فقال له علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: نرى أن تجلده ثمانين، فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى، وإذا هذى افترى، -أو كما قال- فجلد عمر في الخمر ثمانين."

[أخرجه الإمام مالك في الموطأ في كتاب الأشربة، باب الحد في الخمر ٢/٨٤٢ برقم (٢)، والدارقطني في سننه في كتاب الحدود والديات وغيره ٣/١٥٧ برقم (٢٢٣)، والبيهقي في الكرى في كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في عدد حد الخمر ٨/٣٢٠-٣٢١، وعبد الرزاق في المصنف في كتاب الطلاق، باب حد الخمر ٧/٣٧٨ برقم (١٣٥٤٢)، وضعفه الألباني في إرواء الغليل ٧/١١١ برقم (٢٠٤٤)، ثم قال عن إسناد الدارقطني والبيهقي: "وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم، غير ابن وبرة الكلبي فلم أعرفه" وانظر: المغني ١٢/٢٩٥، ٤٩٨-٤٩٩. وقال ابن حجر العسقلاني في تلخيص الحبير ٢/٨٣-٨٤ عنه: "وفي صحته نظر".]

(٥) تحفة المحتاج ٩/٩٣.

(٦) يعني صاحب الروضة "النووي" وصاحب الأصل "الرافعي".

(٧) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي.

(٨) فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي.

تفصيلها<sup>(١)</sup>، لأنها لخطرها؛ لا يقدم العدل على الشهادة بها إلا بعد مزيد تَحَرٍّ وقيل: يجب التفصيل}، بأن يذكر موجبها، وإن لم يقل: عالماً مختاراً؛ خلافاً لما يوهمه كلام الرافعي<sup>(٢)</sup> (٣).  
 {قال بعض الفقهاء<sup>(٤)</sup>: وهو القياس} لاختلاف المذاهب في الكفر وخطر أمر الروح (لاسيما في العامي، ومن رأيه يخالف رأي القاضي في هذا الباب<sup>(٥)</sup>)، وقد أطل كثيرون في الانتصار له نقلاً ومعنى<sup>(٦)</sup>.

[الكلام حول استتابة المرتدين] (ويجب استتابة المرتد والمرتدة؛ لاحترامهما بالإسلام، وربما عرضت لهما شبهة فتزاح، {بل الغالب: أنها لا تكون عن عبث محض<sup>(٧)</sup>، {وفي قول آخر} للشافعية: {تستحب<sup>(٨)</sup> الاستتابة للمرتد والمرتدة، وليست بواجبة، {كالكافر الأصلي. وهي} أي الاستتابة {على القولين، في الحال، للخبر الصحيح: "من بدل دينه فاقتلوه" \* أخرجه الإمام أحمد<sup>(٩)</sup>

(١) انظر: روضة الطالبين ٧٢/١٠.

(٢) هو عبدالكريم بن محمد صاحب فتح العزيز شرح الوجيز وقد سبقت ترجمته ص ٦٣١.

(٣) تحفة المحتاج ٩٣/٩-٩٤.

(٤) لعله يعني الهيثمي فقد قال في تحفة المحتاج ٩٤/٩: "وهذا هو القياس لاسيما في العامي... إلخ، ولعله الأولى، احتياطاً للدماء.

(٥) يعني باب الردة وأحكام المرتدين.

(٦) انظر: تحفة المحتاج ٩٤/٩.

(٧) انظر: تحفة المحتاج ٩٤/٩.

(٨) انظر: تحفة المحتاج ٩٦/٩.

(٩) في المسند في مسند ابن عباس ٢٦٤/٣.

والبخاري<sup>(١)</sup> وغيرهما<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> \* <sup>(٤)</sup>.

(وفي قول: ثلاثة أيام؛ لأثر فيه عن عمر -رضي الله عنه-<sup>(٥)</sup>).

{فإن أصراً} أي: الرجل والمرأة على الردة {قتلاً}، للخبر

[جواب عن استشكال] المذكور<sup>(٦)</sup>، لعموم "من" فيه، {والنهي عن قتل النساء<sup>(٧)</sup> محمول

على الحرييات} <sup>(٨)</sup>؛ فإنهن لا يقتلن. وعند الحنفية: لا تقتل المرأة

المرتدة؛ بل تحبس أبداً<sup>(٩)</sup>، ولا تجالس ولا تؤاكل حتى تُسَلِّم، لكن

عندهم أنه لو قتلها/أحد: لا يضمن<sup>(١٠)</sup>، {وللسيد قتل

قِنَّه<sup>(١١)</sup>} إذا ارتد، {والقتل} هنا {بضرب العُنُق} دون ما

(١) في كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة ٥٠/٨، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب

والسنة، باب قول الله تعالى: «وأمرهم شورى بينهم» ١٦٣/٨ معلقاً.

(٢) قال المحدثون تيمية في المنتقى من أخبار المصطفى ٧٤٥/٢ برقم ٤١٥٢: رواه الجماعة إلا مسلماً.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٤) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٥) ورد هذا الأثر عن عمر وفيه "فهلا حبستموه ثلاثاً، وأطعمتموه كل يوم رغيفاً واستتبتموه

لعله يتوب ويراجع أمر الله [رأه الشافعي في مسنده ٨٧/٢، وأورده المحدث ابن تيمية في

المنتقى ٧٤٦/٢، وانظر: تلخيص الحبير ٥٧/٤، وقال الشوكاني في نيل الأوطار ٣/٨: "أثر عمر

أخرجه أيضاً مالك في الموطأ... قل الشافعي: من لا يتأني في المرتد؛ زعموا أن هذا الأثر عن

عمر ليس بمتمصل".

(٦) يعني حديث "من بدّل دينه فاقتلوه".

(٧) لحديث: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان) أخرجه البخاري

في كتاب الجهاد، باب قتل النساء في الحرب ٢١/٤.

(٨) تحفة المحتاج ٩٦/٩.

(٩) انظر: تبين الحقائق للزيلعي ٢٨٤-٢٨٥/٣ والدر المختار ٢٤٥/٤.

(١٠) انظر: تبين الحقائق للزيلعي ٢٨٠/٣.

(١١) القِنَّ: قال الخليل في العين (٢٧/٥): "القِنَّ هو العبد المتعبد، ويجمع على الأفتان، وهو الذي

في العبودة إلى آباء"، وقال في الصحاح (٢١٨٤/٦): "القن: العبد إذا مُلِكَ هو وأبواه،

عداه، {ولا يتولاه إلا الإمام أو نائبه،} فإن افتات عليه أحد

عُزِّر<sup>(١)</sup>، {وإن أسلم: صح إسلامه وترك، لقوله تعالى: ﴿قل

للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾<sup>(٢)</sup>. {

وللخبر الصحيح : (فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم)<sup>(٣)</sup>.

[الكلام على من سب وشمل كلامه من كفر بسبه - صلى الله عليه وسلم - أو بسب نبي

البي - ﷺ - أو غيره؛ وهو المعتمد مذهباً، لكن اختيرَ قتله مطلقاً، بل نقل الفارسي<sup>(٤)</sup>

والخطابي<sup>(٥)</sup> من الشافعية: الإجماع عليه؛ في سب هو قذف؛ لا مطلقاً<sup>(٦)</sup>.<sup>(٧)</sup> سب غيره

=

ويستوي فيه الاثنان والجمع والمؤنث، وربما قالوا: عبید أفتان. ثم يجمع على أفتة". وانظر: لسان العرب (٣٤٨/١٣)، وقال البعلي في المطلع ص ٣١١: "وهو في اصطلاح الفقهاء: الرقيق الكامل رقه، ولم يحصل فيه شيء من أسباب العتق، ومقدماتها، بخلاف المكاتب والمدير والمعلق عتقه بالصفة، وأم الولد....".

(١) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٦.

(٢) الأنفال/٣٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ١١/١-١٢، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ ٨/١٦٢، معلقاً، ورواه مسلم في كتاب الإيمان ١/٥٣-٥٤ برقم ٣٣-٣٦ ورواه غيرهما.

(٤) هو أبو بكر: أحمد بن الحسين بن سهل الفارسي الشافعي، صاحب: عيون المسائل في نصوص الشافعي، تفقه على ابن سريج، ومن تصانيفه أيضاً: الذخيرة في أصول الفقه، وكتاب الانتقاد على المزني، توفي في حدود سنة (٣٥٠) هـ.

انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١/٢٨٦-٢٨٧، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١/١٢٣-١٢٤ وطبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله "المصنف" ص ٢٠٦، الأعلام للزركلي ١/١١٤ وفيه: توفي سنة ٣٠٥. ومعجم المؤلفين ١/١٩٢.

(٥) سبقت ترجمته ص ٤٠٩.

(٦) انظر: فتح الباري لابن حجر ١٢/٢٨١، نواقض الإيمان القولية والعملية ص ١٧٢.

(٧) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٦.



ولنذكر بعضاً مما ذكره أهل العلم في سب الرسول:

قال خير الدين الرملي الحنفي<sup>(١)</sup> في فتاويه<sup>(٢)</sup>، في الجواب عن سؤال  
عن حكم من سب نبياً، ما لفظه:

"يقتل حداً؛ ولا توبة له أصلاً، ففي "البيزانية"<sup>(٣)</sup> وغيرها من كتب  
الفتاوى، واللفظ لها: لو ارتد-والعياذ بالله-تحرم امرأته، ويجدد النكاح  
بعد إسلامه، ويعيد الحج، وليس عليه إعادة الصلاة، والصوم،  
كالكافر الأصلي، والمولود بينهما قبل النكاح [بالوطء]<sup>(٤)</sup> بعد التكلم  
بكلمة الكفر: ولد زناً. ثم إن أتى بكلمة الشهادة على العادة لا يرتفع  
الكفر، ويؤمر بالتوبة والرجوع عن ذلك، ثم يجدد النكاح، وزال عنه  
موجب الكفر والارتداد، وهو القتل، إلا إذا سب الرسول -عليه  
الصلاة والسلام-، أو أحداً من الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-،  
فإنه يقتل حداً، ولا توبة له أصلاً، سواء كان بعد القدرة عليه

(١) هو خير الدين بن أحمد بن علي بن زين الدين بن عبد الوهاب الأيوبي العليمي الفاروقي  
الرملي الحنفي، مفسر، محدث، فقيه، باحث، له نظم، ولد في الرملة بفلسطين سنة ٩٩٣هـ،  
ورحل إلى مصر سنة ١٠٠٧هـ وسكن في الأزهر ست سنين ثم عاد إلى بلده فأفتى ودرس،  
إلى أن توفي فيها سنة ١٠٨١هـ، من مصنفاته "الفتاوى الخيرية لنفع البرية" مطبوع في مجلدين ،  
"ومظهر الحقائق حاشية على البحر الرائق" في فقه الحنفية وغيرها.

انظر الأعلام للزركلي ٣٢٧/٢، معجم المؤلفين ١٣٢/٤.

(٢) "الفتاوى الخيرية لنفع البرية".

(٣) الفتاوى البيزانية ، للشيخ : حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب، المعروف بابن البيز،  
الكردي الحنفي، المتوفى سنة ٨٢٧هـ، وهو: كتاب جامع لخص فيه زبدة مسائل الفتاوى  
والواقعات من الكتب المختلفة، ورجح ما ساعده الدليل، وذكر الأئمة أن عليه التعويل،  
وسماه: "الجامع الوجيز" فرغ من جمعه وتأليفه سنة ٨١٢هـ.

انظر: كشف الظنون ٢٤٢/١.

(٤) في " ه " ، " ع " : بالوطء، والصواب: ما أثبتته.

والشهادة، أو جاء تائباً من قِبَل نفسه، كالمتردق<sup>(١)</sup>، فإنه حد وجب  
 فلا يسقط بالتوبة، ولا يُتَصَوَّرُ فيه/خلاف لأحد، لأنه حق تعلق به [ب٣٤٥]  
 العبد، فلا يسقط بالتوبة، كسائر حقوق الآدميين، وكحد القذف، لا  
 يزول بالتوبة، بخلاف ما إذا سب الله تعالى ثم تاب، لأنه حق الله  
 تعالى، ولأن النبي بشر، والبشر جنس يلحقهم المَعْرَةُ<sup>(٢)</sup>، إلا من أكرمه  
 الله تعالى، والباري منزّه عن جميع المعائب، بخلاف الارتداد، لأنه معنى  
 ينفرد به المرتد، لا حق فيه لغيره من الآدميين، ولكونه بشراً، قلنا إذا  
 شتمه -عليه الصلاة والسلام- سكران لا يعفى [عنه]<sup>(٣)</sup>، ويقتل حداً ،  
 وهذا مذهب أبي بكر الصديق -رضي الله عنه-<sup>(٤)</sup>، والإمام الأعظم<sup>(٥)</sup>،

(١) هو الذي صار زنديقا، وسيأتي تعريف المؤلف للزنديق ص ٦٨١.

(٢) المَعْرَةُ : الإثم والمَسْبَةُ ، قال ثعلب في قوله تعالى :«فتصيبكم منهم معرفة بغير علم..»  
 [الفتح/٢٥] هو من الجرب، أي: يصيبكم منهم أمر تكرهونه في الديات. وقيل: مَسْبَةُ الكفار  
 إياهم؛ بأنهم قتلوا من هو على دينهم، إذا كانوا مختلطين بهم.  
 انظر: الصحاح ٧٤٢/٢، لسان العرب ٥٥٦/٤.

(٣) زيادة مني ليست في الأصل للتوضيح.

(٤) انظر: الصارم المسلول على شاتم الرسول ٢٠٠-٢٨٤، ٢٠١، نواقض الإيمان القولية والعملية  
 ص ١٧١-١٧٢. وهو قوله - رضي الله عنه - : "إن حد الأنبياء ليس يشبه الحدود فمن تعاطى  
 ذلك - يعني من سب الأنبياء - من مسلم فهو مرتد، أو معاهد فهو محارب غادر" [وقد عزا شيخ  
 الإسلام هذا القول إلى سيف بن عمر في كتاب الردة والفتوح، وقد أخرج ابن جرير في  
 التاريخ ٣٤١/١، وأورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٩٧ .

(٥) هو الإمام أبو حنيفة: النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي ، الكوفي ، مولى بني تيم الله بن  
 ثعلبة ، عالم العراق ، إمام أهل الرأي ، - يقال: إنه من أبناء الفرس - ولد سنة ٨٠هـ، في  
 حياة صغار الصحابة ، ولم يثبت له حرف عن أحد منهم - كما قال الذهبي - قال  
 الشافعي: " الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة "، توفي ببغداد سنة ١٥٠هـ وله ٧٠ سنة.  
 انظر: تاريخ بغداد ٣٢٣/١٣-٤٥٤ ، السير ٣٩٠/٦-٤٠٣ ، البداية والنهاية ١٠٧/١٠ ،  
 الشذرات ٢٢٧/١-٢٢٩.

والبدري<sup>(١)</sup>، وأهل الكوفة، والمشهور من مذهب مالك وأصحابه<sup>(٢)</sup>.  
قال الخطابي<sup>(٣)</sup>: (لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله  
إذا كان مسلما)<sup>(٤)</sup>.

وقال سحنون المالكي<sup>(٥)</sup>: "أجمع العلماء على أن شاتم كافر، وحكمه  
القتل، ومن شك في عذابه وكفره كفر"<sup>(٦)</sup> قال الله تعالى: ﴿ملعونين  
أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله﴾<sup>(٧)</sup>.. الآية، وروى عبد الله بن  
موسى بن جعفر<sup>(٨)</sup> عن علي بن موسى<sup>(٩)</sup> عن أبيه<sup>(١٠)</sup> عن جده<sup>(١١)</sup>

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) انظر: الشفا/٢١٤-٢١٥.

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٠٩.

(٤) انظر: معالم السنن - مع تهذيب السنن ٦/١٩٩، الشفا/٢١٦.

(٥) هو الإمام العلامة، فقيه المغرب، أبو سعيد: عبد السلام بن حبيب، [وفي المدارك  
"سحنون" عبد السلام بن سعيد بن حبيب] التنوخي، الحمصي الأصل، المغربي القيرواني المالكي  
قاضي القيروان، وصاحب المدونة، ولد سنة ١٦٠هـ، وقيل: ١٦١هـ، وسحنون - بفتح السين  
وضمها - لقب له، يقال: سُمي باسم طائر في المغرب حديد، لحدته في المسائل، سمع من سفيان  
بن عيينة ووكيع وغيرهما، ولازم ابن وهب وابن القاسم وأشهب؛ حتى صار من نظرانهم،  
وساد أهل المغرب في تحرير المذهب، وتفقه به عدد كثير، ولم يتوسع في الحديث كما توسع في  
الفروع، توفي في رجب سنة ٢٠٠هـ وله ثمانون سنة. انظر: ترتيب المدارك ٤/٤٥-٨٨،  
السير ١٢/٦٣-٦٩، الديباج المذهب ٢/٣٠-٤٠، شجرة النور الزكية ص ٦٩-٧٠.

(٦) انظر: الشفا للقاضي عياض ٢/٢١٥-٢١٦، الصارم المسلول ص ٤.

(٧) الأحزاب/٦١-٦٢.

(٨) لم أجد ترجمته.

(٩) هو علي بن موسى بن جعفر الملقب بـ"الرضا" سبقت ترجمته ص ٤٧٦.

(١٠) هو موسى بن جعفر بن محمد الملقب بـ"الكاظم" سبقت ترجمته ص ٤٧٥.

(١١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو عبد الله الملقب  
بـ"الصادق" ولد سنة ٨٠هـ، فقيه إمام ثقة، ومع هذا فغالب كذب الرافضة ينسبونه إليه،  
وكان يغضب من الرافضة ويمقتهم؛ روى له مسلم وغيره، توفي سنة ١٤٨هـ.

عن محمد بن علي بن الحسين<sup>(١)</sup> [عن أبيه<sup>(٢)</sup>] <sup>(٣)</sup> [عن<sup>(٤)</sup>] حسين بن علي<sup>(٥)</sup> عن أبيه<sup>(٦)</sup> أنه -صلى الله عليه وسلم- قال: "مَنْ سَب نَبِيًا فاقتلوه، ومن سب أصحابي فاضربوه"<sup>(٧)</sup>، وأمر -صلى الله عليه وسلم- بقتل كعب بن الأشرف<sup>(٨)</sup> بلا إنذاره<sup>(٩)</sup>، وكان يؤذيه -صلى الله عليه وسلم-

=

انظر: السير: ٢٥٥/٦-٢٧٠، تقريب التهذيب ص ١٤١، الخلاصة للخزرجي ١/١٦٨-١٦٩.

(١) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر، ثقة كثير الحديث، روى له الجماعة، توفي سنة بضع عشرة ومائة، انظر: السير: ٤٠١/٤-٤٠٩، تقريب التهذيب ص ٤٩٧، الخلاصة للخزرجي ٢/٤٤٠.

(٢) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب "زين العابدين" وقد سبقت ترجمته ص ٤٦٦.

(٣) ما بين المعكوفين زيادة من الشفا: ٢/٢٢١ والصارم المسلول ص ٩٣ وقد ذكرناه بهذا الإسناد من رواية عبد العزيز بن الحسن بن زبالة وأيضاً فإن محمد بن علي لم يسمع من جده الحسين بن علي رضي الله عنهما بل روايته عنه مرسله. انظر: السير: ٤٠١/٤.

(٤) في "ه"، "ع"، "ع" وعن، وما أثبتته: في الشفا: ٢/٢٢١، الصارم المسلول ص ٩٣، وهو الصواب، لأن جعفر بن محمد لم يسمع من الحسين.

(٥) هو الحسين بن علي بن أبي طالب سبقت ترجمته ص ٤٦٧.

(٦) هو أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه تقدمت ترجمته ص ١٥٢.

(٧) أورده شيخ الإسلام في الصارم المسلول ص ٩٣ بهذا الإسناد من رواية عبد العزيز بن الحسن بن زبالة ثم قال: "وفي القلب منه حزارة، فإن هذا الإسناد الشريف قد ركب عليه متون نكرة، والمحدث به عن أهل البيت ضعيف" وقد رواه الطبراني في المعجم الصغير ١/٢٣٥-٢٣٦ وقال: "نفرد به ابن أبي أويس"، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٦٠ "رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري، رماه النسائي بالكذب"، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير ٢/٥٢٥، وقال الألباني: موضوع، انظر: ضعيف الجامع ٥/٢٠٣، سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/٢٤٤.

(٨) هو كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان، شاعر جاهلي، كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية، وكان سيداً في أخواله، ويقم في حصن قريب من المدينة، أدرك الإسلام ولم يسلم، بل أكثر من هجاء النبي -ﷺ- وأصحابه، وإيذائهم، وتحريض القبائل عليهم، والتشبيب بنسائهم، فأمر النبي -ﷺ- بقتله وقال: "من لي بكعب بن الأشرف" فقال محمد بن مسلمة: أنا يا رسول الله، فخرج إليه في حمسة من الأنصار من "الأوس" فمكروا به وقتلوه، وذلك في السنة الثالثة من الهجرة. انظر: السيرة النبوية لابن هشام ٣/٥٤-٦١، الروض الأنف ٣/١٤٥-١٤٦، الأعلام للزركلي ٥/٢٢٥.

(٩) انظر: صحيح البخاري كتاب في الرهن في الحضرة، باب رهن السلاح ٣/١١٥، كتاب الجهاد

=

وسلم- ، وكذا أمر بقتل أبي رافع<sup>(١)</sup> اليهودي<sup>(٢)</sup>، وكذا أمر بقتل ابن  
خَطَل<sup>(٣)</sup> بهذا؛ وإن كان متعلقا بأستار الكعبة<sup>(٤)</sup>، ودلائل المسألة  
تعرف في كتاب /"الصارم المسلول على شاتم الرسول"<sup>(٥)</sup> انتهى<sup>(٦)</sup>. [٣٤٦]  
ثم بعد ذلك ساق ما ذكره الأئمة في ذلك، والمسألة مشهورة في  
الكتب غنيّة عن الإطناب<sup>(٧)</sup>.

والسير، باب الكذب في الحرب/٤-٢٤-٢٥، باب الفتك بأهل الحرب/٤-٢٥، كتاب المغازي،  
باب قتل كعب بن الأشرف/٥-٢٥-٢٦.

وصحيح مسلم، في كتاب الجهاد والسير/٣-١٤٢٥-١٤٢٦ رقم الحديث ١١٩.

(١) هو: أبو رافع عبد الله بن أبي الحقيق، ويقال: سلام بن أبي الحقيق، كان من اليهود، ومن حزب  
الأحزاب على رسول الله -ﷺ-، فاستأذن الخزرج رسول الله -ﷺ- في قتله- وهو بخيبر- فأذن لهم،  
فخرج إليه خمسة نفر من بني سلمة، أمر عليهم النبي -ﷺ-: عبد الله بن عتيك، فذهبوا إليه فقتلوه.

انظر: صحيح البخاري/٥-٢٦، السيرة النبوية لابن هشام/٣-٢٨٦-٢٨٨.

(٢) انظر: صحيح البخاري في كتاب المغازي، باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق،  
ويقال: سلام بن أبي الحقيق/٥-٢٦-٢٨.

(٣) هو عبد الله بن خَطَل، رجل من بني تميم بن غالب، أمر النبي -ﷺ- بقتله، لأنه كان مسلما  
فبعثه رسول الله -ﷺ- مصدقا [حاييا للزكاة] فارتد مشركا، وكانت له قيتان تغنيان بهجاء  
النبي ﷺ فأمر النبي ﷺ بقتلهما معه، وكان الذي قتله سعيد بن حريث المخزومي، وأبو برزة  
الأسلمي، اشتركا في دمه، وذلك في فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة النبوية.

انظر: السيرة النبوية لابن هشام/٤-٥١-٥٣.

(٤) انظر: صحيح البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام/٢-٢١٦،  
وكتاب الجهاد والسير، باب قتل الأسير وقتل الصرغ/٤-٢٨، وكتاب المغازي، باب أين ركز النبي -  
ﷺ- الراية يوم الفتح/٥-٩٢، ومسلم في كتاب الحج/٢-٩٨٩-٩٩٠ حديث رقم ٤٥٠.

(٥) كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ لشيخ الإسلام ابن تيمية، مطبوع، بتحقيق: محمد محي  
الدين عبد الحميد، وانظر: الدلائل فيه، من ص ١١ إلى ص ١٨٠ تقريبا.

(٦) الكلام السابق من الفتاوى للرملي.

(٧) انظر: باب حكم المرتد في كتب الفقه في جميع المذاهب الأربعة.

{وقيل لا يقبل إسلامه} أي المرتد؛ {إن ارتد إلى كفر خفي: كالزنادقة<sup>(١)</sup> والباطنية<sup>(٢)</sup>}.<sup>(٣)</sup>

قال العلامة ابن حجر المكي<sup>(٤)</sup> في التحفة<sup>(٥)</sup>: {لأن التوبة عند الخوف عين الزندقة، والزنديق} هو {من يظهر الإسلام ويخفي الكفر}<sup>(٦)</sup>. [الكلام على معنى الزنديق]

قال في القاموس<sup>(٧)</sup>: وهو معرب "زندين" أي دين المرأة<sup>(٨)</sup>. قلت: وقد وهم صاحب القاموس<sup>(٩)</sup> في ذلك ابن كمال

(١) سيرف المؤلف: "الزنديق" نقلا عن ابن حجر الهيثمي وغيره، وسيذكر أصل اشتقاق هذا الاسم والخلاف في ذلك.

(٢) الباطنية: اسم يطلق على طوائف من الملاحدة، منهم من يتظاهر بالتحقيق، ومنهم من يتنسب إلى التصوف، وسموا باطنية: لأنهم يدعون أن للنصوص ظاهرا وباطنا، ويريدون بالظاهر: ما يفهمه المسلمون من النصوص - من كلام الله تعالى وكلام رسول الله ﷺ، وبالباطن: ما يعرفون به النصوص والشرائع؛ بحسب ما يتفق مع أهوائهم وإلحادهم. ومن ألقابهم: الباطنية، والقرامطة، والإسماعيلية، والتصيرية، والخزمية، والملاحدة، والإباحية وغيرها، وهذه الألقاب: منها ما يعهم، ومنها ما يخص بعضهم.

انظر: الملل والنحل ١/١٩٢، والفرق بين الفرق ص ٢٨١-٣١٢، فضائح الباطنية، التبصير في الدين ١٤٠-١٤٧، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ١٠٥-١١٠ وانظر أيضا: كتاب الإسلام في مواجهة الباطنية لأبي الهيثم، وسيشير المؤلف إلى تعريف الباطني ص ٦٨٥.

(٣) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٧.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) يعني تحفة المحتاج بشرح المنهاج، وهذا الكلام بعد النقل السابق مباشرة.

(٦) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٧.

(٧) اسمه: "القاموس المحيط والقبوس الوسيط الجامع لما ذهب من كلام العرب شامطيط" وهو مطبوع عدة طبعات ومشهور باسم القاموس المحيط، لنفروز آبادي.

(٨) القاموس المحيط ص ١١٥١ وكتبت فيه هكذا: "زن دين" مفرقة.

(٩) صاحب القاموس هو: العلامة، مجد الدين، أبو طاهر: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيرازي؛ الفيروز آبادي، اللغوي، الشافعي، "صاحب القاموس"، ولد

باشا<sup>(١)</sup> في "الإيضاح والإصلاح"<sup>(٢)</sup> في أنه معرب زندين، وقال: "بل هو مُعَرَّب: زنده، اسم كتاب<sup>(٣)</sup>، كذا في "المُعَرَّب"<sup>(٤)</sup>.

قال في "المُعَرَّب": ("ومعناه على ما يقوله العامة: ملحد ودهري"<sup>(٥)</sup>)  
وعن ابن دريد<sup>(٦)</sup>: أنه فارسي مُعَرَّب وأصله: زنده، أي: يقول ببقاء

---

سنة ٧٢٩هـ، بـ"كارزين"، وتفقه، ونظر في اللغة فكانت جل قصده في التحصيل، فمهر فيها، وفاق الأقران، ودخل الشام وسمع من ابن القيم وغيره، من مصنفاته: القاموس المحيط، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، والبلغة، وغيرها، مات سنة ٨١٧هـ، وذكر السيوطي أن وفاته سنة ٨١٦هـ.

انظر: إنباء الغمر ٧/١٥٩-١٦٣، بغية الوعاة ١/٢٧٣-٢٧٥، البدر الطالع ٢/٢٨٠-٢٨٤.  
(١) هو شمس الدين: أحمد بن سليمان بن كمال باشا الرومي، تركي الأصل، قاضي، من العلماء بالحديث، قلما يوجد فن من الفنون ليس له فيه مصنف، من مصنفاته: طبقات الفقهاء، وشرح مشكاة المصابيح و"إيضاح الإصلاح" وفي المستدرک على معجم المؤلفين: ص ٥٥ "الإيضاح في شرح الإصلاح" وهو مخطوط في فنه الحنفية، وغيرها، توفي في الآستانة سنة ٩٤٠هـ.  
انظر: الشذرات ٨/٢٣٨-٢٣٩، الأعلام للزركلي ١/١٣٣، معجم المؤلفين ١/٢٣٨، المستدرک على معجم المؤلفين ص ٥٥.

(٢) الكتاب مخطوط كما قال الزركلي في الأعلام ١/١٣٣. ولم أقف عليه.  
(٣) يذكر بعض المؤرخين: أن زرادشت جاء بكتاب اسمه "بستاه" أو "الابستاق" وادعاه وحيا، ثم فسّر هذا الكتاب بكتاب آخر اسمه "زند" أو "زندا" أو "زنده".

انظر: مروج الذهب ١/٢٣٠، تاريخ ابن خلدون ٢/٣٢٣-٣٤٦، الزندقة والزنادقة ٤٩-٥١.  
(٤) هو كتاب "المغرب في ترتيب العرب" لأبي الفتح ناصر الدين المطرزي (توفي سنة ٦١٠هـ) وهو مطبوع في مجلدين، وسينقل عنه المؤلف.

(٥) في المغرب ١/٣٧٠ هكذا: "قال: ومعناه... إلخ فيظهر أن هذا من كلام ثعلب لأن ما قبله منقول عن ثعلب.

(٦) هو العلامة أبو بكر: محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري، صاحب التصانيف، ولد في البصرة سنة ٢٢٣هـ، ونشأ بعمان، وتنقل في فارس وجزائر البحر يطلب الآداب، ولسان العرب ففاق أهل زمانه، ثم سكن بغداد، وله شعر جيد، من مصنفاته: كتاب الجمهرة، كتاب الاشتقاق، وهو صاحب المقصورة التي عُرفت باسمه "مقصورة ابن دريد" وهي ٢٢٩ بيتا، مات سنة ٣٢١هـ وله ٩٨ سنة.

الدهر<sup>(١)</sup>.

وفي "مفاتيح العلوم"<sup>(٢)</sup> الزنادقة: هم المانوية<sup>(٣)</sup>، وكان المزدكية<sup>(٤)</sup> يُسمون بذلك، ومزدك<sup>(٥)</sup>: هو الذي ظهر في أيام قباد<sup>(٦)</sup> \* وهو كسرى من

---

انظر: تاريخ بغداد ٢/١٩٥-١٩٧، نزهة الألباب ص ١٩١-١٩٤، إنباه الرواة ٣/٩٢-١٠٠، السير ١٥/٩٦-٩٨.

(١) في المغرب ١/٣٧٠ هكذا يقول بدوام بقاء الدهر.

(٢) كتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي، ألفه وأهداه للوزير العتي، ويُعد من أقدم ما صنّفه العرب على الطريقة الموسوعية، قال عنه المقرئ في الخطوط ١/٢٥٨: "وهو كتاب جليل القدر". وقال الزركلي بأنه مطبوع.

انظر: الأعلام للزركلي ٥/٣١٢-٣١٣ ولم أقف عليه.

(٣) المانوية: هم أتباع "ماني بن فاتك الحكيم"، الذي ظهر في زمن سابور بن أردشير بن بابك، وقد كان ماني رجلاً نقاشاً خفيف اليد، وادعى النبوة، وقال إن للعالم أصلين نور وظلمة؛ وكلاهما قديمان، فقبل سابور قوله، وقيل: بأن المانوية دين استحدثه ماني من النصرانية والمجوسية فأخذ عن النصرانية قولها بالثلاث، فالاله عنده مزيج من العظيم الأول والرجل وأم الحيات، وذكّر عنه أنه يقول بالتناسخ..

انظر: الملل والنحل ١/٢٤٤-٢٤٩، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ١٢١-١٢٢، التبصير في الدين ص ١٣٦.

(٤) المزدكية: هم أتباع مزدك بن نامذان، وهم صنف من الزنادقة زعموا أن الدنيا خلقها الله خلقاً واحداً، وخلق لها واحداً وهو آدم، جعلها له يأكل من طعامها، ويشرب من شرابها، ويتلذذ بلذائذها، وينكح نساها، فلما مات آدم جعلها ميراثاً بين ولده بالسوية، ليس لأحد فضل في مال ولا أهل... إلخ وقد اختلفت إلى أربع فرق.

انظر: الملل والنحل ١/٢٤٩-٢٥٠، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١٢٤، التنبيه والرد للملطي ص ٩١.

(٥) هو مزدك بن نامذان، ظهر في زمن قباد بن فيروز والد أنو شروان العادل، ثم ادعى النبوة، وأظهر دين الإباحية، وانتهى أمره إلى أن ألزم قباد إلى أن يبعث امرأته ليمتع بها غيره، فتأذى أنو شروان من ذلك الكلام غاية التأذي فقال لوالده: أترك الأمر بيني وبينه لأنظره فإن قطعني طاوعته، وإلاقتلته فلما ناظره انقطع مزدك؛ فقتله أنو شروان، وقتل أتباعه. انظر:

الملل والنحل ١/٢٤٩، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١٢٤، التنبيه والرد ص ٩١.

(٦) هو قباد بن فيروز، والد أنو شروان العادل، أحد الأكاسرة وانظر: التعليق السابق.



الأكاسرة \* <sup>(١)</sup>، وزعم أن الأموال والحرم مشتركة ، وأظهر كتابا سماه زندا، وهو كتاب المجوس <sup>(٢)</sup>، الذي جاء به زردشت <sup>(٣)</sup> الذي يزعمون أنه نبي، فُنسِبَ أصحاب مزدك إلى زندا وعُرِبَت <sup>(٤)</sup> الكلمة فقيل: زنديق <sup>(٥)</sup>. انتهى.

قلت <sup>(٦)</sup>: وهو الآن في عرف أهل الشرع: من يظهر الإسلام ويخفي الكفر، [الفرق بين الزنديق والمنافق] كما ذكره <sup>(٧)</sup> ، وعلى هذا يصدق على المنافق أيضا أنه زنديق <sup>(٨)</sup>،

(١) ما بين النجمتين من هامش "هـ" .

(٢) المجوس: قوم يعبدون النار ويعظّمونها، يزعمون أن للكون إلهين، وتدور مسائل المجوس على قاعدتين: إحداهما: بيان سبب امتزاج النور بالظلمة، والثانية: بيان سبب خلاص النور من الظلمة. وجعلوا الامتزاج مبدأ ، والخلاص معادا. وهم فرق.  
انظر: الملل والنحل ١/٢٣٠-٢٥٥، الفصل ١/٨٦-٨٧.

(٣) زرادشت بن يورشب، وهو رجل من المجوس من أهل أذربيجان، ظهر في أيام بشتاسف بن هراسف-وفي الملل والنحل كتشاسب بن هراسب- الملك، وادعى النبوة، وجاء بكتاب ادعاه وحيا، وقسم العالم إلى قسمين: روحاني وجسماني، فأمن به بشتاسف ، وأظهر اسبنديار بن بشتاسف: دين زرادشت في العالم، ويسمى أتباعه الزرادشتية، وكان عاش في القرن السابع قبل ميلاد المسيح، ومات سنة ٥٨٢، قبل الميلاد، وأهم كتاب نسب إليه هو: الأبتسا، أو الأفتسا، وشرحه الزندفستا. انظر: الملل والنحل ١/٢٣٦-٢٤٤، اعتقادات فرق المسلمين والمشرّكين ص ١٢٠-١٢١، التبصير في الدين ص ١٥٠.

(٤) في المُعْرَب ١/٣٧٠ : وأعربت.

(٥) المُعْرَب ١/٣٧٠.

(٦) القائل: هو "الشارح".

(٧) يعني الهيثمي، في تحفة المحتاج ٩/٩٧. وقد سبق نقل المؤلف له ص ٧٤٧.

(٨) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض رده على الغزالي في بغية المتتاد ص ٣٣٨: "...لفظ الزندقة لا يوجد في كلام النبي ﷺ كما لا يوجد في القرآن، وهو لفظ أعجمي معرّب، أُخِذَ من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام وعُرِبَ، وقد تكلم به السلف والأئمة في توبة الزنديق ونحو ذلك... إلى أن قال- فأما الزنديق الذي تكلم الفقهاء في قبول توبته في الظاهر، فالمراد به عندهم: المنافق الذي يظهر الإسلام ويطن الكفر... إلخ.

{ وفرَّقه بعضهم عن المنافق بأنه: من لا ينتحل ديننا } يدين

[الفرق بين الزنديق به، ورجحه الأسنوي<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>، {و} عن {الباطني<sup>(٣)</sup>} بأنه {من يعتقد

أن للقرآن باطنا غير ظاهره، وأنه {أي الباطن هو {المراد

وحده {، ولا يراد/ غيره، {أو} يراد الباطن {مع الظاهر. وليس

[محاولة من المؤلف منه {أي من الباطن المذموم، { - خلافا لمن وهم فيه - :

لتلميع تفاسير الصوفية] إشارات الصوفية<sup>(٤)</sup> التي في تفاسيرهم، كتفسير السلمى<sup>(٥)</sup>

والقشيري<sup>(٦)</sup>، لأن أحدا منهم {أي من الصوفية {لم يدع

أنها {أي الإشارات التي ذكروها في تفاسيرهم، {مرادة من لفظ

القرآن {، حتى يكونوا بذلك من الباطنية، {وإنما هي من باب

أن الشيء يُذكر {بذكر {ما له به نوع مشابهة؛ وإن

بُعِدَت<sup>(٧)</sup> {ولا محذور في ذلك.

(١) سبقت ترجمته ص ٤٩٥.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٧.

(٣) في "ع": الباصني، وهو سهو فيما يظهر. وقد سبق تعريف الباطنية ص ٦٨١.

(٤) سبق التعريف بالصوفية ص ١٩٢.

(٥) السلمى: هو محمد بن الحسين بن موسى، أبو عبد الرحمن السلمى النيسابوري -الأزدي الأب السلمى

الأم-، ولد في رمضان سنة ٣٣٠هـ، وقيل غير ذلك، كان شيخ الصوفية بخراسان، وكان ذا عناية بأخبار

الصوفية، صنف لهم تفسيراً وسنناً وتاريخاً وغير ذلك، قال الذهبي: "... كتابه "حقائق التفسير" لئنه لم يصنفه،

فإنه تحريف وقرمطة"، وكان يضع للصوفية الأحاديث، مات في شعبان سنة ٤١٢هـ.

انظر تاريخ بغداد ٢/٢٤٨-٢٤٩، السير ١٧/٢٤٧-٢٥٥، تذكرة الحفاظ ٣/١٠٤٦-١٠٤٧،

البداية والنهاية ١٢/١٢-١٣، طبقات الأولياء ص ٣١٣-٣١٥، وغيرها.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٩٩. له تفسير يسمى: "لطائف الإشارات" مطبوع.

(٧) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٧. وهو دفاع من الهيمى عن الصوفية وإشاراتهم، وقد رد عليه

الشارح -بعده مباشرة- بتلطف.

[تلف الشارح في الرد] قلت : لكن بشرط أن يكون ذلك موافقا للأمر الشرعي؛ وإلا فهو باطني، لا سيما إذا كان في ذلك ما يدفع نص الكتاب<sup>(١)</sup>.

[متى يقبل الإسلام من {ولا بد لقبول إسلامه من النطق بالشهادتين، ولا يكفي الرجوع فقط،} فلا يكفي ما قبله من الإيمان، وإن قال به الغزالي<sup>(٢)</sup> المرتد]

و جمع محققون، {لأن تركه التلفظ بهما مع قدرته عليه وعلمه بشطريته<sup>(٣)</sup> أو شرطيته<sup>(٤)</sup>}،<sup>(٥)</sup> على الخلاف في ذلك، {ولا يقصر عن نحو: رمي مصحف بقدر، ولا بد {من} له {من} الاعتراف برسالته - صلى الله عليه وسلم - إلى غير العرب ممن ينكرها كالعيسوية<sup>(٦)</sup> أو {البراءة من كل دين يخالف دين الإسلام،

(١) بل إن أكثر تفاسير غلاة الصوفية مبنية على تأويلات الباطنية؛ وأمثلة هذا واضحة من كلامهم في شطحاتهم التي يدعونها حال سكرهم بالله، فيما يزعمون.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٠ ونسب هذا إليه الهيتمي في تحفة المحتاج ٩/٩٧.

(٣) الشطر: هو النصف، شطر كل شيء: نصفه، وشطرتة جعلته نصفين.

انظر: العين ٦/٢٣٣، تهذيب اللغة ١١/٣٠٧، الصحاح ٢/٦٩٧، المغرب ١/٤٤٣.

(٤) الشطر: معروف، ومنه الأشرط، والشرط: العلامة، ومنه أشرط الساعة.

انظر: العين ٦/٢٣٤-٢٣٥، تهذيب اللغة ١١/٣٠٨، الصحاح ٣/١١٣٦، لسان العرب ٧/٣٣٠.

(٥) هذا الكلام فيه غموض، فإذا أراد بالشهادتين أنهما شرط في دخول الإسلام فليس كذلك، إذ هما الركن الأول من أركان الإسلام، وإن أراد بهما الشطر - أي شطر الإسلام - فإنه لو جاء بجميع أمور الدين دون الشهادتين لما قبل منه، فالله أعلم بمراده به.

(٦) العيسوية: فرقة من فرق اليهود، وهم: اتباع أبي عيسى، إسحاق بن يعقوب الأصفهاني، كان في زمن المنصور، وابتدأ دنتوته في زمن آخر ملوك بني أمية، فاتبعه كثير من اليهود، وزعم أنه نبي، وأنه رسول المسيح المنتظر، وزعم أن الله كلمه وكلفه أن يخلص بني إسرائيل من أيدي الأمم العاصين والملوك الظالمين... إلخ، وهم يثبتون نبوة محمد ﷺ، ويقولون: هو رسول الله إلى العرب، لا إلى العجم، ولا إلى بني إسرائيل.

انظر: الملل والنحل ١/٢١٥-٢١٦، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ١١٣، التبصير في الدين ص ١٥١.

أو برجوعه<sup>(١)</sup> عن الاعتقاد الذي ارتد بسببه<sup>(٢)</sup>، {قال<sup>(٣)</sup>: (ولا يعزر مرتد تاب على أول مرة خلافاً لما يفعله جهلة القضاة. ومن جهلهم أيضاً، أن من ادَّعي عليه عندهم بردة، أوجاءهم يطلب الحكم بإسلامه، يقولون له: تلفظ بما قلت، وهذا غلط فاحش.

فقد قال الشافعي<sup>(٤)</sup> -رضي الله عنه-<sup>(٥)</sup>: "إذا ادَّعي على رجل أنه ارتد وهو مسلم، لم أكشف عن الحال، وقلت له: قل أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله،/وأنتك بريء من كل دين يخالف دين الإسلام"<sup>(٦)</sup>. انتهى<sup>(٧)</sup>.

قال<sup>(٨)</sup>: (ويؤخذ من تكريره لفظ: أشهد؛ أنه لا بد منه في صحة الإسلام، وهو ما يدل عليه كلام الشيخين<sup>(٩)</sup> في الكفارة وغيرهما، لكن مخالفه<sup>(١٠)</sup> فيه جمع، وفي الأحاديث ما يدل لكل<sup>(١١)</sup>، انتهى ما

- 
- (١) في تحفة المحتاج ٩/٩٨ : ورجوعه.  
(٢) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٧-٩٨.  
(٣) يعني الهينمي في تحفة المحتاج.  
(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٧.  
(٥) الترضي عن الصحابة والترحم على غيرهم. هذا هو الأول، وقد نص الشارح على ذلك في الباب الثاني، [ص ١٦٢ في القسم الأول تحقيق د. صالح العقيل].  
(٦) انظر: الأم ٦/١٧٢.  
(٧) تحفة المحتاج ٩/٩٨.  
(٨) يعني الهينمي وهو بعد الكلام السابق مباشرة.  
(٩) هما: أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي، وقد سبقت ترجمته ص ٦٣١، وأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٨، وانظر تحفة المحتاج ١/٣٧.  
(١٠) في تحفة المحتاج ٩/٩٨ : لكن خالف فيه...  
(١١) تحفة المحتاج ٩/٩٨.

قاله ابن حجر<sup>(١)</sup>.

[بعض أحكام المرتد على ولنذكر بعضاً من أحكام المرتد على مذهب الإمام الشافعي - رحمه الله  
مذهب الشافعي] تعالى - فنقول:

(وَلَدُ الْمُرْتَدِ إِنْ انْعَقَدَ قَبْلَ الرَّدِّ أَوْ بَعْدَهَا؛ وَأَحَدُ أَبْوَيْهِ مُسْلِمٌ فَمُسْلِمٌ  
تَغْلِيْبًا لِلْإِسْلَامِ، أَوْ أَبَوَاهُ مُرْتَدَانِ وَلَيْسَ فِي أَصْلِهِ مُسْلِمٌ فَمُسْلِمٌ أَيْضًا،  
وِيرِثُهُ قَرِيْبُهُ الْمُسْلِمُ، وَيَجْزِيءُ عَتَقَهُ عَنِ الْكُفْرَةِ؛ إِنْ كَانَ قِتْنًا، لِبَقَاءِ عِلْقَةِ  
الْإِسْلَامِ فِي أَبْوَيْهِ، وَفِي نَوْلٍ: هُوَ مُرْتَدٌ تَبَعًا لِهَمَا، وَاسْتَظْهَرَهُ النَّوَوِيُّ<sup>(٢)</sup>،  
وَقَطَعَ بِهِ الْعِرَاقِيُّونَ<sup>(٣)</sup>، وَفِي قَوْلٍ آخَرَ: هُوَ كَافِرٌ أَصْلِيٌّ، لَتَوْلَدِهِ بَيْنَ  
كَافِرِينَ، وَلَمْ يَبْأَشِرْ إِسْلَامًا؛ حَتَّى يُعْلَظَ عَلَيْهِ؛ فَيَعَامَلُ مَعَامَلَةَ وَلَدِ  
الْحَرْبِيِّ، إِذْ لَا أَمَانَ لَهُ، نَعَمْ؛ لَا يُقَرَّرُ بِجَزِيَّةٍ لِأَنَّ كُفْرَهُ لَمْ يَسْتَنْدْ لِشَبْهَةِ  
دِينِ كَانَ حَقًّا قَبْلَ الْإِسْلَامِ.

ونقل القاضي أبو الطيب<sup>(٤)</sup>: الاتفاق من أهل المذهب على كفره، فلا  
يُسْتَرَقَّ بِجَالٍ وَلَا يُقْتَلُ؛ حَتَّى يَبْلُغَ وَيَمْتَنِعَ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ.

(١) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٢) في المنهاج [مع التحفة] ٩٩/٩، والروضة ٧٧/١٠ وقد سبقت ترجمة النووي ص ١٥٨.

(٣) قال الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج ٩٩/٩ "...العراقيون أي القاضي حسين، وابن  
الصباغ، والبندنجي وغيرهم أ.هـ."

(٤) هو الإمام العلامة، القاضي أبو الطيب، طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري،  
الشافعي، فقيه بغداد، ولد سنة ٣٠٨ هـ، بآمل طبرستان، وسمع من الدارقطني وغيره، واستوطن  
بغداد، ودرس وأفتى وأفاد، وكان ورعاً عارفاً بالأصول والفروع وقد عُمر، توفي عن مائة  
وسنتين، ولم يحتل عقله ولا تغير فهمه، وكانت وفاته سنة ٤٥٠ هـ، من تصانيفه: التعليق نحو  
عشرة مجلدات، والمجرد، وشرح مختصر المزني، وغيرها.

انظر: تاريخ بغداد ٩/٣٥٨-٣٦٠، طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٣٥، السير ١٧/٦٦٨-٦٧١، طبقات  
الشافعية لابن قاضي شهبة ١/٢٢٦-٢٢٨، طبقات الشافعية للأسنوي ٢/١٥٧-١٥٨.

أما إذا كان في أحد أصوله مسلم- وإن بعد-، ومات؛ فهو مُسَلِّمٌ تبعاً له، أو أحد أبويه مرتد والآخر كافر أصلي، فكافر أصلي، قاله البغوي<sup>(١)</sup>، وهذا كله في أحكام الدنيا. أما في الآخرة فكل من مات قبل البلوغ من أولاد الكفار الأصليين والمرتدين في الجنة<sup>(٢)</sup>؛ على الأصح<sup>(٣)</sup>، قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

[هل يزول مُلْكُ المرتد (وفي<sup>(٥)</sup> زوال ملك المرتد عن ماله بالردة أقوال<sup>(٦)</sup>):

أحدها: يزول مطلقاً حقيقة، ولا ينافيه / عَوْدُهُ بالإسلام، لأنه مجمع عليه. [ب٣٤٧]

وثانيها: لا يزول مطلقاً.

وثالثها: -وهو أظهرها- إن هَلَكَ مرتداً بَانَ زوالُ ملكه، وإن أسلم بَانَ أنه لم يُزَلْ، لأن بطلان عمله يتوقف على موته مرتداً، فكذا زوال ملكه. وعلى الأقوال كلها يقضى منه دين لزمه قبل الردة، وينفق

(١) سبقت ترجمته ص ٢٠٨ وانظر: روضة الطالبين ١٠/٧٧.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما أولاد المشركين فأصح الأجابة فيهم جواب رسول الله ﷺ كما في الصحيحين (ما من مولود إلا يولد على الفطرة... الحديث قيل: يا رسول الله: أرأيت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير؟ قال: (الله أعلم بما كانوا عاملين) فلا يحكم لمعين منهم لا بجنة ولا بنار". هـ من مجموع الفتاوى ٤/٣١٢ وانظر مجموع الفتاوى ٤/٢٤، ٣٠٣، ٢٨١، ٣٧٢.

وقد ذكر الإمام ابن القيم في هذه المسألة ثمانية أقوال ثم لما ذكر آخر الأقوال وهو أنهم يمتحنون في عرصات القيامة قال بعده: ص ٣٦٩ "وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها وتوافق الأحاديث... إلخ وهذا يشير إلى أنه يرجح هذا الأخير.

انظر: طريق الهجرة "الطبقة الرابعة عشرة من طبقات المكلفين" ص ٣٦٠-٣٧٣.

(٣) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٨-٩٩.

(٤) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) هذا الكلام منقول من التحفة وهو بعد الكلام السابق مباشرة.

(٦) انظر هذه الأقوال ومن قال بها وحججها في المغني لابن قدامة ١٢/٢٧٢-٢٧٣.

عليه منه في مدة الاستنابة، والأصح أنه يلزمه غرم إتلافه فيها ، ونفقة زوجات وقف نكاحهن، وقريب أصل أو فرع وإن تعدد ، وبيعه ونكاحه ورهنه وهبته وكتابه باطلة، في القول الجديد ، وفي القديم موقوفة ، وعلى الأقوال كلها يُجعل ماله مع عدل، وأمه عند [امرأة]<sup>(١)</sup> ثقة أو محرم ، ويؤجر ماله كعقاره وحيوانه صيانة له عن الضياع، وللقاضي بيعه إن هرب و[رآه]<sup>(٢)</sup> مصلحة ، ويؤدي مكاتبه: النجوم<sup>(٣)</sup> إلى القاضي ، ويعتق عدم الاعتداد بقبض المرتد ، كالمجنون ، وذلك احتياطاً له؛ لاحتمال إسلامه ، وللمسلمين؛ لاحتمال موته مرتداً<sup>(٤)</sup> .

ولما فرغ<sup>(٥)</sup> من الكلام على المرتد شرع في الكلام على حكم [حكم تارك الصلاة] تارك الصلاة ، فقال : {واعلم أن الصلاة من أهم أركان الإسلام وأقوى الذرائع للدخول في دار السلام<sup>(٦)</sup>، فقد صح عنه -صلى الله عليه وسلم- { فيما رواه أبو داود<sup>(٧)</sup>

(١) في "ه" ، "ع" : امرأة، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "ه" : رءاه، وما أثبتته: في "ع"، وهو الصواب.

(٣) النجوم: جمع نجم وهو الوقت المصروب، يقال: تَجَمَّتْ المال إذا أدبته نجومها أي أقساطها، وأصل هذا نجوم الأنواء لأنهم كانوا لا يعرفون الحساب وإنما يحفظون السنة بالأنواء.

انظر: مجمل اللغة ٣/٨٥٧، الصحاح ٥/٢٠٣٩، المغرب ٢/٢٩١، القاموس المحيط ص ١٤٩٩.

(٤) انظر: تحفة المحتاج ٩/٩٩-١٠١.

(٥) يعني والده مؤلف الأصل.

(٦) ذكر الله عز وجل في القرآن الكريم أكثر من آية في الحث على الصلاة وبيان أهميتها، منها قوله تعالى في الأمر بالمحافظة عليها: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين} [البقرة/٢٣٨] وقوله تعالى مخبراً عن الخلف السيء: {يفخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياها} [مريم/٥٩] وقوله تعالى: {إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتاً} [النساء/١٠٣] وغير ذلك من الآيات الكريمة التي تؤكد أهمية هذه الشعيرة الإسلامية.

(٧) في سننه ، في كتاب السنة ، باب في رد الإرجاء ٥/٥٨-٥٩.

والترمذي<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والإمام مسلم<sup>(٤)</sup> والإمام أحمد<sup>(٥)</sup> { أنه قال : (بين العبد والكفر ترك الصلاة)<sup>(٦)</sup> . ومعناه: أن بين العبد وبين أن يَصِلَ إلى الكفر؛ أن يترك الصلاة } ، كما صح ذلك في رواية أخرى وهي (ليس بين العبد والشرك / إلا ترك الصلاة، فإذا تركها فقد أشرك)<sup>(٧)</sup> . [٣٤٨]

{ وقد اتفقَّ على تأكد وجوبها ، والتهديد على تركها، الكتابُ والسنةُ وإجماعُ الأمة من لدن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٨)</sup> إلى يومنا هذا ، ووردت الوعيدات

(١) في سننه ، في كتاب الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة/١٣/٥ وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٢) في السنن الكبرى في كتاب الصلاة الأول ، باب الحكم في تارك الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك/١٤٥/١ .

(٣) في سننه ، في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة/١/٣٤٢ .

(٤) في صحيحه في كتاب الإيمان حديث رقم(١٣٤)، ٨٨/١ . بلفظ (إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) وفي لفظ آخر بدون (إن).

(٥) في المسند/٣٨٩، ٣٧٠ .

(٦) رواه أيضا أبو عوانة في مسنده/١/٦١ ، والدارقطني في سننه/٢/٥٣ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة/٤/٨٢٠-٨٢١ حديث رقم ١٥١٥، ١٥١٤ ، والآجري في الشريعة ص ١٣٣ ، وغيرهم .

(٧) رواه النسائي في "الكبرى" في كتاب الصلاة الأول ، باب الحكم في تارك الصلاة وذكر الاختلاف في ذلك/١/١٤٥ ، ورواه الطبراني في المعجم الصغير/١/١٣٤ ، دون قوله (فإذا تركها فقد أشرك) وانظر: الروض الداني/٢/١، ٢٣١، ٧٠-٧١ ، وأبو عوانة في مسنده/١/٦١ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة/٤/٨٢١ ، والدارقطني في سننه/٢/٥٣ ، والدارمي في سننه في كتاب الصلاة، باب في تارك الصلاة/١/٢٢٤-٢٢٥ ، والآجري في الشريعة ص ١٣٣ ، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة/٢/٨٧٤ رقم ٨٩١، ٨٨٨ .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير/٢/٣٩١ برقم ٧٥٩٤ وصححه .

(٨) انظر: الزواجر/١/٢٢٠ .



الشديدة، والتهديدات الغليظة على تاركها، فمن  
 جملتها: ما روي عنه -صلى الله عليه وسلم- قال: (من  
 ترك الصلاة متممدا فقد كفر جهارا)<sup>(١)</sup> أخرجه  
 الطبراني<sup>(٢)</sup> بسند لا بأس به، وورد عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه  
 قال: (عرى الإسلام وقواعد الدين [ثلاثة]<sup>(٣)</sup> عليهن أسس الإسلام، من  
 ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله،  
 والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان)<sup>(٤)</sup>، والأحاديث في ذلك كثيرة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٢١١/٤، برقم: (٣٣٧٢)، وأورده المنذري في الترغيب  
 والترهيب، في كتاب الصلاة، باب التزهيب من ترك الصلاة تممدا وإخراجها عن وقتها  
 نها و١١/٣٨٢-٣٨١، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به" وأورده الهيثمي  
 في مجمع الزوائد ٢٩٥/١ وقال: "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثوقون إلا محمد بن أبي  
 داود فإنه لم أجد من ترجمه، وقد ذكر ابن حبان في الثقات: محمد بن أبي داود البغدادي فلا  
 أدري: هو هذا أم لا". وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ١٥٦/٢: "سئل الدارقطني  
 في العلل عنه فقال: رواه أبو النضر عن أبي جعفر عن الربيع موصولا، وخالفه علي بن الجعد  
 فرواه عن أبي جعفر عن الربيع مرسلا وهو أشبه بالصواب" ثم ذكر له شواهد.  
 وأورده السيوطي في الجامع الصغير: ٥٠٩/ برقم ٨٥٨٧ وصححه وعزاه للطبراني في الأوسط. وقال  
 المباركفوري في تحفة الأحوذى ٣٠٩/٧: "وأخرجه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به".

(٢) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

(٣) في "هـ" هكذا: ثلثه وما أثبتته في "ع" وهو الصواب ويجوز فيها ثلاث وثلاثة لتقدم المعدود  
 [انظر: ضياء السالك ٩٤/٤].

(٤) رواه أبو يعلى في مسنده في "مسند ابن عباس" ١٣/٣ برقم ٢٣٤٥، واللالكائي في شرح  
 أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٨٤٥/٤ برقم ١٥٧٦، وحسنه المنذري في الترغيب  
 والترهيب، باب التزهيب من ترك الصلاة عمداً وأشياء أخر ٣٨٢/١، وكذا الهيثمي في مجمع  
 الزوائد ٤٧/٤٨-٤٨، وأورده الذمبي في الكبائر ص ٦٣ وقال: "هذا خير صحيح" وأورده  
 السيوطي في الجامع الصغير ١١٠/٢ برقم ٥٤١٤ وحسنه، وضعفه الألباني في ضعيف  
 الجامع ٢٨/٤ وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٣١/١ رقم (٩٤).

جدا، وقد ذكر غالبها ابن حجر المكي<sup>(١)</sup> في الزواجر<sup>(٢)</sup> {فهي} أي: الصلاة {كما ورد} عنه -صلى الله عليه وسلم- {عماد الدين} ، ومن هدمها فقد هدم الدين<sup>(٣)</sup>.

[الخلافاً في حكم تارك] وقد اختلف العلماء {من الصحابة ومن بعدهم} {في كفر} تاركها عمداً بلا عذر ، فقال جماعة من الصحابة منهم عمر<sup>(٤)</sup> وعبد الله بن مسعود<sup>(٥)</sup> وعبد الله بن عباس<sup>(٦)</sup> ومعاذ بن جبل<sup>(٧)</sup> وجابر بن عبد الله<sup>(٨)</sup> وأبو الدرداء<sup>(٩)</sup> وأبو هريرة<sup>(١٠)</sup> وعبد الرحمن بن

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/٢١٧-٢٢٠. الكبيرة السادسة والسبعون: تعدد ترك الصلاة.  
(٣) رواه بنحوه أبو نعيم الفضل بن دكين، في كتاب فضل الصلاة ، عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى قال جاء رجل إلى النبي -ﷺ- فسأله فقال: (الصلاة عمود الدين) قال السخاوي: "في المقاصد الحسنة ص ٢٧٤": "وهو مرسل رجاله ثقات"، وكذا قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ١/١٨٣، وحسنه أيضاً: السيوطي في الجامع الصغير ٢/٨٧ ، وانظر: فيض القدير للمناوي ٤/٢٤٨، ورواه بنحوه البيهقي في شعب الإيمان ٣/٣٩، وكذا محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة ١/٢١٩-٢٢٢، وانظر: تمييز الطيب من الخبيث ص ١١٢، والفوائد المجموعة للشوكاني ص ٤٤، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ٣/٢٨٦-٢٨٧، وانظر: الفتح السماوي ١/١٣٢-١٣٤.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٨٠.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٧) سبقت ترجمته ص ٤٤٩.

(٨) سبقت ترجمته ص ٤٧٨.

(٩) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

عوف<sup>(١)</sup> ومن غيرهم كأحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup>، وإسحاق بن راهويه<sup>(٣)</sup>، وعبد الله بن المبارك<sup>(٤)</sup>، والنخعي<sup>(٥)</sup>، والحكم بن عتيبة<sup>(٦)</sup>، وأبي أيوب السجستاني<sup>(٧)</sup>، {أو أيوب

(١) هو عبد الرحمن بن عوف بن -تارث[وقيل: بن عبد الحارث] بن زهرة القرشي الزهري، أبو محمد، أحد العشرة، وأحد الثمانية الذين بادرُوا إلى الإسلام، وأحد السابقين البدرين، وأحد الستة أهل الشورى. كان اسمه في الجاهلية عبد عمرو، وقيل: عبد الكعبة، فسماه النبي -ﷺ- عبد الرحمن، ولد بعد عام الفيل بعشر سنين، وكانت وفاته سنة ٣٢هـ، وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع، وعاش خمسا وسبعين سنة.

[انظر: الاستيعاب ٦/٦٨-٨٢، الريض النضرة ٤/٣٠١-٣١٧، السير ١/٦٨-٩٢، الإصابة ٦/٣١١-٣١٣، الشذرات ١/٣٨].

(٢) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٢٨.

(٤) هو الإمام شيخ الإسلام الحافظ: عبد الله بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم التركي، ثم المروزي الخراساني، ثقة فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، ولد سنة ١١٨هـ، وطلب العلم وهو ابن عشرين سنة، واستمر في طلب العلم وفي التجارة وفي الغزو إلى أن مات، ولقب بأمر المؤمنين في الحديث، سمع من سليمان التيمي والأوزاعي وأبي حنيفة والثوري ومالك وغيرهم، وروى عنه ابن القطان وابن معين وعبد الرزاق وأمم يتعذر إحصاؤهم، ويشق استقصاؤهم، وصنف التصانيف النافعة الكثيرة منها: كتاب الزهد وغيره، قال الذهبي: "وحدثه حجة بالإجماع"، مات في رمضان سنة ١٨١هـ، وكان عمره ٦٣ سنة.

انظر: تاريخ بغداد ١٠/١٥٢، السير ٨/٣٧٨-٤٢١، الشذرات ١/٢٩٥، الخلاصة للخزرجي ٢/٩٣. (٥) سبقت ترجمته ص ٤٧٤.

(٦) في "ه"، "ع": عيينة، وهو كذلك في الزواجر ١/٢٢٩، وفي العقد الثمين ص ٢٠٥: عتبة، ولم أجد من يسمى بهذا الاسم لا الحكم بن عيينة ولا الحكم بن عتبة، وإنما وجدت الحكم بن عتيبة ولعل ما في المخطوطتين والزواجر تصحيف.

وهو: الحكم بن عتيبة الكندي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله ويقال: أبو عمر الكوفي، ولد سنة ٥٠هـ، وقيل: نحو ٤٦هـ، روى عن النخعي وسعيد بن جبير وطاووس وعطاء وعكرمة وغيرهم، وروى عنه الأعمش وشعبة وأبو إسحاق السبيعي، وقناة وغيرهم، وثقه جماعة من الحفاظ قال الذهبي: "قال الإمام أحمد: هو من أقران إبراهيم النخعي، ولنا في عام واحد، وقال: هو أثبت الناس في إبراهيم" مات سنة ١١٣هـ، وقيل: سنة ١١٤هـ، وقيل: سنة ١١٥هـ، روى له الجماعة.

انظر: طبقات ابن سعد ٦/٣٣١-٣٣٢، تصحيقات المحدثين ٧٠٥-٧١٦، تهذيب الكمال ٧/١١٤-١٢٠، السير ٥/٢٠٨-٢١٣، تبصير المنتبه ٣/٩٢٩-٩٣١.

(٧) في العقد الثمين ص ٢٠٥ هكنا: السخستاني "بالحاء ولم أجد من يُسمى: أبو أيوب السجستاني ولا السخستاني ولعله وهم، وأن المراد من بعده، ولذلك قال الشارح: أو أيوب السخستاني.

السختياني<sup>(١)</sup>، كما ذكره ابن حجر<sup>(٢)</sup> أيضا {وأبي/داود [ب٣٤٨] الطيالسي<sup>(٣)</sup>، وأبي بكر بن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>، {وزهير بن حرب<sup>(٥)</sup>، {وغيرهم}، فهؤلاء الأئمة كلهم ومن ذكر قبلهم من الصحابة ذهبوا {إلى كفره} وإباحة دمه.

قال ابن حزم<sup>(٦)</sup>: (قد جاء عن عمر، ودُكر بعض من دُكر، أن من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها فهو: كافر مرتد، ولا نعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا)<sup>(٧)</sup> انتهى.

(١) هو أيوب بن أبي ثيمة: كيسان، العنزري مولاهم، السختياني، أبو بكر البصري، ولد سنة ٦٦هـ، وقيل: ٦٨هـ، عداده في صغار التابعين، رأى أنس بن مالك، وروى عن الحسن البصري وسالم بن عبد الله بن عمر وعطاء وعكرمة وغيرهم، وروى عنه الثوري وابن عيينة والأعمش وغيرهم قال ابن سعد: كان ثقة طيبا في الحديث، جامعاً، كثير العلم، حجة عدلاً ورعاً، توفي بالبصرة سنة ١٣١هـ، وهو ابن ثلاث وستين سنة، روى له الجماعة.

انظر: طبقات ابن سعد ٢٤٦/٧-٢٥١، حلية الأولياء ٢/٣-١٤، تهذيب الكمال ٣/٤٥٧-٤٦٤، السير ٦/١٥-٢٦.

(٢) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

وقد ذكر ذلك في الزواجر ١/٢٢٩، فقال: "...والحكم بن عيينة [عنتية] وأيوب السختياني وأبو داود الطيالسي... إلخ.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٢٧.

(٤) سبقت ترجمته ص ٤٦٦.

(٥) هو زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي، أبو خيثمة تزليل بغداد الحافظ الحجة، أحد أعلام الحديث، ولد سنة ١٦٠هـ، وأكثر التطواف في العلم، وحدث عن جرير بن عبد الحميد وسفيان بن عيينة وغيرهما، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم، قال عنه الخطيب: كان ثقة ثبتا حافظا متقنا" توفي سنة ٢٣٤هـ وهو ابن ٧٤ سنة.

انظر: تاريخ بغداد ٨/٤٨٢-٤٨٤، السير ١١/٤٨٩-٤٩٢، البداية والنهاية ١٠/٣١٢، التقريب ص ٢١٧، الشذرات ٢/٨٠.

(٦) سبقت ترجمته ص ٣٢٤.

(٧) انظر: المحلى ٢/٢٤٢، وفيه تقديم وتأخير، وهذا النص-فيما يظهر-منقول من الزواجر ١/٢٢٩.

[قول محمد بن نصر وقال محمد بن نصر المروزي<sup>(١)</sup>:

(قال إسحاق<sup>(٢)</sup>: صح عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن تارك الصلاة

كافر)<sup>(٣)</sup>، وكان رأي أهل العلم من لدنه -صلى الله عليه وسلم- أن تاركها عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها: كافر<sup>(٤)</sup>. انتهى.

قال ابن حجر<sup>(٥)</sup>: "وفي هذه الدعوى نظر، بل هي ممنوعة لما علم<sup>(٦)</sup> من حكاية الخلاف عن الصحابة ومن بعدهم<sup>(٧)</sup>.

قال<sup>(٨)</sup>: "وأما الشافعي وآخرون، فإنهم وإن قالوا بعدم كفره إذا لم يستحل الترك، لكنهم قائلون: بأنه يقتل بترك صلاة واحدة، فإذا أمر بها في وقتها حتى خرج ولم يصلها، ثم قيل له: صلها فأبى، ضرب عنقه بالسيف"<sup>(٩)</sup> انتهى.

{وذهب آخرون} كالشافعي وأبي حنيفة وغيرهما {إلى أنه لا يكفر، وحملوا الأحاديث التي تدل على كفر تاركها، على

(١) سبقت ترجمته ص ٣٨٤.

(٢) هو ابن راهويه، وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٨.

(٣) لعله يشير إلى حديث: (بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة) رواه مسلم وغيره وقد سبق تخريجه ص ٦٩١.

(٤) تعظيم قدر الصلاة للمروزي ٢/٩٢٥، وانظر التمهيد ٤/٢٢٦، والصلاة لابن القيم ٦٣-٦٤، وانظر الزواجر ١/٢٢٩، ويبدو أن المؤلف نقل منه.

(٥) هو الهيثمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٦) الزواجر ١/٢٢٩.

(٧) في الزواجر ١/٢٢٩ هكذا: كما علم مما تقرر من حكاية... إلخ.

(٨) يعني الهيثمي، وكلامه هذا في الزواجر بعد الكلام السابق مباشرة.

(٩) الزواجر ١/٢٢٩.

من تركها جاحدا<sup>(١)</sup> {لوجوبها، أو لركن مجمع عليه<sup>(٢)</sup> منها، فإنه يكفر إجماعاً، ككل مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة، لأن ذلك تكذيب للنص، {أو} الأحاديث في ذلك محمولة {على الزجر والوعيد، بمعنى أن المؤمن لا يتركها، ومن / أدلتهم على<sup>[١٣٤٩]</sup> عدم كفره، قوله -صلى الله عليه وسلم- : (خمس صلوات افترضهن الله تعالى، من أحسن [وضوءهن]<sup>(٣)</sup> وصلاهن لوقتتهن، وأتم ركوعهن وسجودهن وخشوعهن، كان له عند الله [عهد]<sup>(٤)</sup> أن يغفر له، ومن لم يفعل ليس له على الله عهد، إن شاء غفر له، وإن شاء

(١) قال الشيخ ابن عثيمين في حكم تارك الصلاة: ص ١١-١٢: "فإن قال قائل: "ألا يجوز أن تحمل النصوص الدالة على كفر تارك الصلاة، على من تركها جاحدا لوجوبها؟! "قننا: لا يجوز ذلك لأن فيه محذورين:

الأول: إلغاء الوصف الذي اعتبره الشارع، وعلق الحكم به. فإن الشارع علق الحكم بالكفر على الترك، دون الجحود. ورتب الأحرار في الدين على إقام الصلاة دون الإقرار بوجوبها... إلى أن قال:- الثاني: اعتبار وصف لم يجعله الشارع مناطاً للحكم، فإن جحود وجوب الصلوات الخمس موجب لكفر من لا يُعذر بجهله فيه، سواء صلى أم ترك. فلو صلى شخص الصلوات الخمس وأتى بكل ما يعتبر لها من شروط، وأركان، وواجبات، ومستحبات لكنه جاحد لوجوبها بدون عذر له فيه لكان كافراً مع أنه لم يتركها.

(٢) في "ع" عليها.

(٣) في "هـ" ، "ع" : وضوئهن، وفي العقد الثمين: وضوأنهن، والصواب: ما أثبتته، لأنه مفعول به منصوب فتكتب همزته على السطر.

انظر: الكافي في قواعد الإملاء/ ٨٧. وهو كذلك في لفظ الحديث.

(٤) في "هـ" ، "ع" : عهداً، وما أثبتته من العقد الثمين ص ٢٠٥، ومن كُتِبَ الحديث، وهو الصواب، لأنه مرفوع.

عذبه) { رواه أبو داود<sup>(١)</sup>، وصححه ابن حبان<sup>(٢)</sup>، وغيره<sup>(٣)</sup>.  
 {فقوله (إن شاء غفر له): دليل على عدم كفره،  
 للإجماع على أن الكافر لا مغفرة له}، وليس بداخل تحت  
 المشيئة، {قال الله تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر  
 ما دون ذلك لمن يشاء}}<sup>(٤)</sup>، {وخبر مسلم<sup>(٥)</sup> وغيره (بين العبد  
 والكفر ترك الصلاة)<sup>(٦)</sup>، محمول على المستحل، أو المراد بين ما يوجبه  
 الكفر، جمعا بين الأدلة\*، وأما الأولون فقد حملوا هذا الحديث وما  
 أشبهه على عدم [المحافظة]<sup>(٧)</sup> عليهن في وقتهن، مع الإتيان بهن بعد،  
 بدليل الأحاديث الواردة فيها وفي تركها بالكلية، فإنها مقيدة، وهذه

(١) في كتاب الصلاة، باب في المحافظة على الصلوات ١/٢٩٥-٢٩٦.

(٢) لم أقف على صحيح ابن حبان ولكنه في الإحسان لابن بلبان ٣/١١٥-١١٦.

(٣) فقد رواه الإمام أحمد ٥/٣١٩، ٣١٥ (بنحوه)، والنسائي في كتاب الصلاة، باب المحافظة على الصلوات الخمس ١/٢٣٠؛ وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ١/٤٤٩، برقم (١٤٠١)، والإمام مالك في الموطأ في كتاب الصلاة، باب الأمر بالوتر ١/١٢٣، وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/٢٨٨: "حديث صحيح ثابت"، ورواه الدارمي في كتاب الصلاة، باب في الوتر ١/٣٠٨؛ وصححه الألباني في مشكاة المصابيح ١/١٨٠ برقم ٥٧٠ وقال: وقد صححه ابن عبد البر والنووي وغيرهما، وصححه أيضا في صحيح الترغيب والترهيب ١/١٤٧-١٤٨ برقم ١٦٠/٣٦٦، برقم ٣٩٦.

(٤) النساء/١١٦، ٤٨.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٦) سبق تخريجه ص ٦٩١.

(٧) في "هـ": المحافظة؛ بالضاد، والصواب: ما أثبتته.

مطلقة، والمطلق يحمل على المقيد إذا أمكن الحمل، ولم يوجد نسخ\*<sup>(١)</sup>.

[الخلافاً في حد تارك {ثم اختلفوا في حد تاركها} عمداً مع اعتقاد وجوبها<sup>(٢)</sup> بأن الصلاة] تركها كسلاً.

{فقال حماد بن زيد<sup>(٣)</sup>، ومكحول<sup>(٤)</sup>، والشافعي<sup>(٥)</sup>، ومالك<sup>(٦)</sup> وأحمد بن حنبل<sup>(٧)</sup>: يقتل} تاركها \* فجمهور أصحابهم قالوا:

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٢) في العقد الثمين ص ٢٠٦: بلا عذر، وليست في "ه"، "ع"، مع أن قول الشارح بأن تركها كسلاً هو شرح لقوله (بلا عذر) التي في انعقد الثمين، وليست تنمة للكلام السابق، لأنه يكون حينئذ تباين بين العمد والكسل. والله أعلم.

(٣) هو حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل الأزدي البصري، أحد الأعلام، ثقة، ثبت فقيه، قال الإمام أحمد: "حماد بن زيد من أئمة المسلمين، من أهل الدين..." كان مولده سنة ٩٨هـ، وكانت وفاته سنة ١٧٩هـ، في شهر رمضان.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٨٦/٧-٢٨٧، السير ٤٥٦/٧-٤٦٤، تقريب التهذيب ص ١٧٨، الخلاصة ٢٥١/١.

(٤) هو أبو عبد الله: مكحول الشامي الدمشقي، الفقيه، أحد العلماء الأعلام، روى عن أنس ووائلته بن الأسقع رضي الله عنهما، وروى عن طاوس وعكرمة وعروة ومسروق وغيرهم، وروى عنه الحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق والزهرري وغيرهم قال ابن حجر عنه: "ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور" مات سنة بضع عشرة ومائة.

انظر: طبقات ابن سعد ٤٥٣/٧-٤٥٤، تهذيب الكمال ٤٦٤/٢٨-٤٧٥، السير ١٥٥/٥-١٦٠، التقريب ٥٤٥، الشذرات ١٤٦/١.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٧.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٤٧.



يقتل بالسيف ضربا في عنقه<sup>(١)</sup>. وقال ابن شريح<sup>(٢)</sup>: ينخس بالسيف نخسا حتى يموت لأنه أبلغ، والجمهور على ضرب عنقه بالسيف، لأنه أحسن القتلات وأحسنها إزهاقا . \* <sup>(٣)</sup>.

{ إلا أنه عند أحمد يقتل } تاركها { كفرا } .

[قول العلامة ابن القيم]

قال العلامة ابن القيم الحنبلي<sup>(٤)</sup> - معترضا على من يقول بقتل تاركها حدا<sup>(٥)</sup> - ما نصه: "ومن العجب ان يقع الشك في كفر من أصر على تركها، ودُعي إلى فعلها على [رؤوس]<sup>(٦)</sup> الملاء، وهو يرى بارقة السيف على رأسه، وشد<sup>(٧)</sup> للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلونني ولا أصلي أبدا، ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هو<sup>(٨)</sup> مؤمن مسلم يغسل، ويصلي عليه، ويدفن في مقابر المسلمين، وبعضهم يقول هو<sup>(٩)</sup> مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان جبريل

(١) انظر: المنهاج للنووي [مع السراج الوهاج ص ١٠١]، تحفة المحتاج ٣/٨٦، نهاية المحتاج ٢/٤٢٩ وغيرها.

(٢) هو الإمام شيخ القراء أبو عبد الله محمد بن شريح بن أحمد بن شريح بن يوسف الرعيبي الأشبيلي، مصنف كتاب "الكافي" ولد سنة ٣٩٢هـ، وكان رأسا في القراءة بصيرا بالنحو والصرف، فقيها كبير القدر، حجة ثقة، توفي في شوال سنة ٤٧٦هـ، وله ٨٤ سنة.

انظر: السير ١٨/٥٥٤-٥٥٥، معرفة القراء الكبار ١/٤٣٤-٤٣٥ رقم الترجمة (٣٧٠)، غاية النهاية ٢/١٥٣، الشذرات ٣/٢٥٤.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٤) سبقت ترجمته ص ٣٠٠.

(٥) في كتاب الصلاة ٦٢-٦٣.

(٦) في "هـ"، "ع": رؤس، وما أثبتا: في كتاب الصلاة/٦٣، وهو الصواب.

(٧) في كتاب الصلاة/٦٣: ويشد...

(٨) في كتاب الصلاة/٦٣: هذا مؤمن...

(٩) في كتاب الصلاة/٦٣: إنه مؤمن...

وميكائيل ، أفلا<sup>(١)</sup> يستحيي - من هذا قوله - من إنكاره / تكفير من [٣٤٩ب] شهد بتكفيره<sup>(٢)</sup> الكتاب والسنة واتفاق الصحابة<sup>(٣)</sup> انتهى.

{وعند غيره<sup>(٤)</sup> من [هؤلاء]<sup>(٥)</sup> يقتل حدا لا كفراً، وحملوا الأحاديث الدالة على كُفْر، تاركها؛ على استحقاق جزاء الكفر، وليس للكفر في الدنيا جزاء غير القتل} ويغسل، ويصلى عليه، ويدفن في مقابر المسلمين، ولا يطمس قبره، بل يترك كبقية قبور أصحاب الكبائر<sup>(٦)</sup>.

[قول ابن الرملي] قال ابن الرملي<sup>(٧)</sup>: (وكذلك لو ترك الطهارة للصلاة قتل، كما جزم به الشيخ أبو حامد<sup>(٨)</sup>)، لأنه ترك لها، ويقاس بها الأركان، وسائر الشروط. نعم<sup>(٩)</sup>؛ في المتفق عليه، أو كان فيه خلاف واه، بخلاف القوي، ففي فتاوى القفال<sup>(١٠)</sup> (١١): (لو ترك فاقد

(١) في كتاب الصلاة/٦٣ : فلا...

(٢) في كتاب الصلاة/٦٣: بكفره.

(٣) كتاب الصلاة وحكم تاركها ص٦٢-٦٣.

(٤) يعني: غير الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى -.

(٥) في "ه"، "ع": هؤلاء، وما أثبتته هو الصواب.

(٦) لأنهم يعتبرون ترك الصلاة كبيرة من كبائر الذنوب لا كفراً، فلا يطمس قبره كقبور الكفار؛ وإنما يترك كقبور أصحاب الكبائر.

(٧) هو محمد بن أحمد بن حمزة، الملقب بالشافعي الصغير، سبقت ترجمته ص٤٨١.

(٨) لعله: الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ، وقد سبقت ترجمته ص١٧٠، أو الإسفراييني المتوفى سنة ٤١٨هـ، وقد سبقت ترجمته ص١٨٢.

(٩) في نهاية المحتاج ٤٢٩/٢ هكذا... نعم، محله في المتفق عليه... إلخ.

(١٠) فتاوى القفال لم أقف عليها وقد نقل هذا الكلام ابن الرملي في نهاية المحتاج ٤٢٩/٢.

(١١) لم يتبين لي هل هو: أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي المتوفى سنة ٤١٧هـ، أو هو: أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي المتوفى سنة ٣٦٥هـ، إذ كلاً منهما يلقب

الطهورين<sup>(١)</sup> الصلاة متعمدا، أو مس شافعي الذَّكَرَ، أو لمس المرأة، أو توضأ ولم ينو؛ وصلّى متعمدا؛ لا يقتل، لأن جواز صلاته مختلف فيه، وقيده بعضهم: إذا قلد القائل بذلك، وإلا فلا قائل حينئذ بجواز صلاته<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup>: (فالذي يتجه قلبه، لأنه تارك لها عند إمامه وغيره، فعلم أن ترك التيمم؛ كترك الوضوء إن وجب إجماعا أو مع خلاف؛ ولم يقلد القائل بعدم وجوبه)<sup>(٤)</sup> انتهى. والأوجه الأخذ بالإطلاق<sup>(٥)</sup> انتهى.

والصحيح عند الشافعية قتله بصلاة فقط؛ بشرط إخراجها عن وقت الضرورة<sup>(٦)</sup>، وفي قول آخر للشافعية: أنه لا يقتل بل ينحس بحديدة حتى يصلي أو يموت<sup>(٧)</sup>، وردة الشافعية بما هو مذكور في كتبهم<sup>(٨)</sup>.

{وعند أبي حنيفة لا يكفر} تاركها كسلا، {ولا يُقتل} أيضا؛ {بل

[الصحيح عند

الشافعية]

[قول الحنفية]

القفال، وكلاهما مشهور عند الشافعية.

(١) يعني بالطهورين: الماء والتراب (التيمم).

(٢) انظر: نهاية المحتاج ٤٢٩/٢، وانظر أيضا: حواشي تحفة المحتاج للشرواني وابن قاسم العبادي ٨٥/٣-٨٦.

(٣) يعني القفال، والكلام لا يزال لابن الرملي في نهاية المحتاج.

(٤) يعني كلام القفال، انظر: نهاية المحتاج ٤٢٩/٢، وانظر أيضا: حواشي تحفة المحتاج للشرواني وابن قاسم العبادي ٨٥/٣-٨٦.

(٥) انظر: نهاية المحتاج ٤٢٩/٢ مع اختلاف يسير.

(٦) انظر: المنهاج مع السراج الرهاج ص ١٠١، تحفة المحتاج ٨٦/٣، نهاية المحتاج ٤٢٩/٢، حواشي تحفة المحتاج للشرواني وابن قاسم العبادي ٨٦/٣.

(٧) انظر: المنهاج مع السراج الوهاج ص ١٠٢، تحفة المحتاج ٨٨/٣، نهاية المحتاج ٤٣١/٢. وقد نقله الشارح فيما سبق ص ٧٠٠ عن ابن شريح.

(٨) انظر: تحفة المحتاج ٨٤/٣، وذكر في رده قال: "ونحسه بالحديدة -الآتي ليس من إحسان القتلة في شيء فلم نُقل به" ١٠٠هـ.

[٣٥٠] يجبس أبدا { حتى يصلي أو يموت<sup>(١)</sup>. قال العلائي<sup>(٢)</sup> / في شرح التنوير<sup>(٣)</sup> : لأنه يجبس لحق العبد فحق الحق أحق<sup>(٤)</sup>، {وقيل: يضرب ضربا شديدا حتى يسيل منه الدم ، مبالغة في الزجر} عن ذلك<sup>(٥)</sup>، {وقيل: يضرب ضربا شديدا حتى يصلي أو يموت} تحت الضرب، هذا ما كان من أحكام تارك الصلاة على وجه الإجمال.

[الكلام على الزكاة] {وأما الزكاة<sup>(٦)</sup> فالممتنع منها لا يقتل، وإنما لم نقل بقتله} أي مانع الزكاة كما قلنا بقتل تارك الصلاة، {وإن قال به} أي: بقتل تارك الزكاة {جماعة؛ لأنه إن امتنع} مَنْ وجبت عليه الزكاة من الأداء؛ {أمكن تحصيلها منه بالقتال، وإلا أمكن تحصيلها منه بلا قتال، فلم يَجْزُ القتل هنا إذ لا ضرورة} داعية {إليه، بخلافه في تارك الصلاة، لأنه إذا امتنع} عنها {لم يمكن

(١) انظر: حاشية ابن عابدين ١/٣٥٢-٣٥٣.

(٢) هو علاء الدين الحصكفي وقد سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

(٣) يعني الدر المختار شرح تنوير الأبصار وهو مطبوع مع حاشية ابن عابدين.

(٤) انظر: الدر المختار شرح تنوير الأبصار ١/٣٥٢.

(٥) انظر: الدر المختار ١/٣٥٢.

(٦) الزكاة: من الزكاء والنماء والزيادة، سميت بذلك: لأنها تثمر المال وتنميه، يقال: زكا الزرع؛

إذا كثر ريعه، وزكت النفقة؛ إذا بورك فيها [ غريب الحديث لابن قتيبة ١/٢٥ ] وانظر:

الصحاح ٦/٢٣٦٨، لسان العرب ١٤/٣٥٨-٣٥٩.

وفي الشرع: حق واجب في مال خاص، لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص. [الروض المربع

-المطبوع مع حاشية ابن قاسم- ٣/١٦٤.]

وهي واجبة بكتاب الله تعالى وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وإجماع الأمة.

استيفائها منه {بالمئاتلة،} فغلظت عقوبته بالقتل ما لم يتب،  
 بأن يصلي {، فعلم وضوح الفرق بين الصلاة والزكاة،} وعلى كل  
 حال؛ فهي {أي: الزكاة؛} قرينة الصلاة حثا وزجرا { فقد  
 قرنها الله بها في آيات كثيرة، ووردت الأحاديث على وفقها،} ولما  
 كان في منع الزكاة ما ورد من التشديدات العظيمة  
 والتهديدات الجسيمة { قال تعالى:} وويل للمشركين الذين لا  
 يؤتون الزكاة {<sup>(١)</sup>، فقد سماهم: المشركين، وقال تعالى:} ولا تحسبن<sup>(٢)</sup>  
 الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم  
 سيطوقون ما بخلوا به، يوم القيمة<sup>(٣)</sup> {<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى:} يوم يحمى  
 عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما  
 كنتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون {<sup>(٥)</sup>.

وأخرج / الشيخان<sup>(٦)</sup> وغيرهما عن أبي هريرة<sup>(٧)</sup> -رضي الله عنه-  
 قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (ما من صاحب ذهب ولا  
 فضة لا يؤدي حقها؛ إلا إذا كانت يوم القيامة صفحت له صفائح من

(١) فصلت/٦-٧.

(٢) هكذا في "ه"، "ع": «ولا تحسبن» بالفاء وهو موافق لقراءة حمزة بن حبيب الزيات أحد  
 القراء السبعة، وقرأ الباقر: «ولا يحسبن». [انظر: كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد  
 ص ٢٢٠، والإقناع لابن الباذش ٢/٦٢٤، حجة القراءات لابن زنجلة ص ١٨٣.]

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، وهو موافق للرسم العثماني.

(٤) آل عمران/١٨٠.

(٥) التوبة/٣٥.

(٦) هما البخاري ومسلم وقد سبقت، ترجمة البخاري ص ١٥٥ ومسلم ص ١٥٨.

(٧) سبقت ترجمة أبي هريرة -رضي الله عنه- ص ٣١٩.

نار؛ فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره)-  
 أي: ويوسع جسمه لها كلها وإن كثرت، كما رواه الطبراني<sup>(١)</sup> عن  
 ابن مسعود<sup>(٢)</sup>- (كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين  
 ألف سنة) \* يريد به يوم القيامة، بشهادة قوله: "حتى يقضى"... إلخ \*  
<sup>(٣)</sup> (حتى يقضى بين العباد؛ فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.)  
 قيل: يا رسول الله: فالإبل؟! قال: (ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها،  
 ومن حقها: حلبها يوم ورودها، إلا إذا كان يوم القيامة بُطِحَ لها بقاع  
 قرقر) \* قرقر: بقافين مفتوحتين [وراءين]<sup>(٤)</sup> مهملتين \*<sup>(٥)</sup> أي مكان  
 [مستو]<sup>(٦)</sup> أملس (أوفر) أي: أسمن (ما كانت، لا يفقد فصيلا واحدا،  
 [تطاؤه]<sup>(٧)</sup> بأخفافها، وتعضه بأفواهها، كلما مر عليه أو لاها رد عليه  
 آخرها) \* قال ابن ملك<sup>(٨)</sup> في شرح هذا الحديث: قيل؛ فيه  
 تحريف، لأن الرد إنما يستعمل في الأول لا في الآخر؛ لأنه تبع للأول في  
 مروره، وفي رواية عن أبي هريرة -رضي الله عنه-:

(١) سبقت ترجمته ص ١٨٠.

وقد رواه في الكبير ١٦٤/٩ برقم (٨٧٥٤)، قال في مجمع الزوائد ٦٥/٣: "رجاله ثقات" وفي  
 ٣٠/٧: "رجاله رجال الصحيح".

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٤) في هامش "ه" هكذا: راثين، والصواب: ما أثبتته.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٦) في "ه"، "ع": مستوي، والصواب: ما أثبتته.

(٧) في "ه"، "ع" هكذا: تطاؤه، والصواب: ما أثبتته.

(٨) سبقت ترجمته ص ٤٦١.

(كلما مر عليه أخراهما ردت عليه أولاهما) <sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup> (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد؛ فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار) قيل: يا رسول الله فالبقر والغنم؟! قال: (ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة يُطِح لها بقاع قرقر، أوفر ما كانت، لا يفقد منها شيئا، ليس منها [عقضاء] <sup>(٣)</sup>، <sup>(٤)</sup> أي: ملتوية <sup>(٥)</sup> قرن،) (ولا [جلحاء] <sup>(٦)</sup>)، أي: لا قرن لها (ولا [عضباء] <sup>(٧)</sup>) أي: بالمعجمة: مكسورة قرن، (تنطحه بقرونها و[تطؤه] <sup>(٨)</sup> بأظلافها <sup>(٩)</sup>)، كلما مر عليه أولاهما ردت عليه أخراهما، في يوم

(١) في صحيح مسلم في كتاب الزكاة ٦٨٢/٢ حديث رقم (٢٦).

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) في "ه"، "ع": "عقضاء" بدون همز، والصواب: ما أثبتته.

(٤) قال الجوهري: "تيس أعقص تين العقص، وهو: الذي التوى قرناه على أذنيه من حلقة" [الصحاح ١٠٤٦/٣]، والعقص: التواء في قرن الشاة والتيس ويستعمل في كل ذي قرن، يقال: شاة عقضاء، أي: ملتوية القرن.

[انظر: العين ١٢٧/١، تهذيب اللغة ١٧٤/١].

(٥) في ع: مستوية.

(٦) في "ه"، "ع": جلحا [بدون همزة]، والصواب: ما أثبتته.

قال الجوهري: "بقر جُلِح أي لا قرين لها" [الصحاح ٣٥٩/١] والجلحاء: البقرة الذاهب قرناها بأخرّة.

[انظر: العين ٨١/٣، تهذيب اللغة ١٥١/٤].

(٧) في "ه" و "ع": عضبا، والصواب: ما أثبتته. قال الخليل: شاة عضباء: مكسورة القرن [العين ٢٨٣/١، وانظر: مجمل اللغة ٦٧٣/٢، الصحاح ١٨٣/١-١٨٤] والعضباء المكسورة القرن الداخلة وهو المشاش. [تهذيب اللغة ٤٨٤/١].

(٨) في "ه"، "ع": "تطأوه"، والصواب: ما أثبتته.

(٩) في "ه"، "ع": "بأضلافها"، بضم الهمزة، والصواب: ما أثبتته.

كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد؛ فيرى سبيله  
إما إلى الجنة وإما إلى النار...<sup>(١)</sup> الحديث.

[١٣٥١]

/ فالأحاديث الواردة في الزجر عن منع الزكاة كثيرة جداً، ولما ورد فيها  
[وجه الحكمة في إيجاب من التهديدات {كان وجه الحكمة في إيجابها} أي: الزكاة {هو  
الزكاة} الامتحان {الاختبار {في التوحيد} الواجب على العبيد، {لأن

التلفظ بكلمة الشهادة} هو {التزام للتوحيد، وشهادة  
بانفراد المعبود} بالإلهية، {وادعاء لمحبهته}، ثم بين ذلك  
فقال<sup>(٢)</sup>: {فإن من يقول: أشهد أن لا إله إلا الله يصير كأنه  
قال: رأيت بقلبي وعلمت بعقلي أن لا معبود} بحق {ولا  
محبوب} لي {إلا الله، فالتزمت عبادته، ومحبهته، ولا أعبد ولا  
أحب إلا إياه، فيلزم} حينئذ {الوفاء بما ادعاه من التوحيد  
في المحبة، وتمام الوفاء} في ذلك: {أن لا يبقى للمحب  
محبوب} لذاته {سوى الفرد الواحد، لأن المحبة لا تقبل  
الشركة، والتوحيد باللسان قليل النفع}؛ فلا يظهر به تمام  
المحبة، {وإنما يظهر<sup>(٣)</sup> درجة المحبة بمفارقة المحبوبات} لأجل  
ذلك المحبوب، {والأموال محبوبة للخلق}؛ فهم مجبولون على

(١) أخرجه البخاري مفرقاً في مواضع، انظر: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ١١٠/٢، كتاب  
المساقاة، باب حلب الإبل على الماء ٨٠/٣-٨١، كتاب الجهاد، باب الغلول ٣٦/٤-٣٧، كتاب  
الحيل، باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ٦٠/٨، وأخرجه  
مسلم في كتاب الزكاة ٦٨٠/٢-٦٨٢ برقم (٢٤)، وانظر: ٦٨٢-٦٨٥.

(٢) يعني والده، مؤلف الأصل.

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، والأولى: تطهر. أو يكون صوابها: يُظهِرُ.



حبها، قال تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾<sup>(٢)</sup> يعني لحب المال<sup>(٣)</sup>، وإنما كانت الأموال محبوبة لهم؛ {لكونها آلة لتنعمهم، وقضاء حاجاتهم في الدنيا، وبسببها يأنسون بهذا العالم، وينفرون من الموت، مع أن فيه لقاء المحبوب} ولذلك صاروا لأجل المال يركبون البحار، ويقتحمون الأخطار، ويواصلون بسببه الأسفار، ويقاتلون عنه، كما يقاتلون عن أنفسهم<sup>(٤)</sup>، ويشحون به كما يشحون بأولادهم، {فامتحنوا في صدق دعواهم في المحبة ببذل المال / الذي هو معشوقهم}، أو لأن المال نعمة من نعم الله تعالى؛ [٣٥١]

كسلامة البدن، فإذا كان من حق البدن إذا سلم أن يستنفد قواه في الطاعة؛ كان من حق المال إذا كثرت أن يصرف بعضه إلى إزالة<sup>(٥)</sup> علل المحتاجين حتى يتقوا بها على العبادة، وأيضا: فإن في إهمال الأغنياء أمر المحتاجين، تعريضهم للهلاك، وليس من الإنصاف أن يرى مَنْ أنعم الله عليه بما زاد على قدر حاجته من المال مشاكله في الجنس والجلبة ومشاركه في الدين والملة مغلوب الصبر مرتبكا في الضر؛ وهو يقدر على إصلاح حاله بأدنى شيء يعطيه من ماله؛ فيخل عليه به،

(١) البقرة/١٧٧.

(٢) العاديات/٨.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير ٣/٢٧٩، تفسير البغوي ٤/٥١٨، تفسير ابن كثير ٤/٥٤٢، تفسير

السعدي ٧/٦٦٣-٦٦٤.

(٤) في "ع": نفوسهم.

(٥) في "ع": إزاحة.

فيكون قد أساء إلى مثل نفسه، وقد يؤدي إلى نقص واحد من أهل ملته. ومما يقرب الزكاة من الصلاة؛ أن الناس كما أنهم مجبولون على حب نفوسهم والميل إلى الترفه والراحة بطباعهم؛ فإذا انتقلوا بأمر الله تعالى إلى إتعاب أبدانهم ليلا ونهارا بالصلوات، وحافظوا عليها في أكثر الأوقات كان ذلك من أعظم القرب عند الله تعالى بعد الإيمان، لكونهم في معنى الباذلين نفوسهم لله تعالى؛ كذلك هم مجبولون على حب المال كما دُكرَ ذلك. {هذا ما كان في حق المنفرد الممتنع من الصلاة والزكاة.

وأما [أولو] <sup>(١)</sup> القوة، كالقبائل والقرى، فيقاتلهم الإمام على الزكاة أهل بلد لهم قوة] ترك الصلاة وأداء الزكاة وجوبا، للحديث الصحيح {

الذي رواه البخاري <sup>(٢)</sup> / جميعه، ومسلم <sup>(٣)</sup> ما عدا قوله: (إلا بحق الإسلام) <sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر <sup>(٥)</sup> - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: { (أُمِرْتُ) } أي: أمرني الله تعالى، إذ ليس فوق رتبته - صلى الله عليه وسلم - من يأمره إلا الله تعالى <sup>(٦)</sup>، { (أن) } "أي: بأن" <sup>(٧)</sup> { (أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا

(١) في "هـ": ولو، وما أثبتته في "ع" وفي العقد الثمين/٢٠٧.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٤) في مسلم (إلا بحقها) بدل: (إلا بحق الإسلام).

(٥) سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٦) فتح المبين ص ١٢٦.

(٧) فتح المبين ص ١٢٦.

الله، وأن محمدا رسول الله،} قد مر الكلام على الشهادة مفصلا في الباب الرابع<sup>(١)</sup>، {و} حتى {يقيموا الصلاة و} حتى {يؤتوا الزكاة} إلى مستحقيها<sup>(٢)</sup>، {فإذا فعلوا ذلك} "جميعه، أي: أتوا به قولا كان وهو الشهادتان، أو فعلا وقولا وهو الصلاة، أو فعلا محضا وهو الزكاة"<sup>(٣)</sup>، {عصموا} "منعوا وحفظوا، ومنه: اعتصمت بالله أي: امتنعت بلطفه من<sup>(٤)</sup> معصيته، والعصام ما يربط به فم القرينة لمنعه سيلان مائها"<sup>(٥)</sup> {مني دمءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام}<sup>(٦)</sup> "فلا يعصم حينئذ دمه ولا ماله"<sup>(٧)</sup>، قال ابن حجر<sup>(٨)</sup>:

[المراد بحق الإسلام] "وُفسرَ بعض<sup>(٩)</sup> هذا الحق في حديث<sup>(١٠)</sup> بأنه (زنا بعد إحصان، أو كفر بعد إيمان، أو قتل النفس التي حرم الله تعالى)<sup>(١١)</sup>."

(١) ص ٢٤٦ وما بعدها، في القسم الأول، تحقيق د. صالح العقيل.

(٢) انظر: فتح المبين ص ١٢٧.

(٣) فتح المبين ص ١٢٧.

(٤) في فتح المبين ص ١٢٧: عن.

(٥) فتح المبين ص ١٢٧.

(٦) سيأتي تخريجه بعد تمامه.

(٧) فتح المبين ص ١٢٨.

(٨) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٩) في فتح المبين ص ١٢٨: وفسر هذا الحق...

(١٠) في فتح المبين ص ١٢٨: الحديث.

(١١) أخرجه الدارمي (٩٣/٢) في كتاب الخلود، بلفظ: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو ياتل نفسا بغير نفس فيقتل) عن عثمان رضي الله عنه. وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ماجاء لا يحل دم امرئ... (٤/٤٦٠-٤٦١) عن عثمان أيضا، وفيه (...زناً بعد

وقضية أن الزاني والقاتل يباح أموالهما وليس مراداً، فكأنه غلب الكافر عليهما<sup>(١)</sup>، إلى آخر ما ذكره في شرحه<sup>(٢)</sup>.

{ "وحسابهم" } أي حساب بواطنهم وسرائرهم<sup>(٣)</sup> { (على الله).<sup>(٤)</sup>

{ "إذ هو المطلع"<sup>(٥)</sup> على ما فيها من إيمان وكفر ونفاق وغير ذلك"<sup>(٦)</sup>.

{ قال العلامة ابن حجر المكي<sup>(٧)</sup> في شرح هذا الحديث<sup>(٨)</sup>

ما ملخصه عند قوله: (يقيموا الصلاة)<sup>(٩)</sup>: أي يأتوا بها على [المراد بإقامة الصلاة]

الوجه المأمور به {، بأن [يأتوا]<sup>(١٠)</sup> بها محافظين على أركانها

وشروطها، وعلى / مكملاتها، { ويذاوموا عليها<sup>(١١)</sup>.<sup>(١٢)</sup>

[٣٥٢ب]

---

إحصان ، أو ارتداد بعد إسلام)، وقال: "وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وابن عباس، وهذا حديث حسن"، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٦/٢٥٣-٢٥٥، وله شاهد من حديث ابن مسعود في الصحيحين وغيرهما مرفوعاً: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الراني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة).

(١) في فتح المبين ص ١٢٨.

(٢) وهو في شرح الحديث الثامن من الأحاديث الأربعين النووية.

(٣) فتح المبين ص ١٢٨.

(٤) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا

سبيلهم ١١/١٢-١٢، ومسلم في كتاب الإيمان ٥٣/١ برقم ٣٦.

(٥) في فتح المبين ص ١٢٨: المطلع وحده... إلخ

(٦) فتح المبين ص ١٢٨.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٨) في فتح المبين ص ١٢٧.

(٩) يعني في نفس الحديث السابق.

(١٠) في "هـ"، "ع": يأتون، والصواب: ما أثبتته، لأنه منصوب بحذف النون.

(١١) انظر: فتح المبين ص ١٢٧.

(١٢) قال ابن جرير الطبري: "إقامتها: أداؤها بحدودها وفروضها، والواجب فيها على من فرضت عليه".

=

[تارك الصلاة يقتل] وفيه { أي: في هذا الحديث: {دليل لقتل تاركها غير الجاحد لوجوبها}، أما هو<sup>(١)</sup> فيكفر ويُقتل إجماعاً، {وهو ما عليه أكثر العلماء}، وقد تقدم ذكر بعضهم<sup>(٢)</sup>، {لأنه} -صلى الله عليه وسلم- { [غياً]<sup>(٣)</sup> الأمر بالقتال } المأمور به {بفعلها}، أي: الصلاة، {فما لم<sup>(٤)</sup> يفعلها فهو مُقاتل وجوباً، ويلزم من قتاله قتله غالباً أو احتمالاً، فدل } ذلك {على جواز؛ بل } على {وجوب قتله، وسياق الحديث وإن كان في الكافر}؛ لأن المراد من الناس فيه عبدة الأوثان، {لكن المسلم أولى منه بذلك، لأنه تركها مع اعتقاد<sup>(٥)</sup> وجوبها، بخلاف الكافر<sup>(٦)</sup>}، فهو أولى بالعقوبة تغليظاً عليه، {ومن ثمَّ } أي: من أجل ما هنالك {قضى المرتد ما فاته في زمن<sup>(٧)</sup> رده } بعد إسلامه، تغليظاً عليه، {بخلاف الكافر الأصلي} إذا أسلم؛ فإنه لا يقضي ما فاته في زمن كفره، لأن الإسلام يَجِبُ ما قبله، وأيضاً

جامع البيان ١٠٣/١-١٠٤ وانظر: تفسير ابن كثير ٤٢/١.

(١) يعني الجاحد لوجوبها.

(٢) انظر ص ٧٦٠-٧٦٣.

(٣) في "ه"، "ع"، "غى"، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ٢٠٧، وفي فتح المبين ص ١٢٧، وهو الصواب، لأنه من الغاية.

(٤) في فتح المبين ص ١٢٧: فمن لم يفعلها.

(٥) في العقد الثمين ص ٢٠٧: اعتقاد، وهو كذلك في فتح المبين ص ١٢٧.

(٦) في فتح المبين ص ١٢٧: بخلاف الكافر الأصلي.

(٧) في فتح المبين ص ١٢٧: ما فاته زمن... إلخ.

الغاية هنا في معنى الشرط، وحينئذ فكف القتال مشروط بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، والمشروط ينتفي بانتفاء أحد شروطه، فإن انتفى فعل الصلاة وُجد القتال المتقضي لجواز؛ بل لوجوب القتل، كما مر<sup>(١)</sup>.

{ثم قال} ابن حجر في شرحه {عند قوله: ((دماءهم))<sup>(٢)</sup> وأموالهم):

وهي {أي: الأموال} [كل ما]<sup>(٣)</sup> صح إيراد نحو البيع عليه، وأريد

[المراد بالأموال]

بها<sup>(٤)</sup> هنا {أي في هذا المقام، {ما هو أعم من ذلك حتى يشمل}

ما لا يصح إيراد نحو البيع عليه ك {الاختصاصات. ولا ينافي ما

[استشكال]

تقرر} من توقف العصمة على [هؤلاء]<sup>(٥)</sup> [الثلاثة]<sup>(٦)</sup>: {ما هو

معلوم بالضرورة أنه -صلى الله عليه وسلم- / كان يعصم

الدم بالشهادتين، ومن ثمَّ اشتد نكيره على أسامة {بن زيد

\* رضي الله عنه -<sup>(٧)</sup> {لقتله من قاهما،<sup>(٨)</sup> وقال له: (فهلا

(١) انظر: فتح المبين ص ١٢٧.

(٢) في "ه"، "ع": دمائهم، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ٢٠٧، وهو الصواب.

(٣) في "ه" و "ع" والعقد الثمين ص ٢٠٧: كلما، وما أثبتته في فتح المبين ص ١٢٧ وهو الصواب. لأن "ما" موصولة.

(٤) وفي العقد الثمين ص ٢٠٧ "به".

(٥) في "ه"، "ع" هؤلاء، وما أثبتته في فتح المبين ص ١٢٧ وهو الصواب.

(٦) في "ه": الثلاثة، وما أثبتته: في "ع" وفتح المبين ص ١٢٧، وهو الصواب.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) هو الصحابي الجليل: أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن امرئ القيس، المولى، الأمير الكبير، حب رسول الله -ﷺ- ومولاه، وابن مولاه، استعمله رسول الله -ﷺ- على جيش يغزو الشام، فتوفي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قبل أن يسير، فأنفذه أبو بكر -رضي الله عنه-، توفي في آخر خلافة معاوية، بالجرف، بالمدينة، وقيل: سنة ٥٤هـ، بالمدينة، وصححه ابن عبد البر.

انظر: الاستيعاب ١/١٤٣-١٤٩، السير ٢/٤٩٦-٥٠٧، الإصابة ١/٤٥.

(٩) انظر: فتح المبين ص ١٢٧.

شقت عن قلبه<sup>(١)</sup> \* وذلك كما روى الشيخان عن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال: "بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إلى الحُرَّةِ من جُهَيْنَةَ<sup>(٢)</sup>، اصْبَحْنَا القوم على مياهمم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار<sup>(٣)</sup> رجلاً<sup>(٤)</sup> منهم، فلما غشينا قال: لا إله إلا الله، فكفَّ عنه الأنصاري، وطعنته برمحى حتى قتلته، فلما قَدِمْنَا؛ بلغ ذلك النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال رسول الله: (أقال لا إله إلا الله فقتلته؟! ) قلت: يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: (أفلا شقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟) فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ"<sup>(٥)</sup> \*<sup>(٦)</sup> (ولم يشترط على مرید الإسلام التزام صلاة ولا زكاة)<sup>(٧)</sup>، (وخبر: لم يكن -صلى الله عليه وسلم- يقبل من أجابه إلى

(١) سيأتي تخریج الحديث بعد ذكر المؤلف له كاملاً.

(٢) قال في اللباب ١/٣٥٨: "...يقال لبني حميس بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة: الحُرَّةُ" وفي فتح الباري ٧/٥١٧: "...الحُرَّاتُ: بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف: نسبة إلى الحُرَّةِ واسم: جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة، تسمى الحُرَّةُ لأنه حَرَّقَ قوماً بالقتل فبالغ في ذلك. ذكره ابن الكلبي" اهـ. وفي ١٢/١٩٥: "...قال ابن الكلبي: سموا بذلك لوقعة كانت بينهم وبين بني مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان، فأحرقوهم بالسهام، لكثرة من قتلوا منهم" اهـ.

(٣) قال الحافظ في الفتح ١٢/١٩٥: "لم أفف على اسم الأنصاري المذكور في هذه القصة". ولم أجده منصوصاً عند أحد.

(٤) قال الحافظ في الفتح ١٢/١٩٥: "...قال ابن عبد البر: اسمه: مرداس بن عمرو الفدكي، ويقال: مرداس بن نهبك الفزاري، وهو قول ابن الكلبي..."

(٥) أخرجه البخاري في كتاب للغازي، باب حدثني خليفة، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري... (١٩/٥)، وفي باب بعث النبي ﷺ - أسامة إلى الحُرَّةِ من جهينة (٨٨/٥)، وفي كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (٣٦/٨)، ومسلم في كتاب الإيمان ١/٩٦-٩٨ رقم ٩٦، ٩٧.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٧) فتح المبين ص ١٢٧-١٢٨.

الإسلام إلا بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة<sup>(١)</sup> : ضعيف جدا<sup>(٢)</sup>.  
لأننا لا نسلم [المنافاة]<sup>(٣)</sup> لذلك، ووجه عدم [المنافاة]<sup>(٤)</sup> ظاهر، {لأنه وإن  
كان} - صلى الله عليه وسلم - {يقبل بمجرد النطق بالشهادتين؛  
لكنه لا يقر من نطق بهما على ترك صلاة ولا زكاة  
ومن ثم أمر [معاذ] بن<sup>(٥)</sup> جبل {لما بعثه - صلى الله عليه  
وسلم - إلى اليمن<sup>(٦)</sup> } عند انصرافه من تبوك<sup>(٧)</sup>: {أن يدعوهم  
أولاً: إلى الشهادتين، وأن من أطاعه بهما} أي: بالشهادتين  
{أعلمه بالصلاة، ثم} أعلمه {بالزكاة<sup>(٨)</sup>، فيعلم أنه بهما

(١) رواه محمد بن نصر المروزي في: تعظيم قدر الصلاة "١/٩٥ برقم ١٢، عن أنس، قال محققه -  
د. الفيرواني -: إسناده ضعيف، فيه قتادة مدلس، وقد عنعن، وأبو العوام صدوق بهم، وعروة  
بن مروان الخزاز الرقي قال الدار قطني: "كان أميا ليس بالقوي في الحديث" وانظر:  
الميزان ٦٤/٣، ولسان الميزان ١٦٤/٤. ولم أقف عليه في غير هذا المصدر.

(٢) فتح المبين ص ١٢٨.

(٣) في "هـ": المنافات، وما أثبتته في "ع"، وهو الصواب.

(٤) في "هـ"، "ع": المنافات، وما أثبتته هو الصواب.

(٥) في "هـ"، "ع": معاذ ابن جبل... إلخ وفي العقد الثمين ص ٢٠٧ وكذا في فتح المبين ص ١٢٨  
أمر معاذ لما بعثه... إلخ، والصواب حذف التنوين عند الإضافة وكتابة ابن بدون ألف، وهو  
ما أثبتته، وقد سبقت ترجمة معاذ ص ٤٤٩.

(٦) سبق التعريف به ص ٤٤٩.

(٧) تبوك: بفتح التاء وضم الباء الموحدة، وواء ساكنة، وكاف، موضع بين وادي القرى، والشام، بها  
عين ماء ونخل، وكان لها حصن وإليها انتهى النبي - صلى الله عليه وسلم - في غزوته المنسوبة إليها،  
وذلك سنة ٥٩ هـ وهي اليوم مدينة كبيرة معروفة من مدن شمال الحجاز تبعد عن المدينة ٧٠٠ كم شمالا.  
انظر: معجم ما استعجم ١/٣٠٣-٣٠٤، معجم البلدان ٢/١٤-١٥، مراصد الاطلاع ١/٢٥٣،  
معجم المعالم الجغرافية ٥٩-٦٠.

(٨) انظر: صحيح مسلم كتاب الإيمان ١/٥٠-٥١ حديث رقم ٣١، ٣٠، ٢٩.

والشارح أورده بالمعنى.



يعصم { دمه وماله، } ويحكم بإسلامه، ثم إن أتى بشرايع الإسلام فظاهر {، أنه قد عصم دمه وماله، } وإلا قوتل ذو المنعة<sup>(١)</sup>، ثم إنه { أي: ابن حجر<sup>(٢)</sup> } أتى بروايتين أخرتتين {؛ إحداهما: ما رواه أبو هريرة<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني [دماءهم]<sup>(٤)</sup> وأموالهم إلا بحقها"<sup>(٥)</sup>.

والثانية: ما رواه مسلم<sup>(٦)</sup> عن أنس<sup>(٧)</sup> - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن يستقبلوا قبلتنا، وأن يأكلوا ذبيحتنا، وأن يصلوا / صلاتنا، فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا [دمائهم]<sup>(٨)</sup>" [٣٥٣ ب] وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: الفتح المبين ص ١٢٨.

(٢) هو الهيثمي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٣) سبقت ترجمته ص ٣١٩.

(٤) في "ه"، "ع": دمائهم، وما أثبتته في مسلم ٥٢/١، وهو الصواب.

(٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ٥٢/١ برقم ٣٤، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة ٦٩٧/١: "والحديث صحيح متواتر، عن أبي هريرة وغيره؛ من طرق شتى بالفاظ متقاربة".

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(٨) في "ه"، "ع": دمائهم، وما أثبتته: في البخاري ١٠٣/١، وهو الصواب، لأنه مرفوع.

(٩) وعزا الشارح هنا الحديث إلى مسلم عن أنس [وقد تابع في ذلك الهيثمي، أو نقل منه بدون مراجعة لمسلم] ولم أجده فيه بهذا اللفظ، عن أنس ولا عن غيره، وإنما فيه بنحوه عن أبي هريرة، وعن ابن عمر، وعن جابر، في كتاب الإيمان برقم ٣٢-٣٦ (٥١/١-٥٢) والحديث بهذا اللفظ عن أنس رواه البخاري، في

[إشكال وجوابه]

{وقال} ابن حجر بعد ذلك، {وليس في الأحاديث الثلاثة ذكر الصوم والحج}؛ مع ذكرهما في حديث جبريل<sup>(١)</sup> وغيره، {فيحتمل: أن هذه الثلاثة كانت قبل فرضهما}، أي: فرض الصوم والحج، {فيعطيان} أي: الصوم والحج، {حكهما} أي: حكم الصلاة والزكاة، {من المقاتلة عليهما}، والعصمة بفعلهما، {ولك أن تقول: إنهما} أي: الصوم والحج {داخلان في قوله} -صلى الله عليه وسلم- {في حديث أبي هريرة-رضي الله عنه-: (وبما جئت به)<sup>(٢)</sup> فإنه شامل لدينك} أي: الصوم والحج، {وغيرهما من جميع ما علم من دينه -صلى الله عليه وسلم- بالضرورة}، وبهذا يزول ذلك التكلف، ويتضح الأمر<sup>(٣)</sup>.

[بيان أن الزكاة من

{وقد استدل} أبو بكر {الصديق<sup>(٤)</sup>-رضي الله عنه- بالرواية الأخرى التي ليس فيها إلا<sup>(٥)</sup> كلمة الشهادة، فجعل -بكمال

حق الشهادة]

- 
- كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة ١٠٢/١-١٠٣، وأبو داود في كتاب الجهاد، باب عنى ما يقاتل المشركون ١٠١/٣ وغيرهم. وقد أورده الألباني في الصحيحة ٥٤٩/١ برقم ٣٠٣ عن أنس ولم يعزّه لمسلم.
- (١) حديث جبريل: هو ما رواه مسلم في كتاب الإيمان ٣٦/١-٤٠ برقم (١-٧) ورواه غيره عن عمر -رضي الله عنه- قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، ولا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام... الحديث..
- (٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان ٥٢/١ برقم (٣٤) وقد سبق تخريجه ص ٧١٦.
- (٣) انظر: فتح المبين ص ١٢٩.
- (٤) سبقت ترجمته ص ٢٧٠.
- (٥) في العقد الثمين ص ٢٠٧ هكذا: إلا حق كلمة الشهادة... إلخ

استنباطه؛ ودقة فهمهما، -مقاتلة مانعي الزكاة؛ من أعلى حقوق كلمة الإسلام}، ونال: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال"<sup>(١)</sup>، أي: كما أن الصلاة حق البدن، وقد قرّن الله بينهما فلا أفرّق؛ فكما كنت أقاتلهم على الصلاة لو تركوها؛ فكذلك أقاتلهم على لزكاة إذ منعوها. وقد قال عمر<sup>(٢)</sup> -رضي الله عنه- من بعدما تشاجر مع أبي بكر في قتالهم، واختلف رأيهما فيهم:-  
لما رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال عملت أنه الحق"<sup>(٣)</sup> / وتابعتهم الصحابة كلهم على ذلك.

[١٣٥٤]

قال ابن حجر المكي<sup>(٤)</sup>: (ومن العجب أن حديث ابن عمر<sup>(٥)</sup>، أي: الذي ذكره المصنف<sup>(٦)</sup>)، نص في قتال مانعي الزكاة، ولم يبلغ أبا بكر وعمر -رضي الله عنهما- مع تشاجرهما في قتالهم، واختلاف رأيهما فيه، فاستدل أبو بكر: بالحديث الثاني، فقال الزكاة من حقها،

(١) رواه البخاري في كتابه استنابة المرتدين، باب قتل من أبي قبول الفرائض ٥٠/٨، ومسلم في

كتاب الإيمان ٥١/١-٥٢ برقم (٣٢).

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٧٠.

(٣) رواه البخاري في كتاب استنابة المرتدين، باب قتل من أبي قبول الفرائض ٥٠/٨-٥١

بلفظ: (قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه

الحق"، ومسلم في كتاب الإيمان ٥١/١-٥٢ برقم ٣٢.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٩٠ والحديث المشار إليه هو الحديث الثامن من الأربعين النووية "أمرت

أن أقاتل الناس حتى..." الحديث. وقد سبق تخريجه ص ٧٠٩.

(٦) يعني النووي، وقد سبقت ترجمته ص ١٥٨.

وبقياسها على الصلاة، وعمر: بأنه اقتصر على قول: لا إله إلا الله<sup>(١)</sup>، وهم يقولونها؛ أي: مع الشهادة الأخرى؛ للقطع بأن تلك لا تكفي وحدها، أو أنهما لتلازمهما عبر بأحدهما عن الجميع، ولعل ابن عمر لم يعلم بما وقع بينهما لمرض أو سفر أو كان ناسياً إذ ذاك لمُرويه. ورواية ابن خزيمة<sup>(٢)</sup> في صحيحه<sup>(٣)</sup>، وغيره<sup>(٤)</sup>: أن أبا بكر استدل بحديث ابن عمر، قال أئمة الحفاظ<sup>(٥)</sup>: إنها [خطأ]<sup>(٦)</sup>، فلم يكن في حديث ابن عمر عنده منه شيء، وإلا لم يَحْتَجْ للاستنباط والقياس. وبهذا يعلم جلالة قدر علم أبي بكر، ودقيق استنباطه، وقياسه الصريح في أن قتال تارك الصلاة كان مجمعا عليه بين الصحابة، وفي أن العموم الذي احتج به عمر يُخَصَّ بالقياس<sup>(٧)</sup>.

(١) قال ابن حجر العسقلاني: قال عياض: "حديث ابن عمر نص في قتال من لم يُصَلِّ ولم يُزَكَّ؛ كمن لم يقر بالشهادتين، واحتجاج عمر على أبي بكر؛ وجواب أبي بكر دَلَّ على أنهما لم يسمعا في الحديث: الصلاة والزكاة، إذ لو سمعه عمر لم يَحْتَجْ على أبي بكر، ولو سمعه أبو بكر لرد به على عمر، ولم يَحْتَجْ إلى الاحتجاج بعموم قوله: (إلا بحقه)" ١. هـ. [فتح الباري ١٢/٢٧٧].

(٢) سبقت ترجمته ص ٥٢٦.

(٣) صحيح ابن خزيمة لم يطبع منه سوى قطعة من أوله إلى أثناء كتاب الحج، وهي الموجودة منه. وانظر الرواية المشار إليها في كتاب الزكاة، باب الأمر بقتال مانع الزكاة... إلخ ٧/٤٤٧ برقم (٢٢٤٧).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد ٧/٦، وقال: "عمران القطان ليس بالقوي في الحديث، وهذا الحديث خطأ... إلخ، والحاكم ١/٣٨٦-٣٨٧ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد غير أن الشيخين لم يخرجوا عمران القطان، وليس لهما حجة في تركه فإنه مستقيم الحديث"، ووافقه النهي في التلخيص. فقال: "صحيح، ولا حجة فيما في ترك عمران".

(٥) كالنسائي في سننه ٧/٦، والحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٢/٢٧٧.

(٦) في "هـ"، "ع": خطأ، وهو خطأ، وما أثبتته: في فتح المبين ص ١٢٩، وهو الصواب.

(٧) فتح المبين ص ١٢٩.

ثم قال: "ولا بأس بيسط قصتهما"<sup>(١)</sup> في ذلك ، وحاصلها كما قاله الخطابي<sup>(٢)</sup> وغيره: "أنه-صلى الله عليه وسلم-لماتوفي واستخلف أبو بكر -رضي الله عنه- بعد، ارتد بعض العرب"<sup>(٣)</sup>، ومنع الزكاة بعضهم، فعزم أبو بكر<sup>(٤)</sup> على قتال الجميع، فنازعه عمر<sup>(٥)</sup> في المانعين، واستدل كل منهما بما مر<sup>(٦)</sup>، وكان الحق مع أبي بكر كما تقرر، ثم [المرتدون]<sup>(٧)</sup> منهم : من عاد إلى ما كان عليه من عبادة الأوثان، ومنهم: من تابع مسيلمة<sup>(٨)</sup> في دعواه / النبوة كبنو حنيفة<sup>(٩)</sup>، وقبائل

[٣٥٤ب]

(١) في فتح المبين ص ١٣٠ : قضيتهما.

(٢) سبقت ترجمته ص ٤٠٩ .

(٣) قال أبو محمد ابن حزم [في الفصل ٢/٢١٤-٢١٦ ما ملخصه]:

"انقسمت العرب بعد موت النبي-صلى الله عليه وسلم- على أربعة أقسام: طائفة: بقيت على ما كانت عليه في حياته وهم الجمهور، وطائفة: بقيت على الإسلام أيضا؛ إلا أنهم قالوا نقيم الشرائع إلا الزكاة، وهم كثير لكثرتهم قليل بالنسبة إلى الطائفة الأولى، والثالثة: أعلنت بالكفر والردة، كأصحاب طليحة وسجاح، وهم قليل بالنسبة لمن قبلهم، إلا أنه كان في كل قبيلة من يقاوم من ارتد، وطائفة: توقفت فلم تطع أحداً من الطوائف الثلاثة، وتربصوا لمن تكون الغلبة. فأخرج أبو بكر إليهم البعث. وكان فيروز ومن معه غلبوا على بلاد الأسود وقتلوه ، وقُتل مسيلمة باليمامة، وعاد طليحة إلى الإسلام، وكذا سجاح، ورجع غالب من كان ارتد إلى الإسلام، فلم يحل الحول إلا والجميع قد راجعوا دين الإسلام والله الحمد." اهـ ، وقد نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٢٧٦/١٢ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٧٠ .

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٧٠ .

(٦) ص ٧١٧ .

(٧) في "هـ" ، "ع": المرتدين، وما أثبتته: في فتح المبين ص ١٣٠ وهو الصواب، لأنه مرفوع.

(٨) سبقت ترجمته ص ١٨٩ .

(٩) بنو حنيفة: هم بنو حنيفة بن لجم بن صععب، وهم أهل اليمامة، وهم أصحاب نخل وزرع،

وهم قبيلة كثيرة من ربيعة بن نزار. ومنهم مسيلمة الكذاب.

انظر: جمهرة أنساب العرب ٣٠٩-٣١٠، الباب ١/٣٩٦-٣٩٧.

غيرهم، ومنهم: من تابع الأسود العنسي<sup>(١)</sup> في دعواه إياها باليمن<sup>(٢)</sup>، ولم يبق مسجد يعبد الله فيه في بسط<sup>(٣)</sup> الأرض إلا مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد بجواتا<sup>(٤)</sup> من أرض البحرين<sup>(٥)</sup> فيه<sup>(٦)</sup> جمع من الأزد<sup>(٧)</sup> محصورين<sup>(٨)</sup>؛ إلى أن فتح الله سبحانه وتعالى اليمامة<sup>(٩)</sup>؛ بقتل مسيلمة اللعين.

(١) سبقت ترجمته ص ١٨٩.

(٢) سبق التعريف باليمن ص ٤٤٩.

(٣) في معالم السنن ٢/٢٠٠: بسيط وكذا في فتح المبين ص ١٣٠.

(٤) في "ع": بجواتا، وفي فتح المين ص ١٣٠: بجواتا، وهو تصحيف.

وجواتا: بالضم وبين الألفين ثاء مثلثة، تمد وتقصر، وراه بعضهم بالهمزة، حصن لعبد القيس بالبحرين، وهو أول موضع جُمعت فيه الجمعة بعد المدينة، ويقال: ارتدت العرب كلها بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا أهل جواتا.. وكان أهل الردة بالبحرين حصروا طائفة من المسلمين بجواتا، فجاءهم العلاء بن الحضرمي فاستقنهم وفتح البحرين كلها، وذلك سنة ١٢هـ.

انظر: معجم ما استعجم ٢/٤٠١-٤٠٢، معجم البلدان ٤/١٧٤-١٧٥، مرصد الاطلاع ١/٣٥٣.

(٥) البحرين: تثنى بحر، وهي بلاد مشهورة وأرض واسعة بين البصرة وعمّان، على ساحل البحر من جزيرة العرب، وكانت عاصمتها: هَجْر، ثم صار يُطلق عليها: الحسا أو الأحساء. وفي هذا الزمن تعرف بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية، وفيها مدن كثيرة كاندمام - وهي عاصمتها-، والخبر، والظهران، والجبيل، والنفوف، والمبرز، وغيرها.

انظر: معجم ما استعجم ١/٢٢٨ "وفيه أن اسمها البحران"، معجم البلدان ١/٣٤٦-٣٤٩، مرصد الاطلاع ١/١٦٧، معجم المعالم الجغرافية ص ٤٠-٤١.

(٦) في "ع": به جمع. وكذا في فتح المبين ص ١٣٠.

(٧) الأزد: نسبة إلى أزدِ شنوءة -بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة- وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ.

انظر: اللباب ١/٤٦.

(٨) في فتح المبين ص ١٣٠: محصورون.

(٩) اليمامة: بلد كبير فيه قرى وحصون وعيون ونخل، وهي ناحية بين الحجاز واليمن، وكانت في قديم الزمان منازل لطسم وجديس، وكانت تسمى جَوًّا، واليمامة: هي الزرقاء التي يُضرب بها المثل في النظر البعيد، قلع تُبع عينيها، وصلبها على باب جو، فسميت بها. بينها وبين البحرين عشرة أيام وكان فتحها

[و]مانعوا<sup>(١)</sup> الزكاة منهم: من أنكر فرضها ووجوب أدائها إلى الإمام، وهم في الحقيقة أهل بغي ولم يُدْعَوْا به حينئذ؛ لدخولهم في غمار أهل الردة؛ فأطلقت<sup>(٢)</sup> عليهم، ومنهم: من سمح بها لأبي بكر إلا أن [رؤساءهم]<sup>(٣)</sup> منعوهم، [وهؤلاء]<sup>(٤)</sup> هم الذين وقعت فيهم المناظرة السابقة، ثم بَانَ لِعَمَرَ صواب رأي أبي بكر؛ فوافقهُ على قتالهم، لا [تقليداً]<sup>(٥)</sup>؛ لأن المجتهد لا يقلد مجتهداً، بل لما اتضح عنده من الدليل الذي ذكره أبو بكر<sup>(٦)</sup>. ثم ذكر<sup>(٧)</sup> ما زعم الرافضة<sup>(٨)</sup> في ذلك، وردَّ

وقتل مسيلة الكذاب في أيام أبي بكر اصدق سنة ١٢هـ.

انظر: معجم ما استعجم ٤٠٧/٢، معجم البلدان ٤٤١/٥-٤٤٧، مرصد الاطلاع ١٤٨٣/٣، آثار البلاد ١٣٦-١٣٦.

(١) في "هـ"، "ع": مانعوا. بإثبات الألف بعد واو الجماعة، والصواب: حذفه لأن هذا اسم، وإثباته يكون في الأفعال.

(٢) يعني الردة: فليل لهم: مرتدين فلم يُقَلَّ بقاءه.

(٣) في "هـ"، "ع": روساهم، بدون همزة، والصواب ما أثبتته.

(٤) في "هـ"، "ع": هتولاء، والصواب: ما أثبتته.

(٥) في "هـ"، "ع": تقليد، وما أثبتته: في فتح المبين ص ١٣٠ والعبارة فيه هكذا: اجتهادا لا تقليداً.

(٦) انظر: معالم السنن ١٩٩/٢-٢٠١، أعلام الحديث ٧٣٠/١-٧٤٥، وفتح المبين ص ١٣٠.

(٧) يعني الخطابي.

(٨) الرافضة: فرقة من فرق الشيعة--بل هم من الباطنية--يزعمون أنه يجوز على الله البدء، وأن

هذا القرآن الذي بين أيدينا محرف قد زيد فيه ونقص منه، ويتناولون على مقام النبوة،

ويفضلون الأئمة الأثنى عشر--كما زعموا--على الأنبياء، ويقدمون في الصحابة--رضوان الله

عليهم أجمعين-- بل ويكفرون أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم من الصحابة سوى قليل جدا

كعلي رضي الله عنه وبنيه وسلمان ونحوهم.. إلى غير ذلك من عقائدهم الفاسدة، وسموا

بذلك: لأنهم رفضوا الحق الذي عليه الصحابة ومنه إمامة أبي بكر وعمر--رضي الله عنهما--

بل رفضوا الدين كله، كما روى ذلك اللالكائي في عقيدة أبي زرعة وأبي حاتم

إنهماقالا:..الرافضةرفضوا الإسلام[شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة

عليهم بكلام طويل<sup>(١)</sup>، فراجعه إن أردته.

[يجب على الإمام مقاتلة {وبالجملة: فالواجب على الإمام مقاتلة من ترك الصلاة، من ترك الصلاة أو منع أو منع الزكاة، أو ترك حقا من حقوق الإسلام الظاهرة<sup>(٢)</sup>،

١٧٨/١ برقم (٣٢١)] وقال عبد الله بن الإمام أحمد قنت لأبي: "من الراضة؟" قال: "الذي يسب أبا بكر وعمر -رضي الله عنهما- [مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ص ٩٩]. قال شيخ الإسلام في منهاج السنة ٢٧/٧: "ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والإلحاد والنفاق، لكن تارة يظهر لهم ذلك فيه، وتارة يخفى" اهـ والمعنى أنه تارة يظهر اشتقاقهم من الشرك والإلحاد وتارة يخفى -والله أعلم-. انظر: مقالات الإسلاميين ١/١٣٧، ٨٩، الملل والنحل ١/١٥٥، الفرق بين الفرق ص ٣٥-٣٦، الشيعة والتشيع ص ٢٧١، ٢٧٠.

(١) قال الخطابي: وقد زعم قوم من الروافض: أن عمر -رضي الله عنه- إنما أراد بهذا القول [يعنون قول عمر -رضي الله عنه-]: "فلما رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر عرفت أنه الحق] تقليد أبي بكر -رضي الله عنه-، وأنه كان يعتقد له العصمة والبراءة من الخطأ، وليس ذلك كما زعموه وإنما وجهه ما وضحته لك وبينته. وزعم زاعمون منهم: أن أبا بكر -رضي الله عنه- أول من سمى المسلمين كفارا، وأن القوم كانوا متأولين في منع الصدقة...

وزعم بعض هؤلاء أن القوم كانوا قد اتهموه ولم يأمنوه على أموالهم إلى ما يشبه هذا الكلام الذي لا حاصل له ولا طائل فيه.

قلت: وهؤلاء قوم لا خلاق لهم في الدين وإنما البهت والكذب والوقية في السلف... إلخ

[معالم السنن ٢/٢٠١-٢٠٢] وانظر أيضا ٢/٢٠٢-٢٠٥، وانظر فتح المبين ١٣٠هـ.

أنه الحق] تقليد أبي بكر -رضي الله عنه-، وأنه كان يعتقد له العصمة والبراءة من الخطأ، وليس ذلك كما زعموه وإنما وجهه ما وضحته لك وبينته.

وزعم زاعمون منهم: أن أبا بكر -رضي الله عنه- أول من سمى المسلمين كفارا، وأن القوم كانوا متأولين في منع الصدقة...

وزعم بعض هؤلاء أن القوم كانوا قد اتهموه ولم يأمنوه على أموالهم، إلى ما يشبه هذا الكلام الذي لا حاصل له ولا طائل فيه.

قلت: وهؤلاء قوم لا خلاق لهم في الدين، وإنما رأس ما هم البهت والكذب والوقية في السلف... إلخ

معالم السنن ٢/٢٠١-٢٠٢ وانظر أيضا: ٢/٢٠٢-٢٠٥، فتح المبين ص ١٣٠.

(٢) في "ع": الظاهر.



التي هي من شعائره، وقد أجمعوا على جواز أخذ أموالهم  
إذا أصروا وعاندوا. وأجمعوا على جواز سبي ذراريهم.  
فهم<sup>(١)</sup> والمرتين في هذا الحكم من واد واحد.

[يجب على الإمام انفاذ واعلم: أنه يجب على الإمام إنفاذ الحدود الشرعية، وله أن

[١٣٥٥]

الحدود الشرعية] يعزر<sup>(٢)</sup> في كل معصية {لله أو لآدمي / {لا حد فيها}،

أراد به ما يشدل القود، ليدخل نحو: قطع الطرق،  
{ولا كفارة} {إجماعا، ولأمره تعالى الأزواج بالضرب  
عند النشوز<sup>(٣)</sup>، ولما صح من فعله - صلى الله عليه وسلم -، ولخبر أبي  
داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> أنه - صلى الله عليه وسلم - قال في سرقة تمر دون  
نصاب: (غرم) [مثلته]<sup>(٦)</sup> [وجلدات نكال]<sup>(٧)</sup>.

(١) يعني المانعين.

(٢) التعزير: لغة: الضرب، ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا.

انظر: الصحاح ٧٤٤/٢، مجمل اللغة ٦٦٧/٣، وسيأتي تعريف المؤلف له بعد قليل. ٧٢٥.

(٣) يعني قوله تعالى: {واللاتي يخافون نشوزهن فعضوهن واحجوهن في المضاجع واضربوهن فإن  
أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا... الآية} [النساء/٣٤].

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٥) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

(٦) في "ه"، "ع": مثله، والتصويب من أبي داود والنسائي.

(٧) أخرجه أبو داود - كما ذكر الشارح - في كتاب الحدود، باب ما لا قطع فيه ٥٥٠/٤ - ٥٥١

عن عبد الله بن عمرو بلفظ (... ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة)، والنسائي  
- كما ذكر الشارح - في كتاب قطع السارق، باب في الثمر يسرق بعد أن يؤيه  
الجرين (٨٥/٨) عن عبد بن عمرو بلفظ أبي داود أيضا (٨٦/٨)، ولفظ (... وما لم يبلغ ثمن  
المجنّ فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال) وأخرجه الإمام أحمد في المسند ١٨٠/٢ وفيه (... ومن  
احتمل [يعني من الثمار] فعليه ثمة مرتين وضربا ونكالا...) وصحح أحمد شاكر إسناده في  
تحقيقه للمسند ١٠/١٦١-١٦٣؛ رقم (٦٦٨٣).

[أمثلة من التعزير]

وأفتى به علي - كرم الله وجهه<sup>(١)</sup> - فيمن قال لآخر: يا فاسق يا خبيث؛

{بجس أو ضرب أو صفع} وهو: الضرب بجمع الكف أو

بسطها {أو توييخ} باللسان، أو تغريب، أو كشف رأس، أو قيام من

المجلس، وتسويد وجه، وحلق رأس، لا لحية، وإركابه الحمار منكوسا

والدوران به كذلك بين الناس، وتهديده بأنواع العقوبات؛ {على

حسب اجتهاده}، أي: الإمام، {في جنسه وقدره، لأنه} أي:

التعزير: {مأخوذ من العزْر} بفتح فسكون، {وهو: المنع والنكال

[معنى التعزير]

والإجبار على الأمر والتوقيف على الحق} وغير ذلك، {وكل

ذلك غير مُقَدَّر} شرعا، {فَوُكِّلَ إلى رأيه} واجتهاده،

{لاختلافه باختلاف مراتب الناس} والمعاصي<sup>(٢)</sup>.

{يجب على الإمام أن لا} ويجب على الإمام أن لا يقطع الجهاد في كل سنة؛ إلا إذا

يقطع الجهاد إلا لعذر] قامت الأعذار الواضحة الموجبة؛ لتأخيره فله حينئذ ذلك، {

ويسن أن [يبدأ]<sup>(٣)</sup> بقتال من يلوننا<sup>(٤)</sup>، إلا أن يكون الخوف من غيرهم

أكثر، فيجب البداءة بهم، وأن يكثره ما استطاع، {وأن ييث

(١) الأولى: أن يقول: رضي الله عنه، لأن تخصيص علي - رضي الله عنه - بهذا دون أبي بكر وعمر

وعثمان وغيرهم من الصحابة لم يكن من هدي السلف، ولعله مما أدخلته الشيعة.

(٢) وقال بعض أهل العلم في تعريف التعزير شرعا: هو "التأديب في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة".

انظر: المطلع للبعلي ص ٣٧٤، نهاية المحتاج ١٦/٨ - ١٧، الحدود والتعزيرات ص ٤٦٢.

(٣) في "هـ"، "ع": يبداء، والصواب: ما أثبتته.

(٤) يحتمل أن تكون الألف زائدة، والمعنى: قريين، كما في قوله تعالى: وبيا أيها الذين آمنوا قاتلوا

الذين يلونكم [التوبة/١٢٣] ويحتمل أن يكون أصل الكنمة: يلوننا، فأدغمت ويكون الضمير

يعود إلينا - معشر المسنمين - والله أعلم.

السرايا {؛ جمع سرية \* بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية، وهي: قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه \* \*،<sup>(١)</sup> سميت به: لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم، من الشيء السري النفيس، أو: لأنهم ينفذون سرًا، أي: خفية، كذا قيل، ورُدَّ بأن لام السر راء، وهذه ياء، فالأصح الأول \*<sup>(٢)</sup>. وهي من مائة إلى خمسمائة<sup>(٣)</sup> \* فما زاد على خمسمائة يقال له: مَنَسَر بالنون ثم المهملة<sup>(٤)</sup> فإن زاد على [الثمانمائة]<sup>(٥)</sup> سُمِّيَ جيشًا<sup>(٦)</sup>، فإن زاد على أربعة آلاف سُمِّيَ جَحْفَلًا-بفتح الجيم والفاء بينهما مهملة ساكنة<sup>(٧)</sup>- وما افترق من السَّرِيَّة سمي بَعَثًا<sup>(٨)</sup> \*<sup>(٩)</sup> { في كل جهة من جهات العدو، و} أن { [يُؤَمَّر]<sup>(١٠)</sup> الصالحين } الموثوق بدينهم، فإن أَمَّر

(١) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) وانظر: تهذيب اللغة ١٣/٥٤، الصحاح ٦/٢٣٧٥، القاموس المحيط ص ١٦٧٠.

(٤) ما ذكره أهل اللغة في المنسر أقل من ذلك، فقيل ما بين الثلاثين إلى الأربعين من الخيل

وقيل: ما بين الثلاثة إلى العشرة. انظر: تهذيب اللغة ١٢/٣٩٦-٣٩٧.

وقيل: ما بين الأربعين إلى الخمسين، وقيل: ما بين الأربعين إلى الستين، وقيل: ما بين المائة إلى

المائتين. انظر: لسان العرب ٥/٢٠٥.

(٥) في "ه" هكذا: الثمان مائة، والصواب ما أثبتته.

(٦) انظر في تعريف الجيش: تهذيب اللغة ١١/١٣٤، الصحاح ٣/٩٩٩، لسان العرب ٦/٢٧٧-

٢٧٨.

(٧) انظر في تعريف الجحفل: تهذيب اللغة ٥/٣١٤، لسان العرب ١١/١٠٢-١٠٣.

(٨) انظر في تعريف البعث: تهذيب اللغة ٢/٣٣٤، الصحاح ١/٢٧٣، لسان العرب ٢/١١٦.

(٩) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(١٠) هكذا في "ه"، "ع": يأمر، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢٠٨ وفي المنهاج

للحليمي ٤/٤٧٩، وهو الصواب.

نحو: فاسق، حَرُمَ فيما يظهر، أخذًا من تحريمهم عليه توليته / نحو الأذان، {العارفين بطرق الحروب} لأن القوم إلى أمرائهم ينظرون، فإن رأوا من أميرهم كسلا كسلوا، أو فشلا فشلوا، وإن ثبت ثبتوا، وإن رجع أو جنح للسلّم أو جدّ فهم كذلك<sup>(١)</sup>، {ويوصيهم بتقوى الله} وطاعته، ثم طاعة الأمير، والاحتياط والتيقظ، ويحذرهم الشتات والفرقة، والإهمال والغفلة، ويوصي الإمام بهم، {بعد أن يستعرض الجيش؛ فمن رآه ضعيفا} بـكبر أو مرض {أخره وإن رأى في دوابهم ما لا يصلح أمر بإبداله، وكذلك أسلحتهم، ومن كان منهم غير تام السلاح أمر بإتمامه<sup>(٢)</sup>، {ومن صحب الجيش من غير المقاتلة فمن علم فيه فائدة للمقاتلة خلاه، ومن خاف أن يصير كلاً عليهم ردّه} ويردّ الجبان المخدّل إن علمه، {وكذلك المرجف ما لم يخش فتنة، ويظهر وجوب ذلك<sup>(٣)</sup> فيمن علم منه ذلك؛ وأن<sup>(٤)</sup> وجوده مضر لغيره، {ويأمر الجند} بالضم: العسكر {أن} يسمعوا و{يطيعوا أميرهم<sup>(٥)</sup>}. {ولا يختلفوا عليه، ولا يدعوا له النصيحة، ولا يخذل بعضهم بعضا}، ولا جماعتهم

(١) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٤/٤٧٩.

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٤/٤٨٠.

(٣) أي: وجوب إبعاد المخدّل والمرجف.

(٤) أي: وعلم أن وجوده في الجيش مضر لغيره.

(٥) ما لم يأمرهم بمعصية. فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

الأمير، {وإن أظفرهم الله بعدوهم لم يغلوا ولم يخونوا} ولا يقتلوا [امرأة]<sup>(١)</sup> لا تقاتلهم، ولا وليدا، ولا يعقروا دابة لا تكون تحت مشرك، وأنهم إن وصوا إلى قرية لا يدرون حالها أمسكوا، ولم يشنوا عليهم الغارة حتى يعموا حالها<sup>(٢)</sup>، {إلى غير ذلك من الآداب التي يحتاجون معرفتها} وقد ذكرنا بعضها.

{قال الإمام الحلبي<sup>(٣)</sup> : لا يخفى<sup>(٤)</sup> (أنّ الجهاد} وهو بذل

[تعريف الجهاد]

[٣٥٦]

الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة، / أو معاونة بمال، أو رأي، أو تكتير سواد، أو غير ذلك.

ولفظ الجهاد مشتق من الجهد، وهو: المشقة والتعب، واحتمال المشقة فيه ظاهر؛ فإنه سفر من الوطن، والسفر قطعة من العذاب، ولقاء العدو والمخاطرة بالنفس في مقاتلته، ولذلك كان {من أعظم أركان الدين} وشعبة من شعب الإيمان {لأنه لا شيء أعز على أحد من [الحياة]<sup>(٥)</sup>؛ فإذا بلغ به تعظيم الله وحبه والغيظ على من يشرك به ويعصيه؛ رضي بما قد [يؤول]<sup>(٦)</sup> أمره إليه من أن يُقتل، ولم يرض أن يرى عدواً لله ماشياً على وجه الأرض متنعماً [بالحياة].<sup>(٧)</sup>، متقلباً في نعم الله تعالى، وهو مع

(١) في "ه"، "ع" : امرأه، والصواب: ما أثبتته.

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢/٤٨٠-٤٨١.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٤) ليست في المنهاج ٢/٤٦٤.

(٥) في "ه"، "ع" : الحياة، وما أثبتته في: المنهاج ٢/٤٦٤، وهو الصواب.

(٦) في "ه"، "ع" : يؤول، وما أثبتته في: المنهاج ٢/٤٦٤، وهو الصواب.

(٧) في "ه"، "ع" : بالحياة، وما أثبتته في: المنهاج ٢/٤٦٤، وهو الصواب.

ذلك يكفر به، إما بأن يجحده، أو يشرك به ما لا خلق له ولا رزق ولا نفع ولا ضرر، ودعته الحمية إلى أن يجاهده، فإما أن يرده إلى الحق، وإما أن يقتله، أو يقتله العدو<sup>(١)</sup> ولذلك عَظُمَت درجة المجاهدين في سبيل الله {ثم قال} بعد ما تكلم في أحوال الجهاد وما يتفرع من ذلك<sup>(٢)</sup>: {وينبغي أن تكون نية الإمام صيانة حوزة {أي: بيضة} الإسلام، وإعلاء كلمة الله تعالى، وحمل عباده على دينه وطاعته، واتباع أمره وعبادته، {<sup>(٣)</sup>حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ظاهرا وباطنا، ولا يبقى تدين لسواه، فإن الرب رب واحد، والملك كله ملكه؛ فوجب أن لا يكون دين إلا له، وأن يكون<sup>(٤)</sup> الخلق كلهم على قلب واحد، ودين واحد وكما ينبغي أن تكون نية الإمام ذلك. كذلك ينبغي أن تكون نية الجند وأميرهم ذلك أيضا، {ثم قال} الخليمي: {وإذا مضوا باسم الله فلقوا العدو فليتعوذوا بالله منهم، / وليقولوا: اللهم إنا [ندراً]<sup>(٥)</sup> نمنع {بك} أي: بعونك {في نُحُورِهِمْ}: بضمين: جمع نُحْر، وهو موضع القلادة من الصدر، وهو المنحر، والمعنى كما قال صاحب المفاتيح<sup>(٦)</sup>: [اللهم]<sup>(٧)</sup> إنا

(١) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢/٤٦٤-٤٦٥.

(٢) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢/٤٦٥-٤٧٩.

(٣) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٢/٤٨١.

(٤) في "ع": وأن الخلق...

(٥) في "هـ"، "ع": ندرأ، والصواب ما أثبتته.

(٦) لعله مفاتيح العلوم للنحوارزمي.

(٧) زيادة من "ع" فقط.

بجعلك بإزاء أعدائنا حتى تدفعهم عنا. انتهى. {ونعوذ بك} أي:  
 نعتصم بك {من شرورهم} \* كما روى ذلك أبو داود<sup>(١)</sup>  
 والنسائي<sup>(٢)</sup> بإسناد صحيح<sup>(٣)</sup> \* {وإذا قاتلوا فليقولوا: اللهم  
 بك نَصُولٌ} أي: نسطوا ونقهر، من الصَّوْلَة وهي: الحَمْلَة  
 والوَيْبَة، {وبك نحواً<sup>(٥)</sup>} أي: نتحرك، وقيل: نختال، وقيل: ندفع  
 فنمنع، مِنْ حَالٍ بين الشَّيْئَيْنِ: إذا منع أحدهما عن الآخر<sup>(٦)</sup>.  
 {وليقولوا} \* كما ورد ذلك في الصحيحين\*<sup>(٧)</sup>: {اللهم إياك  
 نعبد وإياك نستعين}<sup>(٨)</sup> ، {اللهم مُنْزِلُ} بالتخفيف، ويجوز

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

(٣) رواه أبو داود - كما ذكر التنارح- في كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا خاف  
 قوماً ١٨٧/٢، والنسائي- كما ذكر الشارح أيضاً- في الكبرى في كتاب السير، باب الدعاء إذا  
 خاف قوماً ١٨٨/٥، وفي كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا خاف قوماً ١٥٤/٦،  
 ورواه الإمام أحمد في المسند ٤١٥/٤١٤، وصححه النووي في رياض الصالحين ص ٣٨٣  
 برقم ٩٨٧، ص ٤٧٣ برقم ١٣٣٤، وفي كتاب الأذكار ص ٣٢٥. وصححه الألباني في  
 صحيح الجامع الصغير ٤/٢١٥ برقم ٤٥٨٢، وفي صحيح الكلم الطيب ص ٥٣-٥٤.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وهو من كلام النووي في رياض الصالحين ص ٣٨٣.  
 (٥) رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب ما يدعى عند اللقاء ٩٦/٣-٩٧، والترمذي في كتاب  
 الدعوات، باب في الدعاء إذا غزا ٥٧٢/٥ بنحوه، وقال: "هذا حديث حسن غريب"، والنسائي  
 في الكبرى في عمل اليوم والليلة، باب الاستنصار عند اللقاء ١٥٥/٦ بنحوه.

(٦) انظر: معالم السنن للخطابي مع سنن أبي داود ٩٦/٣-٩٧.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) لم أجد هذا الدعاء في الصحيحين، ولا في السنن، وإنما وجدت في الصحيحين وغيرهما ما  
 بعده وسيأتي تحريجه، ولكن وجدت قريباً منه في الدر المنثور ٣٨: ١ قال: "وأخرج أبو القاسم  
 البيهقي والماوردي معا في معرفة الصحابة، والطبراني في الأوسط؛ وأبو نعيم في الدلائل، عن

تشديده {الكتاب} والمراد جنسه، أو القرآن {سريع الحساب،  
 اهزم الأحزاب}: الطوائف من الكفار، ومفرده حزْب {اللهم  
 اهزمهم} بكسر [الزاي]<sup>(١)</sup>، أي: اغلبهم، والضمير راجع إلى الأعداء  
 الموجودين {وزلزهم}<sup>(٢)</sup> أي اجعل أمرهم مضطرباً.  
 {ولیکن شعارهم: "حم لا ينصرون"<sup>(٣)</sup>}<sup>(٤)</sup> وقد اختلفوا في  
 حروف التهجي التي وقعت في أوائل السور<sup>(٥)</sup> ومنها "حم" والمعنى

=

أنس بن مالك عن أبي طلحة قال: كنا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في غزو فلقى  
 العدو، فسمعتة يقول: (يا مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين) قال: فلقد رأيت الرجال  
 تصرع تضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها)، وأورده ابن السني في عمل اليوم والليلة  
 ص ٢٩٧ برقم ٣٣٤.

(١) في "ه"، "ع": الزاء، والصواب: ما أثبتته.

(٢) رواه البخاري في كتاب المغازي، باب غزوة الأحزاب ٤٩/٥، وفي كتاب التوحيد، باب قول  
 الله تعالى: {أنزله بعلمه والملائكة يشهدون} ١٩٦/٨، ومسلم في كتاب الجهاد ١٣٦٣/٣  
 برقم (٢٠-٢٢).

(٣) رواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الرجل ينادي بالشعار ٧٣-٧٤؛ عن رجل سمع  
 النبي -ﷺ-، والترمذي في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الشعار ١٩٧/٤؛ عن رجل سمع  
 النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقال الترمذي: "وروي عن المهلب بن أبي صفرة عن النبي -  
 ﷺ- مرسلًا". ورواه الإمام أحمد ٢٨٩/٤ عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٤) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٤٨١/٢.

(٥) انظر الكلام على الحروف المقطعة في جامع البيان ٨٦/١-٩٦.

قال ابن كثير: (لخص بعضهم في هذا المقام كلاماً فقال: لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها  
 سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى، ومن قال من الجهلة: إن في القرآن ما هو تعبد لا معنى له  
 بالكلية، فقد أخطأ خطأ كبيراً، فتعين أن لها معنى في نفس الأمر، فإن صح لنا فيها عن  
 المعصوم شيء قلنا به، وإلا وقفنا حيث وقفنا، وقلنا: {آمنا به كل من عند ربنا} آل  
 عمران/٧، ولم يُجمع العلماء فيها على شيء معين، وإنما اختلفوا، فمن ظهر له بعض  
 الأقوال بدليل فعليه اتباعه، وإلا فالوقوف حتى يتبين، هذا مقام.

=



المناسب هنا: أن المراد به: اسم الله الأعظم<sup>(١)</sup>، وهو ما قاله السدي<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنهما-<sup>(٤)</sup>، {إلى غير ذلك من الآثار المذكورة في هذا الباب، { كأن يقولوا في عامة أحوالهم: (حسبنا الله ونعم الوكيل)<sup>(٥)</sup>، وإن حبسوهم فليقولوا: (شاهت

المقام الآخر: في الحكمة التي اقتضت إيراد هذه الحروف في أوائل السور ما هي، مع قطع النظر عن معانيها في أنفسها) - وذكر أقوالا وأبطلها ثم قال - (وقال آخرون: بل إنما ذكرت هذه الحروف في أوائل السور التي ذكرت فيها بيانا لإعجاز القرآن ، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله . هذا مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها) ونسبه إلى جمع من المحققين من أهل اللغة والتفسير ، وحكاه عن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- . انظر: تفسير القرآن العظيم ١/٣٧-٣٨.

وقال الشوكاني: (لا أعلم أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تكلم في شيء من معانيها. بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها...) إلخ فتح القدير ١/٣١-٣٢.

(١) اسم الله الأعظم مما وقع الخلاف بين العلماء في المراد به، ولعل أرجح الأقوال وأقربها للصواب أنه: "الله"، ومن اختار ذلك الطحاوي وابن المبارك وابن العربي والطرطوشي، رحمهم الله. [انظر تفصيل ذلك في: النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى ١/٥٥-٦٠، وانظر: مشكل الآثار ١/٦٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/٨١٦ ولوامع الأنوار البهية ١/٢٥ ، وأسماء الله الحسنى للغصن ص ٩٠-٩٨.]

فقول الشارح: إن حروف التهجي هي اسم الله الأعظم؛ مما لا دليل عليه ثابت حسب اطلاعي. (٢) هو أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة المفسر الكوفي، وهو السدي الكبير، روى له مسلم والأربعة، مختلف فيه بين الجرح والتعديل، قال ابن حجر في التقريب ص ١٠٨: صدوق بهم ورمي بالتنسيق، مات سنة ١٢٧هـ.

[انظر: طبقات ابن سعد ٦/٣٢٣، السير ٥/٢٦٤-٢٦٥.]

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس ١/٨٧، وابن أبي حاتم [تفسير ابن أبي حاتم ق ١ من تفسير سورة البقرة ص ٢٧] وفيه: السدي؛ متكلم فيه، وابن كثير في تفسيره عن ابن عباس أيضا ١/٣٦، وأورده السيوطي عن ابن عباس، وعزاه لابن جريج وابن أبي حاتم كما أورده عن ابن مسعود وعزاه لابن جريج بدون إسناد، [الدر المنثور ١/٥٧].

(٥) يشير المؤلف إلى حديث ابن عباس: (حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها: إبراهيم -عليه السلام- حين

الوجه<sup>(١)</sup>، وإن رَمَوْهُمْ فليقولوا: { وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى }<sup>(٢)</sup>، إلى غير ذلك مما ورد<sup>(٣)</sup>.

[خلاصة الباب]

{وبالجملة: فليكن نظر إمام المسلمين: الجمع على معنى كلمة التوحيد} الواجب على كل أحد، {فيقاتل المشركين / على شركهم، و} يقاتل {الكفار على كفرهم، و} يقاتل {العاصين على معصيتهم<sup>(٤)</sup>، {ويكون في ذلك كله {عاملا بكتاب الله، متبعا لسنة رسول الله، فبهذا} الذي ذكرناه {أمر المسلمون، ومثل هذا فليعمل العاملون}.

[٣٥٧]

---

أنقي في النار، وقاها: محمد-صلى الله عليه وسلم- حين قالوا إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) وقد أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب التفسير، سورة آل عمران، باب إن الناس قد جمعوا لكم/١٧٢.

(١) يشير إلى ما قاله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للمشركين، وقد أخرج ذلك مسلم عن سلمة بن الأكوع في كتاب الجهاد والسير ١٤٠٢/٣ برقم ١٧٧٧، والإمام أحمد في مسنده ٣٠٣، ٣٦٨/١ عن ابن عباس وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسنده ٢٦٩/٤ برقم ٢٧٦٢ وفي ١٦٣/٥ برقم ٣٤٨٥، كما أخرجه عن أبي عبد الرحمن الفهري ٢٨٦/٥، والدارمي في سننه كتاب السير باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم- شأنت الوجوه ١٣٩/٢ برقم ٢٤٥٦، عن أبي عبد الرحمن الفهري.

(٢) الأنفال/١٧.

(٣) انظر: المنهاج في شعب الإيمان ٤٨١/٢.

(٤) معلوم أنه ليس قناهم كقتال الكفار من ناحية سبي الذراري واستحلال الأموال وغير ذلك من الأحكام الواردة في حق الكفار. وقاتل العاصين: مثل مانعي الزكاة - على القول بعدم كفرهم - وقاتل البغاة حتى يرجعوا، ونحو ذلك. والله أعلم.

# الباب الخامس عشر

## {الباب الخامس عشر: في معرفة البدع وأنواعها .

[تعريف البدعة لغة] اعلم: أن البدعة لغة: المحدثه مطلقاً<sup>(١)</sup>، { سواء كانت في الدين؛ أو

في غيره، فالمراد بها ما كان مخترعاً على غير مثال سابق<sup>(٢)</sup>، ومنه  
: {«بديع السموات والأرض»<sup>(٣)</sup>، أي: موجدهما على غير مثال سابق.

[اصطلاحاً] { واصطلاحاً<sup>(٤)</sup>: إذا قبولت بالسنة؛ يراد بها { المعنى الخاص وهي:

[البدعة السيئة] { المحدثه في الدين إما بزيادة أو نقصان، وهي: { البدعة { السيئة<sup>(٥)</sup>

التي<sup>(٦)</sup> ليس لها أصل ظاهر من الكتاب والسنة، أو سند صحيح  
استنبطه علماء الأمة { وإنما الحامل عليها مجرد الشهوة والإرادة.

[البدعة الحسنة] { فأما ما كانت حسنة ناشئة<sup>(٧)</sup> عن هذه الأصول { المذكورة،

{ فتهي: قد تكون مباحة [كالمواظبة]<sup>(٨)</sup> على أكل لب

(١) انظر في تعريف البدعة لغة: العين ٢/٥٤-٥٥، تهذيب اللغة ٢/٢٤٠-٢٤١، معجم مقاييس

اللغة ١/٢٩٠، الصحاح ٣/١١٨٣-١١٨٤، لسان العرب ٨/٦، القاموس المحيط ص ٩٠٦، وغيرها.

(٢) انظر: العين ٢/٥٤، تهذيب اللغة ٢/٢٤١، معجم مقاييس اللغة ١/٢٠٩،

الصحاح ٣/١١٨٣، لسان العرب ٨/٦، القاموس المحيط ص ٩٠٦.

(٣) البقرة/١١٧، الأنعام/١٠١.

(٤) انظر في تعريفها اصطلاحاً: الاعتصام للشاطبي ١/٤٩-٦٠، حقيقة البدعة وأحكامها ١/٢٥٢-٢٦٢،

اللغة ١/٢٦٣-٢٦٧، إضافة إلى: العين ٢/٥٥، وتهذيب اللغة ٢/٢٤١، الصحاح ٣/١١٨٤، معجم مقاييس

اللغة ١/٢٠٩، لسان العرب ٨/٦، القاموس المحيط ص ٩٠٦، وغيرها.

(٥) البدع كلها سيئة وضلالة وسيأتي كلام المؤلف في أقسامها ومناقشة ذلك ص ٧٤١ وما بعدها. ولعل مراد المصنف

هنا ان البدعة المتعلقة بالدين هي السيئة واما البدعة اللغوية فيست كذلك وهذا معنى صحيح والله اعلم .

(٦) في "ع": اللتي.

(٧) في "ع": ناشئة.

(٨) في "هـ"، "ع": كالمواظبة، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢٠٩، وهو الصواب.

الحنطة} فالمبالغة في تطيب الدقيق، وتحسينه، وإذهاب نخاله، وأخذ لبابه، أمر مبتدع<sup>(١)</sup>، {والشُّبَّع منه، مثلاً} بكسر أوله وفتح ثانيه وسكونه مصدر أشبع<sup>(٢)</sup>، أي امتلأ بطنه، وبعضهم: يجعل الساكن<sup>(٣)</sup> ما يُشْبَع به من خبز ولحم وغيرهما.

وقد قيل: إنَّ أول بدعة حدثت؛ الشبَّع مطلقاً، والزيادة عليه حرام إن

[أول بدعة

أضرت، أو كانت من طعام الغير؛ ولم يعلم رضاه بذلك، وإلا فلا حرمة.

[حدثت

{وقد تكون} البدعة {مستحبة: كبناء المنارة} التي<sup>(٤)</sup> يُؤَدَّن عليها،

[أمثلة من البدع

وجمعها مناوِر بالواو، لا بالهمزة، لأنها أصلية، كما لا تهمز ياء معايش\*

المستحبة كما

لذلك أي لأنها أصلية وليست مبدلة عن همز فلا يجوز

[يرأها المصنف

همزها بإجماع علماء العربية، لما ذكرنا، كما صرح بذلك الإمام أبو

عثمان المازني<sup>(٥)</sup> في كتابه في التصريف<sup>(٦)</sup> \* <sup>(٧)</sup> / وبعضهم يهمزها

[٣٥٧ب

ويقول: منائر، تشبيها للأصلي بالزائد، كما قيل: مصائب، والأصل

مصاوب.

(١) وهذه الأمور لا تدخل في الإحداث في الدين فلا ينطبق عليهما مصطلح البدعة ..

(٢) مصدر أشبع إشباعاً، لكن الشبَّع مصدر شبع "ثلاثي". انظر: الشافية في التصريف لابن الحاجب

ص ٢٦، ٢٧. ولعل مراد الشارح شبع "الثلاثي" ولذلك قال: أي امتلأ بطنه. -والله أعلم.-

(٣) أي الشُّبَّع.

(٤) في "ع": اللتي.

(٥) هو بكر بن محمد بن عدي-وقيل بن بقة-، أبو عثمان المازني البصري، صاحب

"التصريف"، والتصانيف، إمام العربية، أخذ عن أبي عبيدة والأصمعي، وهو أستاذ أبي العباس

المبرد. قال عنه المبرد: "لم يكن أحد بعد سيبويه أعلم بالنحو من المازني" وكان ذا ورع ودين،

مات سنة ٢٤٧هـ، وقيل سنة ٢٤٨هـ، وقيل سنة ٢٤٩هـ، بالبصرة.

انظر: تاريخ بغداد ٧/٩٣-٩٤، السيرة ١٢/٢٧٠-٢٧٢، البداية والنهاية ١٠/٣٥٢-٣٥٣، نزهة

الألباب ص ١٤٠-١٤٥، الشذرات ٢/١١٣-١١٤.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

{وتصنيف الكتب} في العلوم المندوب تعلمها، أما ما يجب تعلمه  
فالتصنيف لكتبه فرض كفاية كما صرح به الزركشي<sup>(١)</sup>. (من الشافعية وغيره،  
{وقد تكون} البدعة {واجبة} وذلك {كنظم الدلائل  
لرد كيد الملاحدة وشبهه} بضم ففتح جمع شبيهة، {الفرق  
الضالة}<sup>(٢)</sup> فذلك فرض كفاية على الصالحين له، ويجب أن يكون  
في كل ناحية من له قدرة على القيام بذلك ودفع الشبهة، أما رد كل  
من أصحاب المذاهب الأربعة على مخالفيهم<sup>(٣)</sup>، فهذا كما قال التاج  
السبكي<sup>(٤)</sup> في معيد النعم<sup>(٥)</sup>: «مما لا ينبغي، بل الذي يطلب منهم تأييد  
بعضهم لبعض، والإجماع على رد ذوي الزيغ والبدع، وتنازعهم فيما  
بينهم يشغلهم عن ذلك؛ فيفرح بذلك المبتدعة.

(١) سبقت ترجمته ص ٤٨١.

(٢) وهذه أيضا لا تدخل تحت مصطلح البدعة فليست من الإحداث في الدين بل هي من وسائل  
نصرة هذا الدين.

(٣) من المعلوم أن الاختلاف في الفروع مبني على أسس معروفة، وهو من الإجتهد في الدين  
،ولا يعني أن كل من انتسب إلى مذهب من هذه المذاهب وتسمى به أنه أصبح من أهل السنة  
والجماعة بل قد ينضوي تحت هذه المذاهب أناس لديهم مخالفات كثيرة في الأصول  
ولذا يرد عليهم، لأننا لآل نرد إلا على من أعلن أنه معتزلي أو رافضي ونحو ذلك.

(٤) هو أبو نصر تاج الدين: عبد الوهاب بن عني بن عبد الكافي السبكي الشافعي، القاضي  
المؤرخ، ولد في القاهرة سنة ٧٢٧هـ، وقيل ٧٢٨هـ، وانتقل إلى دمشق مع والده سنة ٧٣٩هـ،  
وسكنها ولازم الذهبي وغيره، وتولى القضاء بعد أبيه، ثم عزل مرات، مات بدمشق سنة  
٧٧١هـ، بالطاعون، من تصانيفه طبقات الشافعية، ومعيد النعم ومبيد النقم، وغيرهما. انظر:  
المعجم المختص للذهبي ص ١٥٢، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٣/١٠٤-١٠٦، الدرر  
الكامنة ٣/٣٩-٤١، الشذرات ٦/٢٢١-٢٢٢، الأعلام للزركلي ٤/١٨٤-١٨٥.

(٥) انظر: معيد النعم ومبيد النقم ص ٦٢.

{وقد وقع من ذلك<sup>(١)</sup> عن الصحابة شيء كثير} وذلك  
 {كما وقع لأبي بكر وعمر ولزيد بن ثابت<sup>(٢)</sup>} -رضي الله  
 عنهم- {في جمع القرآن، فإن عمر} \* قد أخرج هذه القصة  
 البخاري<sup>(٣)</sup> عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه-<sup>(٤)</sup> \*<sup>(٥)</sup> {أشار به}  
 أي بجمع القرآن، {على أبي بكر؛ خوفا من اندراس القرآن  
 بموت الصحابة-رضوان الله عليهم- لما كثر فيهم القتل يوم  
 اليمامة<sup>(٦)</sup> وغيره} مما وقع لهم في قتال أهل الردة، {فتوقف أبو  
 بكر-رضي الله عنه-} عن ذلك {لكونه صورة بدعة، ثم  
 شرح الله صدره لفعله، لأنه} {أي: أبا بكر} {ظهر له أنه} {أي:  
 جمع القرآن} {يرجع إلى الدين، وأنه غير خارج عنه} لأن المانع  
 من جمعه على عهد رسول الله-صلى الله عليه وسلم- هو أن الوحي لا  
 يزال ينزل فيغير الله ما شاء / فلو جمع في مصحف واحد لتعسر أو  
 تعذر تغييره كل وقت، فلما استقر القرآن، واستقرت الشريعة بموته-  
 صلى الله عليه وسلم-، أمن الناس من زيادة القرآن ونقصه، وأمنوا من  
 زيادة الإيجاب والتحریم، والمقتضي للعمل قائم بسنته-صلى الله عليه

[٣٥٨]

(١) يظهر لي أنه يعني البدعة الواجبة-كما يزعم-، وما ذكره من الأمثلة يرجح هذا.

(٢) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوزان الأنصاري النخاري، أبو سعيد وأبو خارجة،

صحابي مشهور، من كتاب الوحي، قال مسروق: كان من الراسخين في العلم، توفي

سنة ٤٥هـ، وقيل: سنة ٤٨هـ، وقيل: بعد الخمسين.

انظر: تقريب التهذيب ص ٢٢٢، الخلاصة للخزرجي ١/٣٥٠.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٤) رواها البخاري في صحيحه في كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن ٦/٩٨.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٦) سبق تعريفها ص ٧٢١.

وسلم- {ولما [دعا]<sup>(١)</sup> زيد بن ثابت، وأمره بالجمع، قال له، كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله- صلى الله عليه وسلم-؟! فقال {أبو بكر: {والله إنه حق} ولم يزل يراجعه حتى شرح الله صدره للذي شرح له صدرهما،<sup>(٢)</sup> فعند ذلك جمع القرآن \* قال زيد - كما في رواية البخاري- فتبعت القرآن أجمعه من الرقاع [والأكتاف]<sup>(٣)</sup> والكتب وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمه بن ثابت<sup>(٤)</sup>؛ لم أجدهما مع غيره: ﴿لقد جاءكم﴾<sup>(٥)</sup> إلى آخرها، فكانت الصحف التي جُمِعَ فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup> \*<sup>(٨)</sup> وذلك العمل من سنته -صلى الله عليه وسلم-

(١) في "هـ"، "ع" : دعى، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢١٠ وهو الصواب.

(٢) يعني : صدر أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما-.

(٣) في هامش "هـ" والأكتاف، وما أثبتته هو ما في البخاري ٢١٠/٥.

والأكتاف: جمع كنف، وهو العظم الذي للبعير أو الشاة كانوا إذا جف كتبوا فيه.

انظر: لسان العرب ٢٩٤/٩ وفتح الباري ١٤/٩.

(٤) هو خزيمه بن ثابت بن ثعلبة بن ساعدة، الفقيه، أبو عمارة الأنصاري الحظمي، المدني، ذو الشهادة، لأن

النبي ﷺ جعل شهادته بشهادة رجلين، [انظر: صحيح البخاري كتاب التفسير تفسير سورة الأحزاب، باب فهمهم

من قضى نحبه ٢٢/٦]. شهد أحداً وما بعدها، وقيل: إنه بدري، قتل -رضي الله عنه- سنة ٣٧هـ. انظر: التاريخ

الكبير ٢٠٥/٣-٢٠٦، السير ٤٨٥/٢-٤٨٧، الشذرات ٤٥/١.

(٥) التوبة/١٢٩، ١٢٨.

(٦) هي أم المؤمنين حفصة بنت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما-، تزوجها النبي ﷺ في سنة

ثلاث من الهجرة، قالت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: "هي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ"

توفيت سنة ٤١هـ، وقيل: سنة ٤٥هـ. بالمدينة.

انظر: السير ٢٢٧/٢-٢٣١، الإصابة ١٢/١٩٧، الشذرات ١٦/١، ١٠.

(٧) رواه البخاري في كتاب التفسير، تفسير سورة التوبة ٢١٠/٥-٢١١، وفي كتاب فضائل القرآن، باب جمع

القرآن ٩٨/٦-٩٩، وفي كتاب الأحكام، باب يستحب للكاتب أن يكون أمينا عقلا ١١٨/٨-١١٩.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "هـ".



لما ذكرنا<sup>(١)</sup>، وإن كان يسمى في اللغة بدعة.

{و كما وقع لعمر -رضي الله عنه- في جمع الناس لصلاة  
التراويح في المسجد مع تركه -صلى الله عليه وسلم-  
لذلك بعد أن كان فعله ليالي { ثلاث، وفي الليلة الرابعة دخل  
إلى الحجرة بعد ما صلى الفريضة، ولم يخرج إليهم، فما زال الصحابة  
ينتظرون خروجه، وظنوا أنه نام، فجعل بعضهم يتنحسح، وبعضهم يقول:  
الصلاة، فخرج إليهم، وقال: "خشيت أن تفرض عليكم فصلوا أيها  
الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة"<sup>(٢)</sup>.

{وقال أعني عمر { لما جمع الناس لفعلها: { "نعمت البدعة هي"<sup>(٣)</sup> }

[قول عمر نعمت

أي: التراويح، { لأنها وإن سماها بدعة باعتبار معناها اللغوي {

[البدعة هي]

وهو اجتماعهم في المسجد على إمام واحد مع الإسراج، فهو عمل لم  
يكونوا يعملونه من قبل، فسمي بدعة باعتبار المعنى اللغوي، {فليس {

[٣٥٨ب]

هي / بدعة شرعية، لأنه ليس {فيها رد لما مضى، وزيادة في  
الدين، بل هي من الدين، لأنه -صلى الله عليه وسلم- علل  
الترك {لفعلها {بخشية الافتراض { كما مر {وقد زال { ذلك  
{بوفاته -صلى الله عليه وسلم- ف- {انتفى العارض،

(١) لعله يشير إلى أن كون القرآن قد كتب وجمع في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- من سنته،  
ولذلك فجمع أبي بكر له إنما هو جعل هذا المكتوب في مصحف واحد، -والله أعلم-.

(٢) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان ٢/٢٥٢، ومسلم في  
كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١/٥٢٤ رقم ١٧٨، ١٧٧، والنسائي في قيام الليل باب قيام  
شهر رمضان ٣/٢٠٢ ومالك في الموطأ في كتاب الصلاة في رمضان، باب الترغيب في الصلاة  
في رمضان ١/١١٣.

(٣) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان ٢/٢٥٢. وغيره.

و{[منشأ] <sup>(١)</sup> الذم ما قاد إلى شيء من مخالفة السنة، ودعا إلى	[منشأ الذم]
الضلالة} فالبدعة: لاتخلو إما أن تكون في الاعتقاد، أو في العبادة، أو	[أنواع البدعة]
في العادة، فالتى في الاعتقاد يكون بعضها كفر وبعضها ليس بكفر	[١- في الاعتقاد]
لكنها أكبر من كل كبيرة؛ حتى القتل والزنا، وليس فوقها إلا الكفر،	
والتي <sup>(٢)</sup> في العبادة وإن كانت دون الأولى، إلا أن فعلها عصيان وضلال	[٢- في العبادة]
لا سيما إذا صارت سنة ، والتي في العادة فليس في فعلها عصيان	[٣- في العادة]
وضلال؛ بل ترك الأولى.	

{قال ابن حجر المكي<sup>(٣)</sup> في شرح الأربعين} ما حاصله:

والحاصل أن البدع <sup>(٤)</sup> منقسمة إلى الأحكام الخمسة <sup>(٥)</sup> ، التي هي	[تقسيم البدعة إلى
الإيجاب والندب والتحریم والكراهة وخلاف الأولى،} لأنها إذا	خمسة أقسام]
عُرِضَتْ عَلَى القواعد الشرعية لم تخلُ عن واحد من	
تلك الأحكام، فمن البدع الواجبة على الكفاية: الاشتغال	[من أمثلة البدع
بالعلوم العربية المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة؛ كالنحو}:	الواجبة على الكفاية]
وهو علم بأصول يعرف بها أواخر الكلم إعراباً وبناء <sup>(٦)</sup> . وفائدته:	
الاحتراز عن [الخطأ] <sup>(٧)</sup> في اللسان.	

{والصرف} : وهو علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم<sup>(٨)</sup>.

(١) في "هـ"، "ع" : منشأ، وهو خطأ، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "ع" : اللتي.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) في فتح المبين بشرح الأربعين ص ٢٢١ : البدعة.

(٥) وستأتي مناقشة الشارح لابن حجر في تقسيمه لبدعة ص ٧٤٤.

(٦) انظر: التعريفات للجرجاني ص ٢٤٠.

(٧) في "هـ"، "ع" : الخطاء، وهو خطأ، والصواب: ما أثبتته.

(٨) انظر: التعريفات للجرجاني ص ١٣٣.

وفائدته: أيضا الاحتراز عن [الخطأ]<sup>(١)</sup> في اللسان.

[٣٥٩]

{واللغة}: <sup>(٢)</sup> وهو علم يعرف به أبنية / الكلم ويقال: علم الألفاظ

الدالة على المعاني المفردة<sup>(٣)</sup>. وفائدته: الإحاطة بها لمخاطبة أهل

اللسان والتمكن من إنشاء الخطب والمراسلات.

{والمعاني}: وهو علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي<sup>(٤)</sup> بها

يطابق مقتضى الحال<sup>(٥)</sup>. وفائدته: الخطاب وإنشاء الجواب؛ بحسب

المقاصد والأغراض، جاريا على قوانين اللغة في التركيب.

{والبيان}: وهو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في

وضوح الدلالة عليه<sup>(٦)</sup>.

وفائدته: التمكن من مخاطبة أهل اللسان بذلك. قال: بخلاف العروض

والقوافي ونحوهما وكالجرح<sup>(٧)</sup> والتعديل وتمييز صحيح الأحاديث من سقيمها،

وتدوين نحو: الفقه وأصوله وآلاته، والرد على نحو: القدرية<sup>(٨)</sup> والجبرية<sup>(٩)</sup>

(١) في "ه"، "ع": الخطاء، وهو خطأ، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في فتح المبين ص ٢٢١ قدم المعنى والبيان على اللغة.

(٣) انظر: التعريفات للجرجاني ص ١٩٢.

(٤) في "ع": اللتي. وفي التعريفات للجرجاني ص ١٥٦: الذي يطابق ... إلخ.

(٥) انظر: التعريفات للجرجاني ص ١٥٦.

(٦) انظر: التعريفات للجرجاني ص ٤٧، ١٥٦.

(٧) في فتح المبين ص ٢٢٢: وبالجرح والتعديل.

(٨) القدرية: هم نفاة القدر، الذين يزعمون أن العبد هو الذي يخلق أفعاله استقلالاً، فأثبتوا

خالقا مع الله -تعالى-!، ولذا سموا بمجوس هذه الأمة، لأن المجوس قالوا: بإثبات خالقين:

النور، والظلمة. انظر: الملل والنحل ١/٤٣، الفرق بين الفرق ص ١١٤، البرهان في معرفة

عقائد أهل الأديان ص ٤٩.

(٩) الجبرية: أصناف يجمعهم القول بنفي الفعل عن العبد وإضافته إلى الرب -تعالى-، ومنهم

من لا يثبت للعبد فعلاً ولا قدرة أصلاً، ومنهم من يثبت له قدرة غير مؤثرة أصلاً، وأشهر

والمرجئة<sup>(١)</sup> والمجسمة<sup>(٢)</sup>، ومحل بسطه كتب أصول الدين، لأن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين، كما دلت عليه القواعد الشرعية ولا يتأتى حفظها إلا بذلك، لأن<sup>(٣)</sup> ما لا يتم الواجب المطلق إلا به واجب.

[من أمثلة البدع المحرمة] {ومن} البدع {المحرمة: مذاهب سائر البدع<sup>(٤)</sup> المخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة.

[من أمثلة البدع المندوبة] {ومن} البدع {المندوبة: إحداث نحو<sup>(٥)</sup>: المدارس} : جمع مدرسة وهي محل الدرس للعلم الشرعي المبنية له وكإحداث الربط وكخانات<sup>(٦)</sup> السبيل {وكل إحسان لم يعهد في العصر

---

فرقهم الغالية: الجهمية. انظر: مقالات الإسلاميين ١/٣٣٨، التبصير في الدين ص ١٠٧-١٠٨، الملل والنحل ١/٨٥-٨٦، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٦٨.

(١) المرجئة: هم الذين يؤخرون العمل عن الإيمان، وأكثرهم يرون أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وغلاتهم يقولون: إن أهل القبلة لن يدخلوا النار مهما ارتكبوا من المعاصي "فلا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر عمل".

انظر: مقالات الإسلاميين ١/٢١٣-٢٣٤، الملل والنحل ١/١٣٩-١٤٦، الفرق بين الفرق ص ٢٠٢-٢٠٧، الفصل ٤/١٥٤-١٥٦، التبصير في الدين ص ٩٧-٩٩.

(٢) المجسمة: هم الذين يقولون: إن الله جسم من الأجسام له طول وعرض وعمق وطعم ورائحة... إلخ. منهم: هشام بن الحكم الرافضي.

انظر: مقالات الإسلاميين ١/١٠٦- وما بعدها، الفرق بين الفرق ص ٦٥-٦٩.

(٣) في فتح المبين ص ٢٢٢: ولأن.

(٤) في فتح المبين ص ٢٢٢: سائر أهل البدع.

(٥) في فتح المبين ص ٢٢٢: نحو الربط والمدارس.

(٦) الخانات: جمع خان وهو الخانوت، فارسي معرب، وقيل: الخان هو الدكان الذي للبخار خاصة. انظر: الصحاح ٥/٣١١، النسان ١٣/١٤٦.

الأول، { فإنه موافق لما [جاءت] <sup>(١)</sup> به الشريعة من اصطناع المعروف،  
والمعاونة على البر والتقوى.

[من أمثلة البدع المكروهة] {ومن { البدع { المكروهة: زخرفة نحو: المساجد } وتزويق المصاحف.

[من أمثلة البدع المباحة] {ومن { البدع { المباحة: التوسع في لذيذ المآكل والمشارب {

[القول الفصل في ذلك] والملابس {انتهى} <sup>(٢)</sup>. والقول الفصل الموضح لما تقدم <sup>(٣)</sup>

[معنى البدعة لغة] / هو أن البدعة لها معنيان { كما تقدم <sup>(٤)</sup> } أحدهما: لغوي وهو

المحدث مطلقا؛ سواء كان من العادات أو العبادات <sup>(٥)</sup>.

[معنى البدعة شرعا] وثانيهما: شرعي وهو الزيادة في الدين أو النقصان منه

من غير إذن من الشارع لا قولاً ولا فعلاً ولا صريحاً ولا إشارة <sup>(٦)</sup>.

فالبدعة التي هي ضلالة - كما في الحديث <sup>(٧)</sup> - هي بحسب

معناها الشرعي، فيقتصر بها على غير العادات، من

العبادات التي هي لأصول الشريعة من الكتاب

والسنة والأذن من الشارع مخالفت { فإذا عرفت ذلك،

{ فالمنارة عون للمؤمنين لإعلام وقت الصلاة { المكتوبة،

حجر في تقسيمه { وتصنيف الكتب { في العلوم النافعة الشرعية على اختلاف فنونها،

(١) في "ه"، "ع": جاءت، والصواب: ما أثبتته.

(٢) انظر: فتح المبين بشرح الأربعين ص ٢٢١-٢٢٢.

(٣) يعني من الكلام على تقسيم البدعة في كلام ابن حجر اهتيمي السابق.

(٤) ص ٧٣٥.

(٥) سبق ذكر بعض مراجع تعريف البدعة في اللغة ص ٧٣٥.

(٦) سبق ذكر بعض مراجع تعريف البدعة في الاصطلاح ص ٧٣٥.

(٧) حديث: (كل بدعة ضلالة)

رواه مسلم في كتاب الجمعة ٥٩٣/٢ برقم ٤٣، وأبو داود في كتاب السنة، باب لزوم

السنة ١٣/٥-١٥، وغيرهما.

وتقرير قواعدها، وكثرة التعريفات، وفرض ما لم يقع وبيان حكمه،  
وتفسير القرآن والسنة، والكلام على الأسانيد والمتون ، وتتبع كلام  
العرب نثره ونظمه وتدوين كل ذلك، {عون للتعليم} فكل منهما  
قُرْبَةٌ مطلوبة شرعا، والوسيلة للقُرْب قُرْبَةٌ، {ونظم الدلائل لرد  
الشبه} التي للفرق الضالة {ذب عن الدين ، فكل ذلك

مأذون فيه} من جهة الشارع، {لأن البدعة الحسنة} هي {ما لم

[البدعة الحسنة- في

يَحْتَجُّ إليه الأوائل واحتاج إليه الأواخر، وعند الاستقراء]

[نظر المؤلف-]

أي: التتبع {لا توجد هذه البدعة} أي: الحسنة {في العبادات

[لا توجد البدعة

البدنية المحضه، كالصوم والصلاة والذكر [والقراءة] <sup>(١)</sup> بل

الحسنة في العبادات

لا تكون البدعة فيها} أي في العبادات البدنية المحضه

[البدنية المحضه]

/ {إلا سيئة} وربما لا يفرق كثير من الناس بين الحسنة والسيئة

فيظنون أن كل ما استحسنته نفوسهم ومالت إليه طباعهم يكون

حسنا، فيعدون السيئة من الحسنة، فيحبطون كحبط عشواء <sup>(٢)</sup> لا تفرق

بين الورطة المهلكة والجادة المنجية في مشيها.

واعلم أن في إحداث البدع رفع السنن ، كما رواه الإمام أحمد <sup>(٣)</sup>

والبزار <sup>(٤)</sup> عن غُضَيْف \* بغين وضاد معجمتين مصغرا \* <sup>(٥)</sup> ابن الحارث

(١) في "هـ" ، "ع" : والقراءة، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢١١، وهو الصواب.

(٢) قال الميداني : ( يضرب للذي يُعرض عن الأمر كأنه لم يشعر به، ويضرب لمتهافت في الشيء )، [مجمع الأمثال ٣/ ٥٢٠].

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٧. وسيأتي تخريج الحديث من المسند وغيره بعد نهاية الحديث ص ٧٤٨.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ" .

\* الشمالي \* (١) (١) - رضي الله عنه - وكان إماماً جليلاً فاضلاً وقد اختلف في صحبته؛ فأثبتها ابن أبي حاتم (٣) وأبو زرعة (٤)، قال: "أرسل إلي عبد الملك بن مروان (٥) فقال: "يا أبا سليمان؛ إنا قد جمعنا الناس على أمرين قال: وما هما؟ قال: رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة، والقصاص بعد الصبح والعصر. فقال: أما إنها أمثل بدعتكم، ولست بجيبك إلى شيء منهما قال: لم؟ قال: لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها \* (قوله "مثلها" جعل أحد الضدين مثل الآخر، لشبه (٦) التناسب بين الضدين، وإخطار كل منهما بالبال مع ذكر الآخر، وحدوثه عند ارتفاع الآخر، وعليه قوله تعالى: "إِجَاءَ الْحَقِّ وَزُهْقِ الْبَاطِلِ" (٧)، فكما أن إحداهما السنة يقتضي رفع البدعة، كذلك (٨)

(١) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٢) هو غُضَيْفٌ - ويقال غُطَيْفٌ - بن الحارث بن زنيم، أبو أسماء السكوني الشمالي الكندي الشامي الحمصي، من صفار الصحابة، وقال المزني: مختلف في صحبته، روى عن بلال وعمر وأبي الدرداء وأبي ذر وأبي عبيدة وعائشة وغيرهم، وروى عنه: خبيب بن عبيد وغيره، قال فيه عمر: "نعم الفتى غُضَيْفٌ" توفي في حدود سنة ٨٠هـ.

انظر: الطبقات الكبرى ٧/٤٤٣، ٢٩، السير ٣/٤٥٣-٤٥٥، تهذيب الكمال ٢٣/١١٢-١١٦.

(٣) هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي، العلامة الإمام الحافظ، أبو محمد، ولد سنة ٢٤٠هـ، وقيل سنة ٢٤١هـ، سمع من أبي سعيد الأشجع والحسن بن عرفة وغيرهما، وروى عنه ابن عدي والحاكم وغيرهما، وكان بحراً لا تكدره الدلاء، وكان زاهداً، له مصنفات مفيدة، منها: "الجرح والتعديل" و"الرد على الجهمية" وغيرهما. توفي سنة ٣٢٧هـ، بالري.

انظر: طبقات الحنابلة ٢/٥٥، البديعة والنهاية ١١/١٩١، السير ١٣/٢٦٣-٢٦٩، الشذرات ٢/٣٠٨-٣٠٩.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٨٨.

(٦) في فيض القدير ٥/٤١٢: لشبهه.

(٧) الإسراء/٨١.

(٨) في فيض القدير ٥/٤١٢: فكذا.

عكسه ، ولذلك قال : فتمسك... إلخ<sup>(١)</sup> قاله الطيبي<sup>(٢)</sup> \*<sup>(٣)</sup> .

"من السنة" \* (لأنهما متناوبان في الأديان تناوب المتقابلات في  
الأجسام<sup>(٥)</sup> . ذكره الحرالي<sup>(٦)</sup> .

ولأنهم لما تركوا السنة في تهذيب أنفسهم بالاعتداء، في الاهتداء  
بهدي نبيهم - صلى الله عليه وسلم -؛ تولاهم الشيطان وسلك بهم  
سبيل البهتان، وذلك أنهم إذا نشوا<sup>(٧)</sup> بيدعتهم فاطمأنوا<sup>(٨)</sup> إليها، جرّهم  
ذلك إلى الاستهانة بالسنة وإضاعته، وما كذب أحد بحق إلا عوقب  
بتصديقه بباطل، و ما ترك سنة إلا أحب بدعة<sup>(٩)</sup> . قاله المناوي<sup>(١٠)</sup> .

(قال الحرالي : وقد جرت سنة الله تعالى بأنه ما أمات أحد سنة ، إلا  
زاد في خذلانه، بأن تجيء<sup>(١١)</sup> على يده بدعة .

وقال الطيبي<sup>(١٢)</sup> : قوله : "مثلها" جعل أحد الضدين مثلا للآخر<sup>(١)</sup>  
وحدوثه<sup>(٢)</sup> عند ارتفاع الآخر، وعليه قوله تعالى : ﴿ جاء الحق وزهق

(١) في فيض القدير ٤١٢/٥ : قال عقبه : فتمسك بسنتي إلى آخر ما يأتي .

(٢) هذا الكلام نقله عن المناوي في فيض القدير ٤١٢/٥ ، وقد عزاه للطبيبي .

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٣٧ وقوله هذا في شرح المشكاة له ٣٤٧/١ عند حديث (١٨٧) .

(٤) ما بين النجمتين من هامش "هـ" .

(٥) انظر : فيض القدير ٤١٢/٥ .

(٦) هو العلامة المتفنن أبو الحسن علي بن أحمد بن حسن التُّحَيِّبي الأندلسي الحرّالي - وحرّالة :  
قرية من عمل مرسية - ولد بمراكش، ولقي العلماء، وجمال في البلاد وصنف في : المنطق، وفي  
شرح الأسماء الحسنی، وفي غيرها، مات سنة ٦٣٧هـ .

انظر : السير ٤٧/٢٣ ، لسان الميزان ٢٠٤/٤ ، الشذرات ١٨٩/٥ .

(٧) في فيض القدير ٤١٢/٥ : أنسوا...

(٨) في فيض القدير ٤١٢/٥ : واطمأنوا .

(٩) فيض القدير ٤١٢/٥ ، عند حديث ٧٧٩٠ .

(١٠) سبقت ترجمته ص ١٧٤ .

(١١) في فيض القدير ٤١٢/٥ : بأن نحيا...

(١٢) سبقت ترجمته ص ٤٣٧ . وقوله هذا هو نفس القول السابق لكنه هنا بالمعنى .



وحدوثه<sup>(١)</sup> عند ارتفاع الآخر، وعليه قوله تعالى: ﴿ جاء الحق وزهق الباطل ﴾<sup>(٢)</sup> فكان<sup>(٣)</sup> إحداث السنة يقتضي رفع البدعة فكذا عكسه. ولذا قال عقبة: "فتمسك بسنة... إلخ"<sup>(٤)</sup> \*<sup>(٥)</sup> (فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة)<sup>(٦)</sup>. وروى الطبراني<sup>(٧)</sup> أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "ما من أمة ابتدعت بعد نبينا في دينها بدعة إلا أضاعت مثلها من السنة"<sup>(٨)</sup>.

[يجب الحذر من البدع] فإذا علمت ذلك فنبغي للإنسان أن لا يتعبد بالعبادات البدنية المحضة

(١) في فيض القدير ٤١٢/٥ هكذا : مثل الآخر لشبهة التناسب بين الضدين وإخطار كل منهما بالبال مع ذكر الآخر، وحدوثه .. إلخ.

(٢) الإسراء/٨١.

(٣) في فيض القدير ٤١٢/٥ : فكما أن... وهو أصوب.

(٤) في فيض القدير ٤١٢/٥ : بسني.

(٥) فيض القدير ٤١٢/٥.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) رواه الإمام أحمد في المسند ١٠٥/٤ قال الحافظ في الفتح ٢٥٣/١٣: "وقد أخرج أحمد بسند جيد عن غضيف..."، وقال في الفتح الرباني ١٩٤/١ بعد أن ذكره: "الحديث أورده صاحب المشكاة في كتابه، وعزاه للإمام أحمد، قال في التنقيح: رواه أيضا: الزبير والطبراني في الكبير وفي إسنادهم كلهم أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وفيه مقال، لكن رجح الحافظ ابن حجر: توثيق رجال الإسناد، وقال في الفتح: "إسناده جيد" وذكره الذهبي في السير ٤٥٥/٣، وقال الألباني في المشكاة ٦٦/١ حديث ١٨٧: "سنده ضعيف" وكنا في إصلاح المساجد ص ٤٩، وقد رواه بنحوه [عن حسان بن عطية موقوفا عليه] ابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ٣٧، وقد حسنه السيوطي في الجامع الصغير ٤١٣/٢، رقم (٧٧٩٠).

(٨) سبقت ترجمة الطبراني ص ١٨٠ ولم أجد هذا الحديث في معاجمه حتى الآن.

(٩) رواه الإمام أحمد في المسند ١٠٥/٤، ورواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٩٠/١-٩١ رقم ١٢١. وابن بطه في الابانة ١٧٦/١-١٧٧، وابن وضاح في البدع والنهي عنها ص ٣٦، وانظر: الباعث ص ١٤، مشكاة المصابيح ٦٦/١، مجمع الزوائد ١٨٨/١، وقال: "فيه أبو بكر بن أبي مريم منكر الحديث"، فتح الباري ٢٥٣/١٣-٢٥٤، وقد ضعفه الألباني في تخرجه لمشكاة المصابيح. ولم أجد في الطبراني حتى الآن، وقد عزاه إليه في الكبير السيوطي في الجامع الصغير ٤٣٨/٢ برقم (٧٩٩٩)، ورمز له بالضعف، وانظر: فيض القدير ٤٧١/٥.

إلا بما ورد، لئلا يكون في ذلك محدثاً في الدين ومضيعاً سنة سيد المرسلين، فقد ورد عن حذيفة بن اليمان<sup>(١)</sup> -رضي الله عنه- قال: "كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فلا تعبدها فإن الأول لم يدع للآخر مقالا، فاتقوا الله يا معشر القراء وخذوا / بحرف من كان قبلكم"<sup>(٢)</sup>.

{قال} الفاضل أحمد الرومي<sup>(٣)</sup> {صاحب مجالس الأبرار} في مجالسه<sup>(٤)</sup> في تعليل كون البدعة الواقعة في العبادات البدنية لا تكون إلا سيئة {ما ملخصه:

{لأن عدم وقوع الفعل في الصدر الأول} لا يخلو {إما} أن [البدعة لا تكون إلا  
يكون {لعدم الحاجة إليها<sup>(٥)</sup>} أي تلك العبادة المحدثه، {أو لوجود  
مانع<sup>(٦)</sup>} {يمنع من فعلها، {أو لعدم تنبه لها، {أو لتكاسل}  
عنها، {أو لكرهه} فيها، {أو لعدم مشروعية} تلك العبادة،  
{والأولان} أي: عدم الحاجة إليها ووجود المانع {منتفیان في  
العبادات البدنية المحضة، لأن الحاجة في التقرب إلى الله<sup>(٧)</sup>

(١) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله -ﷺ- وقول الله تعالى: «واجعلنا للمتقين إماما» [الفرقان/٧٤] ١٤٠/٨، والبخاري في شرح السنة/٢١٤/١، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة/٩٠/١، وانظر: البدع والنهي عنها ص ١٠، ١١، الحوادث والبدع ص ٢٩٨، ٢٩٧. وغيرها.

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٢٤.

(٤) قد نشر الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميس: أربعة مجالس من مجالس الأبرار للرومي، وهذا المجلس فيها فسأقارنه به.

(٥) في العقد الثمين ص ٢١١ : إليه.

(٦) في المجالس الأربعة ص ٢٨ : مانع منه.

(٧) في المجالس الأربعة ص ٢٨ : إلى التقرب إلى الله تعالى بالعبادة...

لا تنقطع} بل في كل وقت؛ الإنسان محتاج إلى التقرب إلى الله تعالى  
 {وبعد ظهور الإسلام لم يكن منها مانع} يمنع من فعلها من  
 خوف وغيره {ولا يُظَنُّ بالنبي-صلى الله عليه وسلم-عدم  
 التنبه والتكاسل فذاك [أسوأ<sup>(١)</sup>] الظن المؤدي إلى الكفر} فانتفى  
 الثالث والرابع أيضاً، {فلم يبق إلا كونها} أي البدعة {سيئة<sup>(٢)</sup>؛ غير  
 مشروعة}، وهذا المعنى أراد عبد الله بن مسعود<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنه- \* هذا  
 المروي عن ابن مسعود نقله أبو عبد الله ابن الحاج العبدري<sup>(٤)</sup> في  
 المدخل<sup>(٥)</sup> عن صاحب الحلية<sup>(٦)</sup> وغيره عن أبي البخترى<sup>(٧)</sup> \*<sup>(٨)</sup> لما  
 أُخبر بالجماعة الذين كانوا يجلسون بعد المغرب وفيهم رجل يقول  
 كبروا الله كذا وكذا، وسبحوا الله كذا وكذا، واحمدوا الله كذا وكذا،  
 فيفعلون، فحضرهم، فلما سمع ما يقولون؛ قام فقال: "أنا عبد الله بن

(١) في "هـ"، "ع" : أسوء، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ٢١٢، وهو الصواب.

(٢) في المجالس ص ٢٨ : بدعة مكرهة.

(٣) سبقت ترجمته ص ٢٠٨.

(٤) هو أبو عبد الله: محمد بن محمد بن محمد بن بليش العبدري الغرناطي، النحوي، كان عاكفا على تحقيق اللغة، أرى  
 من التكسب بالكسب، وسكن ستة مدن، ورجع وأقرأ بقرنطة، مات في القاهرة سنة ٧٣٧هـ، وقيل ٧٥٣هـ.

انظر: الديباج المذهب ٢/٣٢١-٣٢٢، بغية الوعاة ١/٢٣٣، الشذرات ٦/١٧٥، شجرة النور الزكية  
 ص ٢١٨، الأعلام للزركلي ٧/٢٥.

(٥) المدخل ١/٧٩.

(٦) الحلية ٤/٣٨٠-٣٨١.

وصاحب الحلية هو أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، ستأتي ترجمته ص ٧٦٢.

(٧) هو سعيد بن فيروز الطائي مولاهم الكوفي الفقيه، أحد العباد، حدث عن أبي برزة الأسلمي وابن عباس  
 وابن عمر وغيرهم، وروى عنه عمرو بن مرة وعطاء بن السائب وغيرهما، وكان مقدم الصالحين القراء  
 الذين قاموا على الحجَّاج، قُتِلَ في وقعة دير الجماجم، سنة ٨٢هـ. انظر: الطبقات الكبرى لابن  
 سعد ٦/٢٩٢، حلية الأولياء ٤/٣٧٩-٣٨١، السير ٤/٢٧٩-٢٨٠، الشذرات ١/٩٢.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

مسعود فوالله الذي لا إله غيره لقد جئتم ببدعة ظلماء، أو لقد فقتم  
 على أصحاب محمد علما<sup>(١)</sup>، يعني أن ما جئتم به: إما أن يكون  
 بدعة ظلماء، أو أنكم تداركنم على الصحابة / مافاتهم، لعدم تنبهم له  
 أو لتكاسلهم عنه؛ فغلبتموهم من حيث العلم بطريق العبادة، والثاني  
 منتفٍ فتعين الأول وهو كونه بدعة ظلماء.

{وكذلك يقال لكل من أتى في العبادات البدنية المحضة  
 بصفة لم تكن في زمن الصحابة} - رضي الله عنهم -، {إذ لو  
 كان وصف العبادة في الفعل المبتدع يقتضي كونه بدعة  
 حسنة؛ لما وُجد في العبادات ما هو بدعة مكروهة، ولما

[الكلام على بدعة صلاة جعل الفقهاء<sup>(٢)</sup>. مثل صلاة الرغائب والجماعة فيها} وهي

[الرغائب والجماعة فيها] ما يصلحها بعضهم في أول جمعة من رجب، وليلة النصف من شعبان.

[قول النووي في بيان قال النووي<sup>(٣)</sup>: "هي - أي صلاة الرغائب - بدعة منكورة، من البدع التي

هي ضلالة وجهالة - قاتل الله واضعها ومخترعها -، قال: وقد صنّف  
 [بطلانها]

جماعة من الأئمة<sup>(٤)</sup> مصنفات نفيسة في تقييحها وتضليل من يصلحها،

ودلائل قبحها وبطلانها، وتضليل فاعلها، أكثر من أن تحصر<sup>(٥)</sup>.

[قول العزبن عبدالسلام وكذلك الشيخ عز الدين بن عبدالسلام<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - أظن في

في التحذير منها] التحذير منها، والإنكار على مُبتكِرِها وفاعلها، فذكر أن حديثها

(١) سبق تخريج المؤلف لهذا الأثر ص ٧٥٠ من الحلية والمدخل، وقد رواه أيضا ابن وضّاح في البدع

والنهى عنها ص ٨-١٣.

(٢) في المجالس ص ٢٩ هكذا: مكروهة على ما صرح به العلماء في تصانيفهم.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٤) سيذكر المؤلف شيئا من ذلك.

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ٢٠/٨، وانظر فتاوى الإمام النووي ٦٢-٦٣.

(٦) سبقت ترجمته ص ٣٤٩.

موضوع<sup>(١)</sup>، ثم قال: "وهي مع ذلك مخالفة للشرع من وجوه يختص العلماء ببعضها، وبعضها تُعمُّ العالم والجاهل، فأما ما يختص به العلماء فضربان: أحدهما: أن العالم إذا صلاها<sup>(٢)</sup> كان موهما للعامة أنها من السنن، فيكون كاذبا على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بلسان الحال، ولسان الحال قد يقوم مقام لسان المقال"<sup>(٣)</sup>، بل قد يكون أدل لأن الفعل أقوى من القول.

"الثاني: أن العالم إذا فعلها كان متسببا إلى أن تكذب العامة على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٤)</sup>، والتسبب إلى الكذب على رسول الله / لا يجوز.

[٣٦١ب]

وأما ما يعم العالم والجاهل فوجوه<sup>(٥)</sup>: فذكر أحد عشر وجها<sup>(٦)</sup> إلى أن قال: "ومما يدل على ابتداء هذه الضلالة<sup>(٧)</sup>، أن العلماء الذين هم أعلام الدين وأئمة المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم<sup>(٨)</sup>، ومن<sup>(٩)</sup> دَرَنَ الكُتُبَ في الشريعة، مع شدة حرصهم على تعليم الناس الفرائض والسنن، لم يُتَقَلَّ عن أحد منهم: أنه ذكر هذه الصلاة ولا دونها في كتابه، ولا تعرض لها في مجالسه، والعادة تحيل أن تكون مثل هذه

(١) له رسالة اسمها: الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة، وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة. انظر: ص ٤-٥ منها.

(٢) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٥: صلى.

(٣) الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٥.

(٤) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٥: فيقولوا: هذه سنة من السنن، والتسبب.. إلخ.

(٥) الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٥-٦.

(٦) انظر: الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٦-٩.

(٧) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٩: الصلاة.

(٨) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٩: وتابعي التابعين وغيرهم.

(٩) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٩: ممن.

سنة، وتغيب عن [هؤلاء]<sup>(١)</sup> الذين هم أعلام الدين وقوة المسلمين، وهم الذين إليهم الرجوع في جميع الأحكام من الفرائض والسنن والحلال والحرام"<sup>(٢)</sup>، ثم قال في آخر كلامه: "وليس لأحد أن يستدل بما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "الصلاة خير موضوع"<sup>(٣)</sup> فإن ذلك مختص بصلاة مشروعة<sup>(٤)</sup>"<sup>(٥)</sup> انتهى.

[من البدع النعمات في {ومثل: أنواع النعمات} الكائنة على الطريقة المستفادة من الخطب والتغني في المويسيقى<sup>(٦)</sup>، {الواقعة في الخطب} فإن كثيرا من الخطباء من يأخذ في خطبته مأخذه في الشعر والغزل، حتى لا يكاد يفهم ما يقول من كثرة الأذان] النعمات والتقطيعات، وذلك غير جائز كما صرح به العلماء، {وفي الأذان}، فإن التغني فيه غير مشروع باتفاق العلماء.

وقد روي أن رجلا قال لابن عمر: "إني أحبك في الله"، فقال له ابن عمر: "إني أبغضك في الله، لأنك تغني في أذانك"<sup>(٧)</sup>.

(١) في "ه"، "ع": هؤلاء، وما أثبتته في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٩، وهو الصواب.

(٢) الترغيب عن صلاة الرغائب ص ٩.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ١٨٣/١ برقم (٢٤٥)، قال افئمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٩: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد المنعم بن بشير، وهو ضعيف"، وأورده المنري في الترغيب والترهيب ١/٢٥٠، وعزاه للطبراني في الأوسط، ولم يحكم عليه بشيء، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٨٦ برقم ٥١٨١، ورمز له بالضعف، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع ٣/٢٦٥، وفي صحيح الترغيب والترهيب ١/١٥٤، وقال الألباني: "له شواهد يتقوى بها... والحديث حسن إن شاء الله تعالى"، وفي الترغيب عن صلاة الرغائب ص ١٠ وقال: "وطرقه ضعيفة لكن يقوي بعضها بعضاً".

(٤) في الترغيب عن صلاة الرغائب ص ١٠: هكذا... بصلاة لا تخالف الشرع بوجه من الوجوه... إلخ.

(٥) الترغيب عن صلاة الرغائب ص ١٠.

(٦) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: الموسيقى.

(٧) أورده السيوطي في "الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع" ص ٢٧٣-٢٧٤.

[من البدع في قراءة القرآن] {وقراءة القرآن في الركوع مثلاً<sup>(١)</sup>} بدل التسبيح أو بعده،  
 [من البدع الجهر بالذكر] {والجهر بالذكر أمام الجنائز}، فإنهم صرحوا بأن ذلك {من  
 أمام الجنائز} البدع المنكرة {، وغير ذلك من البدع المنكرة القبيحة،} فمن قال  
 [الرد على من قال] بحسنها قيل له: ما {<sup>(٢)</sup>الذي/} ثبت حسنه بالأدلة الشرعية، [٣٦٢]  
 بالبدعة الحسنة] فهو إما غير بدعة، فيبقى عموم العام في حديث: "كل بدعة  
 ضلالة" {<sup>(٣)</sup> الذي رواه العرياض بن سارية<sup>(٤)</sup> -رضي الله عنه-  
 {وحديث: "كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد"<sup>(٥)</sup>} الذي  
 روته أم المؤمنين عائشة<sup>(٦)</sup> -رضي الله عنها- {على حاله، أو  
 يكون مخصوصاً من هذا العام} الذي في الحديثين  
 المذكورين وغيرهما، {والعام المخصوص دليل فيما عدا  
 ما خص منه}، كما حُقِّقَ ذلك في الأصول، {فمن ادعى  
 الخصوص فيما أ-حدث أيضاً، احتاج إلى دليل يصلح

(١) عبارة الرومي في المجالس ص ٢٠ بعد أن ذكر صلاة الرغائب قال: "...ومثل التصلية والترضية والتأمين في أثناء الخطبة وأنواع النعمات الواقعة فيها، وفي الأذان، وقراءة القرآن،... إلخ، فلم يتعرض لقراءة القرآن في الركوع.

(٢) هكذا في "ه"، "ع": ما الذي، وهو غير مستقيم، ولعل الصواب: أما الذي. أو بحذف "الذي" فتكون: ما ثبت حسنة... إلخ. ففي المجالس ص ٣٠ "...إذ يقال له: ما ثبت حسنة بالأدلة الشرعية... إلخ. أو أن يكون الشارح يفسر "ما" بـ "الذي" والله أعلم.

(٣) حديث (كل بدعة ضلالة) قد سبق تخريجه ص ٧٤٤.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٥) لم أجده بهذا اللفظ، وإنما وجدته بلفظ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)

رواه مسلم في كتاب الأفضية ٣/١٣٤٤-١٣٤٥ رقم الحديث ١٨، والبخاري تعليقا في كتاب البيوع، باب النجش ٣/٢٤ وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ ٨/٥٦ [معلقاً أيضاً]، ورواه الإمام أحمد في المسند ٦/٢٥٦، ١٨٠، ١٤٦. ورواه غيرهم.

(٦) سبقت ترجمتها ص ٢٠١.

للتخصيص}، ولا بد أن يكون ذلك الدليل {من كتاب أو سنة أو إجماع مختص بأهل الاجتهاد، ولا نظر للعوام} في ذلك؛ أو ما هم في حكمهم من الزهاد و العباد الذين لا علم عندهم، {و} لا نظر أيضا {لعادة أكثر البلاد فيه، [لا يجوز الإحداث في الدين فمن<sup>(١)</sup> أحدث شيئا يتقرب [به]<sup>(٢)</sup> إلى الله تعالى من قول أو وحكم من اتبع المحدث] فعل؛ فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله تعالى<sup>(٣)</sup>، {فمن تبعه فقد اتخذه شريكا ومعبودا، كما قال تعالى في حق أهل الكتاب: ﴿اتخذوا أحيارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾<sup>(٤)</sup> فقال عدي بن حاتم<sup>(٥)</sup> للنبي -صلى الله عليه وسلم-: ما عبدوهم، فقال -صلى الله عليه وسلم-: "أطاعوهم"<sup>(٦)</sup>، فمن أطاع أحدا في دين لم يأذن به

(١) في "ع" : كمن.

(٢) زيادة من "ع" ، العقد الثمين ص ٢١٢ ، المجالس الأربعة ص ٣١ وليست في "ه" .

(٣) يشير إلى قوله تعالى: ﴿إم هم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله﴾ [الشورى / ٢١] وقد ذكر

الرومي هذه الآية في المجالس ص ٣١ ولكن المؤلف بلخص كلامه كما أشار إلى ذلك ص ٧٤٩.

(٤) التوبة/ ٣١.

(٥) هو عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج بن امرئ القيس بن عدي الطائي،

صاحب رسول الله -ﷺ- وفد على النبي -ﷺ- سنة سبع، نزل الكوفة مدة، ثم قرقيسيا، قال

عدي: "ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق إليها"، وقال: "ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا

على وضوء": توفي سنة ٦٧هـ، وقيل: سنة ٦٨هـ، وقيل: سنة ٦٦هـ.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٢/٦٢، الجرح والتعديل ٢/٧، تاريخ بغداد ١/١٨٩،

السير ٣/١٦٢-١٦٥، تهذيب الكمال ١٩/٥٢٤-٥٣٢.

(٦) حديث عدي هكذا: عن عدي بن حاتم أنه سمع النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ هذه

الآية: ﴿اتخذوا أحيارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله...﴾ الآية [التوبة/ ٣١] نقلت له: إنا لسنا

نعبدهم، قال: أليس يُحرمون ما أحله الله فُتُحرمونه ويحلون ما حَرَمه الله فتحلونونه؟ فقلت: بلى،

قال: فتلك عبادتهم).



الله تعالى فقد عبده، واتخذه ربا، {فَعُلِمَ: أن كل بدعة في العبادات البدنية المحضة لا تكون إلا سيئة} ، كما تقرر.

{والحاصل} من ذلك: أنه {كلما أحدث؛ ينظر في سببه: فإن

[خلاصة القول في

كان الداعي<sup>(١)</sup> الحاجة بعد أن لم يكن ، كنظم الدلائل

[المحدثات]

لرد الشبه التي لم تكن في عصر الصحابة} - رضي الله عنهم -،

[٣٦٢ب]

{أو كان قد ترك لعارض / زال بموت النبي - صلى الله

عليه وسلم - كجمع القرآن، فإن المانع منه} في عهد

النبي - صلى الله عليه وسلم - {كون الوحي لا يزال ينزل،

فيغير الله ما يشاء ، وقد زال، كان حسنا، وإلا} بأن

كان المقتضى لفعله في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -

موجودا من غير وجود مانع ومع ذلك لم يفعله - صلى الله

عليه وسلم - {فأحدثه بصرف العبادات البدنية

القولية والفعلية: تغيير لدين الله تعالى}، إذ لو كان فيه

---

رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة ٥/٢٧٨، وقال: "حديث غريب..."، ورواه ابن جرير في تفسيره (١٠/١١٤-١١٥)، والبيهقي في الكبرى في كتاب آداب القاضي (١٠/١١٦)، وفي المدخل ص ٢٠٩-٢١٠ برقم ٢٦١، والطبراني في الكبير (١٧/٩٢)، وحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان ص ٦٤، وحسنه الألباني في غاية المرام ص ١٩-٢٠ برقم (٦) ، وانظر: الدر المنثور (٤/١٧٤) وقد ذكر أن الترمذي حسنه، وقد عزاه ابن كثير في تفسيره (٢/٣٤٨) لأحمد، ولم أجده في المطبوع من المسند وإنما وجدت فيه أصل القصة (٤/٣٧٨)، وانظر الدر المنثور في تخريج كتاب التوحيد ص ١٢٩-١٣٠.

(١) في "ع" ، العقد الثمين ص ٢١٢ : لداعي.

مصلحة لفعله - صلى الله عليه وسلم - أو حث عليه، فلما لم يفعله ولم

يحث عليه، علم أن<sup>(١)</sup> ليس فيه مصلحة بل هو بدعة قبيحة سيئة،

ثم مثل<sup>(٢)</sup> لذلك بقوله {مثلاً<sup>(٣)</sup>: الأذان في الجمعة؛ سنة، وهو قبل

صلاة العيد<sup>(٤)</sup>: بدعة، ومع ذلك فإنه { أي: الأذان قبل صلاة

العيد { يدخل في عموم قوله تعالى: "و { اذكروا<sup>(٥)</sup> الله ذكراً

كثيراً<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى

الله<sup>(٧)</sup> . {

ولكن بما ذكر من التحقيق تبين الفرق بينهما، وحكم على أحدهما

بأنه سنة، وعلى الآخر بأنه بدعة، { فيقول { أي فلا يقول

{ القائل هذا زيادة عمل صالح { وهو { لا يضر { في

الدين { لأنه يقال له: هكذا تتغير شرايع الرسل ،

فإن الزيادة { في العمل الصالح<sup>(٨)</sup> { لو جازت لجاز أن

(١) في المجالس الأربعة ص ٣٣ : علم أنه .

(٢) يعني والده مصنف الأصل .

(٣) في المجالس ص ٣٣ : مثاله .

(٤) في المجالس ص ٣٣ : العيدين .

(٥) في "هـ" ، "ع" واذكروا والآية في الأحزاب لا يوجد فيها "واو" هكذا : وما أيها الذين آمنوا

اذكروا الله ذكراً كثيراً ولعلها التبست على المؤلف بآية الأنفال أو آية الجمعة وقد سبقت

الإشارة إليها .

(٦) الأحزاب / ٤١ .

وفي المجالس ص ٣٣ : ذكر الآية هكذا : ﴿واذكروا الله كثيراً﴾ [الجمعة / ١٠ الأنفال / ٤٥]

(٧) فصلت / ٣٣ .

(٨) في المجالس ص ٣٤ : في الدين .

يصلّي الفجر أربعاً والظهر ستاً، ويقال هذا عمل<sup>(١)</sup>

صالح زيادته لا تضر<sup>(٢)</sup>، وليس لأحد أن يقول ذلك، ثم إن من

[البدعة شر من الفسق] فعل ذلك، إن كان معتقداً عدم مشروعيته يكون فاسقاً غير مبتدع،

وإن اعتقد مشروعيته يكون فاسقاً مبتدعاً، لأن الفسق أعم من البدعة

[٣٦٣]

فكل بدعة فسق من غير عكس، / ولذا قيل البدعة شر من

الفسق {لكن أهل السنة يتبعون النبي - صلى الله عليه وسلم -

وأصحابه في الفعل والترك، فإن الله سبحانه قد بين لنا

الشرايع، وأتم لنا الدين}، كما قال تعالى في كتابه: ﴿اليوم أكملت

لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾<sup>(٣)</sup>.

{فهذا هو} الدين {من غير زيادة أو نقص، فالزيادة عليه}

[الزيادة في العبادة]

مضرة {كالنقصان، فنعبده بما شرع ولا نعبده بالبدع<sup>(٤)</sup>.}

[كالنقص]

فالواجب على الشخص: أن يلزم طريق السنة، ويجتنب سلوك البدعة،

ولا يغتر بكثرة الفاعلين لها، ولا يكون العامل بها<sup>(٥)</sup>

و[المواظب]<sup>(٥)</sup> عليها عالماً أو مرموقاً بعين الصلاح.

قال الإمام أبو شامة<sup>(٦)</sup> - رحمه الله -: "وأكثر ما أتى الناس في البدع بهذا

[قول أبي شامة]

السبب، يكون الرجل مرموقاً بالأعين فيقبضون<sup>(٧)</sup> أقواله وأفعاله،

(١) في المجالس ص ٣٤: هذا زيادة عمل صالح.

(٢) المائدة/٣.

(٣) انظر: المجالس الأربعة ص ٣٤-٣٥.

(٤) يعني: البدعة.

(٥) في "ه"، "ع": المواظب، ولصواب: ما أثبتته.

(٦) سبقت ترجمته ص ٤٤٨.

(٧) هكذا في "ه"، "ع"، وفي الباعث ص ٥٢: فيرمقون. ولعل المعنى: فيقلدون هذا الرجل في

أقواله وأفعاله.

فتفسد أمورهم مع تمادي العهد ونسيان أول هذا الأمر<sup>(١)</sup> . انتهى .

[الواجب على المسلم فلذلك كان الواجب على الإنسان: أن لا ينظر إلى قول كل أحد، بل

الأخذ بما وافق الشرع يأخذ ما وافق الشرع وينبذ ما خالفه وراء ظهره، {فنعقولنا عن مثل

وينبذ ما خالفه} ذلك قاصرة [وآراؤنا]<sup>(٢)</sup> إذا كاسدة خاسرة، والعقول لا تهتدي

إلى الأسرار الإلهية فيما شرعه من الأحكام الدينية<sup>(٣)</sup> . {

[قول الغزالي في (قال الإمام الغزالي<sup>(٤)</sup> في كتاب الأربعين في أصول الدين<sup>(٥)</sup> : "إياك أن

تتصرف بعقلك وتقول: كلما<sup>(٦)</sup> كان خيرا أو نافعا فهو أفضل، وكلما<sup>(٧)</sup>

كان أكثر كان أنفع، فإن عقلك لا يهتدي إلى أسرار الأمور الإلهية، وإنما

يتلقاها<sup>(٨)</sup> قوة<sup>(٩)</sup> النبي -صلى الله عليه وسلم-، فعليك بالاتباع فإن

خواص الأمور لا تدرك / بالقياس، {أَوَ مَا تَرَى كَيْفَ نُدْبِتَ

إلى الصلاة دائما، ونُهِيتَ عنها في الأوقات الخمسة، وذلك

ينتهي إلى قدر ثلث النهار"<sup>(١٠)</sup> . }

[قول الغزالي في الإحياء] وقال في الإحياء<sup>(١١)</sup> : (فكما أن العقول تقصر عن إدراك منافع الأدوية؛

(١) انظر: الباعث ص ٥٢ .

(٢) في "هـ" ، "ع" : وآرائنا، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢١٣ وهو الصواب .

(٣) انظر: المجالس الأربعة ص ٣٥ .

(٤) سبقت ترجمته ص ١٧٠ ، ولم أقف على كتابه هذا .

(٥) هذا الكلام نقله الرومي في المجالس ص ٣٥ .

(٦) هكذا في "هـ" ، "ع" : ولعل الصواب : كل ما .

(٧) هكذا في "هـ" ، "ع" : ولعل الصواب : كل ما .

(٨) في المجالس الأربعة ص ٣٥ هكذا: يتعلقها .

(٩) هكذا في "هـ" ، "ع" وفي المجالس الأربعة أيضا، والعبارة غير واضحة. ولعل المعنى أن القوة المخلوقة في النبي -

ﷺ- وهي قوة الإدراك والفهم ونحوها؛ يستطيع النبي -ﷺ- من خلالها فهم تلك الأسرار. والله أعلم .

(١٠) انظر: المجالس الأربعة للرومي ص ٣٥-٣٦ .

(١١) هو إحياء علوم الدين، وهو مطبوع، وهذا الكلام ذكره الرومي في المجالس الأربعة ص ٣٦ .

مع أن التجربة سبيل إليها، كذلك تقصر عن إدراك ما ينفع في الآخرة ؛ مع أن التجربة غير متطرفة إليها ، وإنما يكون ذلك لو رجع إلينا بعض الأموات وأخبرونا عن الأعمال المقربة إلى الله تعالى ، والمبعدة عنه ، وذلك ما لا مطمع فيه .

{فينبغي لك أن تكون حريصا على التفتيش عن أحوال [ينبغي الحرص على

الصحابة وأعمالهم فهم السواد الأعظم<sup>(١)</sup>، ومنهم يعرف معرفة أحوال الصحابة

الحسن من القبيح والمرجوح من الرجيح} ، فإن أعلم الناس [وأعمالهم]

وأقربهم إلى الله تعالى أشبههم بهم ، وأعرفهم بطرقهم ، إذ منهم أخذ

الدين ، وهم أصول في نقل الشريعة عن صاحب الشرع ، {وإذا

وقع أمر ينظر فيه إلى قواعد المجتهدين؛ الذين هم

السلف لمن خلف، فإن وافق أصولهم قبله المتبع

بقلبه، وإلا فلينبذ، وراء ظهره، وليتبر في جليّة أمره} ،

فإن اختيارهم خير من اختيارنا لأنفسنا ، لأنهم كانوا أعرف بدين

وبشرع رسول الله الذي شرعه [الله]<sup>(٢)</sup> لكافة خلقه ، وكانوا أحرص

على الخير ، وأبلغ في الاجتهاد ، وأنصح للأمة . فمن تأمل ما ذكّر ،

وحقّق ما نُقِل ، لم يخفَ عليه: أن الاقتداء بالسلف أوفق<sup>(٣)</sup> بالاتباع ،

وأن ما أحدثه الخلف بالاستحسان والرأي؛ واجب الامتناع، فهذا / [٣٦٤]

هو الحق الذي لا معوّل عنه، فمن أنصف رجع إلى الحق واعترف ،

(١) سبق الكلام على السواد الأعظم ص ٤٤٧ .

(٢) إضافة مني ليتضح عود الضمير في قوله : "خلقته" .

(٣) في "ع" : أولى .

فإن الرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل<sup>(١)</sup>، ومن أصر وكابر؛ فكأنه قد فهم ما لا يفهمون، أو عرف من دين الله [ما لا يعرفونه]<sup>(٢)</sup>، ومن ظن هذا فقد سجل على نفسه بغاوة لبه، وسخافة عقله، وهو: إما أحرق جاهل، أو أحمق معاند، قد صده الهوى عن معرفة الحق، وإذا لم يهتدوا فسيقولون هذا إفك قديم. {ولا تغرنك عوائد الناس فإنها السومم القاتلة والداء العضال وعين المشاقة المؤدية إلى الضلال} فإن قيل: قد اعتاد كثير من الناس أن يستدلوا على [الكلام حول الاستدلال] عدم كراهة ما اعتادوه من البدع بحديث شايع بينهم وهو: "ما بحديث" ما رآه المسلمون رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحا حسنا فهو عند الله حسن" [فهو عند الله قبيح]<sup>(٣)</sup>. فهل يصح هذا الاستدلال منهم أم لا؟ فالجواب على ما ذكره بعض الأفاضل: أن هذا الاستدلال منهم لا يصح، والحديث حجة عليهم لا لهم، لأنه بعض حديث موقوف على ابن

(١) لعله يشير إلى ما ورد عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في كتابه لأبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- في القضاء، وفي أوله: "أما بعد: فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، ... إلى أن قال -: فإن الحق قديم، ومراجعة الحق خير من التماذي في الباطل ... إلخ.

وهذا الكتاب رواه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٠/١٠، ١٥٣، وقال: "وهو كتاب معروف مشهور، لا بد للقضاة من معرفته والعمل به"، وأورده المحب الطبري في الرياض النضرة ٣٩٧/٢، وابن كثير في مسند الفاروق ٥٤٦/٢، ثم قال: "وهذا أثر مشهور"، وأورد له شواهد.

(٢) في "ه"، "ع": ما لا يعرفوه، والصواب: ما أثبتته، لأن الفعل مرفوع، لا منصوب ولا مجزوم.  
(٣) لم أجده مرفوعا وإنما هو من كلام ابن مسعود -رضي الله عنه-، بل قال الألباني في [سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٧/٢]: "لا أصل له مرفوعا وإنما ورد موقوفا"، وسيذكر الشارح بعد قول العلاني فيه، وبيان من خرجه.

مسعود<sup>(١)</sup> \* قال في الأشباه<sup>(٢)</sup> "قال [العلائي]<sup>(٣)</sup>: لم أجده مرفوعا في شيء من كتب الحديث أصلا، ولا بسند ضعيف بعد طول البحث وكثرة الكشف والسؤال، وإنما هو من قول ابن مسعود<sup>(٤)</sup> موقوفا عليه أخرجه أحمد في مسنده<sup>(٥)</sup> (٦) انتهى<sup>(٧)</sup>\* (٨). رواه أحمد<sup>(٩)</sup> والبخاري<sup>(١٠)</sup> والطبراني<sup>(١١)</sup> والطيالسي<sup>(١٢)</sup> وأبو نعيم<sup>(١٣)</sup> هكذا: "إن الله تعالى نظر

(١) تقدمت ترجمة ابن مسعود ص ٢٠٨.

(٢) هو "الأشباه والنظائر" للسيوطي، أو "الأشباه والنظائر لابن نجيم، وهذا الكلام فيهما جميعا.

(٣) في "هـ"، "ع" : العلا، وما أثبتته في الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٩، وفي الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٣، وهو الصواب.

والعلائي هو: أبو سعيد صلاح الدين: خليل بن كَيْكَلْدِي بن عبد الله العلالي، الشافعي الدمشقي، ولد في دمشق سنة ٦٩٤هـ، وتعلم فيها، ورحل إلى القلنس ودرس فيها، ومن تصانيفه "المجموع المذهب في قواعد المذهب"، و"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" وغيرهما، توفي في القلنس سنة ٧٦١هـ.

انظر: الدرر الكامنة ١٧٩/٢-١٨٢ برقم (١٦٦٦)، الأعلام للزركلي ٣٢١/٢-٣٢٢.

(٤) في الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٩، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٣ من قول عبد الله بن مسعود.

(٥) ٣٧٩/١.

(٦) المجموع المذهب في قواعد المذهب في فقه الشافعية مخطوط وهو يحقق في الجامعة الإسلامية، وهذا الكلام في الجزء المحقق منه ٣٩٥/١ (تحت عنوان العادة مُحَكَّمَة).

(٧) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٩، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٣ كلاهما تحت عنوان القاعدة السادسة: "العادة محكمة" في المرجعين كليهما.

(٨) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٩) سبقت الإشارة إليه، قال أحمد شاکر في تحقيقه للمسنود ٢١١/٥ برقم (٣٦٠٠): "إسناده صحيح وهو موقوف على ابن مسعود".

(١٠) سبقت ترجمته ص ٢٠٨ وقد روى الحديث في مسنده (٢٨٢/١).

(١١) سبقت ترجمته ص ١٨٠ وقد رواه في معجمه الكبير ١١٨/٩ برقم (٨٥٨٢، ٨٥٨٣).

(١٢) سبقت ترجمته ص ٢٢٧ وقد رواه في مسنده ص ٣٣.

(١٣) هو أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق المهراني الأصبهاني صاحب الحلية، ولد سنة ٣٣٦هـ، وكان أبوه من علماء محدثين والرحالين، فاستحاز له جماعة من كبار المسندين، من مصنفاته سوى الحلية، صفة الجنة، فضائل الصحابة، ودلائل النبوة وغيرها وهي كثيرة، توفي في محرم سنة ٤٣٠هـ، وله أربع وتسعون سنة.

في قلوب العباد فاختر محمدا فبعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب  
العباد فاختر له أصحابا، فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه ، فما رآه  
المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند  
الله قبيح"<sup>(١)</sup>. ولا شك أن اللام<sup>(٢)</sup> في المسلمين ليس لمطلق الجنس، لأن  
الحديث حينئذ يكون مخالفاً لقوله -صلى الله عليه وسلم-: "ستفترق  
أمي على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة"<sup>(٣)</sup>، لأن  
كلاً من فرق الأمة مسلم يرى مذهبه / حسناً، فيلزم أن لا يكون  
فرقة منها في النار، وكذا بعض المسلمين يرى شيئاً حسناً؛  
وبعضهم يراه قبيحاً، فيلزم أن لا يتميز الحسن من القبيح<sup>(٤)</sup>،

[٣٦٤ب]

=

انظر: السير ١٧/٤٥٣-٤٦٣، البداية والنهاية ١٢/٤٥، الشذرات ٣/٢٤٥.

وقد رواه في معرفة الصحابة ١/١٤٢-١٤٣، برقم (٤٨).

(١) ورواه -غير من سبق-: الحاكم في المستدرک في کتاب معرفة الصحابة ٣/٧٨-٧٩، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي في التلخيص، ورواه الخطيب في الفقه والمتفق ١/١٦٦-١٦٧، وفي تاريخ بغداد ٤/١٦٥، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٧٧-١٧٨: "رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجالهم موثوقون"، وحسنه نسخاوي في المقاصد الحسنة ص ٣٦٨ برقم (٩٥٩)، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/١٧ برقم (٥٣٣). وانظر: الاعتصام للشاطبي ٢/٨٧٠، ٦٣٦، البدعة لسليم الهلالي ص ٢١-٢٢.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، وفي المجالس الأربعة ص ٣٨: ال وهو الصواب.

(٣) رواه أبو داود في سننه في كتاب السنة، باب شرح السنة ٥/٥٠٤، بنحوه، والترمذي في كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ٥/٢٦، وقال: "هذا حديث مفسر غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه"، والدارمي في كتاب السير، باب في افتراق هذه الأمة ٢/١٥٨، والحاكم في المستدرک ١/١٢٨، ٦، وانظر: الحوادث والبدع ص ٣٢-٣٣، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/٣٥٦ برقم (٢٠٣)، ٤٨٠/٣ برقم (١٤٩٢) فقد صححه في الموضوعين كليهما.

(٤) قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/١٩ في نهاية تخرجه لأثر ابن مسعود وتحسينه له موقوفاً: "وخلاصة القول: أن حديث ابن مسعود هذا الموقوف لا متمسك به للمبتدعة، كيف وهو -ﷺ- أشد الصحابة محاربة للبدعة والنهي عن اتباعها، وأقواله وقصصه في ذلك معروفة،

=



بل هو<sup>(١)</sup> إما للعهد، والمعهود ما ذكره في قوله: "فاختار له أصحابا" فيكون المراد بالمسلمين: الصحابة فقط، أو لاستغراق خصائص الجنس فيراد بالمسلمين: أهل الاجتهاد، الذين هم الكاملون في صفة الإسلام، صرفاً للمطلق إلى الكمال<sup>(٢)</sup>، لأن المطلق عند عدم القرينة ينصرف إلى الفرد الكامل وهو المجتهد، فيكون المعنى: ما رآه الصحابة أو أهل الاجتهاد حسناً؛ فهو عند الله حسن، وما رآه الصحابة أو أهل الاجتهاد قبيحاً؛ فهو عند الله قبيح، ويجوز أن يكون للاستغراق الحقيقي فيكون المعنى: ما رآه جميع المسلمين حسناً؛ فهو عند الله حسن، وما رآه جميع المسلمين قبيحاً؛ فهو عند الله قبيح.

وما اختلف فيه؛ فالعرة حينئذ للقرون المشهود لهم بالخير، لا للقرون المشهود لهم بالكذب، وعدم الاعتماد. كما قال -صلى الله عليه وسلم-: "خير القرون الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو<sup>(٣)</sup> الكذب"<sup>(٤)</sup>. فلا تعتمدوا أقوالهم وأفعالهم<sup>(٥)</sup> \* أخرجه جمع من المحدثين، منهم البخاري<sup>(٦)</sup> ومسلم<sup>(٧)</sup>

---

في سنن الدارمي، وحلية الأولياء وغيرهما، وحسبنا الآن منها قوله -رضي الله عنه-: "اتبعوا ولا تتدعوا فقد كفيتم، عليكم بالأمر العتيق، فعليكم أيها المسلمون بالسنة تهتدوا وتفلحوا." (١) هكذا في "ه"، "ع"، وفي المجالس الأربعة ص ٣٩: هي، وهو الصواب لأن الضمير يعود إلى اللام أو ال.

(٢) في المجالس الأربعة ص ٣٩: الكامل.

(٣) في "ع": يفشوا، بإثبات الألف بعد الواو وهو خطأ.

(٤) سبق تخريج الحديث ص ٣٤٢، ٤٥٦-٤٥٧.

(٥) انظر: المجالس الأربعة ص ٣٩-٤٠.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

وباقى أهل السنن<sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup> ولا ريب أن الصحابة والتابعين والأئمة  
المجتهدين كانوا يرون ما جاوز قدر الضرورة من البدع قبيحا؛ فهو  
عند الله قبيح<sup>(٣)</sup>

[قول هشام بن عروة] {وقد كان هشام بن عروة<sup>(٤)</sup> يقول: " [لا تسألوا]<sup>(٥)</sup>

الناس<sup>(٦)</sup> عما أحدثوه؛ فإنهم قد أعدوا له جوابا، لكن  
سلوهم عن السنة؛ فإنهم لا يعرفونها. }<sup>(٧)</sup> قال الغزالي<sup>(٨)</sup> /  
من بعد ما نقل ما ذكر عن هشام<sup>(٩)</sup>: (ولهذا لما أحدث مروان<sup>(١٠)</sup> المنبر

[٣٦٥]

(١) هم أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وقد سبق تخريجه منها كلها ص ٤٥٦-٤٥٧ سوى سنن أبي داود، وهو فيه في كتاب السنة، باب  
في فضل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ٤٤/٥، برقم (٤٦٥٧).

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) إلى هنا انتهى ما نقله المؤلف من المجالس، انظر المجالس الأربعة ص ٢٨-٤٠، وكان بدء النقل  
عنه من ص ٧٤٩ إلى هنا، أي: ص ٧٦٥.

(٤) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن حوييد، الإمام الثقة، أبو المنذر القرشي الأسدي  
الزبيرى المدني، ولد سنة ٦١هـ، وقد رأى بعض الصحابة كابن عمر وغيره، روى عنه مالك  
والثوري وخلق كثير، توفي سنة ١٤٦هـ.

انظر: تاريخ بغداد ٤٧/١، السير ٣٤/٦-٤٦، تهذيب التهذيب ٤٨/١٠.

(٥) في "ه"، "ع": تسئلوا، وما أثبتته: في العقد الثمين ص ٢١٤ وهو الصواب.

(٦) في "ع" وفي العقد الثمين ص ٢١٤: لا تسألوا الناس اليوم... إلخ.

(٧) إحياء علوم الدين ٩٦/١.

(٨) سبقت ترجمته ص ١٧٠.

(٩) ونقل بعده قول أبي سليمان الناراني وعلق عليه، ثم قال: وهنا لما أحدث... إلخ الإحياء ٩٦/١.

(١٠) هو أبو عبد الملك: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي الخليفة ولد  
ممكة، وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، قيل: "له رؤية" وذلك محتمل، روى عن عمر  
وعثمان وعلي وغيرهم، وكانت مدة ولايته على الشام ومصر تسعة أشهر ومات خنقا أول  
رمضان سنة ٦٥هـ، وقيل: مات بالطاعون فأنه أعظم.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٥/٥، البداية والنهاية ٢٥٧/٨، السير ٤٧٦/٣-٤٧٩، الشذرات ٧٣/١.

في صلاة العيد عند المصلي؛ قام إليه أبو سعيد الخدري<sup>(١)</sup> وقال: "يا مروان ما هذه البدعة؟" فقال: إنها ليست بدعة، هي<sup>(٢)</sup> خير مما تعلم، إن الناس قد كثروا فأردت أن يبلغهم الصوت، فقال أبو سعيد: "والله لا تأتون بخير مما أعلم أبدا، والله لا صليت وراءك اليوم"<sup>(٣)</sup>. وإنما أنكر ذلك<sup>(٤)</sup> لأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان يتوكأ في خطبة العيد والاستسقاء على قوس أو عصا لا على المنبر<sup>(٥)</sup>"<sup>(٦)</sup>، إلى آخر ما قال في ذلك.

{وأخرج أبو داود<sup>(٧)</sup> عن حذيفة<sup>(٨)</sup> -رضي الله عنه- قال: "كل عبادة لم تفعلها الصحابة فلا تفعلوها"<sup>(٩)</sup>.}

قال الغزالي: (قال حذيفة: "أعجب من هذا إن معروفكم اليوم منكر

[قول حذيفة]

(١) سبقت ترجمته ص ٥١١.

(٢) في الإحياء ٩٦/١: إنها.

(٣) إحياء علوم الدين ٩٦/١.

(٤) في الإحياء ٩٦/١: ذلك عليه...

(٥) رواه الإمام أحمد ٣٠٤/٤، وروى نحوه (٣١٤/٣)، وروى نحوه أبو داود في كتاب الصلاة، باب يخطب على قوس ١٧٩/١ برقم (١١٤٥)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ماجاء في الخطبة يوم الجمعة ٣٥٢/١ برقم (١١٠٧)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٤/٢ برقم (١١٦٩)، وفي المعجم الصغير ١٤٣/٢، وأورده الغزالي في الإحياء ٩٧/١، قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار مع الإحياء ٩٧/١: "أخرجه الطبراني من حديث البراء ونحوه في يوم الأضحى، ليس فيه الاستسقاء وهو ضعيف، ورواه في الصغير من حديث سعد القرظي... وهو عند ابن ماجه...". وقال في مجمع الزوائد ١٨٧/٢: "رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو شيبه وهو ضعيف"، وقال عند رواية له أخرى "رواه الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف".

(٦) إحياء علوم الدين ٩٦/١-٩٧.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٨) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

(٩) سبق تخريجه ص ٧٤٩.

زمان قد مضى، وإن منكركم معروف زمان قد أتى، وإنكم لا تزالون  
بغير ما عرفتم الحق، وكان العالم منكم غير مستخف به"<sup>(١)</sup>.

[تعليق الغزالي على قول ولقد صدق! فأكثر<sup>(٢)</sup> معروفة هذه الأعصار؛ منكرات في عصر

حذيفة] الصحابة، إذ من غرر المعروفات في زماننا تزيين المساجد وتنجيدها

وإنفاق الأموال العظيمة في دقائق عمارتها، وفرش البُسُط الرفيعة فيها،

[فرش البواري في وقد كان يُعدّ فرش البواري<sup>(٣)</sup> في المسجد بدعة. وقيل: إنه من محدثات

المسجد] الحجاج<sup>(٤)</sup>. فقد كان الأولون قل ما يجعلون بينهم وبين التراب حاجزا،

وكذلك الاشتغال بدقائق الجدل والمناظرة؛ من أجل علوم الزمان<sup>(٥)</sup>،

ويزعمون أنه من أعظم القربات، وقد كان ذلك<sup>(٦)</sup> من المنكرات.

[بعض المنكرات الأخرى] ومن ذلك التلحين في الأذان والقرآن<sup>(٧)</sup>، ومن ذلك التقشف<sup>(٨)</sup> في

النظافة، والوسوسة في الطهارة، وتقدير الأسباب البعيدة في نجاسة / الثياب،

مع التساهل في حل الأطعمة وتحريمها<sup>(٩)</sup>.

(١) إحياء علوم الدين ١/٩٦.

(٢) في الإحياء ١/٩٦: فإن أكثر.

(٣) البواري: جمع بوري، فارسي معرب، هو الخصير المنسوج، وقيل هي التي من القصب، فهو:

الخصير المعمول من القصب.

انظر: الصحاح ٢/٥٩٨، لسان العرب ٤/٨٧.

(٤) هو الحجاج بن يوسف الثقفي، المير، كانت ولايته على العراق والمشرق كنه عشرين سنة، قال

الذهبي: "أهلكه الله في رمضان سنة (خمس وتسعين) كهلا، وكان ظلوما جبارا سفاكا للدماء، وكان ذا

شجاعة وإقدام ومكر ودهاء وفصاحة وبلاغة، فسبّه ولا نُجِهُه بل نبغضه في الله... وله حسنات مغمورة في

بحر ذنوبه، وأمره إلى الله، وله توحيد في الجملة، ونظراء من ظئمة الجبابرة والأمراء" أ.هـ.

انظر: البداية والنهاية ٩/١١٧، السير ٤/٣٤٣، لسان الميزان ٢/١٨٠، الشذرات ١/١٠٦.

(٥) في إحياء علوم الدين ١/٩٦: علوم أهل الزمان.

(٦) في الإحياء ١/٩٦: كان من المنكرات.

(٧) في الإحياء ١/٩٦: في القرآن والأذان...

(٨) في الإحياء ١/٩٦: "التعسف" بدل "التقشف". ولعله الصواب.

(٩) في الإحياء ١/٩٦: وتحريمها إلى نظائر ذلك.

- [قول ابن مسعود] ولقد صدق ابن مسعود حيث قال: "أنتم اليوم في زمان الهوى فيه تابعٌ للعلم، وسيأتي عليكم زمانٌ يكون العلم<sup>(١)</sup> تابعا للهوى"<sup>(٢)</sup>.
- [قول الإمام أحمد] وكان أحمد<sup>(٣)</sup> يقول: "تركوا العلم، وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه<sup>(٤)</sup> فيهم، والله المستعان"<sup>(٥)</sup>.
- [قول الإمام مالك] وقال مالك بن أنس<sup>(٦)</sup>: "لم يكن الناس فيما مضى [يسألون]<sup>(٧)</sup> عن هذه الأمور كما [يسأل]<sup>(٨)</sup> الناس اليوم، ولم يكن العلماء يقولون حرام ولا حلال، [أدركتهم]<sup>(٩)</sup> يقولون: مكروه ومستحب<sup>(١٠)</sup>"<sup>(١١)</sup>.
- معناه: أنهم كانوا ينظرون في دقائق الكراهية<sup>(١٢)</sup> والاستحباب، فأما الحرام فكان تجنبه<sup>(١٣)</sup> ظاهرا<sup>(١٤)</sup>.
- ثم قال<sup>(١٥)</sup>: (وقال بعض العلماء: "ما تكلم فيه السلف فالسكوت عنه جفاء، وما سكت عنه السلف فالكلام فيه تكلف"<sup>(١٦)</sup>).<sup>(١٧)</sup> انتهى.

(١) في الإحياء/١/٩٦: العلم فيه تبعا للهوى.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٤) في الإحياء/١/٩٦: ما أقل العلم فيهم.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٧) في "هـ"، "ع": يستلون، وما أثبتته: في الإحياء/١/٩٦، وهو الصواب.

(٨) في "هـ"، "ع": يستال، وما أثبتته: في الإحياء/١/٩٦، وهو الصواب.

(٩) في "هـ"، "ع": أدركتم، وفي الإحياء/١/٩٦: ولكن أدركتهم، وما أثبتته: موافق له، وهو أصوب.

(١٠) في الإحياء/١/٩٦: مستحب ومكروه.

(١١) لم أقف عليه في غير الإحياء.

(١٢) في الإحياء/١/٩٦: الكراهة.

(١٣) في الإحياء/١/٩٦: وكان فحشه ظاهرا.

(١٤) إحياء علوم الدين/١/٩٦.

(١٥) يعني الغزالي.

(١٦) لم أقف عليه في غير الإحياء.

(١٧) إحياء علوم الدين/١/٩٧.

[قول ابن عباس] {وأخرج البيهقي<sup>(١)</sup> أن ابن عباس<sup>(٢)</sup> -رضي الله عنهما- قال: "أبغض الأمور إلى الله تعالى البدع"<sup>(٣)</sup>، {لما تضمنته من التكذيب بما أخبر الله به عن نفسه أو أخبر به عنه رسوله عنادا أو جهلا، وهي أحب إلى إبليس من كبار الذنوب.

[قول سفيان الثوري] كما قال بعض السلف<sup>(٤)</sup>: "البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأن المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها"<sup>(٥)</sup>.

قال الغزالي: (حكى عن إبليس -لعنه الله- أنه بث جنوده في وقت الصحابة، فرجعوا إليه محسورين، فقال: ما شأنكم؟ فقالوا: ما رأينا مثل [هؤلاء]<sup>(٦)</sup>، ما نصيب منهم شيئا، قد<sup>(٧)</sup> أتعبونا، فقال: إنكم لا تقدرُونَ عليهم، قد صحبوا نبيهم وشاهدوا<sup>(٨)</sup> تنزيل ربهم، ولكن / سيأتي بعدهم قوم تنالون منهم حاجتكم، فلما جاء التابعون بث جنوده، فرجعوا إليه منكسرين، فقالوا: ما رأينا أعجب من [هؤلاء]<sup>(٩)</sup> نصيب منهم الشيء بعد الشيء من الذنوب، فإذا كان آخر النهار أخذوا في الاستغفار، فتبدل<sup>(١٠)</sup> سيئاتهم حسنات!، فقال: إنكم لن

(١) سبقت ترجمته ص ١٤٨.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(٣) السنن الكبرى ٤/٣١٦.

(٤) هو سفيان الثوري، انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٣٢، والحلية ٧/٢٦. وقد سبقت ترجمته ص ٢٢٤.

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ١/١٣٢، الحلية ٧/٢٦، وانظر: مجموع الفتاوى ١١/٤٧٢، شرح السنة للبخاري ١/٢١٦.

(٦) في "ه"، "ع": هتولاء، وما أثبتته: في الإحياء ١/٩٧، وهو الصواب.

(٧) في الإحياء ١/٩٧: وقد.

(٨) في الإحياء ١/٩٧: وشهدوا...

(٩) في "ه"، "ع": هتولاء، وما أثبتته: في الإحياء ١/٩٧، وهو الصواب.

(١٠) في الإحياء ١/٩٧: فيبدل الله.

تنالوا من [هؤلاء]<sup>(١)</sup> شيئا لصحة توحيدهم، واتباعهم سنة<sup>(٢)</sup> نبيهم ولكن سيأتي بعد [هؤلاء]<sup>(٣)</sup> قوم تفر أعينكم بهم، تلعبون لعبا بهم<sup>(٤)</sup>، وتقودونهم بأزمة أهوائهم كيف شئتم، إن استغفروا لم يغفر لهم، ولا يتوبون فتبدل حسناتهم سيئات<sup>(٥)</sup>، قال: فجاء قوم بعد القرون الأولى<sup>(٦)</sup> فبث فيهم الأهواء، وزين البدع<sup>(٧)</sup> فاستحلوها، واتخذوها ديناً، لا يستغفرون عنها ولا يتوبون<sup>(٨)</sup>، فسلط عليهم الأهواء<sup>(٩)</sup> وقادتهم<sup>(١٠)</sup> أين شاؤوا<sup>(١١)</sup> انتهى.

قلت: وإنما لا يستغفرون ولا يتوبون، لأنهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا. \* كما روى ابن أبي عاصم<sup>(١٢)</sup> وغيره عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن إبليس قال:

(١) في "ه"، "ع": هؤلاء، وما ثبته: في الإحياء ٩٧/١، وهو الصواب.

(٢) في الإحياء ٩٧/١: لسنة...

(٣) في "ه"، "ع": هؤلاء، وما ثبته: في الإحياء ٩٧/١، وهو الصواب.

(٤) في الإحياء ٩٧/١: تلعبون بهم لعبا...

(٥) في الإحياء ٩٧/١: ولا يتوبون فيبدل الله سيئاتهم حسنات... والمعنى لما ذكره المؤلف: أن هؤلاء لا يتوبون، فلذلك تبدل حسناتهم سيئات، والله أعلم.

(٦) العبارة في الإحياء ٩٧/١ هكذا: فجاء قوم بعد قوم بعد القرن الأول...

(٧) العبارة في الإحياء ٩٧/١ هكذا: وزين لهم البدع.

(٨) العبارة في الإحياء ٩٧/١ هكذا: لا يستغفرون الله منها ولا يتوبون عنها.

(٩) في الإحياء ٩٧/١: فسلط الله عليهم الأعداء.

(١٠) في الإحياء ٩٧/١: وقادوهم.

(١١) الإحياء ٩٧/١.

(١٢) هو الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ابن أبي عاصم، من أهل البصرة، من أهل السنة والحديث والنسك والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولد في شوال سنة ٢٠٦هـ، وهو حافظ كبير، إمام بارع، متبع للآثار كثير التصانيف، صنف المسند والسنة وغيرهما، وتوفي سنة ٢٨٧هـ. انظر: المرجح والتعديل ٦٧/٢، تذكرة الحفاظ ٢/٦٤٠-٦٤١، السير ١٣/٤٣٠-٤٣٩، الشذرات ٢/١٩٥-١٩٦.

أهلكتهم بالذنوب، فأهلكوني بالاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم  
بالأهواء، فهم يحسبون أنهم مهتدون فلا يستغفرون" (١) \* (٢).

[سبب كون البدع أبغض وإنما كانت البدع أبغض إلى الله من المعاصي؛ لما هو معلوم أن  
إلى الله من المعاصي] ضرر المذنب على نفسه، أما المبتدع فضرره على النوع، وفتنة  
المبتدع في أصل الدين، وفتنة المذنب في الشهوة، والمبتدع قعد للناس  
على صراط الله المستقيم يصددهم عنه، والمذنب ليس كذلك، والمبتدع  
مناقض لما جاء به الرسول، والمعاصي ليس كذلك، والمبتدع يقطع على  
الناس طريق الآخرة، والمعاصي بطيء السير بسبب ذنوبه، فلهذه الفروق  
كانت (٣) أبغض الأمور إلى الله، وأحب إلى إبليس من المعاصي.

{قال الإمام ابن حجرالمكي (٤) في شرح الأربعين} النووية (٥)

[قول الهيثمي]

{ما نصه: / وأن البدع (٦): وهي ما خالف شيئا من  
ذلك (٧) صريحا أو التزاما،} و (٨) {قد ينتهي (٩) إلى ما

(١) رواه ابن أبي عاصم - كما ذكر الشارح - في كتاب السنة ٩/١ برقم (٧)، وأبو يعلى في  
مسنده [في مسند أبي بكر الصديق] ٩٩/١ برقم (١٣١)، وأوله فيهما: "عليكم بـ لا  
إله إلا الله والاستغفار، فأكثروا منهما، فإن إبليس قال: أهلكتهم... الخ.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠٧/١ وقال: "رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن مطر وهو  
ضعيف"، وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٣/١٩٧ برقم (٣٢٤٣) وعزاه لأبي  
يعلى، وقال الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة ١٠/١: "إسناده موضوع".

(٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٣) يعني البدع.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) اسمه "فتح المبين بشرح الأربعين"، وذلك في شرح الحديث الخامس.

(٦) في العقد الثمين ص ٢١٤: البدع السيئة، وفي فتح المبين ص ١٠٨: البدعة السيئة.

(٧) أي من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو الأثر... كما سبق في كلامه في فتح المبين ص ١٠٧.

(٨) في فتح المبين ص ١٠٧: قد بدون الواو.

(٩) في فتح المبين ص ١٠٧: تنتهي.



يوجب التحريم تارة والكراهة أخرى، وإلى ما يُظنّ أنه طاعة وقُرْبَة،<sup>(١)</sup> من الأول<sup>(٢)</sup>: الانتماء إلى جماعة يزعمون التصوف<sup>(٣)</sup> ويخالفون ما كان عليه مشائخ الطريق<sup>(٤)</sup> من الزهد والورع وسائر الكمالات المشهورة عندهم، بل كثير من أولئك {الذين يزعمون التصوف: {إباحية، لا يحرمون حراما لتلبس الشيطان عليهم أحوالهم القبيحة الشنيعة، فهم باسم الفسق أو الكفر أحق منهم باسم التصوف أو الفقر،}<sup>(٥)</sup> وقد تقدم بعض الكلام على المتصوفة في الباب التاسع<sup>(٦)</sup>.

قال ابن عطاء الله الإسكندري الصوفي<sup>(٧)</sup>؛ في كتاب "حل الرموز"<sup>(٨)</sup> [قول ابن عطاء الله

بعد أن سرد كرامات الأولياء، وأقام الدليل عليها، وذكر أوصاف الإسكندري]

(١) سيشرحه المصنف بعد قليل.

(٢) أي ما يوجب التحريم تارة والكراهة أخرى.

(٣) الانتماء إلى الطرق الصوفية من البدع التي ما أنزل الله بهامن سلطان .

(٤) المحرم هو موافقة مشائخ الطرق الصوفية لأنهم مبتدعة، وأما مخالفتهم فإن كانت لأجل الأخذ بهدي النبي ﷺ والعمل بستره فإن هذا واجب، وإن كانت لأجل الأخذ بالهوى والإغراق في الشهوات فإن المحرم هو إغراضهم عن الحق لا مخالفتهم مشائخ الطرق الصوفية، والله أعلم .

(٥) فتح المبين ص ١٠٧-١٠٨ .

وسيدكر المؤلف بقية كلام المهتممي ص ٧٧٧ .

(٦) ص ١٨٤-٢٠٧ .

(٧) هو تاج الدين: أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو الفضل ابن عطاء الله الإسكندري، الجناحي، الشاذلي الصوفي الشافعي، كان من أشد خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية، من تصانيفه: "الحكم العطائية" في التصوف، و"تاج العروس" في الوصايا والعضات، و"لطائف اللذنين في مناقب للرسي وأبي الحسن"، وغيرها . توفي في القاهرة سنة ٧٠٩ هـ .

انظر: الدرر الكامنة ١/٢٩١-٢٩٣، الشذرات ٦/١٩-٢٠، الأعلام للزركلي ١/٢٢١-٢٢٢، معجم

المؤلفين ٢/١٢١ . ولم أجد من نسب إليه حل الرموز.

(٨) لم أقف عليه .

الأولياء: "ومن ظهر من جهال الطريق ، وبرز بالعدول عن التحقيق، وتكشف بتكشف أهل التجريد والتمزيق، حتى أوقعوا عقول العامة في الحرج والضيق، وهوى وإياهم في مكان سحيق، فأولئك الأسوؤن حالا، الأخصرون أعمالا، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا<sup>(١)</sup>."

ثم قال: تبا لقوم صرفتهم النفوس عن المنفوس، وقَلَبَهُمُ المحسوس إلى الرأي المعكوس، واقتصروا في العبادة على السجادة، وفي الزهادة على تخشين الوسادة، وأقروا بالتوبة وأصروا على الخوبة،<sup>(٢)</sup> حملوا السبحة للمدحة،<sup>(٣)</sup> ولبسوا الطاقية للثقية، واعتمدوا على العكاز ليقال فاز، سبحوا ليمدحوا، وذكروا ليذكروا، وأوصلوا<sup>(٤)</sup> ليواصلوا، وصاموا ليساموا، واجتمعوا للبدعة، واستمعوا للسمعة، وخشعوا للرفعة، فتطوعهم للطمع لا للورع، وتخضعهم<sup>(٥)</sup> للرياسة لا للسياسة، إن صُجِبوا أملوا، وإن وُهِبوا غلوا، وإن حوققوا قلوا، وإن نوقشوا ذلوا، وإن أُعْطوا كتموا، وإن مُنِعوا شتموا، وإن أخذوا المال من غير مستحقه قالوا: تمتعنا برزقه، - إلى أن قال -: إن جادلوا بغير علم قالوا: فتحا، وإن خرجوا عن الشريعة قالوا: شطحا<sup>(٦)</sup>، إلى آخر ما قال.

(١) يشير إلى قوله تعالى:

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا، الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾. [الكهف/١٠٣-١٠٤]

(٢) الخوبة: الذنب، أي: قالوا تبا؛ بألسنتهم مع إصرارهم على الذنب - والله أعلم - .

(٣) حمل السبحة قديرا دبه العبث والتلهي بها، وقديرا دبه التسبيح بها، وقد أُرشد النبي - ﷺ - إلى التسبيح بالأنامل، وأخبر أنهن مستنطقات، فعليه يكون التسبيح بالسبحة غير مشروع .

(٤) في "ع" : وواصلوا.

(٥) في "ع" : تخضعهم.

(٦) الشطح الصوفي: هي الكلمات التي يأتي بها الصوفية في حال سكرهم بالله - على حد زعمهم - . وانظر: التعريفات ص ١٢٧ .

[وأطال] <sup>(١)</sup> . \* <sup>(٢)</sup> .

[قول صاحب المجالس] وقال صاحب المجالس <sup>(٣)</sup> من بعد ما نقل من أقوال وأفعال المتصوفة

المخالفة للشرع المحمدي ما نصه:

(فالواجب على من سمع تلك الأقاويل الباطلة الإنكار على قائله

والجزم ببطلان كلامه بلا شك ولا تردد ولا توقف، وإلا فهو يكون

من جملتهم ويحكم عليه بالزندقة) إلى آخر ما قال في ذمهم.

قال البركلي <sup>(٤)</sup> في الطريقة المحمدية <sup>(٥)</sup> من بعدما تكلم على التغيي <sup>(٦)</sup> وذكر

[قول البركلي]

أنه حرام في جميع الأدبان <sup>(٧)</sup> ما لفظه:

(ويدخل فيه تغيي الصوفية في زماننا <sup>(٨)</sup> في المسجد <sup>(٩)</sup>، والدعوات

بالأشعار والأذكار مع اختلاط أهل الأهواء <sup>(١٠)</sup> والمرد، بل هذا أشد

من كل تغن لأنه مع اعتقاد العبادة <sup>(١١)</sup>).

ثم قال <sup>(١٢)</sup> في مكان آخر من كتابه <sup>(١٣)</sup> هذا من بعد ما تكلم على

(١) زيادة من : "ع".

(٢) ما بين النجمتين من هامش "هـ"، وهو في "ع" في ورقة مستقلة، مكتوب في آخرها صح.

(٣) هو الرومي، وقد سبقت ترجمته ص ٤٢٤.

(٤) هو البركوي وقد سبقت ترجمته، ص ١٩٢.

(٥) الكتاب مطبوع، وسأقارن ما نقله المؤلف عنه بما فيه.

(٦) المراد بالتغيي: أي الغناء والتكسر في الألحان.

(٧) الطريقة المحمدية ص ١٤٠.

(٨) في الطريقة المحمدية ص ١٤٠ : صوفية زماننا.

(٩) في الطريقة المحمدية ص ١٤٠ : المساجد.

(١٠) في الطريقة المحمدية ص ١٤٠ : أهل الهوى.

(١١) الطريقة المحمدية ص ١٤٠-١٤١.

(١٢) يعني البركوي.

(١٣) الطريقة المحمدية ص ١٨٤.

الرقص وأنه نوعان<sup>(١)</sup> ما لفظه:

[١٣٦٧] (ويدخل فيه ما يفعله بعض الصوفية في زماننا / بل هو أشد<sup>(٢)</sup> لأنهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم أمر عظيم)<sup>(٣)</sup>.

ثم قال<sup>(٤)</sup>: (وقال الطرطوشي<sup>(٥)</sup> حين سئل عن مذهب الصوفية<sup>(٦)</sup>):-

أما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار، قاموا يرقصون عليه ويتواجدون، فهو دين الكفار وعباد العجل)<sup>(٧)</sup>.

ثم ذكر إطباق المذاهب على حرمة ونقل ما قاله العلماء في ذلك ثم قال: (قلت: من له إنصاف وديانة واستقامة طبع، إذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد، والدعوات بأخان ونغمات مختلطا بهم المرد وأهل الأهواء والقرى من جهال العوام والمبتدعة الطغام، لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام، بل لا يعرفون الإيمان والإسلام<sup>(٨)</sup>)، لهم زعيق وزئير ونهاق يشبه نهاق الحمير، يبدلون كلام الله تعالى، ويغيرون ذكر

(١) هما: رقص : وهو الحركة الموزونة... واضطراب: وهو الحركة غير الموزونة.

انظر: الطريقة المحمدية ص ١٨٤.

(٢) في الطريقة المحمدية ص ١٨٤ : أشد من كل ما عداها منهما.

(٣) الطريقة المحمدية ص ١٨٤.

(٤) يعني البركوي في الطريقة المحمدية ص ١٨٤.

(٥) هم الإمام العلامة القلوة شيخ المالكية: أبو بكر: محمد بن الوليد بن خلف بن سليمان بن أيوب الفهري الأندلسي الطرطوشي النقي، وطرطوشة: هي آخر حد المسلمين شمال الأندلس، كان مولده سنة ٤٥١هـ من مصنفاته "الحوادث والبدع وغيره"، وتوفي في الإسكندرية سنة ٥٢٠هـ.

انظر: الديق المذهب ٢/٢٤٤-٢٤٦، السير ١٩/٤٦٠-٤٩٦، الشذرات ٤/٦٢، شجرة النور الزكية ص ١٢٤-١٢٥.

(٦) لم أجد في الحوادث والبدع، ولعله في ضمن مؤلف آخر، أو مؤلف مستقل.

(٧) انظر: الطريقة المحمدية ص ١٨٤ ولم أجد في الحوادث والبدع.

(٨) في الطريقة المحمدية ص ١٨٤ : لا يعرفون الإسلام لهم... إلخ.

الله تعالى، ثم يتلفظون، بألفاظ مهملة وهذيانات كريهة، مثل: "ها وهي" (١) وهيا" يقول: لا محالة [هؤلاء] (٢) اتخذوا دينهم هوا ولعبا، وإن لم يكن الناظر له ممارسة بالفقه وعلم تفصيلي بحالهم؛ أي: لأن قبح ذلك ظاهر لكل ذي عقل، فالويل للقضاة والحكام وويل، حيث يعرفون هذا ويشاهدون، ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم عليهم، بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء. (٣) انتهى.

[كلام في ذم ما عليه \*وقال السيد منصور في رسالة له (٤) بعد أن ذكر ذم المتصوفة الخارجين

مدعو التصوف] عن الشريعة: "إن هؤلاء الأرجاس، والفسقة الأنجاس، الذين يظهرهم الوجد الشيطاني، ويهيجون عند مزماره، محركين لحامم الخناس، وحققتهم حقيقة البهائم والشياطين، وصورهم صور الناس، استولى عليهم الشيطان الخناس، واستجرهم إلى مهاوي الهلاك على ممر الأنفاس"، ثم قال من بعد ما نقلناه عن ابن عطاء الله (٥)، وما ذكره ابن عطاء الله في ذلك (٦) نثرا وشعرا. قلت:

"فلا كثر الله منهم في عباده، ولا أبقاهم في أرضه وبلاده، فإنهم مع علماء الدنيا وفقهاء الأمة أشد على هذه الأمة من الدجال، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم منهم ومن حالهم، فإنها شر حال..." إلى

(١) في الطريقة المحمدية ص ١٨٤ : هاي وهوي... إلخ.

(٢) في "هـ"، "ع" : هؤلاء، والصواب: ما أنبته، وهو في الطريقة المحمدية ص ١٨٤.

(٣) الطريقة المحمدية ص ١٨٤-١٨٥.

(٤) لم أعرفه ولم أقف على رسالته.

(٥) في "ع" : ابن عطاء، وهو ابن عطاء الله الاسكندري، سبقت ترجمته ص ٧٧٢.

(٦) ذلك ليست في "ع".

آخر ما قال \* (١).

وكلام العلماء في كتبهم في ذمهم كثير<sup>(١)</sup>، تركناه لئلا يطول الكلام.

ثم قال ابن حجر<sup>(٢)</sup> {ومنه<sup>(٤)</sup>} {أى من الأول<sup>(٥)</sup>:} {ماعمت به البلوى<sup>(٦)</sup>}

[من أنواع البدع

من تزيين الشيطان للعامة لتخليق حائط، أو عمود، أو<sup>(٧)</sup>

المنكرة]

تعظيم نحو: عين، أو حجر، أو شجرة، / لرجاء شفاء، أو [٣٦٧]

قضاء حاجة، وقبايحهم في هذا ظاهرة<sup>(٨)</sup>، غنية عن الإيضاح

والبيان<sup>(٩)</sup>.} وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى في محاله<sup>(١٠)</sup>.

{وقد صح أن الصحابة-رضي الله عنهم- مروا بشجرة

سدر قبل حنين<sup>(١١)</sup>، { قرية قريب الطائف<sup>(١٢)</sup>، { كان

(١) ما بين النحمتين من هامش "ه"، وهو في "ع" في ورقة صغيرة مستقلة وفي آخرها كلمة "صح".

(٢) من ذلك-مثلا-كتاب "ذم ما عليه مدعو التصوف، من الغناء والرقص والمواجد، وضرب

الدف وسماع المزامير، ورفع الأصوات المنكرة بما يسمونه ذكرا وتهليلا، بدعوى أنها من

أنواع القرب إلى الله تعالى" للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي -رحمه الله تعالى-.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٤) وقد نقل المؤلف عنه أول هذا الكلام ص ٧٧١-٧٧٢.

(٥) وهو ما ينتهي إلى ما يوجب التحريم تارة والكرهية أخرى.

(٦) في فتح المبين ص ١٠٨: ما عم به الابتلاء.

(٧) في فتح المبين ص ١٠٨: وتعظيم.

(٨) كلمة "ظاهرة" ليست في "ع".

(٩) فتح المبين ص ١٠٧.

(١٠) انظر ص ١٨٣-١٨٤، ٤٥٦-٤٥٩، ٤٧٤-٤٧٧، ٥١٧-٥٢٣ وغيرها.

(١١) حنين: تصغير حن، وهو واد قريب من مكة، يبعد عنها ثلاثين كيلا تقريبا، بينها وبين الطائف، سميت

"بحنين بن نائلة" ويسمى اليوم: وادي الشرائع، وهو الذي ذكره الله في قوله بئوم حنين إذ أعجبتكم

كثرتم...بالآية [التوبة/٢٥].

انظر: معجم ما استعجم ٢/٤٧١-٤٧٢، معجم البلدان ٢/٣١٣، مرصد الاطلاع ١/٤٣٢-

٤٣٣، معجم المعالم الجغرافية ص ١٠٧.

(١٢) الطائف-بعد الألف همزة مكسورة- وهي بلدة كانت تسمى "وج" وسميت بذلك لما

أطيف عليها الحائط. وهي ناحية ذات نخيل وأعناب ومزارع وأودية، فتحها رسول الله-

المشركون} يعكفون حولها، و {يعظمونها، وينوطون بها  
أسلحتهم، أي: يعلقونها بها} يقال لها ذات أنواط، {فقالوا}  
أي الصحابة: {يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم  
ذات أنواط، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-  
:(الله أكبر! هذا كما قال قوم موسى لموسى، { لما جاوز  
بني إسرائيل البحر، ومروا على قوم يعكفون على أصنام لهم  
{اجعل لنا إلهاً<sup>(١)</sup>} نعبده {كما لهم آلهة} {  
يعبدونها} {قال إنكم قوم تجهلون<sup>(٢)</sup>، {وصفهم بالجهل المطلق  
وأكد، لما صدر منهم بعد ما رأوا الآيات الكبرى، {لتركن سنن<sup>(٣)</sup>  
من كان قبلكم<sup>(٤)</sup>} {رواه البخاري<sup>(٥)</sup> في صحيحه عن أبي واقد

—  
=

— في السنة التاسعة من الهجرة صلحا.

انظر: معجم ما استعجم ٣/٨٨٦، معجم البلدان ٤/٨-١٢، مرصد الاطلاع ٢/٨٧٧.

وهي الآن: مدينة مشهورة ومصيف جميل وذلك لارتفاعها وجودة ثمارها بينها وبين مكة حوالي ثمانين كيلا.

(١) الأعراف/١٣٨.

(٢) الأعراف/١٣٨.

(٣) السنن: الطريقة يقال استقام فلان على سنن واحد.

انظر: الصحاح ٥/١٣٨، ولسان العرب ١٣/٢٢٥.

(٤) انظر: فتح المبين ص ١٠٨، إغاثة اللهفان ١/٣٢١.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

ولم أجد هذا الحديث في صحيح البخاري، ولا من عزاه إليه، وإنما وجدت طرفا منه من حديث أبي سعيد  
الخدري بلفظ: (لتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشير وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب  
لسلكتموه" قالوا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: "فمن؟" في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني  
إسرائيل ٤/١١٤، وانظر: فتح الباري ٦/٤٩٨، ٤٩٥، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب لتبعن  
سنن من كان قبلكم ٨/١٥١، وانظر: فتح الباري ١٣/٣٠٠-٣٠٢، ولم يشر الحافظ في الفتح إلى رواية أبي

الليثي<sup>(١)</sup> رضي الله عنه، ورواه مالك<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> والترمذي<sup>(٤)</sup>  
وقال: "هذا حديث حسن صحيح"<sup>(٥)</sup> عن الزهري<sup>(٦)</sup> عن سنان بن أبي  
سنان الدولي<sup>(٧)</sup> عن أبي واقد<sup>(٨)</sup>.

واقده الليثي، وانظر: تحفة الأشراف ١١٢/١١ برقم (١٥٥١٦) وقد عزاه إلى الترمذي والنسائي في الكبرى،  
انظر أيضا: دليل القاري للغنيمان ص ٤٤٦، النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد ص ٦٤-  
٦٥، الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد ص ٤٧-٤٨، وقد وجدت طرقا منه عند البخاري في التاريخ  
الكبير ١٦٣/٤ عن أبي واقد، في ترجمة سنان بن أبي سنان الديلي. والله أعلم.

(١) هو الحارث بن عوف صاحب النبي -صلى الله عليه وسلم-، مشهور بكنيته، شهد الفتح، حدث عن أبي  
بكر وعمر، وحدث عنه عطاء وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وغيرهم، وتوفي سنة ٦٨ هـ.  
انظر: الاستيعاب ٢/٢٥٠، ١٢/١٨٠، السير ٢/٥٧٤-٥٧٦، الإصابة ٢/١٦٩، ١٢/٨٨-٨٩.  
(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

ولم أجد الحديث في المطبوع منه ولا من أشار إليه، وانظر: تحفة الأشراف ١١٢/١١، فتح  
الباري ٦/٤٩٨، ١٣/٣٠١-٣٠٢، النهج السديد ص ٦٤-٦٥، الدر النضيد ص ٤٧-٤٨.  
(٣) سبقت ترجمته ص ٢٢٦.

وقد رواد في السنن الكبرى في كتاب التفسير، في تفسير سورة الأعراف ٦/٣٤٦  
برقم (١١١٨٥) وفي تفسيره (١/٤٤٩-٥٠٠) في تفسير سورة الأعراف.  
(٤) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

وقد رواه في سننه في كتاب الفتن، باب ما جاء "لتركبن سنن من كان قبلكم" ٤/٤٧٥  
برقم (٢١٨٠) وفيه: "خير" بدل "حين"، ولعله تصحيف.  
(٥) سنن الترمذي ٤/٤٧٥.

(٦) سبقت ترجمته ص ٤٤٥.

(٧) هو سنان بن يزيد بن أمية-ويقال ربيعة- الديلي المدني، ولد سنة ٢٣ هـ روى عن جابر بن عبد الله والحسين  
بن علي وأبي هريرة وأبي واقد الليثي، وروى عنه زيد بن أسلم والزهري وغيرهما، وهو تابعي ثقة، ذكره  
ابن حبان في الثقات، توفي سنة ١٠٥ هـ وهو ابن اثنتين وثمانين سنة.

انظر: الطبقات الكبرى ٥/٢٤٩، الجرح والتعديل ٤/٢٥٢ برقم (١٠٨٩)، الثقات ٤/٣٣٦،  
تهذيب الكمال ١٢/١٥١-١٥٢.

(٨) وقد روى الحديث كل من :

الإمام أحمد في المسند ٥/٢١٨، عبد الرزاق في مصنفه ١١/٣٦٩ برقم (٢٠٧٦٣) والحميدي في  
مسنده ٢/٣٧٥ برقم (٨٤٨)، أبو داود الطيالسي في مسنده ص ١٩١ برقم (١٣٤٦) وابن  
جرير في تفسيره ٩/٤٥-٤٦، وابن حبان في صحيحه [٨/٢٤٨] برقم ٦٦٦٧ من الإحسان،  
وص ٤٥٤ برقم ١٨٣٥ من موارد الظمان، الطبراني في الكبير ٣/٢٤٣-٢٤٥ برقم ٣٢٩٠-  
٣٢٩٤، البغوي في التفسير ٢/١٩٤-١٩٥، أبو يعلى في مسنده ٢/١٥٩ برقم (١٤٣٧)،



[تعليق الإمام ابن القيم في الإغاثة<sup>(٢)</sup>]:

القيم على حديث (فإذا كان اتخذ هذه الشجرة لتعليق الأسلحة والعكوف عليها<sup>(٣)</sup>)؛ اتخذ

إله؛ مع<sup>(٤)</sup> أنهم لا يعبدونها [ولا يسألونها]<sup>(٥)</sup>، فما الظن بالعكوف حول ذات أنواط]

القبر والدعاء به ودعائه والدعاء عنده؟ أفأي نسبة لفتنة الشجرة<sup>(٦)</sup> إلى

الفتنة بالقبر؟ لو كان أهل الشرك والبدعة يعلمون<sup>(٧)</sup>.

قال بعض أهل العلم من أصحاب مالك<sup>(٨)</sup>: (فانظروا-رحمكم الله-

[٣٦٨]

أينما وجدتم / شجرة أو سدرة يقصدها الناس ويعظمونها ويرجون

[البرء والشفاء]<sup>(٩)</sup> من قبلها ويضربون بها المسامير والخرق فهي ذات

أنواط فاقطعوها<sup>(١٠)</sup>)<sup>(١١)</sup>.

=

والبيهقي في دلائل النبوة، باب غزوة حنين... إلخ ١٢٤/٥-١٢٥، وانظر الدر المنثور ٣/٥٣٣-٥٣٤ وعزاه لابن أبي شيبة وأحمد والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ وابن مردويه، كلهم عن أبي واقد.

(١) سبقت ترجمته ص ٣٠٠.

(٢) إغاثة اللهفان من مصاديد الشيطان.

(٣) في الإغاثة ١/٣٢١ : حولها.

(٤) في الإغاثة ١/٣٢١ : إله مع الله مع أنهم... إلخ.

(٥) في "ه"، "ع" : ولا يستألونها، وما أثبتته في الإغاثة ١/٣٢١، وهو الصواب.

(٦) في الإغاثة ١/٣٢١ : للفتنة بشجرة... إلخ.

(٧) وانظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٢٢.

(٨) هو أبو بكر الطرطوشي كما في إغاثة اللهفان ١/٣٢٨، زيارة القبور للبركوي ص ٥١، التوضيح عن توحيد

الخلاق ص ٢٢٢، وهذا الكلام موجود في الحوادث والبدع ٣٨-٣٩.

والطرطوشي قد سبقت ترجمته ص ٧٧٥.

(٩) في "ه"، "ع" هكذا: البر والشفاء، والتصويب من الحوادث والبدع ص ٣٨-٣٩، الإغاثة ١/٣٢٢.

(١٠) ويلحق بهذا كل ما يتخذة الناس مقصداً لجلب خير أو دفع شر؛ من حجر أو شجر أو

غيرهما كالآبار ونحوها. مما لم يشرع، لأن ماء زمزم (مثلاً) يشرب للاستشفاء.

(١١) الحوادث والبدع ٣٨-٣٩، وانظر إغاثة اللهفان ١/٣٢١-٣٢٨، ٣٢٢، زيارة القبور

=

ومن له خبرة بما بعث الله [به] <sup>(١)</sup> رسوله، وبما عليه أهل الشرك والبدع  
اليوم عَلم <sup>(٢)</sup> أن بين السلف وبين [هؤلاء] <sup>(٣)</sup> الخلف <sup>(٤)</sup> من البعد أبعد ما <sup>(٥)</sup>  
بين المشرق والمغرب وأنهم على شيء والسلف على شيء كما قيل:  
سارت مشرقة وسرت مغرباً شتان [بين] <sup>(٦)</sup> مُشْرِقٌ ومُغْرَبٌ <sup>(٧)</sup>.  
والأمر-والله-أعظم مما ذكرنا، <sup>(٨)</sup> ثم ذكر ما قدمناه منقولاً عن  
البخاري <sup>(٩)</sup> أنه ذكر عن أبي الدرداء <sup>(١٠)</sup> وأنس بن مالك <sup>(١١)</sup> أنهما  
قالا: "لانعرف شيئاً مما أدركناه في عهد النبي - صلى الله عليه  
وسلم- <sup>(١٢)</sup>". وأطال في ذلك <sup>(١٣)</sup>.

=

للبركوي ص ٥١، والتوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٢٢.

(١) الزيادة من "ع"، وهي كذلك في إغاثة اللهفان ١/٣٢٢.

(٢) في الإغاثة ١/٣٢٢: في هذا الباب وغيره علم... إلخ.

(٣) في "ه"، "ع": هؤلاء، وما أثبتته: في الإغاثة ١/٣٢٢، وهو الصواب.

(٤) في الإغاثة ١/٣٢٢: الخلو، وقد سبق تعريف الأخلاف ص ٤٧٣.

(٥) في الإغاثة ١/٣٢٢: مما بين.

(٦) في "ه"، "ع": ما بين، وما أثبتته: في الإغاثة ١/٣٢٢، وهو الصواب.

(٧) انظر: الشوق الفراق للكرخي ص ٦٠ وهو فيه بلفظ:

راحت مشرقة ورحت مغرباً فمتى لقاء مشرق ومغرب.

ونسبه للطائي، وإذا أطلق الطائي: يقصد به أبو تمام، وليس في ديوانه، وانظر: منتهى الأرب

بتحقيق شنور الذهب ص ٤٠٦، بدون عزو، وكذا في إغاثة اللهفان ١/٣٢٢.

(٨) في إغاثة اللهفان ١/٣٢١-٣٢٢.

(٩) سبقت ترجمته ص ١٥٥.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٣٣٠.

(١١) سبقت ترجمته ص ٢٨٦.

(١٢) سبق تخريجه ص ٤٤٥.

(١٣) انظر: إغاثة اللهفان ١/٣٢٢-٣٢٣.

[النوع الثاني من البدع {ومن الثاني} أي ما يُظن أنه طاعة وقربة {و[منشؤه]}<sup>(١)</sup> أن  
الشارع<sup>(٢)</sup> يخص عبادة بزمن أو مكان أو شخص أو حال،  
فيعممونها<sup>(٣)</sup>؛ جهلا وظنا أنها طاعة مطلقا، نحو {مبتدأ،  
خبره متعلق الجار والمجرور المقدم عليه<sup>(٤)</sup>}: {صوم يوم الشك}  
وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا تحدث الناس برؤيته أو شهد بها  
صبيان أو عبيد<sup>(٥)</sup> أو فسقة<sup>(٦)</sup> أو نساء<sup>(٧)</sup> فلا يجوز صومه، لما صح  
عن عمار<sup>(٨)</sup> -رضي الله عنه-: " من صام يوم الشك فقد عصى  
أبا القاسم"<sup>(٩)</sup> {أو} أيام {التشريق<sup>(١٠)</sup>}؛ ولو للتمتع، وهي

[المنكرة]

- (١) في "ه"، "ع": منشاؤه، وفي العقد الثمين ص ٢١٥: منشؤه وهو الصواب. وهو ما أثبتته.
- (٢) في فتح المبين ص ١٠٨: الشرح.
- (٣) في فتح المبين ص ١٠٨: فيفهمونها.
- (٤) عليه: ليست في فتح المبين ص ١٠٨.
- (٥) قال ابن قدامة: "وتجوز شهادة العبد في كل شيء، إلا في الخلود، وتجوز شهادة الأمة فيما تجوز فيه شهادة النساء".  
انظر: المغني ١٤/١٨٥.
- (٦) إنما لم تقبل شهادته لأن فسقه ظاهر.  
انظر: الشرح المتع ٦/٣٢٣-٣٢٤.
- (٧) بل تقبل شهادتها.  
انظر: الشرح المتع ٦/٣٢٦-٣٢٧.
- (٨) هو عمار بن ياسر بن عامر بن الحسين العنسي بنون، أبو اليقظان مولى بني مخزوم، صحابي جليل، شهد  
بدرًا والمشاهد، وكان أحد السابقين إلى الإسلام، قتل مع علي بصفين سنة ٣٧هـ.
- انظر: الاستيعاب ٨/٢٢٤-٢٢٥، السير ١/٤٠٦-٤٢٨، الإصابة ٧/٦٤-٦٥، التقريب  
ص ٤٠٨، الخلاصة للخزرجي ٣/٢٦١-٢٦٢.
- (٩) رواه البخاري في كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم - (إذا رأيت الهلال فصوموا)... إلخ ٢/٢٢٩  
"تعليقًا" بورواه أبو داود في كتاب الصوم، باب كراهية صوم يوم الشك ٢/٧٤٩، والترمذي في كتاب الصوم، باب  
ما جاء في كراهية صوم يوم الشك ٣/٦١ وقال الترمذي: "حديث عمار حديث حسن صحيح" ورواه غيرهم.
- (١٠) هي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة، سميت بذلك لأن  
الناس يشترقون فيها لحوم الأضاحي والهدايا، أي: يقددونها وينشرونها، وقيل غير ذلك.  
[انظر: لسان العرب ١٠/١٧٦، مجالس عشر ذي الحجة وأيام التشريق ص ١١٥].

ثلاثة بعد يوم النحر، للنهي الصحيح عن صيامها<sup>(١)</sup> {و} كذا  
 {الوصال<sup>(٢)</sup>} في الصوم [النهي عن ذلك]<sup>(٣)</sup> أو غير<sup>(٤)</sup> ذلك ، مما لو  
 قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ألا إنهم هم  
 المفسدون ولكن لا يشعرون<sup>(٥)</sup>.

[التعريف بغير عرفة] {ومنه التعريف<sup>(٦)</sup> بغير / عرفة<sup>(٧)</sup>} عند جمع من السلف، لكن  
 استحسنته آخرون منهم، فخف أمره<sup>(٨)</sup>؛ إلا في نحو: ما يفعل بيت المقدس<sup>(٩)</sup>،

(١) كما في سنن أبي داود في كتاب الصوم، باب صيام أيام التشريق ٢/٨٠٣-٨٠٤، ومسند الإمام  
 أحمد ٤/٧٧، وسنن الدارمي في كتاب الصوم، باب النهي عن صيام أيام التشريق ١/٣٥٥-٣٥٦. وموطأ  
 الإمام مالك في كتاب الحج، باب ما جاء في صيام أيام منى ١/٣٧٦-٣٧٧، وانظر: الجامع الصغير  
 للسيوطي ٢/٦٠٣ برقم (٩٤٧٤) ورمز له بالحسن، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث  
 الصحيحة ٥/٥٢٢-٥٢٤ برقم (٢٣٩٨)، وفي صحيح الجامع الصغير ٦/٦٧ برقم (٦٨٣٨).

(٢) حديث ابن عمر قال: واصل رسول الله - ﷺ - في رمضان فواصل الناس، فنهى رسول الله  
 - ﷺ - عن الوصال، فقالوا: إنك تواصل. قال: (إني لست مثنكم إني أطعم وأسقى).  
 رواه البخاري في كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام... الخ ٢/٢٤٢، ومسلم في  
 كتاب الصيام ٢/٧٧٤.

(٣) زيادة من "ع".

(٤) في فتح المبين ص ١٠٨ : وغيرها.

(٥) يشير إلى قول الله تعالى: وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض... الآية [البقرة/١١-١٢].

(٦) التعريف بغير عرفة: معناه أن يجتمع الناس في المساجد عشية عرفة يدعون الله عز وجل ويذكرونه، وقد نقل  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما - أنه أول من عرف بالبصرة، وقال الأثرم: سألت أبا عبد الله عن التعريف  
 في الأمصار، يجتمعون في المساجد يوم عرفة، قال: أرجو أن لا يكون به بأس، قد فعله غير واحد.  
 وانظر: المغني ٣/٢٩٥.

(٧) سبق تعريفها ص ١٩٠.

(٨) استحسان البدع لا يخففها بل يزيداها.

(٩) سبق تعريف بيت المقدس ص ٢٨٩. وذلك ان الصوفية يجتمعون عشية عرفة في المسجد  
 الأقصى على السماع ويرقصون ويغنون، وقد ذكر شينا من ذلك الطرطوشي في الحوادث  
 والبدع ص ١٢٨، والإمام ابن القيم في إغاثة اللهفان ١/٣٥٣.

لاقتزانه بمفاسد كثيرة كما نبه عليه العلماء<sup>(١)</sup>.

{ثم قال<sup>(٢)</sup>: (ومنه الصلاة ليلة الرغائب أول جمعة في [صلاة الرغائب]

رجب، وليلة النصف من شعبان<sup>(٣)</sup>) وهي على كيفيات، مائة [قيام ليلة النصف من

ركعة بألف {قل هو الله أحد<sup>(٤)</sup>، وثنتي عشرة ركعة في كل ركعة [شعبان]

ثلاثون مرة {قل هو الله أحد<sup>(٥)</sup>، [وأربع عشرة<sup>(٦)</sup>] ركعة،

وكيفيات أخرى، وكلها موضوعة<sup>(٧)</sup>. {فهما بدعتان

مذمومتان<sup>(٨)</sup>} وقد قدمنا الكلام على ذلك<sup>(٩)</sup>.

{ثم قال: (والكلام في خصوص إحيائهما بالكيفية المشهورة

بين العوام {دون غيرهما من الليالي، {فلا ينافيه الأمر بالقيام ليلتها

أي ليلة النصف من شعبان<sup>(١٠)</sup> إلى آخر ما قال. {

قال: (كخبر: "قوموا ليلتها<sup>(١١)</sup> وصوموا يومها<sup>(١٢)</sup>"، وكخبر: "إنه

(١) انظر: فتح المبين ص ١٠٨.

(٢) أي: الهتمي في فتح المبين ص ١٠٨ والكلام متصل مع ما قبله.

(٣) انظر: التحذير من البدع - الرسالة الثالثة - حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان ص ١١-١٦.

(٤) هذه آية من سورة الإخلاص والقصود السورة كلها.

(٥) هذه آية من سورة الإخلاص والقصود السورة كلها.

(٦) في "ه"، "ع": أربعة عشر، وما أثبتته في فتح المبين ص ١٠٨ وهو الصواب.

(٧) انظر: ما سبق ص ٧٥١ والباعث لأبي شامة ص ٣٢-٦٢، وإصلاح المساجد ص ٩٨، ١٠١.

(٨) انظر: فتح المبين ص ١٠٨.

(٩) ص ٧٥١.

(١٠) انظر: فتح المبين ص ١٠٨.

(١١) في فتح المبين ص ١٠٨: ليلتها.

(١٢) رواه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من

شعبان ٤٤٤/١ رقم الحديث ١٣٨٨، ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٥٤٢)، وقال الألباني

في ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٣: "ضعيف جدا أو موضوع"، وانظر: الحوادث والبدع

ص ١٢٩، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ٧١/٢.

تعالى<sup>(١)</sup> يغفر ليلتها لأكثر من عدد شعر غنم كلب<sup>(٢)</sup>؛<sup>(٣)</sup> وخير: " إنه تعالى يغفر ليلتها لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن"<sup>(٤)</sup> .<sup>(٥)</sup> ثم ذكر ضعف هذه الأحاديث [الثلاثة]<sup>(٦)</sup> وأطال الكلام<sup>(٧)</sup> .

[من أعظم البدع الغلو] {أقول ومن أعظم البدع الغلو في تعظيم القبور، فلقد اتخذوها في هذا الزمان معابد، يعتقدون<sup>(٨)</sup> الصلاة عندها} في تعظيم القبور

أي القبور، {أفضل من الصلاة في جميع بيوت الله،} وهو على خلاف مانهـى -صلى الله عليه وسلم- عن الصلاة عندها، {وهم} أي: المصلون، {وإن لم يصرحوا<sup>(٩)</sup>} {بأن الصلاة عندها أفضل من

(١) في فتح المبين ص ١٠٨ : إن الله تعالى .

(٢) رواه الترمذي في كتاب الصوم، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ١٠٨/٣، ١٠٧، وقال: "حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمدا، [يعني البخاري] يضعف هذا الحديث... إلخ، ورواه الإمام أحمد في المسند ٢٣٨/٦، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ٤٤٤/١ رقم الحديث ١٣٨٩، وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز: "فيه ضعف وانقطاع" انظر: التحذير من البدع ص ١٤، وقال عنه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٣-١٠٤ رقم ٢٩٥: "ضعيف" وكذا في المشكاة ٤٠٦/١ رقم ١٢٩٩ .

(٣) كلب: المقصود بها قبيلة بني كلب، وخصهم لأنهم أكثر غنما من سائر العرب، وهي مجموعة قبائل.

انظر: جهمرة أنساب العرب ص ٤٥٥، واللباب ٣/١٠٤-٤٤٠، ١٠٦ .

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان ٤٤٥/١ رقم الحديث ١٣٩٠، ورواه الإمام أحمد ١٧٦/٢ بنقظ "إلا لمشاحن وقاتل نفسه"، وقال أحمد شاکر في تحقيقه للمسند ١٢٧/١٠ رقم (٦٦٤٢): "إسناده صحيح" ، وقال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ٢٣٣/١: "حسن"، وصححه في إصلاح المساجد ص ٩٩. وفي الصحيحة ١٣٥/٣ رقم (١١٤٤)؛ و ٨٦/٤ رقم (١٥٦٣) .

(٥) فتح المبين ص ١٠٨ .

(٦) في "هـ" ، "ع" : الثلاثة، وما أثبتته: في فتح المبين ص ١٠٨، وهو الصواب.

(٧) انظر: فتح المبين ص ١٠٨-١٠٩ .

(٨) في العقد الثمين ص ٢١٥ : يعتقدون أن الصلاة.

(٩) في "ع" : يصرحوا ، وهو خطأ.

الصلاة في جميع بيوت الله؛ {ولكن طُبِعَتْ قلوبهم على ذلك،  
 فتراهم يقصدونها من الأماكن البعيدة} عنها، / {وربما أن  
 تكون بجذائهم} أي بجذاء بيوت القاصدين إليها للصلاة  
 {مساجد مهجورة، فيعطلونها} عن الصلاة فيها، ويذهبون  
 إليها، {وإذا لحقوا على الصلاة فيها؛ ولو في أوقات  
 الكراهة؛ كانت أفضل عندهم من الصلاة في الأوقات الفضيلة  
 في المساجد، وتلك المساجد التي بجذاء القبور ليست مقصودة  
 لكونها بيوت الله<sup>(١)</sup>؛ بل لكونها حضرات لمن انتسبت إليه من  
 أهل تلك القبور، بدل على ذلك كله أنهم لا يسمونها إلا  
 حضرات} لمن انتسبت إليه، ولا تسمع أحدا يسميها بأسمائها.

{فإذا قلت لأحدهم} أي الذاهبين للصلاة فيها: {أين  
 صليت؟ قال لك} في الجواب عن [سؤالك]<sup>(٢)</sup>: {صليت في  
 حضرة الشيخ فلان}، كما هو مسموع منهم لا ينكره  
 أحد، {وليس مقصودهم} من الصلاة في تلك المساجد {إلا  
 التقرب به،} أي بصاحب القبر الذي بنى المسجد بجذاء  
 قبره، {و} التقرب {بحضرتة}، وكل ذلك مخالف لما كان عليه  
 السلف الصالح، كما تقدم<sup>(٣)</sup>.

(١) في العقد الثمين ص ٢١٥ : بيوت الله.

(٢) في "ه"، "ع": سؤالك، وما أثبتته: هو الصواب.

(٣) في الباب الثاني عشر ص ٤٠٨، ٤١٤، ٤٢٤.

قلت: وهذا كله فيمن يصلي في المسجد الذي بجزاء القبر الصلاة

المكتوبة ، وكثير من أهل الأهواء والبدع وجهلة العوام ممن يصلي

عند القبر ركعتين يجعل ثوابها لصاحب القبر فإن من شرط [شرط الزيارة للقبور

الزيارة عندهم إذا دخل إلى القبر؛ أن يدخل خاشعا ذليلا متواضعا، عند المنتدعة]

فيصلي ركعتين يجعل ثوابها مقترنا بنية فعلها إلى صاحب القبر، فإذا

فرغ منها قام وأخذ بتقبيل القبر، ومسه، والطواف به،/والدعاء [ب٣٦٩]

به، والهتف باسمه، والاستغائة به، وغير ذلك من الأقوال والأفعال

المشاهدة منهم [التي] <sup>(١)</sup> لا ترضي الله ولا رسوله.

وبعضهم من <sup>(٢)</sup> يصلي إلى نفس القبر؛ كما شاهدت ذلك بعيني في

حضرة الإمام موسى بن جعفر <sup>(٣)</sup>، فرأيتهم يصلون مستقبلين القبر من

الجهات الأربع فنعوذ بالله سبحانه من أن نشرك به.

{ وكلمما أكثر الرجل التردد إلى القبور ولو كانت [متى يكون الرجل

مشملة على أنواع المنكرات؛ من ستور الحرير والديباج} [صالحا عند القبورية]

\* بفتح الدال وكسرهما، فارسي معرب، أصله: ديباه، بالهاء، وجمعه دبايج

ودبايج \* <sup>(٤)</sup> {والتزصيع بالفضة الخالصة، والعقيان} بكسر

فسكون <sup>(٥)</sup> {الذهب الخالص؛ فضلا عن غيرها،} ممن لم تشمل

على ذلك، {كان} ذلك المتردد: {مشهورا بين الناس

(١) في "هـ" ، "ع" : النبي، والصواب: ما أثبتته.

(٢) هكذا في "هـ" ، "ع" ، ويظهر لي: أن مَنْ موصولة فيكون المعنى بعضهم الذي يصلي... إلخ.

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٧٥.

(٤) ما بين النحمتين من هامش "هـ".

(٥) في العقد الثمين ص ٢١٥ : أي الذهب... إلخ.



بالديانات}؛ وإن كان لا يصلي ولا يصوم، {مغفور الزلات،  
مقربا عند أصحاب تلك الحضرات، ولقد [امتألت] (١)  
قلوب العوام من رجائهم وخوفهم (٢)، {أي: أكثر مما يرجون  
ويخافون من الله تعالى الذي خلقهم.

{فتراهم إذا عضلت عليهم الأمور؛ أوصى بعضهم بعضا  
بقصد أصحاب القبور،} وأوردوا في ذلك أحاديث مكدوبة  
موضوعة، وضعها عباد الأصنام من السدنة (٣) والمقابرية، كحديث  
:"إذا أعيتكم الأمور فليكنم بزيارة القبور" (٤).  
وحديث: "لو حسّن أحدكم ظنه بحجر لنفعه" (٥). وأمثال هذه  
الأحاديث الموضوعة المناقضة لدين الإسلام (٦).

{و كذلك إذا وقع على أحد يمين بالله} تعالى {حلف به،} ولو  
كان كاذبا {من غير أدنى وجل أو حذر، وإذا قيل له  
/ احلف بفلان عند قبره خصوصا إذا أمره} أي أمر المحلف  
الحالف {بالغسل}، أي بأن يغتسل {لهذا اليمين، ليكون ذلك  
[من صور تعظيمهم  
للمخلوق وانتقاصهم  
للخالق]

(١) في "ه"، "ع"، العقد الثمين ص ٢١٥ : امتلكت، وهو خطأ، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في العقد الثمين ص ٢١٥ : ومخافتهم.

(٣) قد سبق تعريف هذه الكلمة ص ٤١٦ .

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "هذا الحديث كذب مفترى على النبي -ﷺ-، بإجماع  
العارفين بحديثه، لم يروه أحد من العلماء بذلك، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة" مجموع  
الفتاوى (٣٥٦-٣٥٧) وقال في (٢٩٣/١) : "وإنما هنا وضع من فتح باب الشرك".

(٥) قال في كشف الخفايا ١٥٢/٢ : "قال ابن تيمية: كذب، وقال الحافظ ابن حجر : لا أصل له، وقال ابن  
القيم: هو من كلام عباد الأصنام الذين يُحسّنون ظنهم بالأحجار... إلخ" وانظر: إغاثة اللفهان ٣٣٣/١.

(٦) انظر: إغاثة اللفهان ٣٣٢/١-٣٣٣، التوضيح عن توحيد الخلاق ٢١٣-٢٤١، ٢١٤.

من أقوى العبادات، خاف { أي الخالف { خوفا يظهر أثره  
على جميع جوارحه } .

[فصة توضح ما سبق] وقد حدثني بعض أهل العلم : بأن [امراة]<sup>(١)</sup> أتت إليه تستفتيه، قال:  
فقلت لها: عليك اليمين، فقالت: بأي شيء أحلف؟ قال: قلت لها: بالله،  
فقالت: أنا أحلف بالله، ولكن المدعي يريد أن يُحلفني بفلان-أحد  
أصحاب القبور المشهورة-وأنا أخشي من الحلف به أن يلحقني ضرر  
منه. فانظر إلى هذا الضلال العظيم!

{ فلو سلمنا أنه أدخل إلى قبره ارتعدت  
فرائضه ، وانحلت قواه ، وربما أن أحدهم { إذا حلف  
بصاحب القبر { لكثرة أوهامه وشدّة خوفه، تبطل حواسه { إذ

[تأثير الخوف] للخوف تأثير عظيم، فإنه لما تصور صاحب القبر في ذهنه : بأن له  
القوة التامة بالضر والنفع، وربما أنه يغضب عليه لتجريبه بالحلف به  
فيطش به، خاف منه خوفا شديدا أثر فيه ، { فيزدادون { عند ذلك  
إخوانه { كفرا، وتضحك عليهم الشياطين جهرا، { حيث  
أنهم أخرجوهم عن الملة بما سولوا لهم ، { وتترى كثيرا  
منهم يعلقون مرضاهم عليهم، { أي: على أصحاب القبور  
ليشفوهم من مرضهم الذي هم فيه ، { فيأخذون المريض  
وهو في غاية شدته { من المرض، { فيدخلونه على  
قبره، والسعيد عندهم من [يدخلونه]<sup>(٢)</sup> داخل

(١) في "هـ" : امرأة، وفي "ع" : امره، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "هـ" ، "ع" ، العقد الثمين ص ٢١٥ : من يدخلوه، وما أثبتته هو: الصواب، لأن الفعل لم يسبق بنصب ولا جازم.

شباكه<sup>(١)</sup> {المدار على قبره ، {والرزية} أي: المصيبة  
 {العظمى أنهم في حالي السراء والضراء يتلاعب / إبليس [٢٧٠ب]  
 بهم، فإن مات مريضهم} الذي أدخلوه على القبر، {قالوا: ما  
 قبلنا الشيخ فلان، يعنون به صاحب القبر،} أو غضب علينا،  
 وإن صادف القدر فعوفي} ذلك المريض {سيما إذا وافق  
 مطلوبهم ذلك الوقت} الذي دخلوا فيه على قبره،  
 {فرحوا} عند ذلك {بما عندهم من الكفر،  
 فأرسلوا} إلى صاحب القبر {القرايين} لتقرب إليه {ومعها  
 شموع العسل موقدة في بيوتهم،} كل ذلك {إظهارا  
 لقدرة صاحب القبر، وتنبئها على فضيلته،  
 وكثيرا ما ينشرون الرايات البيض له، على طريقة أهل  
 الجهل من الأعراب، من أن من فعل شيئا عظيما نشرت  
 له راية بيضاء وقد رأيت<sup>(٢)</sup> من لم يفعل ذلك،} أي: نشر الراية  
 من بيته إلى القبر {ولكنه ينصب راية بيضاء على سطح داره  
 ثلاثة أيام، يصيح كل يوم وقت المغرب بأعلى صوته:  
 الراية البيضاء المبنية لفلان} أحد أصحاب القبور، {بيض الله  
 وجهه} ، وهذا كثيرا ما يفعله أهل العراق، كما هو مشاهد.  
 [أكثر البدع الشركية {وبالجملته: فأكثر البدع الحبيثة} القبيحة التي غالبها شرك وضلال،

(١) في العقد الثمين ص ٢١٥ : ويتعلق بسر قبره...

(٢) في "ع" : رأيت وهو خطأ.

نشأت من جهة القبور [نشأت<sup>(١)</sup> من هنالك} أي من جهة القبور {حتى إني

رأيت بدمشق<sup>(٢)</sup> الشام<sup>(٣)</sup> أناسا يندرون للشيخ عبد القادر

الجيلي<sup>(٤)</sup> قنديلا يعلقونه في [رؤوس<sup>(٥)</sup> المناير<sup>(٦)</sup>] التي في دمشق،

{يستقبلون<sup>(٧)</sup> به جهة بغداد<sup>(٨)</sup>، وييقى موقدا إلى الصباح} وأنا

رأيت ذلك أيضا مرارا عديدة<sup>(٩)</sup>، {وهم} أي أهل دمشق {يعتقدون أن

ذلك} / أي: تعليق القنديل في رأس المنارة جهة بغداد، {من أتم القربات

إليه}، أي: إلى عبد القادر {كأنهم يقولون بلسان حالهم: أينما

توقدوا فتمَّ عبد القادر} ، بل كثير من الجهلة من يقول ذلك بمقاله.

[تعليق المصنف على] {فيالله العجب، ما هذه الخرافات؟! وأين دين الله الذي قد

مات؟! بال الشيطان في عقولهم وأضلهم عن سبيلهم

ولا ترى أحدا منهم ينهى وينكر عن أمثال ذلك،

وأعظم مما هنالك، {فإن الله وإننا إليه راجعون.

[من أقبح المنكرات ما] {ومن أقبح المنكرات ما يستعمله جميع النساء} لاسيما في

تفعله النساء عند شدة العراق<sup>(١٠)</sup>، {عندوضع الأناث} من بني آدم، {ولا سيما في شدة

(١) في "هـ" ، "ع" :نشأت وما أثبتته في العقد الثمين ص٢١٦ وهو الصواب.

(٢) سبق التعريف بها ص٢٨٨.

(٣) سبق التعريف بها ص١٨٨ ، ٤٤٩.

(٤) سبقت ترجمته ص١٩٧.

(٥) في "هـ" ، "ع" : رؤوس ، وكذا في العقد الثمين ص٢١٦ ، والصواب: ما أثبتته.

(٦) في العقد الثمين ص٢١٦ : المناير.

(٧) في العقد الثمين ص٢١٦ : ويستقبلون.

(٨) سبق تعريفها ص٤٧٦.

(٩) وهذا يدل على أن الشارح رحل إلى الشام، فهو هنا يحدث عما رآه بنفسه.

(١٠) سبق التعريف بها ص٤٧.

الطلق فإنهن { أي لنساء اللاتي حضرن عند الواضعة } يستغثن بعلي بن أبي طالب { - كرم الله وجهه<sup>(١)</sup> - } وكلمما اشتد الطلق صاحت لنساء بأعلى أصواتهن، داعيات { عليا } ومستغيثات به {، والقابلة تقول: "يا علي بوسع كلك"، أي اجعله متسعا بقدر كملك، ليسهل خروج الولد، فاستغاثتهم<sup>(٢)</sup> بعلي، { ليفرج عنهن ما قد كربهن، } مما رأوا<sup>(٣)</sup> من الشدة التي حصلت للواضعة { ومن يسمعهن يتقن<sup>(٤)</sup> إشراكهن، وقلما تسلم [امرأة]<sup>(٥)</sup> منهم<sup>(٦)</sup> في هذا الحال العظيم والخطب الجسيم، وكثير منهن يزعمن أنه { أي علي هو { الموكل بالأرحام، والموكل إليه في هذه الأحوال العظام.

[ومن البدع المنكرة

ومن البدع المنكرة { أيضا: { أن كثيرا من أهل الهند<sup>(٧)</sup> وأهل الأماكن القاصية يرسلون الهدايا العظيمة، والأموال الكثيرة، إما لأجراء القنوات لأجل { أن يوصلوا الماء العذب لشرب { المجاورين عند قورهم، / فإنهم { أي المجاورين { عندهم

أيضا]

[٢٧١ب]

(١) الأولى أن يقول: رضي الله عنه، وأن لا يُعَيَّرَ علياً رضي الله عنه، وآل بيته، بدعاء خاص

دون بقية الصحابة، فإن ذلك فعل أهل البدع من الرافضة والصوفية.

(٢) هكذا في "ه"، "ع"، والأولى: فاستغاثتهن.

(٣) الأصوب أن يقول: مما رأين.

(٤) في "ع"، والعقد الثمين ص ٢١٦: يتقن.

(٥) في "ه"، "ع": امرأه، وما أتته: في العقد الثمين ص ٢١٦، وهو الصواب.

(٦) في العقد الثمين ص ٢١٦: منهن، وهو أصوب.

(٧) سبقت التعريف بها ص ٢٧.

أفضل خلق الله<sup>(١)</sup>،} لما حصل لهم من الشرف العظيم بسبب مجاورتهم عند القبر ما لا يحصل أدنى منه بدرجات لمن جاور في بيت الله الحرام، {وإما} يرسلون ذلك {لعمل قبابهم} المبنية على قبورهم {بصفايح الذهب العقيان} الخالص، وكثير ممن يرسل ذلك لا يؤدي زكاة ماله الواجبة عليه، {وبعضهم يرسل هدايا عظيمة ليرسل له السدنة} أي: سدنة القبور وخدامها، {أعلاما} مكتوباً عليها اسم صاحب القبر {ينشرونها على فلکهم<sup>(٢)</sup> إذا وقعوا في شدتهم}؛ إذا عصفت الريح، وكثرت الأمواج المهولة في البحر، {فيكون اسمه المكتوب في تلك الأعلام<sup>(٣)</sup>، كشافا} [شرك المتأخرين أعظم لشرك الأولين] لكربتهم، نفاعاً لهم بإنجاح بغيتهم، {فهم أعظم شركا من شرك الأولين<sup>(٤)</sup>، فإن الأولين كما أخبر الله عنهم في كتابه إذا ركبوا في الفلك [دعوا]<sup>(٥)</sup> الله مخلصين له الدين، فإذا خرجوا إلى البر أشركوا بالله تعالى<sup>(٦)</sup>، [وهؤلاء]<sup>(٧)</sup> يشركون بالله في الحالتين.

(١) في العقد الثمين ص ٢١٦ زيادة: ومن جاور عندهم، فكأنما ابتاع منهم قطعة من الجنان.

(٢) المراد بالفلك: السفينة.

(٣) في العقد الثمين ص ٢١٦: المرسله إليهم.

(٤) ما ذكره المؤلف والشارح هنا ينطبق على البريلوية، في هذا الزمان وهم أتباع أحمد رضا

البريلوي الهندي المتوفى سنة ١٣٤٠هـ، وكان يسمى نفسه "عبد المصطفى".

انظر: "البريلوية تاريخ وعقائد" لإحسان إلهي ظهير ص ١١٣-١٢٠.

(٥) في "ه"، : دعوو، وفي "ع" : دعو، والصواب: ما أثبتته.

(٦) يشير إلى قوله تعالى: فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين، فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركونه.

[العنكبوت/٦٥].

(٧) في "ه"، "ع" : هؤلاء، والصواب ما أثبتته.

{وأكثر نساء بغداد} وأطرافها {إذا قمن صحیحات من وضعهن} بأن لم یحصل لهن ضرر یبین بالولادة، {یحبزون خبزاً} ویعلن علیہ سمناً ودبساً<sup>(١)</sup>، {یسمینه: عباس المستعجل، یزعمن أن العباس بن علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup>، هو المتكفل بهذه الأمور العظام}، وإنما سمي بالمستعجل عندهن لزعمن أنه إذا استغاث

[البدع في هذه المسائل به أحد في مثل هذه المشنة العظيمة يعجل على دفعها، فيدفعها سريعاً،} ومن

[٣٧٢]

ذلك/ عند الناس شيء كثير من أحجار وآبار وصخور وأشجار، يزعمون منها شفاء الأمراض وقضاء الحاجات وتفريج الكربات: {مما هو مشاهد ولا يتسع هذا الموضوع لذكر بعضه،} ولو بسطت الكلام في ذلك مما يستعمله الرجال والنساء {من البدع المنكرة،} أو يختص بالنساء من أشياء يعلقنها عليهن ويبين<sup>(٣)</sup> خواصها وتأثيراتها في أزواجهن، {وذلك كالخرز،} ويسمينها بأسماء {كالسلطانية والسلوة والسملك والعطفة والنفس وخرزة الحمار، وغير ذلك،} مما

[كثيرة جداً]

(١) الدبس: غسل الثمر وعصارتها، وقال أبو حنيفة: هو عصارة الرطب من غير طبخ، وقيل: هو ما يسيل من الرطب. انظر: الصحاح ٩٢٦/٣، لسان العرب ٧٥/٦.

(٢) لم أجد فيما وقفت عليه من مراجع من ذكر أن لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب -عليه السلام- ابناً اسمه العباس، سوى ما ذكره السويدي -الشارح- محمد أمين في كتابه سبائك الذهب ص ٣١٩، أن ابناً علي بن أبي طالب -عليه السلام- أربعة عشر، وذكر منهم العباس فقال: "...العباس وجعفر وعثمان وعبد الله وأمه أم البنين بنت حرام..." إلخ، ولم أقف على شيء من ترجمته سوى ما ذكر.

ويظهر أن له قبة في بغداد، فقد قال الجبوري في ترجمته للشيخ محمد الكردي في هامش المسك الأذفر ص ١٤٨-١٤٩: "...ودفن بجوار نبة العباس بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما-". ١. هـ

(٣) هكذا في "ه"، "ع"، والعقد الثمين ص ٢١٦، ولعل المراد: يذكر ذلك ويوضحه، مأخوذ من البيان -والله أعلم-.

{لو رجعت الجاهلية الأولى لعجزت عن أقل القليل من هذه الجهالات وسوء الاعتقادات؛ لاحتمل} ذلك {مجلدات} عظيمة، ولا نتعب بنانا بذكر بعض من ذلك، لأنه كثير شائع يشاهده كل من له تبصر في دينه، {والويل كل الويل لمن أنكر ذلك، أو تكلم بأدنى شيء ينجي من تكلم المهالك،} فمن تكلم في ذلك فإن كان له توقير في قلوبهم، استدلوا له بعادة الناس في ذلك، واستهزؤا فيما بينهم بعقله، وإن كان ممن لا توقير له في قلوبهم سبه وتكلموا عليه بالكلام الفاحش، فالعياذ بالله من ذلك.

{ومن أسخف البدع ما} [من أسخف البدع ما

يعمله بعض الجهال عند الضرب بالطسوس<sup>(١)</sup> والنحاس شيئاً عظيماً} وسبب ذلك: أنهم

يعتقدون أن سبب خسوف القمر هو أن حوتا في السماء في بعض

الأوقات تأتي على القمر فتبتلعه فيخسف بذلك، فيضربون النحاس

حتى تسمع الحوت صوته، / فتخاف من ذلك فتلفظه، حتى أن [٢٧٦ب]

بعضهم يضرب البنادق مستقبلاً بها جهة السماء، {ولا تكاد

تسمع برجل دخل بيتاً من بيوت الله للصلاة فيه، أو صلى

في بيته، أو استغفر، أو تاب، أو تصدق،} فتركوا سنة صلاة

الخسوف، [وواظبوا]<sup>(٢)</sup> على البدعة في ذلك، {فبالله نستعين على

(١) الطسوس : جمع طس، أو طست، أو طسة، قال في معجم مقاييس اللغة ٣/٥٦٦ : "الطاء والسين والطاء،

ليس بشيء إلا الطست وهي معروفة". وهو إناء كبير مستدير من نحاس أو نحوه يغسل فيه.

وانظر: العين ٧/١٨٢-١٨٣، تهذيب اللغة ١٢/٢٧٣-٢٧٥، لسان العرب ٦/١٢٢-١٢٤،

المعجم الوسيط ص ٥٥٧.

(٢) في "ه"، "ع" : وواضوا، والصواب: ما أثبتته.



زمان أميتت فيه السنن، [واستؤنس] <sup>(١)</sup> بالبدع، "اللهم {  
وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضنا إليك غير مفتونين" آمين.

[من البدع المنكرة أذكار الصوفية المشتعلة على الطبول والغناء وأنواع الرقص، ويسمونه حالا، وتراهم يعملون ذلك} ويخرجون

ألفاظا لا معنى لها، {ومغنيهم} واقف في وسطهم، {ينشدهم من  
الشعر المشتمل على ما لا يرضي الله تعالى،} من شرك أو  
وصف خمر أو أمرد أو نساء أو غير ذلك مما لا يرضي الله تعالى،  
{و} مع ذلك {يُنضره الفسقة} الأسافل، محلّقين [اللحي] <sup>(٢)</sup>

من [الزناة] <sup>(٣)</sup> واللوصية {والمرد والنساء}، فيختلطون <sup>(٤)</sup> الفسقة  
بالمرد والنساء {فيحصل من ذلك: ما تظهر به شعائر الفسق  
والعصيان}، ومع ذلك يعتقدون ذلك عبادة ويحسبون أنهم يحسنون  
صنعا، عافانا الله من ذلك، ووقفنا لما يجب ويرضى، {وترى الشيخ {  
الذي يعمل الذكر المبتدع؛} لو حصلت له مواجهة الظلمة،

وظفر بدراهمهم لعدّها من أطيب المكاسب، / وأقرب [irvr]  
المراتب، لا كَثُرَ <sup>(٥)</sup> الله من أمثالهم}؛ لأنهم قد غيروا الدين

(١) في "هـ"، "ع" : واستؤنس، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في "هـ"، "ع" : اللحا، وما أثبتته: هو الصواب.

(٣) في "هـ"، "ع" : الزنات، وما أثبتته: هو الصواب.

(٤) على لغة أكلوني البراغيث.

(٥) في العقد الثمين ص ٢١٧ : لا أكثر.

واستباحوا ما حرم سيد المرسلين، {ولا نتعب لساننا بذكر سوء  
 فعالهم}، لأن قبائحهم معلومة مشهورة لا تخفى على من له أدنى  
 معرفة في أمر الدين، {وكذلك لا نلوث ألسنتنا بقاذورات  
 كلمات الفلاسفة} إخوان [الشياطين]<sup>(١)</sup>، {التي انبت عليها  
 أصولهم الفاسدة وإن كنتُ قد وعدتُ بإيراد بعض منها  
 في صدر هذه العجالة<sup>(٢)</sup>، فالقصد بيان علوم الرسالة}، التي  
 هي من علوم الدين، {فكيف نخلطها بأقوال أهل} الكفر  
 و{الضلال<sup>(٣)</sup>}، {قلت: وقد أشرت فيما تقدم إلى بعض من قواعدهم  
 غير مرة، {وعسى الله تعالى أن يفسح في الأجل، فنعمل رسالة  
 نلخص فيها قواعدهم، ونذكر ما يتفرع على كل قاعدة من  
 مفسادهم<sup>(٤)</sup> والله المستعان} على ذلك.

[الخلاصة]

{والحاصل لو أراد الإنسان أن يفصل منكرات القبور}  
 وما يحصل عندها من الفسق والشرك، {وتكيات<sup>(٥)</sup> المتصوفة}  
 وما يحصل فيها من البدع، {ومنكرات الحيطان والآبار  
 والصخور والأشجار<sup>(٦)</sup> والتمائيل، ومنكرات<sup>(٧)</sup> المساجد

(١) في "هـ"، "ع": الشياطين، ولا معنى لها، والصواب: ما أثبتته.

(٢) في الباب الثاني ص ١٥٣ من القسم الأول، تحقيق: د. صالح بن محمد العقيل.

(٣) في العقد الثمين ص ٢١٧: بأقوال أهل الضلالة.

(٤) لم أقف عليها خلال دراستي لمؤلفاته، ولم يذكرها أحد ممن ترجم له.

(٥) التكية: المكان الذي يتكون فيه مأخوذ من الاتكاء. وانظر: (حول معنى الاتكاء والتكأ): تهذيب

اللغة ١/٣٣٣-٣٣٤، ٤١٧، الصحاح ١/٨٢، لسان العرب ١/٤٠، ٢٠٠-٢٠١.

(٦) في العقد الثمين ص ٢١٧: والأحجار، بدل: الأشجار.

(٧) في العقد الثمين ص ٢١٧: وكذا منكرات.

والحمامات والطرقاات والأسواق والبوادي والأمصار {  
والقرى؛ {فضلا عن الدخول في منكرات المجالس { والقهوة  
خانات<sup>(١)</sup> } {و} منكرات {الملابس} والمطاعم والمشارب، {و}  
منكرات {البيع والشراء} والمدائيات والمزارعات، وغير  
ذلك، {وما ابتدعوه فيها، وجعلوه كالسنة المأمور بها،  
لضاق عنه نطاق التحرير، وعجز عن ضبطه من تصدى / [٢٧٧٢]  
للتسطير، وعسى الله سبحانه وتعالى أن يرسل في هذه  
الأمّة من يجدد لها أمر الدين<sup>(٢)</sup>، ويتبع سبيل المسلمين، ربنا  
أفرغ علينا صبرا { :أي أفض علينا صبرا يغمرنا كما يفرغ  
الماء، وصب علينا ما يظهرنا من الآثام، والصبر على هذه المنكرات التي  
صارت سننا في هذه الأيام، {وتوفنا مؤمنين<sup>(٣)</sup> } أي ثابتين على  
الإيمان { آمين. }

(١) سبق تعريف الخانات ص ٧٤٣.

ولعل المراد هنا: المقاهي التي يكون فيها شيء من المنكرات.

(٢) يشير إلى حديث "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"  
أخرجه أبو داود والحاكم وغيرهما، وقد سبق تخريجه ص ٣٢.

والأولى أن يقول المؤلف: "أن يبعث" بدل "أن يرسل" لموافقة الحديث.

(٣) لعله يشير إلى قوله تعالى: ﴿ربنا أنرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين﴾ [الأعراف/١٢٦].

## الخاتمة

وفيها ثلاثة فصول:

الفصل الأول: في النذر.

الفصل الثاني: في النَّحْر وأحكام الذبائح.

الفصل الثالث: في الاستعاذة.

## {الخاتمة}

[معنى الخاتمة] رزقنا الله حسنها، {جملة دعائية، والمراد من الخاتمة هنا ومن الضمير  
[معنى أسلوب] العائد إليها<sup>(١)</sup>: آخر العدم وعاقبته، ففي الكلام طريق الاستخدام: \* وهو  
[الاستخدام] أن يُذكر لفظ مشترك بين معنيين ، فيراد بذلك اللفظ أحد المعنيين،  
ثم يعاد عليه ضمير، ويراد به المعنى الآخر. وهذا ما مشى عليه  
صاحب الإيضاح<sup>(٢)</sup>، ومن تبعه. كقول الشاعر:

إذا نزل السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضابا<sup>(٣)</sup>.

أراد بالسماء: الغيث، وبالضمير الراجع إليه من "رعيناه": النبت<sup>(٤)</sup> \* <sup>(٥)</sup>.

## {وفيها: فصول ثلاثة: الفصل الأول:}

[معنى الفصل] \* الفصل: هو الحاجز بين الشيئين ، والفصل: القطع، يقال : فصلت  
الشيء فانفصل، أي قطعته فانقطع، فالفصل قطع لما كان فيه، وحجز  
بينه وبين ما بعده<sup>(٦)</sup> \* <sup>(٧)</sup>.

(١) الهاء في حسنها.

(٢) هو جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني المتوفى سنة ٧٣٩هـ، وكتابه هو "الإيضاح في علوم البلاغة" مطبوع.

(٣) هذا البيت لـ"معود الحكماء": معاوية بن مالك، نسبة إليه : ابن منظور في لسان العرب ٣٩٩/١٤ في مادة سما، وذكره الجوهري في الصحاح ٢٣٨٢/٦ في مادة سما ، ولم ينسبه لأحد، وكلاهما بلفظ: إذا سقط السماء... إلخ.

(٤) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة ص ٣٠٠.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٦) لعل الصواب : وبين ما قبله.

(٧) ما بين النحمتين من هامش "ه".

## { في النذر:

[تعريف النذر لغة] اعلم: أن النذر { بالمعجمة } لغة: الوعد بخير والإيجاب ، { يقال:

نذر فلان هذا الشيء، أي : أوجهه على نفسه.

[شرعاً] { وشرعاً: إلزام مكلف مختار عبادة } لله تعالى { غير لازمة له

بأصل الشرع<sup>(١)</sup>. }

[أركان النذر] وأركانه: ناذر، ومنذور، وصيغة. وشرط الناذر:

[شروط الناذر] وشرط الناذر: إسلام، واختيار ، ونفوذ تصرفه فيما يندره. { وهو }

[أقسام النذر: أي النذر<sup>(٢)</sup> { أقسام: نذر معصية } كشرب خمر ، وقتل معصوم،

١- نذر المعصية] وصوم يوم عيدٍ ، أو حيض ، أو أيام التشريق ، { فيحرم الوفاء به

قطعاً، ولا يصح وفاقاً بين الشافعي<sup>(٣)</sup> وأصح الروايتين عن

أحمد<sup>(٤)</sup>، لخبر مسلم<sup>(٥)</sup>: { لا نذر في معصية الله ولا فيما لا

يملكه ابن آدم<sup>(٦)</sup> }، ولما روى أبو داود<sup>(٧)</sup> عنه - صلى الله عليه وسلم -

(١) التعريف التام للنذر عند العلماء هو : إلزام المكلف نفسه لله شيئاً غير واجب.

انظر: القول المفيد ١/٢٣٦. والفرق بين هذا التعريف وبين ما ذكره المصنف: أن التعريف الذي ذكره المصنف لم يُذكر فيه المُلزم فيكون محتملاً، مع أن الصواب أن المكلف يُلزم نفسه بذلك النذر. والله أعلم .

(٢) النذر في الأصل: مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلى تحريمه، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عنه؛ وقال: ( لا يأتي بخير؛ وإنما يستخرج به من البخيل) [رواه البخاري، في كتاب الأيمان ، باب الوفاء بالنذر ٧/٢٣٢، ومسلم في كتاب النذر ٣/١٢٦٠-١٢٦٢ رقم (٢-٧)] انظر: القول المفيد ١/٢٣٦.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٧.

(٤) سبقت ترجمته ص ١٤٧.

(٥) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٦) رواه مسلم في كتاب النذر ٣/١٢٦٣ رقم الحديث ٨، وفيه (... ولا فيما لا يملك العبد).

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

أنه قال : (لا وفاء بنذر<sup>(١)</sup> في معصية الله وفيما لا يملك ابن آدم<sup>(٢)</sup>).

[ما يدخل في نذر المعصية] قلت: وكالمعصية، المكروه لذاته، أو لازمه، وهو ما صرح به بعض

/ الشافعية<sup>(٣)</sup> {وعند أبي حنيفة<sup>(٤)</sup>؛ وهو الرواية الأخرى عن [٣٧٤]

أحمد<sup>(٥)</sup>: ينعقد {النذر، {وحرمة الوفاء به؛ لا تمنع انعقاده،

ويكفر كفارة يمين}، (وهذا مروى عن عبد الله بن مسعود<sup>(٦)</sup>)

وابن عباس<sup>(٧)</sup> وعمران بن حصين<sup>(٨)</sup> وسمرة بن جندب<sup>(٩)</sup> وبه قال

الثوري<sup>(١٠)</sup>، إلا أن أبا حنيفة قال: فيمن نذر أن يذبح ولده. يلزمه ذبح

شاة، ويطعمها للمساكين، وهذا أحد الروايتين عن عبد الله بن عباس

رضي الله عنهما<sup>(١١)</sup>.

{وأما في غير هذه الصورة من المعصية، فهو} أي النذر

[نذر الطاعة وهو قسمان {قسمان: أحدهما: نذر لجأج} - بفتح اللام : وهو التماذي في

(١) في صحيح مسلم ٣/١٢٦٣، وسنن أبي داود ٣/٦٠٧، ومستند الإمام أحمد ٤٣٠/٤٣٠ : لنذر.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب النذر ٣/١٢٦٣ برقم (٨) بلفظ: (لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا

يملك العبد)، وأخرجه أبو داود - كما ذكر المؤلف - في كتاب الأيمان والنذور، باب ما يؤمر به

من الوفاء بالنذر ٣/٦٠٧، ورواه الإمام أحمد ٤٣٠/٤٣٠.

(٣) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٤) سبقت ترجمته ص ٦٧٧، وانظر نسبة القول إليه في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٥) انظر: المغني لابن قدامة ١٣/٦٢٤.

(٦) سبقت ترجمته ص ٢٠٨، وانظر نسبة القول إليه في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٧) سبقت ترجمته ص ١٥٣، وهذا النول رواه عبد الرزاق ٨/٤٤٠، وانظر نسبه إليه في التوضيح

عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٨) سبقت ترجمته ص ٣٨٧، وانظر نسبة القول إليه في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٩) سبقت ترجمته ص ٣٤٥، وانظر التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(١٠) سبقت ترجمته ص ٢٢٤، وانظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(١١) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢. وانظر: ص ٢٨٥. وانظر في جميع الأقوال السابقة: المغني

١٣/٦٢٤.

الخصومة، ويسمى: يمينا اللجاج والغضب، {وهو} أي: نذر اللجاج:

{ما علق على شيء لقصد المنع منه أو الحث عليه.

والغالب فيه أن يكون ناشئاً عن<sup>(١)</sup> الغضب، كإن كلمته {أو إن لم أكلمه، أو إن لم يكن الأمر كما قلته؛ {فلله علي}، أو فعلي: {عتق، أو صوم}، أو عتق وصوم وحج، {وفيه} عند وجود المعلق عليه {عند الإمام الشافعي ثلاثة أقوال:} أحدها: أن فيه كفارة يمينا، لخبر مسلم<sup>(٢)</sup> (كفارة النذر كفارة يمينا)<sup>(٣)</sup> ولا كفارة في نذر التبرر<sup>(٤)</sup> قطعاً، فتعين حملة على نذر اللجاج<sup>(٥)</sup>، \* وهذا ما صححه الرافعي<sup>(٦)</sup> \*<sup>(٧)</sup>.

وثانيها: أن عليه ما التزم. لخبر (من نذر وسمى فعلية ما سمي<sup>(٨)</sup>)<sup>(٩)</sup>.

وثالثها: -وهو {أصحها-: أنه مخير قبل فعله بين أن يفعل ما التزم أو يكفر كفارة يمينا، {واستظهره<sup>(١٠)</sup>

(١) في العقد الثمين ص ٢١٧ : من.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٣) رواه مسلم في كتاب النذر ١٢٦٥/٣ حديث رقم/١٣.

(٤) سيأتي تعريف المؤلف له ص ٨٠٤.

(٥) انظر: تحفة المحتاج ٦٩/١٠، نهاية المحتاج ٢١٩/٨.

(٦) سبقت ترجمته ص ٦٣١.

وانظر القول المنسوب إليه في فتح العزيز (مع المجموع) ٤٥٨/٨، ٤٥٢، والمجموع ٤٥٣/٨، ٤٥٩.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) لم أقف عليه فيما بين يدي من المراجع، وقد ذكره مستدلاً به ابن حجر الهيتمي في تحفة

المحتاج ٦٩/١٠، والرمل في نهاية المحتاج ٢١٩/٨.

وقد أورد الماوردي في الحاوي الكبير ٥٠٢/١٥ حديثاً قريباً منه بدون عزو ولا إسناد وهو

(من نذر نذراً يطيقه، فليف به، ومن نذر نذراً سماه فعلية الوفاء به) ولم أقف عليه عند غيره.

(٩) انظر: تحفة المحتاج ٦٩/١٠، ونهاية المحتاج ٢١٩/٨.

(١٠) انظر: المنهاج-مع السراج الوهاج-ص ٥٨٣، روضة الطالبين ٢٩٥/٣، بل صححه كما في



النووي<sup>(١)</sup>، ورجحه العراقيون، {وهذا هو الرواية الصحيحة

عن أحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup> } لما روى سعيد / بن منصور<sup>(٣)</sup> في سننه<sup>(٤)</sup> [٣٧٤ب]

عن عمران بن حصين<sup>(٥)</sup> أنه قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه

وسلم- يقول: (لا نذر في غضب، وكفارته كفارة يمين)<sup>(٦)</sup>، ولأنه يشبه النذرَ

من حيث أنه التزام قربة، واليمين من حيث أن مقصوده مقصود اليمين،

ولا سبيل للجمع بين موجبهما ولا لتعطيلهما ؛ فوجب التخيير.

{وثانيهما: نذر تبرر: وسمي به لأنه لطلب البر، أو التقرب

[نذر التبرر]

إلى الله { تعالى، بأن يلتزم قربة أو صفتها المطلوبة فيها، } كما ينذر

[تعريفه]

لله بلا تعليق من الطاعات كصلاة، وصوم، وحج، {

واعتكاف، وقراءة، وعيادة مريض { وغير ذلك فيلزم الوفاء

به { عند عامة أهل العلم، وعند أبي حنيفة: لا يلزم ما ليس من

جنسه فرض، وسيأتي تفصيل مذهبه في ذلك<sup>(٧)</sup>.

---

المجموع ٤٥٩/٨، حيث قال: (قلت: والأصح التخيير بين ما التزم وكفارة اليمين، كما

رجحه المصنف، وسائر العراقيين: ١.هـ.

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٢) انظر: المغني ١٣/٦٢٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ٥٥٤.

(٤) يعني سنن سعيد بن منصور، ونالها مفقود، أو في عداد المفقود، ولم أجد هذا الحديث في المطبوع من سننه.

(٥) سبقت ترجمته ص ٣٨٧.

(٦) النسائي في الأيمان والنذور ، باب كفارة النذر ٧/٢٨، وقال: "محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث" ثم ذكر رواية أخرى ثم قال: (وقيل إن الزبير

لم يسمع هذا الحديث من عمران بن حصين". ورواه أحمد ٤/٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٣،

وقال الألباني في إرواء الغليل ٨/٢١١-٢١٣ : هذا إسناد ضعيف جدا...".

(٧) ص ٨١٦ وما بعدها.

{ وكذا المعلق إذا حصل المعلق عليه عند أكثر العلماء }  
 كأن شفى الله مريضى فلهه على ، أو فعلى كذا. { لخبر البخارى<sup>(١)</sup> }  
 (من نذر أن يطيع الله فليطعه)<sup>(٢)</sup> } \* أي فليف بنذره لأنه  
 صحيح \* <sup>(٣)</sup> وظاهر كلامه : أنه يلزمه الفور بأدائه عقب وجود  
 المعلق عليه، وهو كذلك، وبه صرح ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

{ وقد جعل الشافعية من اللجاج ما هو تبرر ، وفرقوا بينه } [الفرق بين اللجاج  
 والتبرر]  
 وبين اللجاج: أن الأول: تعليق بمرغوب فيه، والثاني: تعليق  
 { بمرغوب عنه . ومثّل له القفال<sup>(٥)</sup> } : (حيث [لو]<sup>(٦)</sup>) قالت  
 لزوجها: إن جامعتي فعلى عتق عبد، فهذا يحتمل : اللجاج  
 والتبرر، فبين ذلك بقوله: { فإن قالت على سبيل المنع فلججاج }  
 لأنه تعليق بمرغوب عنه { أو } على سبيل { الشكر لله حيث  
 يرزقها الاستمتاع بزوجها، لزمها الوفاء به }<sup>(٧)</sup> لأنه تبرر،

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٢) أخرجه البخارى في كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة ٢٣٣/٧ ، وباب النذر فيما لا يملك ، وفي معصية الله ٢٣٤/٧ ، وسيأتي ذكر المؤلف لهذا الحديث ص ٨١٠ وذكر من أخرجه غير البخارى.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٤) هو الهبتمى وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) سبقت ترجمته ص ٧٠١.

(٦) زيادة من "ع" فقط ، وفي العقد الثمين ص ٢١٨ وفي تحفة المحتاج ٧١/١٠ هكذا : حيث قال: لو قالت.. إلخ.

(٧) انظر: تحفة المحتاج ٧١/١٠ وكلام القفال هو ما في المتن.

/ إذ هو تعليق بمرغوب فيه، {انتهى}. ما قاله القفال. {بنقل ابن [٣٧٥] حجر} له، في شرح المنهاج<sup>(١)</sup>.

[حكم النذر بقسميه] فعلم من كلامه: أن نذر التبرر قسمان : معلق وغيره، وهو كذلك. {وعلى كل حال: فالنذر اللجاج: مكروه عند الإمام الشافعي، ونذر التبرر : مباح، ويثاب بفعل ما علقه عليه من الطاعة، وعند الإمام أحمد كلاهما} أي نذر اللجاج والتبرر: {مكروه<sup>(٢)</sup>، وإن أثيب على ما يفعله في صورة التبرر،} لما في الصحيحين عن عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> -رضي الله عنهما-: (نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن النذر، وقال: (إنه لا يرد شيئاً، ولكن يستخرج به من البخيل)<sup>(٤)</sup>، وفي رواية البخاري: يقول ابن عمر: (أو لم تنتهوا عن النذر؟ إن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره وإنما يستخرج بالنذر من البخيل)<sup>(٥)</sup> \* وكذلك روى هذا الحديث عن ابن عمر مسلم<sup>(٦)</sup> وأبو داود<sup>(٧)</sup>

(١) تحفة المحتاج ٧١/١٠.

(٢) في المغني لابن قدامة ٦٢١/٣ : "ولا يستحب".

(٣) سبقت ترجمته ص ١٩٠.

(٤) رواه البخاري في كتاب القدر ، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر ٢١٣/٧ ، ومسلم في كتاب النذر ١٢٦-١٢٦١ ، رقم الحديث (٢،٤،٥،٦) ، ورواه غيرهما.

(٥) رواه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر ٢٣٢/٧.

(٦) في كتاب النذر ٢٦١/٣ حديث رقم ٣.

(٧) في كتاب الأيمان والنذور، باب النهي عن النذر ٥٩١/٣-٥٩٢.

والنسائي<sup>(١)</sup> \* <sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً، ولكن النذر يوافق القدر، فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج) \* أخرجه البخاري<sup>(٥)</sup> ومسلم<sup>(٦)</sup> وأبو داود<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup> والترمذي<sup>(٩)</sup> واللفظ لمسلم<sup>(١٠)</sup> \* <sup>(١١)</sup> و {لقوله - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويه عن الله - عز وجل - : (لا يأتي ابن آدم)<sup>(١٢)</sup> بالنصب}

- 
- (١) في كتاب الأيمان والنذور، باب النهي عن النذر ١٦/٧، ١٥.
- (٢) ما بين النجمتين من هامش "ه".
- (٣) سبقت ترجمته ص ٣١٩.
- (٤) الرضي ليس في "ع".
- (٥) في كتاب القدر في باب إلقاء النذر العبد إلى القدر ٧/٢١٣، وفي كتاب الأيمان والنذور في باب الوفاء بالنذر ٧/٢٣٢.
- (٦) في كتاب النذور ٣/١٢٦٢ رقم الحديث (٣).
- (٧) في كتاب الأيمان والنذور، باب النهي عن النذر ٣/٥٩١، ٥٩٢. معناه
- (٨) في كتاب الأيمان والنذور، باب النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره ٧/١٦، وباب النذر يستخرج به من البخيل ٧/١٧. معناه.
- (٩) في كتاب النذور والأيمان، باب في كراهية النذر ٤/٩٥١. معناه.
- (١٠) مع اختلاف يسير جداً.
- (١١) ما بين النجمتين من هامش "ه".
- (١٢) رواه البخاري في كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر ٧/٢١٣، وفي كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر ٧/٢٣٢، قال ابن حجر في الفتح ١١/٥٧٩: "وهذا من الأحاديث القدسية، لكن سقط منه التصريح بنسبته إلى الله عز وجل" ثم عزاه لأبي داود والنسائي وابن ماجه ومسلم...
- ورواه مسلم بنحوه في كتاب النذور ٣/١٢٦٢ برقم (٧).

أي نصب ابن علي أنه {مفعول مقدم} ليأتي، {وفاعله} قوله {النَّذْرُ}، بفتح النون؛ (بشيء لم أكن قدرته، ولكن يلقيه النَّذْرُ إلى القدرِ)، بعني لا يأتي النَّذْرُ بشيء غير مقدر فإن وجد شيء؛ فالقدرُ هو الذي يلقى ذلك المطلوب؛ لا النَّذْرُ، كما تقدم<sup>(١)</sup> في حديث أبي هريرة أنفا / {وقد قدرته [٢٧٥ب]} له، أستخرج به من البخيل فيؤتيني عليه؛ ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل<sup>(٢)</sup>.

[قول النووي] قال النووي<sup>(٣)</sup> { في شرح هذا الحديث<sup>(٤)</sup> : {معناه: أن الناذر لا يأتي [مبتدئاً]<sup>(٥)</sup> بهذه القُرْبَة تطوعاً؛ بل في مقابلة: بنحو: شفاء مريض مما علق النذر به<sup>(٦)</sup> }.

[قول الخطابي] وقال الخطابي<sup>(٧)</sup> {فيه} أي: في هذا الحديث {إشارة إلى ذم ذلك<sup>(٨)</sup>}. أي ذم النذر.

(١) الحديث السابق ص ٨٠٧.

(٢) سبق تخريجه في تعليق رقم (١٢) ص ٨٠٧.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٤) يعني حديث أبي هريرة: (إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدره... الحديث).

(٥) في "هـ"، "ع" : مبتدئاً، وفي شرح النووي ٩٩/١١ : مبتدأ، وما أثبتته في العقد الثمين ص ٢١٨ وهو الصواب.

(٦) انظر: شرح النووي لصحيح مسلم ٩٩/١١.

(٧) سبقت ترجمته ص ٤٠٩.

(٨) لم أقف على كلامه هذا فيما بين يدي من كتبه ، والله أعلم.

قال ابن ملك<sup>(١)</sup> في شرح المشارق<sup>(٢)</sup> قال المازري<sup>(٣)</sup>:

[قول المازري] (النذر: مكروه، لأن الناذر إنما يأتي به بغير نشاط، لأن إتيانه يكون

لتحصيل غرض، أو للخلاص مما ألزمه عليه)<sup>(٤)</sup>. انتهى.

{وفي قوله: "استخرج" إشارة لوجوب الوفاء به}، لأن غير [قول ابن ملك]

البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر، والبخيل إنما يعطي بواسطة

النذر الموجب عليه، قاله<sup>(٥)</sup> ابن ملك<sup>(٦)</sup>.

[من أدلة وجوب الوفاء ومما يدل على وجوب الوفاء به قوله تعالى: { وما أنفقتم من نفقة أو

نذرتم من نذر فإن الله يعلمه }<sup>(٧)</sup>. وقوله -صلى الله عليه وسلم- فيما [بالنذر]

روته عائشة<sup>(٨)</sup> -رضي الله عنها- عنه -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٩)</sup>:

(من نذر أن [يطيع] <sup>(١٠)</sup> الله فليطعه \* ومن نذر أن يعصي الله فلا

(١) سبقت ترجمته ص ٤٦١.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي، الإمام البحر المتفنن مصنف "المعلم بفوائد شرح صحيح مسلم"، وكان بصيراً بعلم الحديث، مات في ربيع الأول سنة ٥٣٦هـ.

انظر: السير ٢٠/١٠٤-١٠٧، الشذرات ٤/١١٤، شجرة النور الزكية ص ١٢٧-١٢٨.

(٤) انظر: نحو هذا القول للمازري في فتح الباري ١١/٥٧٧.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) سبقت ترجمته ص ٤٦١.

(٧) البقرة/٢٧٠.

وكذا قوله تعالى: ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً﴾ [الإنسان/٧].

(٨) سبقت ترجمتها ص ٢٠١.

(٩) ما بين الشرطتين ليست في "ع".

(١٠) في "هـ"، "ع" يطيع، وما أثبتته من مراجع الحديث، وهو الصواب، لأنه منصوب لا مجزوم.

يعصه<sup>(١)</sup>، أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> ومالك<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> والترمذي<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> \* <sup>(٧)</sup> وقوله -صلى الله عليه وسلم- لعمر بن الخطاب<sup>(٨)</sup> -رضي الله عنه- لما قال له: "يارسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة" وفي رواية: "يوماً، في المسجد الحرام": (أوف بندرك). \* أخرجه البخاري<sup>(٩)</sup> ومسلم<sup>(١٠)</sup> وأبو داود<sup>(١١)</sup> والترمذي<sup>(١٢)</sup> والنسائي<sup>(١٣)</sup> \* <sup>(١٤)</sup> \* <sup>(١٥)</sup>. إلى غير ذلك من الأحاديث.

[مدح الموفين بالنذر] } وأما مدح الوافين به ، قال بعضهم: فلا يدل على  
يدل على الجواز] استحسانه ومشروعيته، بل { يدل {على جوازه} إذا كان في

(١) سبق تخريج هذا الحديث ص ٨٠٥.

(٢) في كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة ٢٣٣/٧، وفي باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ٢٣٤/٧.

(٣) في كتاب النذور، باب ما لا يجوز من النذور في معصية الله ٤٧٦/٢ حديث رقم (٨).

(٤) في كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر في المعصية ٥٩٣/٣.

(٥) في كتاب النذور والأيمان، باب من نذر أن يطيع الله فليطعه ٨٨/٤.

(٦) في كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، وباب النذر في المعصية ١٧/٧.

(٧) ما بين النجنتين من هامش "ه".

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٧٠.

(٩) في كتاب الأيمان والنذور، باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنساناً في الجاهلية ثم أسلم ٢٣٣/٧.

(١٠) في كتاب الأيمان ١٢٧٧/٣ حديث رقم (٢٧، ٢٨).

(١١) في كتاب الصوم، باب المعتكف يعود المريض ٨٣٧/٢-٨٣٨ بنحوه برقم (٢٤٧٤) ، وفي

كتاب الأيمان والنذور، باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الإسلام ٦١٦-٦١٧.

(١٢) في كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في وفاء النذر ٩٦/٤ رقم ١٥٣٩.

(١٣) في كتاب الأيمان والنذور، باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفى ٢١٧-٢٢٢.

(١٤) ورواه أيضاً الإمام أحمد ١٠، ٣٥/٢. ورواه غيرهم.

(١٥) ما بين النجنتين من هامش "ه".

طاعة الله، {و} لزوم الوفاء به، / ولذلك لم يفعله النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا أمر به، بل نهى عنه وأخبر: "أنه لا يرد قضاء ولا يأتي بخير"<sup>(١)</sup>، كما ورد بتلك الأحاديث المتقدمة<sup>(٢)</sup> وغيرها.

{بقي عندنا صورة أخرى؛ عليها مدار الناس في هذا [حكم النذر لغير الله] الزمان} ولأجلها وضع هذا الباب<sup>(٣)</sup> {وهو: النذر لغير الله} تعالى {كالنذر لإبراهيم الخليل، أو النبي محمد-صلى الله عليه وسلم-}، أو لغيرهما من الأنبياء، {أو النذر للأموات الصالحين، فقد جرت هذه العادة الخبيثة في هذا الوقت {الفاسد<sup>(٤)</sup>} من نذرهم الطعام، والزيت، والشموع، والقرايين لأهل القبور من الأموات، وقد اضطربت أقوال العلماء} المتأخرين في ذلك.

[قول ابن حجر الهيتمي {فقال ابن حجر المكي<sup>(٥)</sup> في التحفة<sup>(٦)</sup>: (يقع لبعض العوام،

(١) أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر ٢١٣/٧ وفي كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر ٢٣٢/٧-٢٣٣، مسلم في كتاب النذر ١٢٦٠/٣ حديث رقم ٢-٦، ورواه غيرهما.

(٢) ص ٨٠٦-٨١٢.

(٣) لعله يعني هذا الفصل.

(٤) لعله يريد الفاسد أهله، لتلايكون من مسببة الدهر التي ورد النهي عنها في حديث أبي هريرة "يؤذيني ابن آدم يسب الدهر... الحديث" [رواه مسلم ١٧٦٢/٤-١٧٦٣ برقم (٢٢٤٦)] وذلك لأن الدهر هو الوقت، الليل والنهار، ولا يملك لنفسه شيئاً والذي بصرفه هو الله عز وجل فتكون مسبته راجعة إلى المتصرف فيه وهذا هو المحذور. انظر: شرح السنة للبغوي ٣٥٧/١٢.

(٥) سبق ترحمته ص ١٥٠.

(٦) تحفة المحتاج بشرح المنهاج.



في جواز النذر للقبور] جعلت هذا لقبر النبي<sup>(١)</sup> - صلى الله عليه وسلم - فيصح<sup>(٢)</sup>، كما بُحِثَ، لأنه اشتهر في النذر في عرفهم، ويصرف لمصالح الحجرة النبوية، بخلاف: متى حصل كذا<sup>(٣)</sup> أجيء له بكذا، فإنه لغو { قال: ما لم يقترن به لفظ التزام، أو نذر، أو نية، ولا نظر إلى أن النذر لا ينعقد بها، لأنه لا يلزم من النظر إليها في التوابع؛ النظر إليها في المقاصد<sup>(٤)</sup> انتهى.

{وقال} ابن حجر {في مكان آخر منها} أي من التحفة: {ومنها التصدق على ميت، أو قبره، إن لم يرد تمليكها، واطرد العرف؛ بأن ما يحصل له يُقسَّم على نحو: فقراء<sup>(٥)</sup> هناك، فإن لم يكن عرف بطل<sup>(٦)</sup>} ذلك.

[قول السبكي في النذر] قال السبكي<sup>(٧)</sup>: (والأقرب عندي في الكعبة والحجرة النبوية<sup>(٨)</sup>) / والمساجد الثلاثة { : المسجد الحرام والمسجد

[٢٧٦ب]

[للحجرة النبوية]

(١) في تحفة المحتاج ٧٥/١٠ : للنبي...

(٢) سيأتي رد الشارح على هذا الكلام في ص ٨١٦ وما بعدها، وبيان أن النذر للقبور أو لسكانها أو لخدامها أو للعاكفين عليها؛ حرام باتفاق من يعتد بقوله من أهل العلم، وأنه لا فرق في ذلك بين قبور الأنبياء وغيرهم.

(٣) في العقد الثمين ص ٢١٩ : متى حصل لي كذا... إلخ، وكذا في تحفة المحتاج ٧٦/١٠.

(٤) تحفة المحتاج ٧٥/١٠-٧٦.

(٥) سيأتي رد المؤلف على هذا الكلام ص ٨١٦ وما بعدها.

(٦) تحفة المحتاج ١٠٠/١٠.

(٧) سبقت ترجمته ص ٢٤٥.

(٨) في العقد الثمين ص ٢١٩ : "الشريفة" بدل : "النبوية"، وكذا في تحفة المحتاج ١٠٠/١٠.

النبي والمسجد الأقصى} : أن من خرج من ماله عن شيء لها؛ واقتضى العرف صرفه في جهة من جهاتها؛ صرف إليها واختصت به<sup>(١)</sup> انتهي<sup>(٢)</sup> ما قاله السبكي.

قال: فإن لم [يقتض] <sup>(٣)</sup> انعرف شيئاً، فالذي يتجه أنه يرجع في تعيين المصرف لرأي [ناظرها]<sup>(٤)</sup>، وظاهر أن الحكم كذلك في النذر إلى مسجد غيرها، بخلاف ما يوهمه كلامه<sup>(٥)</sup>.

{ثم قال (ومنها إسراج نحو: شمع أو زيت في مسجد أو غيره؛ كمقبرة<sup>(٦)</sup> إن كان ثمَّ} أي: هناك {من ينتفع به} أي  
[الهيتمي]

(١) سيأتي رد المؤلف على هذا الكلام ص ٨١٦.

(٢) ذكر قوله هذا ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج ١٠/١٠٠، وتعقبه.

(٣) في "ه"، "ع" هكذا: يقتضي، وما أثبتته: هو الصواب لأن الفعل مجزوم.

(٤) في "ه"، "ع": ناظرها، وما أثبتته: هو ما في تحفة المحتاج ١٠/١٠٠، وهو الصواب.

(٥) تحفة المحتاج ١٠/١٠٠.

(٦) ليس عنده فرق بين إسراج المسجد وإسراج المقبرة، وهذا خطأ؛ فإن إسراج المسجد والوقف عليه لأجل ذلك جائز، بل قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لأنه داخل في عمارة المساجد والإعانة على الطاعة فيها، بخلاف إسراج المقبرة فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- لعن المتخذين -على المقابر- المساجد والسراج [وقد سبق تفريغ الحديث في ص ٥٢٤].

ثم إن قراءة القرآن في المساجد جائزة، بل قُرْبَةٌ، حيث أن المساجد لم تبني إلا لتفصلاً، والذكر وقراءة القرآن، بخلاف المقابر فإن قراءة القرآن فيها من الأمور المبتدعة التي لم يفعلها النبي ﷺ ولا أصحابه رضوان الله عليهم وقد قال النبي -ﷺ-: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق عليه [أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٣/١٦٧، ومسلم في كتاب الأفضية ٣/١٣٤٣ حديث رقم (١٧) ورواه غيرهما].

لقراءة أو غيرها {ولو على ندور<sup>(١)</sup>؛ فيجب الوفاء به<sup>(٢)</sup>، وإلا {  
أي: وإن لم يكن ثم من ينتفع به {فلا} يجوز ذلك<sup>(٣)</sup>، {انتهى}  
ما قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

{وسئل} ابن حجر أيضا {في فتاويه عن أحكام النذر لقبور  
الأولياء والمساجد والنبى-صلى الله عليه وسلم- بعد وفاته  
فأجاب} عن ذلك {بقوله: (النذر للولي إنما يقصد به  
غالبا التصدق عنه لخدام قبره وأقاربه وفقرائه، فإن قصد  
الناذر شيئا من ذلك أو أطلق} بأن لم يقصد شيئا من ذلك ولا  
غيره {صح<sup>(٥)</sup>، وإن قصد} بنذره {التقرب لذات الميت كما  
يفعله أكثر الجهلة؛ لم يصح} نذره، بل هو باطل حرام باتفاق أهل  
العلم، {وعلى هذا الأخير} وهو ما إذا قصد التقرب لذات  
الميت {يُحْمَلُ إطلاق أبي الحسن الأزرق<sup>(٦)</sup> عدم صحة  
النذر للقبر مطلقا}.

(١) أي نادرا.

(٢) سيأتي رد المؤلف عليه ص ٨١٦.

(٣) تحفة المحتاج ١٠٠/١٠.

(٤) الهيتمي وقد سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(٥) سيأتي رد المؤلف على هذا الكلام ص ٨١٦.

(٦) هو أبو الحسن موفق الدين علي بن أبي بكر بن خليفة الهمداني الأصل الحسيني اليماني  
"الأصل" الموصلي المعروف بابن الأزرق، فقيه شافعي له كتب منها: التحقيق الوافي بإيضاح  
الشافعي، "مخطوط" شرح به التنبيه لأبي إسحاق الشيرازي، ونفائس الأحكام في الفقه الشافعي،  
المعونة في النحو، وغيرها، توفي سنة ٥٦٢هـ، وفي معجم المؤلفين سنة ٨٠٩هـ وقيل: غير ذلك.  
انظر: الأعلام للزركلي ٤/٢٦٦، كشف الظنون ١/٦٨، معجم المؤلفين ٧/٤٤-٤٥.

قلت: فما ذكره أبو الحسن<sup>(١)</sup> من الإطلاق، هو الصحيح، الموافق للأمر الشرعي، فتقيده بذلك غير مناسب للسنة، كما لا يخفى على من عرف دينه.

{ثم قال:} أي: في الفتاوي {وحيث قالوا في باب الوقف: أنه يعمل فيه بالعادة الموجودة فيها هذه / الشروط، وأنها بمنزلة شرط الواقف؛ فكذاك تقول<sup>(٢)</sup> هنا: العادة المذكورة بمنزلة شرط الناذر فيعمل بجميع ما حكمت به {العادة} انتهى ما قاله في فتاويه.

[رد الشارح على ابن حجر والنسكي]

قلت: وكل هذا مخالف لما تقتضيه السنة النبوية، ولو ذهبنا نتبع العادات لا سيما في مثل هذه الأزمان لأبطلنا الشرايع بأسرها. فالنذر للقبور سواء كان لذاتها أو لسكانها أو لخدامها أو للعاكفين عليها حرام، باطل باتفاق من يعتد به من أهل العلم، سواء كانت قبور الأنبياء أو الصالحين، وسواء كان المنذور زيتا أو شمعا أو غير ذلك. ومن نذر لها نذرالم يجز له الوفاء؛ لأنه نذر معصية، يشبه النذر للأوثان، وإذا كان النبي نهى عن النذر؛ وقال: (إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل)<sup>(٣)</sup>، كما تقدم<sup>(٤)</sup>؛ وذلك في نذر الطاعة فكيف في نذر المعصية، لا سيما إذا كان الناذر ممن يَعْتَقِدُ أن ذلك المنذور له يكشف الضر ويفتح الرزق وأنه باب الحوائج.

(١) يعني الأزرق.

(٢) في العقد الثمين ص ٢١٩ : نقول.

(٣) سبق الحديث ص ٨٠٧ وسبق تخريجه هناك.

(٤) ص ٨٠٦-٨٠٩.

[قول الحصكفي]

{وقال علاء الدين الحنفي<sup>(١)</sup> في شرح المنتقى<sup>(٢)</sup> {انذي سماه "در  
المنتقى"<sup>(٣)</sup>: {واعلم: أن النذر الذي يقع للأموات من أكثر  
العوام { زاد في شرح التنوير<sup>(٤)</sup>، وما يؤخذ من الدراهم والشمع  
والزيت ونحوها، إلى ضرايح الأولياء الكرام {تقربا إليهم فهو  
بالإجماع باطل حرام<sup>(٥)</sup>، ما لم يقصدوا صرفها إلى فقراء<sup>(٦)</sup>  
الأنام وقد ابتلي الناس بذلك ولا سيما في هذه الأيام<sup>(٧)</sup>}<sup>(٨)</sup>  
انتهى.

[قول خير الدين

وسئل خير الدين الرملي الحنفي<sup>(٩)</sup> في فتاويه<sup>(١٠)</sup> عن النذور  
المتعلقة بالأنبياء والأولياء، يقبضها قوم، ويزعمون أن ما

[الرملي]

(١) هو محمد بن علي "علاء الدين الحصكفي" سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

(٢) هو كتاب "ملتنقى الأبحر" في فروع الحنفية لإبراهيم بن محمد الحلبي المتوفى سنة ٩٥٦هـ،  
وكان انتهى من تبييضه في ١٣ رجب سنة ٩٢٣هـ.

انظر: كشف الظنون ١٨١٤/٢.

(٣) في كشف الظنون "درر المنتقى" وفي الأعلام للزركلي "الدر المنتقى".

(٤) هو "الدر المختار شرح تنوير الأبصار" له مطبوع.

و"تنوير الأبصار وجامع البحار" في فروع الفقه الحنفي لشمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد  
بن عمر تاش الغزي الحنفي المتوفى سنة ١٠٠٤هـ.

كشف الظنون ٥٠١/١.

(٥) في الدر المختار ٤٣٩/٢ : باطل وحرام...

(٦) في الدر المختار ٤٣٩/٢ : إلى فقراء...

(٧) في الدر المختار ٤٤٠/٢ : الأعصار: بدل الأيام.

(٨) الدر المختار ٤٣٩/٢ - ٤٤٠.

(٩) سبقت ترجمته ص ٦٧٦.

(١٠) هي "الفتاوى الخيرية لنفع البرية" مطبوع في مجلدين.

يتناولونه /حقا من حقوقهم،} بسبب نظارتهم أو نسبة قرابة  
للأولياء المذكورين، وربما وقعت الخصومات فيه بين من يدعي أنه  
جده أو جد أبيه الأعلى، وربما كتب بذلك حجج يزعم فيها جهلة  
القضاة أنها دعوى صحيحة؟ {إلى آخر السؤال، فأجاب:

(هذه المسألة جعل فيها شيخ الإسلام، الشيخ محمد  
الغزّي<sup>(١)</sup>، رسالة<sup>(٢)</sup> حاصلها: أن النذر لا يصح إلا إذا كان  
من جنسه واجب { أي فرض، كما صرح به صاحب التنوير<sup>(٣)</sup>  
تبعاً للبحر<sup>(٤)</sup> والدرر<sup>(٥)</sup>، ونخرج به: ما إذا لم يكن من جنسه فرض؛  
كعبادة مريض، وتشيع جنازة، ودخول مسجد، ولو مسجد الرسول  
أو الأقصى، كما ذكر ذلك العلائي<sup>(٦)</sup> في شرح

(١) هو الشيخ شمس الدين: محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب العمري الغزّي التمرناشي الحنفي، شيخ الحنفية في عصره، من أهل غزة، ولد في غزة سنة ٩٣٩هـ وجمع وصنف كثيراً، فمن مصنفاته "تنوير الأبصار وجامع الأبحار" في الفقه الحنفي، و"منح الغفار شرح تنوير الأبصار" مخطوط في مجلدين ضخمين، و"مسعف الحكام على الأحكام" وغيرها وكثير من الرسائل منها: رسالة في أحكام النقود، توفي في غزة سنة ١٠٠٤هـ.

انظر: كشف الظنون ١/٥٠١، الأعلام للزركلي ٦/٢٣٩-٢٤٠، معجم المؤلفين ١٠/١٩٦-١٩٧، المستدرک علی معجم المؤلفین ص ٦٨٥.

(٢) لم أقف عليها.

(٣) هو تنوير الأبصار وجامع البحار للتمرناشي الغزّي.

(٤) هو البحر الرائق شرح كنز الدقائق لحافظ الدين النسفي المتوفى سنة ٧١٠هـ لزين العابدين ابن نجيم المصري المتوفى سنة ٩٧٠هـ ولم يكلمه.

انظر: كشف الظنون ٢/١٥١٥.

(٥) هو درر البحار في فروع الفقه الحنفي لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن يوسف بن إلياس القونوي الدمشقي الحنفي المتوفى سنة ٧٨٨هـ.

(٦) هو علاء الدين الحصكفي وقد سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

التنوير<sup>(١)</sup>، {مقصود} خرج الوضوء، وتكفين الميت، وإنما اشترط فيه ذلك {إذ ليس للعبد أن ينصب الأسباب، ويشرع الأحكام، [قول قاسم بن قطلوبغا] ثم قال: وفي شرح الدرر<sup>(٢)</sup> للعلامة قاسم<sup>(٣)</sup>: وأما النذر الذي ينذره أكثر العوام، كأن يقول: يا سيدي فلان، يعني به وليا من الأولياء، أصحاب المشاهد المشهورة في البلاد، {أو نبيا من الأنبياء، إن رُدَّ غائبي، أو عوفي مريضني، أو قُضِيَتْ حاجتي}، أو حَمَلت زوجتي، {فَلَكَ من الذهب أو الفضة أو الطعام أو الشراب أو الزيت} أو الشمع {كذاء، فهذا} النذر المذكور {باطل؛ بالإجماع}، أي: إجماع الأمة سلفها وخلفها إلا من شذ من لا عبرة به، {لأنه نذر لمخلوق، وهو لا يجوز، لأنه أي: النذر عبادة}، وهي {لا تكون لمخلوق}، بل يختص / بها الخالق، فمن جعله لمخلوق فقد أشرك ذلك المخلوق مع الخالق، {و} أيضا {المنذور له ميت،

[٣٧٨]

(١) هو الدر المختار شرح تنوير الأبصار.

(٢) هو شرح "درر البحار للقونوي" في فروع الفقه الحنفي.

(٣) هو زين الدين: قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري الجمالي الحنفي، أبو العدل السوداني [نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيوخوني]، ولد في محرم في سنة ٨٠٢هـ، في القاهرة، وتعلم وجمع، وصنف عدة تصانيف، منها: شرح درر البحار لمحمد القونوي" في الفقه الحنفي، وشرح مصابيح السنة للبيهقي، و"تاج التراجم" في طبقات الفقهاء الحنفية، وغيرها توفي في القاهرة سنة ٨٧٩هـ.

انظر: الشفارات ٣٢٦/٧، البدر الطالع ٤٥/٢-٤٧، الأعلام للزركلي ١٨٠/٥، معجم المؤلفين ١١١/٨-١١٢.

والميت لا يملك { شيئا، { وإنه } أي: الناذر { إن ظن أن الميت { المنذور له { يتصرف في الأمور؛ كفر { كفرا مخرجا عن الملة، فإن تيقن ذلك فكافر بالأولى.

ثم قال<sup>(١)</sup>: {إلا إن قال : يا الله إني نذرت لك إن فعلت معي كذا أن أطعم الفقراء بباب السيدة نفيسة<sup>(٢)</sup>، أو الإمام الشافعي ونحوهما؛ فيحوز حيث يكون فيه نفع للفقراء، والنذر لله عز وجل، قلت: لكن ذلك بدعة منكرة لإيهامه ما تقدم.

{ثم<sup>(٣)</sup> قال: فإذا علمت هذا} الذي ذكرناه، {فما يؤخذ من الدراهم والشمع والزيت وغيرها} من الطعام والشراب {فتنقل إلى ضرايح الأولياء تقربا إليهم؛ لا إلى الله؛ فحرام بإجماع المسلمين، ما لم يقصدوا الفقراء الأحياء قولاً واحداً.

---

(١) أي محمد الغزي التمرتاشي في رسالته.

(٢) هي نفيسة بنت الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، العلوية الحسنية، صاحبة المشهد الكبير المعمول بين مصر والقاهرة، تحولت من المدينة إلى مصر مع زوجها الشريف إسحاق بن جعفر بن محمد الصادق-فيما قيل- ثم توفيت بمصر سنة ٢٠٨هـ، قال الذهبي: "ولجهلة المصريين فيها اعتقاد يتجاوز الوصف، ولا يجوز مما فيه من الشرك، ويسجدون لها، ويلتمسون منها المغفرة، وكان ذلك من دسائس دعاة العبيدية".

انظر: السير ١٠٦/١-١٠٧، البداية والنهاية ٢٦٢/١٠، الشذرات ٢١/٢.

(٣) أي محمد الغزي التمرتاشي في رسالته.



وقد عُلم بما نقلناه : أن ما ينذره العوام للشيخ مروان<sup>(١)</sup> وعلي بن عليل<sup>(٢)</sup> ، وروبييل<sup>(٣)</sup> - {الظاهر أن [هؤلاء]<sup>(٤)</sup> أسماء لأصحاب قبور في بلادهم<sup>(٥)</sup> - { : لا يصح، ولا يلزم { الوفاء به، لأنه نذر معصية، بل ربما يكون شركا إذا اعتقدا مر ذكره، { وليس للخدام أخذه على أنه نذر صحيح، { إذ هو باطل بالإجماع كما مر<sup>(٦)</sup>، { إلا إذا أخذه على وجه الصدقة [المبتدأة]<sup>(٧)</sup>؛ وكان فقيرا. هذا بعض من كلام شارح الدرر { . قال<sup>(٨)</sup> : وعُلم أيضا: أن غير الخادم لو أخذه على أنه صدقة له ذلك، وليس للخدام نزعه [منه]<sup>(٩)</sup> لأنه لا يملكه، إلا أن يكون الناذر عينه في نذره وكان فقيرا. انتهى / خلاصة كلام الشيخ محمد بن عبد الله الغزي التمرتاشي الحنفي<sup>(١٠)</sup> { ثم قال المستفتي { وهو خير الدين الرملي<sup>(١١)</sup> :

[٣٧٨ب]

(١) لم أعرفه.

(٢) لم أعرفه.

(٣) لم أعرفه.

(٤) في "ه" ، "ع" : هؤلاء ، والصواب : ما أثبتته.

(٥) يبدو أن هذا من كلام الشارح السويدي تعريفاً بهؤلاء، أو من كلام خير الدين الرملي.

(٦) ص ٨١٨ - ٨٢٠.

(٧) في "ه" ، "ع" : المبتدأة، وما أثبتته : في العقد الثمين ص ٢٢٠، وهو الصواب.

(٨) أي محمد الغزي التمرتاشي.

(٩) زيادة من "ع".

(١٠) سبقت ترجمته ص ٨١٧.

(١١) سبقت ترجمته ص ٦٧٦.

{أقول: قد استباح هذا المحرم المجمع على حرمة؛ جماعة يزعمون أنهم متصوفة<sup>(١)</sup>... إلى آخر ما قال في الرد وأطال في الذم} بأن قال: يقال في حقهم: قدوة المسلمين ومربي المرادين، ويبالغون في أخذه، ويطالبون الناذر به فإن امتنع قدموه لقضاة هذا الزمن؛ فيحكمون به، وربما استعانوا بالشرطة وحكام السياسة، بل يفعلون أبلغ من ذلك وهو أنهم يسوم منهم المتصدون لجمع النواحي التي تقع فيها هذه النذور، [فيقاطعونهم]<sup>(٢)</sup>، ويفرقون على كل واحد ناحية، بمبلغ من المال في الذمة يؤخذ منهم إذا انتهى الأجل المضروب، فيدفع ما هو مضروب عليه، ويأكل ما بقي، وبعد الفاضل ربما حصل له بركة الشيخ، ويرى أن من منع ذلك هلك، وأن سبب قضاء حاجته هذا النذر، وأن الشيخ رد غائبه، أو [عافى]<sup>(٣)</sup> مريضه، أو [قضى]<sup>(٤)</sup> حاجته، يزعمون أنه لا يباح تناوله لغيرهم، قائلين هو نذر جدنا<sup>(٥)</sup> وهم أغنياء متمولون، ومن تناول شيئاً منه عاقبه، وأدلووا به إلى الحكام، معتقدون أنه ارتكب كبيرة في الدين، شنيعة بين أظهر المسلمين، وربما حكم لهم به قضاة العهد، وقد صرح في البحر<sup>(٦)</sup>: أنه

(١) سبق تعريف الصوفية ص ١٩٢.

(٢) في "هـ"، "ع" : فيقاطعونهم، والصواب: ما أثبتته، لأن الفعل مرفوع بثبوت النون، والمراد بالمقاطعة هنا: المشاركة أي يجعلون لهم جزءاً من هذه النذور التي يوكلون إليهم جمعها.

(٣) في "هـ"، "ع" : عافى، والصواب: ما أثبتته.

(٤) في "هـ"، "ع" : قضا، والصواب: ما أثبتته.

(٥) في "ع" : جدنا فلان.

(٦) يعني البحر الرائق شرح "كتر الدقائق للنسفي" لابن نجيم ولم أقف عليه مطبوعاً.

لو رفع إلى القاضي: لا يجيره القاضي على وفائه، ولنا تنمة<sup>(١)</sup> على رسالة الشيخ محمد فيها ما يشفي العليل، والأمر إلى الله العلي الجليل والله أعلم انتهى) /.

[٣٧٩]

[النذر للأنبياء أو الأولياء {قال بعضهم: لو نذر للأنبياء أو للأولياء أو للملائكة؛ فلا خلاف بين من يعلم ذلك ويتبينه} من جميع الأمة {أنه من شرك الاعتقاد وبيان ذلك} شرك الاعتقاد، لأن الناذر لم ينذر هذا النذر {الذي لغير الله {إلا لاعتقاده في المنذوره أنه يضر وينفع ويعطي ويمنع، إما بطبعه، أو<sup>(٢)</sup> بقوة السببية فيه} ويجلب الخير والبركة ويدفع الشر والعثرة<sup>(٣)</sup>].

[الدليل على ذلك] {والدليل على اعتقادهم<sup>(٤)</sup>} {أي الناشرين {هذا الاعتقاد} وشركهم: {قولهم} في حكاياتهم<sup>(٥)</sup> إنا {وقعنا في شدة} عظيمة {فنذرنا لفلان} يعنون به صاحب قبر من القبور {فانكشفت شدتنا، ويقول بعضهم}: مرضت فنذرت للشيخ فلان فشفيت، وبعضهم يقول: ركبنا البحر و {هاجت علينا الأمواج} وكدنا نغرق؛ {فندبت الشيخ فلان} فأسكن الريح وأبطل الموج، {فسلمت سفيتنا، وبعضهم يقول: خرجت علينا

(١) لم أقف على رسالة الشيخ محمد الغزني التمرتاشي ولا على تمتها لخير الدين الرملي.

(٢) في "ع" والعقد الثمين ص ٢٢٠ : وإما بقوة... إلخ.

(٣) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢ وفيه: ويدفع الشر والعسرة.

(٤) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢.

(٥) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢-٢٨٣.

{الأعداء،} واشتد علينا الأمر، {وكدنا نستأسر؛ فندبت} الشيخ {فلان، ونذرت له الشيء الفلاني، فسلمنا} منهم<sup>(١)</sup>. {وتراهم إذا لم يفوا} بالنذر، {وحصلت لهم بعض الآلام، قيل للناذر: أوف بنذرك؛ وإلا يفعل بك} الشيخ- أي المنذور له- {كذا وكذا، فيسارع} الناذر حينئذ {بالوفاء، ولو أنه يستدين على ذمته} لأجل وفاء النذر {ولو كان مديونا، أو مضطرا، وربما لا يعبا} ولم يبال {بوفائه، وربما يموت وهو مديون، كل ذلك خوفا من المنذور له} أن يبطش به، {وطلبا لرضاه} لئلا يغضب عليه، {وهل هذا إلا من سوء اعتقاده، وقلة دينه، وكساده} عنده. {ووغاية جوابه إذا عدلته} وقلت له: إن هذا محرم في جميع الأديان، {أن يقول لك: مقصودي} أنهم {يشفعون لي، ووالله ما تحظر الشفاعة / على قلبه، ولا يعرف إلا أن ذلك المنذور له هو القاضي لحاجته، والمهيء لبغيته،} كما يظهر ذلك من حاله ومقاله.

{وبعضهم يقول: نذرت لفلان فرأيت أشخاصا [جاؤا]<sup>(٢)</sup>} وأنا بين النوم واليقظة؛ فدفعوا السفينة أو العدو مثلا، فانتبهت وقد حصل المطلوب، وتم المرغوب، وبعد

(١) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٢-٢٨٣.

(٢) في "ه"، "ع": جاءوا، وما أثبتته: هو الصواب.

هذا<sup>(١)</sup> { يزيد في الاعتقاد فيه بحيث { لا يعرف غيره، ويعتقد أن لا خير إلا خيره، ولا ضير إلا ضيره }.

[ما يفعلونه نظير ما يفعله المشركون] ومن تأمل القرآن وسنة المبعوث به، ونظر أحوال السلف الصالح؛ عليم أن هذا النذر؛ نظير ما جعله المشركون لأهنتهم في قوله تعالى : ﴿ هذا لله وهذا لشركائنا ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله : ﴿ ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم تالله لتستلن عما كنتم تفترون ﴾<sup>(٣)</sup>. حذو القذة<sup>(٤)</sup> بالقذة<sup>(٥)</sup>، { عافانا الله في الدين إلى يوم الدين آمين.

(١) انظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٣.

(٢) الأنعام/١٣٦.

(٣) النحل/٥٦.

(٤) القذة في اللغة : ريش السهم، وجمها قذاذ، ومعناه في هذه الجملة تقدر كل واحدة منها على قدر صاحبها وتقطع، يضرب مثلا للشيتين يستويان ولا يتفاوتان.

انظر: الصحاح ٥٦٨/٢، لسان العرب ٥٠٣/٣، غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢٢٦، النهاية ٤/٢٨.

(٥) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٣.

## الفصل الثاني:

### في النحر وأحكام الذبائح

[النحر خاص بالإبل اعلم أن المراد بالنحر حيث أطلق نحر الإبل {وسياتي تعريفه<sup>(١)</sup>،

والذبح شامل لغيرها] {فهو} أي النحر {خاص بها} أي بالإبل {كما أن الذبح

يَعْمُ غيرها من سائر المأكولات} كالبقرة والغنم والخيول

والحمام وسائر الصيود، {وقد خصّه} أي: النحر {الله<sup>(٢)</sup>

بقوله: ﴿فَصَلِّ<sup>(٣)</sup> لربك وانحر﴾<sup>(٤)</sup> لأن البدن<sup>(٥)</sup>

كانت خيار أموال العرب {بخلاف البقر والغنم

{وقد قرن الله سبحانه النحر بالصلاة، اهتماماً بشأن

تخصيصه به، والمعنى: انحر لربك مخالفاً لقومك من نحرهم

للأوثان، فإن من أبغضك من قومك لمخالفتك لهم، هو

الأبتر لا أنت، لأن كل من يولد / إلى يوم القيامة من [٣٨٠]

المؤمنين فهم أولادك وأعقابك<sup>(٦)</sup>، وذكرك مرفوع على

(١) ص ٨٣٢.

(٢) في العقد الثمين ص ٢٢٠ : الله سبحانه.

(٣) في "هـ" : فصلي وهو خطأ.

(٤) الكوثر/٢.

(٥) ورد في معنى النحر المذكور في الآية أقوال كثيرة منها: الذبح ومنها: وضع اليد اليمنى على

اليد اليسرى على الصدر، ومنها: رفع اليدين عند افتتاح الصلاة، ومنها: استقبال القبلة وغيره

من الأقوال، وصحح ابن كثير في تفسيره ٤/٥٥٨-٥٥٩ : أن المراد بالنحر الذبح.

(٦) لعله يشير إلى حديث : (إنما أنا لكم بمنزلة الوالد)، وفي لفظ: (مثل الوالد) [أخرجه أبو داود في كتاب

المنابر، وعلى لسان كل عالم وذاكر، { كما قال تعالى:

[سبب نزول سورة ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾<sup>(١)</sup>، وذلك أن العاص بن وائل السهمي<sup>(٢)</sup> رأى النبي

صلى الله عليه وسلم - يخرج من المسجد وهو يدخل فالتقيا عند باب الكوثر]

بني سهم وتحادثا، وأناس بن صناديد قريش جلوس في المسجد، فلما دخل العاص قالوا له: من الذي كنت تحدث معه؟ قال: ذلك الأبتز، يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - وكان قد توفي ابن لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - من خديجة<sup>(٣)</sup> وكان العاص كما ذكر محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup> عن يزيد بن [رومان<sup>(٥)</sup>] [٦]: إذا ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - قال دعوه فإنه رجل أبتز لا عقب له، فإذا هلك انقطع

---

الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ١٨/١-١٩ برقم ٨، والنسائي في كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث ٣٨/١ برقم ٤٠، وابن ماجه في كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة برقم ٣١٣، ١١٤/١، والإمام أحمد في مسنده ٢/٢٤٧، ٢٥٠، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسنود ١٠٠/١٣ برقم (٧٣٦٢)، ١٣٩/١٣ برقم (٧٤٠٣).

(١) الشرح/٤.

(٢) هو العاص بن وائل بن هاشم السهمي، أحد حكام الجاهلية وصناديد قريش، أدرك الإسلام وظل على الشرك، بل كان من المستهزئين المعادين لرسول الله - ﷺ - وأصحابه، هلك بالأبواء قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين، وهو والد عمرو بن العاص الصحابي - ﷺ -.

انظر: الأعلام للزركلي ٣/٢٤٧.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٢٩/٣٠)، والواحدي في أسباب النزول ص ٥٤١، وانظر تفسير البغوي ٤/٥٣٤، وابن كثير ٤/٥٦٠ والدر المنثور ٨/٦٥٣، فتح الباري ٨/٧٣٢.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٥٠.

(٥) في "ه"، "ع": رمان، والصواب: ما أثبتته، وهو كذلك في سيرة ابن إسحاق ص ٢٥٢.

(٦) هو يزيد بن رومان الأسدي، أبو روح، مولى آل الزبير بن العوام، عالم بالمغازي، ثقة من أهل المدينة، ووفاته بها، سنة ١٣٠هـ، وحديثه في الكتب الستة.

انظر: تهذيب التهذيب ١١/٣٢٥، غاية النهاية ٢/٣٨١ [وفيهما: توفي سنة ١٢٠هـ]، الأعلام للزركلي ٨/١٨٢.

ذِكْرُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ السُّورَةَ<sup>(١)</sup>.

\* لا يقال : العاص كان ذا ولد وعقب ، فكيف يثبت له البتر<sup>(٢)</sup> [اعتراض]

وانقطاع الولد والنسل؟! لأننا نقول : إن العاص وإن كان ذا ولد ، [جوابه]

فقد انقطعت العصمة بينه وبين أولاده، لأن الإسلام قد حجزهم عنه، فلا يرثهم، ولا يرثونه، فالنبي أولى بهم، فجميع المؤمنين أتباع للنبي -صلى الله عليه وسلم- \*<sup>(٣)</sup>.

[بعض أقوال السلف في {قال محمد بن كعب<sup>(٤)</sup>: إن أناسا كانوا يصلون لغير الله

تفسير قوله تعالى «فصل وينحرون» لغير الله، {فأمر الله سبحانه نبيه -صلى الله عليه

وسلم- أن يصلي وينحر- لله عز وجل-<sup>(٥)</sup>} ويخالفهم في لربك وانحره]

ذلك. {وقال عكرمة<sup>(٦)</sup> وعطاء<sup>(٧)</sup> وقتادة<sup>(٨)</sup> فصل

(١) أخرجه ابن إسحاق في سيرته ص ٢٥٢ فقرة رقم ٤١٣، وابن هشام في السيرة ١/٣٩٣، وابن

جرير الطبري في تفسيره (٣٢٩/٣٠)، والبغوي في تفسيره (٥٣٤/٤) وابن كثير في

تفسيره (٥٦٠/٤) والواحدي في أسباب النزول ٥٤١-٥٤٢، والدر المنثور ٨/٦٥٢.

(٢) يعني أنه أبتز كما في قوله تعالى: «إن شانئك هو الأبتر» الكوثر/٣.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٥٠.

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان ٣٠/٣٢٧، والبغوي في تفسيره ٤/٥٣٤.

(٦) هو الإمام الحافظ أبو عمار: عكرمة بن عمار العجلي البصري ثم اليماني، من حملة العلم

وأوعية الصدق، حدث عن عطاء وطاووس ومكحول وناقع وطائفة، وحدث عنه الثوري

وشعبة وابن المبارك وخلق كثير، وثقه الدار قطني وغيره، مات سنة ١٥٩هـ.

انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/٥٥٥، التاريخ الكبير ٧/٥٠، تاريخ بغداد ١٢/٢٥٧، السير ٧/١٣٤-

١٣٩، الشذرات ١/٢٤٦.

(٧) سبقت ترجمته ص ٤٣٠.

(٨) سبقت ترجمته ص ٢٤٩.



لربك: صلاة العيد، وانحرئسكك<sup>(١)</sup> } وقال سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup>  
 ومجاهد<sup>(٣)</sup>: فصل الصلاة المفروضة يجمع<sup>(٤)</sup>، وانحر البدن بمنى<sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>.  
 [معنى قوله تعالى «قل إن» } وقال الله تعالى: «قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي  
 صلاتي ونسكي ومحياي لله رب العالمين لا شريك له<sup>(٧)</sup> وبذلك أمرت وأنا أول  
 ومماتي لله رب العالمين»<sup>(٨)</sup> } ولهذا كان النبي -صلى الله عليه- وسلم يقول في  
 قربانه: " اللهم منك ولك" بعد قوله: "بسم الله والله أكبر"؛ اتباعا  
 لهذه الآية \* كما أخرج ذلك أبو داود<sup>(٩)</sup>

(١) أورده البغوي في تفسيره (٥٣٤/٤).

(٢) سبقت ترجمته ص ٦٤١.

(٣) هو الإمام شيخ القراء والمفسرين، أبو الحجاج: مجاهد بن جبر المكي، مولى السائب بن أبي السائب المخرومي -  
 ويقال: مولى عبد الله بن السائب، ويقال: مولى قيس بن الحارث - روى عن ابن عباس فأكثر، وعنه أخذ القرآن  
 والتفسير والفقه، وعن أبي هريرة وعائشة وابن عمر وغيرهم، حدث عنه عكرمة وطاووس وعطاء - وهم من  
 أقرانه - وعمرو بن دينار والأعمش وقتادة وغيرهم، قال مجاهد: "عرضت القرآن ثلاث عرضات على ابن عباس  
 أفقه عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت"، مات سنة ١٠٤ هـ، وقيل غير ذلك. انظر: التاريخ  
 الكبير ٤١١/٧، البداية والنهاية ٢٢٤/٩، السير ٤٤٩/٤ - ٤٥٧، الشذرات ١٢٥/١.

(٤) يعني مزدلفة، وقد سبق تعريفها ص ١٩١.

(٥) أورده البغوي في تفسيره (٥٣٤/٤) والسيوطي في الدر المنثور ٦٥١/٨.

(٦) منى: بالكسر، وينون: موضع على فرسخ جنوب شرق المسجد الحرام يتزله الحاج، ويرمي فيه الجمار من  
 الحرم، سُمي بذلك: لما يمتنى فيه من الدعاء، أي: يراق، وقيل غير ذلك. وحده من مهبط العقبة إلى وادي  
 محسر، وعليه أعلام منصوبة، توضح حلوده. ومسجلها: مسجد الخيف.

انظر: معجم ما استعجم ١٢٦٢/٤ - ١٢٦٣، معجم البلدان ١٩٨/٥، مرصد الاطلاع ١٣١٢/٣ - ١٣١٣.

(٧) قوله تعالى «لا شريك له»، ساقطة من "ع".

(٨) الأنعام/١٦٢ - ١٦٣.

(٩) في كتاب الضحايا، باب ما يستحب من الضحايا ٢٣٠ - ٢٣١ وفيه: (... اللهم منك  
 ولك عن محمد وأمه، بسم الله والله أكبر، ثم ذبح).

والتزمذي<sup>(١)</sup> \*<sup>(٢)</sup> \*<sup>(٣)</sup>.

{والمراد من النسك- كما قال المفسرون- إما العبادة  
كلها<sup>(٤)</sup> أو القربان<sup>(٥)</sup> } أو الحج<sup>(٦)</sup> {ومعنى محياي /ومماتي: ما  
[٣٨٠] أنا عليه في حياتي وأموت عليه من الطاعة الفائضة عن  
الإيمان<sup>(٧)</sup> } أو طاعات [الحياة]<sup>(٨)</sup> والخيرات المضافة إلى الممات  
كالوصية والتدبير<sup>(٩)</sup>، أو [الحياة]<sup>(١٠)</sup> و الممات أنفسهما<sup>(١١)</sup>، {لله

(١) في كتاب الأضاحي باب حدثنا قتيبة ٤/١٠٠ [مختصراً] وفيه: (بسم الله والله أكبر هذا عني  
وعن من لم يُضَحَّ من أمتي)، وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه، والعمل على هذا عند  
أهل العلم من أصحاب النبي -ﷺ- وغيرهم، أن يقول الرجل إذا ذبح: "بسم الله والله أكبر"،  
وهو قول ابن المبارك، والمطلب بن عبد الله بن حنطب [راوي الحديث عنده عن جابر] يقال:  
إنه لم يسمع من جابر" اهـ.

(٢) ورواه أيضا ابن ماجه في سننه في كتاب الأضاحي، باب أضاحي رسول الله- صلى الله عليه  
وسلم- ٢/١٠٤٣ برقم ٣١٢١ نحوه، والإمام أحمد ٣/٣٧٥، وبنحوه ٣/٣٦٢، ٣٥٦.  
والحاكم ٤/٢٢٩، وقال: "صحيح الإسناد" وأقره الذهبي، ورواه غيرهم، وصححه الألباني في  
صحيح سنن الترمذي ٢/٩٤ برقم ١٢٢٨، وفي إرواء الغليل ٤/٣٤٩-٣٥٤ برقم ١١٣٨.

(٣) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

(٤) انظر: زاد المسير ٣/١٦١، المحرر الوجيز ٦/١٩٢-١٩٣، تفسير البغوي ٢/١٤٦، تفسير البيضاوي ١/٣٢٩.

(٥) انظر: جامع البيان ٨/١١٢، زاد المسير ٣/١٦١، تفسير البغوي ٢/١٤٦، تفسير البيضاوي ١/٣٢٩.

(٦) انظر: زاد المسير ٣/١٦١، تفسير البغوي ٢/١٤٦، تفسير البيضاوي ١/٣٢٩.

(٧) تفسير البيضاوي ١/٣٢٩.

(٨) في "هـ"، "ع": الحيوة، والصواب في رسمها: ما أثبتته.

(٩) تفسير البيضاوي ١/٣٢٩.

(١٠) في "هـ"، "ع": الحيوة، والصواب في رسمها ما أثبتته.

(١١) انظر: جامع البيان ٨/١١٢، تفسير البغوي ٢/١٤٦، تفسير البيضاوي ١/٣٢٩ ويبدو أن

هذا التفسير منقول من البيضاوي لأنه فيه نص: -والله أعلم-

رب العالمين؛خالصة [له]<sup>(١)</sup>، لا أشرك فيها غيره، { وبذلك الإخلاص وعدم الشرك أمرت؛وأنا أول المسلمين<sup>(٢)</sup>، {فقد قرن سبحانه في هذه الآية<sup>(٣)</sup> القرابين [التي]<sup>(٤)</sup> امتاز بتخصيصها لله وحده { دون غيره {الموحدون عن المشركين [بالصلاة]<sup>(٥)</sup> [التي]<sup>(٦)</sup> هي عماد الدين.

[المراد بالذبح المحزىء] واعلم: أن الذبح للحيوان المأكول المبيح لأكله هو المفروض، والمراد به { أي بالذبح: {قطع الحلق وهو أعلى العنق أو اللبّة { بفتح أوله {وهي أسفله<sup>(٧)</sup>.

[التذكية لغة] (والتذكية { بالذال المعجمة {لغة: التطيب، ومنه: رائحة ذكية، والتتميم، ومنه: فلان ذكي أي تام الفهم.

سمي بها { شرعا: { الذبح المبيح ، لأنه يطيب { أكل الحيوان { المذبوح بإباحته إياه<sup>(٨)</sup>، (والتذكية الشرعية { لكل حيوان [التذكية شرعاً]

(١) زيادة من "ع".

(٢) قال ابن جرير في تفسيره ١١٢/٥ عند هذه الآية: "يقول: وأنا أول من أقر وأذعن وخضع من هذه الأمة لربه..." وقال ابن كثير [١٩٨/٢]: "قال قتادة: أي من هذه، الأمة وهو كما قال، فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام وأصله عبدة الله وحده لا شريك له".

(٣) في العقد الثمين: الآية الشريفة.

(٤) في "ه"، "ع": اللتي، والصواب: ما أثبتته.

(٥) في "ه"، "ع": الصلوة، والصواب: ما أثبتته.

(٦) في "ه": اللتي، وفي "ع": اللتي التي هي... إلخ مكررة.

(٧) انظر: تحفة المحتاج ٣١٢/٩-٣١٣.

(٨) تحفة المحتاج ٣١٣/٩.

بري وحشي، أو أنسي قدر عليه { لا تحصل إلا بقطع كل  
الحلقوم والمريء. }، لأن الحياة إنما تنعدم حالا بإعدامهما،  
{فالتذكية أخص من الذبح المطلق}، لأنه القطع {والمراد  
بالحلقوم: مخرج النَّفس} يعني مجراه دخولا وخروجاً<sup>(١)</sup>.

قال بعضهم: ومنه المستدير الناتج المتصل بالفم؛ كما يدل عليه كلام  
أهل اللغة، فمتى وقع فيه القطع حلّ إن لم ينخرم منه شيء كما يدل  
عليه كلام الشافعية<sup>(٢)</sup>.

{و} المراد {بالمريء-مهموزا-: مجرى الطعام والشراب  
وهو تحت الحلقوم}<sup>(٣)</sup> (ويستحب قطع الودجين بفتح

[٣٨١] الواو والبدال: وهما عرقان في صفحتي العنق {محيطان  
بالحلقوم، وقيل: بالمريء، و} يقال لهما: الوريدان {، لأنه من  
الإحسان في الذبح المأمور به، إذ هو أسهل لخروج الروح، ولو ذبحه من  
قفاة أو من صفحة عنقه؛ عصى، لما فيه من التعذيب، فإن أسرع بأن  
قطع الحلقوم والمريء وبه حياة مستقرة حلّ، لأن الذكاة صادفته  
[وهو]<sup>(٤)</sup> حي، وإلا فلا يحلّ، لأنه صار ميتة قبل الذبح<sup>(٥)</sup>.

{وأوجب قطعهما} أي الودجين {الإمام أبو حنيفة<sup>(٦)</sup>} رحمه

(١) انظر: تحفة المحتاج ٩/٣٢١-٣٢٢.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٩/٣٢٢.

(٣) تحفة المحتاج ٩/٣٢٢.

(٤) في "ه": وهي، وما أثبتته في "ع" وهو الصواب وهو كذلك في تحفة المحتاج ٩/٣٢٤.

(٥) تحفة المحتاج ٩/٣٢٣-٣٢٤.

(٦) سبقت ترجمته ص ٦٧٧.

الله [تعالى] (١).

{ويسن جعل الذبيح للغنم والبقر، والنحر: للإبل (٢)،} ويجوز

[الذبيح للغنم والبقر

عكسه (٣)، وقيل: يكره (٤).

[والنحر للإبل]

{أي: طعنها بما له حد في منحرها، وهو الوهدة (٥)}

[معنى النحر]

التي في أسفل العنق {المسمى باللبة \* بفتح اللام وتشديد الموحدة

\* (٦) {للأمر به (٧) في سورة الكوثر} كما مر (٨)، وفي

الصحيحين (٩) لأنه أسرع لخروج الروح لطول العنق، ومن ثم بحث

(١) زيادة من "ع".

(٢) قال ابن قدامة في المغني ٣٠٤/١٣: 'لا خلاف بين أهل العلم في أن المستحب نحر الإبل،

وذبح ما سواه، قال الله تعالى: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} [الكوثر/٢] وقال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ

تَذْبَحُوا بَقْرَةً} [البقرة/٦٧]، قال مجاهد: أمرنا بالنحر، وأمر بنو إسرائيل بالذبيح، فإن النبي ﷺ

بُعِثَ فِي قَوْمٍ مَاشِيَتِهِمُ الْإِبِلُ، فَسَنَّ النَّحْرَ، وَكَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ مَاشِيَتَهُمُ الْبَقَرُ، فَأَمَرُوا بِالذَّبْحِ.

وثبت أن رسول الله -ﷺ- نحر بُذْنَهُ، وَضَحَى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا، يَدُهُ مَتَفِقٌ عَلَيْهِ [رواه البخاري في

كتاب الحج، باب نحر البدن قائمة ١٨٥/٢] ومسلم في كتاب الحج ٩٤٧/٢-٩٤٨ برقم (٣٢٥-٣٢٦).

وروى الذبيح للغنم البخاري في كتاب الأضاحي في باب في أضحية النبي -ﷺ- ٢٣٦/٦، وباب من ذبح

الأضاحي يده ٢٣٧/٦، وباب التكبير عند الذبيح ٢٣٨/٦، وفي غيرها من الأبواب، ومسلم في كتاب

الأضاحي ١٥٥٦/٣-١٥٥٧ برقم (١٧، ١٨، ١٩)

(٣) وهذا قول أكثر أهل العلم، انظر: المغني ٣٠٦/١٣.

(٤) انظر: المغني ٣٠٦/١٣.

(٥) سبق تعريف هذه الكلمة ص ٦٠٧ والقصود بها هنا النقرة التي بين الصدر والعنق.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٧) يعني: النحر.

(٨) انظر ص ٨٢٥.

(٩) ورد في الصحيحين عن أنس أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نحر بُذْنَهُ قائمة، [انظر:

صحيح البخاري في كتاب الحج، باب النحر في منحر النبي -صلى الله عليه وسلم- ١٨٥/٢]

=

ابن الرفعة<sup>(١)</sup> وتبعوه: أن كل ما طال عنقه كالأوز كالأبل<sup>(٢)</sup>.

[الكلام في التسمية عند {والتسمية عند الذبح عند} الإمام {الشافعي: سنة مؤكدة، يكره

الذبح؛ عند الشافعية} تركها عمدا<sup>(٣)</sup>، {والأفضل أن يقول: (بسم الله الرحمن الرحيم)

ولا يقال: المقام لا يناسب الرحمة، لأن تحليل ذلك [لنا]<sup>(٤)</sup> غاية الرحمة

بنا، ومشروعية ذلك في الحيوان رحمة له، لما فيه من سهول<sup>(٥)</sup>

خروج روحه.<sup>(٦)</sup>

[عند الحنابلة] وعند الإمام أحمد: أن التسمية شرط، فإن تركها عمدا أو جهلا لم تُبَحِّ،

أو سهوا تباح<sup>(٧)</sup>.

[عند الحنفية] {وعند أبي حنيفة} التسمية {شرط حالا} أي: حال الذبح أو

الرمي لصيد أو الإرسال، {فلا يحل عنده متروك التسمية

عمدا، وأما} إن ترك الذابح البسمة {نسيانا فتحل} الذبيحة

---

وباب نحر البدن قائمة ١٨٥/٢، وصحيح مسلم في كتاب الحج ٩٤٧-٩٤٨ برقم (٣٢٥) ،

(٣٢٦) وفيه (... ثم انصرف إلى البُذْن فنحراها).

(١) هو نجم الدين أبو العباس: أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع بن حازم الأنصاري، البخاري المصري

الشافعي، الشهير بابن الرفعة، ولد بمصر سنة ٥٦٤هـ، وتولى حِسْبَةَ مصر القديمة، وله مصنفات عديدة

منها: "الرتبة في الحسبة" و"الكفاية في شرح التبيه للشيرازي" و"مطالب المعاني في شرح وسيط الغزالي" في

نحو أربعين مجلدا ولم يكمله وغيرها. توفي في القاهرة سنة ٧١٠هـ.

انظر: الدرر الكامنة ٣٠٣-٣٠٦، الشنرات ٢٢/٦-٢٣، الأعلام للزركلي ٢٢٢/١، معجم المؤلفين ١٣٥/٢.

(٢) انظر: تحفة المحتاج ٣٢٤/٩، وكذلك ذكره ابن عابدين في حاشيته ٣٠٣/٦.

(٣) انظر: الحاوي للماوردي ٩٥/١٥، روضة الطالبين ٢٠٥/٣، تحفة المحتاج ٣٢٥/٩.

(٤) زيادة من "ع" وهي كذلك في تحفة المحتاج ٣٢٥/٩.

(٥) هكذا في "هـ"، "ع"، وفي تحفة المحتاج ٣٢٥/٩: سهولة ولعله أصوب.

(٦) تحفة المحتاج ٣٢٥/٩.

(٧) انظر: المغني ٢٩٠/١٣.

عنده<sup>(١)</sup>.

[عند المالكية]

{وعند الإمام مالك لا تحل مطلقاً} / سواء تركها عمداً أو نسياناً<sup>(٢)</sup>. [٣٨١ب]

قُلْتُ: وما ذكره من مذهب مالك في ذلك: هو ما ذكره العلاني<sup>(٣)</sup> الحنفي في شرح التنوير<sup>(٤)</sup>، والذي رأيته في كتاب "الإرشاد"<sup>(٥)</sup> في مذهب الإمام مالك أن مذهبه في ذلك كمذهب الشافعي<sup>(٦)</sup>، فلعل ما ذكره قولاً في مذهبه.

{وإنما كرهه تعمد ترك التسمية ولم يحرم عند إمامنا الشافعي، لأنه تعالى أباح لنا ذبايح الكتابيين وهم لا يسمون غالباً} وقد أمر -صلى الله عليه وسلم- فيما شك أن ذابحه [سمى]<sup>(٧)</sup> أم لا؛ بأكله<sup>(٨)</sup>، فلو كانت التسمية شرطاً لما حل عند

(١) انظر: تبين الحقائق ٥/٢٨٨، الدر المختار ٦/٢٩٩.

(٢) هنا القول عن مالك لم أجده لا في المدونة ولا في غيرها، وقد ذكر ابن رشد في بداية المجتهد ١/٤٤٨ هذه المسألة فقال: "واختلفوا في حكم التسمية عى الذبيحة، على ثلاثة أقوال: فقيل: هي فرض على الإطلاق، وقيل: بل هي فرض على الذكر ساقطة مع النسيان، وقيل: بل هي سنة مؤكدة. وبالقول الأول قال أهل الظاهر وابن عمر والشعبي وابن سيرين، وبالقول الثاني قال مالك وأبو حنيفة والثوري، وبالقول الثالث قال الشافعي وأصحابه وهو مروى عن ابن عباس وأبي هريرة" -رضي الله عنهم-، وهو مالكي وقد ذكر أن قول مالك وأبي حنيفة قول واحد؛ وهو أنها فرض مع الذكر وتسقط مع النسيان -والله أعلم-.

(٣) هو علاء الدين الحنفي، وقد سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

(٤) هو الدر المختار شرح تنوير الأبصار وانظره (٦/٢٩٩).

(٥) لم أقف عليه، ولم أجده من ذكره لا في كشف الظنون ولا في إيضاح المكنون.

(٦) لم أقف عليه، وما نقلته من كلام ابن رشد يعارضه، وبدل على أن التسمية عند المالكية مثلها عند الحنفية -والله أعلم-.

(٧) في "ه"، "ع": سما، والصواب: ما أثبتته، وهو كذلك في تحفة المحتاج ٩/٣٢٥.

(٨) يشير إلى حديث (...سموا عليه أنتم وكلوه).

=

الشك، والمراد "بما لم يذكر اسم الله عليه" في الآية<sup>(١)</sup>: ما ذكر عليه اسم الصنم<sup>(٢)</sup>، بدليل: {وإنه لفسق}، إذ الإجماع منعقد على أن من أكل ذبيحة مسلم لم يسم عليها؛ ليس بفسق، فلا فرق بين جعل الواو للحال ولغيره<sup>(٣)</sup>، {والدلائل من الجانبين كثيرة فلا نطيل الكلام فيها} وقد ذكرنا دليلاً<sup>(٤)</sup> من دلائل الشافعي رحمه الله.

[قول الشافعية فيما إذا {قال ابن حجر المكي<sup>(٥)</sup> في شرح المنهاج<sup>(٦)</sup>:

أضاف إلى اسم الله اسم (ولا يقول) أي: الذابح: {باسم الله واسم محمد، أي يحرم غيره بالواو أو بدونها} عليه ذلك للتشريك، لأن من حق الله تعالى أن يجعل الذبح باسمه فقط، كما {أن من حق الله {في اليمين} أن يحلف {باسمه} فقط {نعم؛ إن أراد} الذابح {أذبح باسم الله وأتبرك باسم محمد كره فقط<sup>(٧)</sup>} ولم يحرم {كما

رواه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم ٢٢٦/٦ وفي كتاب البيوع، باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات ٣/٥-٦ ورواه غيره، وسيأتي ذكر المؤلف له ص ١٤٦ وذكر من خرجه.

- (١) يعني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ...﴾ الآية [الأنعام/١٢١].
- (٢) قال ابن جرير في تفسيره (٢٠/٨): "وأما قوله: ﴿لَفِسْقٌ﴾ فإنه يعني: وإن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة، وما أهل به لغير الله لفسق" ثم ذكر المراد بالفسق هل هو المعصية أو الكفر.
- (٣) تحفة المحتاج ٩/٣٢٥-٣٢٦.
- (٤) لم يذكره وإنما أشار إليه وهو حديث (...سموا عليه أنتم وكلوه) وقد سبق نخرجه ص ٨٣٤، لكن سيذكره ص ٨٤٦.
- (٥) سبقت ترجمته ص ١٥٠.
- (٦) تحفة المحتاج بشرح المنهاج، وما سبق أيضاً نقله عن تحفة المحتاج ولم يصرح به، وقد أشرت إلى مواضعه هناك.
- (٧) التبرك بذكر اسم النبي - صلى الله عليه وسلم - ليس عليه دليل صحيح فهو باطل لا يجوز.

تبتدئ  
١٤٦



صوبه { الإمام {الرافعي<sup>(١)</sup> . ولو قال {الذابح: {باسم الله  
 ومحمد رسول الله بالرفع { أي: على الاستئناف لا بالجر حتى  
 يكون معطوفاً اسمه على اسمه تعالى، {فلا بأس} بذلك<sup>(٢)</sup>، ولكن  
 الأولى تركه، / والاقتصار على اسم الله فقط، {وَبَحَثَ الْأَذْرَعِي<sup>(٣)</sup> [٣٨٢]  
 تقييده بالعارف { بعلم العربية؛ {وإلا فهما} أي: الرفع والجر  
 {سيان عند غيره}، إذ كثيراً ما تعطف العامة المرفوع على المجرور.  
 [الذبح للحن أو للكعبة {ومن ذبح تقرباً لله تعالى لدفع شر الجن عنه؛ لم يحرم<sup>(٤)</sup>، أو  
 أو لقدم السلطان حرام] بقصد هم {أي الجن {حرم} ذلك، {وكذا يقال في الذبح للكعبة  
 أو قدوم السلطان<sup>(٥)</sup> } أي فإن كان الذبح تقرباً لله تعالى لم يحرم وإن  
 كان بقصد ما ذكر حرم، {ولو ذبح مأكولاً لغير أكله لم يحرم،  
 وإن أثم الذابح بذلك<sup>(٦)</sup> انتهى}.

[قول الحنفية في ذلك] ولندكر في ذلك أيضاً: ما ذكره الأئمة الحنفية فنقول: قال في التنوير<sup>(٧)</sup> وشرحه<sup>(٨)</sup>  
 للعلائي<sup>(٩)</sup> : (وإن ذكر مع اسمه تعالى غيره فإن وصل بلا عطف كره  
 \* لأن الشركة لم توجد لعدم العطف، فلم يكن الذبح واقعا له، لكنه

(١) سبقت ترجمته ص ٦٣١.

(٢) هذا تكلف مخالف لما عليه السلف وليس هناك ما يلجئه إلى هذا المسلك الذي ظاهره الشرك.

(٣) سبقت ترجمته ص ٤٩١.

(٤) هذا العمل لم يرشد إليه النبي ﷺ، وخوف الجن بزيله التوكل على الله وقراءة القرآن كما ورد به الشرع.

(٥) المراد به ما يذبح أمامه عند قدومه، أو عند قدمه تعظيماله لإكرامه، وهو محرم.

(٦) تحفة المحتاج ٩/٣٢٦-٣٢٧. وانظر: الزواجر ١/٣٥١.

(٧) هو تنوير الأبصار وجامع البحار للتمرتاشي الغزي الحنفي المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ.

(٨) هو الدر المختار لعلاء الدين الحصكفي.

(٩) سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

يكره لوجود القران صورة \* (١) كقوله باسم الله اللهم تقبل من فلان  
أو مني ومنه باسم الله محمد رسول الله بالرفع لعدم العطف فيكون  
مبتدأ لكن يكره، للوصل صورة، ولو بالجر أو النصب حرم. درر (٢).  
قيل : هذا إذا عَرَفَ النحو، والأوجه أن لا يعتبر الإعراب، بل يحرم  
مطلقا بالعطف لعدم العرف . زيلعي (٣). كما أفاده بقوله: وإن عطف  
حُرمت نحو باسم الله واسم فلان أو فلان لأنه أهل به \* أي ذكر عليه  
غير اسم الله \* (٤) لغير الله قال -عليه الصلاة والسلام-: "مواطنان لا  
أذكر فيهما عند العطاس وعند الذبح" (٥).

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٢) يعني درر البحار لشمس الدين القنوي الحنفي المتوفى سنة ٧٨٨هـ.

(٣) يعني تبين الحقائق شرح كثر الدقائق لعثمان الزيلعي الحنفي، وهو مطبوع،  
وانظره (٢٨٩/٥).

والزيلعي :

هو: عثمان بن عني بن محجن، فخر الدين الزيلعي، الحنفي، الصوفي ، قدم القاهرة ، وأفتى  
ودرس وصنف ، فمن مصنفاته: " تبين الحقائق في شرح كثر الدقائق " عدة مجلدات ،  
و"بركة الكلام على أحاديث الأحكام" ، وغيرهما ، توفي في سنة ٧٤٣هـ.

انظر : حسن المحاضرة ١/٤٧٠ ، تاج التراجم ص ٢٠٤ ، الأعلام للزركلي ٤/٢١٠.

(٤) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٥) ذكره الزيلعي في تبين الحقائق ٥/٢٨٩ ، والحصكفي في الدر المختار ٦/٣٠٠ ، وروى نحوه  
البيهقي في السنن الكبرى في ٨٦/ في كتاب الضحايا ، باب الصلاة على رسول الله -ﷺ- ،  
عند الذبيحة . بإسناده إلى يحيى بن يحيى أنبأ سليمان بن عيسى ، أخبرني عبد الرحمن بن زيد  
العمي عن أبيه . قال: قال رسول الله -ﷺ- : " لا تذكروني عند ثلاث : تسمية الطعام ،  
وعند الذبح ، وعند العطاس".

ثم قال : هذا منقطع ، وعبد الرحمن وأبوه ضعيفان ، وسليمان بن عيسى السجزي في عداد  
من يضع الحديث ، ولو عَرَفَ يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه .

فإن فصل صورة ومعنى: كالدعاء قبل الاضجاع والدعاء قبل التسمية  
أو بعد الذبح لا بأس به لعدم القران أصلاً<sup>(١)</sup> انتهى.

[قول ابن قاسم العبادي {قال ابن قاسم العبادي<sup>(٢)</sup> (عبارة الروض<sup>(٣)</sup>) ولا يجوز أن يقول

الذابح باسم محمد ولا بسم الله واسم محمد/ أي: ولا باسم الله ومحمد  
من الشافعية] [٣٨٢ب]

رسول الله بالجر- كما في أصله<sup>(٤)</sup>- للتشريك، فإن قصد التبرك فينبغي  
أن لا يحرم، كقوله باسم الله ومحمد رسول الله برفع محمد، {ولا تحل  
ذبيحة كتابي للمسيح، ومنسلم لمحمد أو للكعبة، فإن ذبح  
للكعبة أو للرسول تعظيماً لكونها بيت الله أو لكونهم  
رسل الله جاز<sup>(٥)</sup> (٦) انتهى} كلام صاحب الروض.

---

وقد أورده ابن قدامة في المغني ١٣/٢٦١ وعزاه لأبي محمد الخلال. ، وقد ذكر الإمام ابن  
القيم في جلاء الأفهام ص ٣٥٤ ، بلفظ: "مواطنان لا حظ لي فيهما ... إلخ. وعزاه للخلال.

(١) الدر المختار شرح تنوير الأبصار ٦/٢٩٩-٣٠١.

(٢) سبقت ترجمته ص ٦٣٠.

(٣) الروض: مختصر الروضة "روضة الطالبين للنووي"، لشرف الدين إسماعيل بن أبي بكر  
المعروف: بابن المقرئ اليمني الشافعي، اتوفى سنة ٨٣٧هـ، وانظر: كشف الظنون ١/٩١٩.

وهذا الكلام نقله عنه ابن قاسم العبادي في حاشيته على تحفة المحتاج ٩/٣٢٦.

(٤) أصل الروض: هو روضة الطالبين، انظرها: (٣/٢٠٥)، وقد نقله عن الوسيط.

(٥) لا يُعَظَّم أحد من الخلق بالذبح، ولم يرد في الشرع جواز تعظيم أحد بالذبح له سوى الله-

جل وعلا-، فالذبح عبادة وصرفها لغير الله شرك؛ كائناً من كان، كما أن الذبح للأنبياء أو

للكعبة أقرب إلى الخرافة منه إلى العبادة، ولعدم الفائدة من وراء ذلك- والله أعلم-.

(٦) انظر: حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج ٩/٣٢٦، حاشية الشرواني على تحفة

المحتاج ٩/٣٢٦.

قال ابن قاسم<sup>(١)</sup> ( {وبه يعلم أن تسمية [محمد] }<sup>(٢)</sup> على الذبح عند الانفراد أو عطفه على اسم الله: يحرم إن أطلق، ولا يحرم إن أراد التبرك، وتحل الذبيحة في الحالين،<sup>(٣)</sup> وأما إذا قصد { الذابح } الذبح له فإن أطلق حرم { فعنه<sup>(٤)</sup>، { وحرمت الذبيحة، وإن قصد { به { التعظيم { لمن أتى باسمه عند الذبح { والعبادة { له { كفر، وحرمت الذبيحة }<sup>(٥)</sup> } انتهى ما قاله ابن قاسم<sup>(٦)</sup>.

[قول الحصكفي الحنفي] { قال علاء الدين الحنفي<sup>(٧)</sup> في شرح التنوير: (ذبح لقدم الأمير ونحوه كواحد من العظمة<sup>(٨)</sup> يحرم، لأنه أهيلُّ به لغير الله تعالى، و"لو" وصلية { أي: لا شرطية { ذكر اسم الله تعالى، ولو ذبح للضيف لا يحرم لأنه { أي: الذبح للضيف { سنة { إبراهيم { الخليل } - على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام - { وإكرام الضيف

(١) يعني العبادي وقد سبقت ترجمته ص ٦٣٠.

(٢) في "ه"، "ع": أن تسمية محمداً، والنصواب: حذف الألف؛ لأنه مجرور، وهو كذلك في حاشية العبادي على تحفة المحتاج ٣٢٦/٩.

(٣) كيف تحل وقد أشرك فيها مع الله غيره. ١١٩٢.

(٤) الذبح له ليس له معنى إلا العبادة، فصرفه لغير الله شرك، فلو كان النبي ﷺ حياً لقبل المراد أن يأكل منها؛ أما هو ميت - عليه الصلاة والسلام - فذكر اسمه على الذبيحة هو عين الشرك. وللمصنف تعليق جميل ص ٨٤٩-٨٥٠.

(٥) حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج ٣٢٦/٩، وانظر: حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ٣٢٦/٩.

(٦) يعني العبادي.

(٧) سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

(٨) هكذا في "ه"، "ع"، العقد الثمين ص ٢٢٢ وفي الدر المختار ٣٠٩/٦: العظماء.

[الفرق بين ما ذبح إكرام الله<sup>(١)</sup> تعالى<sup>(٢)</sup>] {بئلاف الأول، {والفارق} بينهما: {أنه إن إكراماً وما ذبح تعظيماً} قدمها ليأكل منها كان الذبح {في الحقيقة {لله والمنفعة للضيف، أو للوليمة أو للربح<sup>(٣)</sup> وإن لم يقدمها ليأكل منها كان<sup>(٤)</sup>} الذبح {تعظيم غير الله فتحرم} حيثئذ الذبيحة، {وهل يكفر} الذابح؟ في ذلك {قولان} للفقهاء الحنفية {بزازية وشرح وهبانية} أي هذه العبارة منقولة منهما.

{قلت<sup>(٥)</sup>: وفي / صيد المنية<sup>(٦)</sup> أنه يكره} ذلك، أي كراهة [٣٨٢] تحريم، لأن الفقهاء الحنفية إذا أطلقوا الكراهة، يريدون بها ما هي للتحريم، كما صرحوا بذلك في كتبهم.

{ولا يكفر<sup>(٧)</sup>؛ لأننا لا نسيء الظن بالمسلم أنه يتقرب إلى

(١) هكنا في "ه"، "ع"، والعقد الثمين ص ٢٢٢، والدر المختار ٦/٣٠٩ ولعله يشير إلى حديث: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) متفق عليه [رواه البخاري في كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخلصته إياه بنفسه... ٧/١٠٣-١٠٤، عن أبي شريح عن أبي هريرة، ومسلم في كتاب الإيمان ١/٦٨-٦٩ برقم (٧٤-٧٦)، عن أبي هريرة، ١/٦٩ برقم (٧٧)، عن أبي شريح، وفي كتاب اللقطة ٣/١٣٥٣ برقم (١٤) عن أبي شريح ورواه غيرهما].

(٢) هل إكرام الضيف إكرام لله تعالى؟! والله تعالى هو الذي يكرم عباده، فلو قال: إكرام الضيف من الإيمان ليتفق مع الحديث لكان هو الصواب، والله أعلم.

(٣) أي: كمن يذبح ليبيع، كالجزار ونحوه.

(٤) في العقد الثمين ص ٢٢٢: بل يدفعها لغيره كان... إلخ، وكذلك في الدر المختار ٦/٣٠٩.

(٥) القائل هو علاء الدين الحصكفي الحنفي، صاحب الدر المختار.

(٦) لم أقف عليه، ولا على من ذكره، لا في كشف الظنون، ولا في إيضاح للكون، وقد ذكره في الدر المختار ٦/٣١٠ هكنا بدون عزو لأحد، وكنا ابن عابدين في هذا الموضوع لم يتعرض له.

(٧) الذبح عبادة لا يجوز صرفها إلا لله -عز وجل-، فمن ذبح لغير الله -كمن ذبح للجن أو للكعبة أو للملائكة، أو تعظيماً لأي مخلوق كان- فإنه: يكفر، وقد ذكر المؤلف -فيما سبق- بعض الأدلة على ذلك كقوله تعالى: {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا

الآدمي بهذا النحر} بل نحسن الظن به ونحمله على الصلاح ما  
أمكن، {ونحوه في شرح الوهبانية} منقولاً {عن الذخيرة<sup>(١)</sup>}  
ونظمه فقال<sup>(٢)</sup>:

وفاعله جمهورهم قال كافر

وفضل<sup>(٣)</sup> وإسماعيل<sup>(٤)</sup> ليس يكفر<sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>

{انتهى} ما قاله العلاني<sup>(٧)</sup>.

---

شريك له [الأنعام/١٦٢-١٦٣]، وسيأتي: ردّ على هذا الكلام فيما سينقله المصنف عن  
النووي والمناوي ص ٨٤٤.

(١) الذخيرة هي ذخيرة الفتاوى المشهورة بالذخيرة البرهانية، لبرهان الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة  
البخاري، توفي سنة ٦١٦هـ اختصرها من كتابه المشهور بالمحيط البرهاني، وكلاهما مقبول عند العلماء.  
انظر: كشف الظنون ١/٨٢٣-٨٢٤.

(٢) لم أعرف أيهم القائل، والبيت بهذا الشكل غير مستقيم، ولعل ما في الدر المختار أقرب إلى الصواب -والله أعلم-.  
(٣) في الدر المختار ٦/٣١٠: وفضلي. وذكر ابن عابدين في حاشيته على الدر المختار ٦/٣١٠ أن المراد به  
الإمام الفضلي، وغير اسمه للضرورة، وقد ذكر ابن قطلوبغا في تاج التراجم ثلاثة كلهم يقال لهم الفضلي:  
(١) عثمان بن إبراهيم بن محمد الفضلي، توفي سنة ٥٠٨هـ.

انظر: تاج التراجم ص ٣٦٣ برقم (٣٥٣).

(٢) عبد العزيز بن عثمان بن إبراهيم بن محمد الفضلي، القاضي النسفي، له مصنفات، توفي سنة ٥٣٣هـ.  
انظر: تاج التراجم ص ١٩٠-١٩١ برقم (١٤٣).

(٣) محمد بن محمد بن إبراهيم بن محمد الفضلي، البخاري، الخطيب، توفي سنة ٥٣٦هـ.  
انظر: تاج التراجم ص ٣٦٣، الجواهر المضية ٣/٣١٢-٣١٣، ولم يتبين لي أيهم المراد.  
(٤) في الدر المختار ٦/٣١٠: وإسماعيلي.

وذكر ابن عابدين في حاشيته المذكورة: أن المراد به الإمام إسماعيل الزاهد. ولم أعرفه.  
(٥) لم أجده سوى في الدر المختار ٦/٣١٠ وهو ما نقل عنه المؤلف هنا.

(٦) الدر المختار شرح تنوير الأبصار ٦/٣٠٩-٣١٠، والمنقول عنه هو ما في المتن فقط.  
(٧) هو علاء الدين الحنفي، وقد سبقت ترجمته ص ٦٣٣.

[الكلام على حديث لعن {وقد روى الإمام مسلم<sup>(١)</sup> في صحيحه} عن علي<sup>(٢)</sup> -رضي الله  
الله من ذبح لغير الله] عنه- {عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لعن الله  
من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، { ولعن الله من  
آوى محدثاً"<sup>(٣)</sup>، \* بكسر الدال: هو الذي جنى على غيره جنابة<sup>(٤)</sup> \*<sup>(٥)</sup>  
"لعن الله من غير منار" \* جمع منارة، وهي العلامة التي تكون بين  
الحدين \*<sup>(٦)</sup> "الأرض"<sup>(٧)</sup>، {وفي رواية:} بدل: "من ذبح" {من

(١) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٢.

(٣) سيأتي تخريج الحديث بعد تمامه.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٣٥١/١: "الحَدَّث: الأمر الحادث المنكر الذي  
ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، المحدث: يروى بكسر الدال وفتحها، على الفاعل  
والمفعول، فمعنى الكسر: من نصر جانياً أو آواه وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن  
يقتص منه، والفتح: هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه: الرضا به والصبر  
عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة، وافر فاعلمها ولم ينكر عليه فقد آواه" أ.هـ.

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب -رحمهم الله تعالى- في تيسير العزيز  
الحميد ص ١٩٢: "قلت: الظاهر أنه على الرواية الأولى يعم المعنيين، لأن المحدث أعم من أن  
يكون بجناية أو ببدعة في الدين، بل المحدث بالبدعة في الدين شر من المحدث بالجناية، فأيوؤه  
أعظم إنما، ولهذا عده ابن القيم في كتابه "الكبائر" وقال: هذه الكبيرة تختلف مراتبها  
باختلاف مراتب الحدث في نفسه، فكلما كان الحدث في نفسه أكبر، كانت الكبيرة أعظم."  
أ.هـ. ولم أقف على كتاب الكبائر لابن القيم -رحمه الله تعالى-.

(٥) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وانظر: فيض القدير ٢٧٥/٥.

(٦) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وانظر: فيض القدير ٢٧٥/٥.

(٧) رواه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الأضاحي ١٥٦٧/٣ حديث رقم ٤٣، ومعناه  
رقم ٤٤،٤٥، ورواه غيره.

أَهْلٌ" (١) وهو بمعناه (٢). ومعنى صدر الحديث النهي عن لعن أبوي غيره فيلعن أبويه فبتسببه كان كأنه قد لعن أبوي نفسه { فيكون لعنهما واقعا بالتسبب (٣)، هكذا فسره النبي -صلى الله عليه وسلم- في حديث سب الرجل والديه.\*

كما روى الإمام مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص (٤) -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إن من الكبائر أن يشتم الرجل والديه"، قالوا يا رسول الله هل يشتم الرجل والديه؟! قال: "نعم؛ يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه" (٥) \* (٦).

[قول ابن ملك] قال ابن ملك (٧): ( ولعل الوجه في تفسيره السبُّ بكذا، هو استبعاده بأن يسب الرجل والديه بالمباشرة فإن وقع سب الوالدين؛ يكون واقعا بالسببية، سبحانه الله! إذا استحق من يكون سبب السب: لعنة، فكيف حال المباشر؟! (٨) انتهى.

- 
- (١) لم أجد هذه الرواية في مسلم حتى الآن، وقد أشار إليها المناوي في فيض القدير ٢٧٥/٥
  - فقال: (... "ولعن الله من ذبح" وفي رواية لمسلم بدله "من أهل"، وهو بمعناه...) إلخ.
  - (٢) انظر: فيض القدير ٢٧٥/٥ حديث رقم (٧٢٨٢).
  - (٣) قال في تيسير العزيز الحميد ص ١٩٢: "فإذا كان هذا حال المتسبب؛ فما ظنك بالمباشر؟!".
  - (٤) سبقت ترجمته ص ٦١٢.
  - (٥) رواه مسلم في كتاب الإيمان ٩٢/١ حديث رقم ١٤٦، ورواه غيره.
  - (٦) ما بين النجمتين من هامش "ه".
  - (٧) سبقت ترجمته ص ٤٦١.
  - (٨) لم أقف عليه.



[قول المناوي والنووي] {وأما آخره} أي: آخر الحديث، {فقال المناوي<sup>(١)</sup>} في شرح هذا الحديث<sup>(٢)</sup> وكذلك قال النووي<sup>(٣)</sup>: {بأن يذبح باسم غير الله كصنم أو صليب أو لموسى أو عيسى أو الكعبة فكله حرام، ولا يحل<sup>(٤)</sup> ذبيحته، بل إن قصد<sup>(٥)</sup> تعظيم المذبح له<sup>(٦)</sup> كفر.} انتهى<sup>(٧)</sup>.

[تعليق المؤلف على هذه] قال / المصنف<sup>(٨)</sup> في تعليقاته على المناوي<sup>(٩)</sup> في هذا الموضع : انظر فيما [المسألة] إذا كان الذبح لله عبادة ، فسجد الذبح لغيره ممن غير قصد هل يكون شركا كما أن السجود وغيره من سائر العبادات إذا عملت لغير الله ومن غير قصد تكون شركا ما أظنك في مرية من هذا<sup>(١٠)</sup> انتهى.

[قول الهيثمي في] {وقال ابن حجر المكي<sup>(١١)</sup> في زواجه<sup>(١٢)</sup>:

(١) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٢) يعني حديث (لعن الله من لعن والديه، لعن الله من ذبح لغير الله...) الحديث، وقد سبق تخريجه ص ٨٤٢.

(٣) سبقت ترجمته ص ١٥٨.

(٤) في فيض القدير ٢٧٥/٥ : ولا تحل.

(٥) في العقد الثمين ص ٢٢٣ : قصد به تعظيم... إلخ.

(٦) في فيض القدير ٢٧٥/٥ : وعبادته كفر.

(٧) فيض القدير ٢٧٥/٥ حديث رقم (٧٢٨٢).

(٨) يعني والده وقد سبق في ترجمته أن له تعليقات على فيض القدير للمناوي، ويسمى الكوكب المنير في شرح المناوي الصغير". ولم أقف عليه.

(٩) أي على الفيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، وقد سبقت ترجمة المناوي ص ١٧٤.

(١٠) لم أقف على الكوكب المنير للسويدي، وهذا الكلام منقول منه، كما صرح به ابنه الشارح.

(١١) سبقت ترجمته ص ١٥٠.

(١٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/٣٥٠.

(الكبيرة السابعة والستون بعد المائة: الذبح باسم غير الله {  
 تعالى {على وجه لا يكفر به، بأن لم يقصد تعظيم  
 المذبح له كنحو التعظيم بالعبادة والسجود: { أما إذا قصد  
 ذلك فهو كافر بالإجماع {كذا عد هذه} الكبيرة من جملة  
 الكبائر {الجلال البلقيني<sup>(١)</sup> وغيره.

ويستدل له بقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله  
 عليه وإنه﴾ { -الضمير راجع إلى ما، ويجوز أن يكون للأكل الذي  
 دل عليه لا تأكلوا- {﴿لفسق﴾<sup>(٢)</sup> أي: والحال أنه كذلك،  
 بأن ذبح لغير الله { وذكر اسم ذلك الغير عليه { إذ هذا هو  
 الفسق [هنا]<sup>(٣)</sup> كما ذكره<sup>(٤)</sup> تعالى { في آخر السورة

{ بقوله : ﴿أو فسقا أهلًا لغير الله به﴾<sup>(٥)</sup> أي: رفع الصوت  
 لغير الله به \* من استهلال الصبي وذلك إذا صاح حين يسقط من  
 بطن أمه، ومنه: إهلال المحرم بالحج، إذا لبي<sup>(٦)</sup>، ومنه: قول الشاعر:  
 يهل بالفرقد ركبانا كما يهل الراكب المعتمر<sup>(٧)</sup>.

(١) سبقت ترجمته ص ٦٤٣.

(٢) الأنعام/١٢١.

(٣) زيادة من "ع" ، وهو كذلك في الزواجر ١/٣٥٠.

(٤) في العقد الثمين ص ٢٢٣ : كما ذكره الله ، وكذا في الزواجر ١/٣٥٠.

(٥) الأنعام/١٤٥.

(٦) انظر: العين ٣/٣٥٣، تهذيب اللغة ٥/٣٦٧، الصحاح ٥/١٨٥٢، النهاية في غريب

الحديث ٥/٢٧١-٢٧٢، لسان العرب ١١/٧٠١.

(٧) هذا البيت من الرجز، وهو لابن أحرر، وقد عزاه إليه الأزهرى في تهذيب اللغة ٥/٣٦٧

والمراد ما ذكر اسم غير الله عليه \* (١).

{وبهذا بان أن متروك التسمية حلال}، كما تقدم ذلك، وقد روي عن عائشة أنها قلت: قالوا (٢) يا رسول الله إن هنا أقواما حديث عهدهم بالشرك، يأتوننا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها أم لا؛ قال: "اذكروا أنتم اسم الله وكلوا" (٣). \* أخرجه البخاري (٤) ومالك (٥) وأبو داود (٦) والنسائي (٧) \* (٨). ولو كانت التسمية شرطا للإباحة لكان الشك في وجودها مانعا من أكلها، كالشك في أصل الذبح. {ويؤيد ذلك / أن ابن عباس (٩) - رضي الله عنهما -} قال في تفسير الآية (١٠): يريد الميتة {أي ما فارقه الروح من غير تذكية} والمنخنقة {أي التي

[٣٨٤]

والجوهرى في الصحاح ١٨٥٢/٥، وقد ذكره ابن منظور في لسان العرب ٧٠١/١١ دون عزو، وفيها كلها: ركبائها، بدل: ركبائنا، ولم أقف عليه في غير هذه المراجع.

(١) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٢) في البخاري ٥/٣، ٢٢٦/٦ هكنا: عن عائشة رضي الله عنها أن قوما قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله... الحديث.

(٣) سبقت الإشارة إلى هذا الحديث ص ٨٣٥ وتخريجه هناك من البخاري.

(٤) في كتاب البيوع، باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات ٥/٣-٦، وفي كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوه ٢٢٦/٦ وفي غيرهما من المواضع.

(٥) في الموطأ في كتاب الذبائح، باب ما جاء في التسمية على الذبيحة ٣٢٣/١ وفيه: (ناسا من أهل البادية)، بدل: (حديث عهدهم بالشرك).

(٦) في سننه في كتاب الأضاحي، باب ما جاء في أكل اللحم لا يدري أذكر اسم الله عليه أم لا ٢٥٤/٣.

(٧) في كتاب الضحايا، باب ذبيحة من لم يعرف ٢٣٧/٧ بنحوه.

(٨) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٩) سبقت ترجمته ص ١٥٣.

(١٠) يعني قوله تعالى: {حرمت عليكم الميتة... الآية} [المائدة/٣].

ماتت بالخنق {إلى قوله} تعالى: ﴿وما ذبح على

[بعض أقوال السلف في النصب] <sup>(١)</sup> وهي كل ما نصب ليعبد من دون الله تعالى <sup>(٢)</sup> \*

معنى وما ذبح على وهو ما ورد عن ابن عباس: أي قبرا كان أو حجرا أو شجراً \* <sup>(٣)</sup>.

[النصب] وفي تفسير قتادة <sup>(٤)</sup> المشهور عنه <sup>(٥)</sup>: أن النَّصْبُ حجارة كان أهل الجاهلية

يعبدونها ويذبحون لها <sup>(٦)</sup>.

وفي تفسير <sup>(٧)</sup> مجاهد <sup>(٨)</sup>: أنها حجارة حول الكعبة يذبح لها

أهل الجاهلية ويبدلون لها إذا [شاؤا] <sup>(٩)</sup> بحجارة أعجب إليهم منها <sup>(١٠)</sup>.

{قال الكلبي <sup>(١١)</sup>: يعني ما لم يذك، أو ذبح لغير الله تعالى <sup>(١٢)</sup>.

وقال عطاء <sup>(١٣)</sup>: نهى عن ذبيح <sup>(١٤)</sup> كانت تذبحها قريش

(١) المائة/٣.

(٢) في تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس [الصحيفة التي رواها عن ابن عباس] ص ١٦٩: "النصب:

أنصاب كانوا يذبحون لها ويهلون عليها"، وانظر: جامع البيان ٦/٧٥، تفسير البغوي ٩/٢، زاد

المسير ٢/٢٨٣-٢٨٤، والدر المنثور ٣/١٤.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه"، وانظر الدر المنثور ٣/١٤.

(٤) سبقت ترجمته ص ٢٤٩.

(٥) لم أقف على تفسيره.

(٦) انظر: جامع البيان ٦/٧٥، معالم التنزيل ٩/٢، زاد المسير ٢/٢٨٣-٢٨٤.

(٧) تفسير مجاهد مطبوع في مجلدين.

(٨) سبقت ترجمته ص ٨٢٨.

(٩) في "ه"، "ع": شاءوا، والصواب: ما أثبتته.

(١٠) تفسير مجاهد ١/١٨٥، وانظر: تفسير الطبري ٦/٧٥، تفسير البغوي ٩/٢، تفسير ابن

كثير ٢/١١، والدر المنثور ٣/١٥ وقد عزاه إلى: عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(١١) سبقت ترجمته ص ٣٩٥.

(١٢) لم أقف على قوله.

(١٣) سبقت ترجمته ص ٤٣٠.

(١٤) في العقد الثمين ص ٢٢٣: ذبائح، وكذا في الزواجر ١/٣٥٠.

والعرب على الأوثان<sup>(١)</sup>.

قيل ومعنى: ﴿إنه لفسق﴾<sup>(٢)</sup> أي: أكل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة { وهي ما مات حتف أنفه } ﴿فسق﴾ أي: خروج عن الدين<sup>(٣)</sup> إلى آخر ما قال في الدليل { بأن قال: } (ومعنى ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم﴾<sup>(٤)</sup> أي: يوسوس الشيطان لوليه فيلقي في قلبه الجدل للمؤمنين في الميتة بالباطل. قال ابن عباس: "أوحى الشيطان إلى أوليائه من الإنس فكيف تعبدون شيئا لا تأكلون ما يقتل، وأنتم تأكلون ما قتلتم"<sup>(٥)</sup> }<sup>(٦)</sup>، {ثم قال} بعد ما أيد التأويل بالميتة {وقوله تعالى: ﴿وإن أطعموهم﴾<sup>(٧)</sup> } في أكل الميتة<sup>(٨)</sup> {﴿إنكم لمشركون﴾<sup>(٩)</sup> } (والشرك في استحلال الميتة، لا في استحلال الذبيحة التي لم يسم عليها} ، كما

(١) لم أقف عليه.

(٢) الأنعام/١٢١.

(٣) انظر: الزواجر/١/٣٥٠.

(٤) الأنعام/١٢١.

(٥) انظر: جامع البيان/٨/١٦-١٨ عن ابن عباس بمعناه، وفيه ١٦/٨ عن عكرمة قريبا منه،

وانظر: الدر المنثور/٣/٣٤٨-٣٤٩ وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(٦) الزواجر/١/٣٥٠.

(٧) الأنعام/١٢١.

(٨) في الزواجر/١/٣٥٠: يعني في استحلال الميتة. وهو أصوب.

(٩) الأنعام/١٢١.

{ذكر ذلك الواحدي<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>} من المفسرين، فإن من ترك طاعة الله إلى طاعة غيره واتبعه في دينه فقد أشرك.

[٣٨٤ب]

{ثم قال: (وجعل / أصحابنا) أي الشافعية {مما يحرم الذبيحة أن يقول} الذابح {باسم الله واسم محمد، أو ومحمد<sup>(٣)</sup> رسول الله} ، من غير لفظ الاسم، {بجر الثاني، أو محمد إن عرف النحو، فيما يظهر،} ليكون معطوفا على اسم الله تعالى، وإلا فهما سيان، كما تقدم<sup>(٤)</sup>.

{أو أن يذبح كتابي لكنيسة أو لصليب أو لموسى أو لعيسى و} أن يذبح {مسلم للكعبة أو لمحمد - صلى الله عليه وسلم - أو تقربا للشيطان<sup>(٥)</sup> أو لغيره<sup>(٦)</sup>، أو للجن، فهذا كله يحرم المذبوح وهو كبيرة على ما مر<sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup>، {أي بأن لم يقصد تعظيم المذبوح له، وإلا فهو كافر إجماعا.

[تعليق الشارح على قلت: وإذا حكمنا بأن الذبح عبادة كالسجود ينبغي أن يحكم بكفر

كلام الهيثمي] الذابح مطلقا كالسجود<sup>(٩)</sup> {انتهى<sup>(١٠)</sup>.

(١) سبقت ترجمته ص ٢٣٧.

(٢) الزواجر ١/٣٥١.

(٣) هكذا في "ه"، "ع" أو ومحمد، وفي الزواجر ١/٣٥١: أو محمد.

(٤) ص ٨٣٥-٨٣٧.

(٥) هكذا في "ه"، "ع"، وفي العقد الثمين ص ٢٢٣: للشيطان، وفي الزواجر ١/٣٥١ لسليمان.

(٦) في الزواجر ١/٣٥١: أو غيره.

(٧) انظر ما سبق ص ٨٣٥-٨٣٩.

(٨) انظر: الزواجر ١/٣٥١.

(٩) انظر: ما سبق في كلام المؤلف ص ٨٤٤.

(١٠) يعني ما أراد نقله من الزواجر لابن حجر الهيثمي ١/٣٥٠-٣٥١.

{فقد تبين لك من هذه النقول كلها: أن ما يُقَرَّب لغير الله؛ تَقَرُّبًا إلى ذلك الغير ليدفع عنه ضيرا أو يجلب له خيرا تعظيما له} أي لذلك المقرب إليه، {من الكفر الاعتقادي والشرك} الأكبر؛ {الذي كان عليه} المشركون {الأولون} الذي بعث نبينا -صلى الله عليه وسلم- لدعوتهم إلى التوحيد.

{وسبب مشروعية التسمية} عند الذبح {تخصيص مثل هذه الأمور العظام؛ بالإله الحق المعبود<sup>(١)</sup>، فإذا قصد {الذبح} بالذبح غيره كان أولى بالمنع {من غيره عن ذلك،} {و} قد {صح نهيهِ -صلى الله عليه وسلم- عن استأذنه في الذبح بـبؤانة} بضم الباء الموحدة \* وتخفيف الواو<sup>(٢)</sup> اسم موضع في أرض اليمن<sup>(٣)</sup> \* وقيل: إن بؤانه اسم موضع في أسفل مكة<sup>(٤)</sup> دون يلملم<sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>

(١) أي المستحق للعبادة دون من سواه، وإلا فإن هنا الاسم "المعبود" ليس من الأسماء الحسنى -فيما أعلم-.

(٢) ما بين النجمتين من هامش "هـ" وانظر: معجم البلدان ١/٥٠٥.

(٣) سبق التعريف باليمن ص ٤٤٩.

(٤) سبق التعريف بمكة ص ٨٤.

(٥) يلملم -ويقال ألملم، والململم المجموع-: موضع على ليلتين من مكة، جبل من جبال تهامة، في طريق اليمن إلى مكة بينه وبين مكة مائة كيلو متر، وهو ميقات أهل اليمن.

انظر: معجم ما استعجم ٤/١٣٩٨، معجم البلدان ٦/٤٤١، مرصد الاطلاع ٣/١٤٨٢، معجم المعالم الجغرافية ص ٣٣٩.

(٦) قال في معجم البلدان: "بؤانة -بالضم وتخفيف الواو- هضبة وراء ينبع قرية من ساحل البحر، وقريب منها ماءه تسمى القصيبة، وماء آخر يقال له: المجاز.

انظر: معجم البلدان ١/٥٠٥-٥٠٦، وانظر أيضا: النهاية في غريب الحديث ١/١٦٤.

\* (١) {وأنه} أي ذلك الرجل / المستأذن<sup>(٢)</sup> {قد نذر ذلك} أي

الذبح بيوانه فقال يا رسول الله: إني نذرت أن أنحر إبلا بيوانة {فقال له -صلى الله عليه وسلم- أكان فيها} أي في بيوانة {صنم}، وفي رواية: (وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟) {قال: لا، قال} -صلى الله عليه وسلم-: {فهل كان فيها عيد من أعياد المشركين؟ قال: لا، قال} -صلى الله عليه وسلم- {له} أي لذلك الرجل {فأوف بنذرك} فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله تعالى ولا فيما لا يملك ابن آدم). {أخرج ذلك أبو داود في سننه<sup>(٣)</sup>} بسنده عن ثابت بن الضحاك<sup>(٤)</sup>، وأصل هذا الحديث في الصحيحين<sup>(٥)</sup> وإسناده على شرطهما ورجاله كلهم

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وهو قول البغوي كما في شرح السنة ٣١/١٠، وقد نقله عنه الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٠.

(٢) قال البغوي في شرح السنة ٣١/١٠ : يقال: كان السائل كردم بن سفيان الثقفي .

(٣) في كتاب الأيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٦٠٧/٣ رقم (٣٣١٣)، وصححه الحافظ ابن حجر في تلخيص الخبير ٤/١٩٨، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في تيسير العزيز الحميد ص ١٩٩ : "وهذا إسناد جيد".

(٤) هو ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الأشهل، ولد سنة ثلاث من الهجرة، كنيته أبو زيد، سكن الشام، وانتقل إلى البصرة، مات سنة ٤٥ هـ، وقيل: إنه مات في أيام ابن الزبير، وقد روى عنه أبو قلابة وعبد الله بن معقل وغيرهما، وقال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص ١٩٩ مات سنة أربع وستين.

انظر: الاستيعاب ٢/٨١-٨٢، الإصابة ٢/١١-١٢.

(٥) يظهر لي: أن مراده بأصل الحديث: قوله -صلى الله عليه وسلم-: (لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم)، وهو في صحيح مسلم، في كتاب النذر ٣/١٢٦٢-١٢٦٣، رقم الحديث (٨)، ولم أجده في البخاري، والحديث في صحيح الجامع الصغير، وقد عزاه لأحمد ومسلم، ولم يعزه للبخاري -والله أعلم-.



ثقات مشاهير، وهو متصل<sup>(١)</sup>، {وهذا السائل موحد، مقرب لله - سبحانه وتعالى - وحده، لكن المكان الذي { كان فيه معبود غير الله وقد عدم، أو محلا لاجتماعهم يصلح الذبح في مكان عيد الكفار أو محل أوثانهم مانعا} فقد دل الحديث: على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم معصية لله من وجوه: معصية لله من وجوه:

[الوجه الأول] أحدها: أن قوله "فأوف" تعقيب للوصف بالحكم بالفاء، وذلك يدل على أن الوصف هو سبب الحكم، فيكون سبب الأمر بالوفاء وجود النذر خاليا من هذين الوصفين، فيكون الوصفان مانعين من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

[الوجه الثاني] الثاني: أنه عقب ذلك بقوله: " لا وفاء لنذر في معصية الله"<sup>(٢)</sup>.

[الوجه الثالث] الثالث: أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزا لسوغ - صلى الله عليه وسلم - للنادر الوفاء به، كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف أن تضرب به<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup>.

(١) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتاب التوحيد ص ٣٨، بعد أن أورد الحديث، في باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله، قال: "رواه أبو داود وإسناده على شرطهما" وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٢، ١٩٨.

(٢) سبق تخريجه ص ٨٠٢.

(٣) وذلك أن امرأة جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين رجع من بعض مغازيه فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله تعالى سالما أن أضرب على راسك بالدف فقال: "إن كنت نذرت فافعلي وإلا فلا... الحديث، [رواه أبو داود في كتاب الإيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٦٠٦/٣ برقم (٣٣١٢)، والترمذي في كتاب المناقب، باب في مناقب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ٦٢٠/٥ - ٦٢١ برقم (٣٦٩٠)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة، وفي الباب عن عمر وسعد بن أبي وقاص وعائشة" - رضي الله عنهم -، ورواه الإمام أحمد في المستدرج ٣٥٣/٥، ٣٥٦، وصححه ابن القطان كما في نصب الراية للزيلعي ٣٠١/٤.

(٤) قال الخطابي في معالم السنن ٦٠٦-٦٠٧ تعليقا على هذا الحديث: "ضرب الدف ليس مما يعد في باب

[توضيح لما يقتضيه

فهذا الحديث<sup>(١)</sup> يقتضي: أن كون البقعة مكان لعيدهم؛ مانع

[الحديث

من الذبح بها؛ وإن نذر الله تعالى، كما أن كونها موضع أو ثابتهم

/ كذلك<sup>(٢)</sup>، وإلا لما انتظم الكلام ولا حسن الاستفصال، { فلما [٣٨٥ب]

علم-صلى الله عليه وسلم- أن ليس هناك شيء من ذلك

أجازته، ولو علم شيئاً مما [سأل]<sup>(٣)</sup> عنه؛ لمنعه صيانة لحمى

التوحيد، وقطعا لذريعة الشرك.

[حديث طارق بن {و} قد {صح أيضا عنه-صلى الله عليه وسلم-} فيما رواه

شهاب وبيان فوائده] أحمد<sup>(٤)</sup>، عن طارق بن شهاب<sup>(٥)</sup> مرفوعا<sup>(٦)</sup> {أنه}-صلى الله عليه وسلم-

=

الطاعات التي يتعلق بها النور، وأحسن حاله أن يكون من باب المباح، غير أنه لما اتصل بإظهار الفرح  
بسلامة مقدم رسول الله -ﷺ- حين قدم المدينة من بعض غزواته، وكانت فيه مساعة الكفار، وإرغام  
المنافقين، صار فعله كبعض القرب التي هي من نوافل الطاعات، ولهذا أبيض ضرب الدف واستحب في  
النكاح، لما فيه من الإشاعة بذكره، والخروج به عن معنى السفاح، الذي هو استسرار به، واستار عن الناس  
فيه، -والله أعلم-". اهـ.

(١) يعني الحديث السابق (نحر الإبل ببوانة).

(٢) في "ع" زيادة: وإن عدت.

(٣) في "هـ"، "ع": سئل، والصواب: ما أثبتته، لأن السائل: هو النبي -صلى الله عليه وسلم-.

(٤) في الزهد ص ١٠.

(٥) هو طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، أدرك الجاهلية، ورأى  
النبي -ﷺ- وغزا في خلافة أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما- ثلاثا وثلاثين أو ثلاثا وأربعين؛ من غزوة إلى  
سرية، قال الذهبي: "ومع كثرة جهاده كان معلودا في العلماء"، وقد اختلف في روايته عن النبي -ﷺ- فأنبتها  
الزري ونفاها الذهبي، وقال أبو زرعة وأبو داود: له رؤية وليس له صحبة، [كما في جامع التحصيل للعلاهي  
ص ٢٠٠] وفي تهذيب الكمال: "رأى النبي -ﷺ- ولم يسمع منه شيئا" وقال الحافظ في الإصابة: "إذا ثبت أنه  
لقى النبي -ﷺ- فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي، وهو  
مقبول على الراجح" توفي سنة ٨٢هـ، وقيل ٨٣هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: الاستيعاب ٥/٢١٣-٢١٥، تهذيب الكمال ١٣/٣٤١-٣٤٣، السير ٣/٤٨٦-٤٨٧، الإصابة ٥/٢١٣-٢١٤.

(٦) في كتاب الداء والنواء أو الجواب الكافي تحقيق يوسف علي بدوي ص ٦٩ هكذا: "وقال الإمام أحمد:

حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب يرفعه

=

{قال: "دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب"، قالوا} أي الصحابة: {كيف ذلك يا رسول الله؟! قال: "مر رجلان على قوم لهم صنم" } وكان من عادتهم أنه { لا يجاوزه أحد حتى يقرب له شيئاً }، فإن لم يقرب له قتلوه، فلما مر الرجلان قالوا لأحدهما قُرب، قال ليس عندي شيء، {قالوا له: قُرب ولو ذباباً؛ فقرب ذباباً فدخلوا سبيله فدخل النار، وقالوا للآخر: قُرب قال: ما كنت أقرب شيئاً لأحد دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة"}<sup>(١)</sup>.

قال... "فذكره. والمراد بهذا هو قوله: "يرفعه" لتأكيد مقاله المصنف .

(١) رواه الإمام أحمد في الزهد ص ٣٢-٣٢- كما سبقت الإشارة إليه ص ٩٣٠-، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٣/١، وابن أبي شيبة في المصنف ٣٥٨/١٢، وانظر: الجواب الكافي ص ٣١ فقد أورده عن الإمام أحمد بإسناده، قال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لفتح المجيد ص ١٥٩ "... عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي-رضي الله عنه-: "وهو موقوف صحيح"، وكذلك حكم بصحته موقوفاً: جاسم الدوسري في النهج السديد ص ٦٨، وكذلك العيصي في الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد ص ٤٩، قال: صحيح موقوفاً ولم يوجد مرفوعاً". [ولعله لم يقف على ما نقلته قبل قليل عن الداء، والدواء لابن القيم].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين-حفظه الله تعالى- في القول المفيد ٢٢٥/١: "في الحديث علتان: الأولى: أن طارق بن شهاب أتفق على أنه لم يسمع من النبي -ﷺ-، واختلفوا في قصته [يعني هذا الحديث]: فمنهم من أقرها، ومنهم من نفاها، وإذا قلنا إنه صحابي، فلا يضر عدم سماعه من النبي -ﷺ-، لأن مرسل الصحابي حجة، وإن كان غير صحابي، فإنه مرسل غير صحابي، وهو من أقسام الضعيف.

الثانية: أن الحديث معنعن من قبيل الأعمش، وهو من المدلسين وهذه آفة في الحديث.

فالحديث في النفس منه شيء من أجل هاتين علتين." ١٠١ هـ.

ففي هذا الحديث من الفوائد : كون المقرب دخل النار  
 بالسبب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصا من شرهم<sup>(١)</sup>  
 وأنه {أي الذي قرب {كان مسلما وإلا} يكن مسلما بل كافرا؛  
 {لم يقل دخل النار} لأن الكافر يدخل النار ولا بد، إذ لا يغفر الله له،  
 وفيه: ما ينبغي الاهتمام به من أعمال القلوب التي هي  
 المقصود الأعظم {في الدين، {والركن الأكبر} فيه، {فتأمل في

[ينبغي الاهتمام

بأعمال القلوب]

=

وقال في ٢٢٧/١-٢٢٨ عند الكلام على المسألة الثامنة من المسائل التي ذكرها شيخ الإسلام  
 الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله تعالى- [وهي: "هذه القصة العظيمة وهي قصة  
 الذباب] قال: "كان المؤلف -رحمه الله- يُصَحِّح الحديث، ولهذا بنى عليه حكما، والحكم  
 المأخوذ من دليل؛ فرع عن صحته".

(١) هذه الفائدة كأنها مأخوذة من كتاب التوحيد للشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، لأنها فيه  
 هكذا: "التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصا من شرهم".

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين-حفظه الله تعالى- معلقا على هذه المسألة في القول المفيد ٢٢٨/١-٢٢٩  
 : "هذه المسألة ليست مُسَلِّمة، فإن قولهم: "قرب ولو ذباب" يقتضي أنه فعله قاصدا للتقرب، أما لو فعله  
 تخلصا من شرهم؛ فإنه لا يكفر لعدم قصد التقرب،... وظاهر القصة أن الرجل ذبح بنية التقرب، لأن  
 الأصل: أن فعلا بني على طلب أن يكون موافقا لهذا الطلب.

ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف، رحمه الله، أي أنه لو فعله بقصد التخلص ولم ينو التقرب  
 لهذا الصنم؛ لا يكفر لعموم قوله تعالى: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه  
 مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراه﴾ [النحل/١٠٦]  
 وهذا الذي فعل ما يوجب الكفر تخلصا مطمئن قلبه بالإيمان.

والصواب أيضا: أنه لا فرق بين القول المكروه عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق ويقول: إذا أكره  
 على القول لم يكفر، وإذا أكره على الفعل كفر، ويستدل بقصة الذباب، وقصة الذباب فيها نظر من حيث  
 حجيتها، وفيها نظر من حيث الدلالة لما سبق أن الفعل المبني على طلب يحال على هذا الطلب.

ولو فرض أن الرجل تقرب بالذباب تخلصا من شرهم فإن لدينا نصا محكما في الموضوع وهو  
 قوله تعالى: ﴿من كفر بالله الآية، ولم يقل: "بالقول"، فما دام عندنا نص قرآني صريح، فإنه لو  
 وردت السنة صحيحة على وجه مشتبه فإنها تحمل على النص المحكم" ١.هـ.

ذلك، وانظر إلى فؤادك في جميع ما قالوه، وألق سمعك لما ذكروه، وانظر الحق فإن الحق أبلج {، / بين البلج وهو الإضاءة والإشراق، {والباطل لجلج}، أي: متردد فيه، وهذا كما قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -<sup>(١)</sup>: "صولة الباطل ساعة وصولة الحق إلى الساعة"<sup>(٢)</sup>.

[الرد على العبادي] {فبالنظر التام إلى ما كان عليه المشركون من تقريبيهم لأوثانهم لتقربهم إلى الله، لكونهم شفعاء لهم<sup>(٣)</sup>، { كما تقدم ذلك<sup>(٤)</sup>، {وشفاعتهم} لهم - على ما زعموا - {بسبب أنهم رسل الله، أو ملائكة الله، أو أولياء الله، يعلم ضعف ما قاله ابن قاسم العبادي<sup>(٥)</sup>، فيما نقلناه عنه فيما سلف<sup>(٦)</sup> { بل يعلم بطلانه، إذ لا فرق في ذلك، {ويتبين لك ما عليه الناس الآن { من الذبح لغير الله {والله المستعان} على ذلك.

(١) سبق بيان الكلام حول هذه الصيغة وأن الأولى أن يقول : رضي الله عنه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في العقد الثمين ص ٢٢٥ : عند الله.

(٤) ص ٨٤٧ وغيرها.

(٥) سبقت ترجمته ص ٦٣٠.

(٦) ص ٨٣٨.

## {الفصل الثالث:

### في الاستعاذة

[معنى الاستعاذة] اعلم: أن الاستعاذة {هي: {الإلتجاء من كل شر} فمعنى أستعذ<sup>(١)</sup> بالله: أمتنع به، وأعتصم به، وأتحصن به، وألوذ به، وأستجير به، [وألجاء]<sup>(٢)</sup> إليه<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.

[الكلام على الاستعاذة بغير الله] {فمن استعاذ بغير الله فقد خسر وخاب<sup>(٥)</sup> } وأشرك في قوله

(١) هكذا في "هـ"، "ع"، ولعل الصواب: أستعذ أو استعذت.

(٢) في "هـ"، "ع"، والياء، والصواب: ما أتيت.

(٣) قال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص ٢٠٩-٢١٠، في شرحه لقول شيخ الإسلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله- في كتاب التوحيد (باب من الشرك الاستعاذة بغير الله) قال: "الاستعاذة: الالتجاء، والاعتصام، والتحرز، وحقيقتها: الهرب من شيء تخافه إلى من يعصمك منه، ولهذا يسمى المستعاذ به معاذاً، وملجأً، ووُزراً، فالعائد بالله قد هرب مما يؤذيه أو يهلكه إلى ربه ومالكه، وفر إليه، وألقى بنفسه بين يديه واعتصم به، واستجار به، والتجأ إليه، وهذا تمثيل وتفهم، وإلا فما يقوم بالقلب من الالتجاء إلى الله والاعتصام به والاطِّراح بين يدي الرب، والافتقار إليه، والتذلل بين يديه أمر لا تحيط به العبارة، هذا معنى كلام ابن القيم. [انظر: تفسير المعوذتين لابن القيم ص ٥-٧].

وقال ابن كثير: [في تفسيره (١/١٥)]: "الاستعاذة هي الالتجاء إلى الله، والالتصاق بجنابه من شر كل ذي شر، والعياذ يكون لدفع الشر، واللياذ لطلب الخير" وهذا معنى كلام غيرهما من العلماء، فتبين بهذا أن الاستعاذة بالله عبادة لله، ولهذا أمر الله بالاستعاذة به في غير آية، وتواترت السنن عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك. "أ.هـ

(٤) انظر: التوضيح توحيد الخلاق ص ١٨، ص ٢٨٦.

(٥) قال الشيخ العثيمين-حفظه الله- في القول المفيد (١/٢٥٦-٢٥٧): "الاستعاذة بالمخلوق فيها تفصيل: فإن كان المخلوق لا يقدر عليه فهي من الشرك، كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية: لا يجوز الاستعاذة بالمخلوق عند أحد من الأئمة، وهذا ليس على إطلاقه؛ بل مرادهم: مما لا يقدر عليه إلا الله، لأنه لا يعصمك من الشر الذي لا يقدر عليه إلا الله؛ إلا الله.

واعتقاده<sup>(١)</sup>، فالاستعاذة بغير الله إعراض عن توحيده، ونفي لتفرده تعالى بملك الضر والنفع والعطاء والمنع، وتعطيل لمعاملته وإفضال مزیده، {وأن المستعيز بغير الله تعالى متخذ من استعاذ به وليا ونصيرا من دونه، لقوله {تعالى {فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم<sup>(٢)</sup>}.<sup>(٣)</sup>

\* والمراد من الشيطان: إبليس، وقيل: هو اسم جنس يطلق على جميع المردة من الشياطين<sup>(٤)</sup>، لأن لهم قدرة على إلقاء الوسوسة في قلوب بني

[المراد بالشيطان]

ومن ذلك أيضا الاستعاذة بأصحاب القبور فإنهم لا ينفعون ولا يضررون. أما الاستعاذة بمخلوق فيما يقدر عليه فهي جائزة، وقد أشار إلى ذلك: الشارح الشيخ سليمان في "تيسير العزيز الحميد"، وهو مقتضى الأحاديث الواردة في صحيح مسلم لما ذكر النبي، -صلى الله عليه وسلم- الفتن قال: (فمن وجد من ذلك ملجأ فليعذ به) [رواه البخاري من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام/٤/١٧٧، ومسلم في كتاب الفتن/٤/٢٢١١-٢٢١٢ برقم (١٠-١٢)... وكذلك في قصة الذين يستعيذون بالحرم والكعبة [رواه مسلم من حديث أم سلمة -رضي الله عنها- في كتاب الفتن/٤/٢٢٠٨-٢٢١١ برقم (٤-٨)] وما أشبه ذلك. وهذا هو مقتضى النظر... لكن تعليق القلب بالمخلوق لا شك أنه من الشرك، فإذا علقت قلبك، ورجاءك وخوفك، وجميع أمورك بشخص معين، وجعلته ملجأ فهذا شرك، لأن هذا لا يكون إلا لله. وعلى هذا فكلام الشيخ [يعني ابن تيمية] -رحمه الله- في قوله: إن الأئمة لا يجوزون الاستعاذة بمخلوق، مقيد بما لا يقدر عليه إلا الله، ولولا أن النصوص وردت به؛ لأخذنا الكلام على إطلاقه، وقلنا لا يجوز الاستعاذة بغير الله مطلقا. (١.هـ).

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٧.

(٢) النحل/٩٨.

(٣) التوضيح عن توحيد الخلاق/٢٨٧.

(٤) انظر: جامع البيان/١/٤٩.

آدم بإقدار الله إياهم على ذلك. \* (١). ﴿إِنَّ لَهُ سُلْطَانَ عَلَى الَّذِينَ

آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (٢) ﴿إِلَى قَوْلِهِ﴾ (٣): ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ﴾ (٤) ﴿

[المراد بالسلطان]

والمراد بالسلطان : الطريق الذي يتسلط به عليهم ؛ سواء من جهة

الحجة، أو من جهة القدرة، فالقدرة داخلة في مسمى السلطان، وهذا أولى

[٣٨٦ب]

من تفسيره بالحجة، ﴿عَلَى / الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ (٥)

[معنى يتولونه] \* يعني: (يطيعونه، ويدخلون في ولايته) (٦)، يقال : توليته : إذا أطعته،

وتوليت عنه : إذا عرضت عنه . \* (٧).

﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ﴾ (٨) ﴿ \* يعني بالله وقيل الضمير في به راجع إلى

[تضمنت الآية أمرين] الشيطان \* (٩) ﴿مُشْرِكُونَ﴾ (١٠) ﴿ فتضمن ذلك أمرين:

أحدهما: نفي سلطانه وإبطاله على أهل التوحيد والإخلاص.

والثاني : إثبات سلطانه على أهل الشرك.

(١) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٢) النحل/٩٩.

(٣) بعدها مباشرة.

(٤) النحل/١٠٠.

(٥) النحل/١٠٠.

(٦) معالم التنزيل، للبغوي ٨٤/٣.

(٧) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(٨) النحل/١٠٠.

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه"، وانظر: معالم التنزيل ٨٤/٣.

(١٠) النحل/١٠٠.

(١١) وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية (٥٨٦/٢): "أي أشركوه في عبادة الله، ويحتمل أن

تكون الباء سببية، أي: صاروا بسبب طاعتهم للشيطان؛ مشركين بالله تعالى، وقال آخرون:

معناه أنه شركهم في الأموال والأولاد" ا.هـ.



[اعتراض]

\* فإن قيل: فقد أثبت له على أوليائه ههنا سلطانا، فكيف نفاه في قوله حاكيا عنه، مقررًا لقوله: ﴿وقال الشيطان لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي﴾<sup>(١)</sup> وقال تعالى: ﴿وما كان له عليهم من سلطان﴾<sup>(٢)</sup> (٣) الآية؟!.

[جوابه]

قلت: أجيب عنه<sup>(٤)</sup>؛ بأن السلطان الثابت: (هو سلطان التمكّن منهم وتلاعبه بهم، وسوقه إياهم كيف أراد، بتمكينهم إياه من ذلك بطاعته ومولاته. والسلطان الذي نفاه: سلطان الحجة فلم يكن لإبليس عليهم من حجة يتسلط بها غير أن «عاهم» فأجابوه بلا حجة ولا برهان<sup>(٥)</sup>. وأجيب عنه أيضا بجواب آخر. ذكره ابن القيم<sup>(٦)</sup> في "عدة الصابرين"<sup>(٧)</sup> فراجعه إن أردته<sup>(٨)</sup>. \* <sup>(٩)</sup>. وعلى من تولاه<sup>(١٠)</sup>، فمن

(١) إبراهيم/٢٢.

(٢) سبأ/٢١.

(٣) انظر: عدة الصابرين ص ٤٣.

(٤) هذا أحد الوجهين اللذين أجاب بهما ابن القيم -رحمه الله تعالى- في عدة الصابرين.

(٥) عدة الصابرين ٤٣-٤٤.

(٦) سبقت ترجمته ص ٣٠٠.

(٧) هو عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، وهو مطبوع عدة طبعات.

(٨) ص ٤٤. قال: "الثاني: أن الله لم يجعل له عليهم سلطانا ابتداءً البتة، ولكن هم سلطوه على أنفسهم بطاعته ودخولهم في جملة جنده وحزبه، فلم يتسلطن عليهم بقوته فإن كيدته ضعيف، وإنما تسلطن عليهم بإرادتهم واختيارهم،... الخ.

(٩) ما بين النجمتين من هامش "ه".

(١٠) أي إثبات سلطانه على أهل الشرك، وعلى من تولاه، فهذه الجملة-تابعة لما قبلها-أي قبل ما بين النجمتين، لكن الشارح جعل لتعليق على كلمة الشرك، فلذلك حصل هذا الفاصل.

اعتصم بالله ، وأخلص له، وتوكل عليه، لا يقدر الشيطان على إغوائه وإضلاله، وإنما يكون له السلطان على من تولاه وأشرك مع الله، فهؤلاء رعيته وهو وليهم وسلطانهم ومتبوعهم.

[من اسعاذ بغير الله فيما] {فمن استعاذ بغير الله على وجه التخليص من الشرور التي لا يدفعها إلا علام الغيوب، فهو بمن استعاذ به مشرك} لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك] إذ تعلق قلبه في المستعاذ به من المخلوقين برجائه، والملاذ به، والاتجاء إليه، والتوكل عليه، هو الحامل والمقتضي له على الاستعاذة به، وذلك [بعض ما كان عليه هو الشرك الاعتقادي، و} لهذا {كان الرجل من العرب في الجاهلية إذا سافر فأمسى في أرض خالية} من الناس، {قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من شر سفهاء قومه،} فبييت في أمن وجوار منهم حتى يصبح<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

وقد روي عن ابن أبي السائب الأنصاري<sup>(٣)</sup> قال: "خرجت مع أبي في حاجة وذلك أول ما ذكر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بمكة فأوانا المبيت إلى راعي غنم فلما انتصف [الليل]<sup>(٤)</sup> جاء ذئب وأخذ

(١) انظر: هذه القصة في معالم التنزيل ٤/٤٠٢، وانظر جامع البيان ٢٩/١٠٨ نحوه، وفي زاد المسير لابن الجوزي ٨/٣٧٨ بلفظ مقارب جدا، وفي الدر المنثور ٨/٣٠١.

(٢) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٧.

(٣) هو كردم بن أبي السائب الأنصاري، قال البخاري وابن السكن: "له صحبة"، ذكر ذلك ابن حجر في الإصابة، وذكر هنا الحديث الذي ذكره المؤلف، وقال الذهبي: "صحابي مدني" ولم أجد من ذكر وفاته.

انظر: تجريد أسماء الصحابة ٢/٢٨، الإصابة ٨/٢٧٦-٢٧٧.

(٤) في "هـ"، "ع": النهار، وما أنيته: في المعجم الكبير للطبراني ١٩/١٩٢، والعظمة لأبي الشيخ ٥/١٦٦٥، والضعفاء للعقيلي ١/١٠١ ومعلم التنزيل للبعوي ٤/٤٠٢، وزاد المسير ٨/٣٧٨، وتفسير ابن كثير ٤/٤٢٩، والدر المنثور ٨/٢٩٨، وهو الصواب.

حملا من الغنم، فوثب الراثي فقال: يا عامر الوادي جارك، فنأدى صارخ  
لا نراه، يقول: يا سرحان، أطلقه، فأتي الحمل يشتد حتى دخل  
الغنم، ولم يصبه كدمة، {فأنزل الله سبحانه} على رسوله - صلى الله  
عليه وسلم - بمكة<sup>(١)</sup>: {وأنه كان رجال من الإنس يعوذون  
[معنى: فزادوهم رهقا] برجال من الجن فزادوهم رهقا<sup>(٢)</sup>}<sup>(٣)</sup> أي: فزاد الإنس  
الجنّ المستعاض بهم {أي بقادتهم} رهقا، أي: سفها {وإنما  
وطغيانا وشرا<sup>(٤)</sup>، وذلك أنهم قد قالوا: سدننا الجن والإنس، فالجن تتعاضم  
في أنفسها، وتزداد كفر، إذا عاملتهم الإنس بهذه المعاملة.

(١) سبق تعريف مكة ص ٨٤.

(٢) الجن/٦.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٩١/١٩١-١٩٢ رقم (٤٣٠)، وأبو الشيخ في  
العظمة ١٦٦٤-١٦٦٦ برقم (١١٠٥)، والعقيلي في الضعفاء ١٠١/١ عند الكلام على  
إسحاق بن الحارث الكوفي، وانظر: معالم التنزيل ٤/٤٠٢، وزاد المسير ٣٧٨/٨-٣٧٩،  
وتفسير ابن كثير ٤/٤٢٩، الدر المنثور ٨/٢٩٨-٢٩٩ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم  
والعقيلي في الضعفاء والطبراني وأبي الشيخ في العظمة وابن عساكر، وقال في مجمع  
الزوائد ٧/١٢٩: "رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي وهو ضعيف"، وانظر:  
المجروحين ١/١٣٣، والإصابة ٨/٢٧٦-٢٧٧ في ترجمة كردم بن أبي السائب.

قال ابن كثير - رحمه الله في تفسيره (٤/٤٢٩) بعد ما ذكره: "وقد يكون هذا الذئب الذي  
أخذ الحمل - وهو ولد الشاة - كان جنيا حتى يهرب الإنسي، ويخاف منه، ثم رده عليه، لما  
استجار به؛ ليضله، ويهينه، ويخرجه عن دينه، والله أعلم." اهـ.

(٤) انظر: جامع البيان ٢٩/١٠٩ وذكر فيه أقوالا أخر - غير هذا - منها أن الجن زادوا الكفار  
رهقا، أي: فرقا وخوفا أوطغيانا، ثم رجح القول الذي ذكره المؤلف هنا، فقال: "وأولى  
الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: فزاد الإنس الجن بفعلهم ذلك إنما،  
وذلك [أنهم] زادوهم به استحلالا لمحارم الله، والرّهق - في كلام العرب -: الأثم وغشيان  
المحرم". وانظر: معالم التنزيل ٤/٤٠٢، زاد المسير ٨/٣٧٩، تفسير ابن كثير ٤/٤٢٨-٤٢٩.

وقال الشيخ العثيمين في القول المفيد ١/٢٥٢: "قوله ﴿رَهَقًا﴾: أشد من مجرد الدُّعْر والخوف، فكأنهم مع ذعرهم

[لا يستعاذ بغير الله أو صفاته] {قال الخطابي<sup>(١)</sup>} {قال العلماء} لا يستعاذ بغير الله أو صفاته، إذ كل ما سواه تعالى وصفاته مخلوق، ولذلك وصفت كلماته تعالى بالتمام وهو الكمال، وما من مخلوق إلا وفيه نقص. والاستعاذة بالمخلوق شرك منافٍ لتوحيد الخالق؛ لما فيه من تعطيل معاملته تعالى الواجبة له على [الحجة في أن كلام الله عبيده . [ انتهى ]<sup>(٢)</sup>، وبهذا<sup>(٣)</sup>، الذي ذكر {احتج الإمام أحمد وغيره<sup>(٤)</sup>} {من الأئمة} {على أن كلام الله تعالى غير مخلوق}. قالوا: وقد استعاذ النبي -صلى الله عليه وسلم- بكلمات الله التامات<sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup> {وهي كتبه المنزلة على أنبيائه<sup>(٧)</sup>}. \*

وخرقهم، أرهقهم وأضعفهم شيء، فصار الذعر والرَّهَق يصل إلى الأبدان. وهذه الآية تدل على أن الاستعاذة بالجن حرام، لأنهم يريدون الأمن، لكن زادهم خوفاً وذعراً فعوقبوا بنقيض قصدتهم. وقيل: العكس: إن الإنس زادوا الجن رهقاً، أي: استكباراً، وعتواً، ولكن الصحيح أن الفاعل الجن، كما سبق<sup>١.١.٥</sup>.

(١) سبقت ترجمته ص ٤٠٩.

(٢) هذه زيادة من "ع" والعقد الثمين/٢٢٥، وهي كذلك في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(٣) انظر: معالم السنن ١٠٥/٥ بنحوه، شأن الدعاء ١٣٨، ١٣٧، وانظر: التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(٤) قد ذكر الخطابي هذا الاحتجاج في معالم السنن ١٠٥/٥، وشأن الدعاء ص ١٣٨.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب "أحاديث الأنبياء"، باب حدثنا موسى بن إسماعيل ٤/١١٩، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٤/٢٠٨٠-٢٠٨١ حديث رقم ٥٤، ورواه غيرهما.

(٦) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(٧) حصر "كلمات الله" بالكتب المنزلة على الأنبياء فيه نظر:

قاله القاضي البيضاوي<sup>(١)</sup>، لأن الجمع المضاف إلى المعارف يقتضي العموم، وقيل غير ذلك \*<sup>(٢)</sup>. ووصفت بالتمام ؛ لعرائها عن النقص والانقسام \* فإن الناس متفاوتون في كلامهم، على حسب تفاوتهم في العلم، واللهجة، وأساليب القول. فما منهم من أحد إلا وقد يوجد فوقه آخر؛ إما في معناه أو في معان كثيرة، ثم إن أحدهم قلماً<sup>(٣)</sup> يسلم من معارضة ، أو خطأ ، أو نسيان ، أو العجز عن المعنى الذي يراد. وأعظم النقائص التي هي مقترنة بها؛ أنها كلمات مخلوقة ، تكلم بها مخلوق، مفتقر إلى الأدوات والمخارج، وهذه نقيصة لا ينفك كلام مخلوق [عنها]<sup>(٤)</sup>. وكلمات الله تعالى ، متعالية عن هذه القوادح، فهي التي لا يسعها نقص ، ولا يعتريها اختلال \*<sup>(٥)</sup>.

{(ولا يستعاذ بمخلوق)}. فدل ذلك على أن كلام الله تعالى غير مخلوق، لورود الاستعاذة به.

وذلك لأن كلمات الله تعالى نوعان: شرعية وكونية وما ذكره البيضاوي فيه قصور حيث اقتصر على الكلمات الشرعية-والله أعلم-.

(١) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، ناصر الدين البيضاوي القاضي، ولد في "المدينة البيضاء" بفارس قرب شيراز، وولي قضاء شيراز مدة، ثم رحل إلى تبريز، وتوفي فيها سنة ٦٨٥هـ، له كتاب "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، ويعرف بتفسير البيضاوي، وله غيره. انظر: طبقات الشافعية للسبكي ٥/٥٩ وفيها أنه توفي سنة ٦٩١، البداية والنهاية ١٣/٣٠٩، بغية الوعاة ص ٢٨٦، الأعلام للزركلي ٤/١١٠.

(٢) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٣) هكذا في هامش "ه"، ولعل الصواب: قل ما.

(٤) زيادة مني ليتضح المعنى.

(٥) ما بين النحمتين من هامش "ه".

[نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن [الرقى] (١)]

التي (٢) فيها شرك (٣)، كالتي (٤) فيها استعادة بالمخلوقين { أما

[الرقى] (٥) التي (٦) لا شرك فيها، فلا بأس بها، لما في الصحيحين عن النبي

[ب٣٨٧] -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ( لا بأس [بالرقى] (٧) ما لم / تكن

شركا (٨) (٩) \* أي شيء يوجب اعتقاده الشرك، أو شيء من كلام أهل

الشرك الذي لا يوافق الإسلامية، فإن ذلك محرم ومن ثم منعوا (١٠) بالعبرانية (١١)

والسريانية (١٢)، ونحو ذلك مما جهل معناه؛ خوف الوقوع في ذلك (١٣) \* (١٤)

(وأيضاً ما قلنا من أن الاستعادة بالمخلوق فيما لا

[بيان الحجة في أن يقدر عليه إلا الله شرك اعتقادي و { هو أنه { قد جعل

الاستعادة بالمخلوق- فيما المستعبد نصيباً من ماله { ما كولا كان أو غيره { لمن استعاد

(١) في "هـ"، "ع": الرقا، والصواب: ما أثبتته، لأن ألفها منقلبة عن ياء.

(٢) في "ع" اللتي.

(٣) ورواه مسلم في كتاب السلام ٤/١٧٢٦-١٧٢٧ حديث رقم (٦٢/٦٣).

(٤) في "ع" كاللتي.

(٥) في "هـ"، "ع": الرقا، والصواب: ما أثبتته.

(٦) في "ع": اللتي.

(٧) في "هـ"، "ع": بالرقا، والصواب: ما أثبتته، وهو كذلك في الحديث.

(٨) رواه مسلم في كتاب السلام ٤/١٧٢٧ حديث رقم (٦٤)، ولم أجد في البخاري.

(٩) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(١٠) أي: منع العلماء من ذلك.

(١١) العبرانية لغة اليهود، أو يني إسرائيل، والعبراني: لسان اليهود. أو يني إسرائيل، انظر: المعجم الوسيط ص ٥٨٠.

(١٢) السريانية: لغة قوم عيسى -عليه السلام-.

(١٣) انظر: ما سبق في الباب التاسع ص ١٧٠.

(١٤) ما بين النجمتين من هامش "هـ".

لا يقدر عليه إلا الله - { به } لا ئذا<sup>(١)</sup> وعائذا { ليرفع عنه أو عن غيره ما حل به من  
المس، { أي: الجنون { والذم } بالتحريك الجنون أو صغار الذنوب، { أو  
يدفع } عنه { ما يحذره من سائر الألم } الوجع { قائلًا }  
أي المعزم { في تعازيمهم } التي يستعملونها: { أعوذ بفلان وفلان،  
ومن ساد من إنس وجان، من شر كذا<sup>(٢)</sup>، ثم ينحر النحيرة  
لسكان الأرض من الجيران } من قبائل الجان، { ليرفعوا ويدفعوا  
عنه ما حل به وكان، ويدس ما نحره لهم في التراب، ليكون  
لهم خالصا، وطعاما سائغا. وبعضهم يقول } في تعازيمهم:  
{ أعوذ بأبي الجان، وثنهاب الشيطان، من العين } وما كان،  
من شر كيت وكيت، ونحو هذه الاستعاذات التي هي شرك اعتقادي.

ومن هؤلاء المفتونين عبدة الشياطين.<sup>(٣)</sup>

{ ولذا نهى العلماء عن التعازيم والأقسام<sup>(٤)</sup> التي يستعملها  
بعض الناس في حق المصروعين، وأغلبها بل كلها لا تخلوا عن  
هذه المصائب في الدين، والإكدار لصفو اليقين. }

[كل رقية أو تعزيم  
أو قسم فيه شرك بالله  
لا يجوز التكلم به] واتفقوا كلهم على أن كل رقية أو تعزيم أو قسم فيه شرك بالله فإنه  
لا يجوز التكلم به ، وإن أذاعته به الجن أو غيرهم. وكذلك كل كلام  
فيه كفر لا يجوز التكلم به. وكذلك الكلام الذي لا يعرف معناه لا  
لا يجوز التكلم به]

(١) في التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٠٨ : لا ئذا به.

(٢) في "ع" : وكذا، وهي أيضا في العقد الثمين ص ٢٢٦، وفي التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(٣) التوضيح عن توحيد الخلاق ص ٢٨٨.

(٤) جمع قسم: وهي أن يُقسِم المُعزِّمُ بأشياء تعظمها الجن والشياطين.

يجوز التكلم به /، لإمكان أن فيه شركا لا يعرف، {وأباح العلماء [٣٨٨]

الاستشفاء بكلمات الله التامات لا يجاوزهن بر ولا فاجر<sup>(١)</sup>.

[الاقتصار على ما ورد محبوب، والوقوف عنده

فقد كثر الاعتساف، وقلَّ الانصاف ونحن، الآن في زمان

القابض فيه على دينه كالقابض على الجمر، { كما أخبر به [مطلوب]

النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الذي أخرجه الترمذي<sup>(٢)</sup> وغيره في

قوله: (يأتي على الناس زمان الصابر) وفي رواية: (القابض)، كما في المتن<sup>(٣)</sup>

[حديث القابض على دينه (على دينه؛ كالقابض على الجمر<sup>(٤)</sup>). (٥) (شبه المعقول بالمحسوس، أي

كالقابض على الجمر] الصابر على أحكام الكتاب والسنة، يقاسي بما يناله من الشدة والمشقة

من أهل البدع والضلال؛ مثل ما يقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض

عليها، بل ربما كان أشد وهذا من معجزاته، فإنه إخبار عن غيب،

(١) يشير إلى الأحاديث التي وردت في ذلك مثل:

حديث: (أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة) [أخرجه

البخاري في كتاب الأنبياء، باب حدثنا موسى بن إسماعيل ٤/١١٩].

وحديث: (أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق) [رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء

والتوبة والاستغفار ٤/٢٠٨٠-٢٠٨١ برقم (٥٤، ٥٥)].

(٢) سبقت ترجمته ص ١٥٦.

(٣) يعني ما سبق قبل قليل من كلام والده.

(٤) أخرجه الترمذي -كما ذكر الشارح- في كتاب الفتن، باب حدثنا إسماعيل بن موسى

الفرزاري ٤/٥٢٦ برقم (٢٢٦٠)، وقان: "هذا حديث غريب من هذا الوجه" ورواه الإمام

أحمد في المسند ٢/٣٩٠-٣٩١ بنحوه، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٢/٢٥٦،

وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/٦٨٢-٦٨٣ برقم (٩٥٧).

(٥) من النعمة إلى هنا موجود أيضا في هامش "ع".



وقد وقع. (١) قاله المناوي (٢) \* (٣).

[سبب ذلك الوصف { لا تُعْرَفُ فِيهِ } أي: في هذا الزمان { إلا المنكرات، ولا  
لهذا الزمان [تؤلف] (٤) } فيه { غير الضلالات }، فصار فيه المعروف منكرا  
والمنكر معروفا، والسنة بدعة، والبدعة سنة، { قد رضوا بالحياة  
الدنيا عن الآخرة، } أي بدلها { ولم يعرفوا أول الأمر  
وآخره، } فهم كالأنعام بل أضل سبيلا، { لاهية قلوبهم، ظاهرة  
عيوبهم، } دينهم دنائيرهم، وقبلتهم نساؤهم، { لا يستحون (٥)  
من الله، ولا يعملون لله، فهم بأديان الرسل يلعبون، فإننا  
لله وإنا إليه راجعون } سبحانه ربك رب العزة { (٦) } بدل،  
[معنى قوله تعالى { سبحانه } أو صفة لربك، وأضيف إلى العزة لاختصاصه بها، كأنه قيل: ذي  
ربك رب العزة عما العزة، ولا من عِزَّة لأحد إلا وهو مالِكها وخالقها، والمعنى: أنه  
يصفون { الآيات ] سبحانه لعزته وغلبته منزّه { عما يصفون } (٧) } أي يذكرون له  
من الصفات التي لا تليق به، { هو وسلام } (٨) } عظيم { } على

(١) فيض القدير ٤٥٦/٦ عند الكلام على حديث (٩٩٨٨).

(٢) سبقت ترجمته ص ١٧٤.

(٣) ما بين النحمتين من هامش "ه".

(٤) في "ه"، "ع": تألف، والصواب: ما أثبت، لأن الفعل مبني للمجهول أو لما لم يسم فاعله - والله أعلم -.

(٥) هكذا في "ه"، "ع"، ولعل الصواب: يستحيون.

(٦) الصافات/١٨٠.

(٧) الصافات/١٨٠.

(٨) الصافات/١٨١.

المرسلين والحمد لله رب العالمين<sup>(١)</sup> {<sup>(٢)</sup> والصلاة والسلام  
على خير خلقه محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

[تاريخ انتهاء التأليف] وكان الفراغ منه بفضل الله ومنه، على يد أفقر الوري: محمد أمين  
السويدي، بتاريخ: ليلة الثلاثاء، الخامسة من شهر ربيع الأول، سنة ألف  
ومائتين وسبعة و[عشرين]<sup>(٣)</sup> بعد الهجرة النبوية، والحمد لله وحده<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

(١) الصافات/١٨٠-١٨٢.

(٢) في آخر نسخة "ع" بعد هذه الجملة ما نصه:

"قال المؤلف الوالد حفظه الله تعالى:

بجز بفضل الله ومنه بتاريخ ليلة الخميس الثامنة عشر [٥] من شهر جمادى الأولى سنة ألف ومائتين وأربعة  
عشر، والحمد لله وحده، -وصلى الله وسلم- على محمد، وآله وصحبه أجمعين؛ آمين. انتهى.  
وقد تم هذا الشرح على يد أضعف الوري، وأحوجهم إلى الله تعالى، الذي إذا حضر لم  
يُعد، وإذا غاب لم يُفقد، أبو الفوز: محمد أمين ابن المصنف المذكور الشيخ علي، ضوعفت له  
الأجور ابن الشيخ أبو السعود محمد بن الشيخ عبد الله الشهير بالسويدي ابن الحسين بن  
مرعى بن ناصر الدين بن حسين بن علي بن حمد بن مدلل.

في عصر يوم الإثنين اليوم الخامس عشر، من شهر ذي الحجة الحرام، من سنة السادسة والعشرين بعد الألف  
ومائتين من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأكمل التحية."

ومكتوب تحتها إلى اليمين: "قد تمكله العبد الفقير: محمد أمين السويدي عُفي عنه" وتحتها صورة خاتمة.

(٣) في "ه": عشرون، والصواب: ما أثبتته، لأنه معطوف على مجرور.

(٤) في هامش "ه" عند آخر الكلام، كتبت هذه العبارة "هذا الكتاب بخط مؤلفه عليه الرحمة، سنة ١٢٢٧هـ.

(٥) وفي آخر العقد الثمين المطبوع بمصر سنة ١٣٢٥هـ، بعد أن ذكر أن العقد تم في ١٨ جمادى الأولى

سنة ١٢١٤هـ، قال: "وقع الفراغ من تميم هذه النسخة الشريفة؛ في ١٤ شهر رجب سنة ١٢١٤هـ، على  
يد الفقير الحقير: محمد أمين ابن المؤلف المذكور ضوعفت له الأجور الشيخ علي نجل العلامة الشيخ أبي  
السعود محمد سعيد نجل العلامة الشيخ عبد الله بن الحسين بن مرعى بن ناصر الدين الشهير بالسويدي،  
البغدادى مسكناً، الشافعي مذهبا، غفر الله له ولهم آمين." ١هـ.

وهذا التعليق يفيد: بأن الشيخ محمد أمين كتب تعليقا على هذه النسخة في زمن مبكر بل منذ  
تأليفها، وذلك في خلال شهرين من تأليفها، وقد يكون هو آنذاك قريبا من البلوغ أي  
حوالي في السنة الرابعة عشرة من عمره، فهذا وإن كان تعليقا بسيطا لا يقارن بما كتبه بعد  
ذلك وسماه: "التوضيح والتبيين" لكنه يدل على النبوغ المبكر، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

# خاتمة التحقيق

بعد هذه الرحلة الطويلة الشيقة مع الشيخ السويدي في كتابه التوضيح والتبيين ،  
لا بد من وقفة أخيرة يتم فيها تسجيل أهم النتائج والفوائد التي توصلت إليها.  
فمنها:

١- أن السويدي -رحمه الله- كان سلفي الاعتقاد على وجه العموم محبا للسلف  
وللسنة وأهلها.

٢- أن ما يؤخذ عليه -رحمه الله- من مسائل وافق فيها أهل الكلام من الأشاعرة  
ونحوهم لعل سببه أحد أمرين:

أ- إما أن يكون لأن هذا التأليف كان أول مصنفاة؛ وقبل أن يتعمق أكثر.  
ب- أو أن يقال: إنه لم يستطع التخلص منها؛ لأنها كانت سائدة في عصره  
ومصره فلا ينتبه لها؛ ولذلك فقد يردُّ في موضع ما قرره في موضع آخر؛ سابق أو لاحق.  
٣- ان السويدي -رحمه الله- يحاول الجمع بين التصوف والشرع، ويرى أن  
الصوفي هو الذي يأخذ بالكتاب والسنة ولا يخرج عنهما قيد شعرة، ويذكر من أقوال أئمة  
الصوفية ما يوافق ما يذهب إليه من الحث على الكتاب والسنة.  
ولعله بهذا يريد حمل الصوفية-التي كانت في عصره ومصره على أشدّها-على  
الأخذ بالكتاب والسنة ونبد ما خالفهما، حتى يرتفع بهم عن الشطح الصوفي. والله أعلم  
بحقيقة ذلك.

٤- أن السويدي -رحمه الله- يعيش مع أحداث عصره على وعي كامل بما يحيط به  
فمن ذلك: تركيزه على قضية التعلق بالقبور والأولياء ونحوهم، وبيان حال الناس في  
ذلك، وموقفهم ممن يدلهم على الحق، أو يحذرهم من الشرك.

٥- تنوع مؤلفاته -رحمه الله- وقد عاجلت في ثناياها المشكلات التي كانت موجودة  
في عصره فمنها: الفقهية، والتاريخية، واللغوية، ومنها: ما يكون في العقيدة، أو في التفسير،  
أو في الحديث، ويتحدث عن بعض مظاهر الشرك التي كان بعض الناس يمارسونها، مثل:  
شد الرحال إلى قبور الأنبياء والأولياء، والاستعانة بغير الله، وبعض شطحات الصوفية،

ويتحدث عن بعض العادات الاجتماعية المخالفة للإسلام، كما ذكر في فعل بعض نساء بغداد عند الولادة من استغاثتهن بغير الله، وكما ذكر بعضاً من صور التشبه بالكفار في أعيادهم ونحو ذلك.

وكذلك يقاوم الفرق الضالة المنحرفة كالرافضة مثلاً، كما في كتاب الصارم الحديد، ويرد على شبهاتهم.

٦- في هذا الكتاب-التوضيح والتبيين-وضح وبين ما يعتقده حقا في مسائل كثيرة متنوعة: كالتفريق بين المعجزة والسحر وما يتبانه من أمور قد تخفى على بعض الناس.

كما وضح مسألة النبوة وأنها اصطفاء من الله.

كما بين مسألة الأرواح والحياة البرزخية للأنبياء ولغيرهم من الشهداء ونحوهم.

كما وضح مسألة زيارة القبور وحكمها، والفرق بينها وبين شد الرحال.

كما وضح أحكام الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام ومن دار امتلأت

بالمعاصي إلى دار الطاعات.

كما وضح أحكام المرتدين، وتاركي الصلاة والزكاة ونحو ذلك.

كما بين البدع، وخطرها، وأنواعها، وحذر منها.

وختم بذكر مسألة النذر وأنواعه وأنه عبادة يجب إخلاصها لله، وكذا مسألة

الذبح والنحر وأنه عبادة لا يجوز صرفها لغير الله، وكذا مسألة الاستعاذة وأنه لا يجوز أن

يستعاذ بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله.

٧-وتكمن أهمية هذا الكتاب في ملائمة لعصره وسعته وتنوع موضوعاته وسعة

اطلاع مؤلفه وذلك يظهر بتنوع موارده.

٨-أن الخطأ والسهو والنسيان من صفات البشر ولا يسلم من ذلك إلا من عصمه

الله ، وكلّ منتقِد، ومنتقَد، وملاحظ، وملاحظ عليه، وراذٍ ، ومردود عليه؛ إلا رسول الله

صلى الله عليه وسلم، الذي لا ينطق عن الهوى.

أسأل الله جل وعلا أن أكون وفقاً للصواب، وأسأله جل وعلا لي وإخواني  
المسلمين أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، ولا  
يجعله ملتبساً علينا فنضل.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

## الفهارس العامة

وتشمل

أولاً : فهرس الآيات.

ثانياً : فهرس الأحاديث.

ثالثاً : فهرس الآثار.

رابعاً : فهرس الأعلام المترجمين.

خامساً : فهرس الملل والفرق والطوائف.

سادساً : فهرس البلدان والأماكن.

سابعاً : فهرس اللغة.

ثامناً : فهرس الشعر.

تاسعاً : فهرس المصادر والمراجع.

عاشراً : فهرس الموضوعات.

## أولاً : فهرس الآيات <sup>(١)</sup>

---

(١) وقد رتبها حسب ترتيبها في سورها في المصحف .



الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض...﴾ الآيتين	١١-١٢	٧٨٣
﴿كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم﴾	٢٨	٣٦٣
﴿يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة﴾	٣٥	٢٢٧
﴿أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم﴾	٤٤	٥٦٦
﴿إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة﴾	٦٧	٨٣٢
﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾	٨٩	٦٦٢
﴿إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾	١٠٢	١٧٧
﴿بديع السموات والأرض﴾	١١٧	٧٣٥
﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾	١٤٦	٦٦٢
﴿ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أمواتا بل أحياء﴾	١٥٤	٣١٠، ٣١١، ٣١٢
﴿وأتى المال على حبه﴾	١٧٧	٧٠٨
﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾	١٩٣	٥٩٦
﴿ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة﴾	٢٠١	٢٨٤
﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر﴾	٢١٧	٦٦٩
﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾	٢٣٨	٦٩٠
﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر﴾	٢٧٠	٨١٠
سورة آل عمران		
﴿أمننا به كل من عند ربنا﴾	٧	٧٣١

الآية	رقمها	الصفحة
﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء﴾	٢٨	٦٠٢، ٦٠٣، ٦٤٦
﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾	٣١	٢٦٣
﴿ربنا آما بما أنزلت واتبعنا الرسول﴾	٥٣	١٠٥، ٣٩٠
﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته﴾	١٠٢	٤
﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾	١٠٤	٥٦٠، ٥٨٠
﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾	١١٠	٥٦٠
﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾	١٣٣	٢٠١
﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا﴾	١٦٩	٢٩٨، ٣٠٨، ٣١٩، ٣٥٠، ٣٦٢، ٣٦٦
﴿ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾	١٨٠	٧٠٤
﴿كل نفس ذائقة الموت﴾	١٨٥	٣٦١
سورة النساء		
﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم﴾	١	٤
﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾	٢٩	٣٧٨
﴿واللاتي يخافون نشوزهن﴾	٣٤	٧٢٤
﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك﴾	٤٨	٦٩٨
﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾	٦٥	٦٥٩
﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين﴾	٦٩	٤٢، ٣٠٦
﴿ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها﴾	٧٥	٦٤٨
﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾	٩٧	٦٣٤، ٦٣٥، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٥٠

الآية	رقمها	الصفحة
﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾	٩٨-٩٩	٦٥١
﴿إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾	١٠٣	٦٩٠
﴿ولا تكن للخائنين خصيماً﴾	١٠٥	٦١٩
﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك﴾	١١٦	٦٩٨
﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء﴾	١٤٤	٦٤٦
﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾	١٦٥	٥٦٨
سورة المائدة		
﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾	٢	٦١٥
﴿حرمت عليكم الميتة والدم...﴾	٣	٨٤٧، ٨٤٦
﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾	٣	٧٥٨
﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله﴾	٥	٦٧٠
﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾	٥١	٦٠٢، ٦٤٦
﴿والله يعصمك من الناس﴾	٦٧	١٥٩
﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم﴾	٧٢	٢٦٦
﴿ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾	٧٥	٢٦٦
﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل﴾	٧٨	٥٦١
﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾	٧٩	٥٦١، ٢١٢
﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾	١٠٥	٥٧٤، ٥٦٦، ٥٦٥
سورة الأنعام		

الآية	رقمها	الصفحة
﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾	٢٠	٦٦٢
﴿فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم﴾	٤٤	١٨٠
﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾	٦٠	٣٧٤
﴿فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾	٦٨	٦٤١
﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت﴾ الآياتان	٩٤-٩٣	٣٧٤
﴿بديع السموات والأرض﴾	١٠١	٧٣٥، ٤٢٠
﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾	١١٦	٤٥٣، ٤٤٨
﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾	١٢١	٨٤٨، ٨٤٥، ٨٣٥، ١٩٠
﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾	١٢٤	١٥٢
﴿هذا لله وهذا لشركائنا﴾	١٣٦	٨٢٤
﴿أو فسقا أهل لغير الله به﴾	١٤٥	٨٤٥
﴿إن تبعون إلا الظن﴾	١٤٨	٥٧١
﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له﴾ سورة الأعراف	١٦٢-١٦٣	٨٤١، ٨٢٨
﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة﴾	١١	٣٨٦، ٣٣٥
﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾	٣٤	١٦٨
﴿فأنجيناه والذين معه﴾	٦٤	٢٤٩
﴿قال الملائكة الذين استكبروا من قوم﴾	٨٨	٦٥٣، ٦٤٩
﴿وأنت خير الفاتحين﴾	٨٩	٦٤٩
﴿ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين﴾	١٠٨	١٥١

الآية	رقمها	الصفحة
﴿فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم﴾	١١٦	١٥٤، ١٦٠، ١٦٦
﴿ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين﴾	١٢٦	٧٩٨
﴿اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة﴾	١٣٨	٧٧٨
﴿ورحمتي وسعت كل شيء﴾	١٥٦	٢٦٣
﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم﴾	١٥٨	٢٤٤
﴿وإذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾	١٧٢	١٠٥، ٣٢٥، ٣٢٦
سورة الأنفال		
﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾	١٧	٧٢٣
﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾	٢٥	٥٦٨
﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول﴾	٢٧	٦٢١
﴿إن أولياؤه إلا المتقون﴾	٣٤	١٨٦
﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾	٣٨	٦٧٥
﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾	٣٩	٥٩٦
﴿واذكروا الله كثيرا﴾	٤٥	٧٥٧
سورة التوبة		
﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيرتكم﴾	٢٥	٧٧٧
﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا﴾	٣١	٧٥٥، ٧٥٦
﴿يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم﴾	٣٥	٧٠٤
﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره﴾	٨٤	٤٠٧، ٦٠٤، ٦٠٦
﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم﴾	١٠٣	٦٦٨

الآية	رقمها	الصفحة
﴿والذين اتخذوا مسجدا ضرابا وكفرا وتفرقا بين المؤمنين﴾	١٠٧	٥١٥
﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾	١١٣	٦٦٣، ٤٠٧
﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم﴾	١٢٣	٧٢٥
﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ [إلى آخر السورة]	١٢٨-١٢٩	٧٣٩
سورة يونس		
﴿قل أتنبؤن الله بما لا يعلم﴾	١٨	٥٧٠
﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾	٦٢	١٨٦
سورة هود		
﴿وكان عرشه على الماء﴾	٧	٣٨٧
﴿ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه﴾	٢٥	٢٣٣
﴿وما آمن معه إلا قليل﴾	٤٠	٢٥٢
﴿فما أغنت عنهم آهنتهم﴾	١٠١	٣٨٨
سورة يوسف		
﴿قال رب السجن أحب إلي مما يدعونني إليه﴾	٣٣	٦٤٩
سورة إبراهيم		
﴿إن أنتم إلا بشر مثلنا﴾	١٠	٦٦٢
﴿وقال الشيطان لما قضي الأمر﴾	٢٢	٨٦٠، ٤١٧
﴿بيئت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾	٢٧	٤٣٧
سورة الحجر		
﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾	٩	٢٥٨
﴿ونفخت فيه من روحي﴾	٢٩	٣٨٨، ٣٨٤

الآية	رقمها	الصفحة
﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾	٤٢	٦٥٤
سورة النحل		
﴿أتى أمر الله فلا تستعجلوه﴾	١	٣٨٧
﴿ويجعلون لما لا يعلمون نصيباً﴾	٥٦	٨٢٤
﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾	٦١	١٦٨
﴿فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم﴾	٩٨	٨٥٨
﴿إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا﴾	٩٩	٨٥٩
﴿إنما سلطانه على الذين يتولونه﴾	١٠٠	٨٥٩
﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره﴾	١٠٦	٨٥٥ ، ٦٧١ ، ٦٢٨
﴿إن إبراهيم كان أمة قانتاً﴾	١٢٠	٤٥٣
سورة الإسراء		
﴿ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً﴾	٣	٢٣٣
﴿وما كنا معذيين حتى نبعث رسولا﴾	١٥	٢٥٢
﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾	٤٤	٢٤٧
﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾	٦٥	٦٥٤
﴿جاء الحق وزهق الباطل﴾	٨١	٧٤٨ ، ٧٤٦
﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾	٨٥	٣٦١ ، ٣٦٩ ، ٣٨٤
﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا﴾	٨٨	٣٨٧
سورة الكهف		
﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله﴾	٢٣-٢٤	٤١٠

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ويوم نسير الجبال وترى الأرض بارزة﴾	٤٧	٣١١
﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً﴾	١٠٣-١٠٤	٧٧٣
﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد﴾	١١٠	٢٣٧
سورة مريم		
﴿وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئاً﴾	٩	٣٨٥
﴿وهزي إليك بمذع النخلة تساقط عليك رطباً حنياً﴾	٢٥	٦١٠
﴿فكلي واشربي وقرّ عيناً﴾	٢٦	٦١٠
﴿إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً﴾	٣٠	١٤٧
﴿فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة﴾	٥٩	٦٩٠
﴿إن كل من في السموات والأرض إلا آتى الرحمن عبداً﴾	٩٣	٢٤٧
سورة طه		
﴿يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾	٦٦	١٦٠، ١٤٩
﴿ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفاً فيدورها قاعاً صفيصناً﴾	١٠٥-١٠٦	٣١١
سورة الأنبياء		
﴿كل نفس ذائقة الموت﴾	٣٥	٣٦١
﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾	١٠٧	٢٤٤
سورة الحج		
﴿ولينصرون الله من ينصروه﴾	٤٠	٥٩٠
﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة﴾	٤١	٥٨٥
﴿وأنّ ما يدعون من دونه هو الباطل﴾	٦٢	٥٧١
سورة المؤمنون		



الآية	رقمها	الصفحة
﴿فاستكبروا وكانوا قوماً عالين﴾	٤٦	٦٦١
﴿وقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا﴾	٤٧	٦٦٢
﴿المحسبون أنما نغدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات﴾	٥٥-٥٦	٤١٩
سورة النور		
﴿ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور﴾	٤٠	٥١٩
﴿فاسلموا على أنفسكم﴾	٦١	٣٧٨
سورة الفرقان		
﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾	١	٢٤٤, ١٠٥
﴿والذين لا يشهدون الزور﴾	٧٢	٦١٣
﴿واجعلنا للمتقين إماما﴾	٧٤	٧٤٩
سورة الشعراء		
﴿ونزرع يده فإذا هي بيضاء للناظرين﴾	٣٣	١٥١
﴿نزل به الروح الأمين﴾	١٩٣	٣٧٩
﴿هل أتيتكم على من تنزل الشياطين﴾	٢٢١-٢٢٢	١٩٠, ١٠٥
سورة النمل		
﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم﴾	١٤	٦٦٥
﴿وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الأرض ولا يصلحون﴾	٤٨	٥٧٦
﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء﴾	٦٢	٤١٩
﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾	٦٥	١٦٩
﴿ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الأرض﴾	٨٧	٣١١

الآية	رقمها	الصفحة
﴿وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب﴾	٨٨	٣١٠، ٣١١
سورة القصص		
﴿فذاذك برهانان من ربك﴾	٣٢	١٣٦
﴿لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك﴾	٤٦	١٧٤
﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾	٥٦	٦٠٦
﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾	٧٧	٢٨٤
﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾	٨٨	٤٦٣، ٣٦٢
سورة العنكبوت		
﴿فلبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاما﴾	١٤	٢٥٤
﴿يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة﴾	٥٦	٦٤١
﴿كل نفس ذائقة الموت﴾	٥٧	٣٦١
﴿فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله﴾	٦٥	٧٩٣
سورة الروم		
﴿وهو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده﴾	٢٧	٣٨٧
سورة السجدة		
﴿قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم﴾	١١	٦٣٤
﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه﴾	٢٢	٦٥٨
﴿قل يوم الفتح لا ينفع الذين كفروا إيمانهم﴾	٢٩	٢٩٨
سورة الأحزاب		
﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم﴾	٧	٢٣١
﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا﴾	٤١	٧٥٧

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً﴾	٦٢-٦١	٦٧٨
﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا﴾	٧١-٧٠	٤
سورة سبأ		
﴿وقليل من عبادي الشكور﴾	١٣	٢٧٨
﴿وما كان له عليهم من سلطان﴾	٢١	٨٦٠
﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾	٢٨	٢٤٤
سورة فاطر		
﴿وما أنت بمسمع من في القبور﴾	٢٢	٣٠٢
سورة ص		
﴿وهل أتاك نبؤ الخصم إذ تسوروا المحراب﴾	٢١	٢٣٩
﴿ونفخت فيه من روحي﴾	٧٢	٣٨٨, ٣٨٤
سورة الصافات		
﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين﴾	١٨٢-١٨٠	٨٦٨
سورة الزمر		
﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾	٣٠	٢٩٨
﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾	٤٢	٣٨٠, ٣٧٤, ٣٥٠
﴿وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾	٤٥	٤٢٠
﴿وما هم بمعجزين﴾	٥١	١٣٦
﴿الله خالق كل شيء﴾	٦٢	٣٨٥
﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾	٦٨	٣٨٩, ٣٦٣

الآية	رقمها	الصفحة
سورة غافر		
﴿ربنا أمتنا اثنتان وأحييتنا اثنتين﴾	١١	٣٦٤, ٣٦٣, ٣٦٢
﴿منهم من قصصنا عليك﴾	٧٨	٢٢١
سورة فصلت		
﴿وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة﴾	٧-٦	٧٠٤
﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾	٣٠	٣٢٤
﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾	٣٣	٧٥٧
﴿وما ربك بظلام لنعبيد﴾	٤٦	٤٩٩
سورة الشورى		
﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾	١١	١٤٦, ٦٢
﴿أم ضم شركاء شرعوا لهم من الدين﴾	٢١	٧٥٥
﴿وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا﴾	٥٢	٣٧٨
سورة الأحقاف		
﴿قالوا يا قومنا إنا سمعنا﴾	٣٠	٢٤٥
﴿يا قومنا أجبوا داعي الله﴾	٣١	٢٤٤
﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾	٣٥	٢٣٢
سورة الفتح		
﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾	٢	٢٧٨, ٢٣٩
﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾	١٨	٤٢٩
﴿فتصيبكم منهم معرفة بغير علم﴾	٢٥	٦٧٧
سورة الطور		

الآية	رقمها	الصفحة
﴿يوم تمور السماء مورا وتسير الجبال سيرا﴾	١٠-٩	٣١١
﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون ... [إلى قوله] المسيطرون﴾	٣٧-٣٥	٢٥٧
سورة النجم		
﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾	٩	٣٣٣
﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾	١٠	٣٣٣
﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾	١٨	٣٣٣
سورة القمر		
﴿وإن يروا آية يعرضوا﴾	٢	١٣٦
﴿فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر﴾	٢٩	٥٧٥
سورة الرحمن		
﴿كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾	٢٧-٢٦	٣٨٩, ٣٦٣, ٣٦١
سورة الواقعة		
﴿وأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة [إلى قوله] وقليل من الآخر﴾	١٤-٨	٣٢٧
﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾	٨٢	٢١٠
﴿فأما إن كان من المقربين فروح وريحان﴾	٨٩-٨٨	٣٣٢, ٣٢٧, ٣٢٣
﴿وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين ... [إلى قوله] وتصلية جحيم﴾	٩٤-٩٠	٣٢٣
سورة المجادلة		
﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله﴾	٢٢	٦٠٢
سورة المتحنة		
﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾	١	٦٠٣
سورة الجمعة		

الآية	رقمها	الصفحة
﴿واذكروا الله كثيراً﴾	١٠	٧٥٧
سورة التحريم		
﴿وصدقت بكلمات ربها﴾	١٢	٢٦٦
سورة القلم		
﴿سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأملئهم إن كيدي متين﴾	٤٤-٤٥	٤١٩, ١٧٩
سورة الحاقة		
﴿والمؤتفكات بالخاطئة﴾	٩	٦٥٣
سورة المعارج		
﴿سأل سائل﴾	١	٤٣٧
سورة نوح		
﴿قال نوح رب إنهم عصوني واتبعوا من لم يزدده﴾	٢١	٣٩٣
﴿ومكروا مكراً كبيراً﴾	٢٢	٣٩٣
﴿وقالوا لا تذرنا آهتكم ولا تذرنا ودّاً﴾	٢٣	٣٩٥, ٣٩٤
سورة الجن		
﴿قل أوحى إلي أنه استمع نفر من الجن﴾	٢-١	٢٤٥
﴿وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن﴾	٦	٨٦٢, ٢١٣
﴿عالم الغيب فلا يُظهر على غيبه أحدا﴾	٢٧	٢١٤
سورة الإنسان		
﴿هل أتى على الإنسان حين من الدهر﴾	١	٣٨٦
﴿يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً﴾	٧	٨١٠
سورة النازعات		
﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى﴾	٤٠-٤١	٢٠١

الآية	رقمها	الصفحة
سورة التكويد		
﴿وإذا النفوس زوجت﴾	٧	٣٤٥
سورة الفجر		
﴿يا أيها النفس المطمئنة...﴾ [إلى آخر السورة]	٢٧-٣٠	٣٧٥، ٣٣٢، ٣٢٣
سورة الشمس		
﴿كذبت عمود بطغواها﴾	١١	٦٦٢
سورة الشرح		
﴿ورفعنا لك ذكرك﴾	٤	٨٢٦
سورة البينة		
﴿منفكين حتى تأتيهم البينة﴾	١	١٣٦
سورة العاديات		
﴿وإنه لحب الخير لشديد﴾	٨	٧٠٨
سورة الفيل		
﴿ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل﴾	١	٤٢٧
سورة قريش		
﴿لا يلاف قريش﴾	١	٤٢٧
سورة الكوثر		
﴿فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر﴾	٢-٣	٨٣٢، ٨٢٧، ٨٢٥
سورة الإخلاص		
﴿قل هو الله أحد﴾	١	٧٨٤

# ثانياً : فهرس الأحاديث



الصفحة	طرف الحديث
	حرف الألف "ا"
٢٢٧، ٢٢٣	آدم [لما سئل من أول الأنبياء]
٢١٠	أتدرون ماذا قال ربكم؟
٢٠١	أجرك على قدر نصبك
٤٨٧	اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا
٤٥٧	أحسنوا إلى أصحابي
٢٣١	أخييار ولد آدم خمسة
٤٥٣، ٤٤٧	إذا اختلف الناس فعليكم بالسواد الأعظم
٧٨٨	إذا أعيبتكم الأمور فعليكم بزيارة القبور [موضوع]
٥٧٧	إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم
١٨٠	إذا رأيت الله يعطي العبد ما يحب من النعمة وهو مقيم على المعصية
٧٨٢	إذا رأيتم الهلال فصوموا
٥٣٧	إذا زارني فسلم علي رد الله عليّ روعي حتى أورد عليه
٦٠٨	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم
٤٣٥	إذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء
٤٣٨	إذا قبر أحدكم أتاه ملكان
٤٣٨	إذا قبر الميت أتاه ملكان
٦٠٧	إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدأوهم بالسلام
٥٠٥، ٢٩٧	إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث
٣٩٩	إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغدأة والشبي
٤٣٣، ٢٩٧	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث
٤٣٣	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة
٢٩٣	إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام
٣٧٨	إذا وقعت فيه دابة
٨٤٦	اذكروا أنتم اسم الله وكلوا
٥١١	الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام
٣٤٥، ٣٢٥	الأرواح جنود مجنونة فما تعارف منها ائتلف
٣١٥	أرواح الشهداء تحول في أجواف طير خضر
٤٣٧	استغفروا الله لأخيكم واسألوا له التثبيت
٤٤٠، ٤٣٧	استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل
٣٩٩	

٦٣١	الإسلام يعلو ولا يعلى عليه
٣٣٥	اسم جبريل عبد الله واسم إسرافيل عبد الرحمن
٢٦٥	أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول
٢٦٤	أشدكم بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل
٧٥٦	أطاعوهم
٨٥	أعدد ستا بين يدي الساعة
١٧٠	أعرضوا علي رفاكم
٢٤٨	أعطيت حمسا لم يعطين أحد من الأنبياء قبلي
٤٠١	أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشي
٢٠٢	اعقلها وتوكل
٨٦٧	أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
٨٦٧	أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة
٢٠٠	أفضل الأعمال أحمرها [ لا أصل له ]
٢٠٠	أفضل العبادات أحمرها [ لا أصل له ]
٢٧٧	أفلا أكون عبدا شكورا؟!
٧١٤	أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟!
٧١٤	أقال لا إله إلا الله فقتلته؟!
٦٢٤	اقتدوا باللذين بعدي أبو بكر وعمر
٨٥١	أكان فيها [ يعني في بوانه ] صنم؟
٨٥١	أكان فيها [ يعني في بوانه ] وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟
٣٦٨	أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة
٥٧٤	إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا
٥٧٤	إلا عمهم الله بعقاب
٦٨٩	الله أعلم بما كانوا عاملين
٧٧٨	الله أكبر هذا كما قال قوم موسى لموسى
٤١٣	اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد
٤٣٤	اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه
٧٢٩	اللهم إنا ندرأ بك في نحورهم
٤٣٥	اللهم أنت ربها وأنت خلقتها
٧٣٠	اللهم إياك نعبد وإياك نستعين
٧٣٠	اللهم بك نصول وبك نحول
١٥٣	اللهم فقهه في الدين

الصفحة	طرف الحديث
٤٦٣	اللهم في الرفيق الأعلى
٥٠٩، ٤٦١	اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد
٧٣٠	اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
٨٢٨	اللهم منك ولك
٦٢٩	اللهم وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضنا إليك غير مفتونين
٧٥٦	أليس يحرمون ما احله الله فتحرمونه
٢٧٢	أما أنا فأكل وأنام وأتزوج النساء
٧١٦	أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله
٣٢، ٧٠٩	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله
٧١٨	
٧١٦	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي
٧٧١	إن إبليس قال: أهلكتهم بالذنوب فأهلكوني بالاستغفار [ضعيف]
٣٣١، ٣٥٢	إن أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده
٣٢٢	إن أخطاك محبوس بدينه
٣١٩	إن أرواح الأبرار في عليين وأرواح الفجار في سجين
٣١٧	إن أرواح المؤمنين في حواصل طير خضر ترعى في الجنة
٣٦٨	إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء
٢٩٩	إن الله قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء
٣٦٧-٣٦٨	
٥٦٣	إن الله قد خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل
٦٢٤	إن الله لا يجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة
٦٢٤	إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة
٥٧٤	إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة ولكن إذا عمل المنكر
٣٢، ٧٩٨	إن الله يعث هذه الأمة على رأس كل مائة سنة
٤٤٧	إن أمتي لا تجتمع على ضلالة
٢٨٧	إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين [مرضوع].
٢٢٨	إن الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا
٢٢٨	إن الأنبياء مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفا
٥٦١	إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل
٦٩١	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٤	إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره [خطبة الحاجة]
٤٥٧	إن خيركم قرني

الصفحة	طرف الحديث
٣٧٥	إن الروح إذا قبض تبعه البصر
٢٦١	إن الزمان قد استدار كهيئته
٢٦١	إن الزمان قد استدار هيئته
٣٢٢	إن صاحبكم قد حبس على باب الجنة
٣٢٢	إن صاحبكم محتبس على باب الجنة
٣٩٩ ، ٣٠٠	إن العبد إذا كان في انقطاع من الدنيا
٦٠٦	إن قميصي لن يغني عنه من الله شيئاً
٥٧٥	إن القوم إذا عمل فيهم بالمعاصي فلم يغيروها
٨٥٢	إن كنت نذرت فافعلي وإلا فلا
٤٧٢	أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً
٣٥٤	إن للشهيد عند الله ست خصال
٦٣٧	إن مقامك بمكة خير
٢٠٧	إن الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الأمر
٣٦٧	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم
١٥٥	إن من البيان لسحرا
٨٤٣	إن من الكبائر أن يشتم الرجل والديه
٣٢٠	إن الميت إذا خرجت نفسه يعرج بها إلى السماء
٥٧٤ ، ٥٦٦	إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه
٤٠٦	أن النبي ﷺ خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلواته على الميت
٨٣٢	أن النبي ﷺ نحر بذنه قائمة
٨٠٧	إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره
٨٠٩ ، ٨٠٧	إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً
٣٢١ ، ٣٥١	إن نسمة المؤمن طائر يعلق
٣٥٩	
١٤٦	إنه أعور العين اليمنى، وإن ربكم ليس بأعور
٦٣٥	إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد
١٨٧	إن يكنه فلن تسلط عليه
١٧٤	أنا أولى الناس بابن مريم
٦٢٠ ، ٦٠٢	أنا بريء من أهل ملتين تترأى ناراهما
٦٤٥	
٣١٢	أنا شهيد على هؤلاء
٦١٧	إنا لا نقبل زبد المشركين

الصفحة	طرف الحديث
٦١٩	إنا لا نقبل شيئاً من المشركين
٢٨٦	الأنبياء أحياء في قبورهم بعد أربعين ليلة يصلون
٢٨٦	الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون
٢٢٨	الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً
٥١٦	انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله واهدموه وأحرقوه
٣١	إنك تأتي قوماً أهل كتاب
٢٧٦، ٢٢٢	إنما الأعمال بالنيات
٢٣٥	إنما أنا بشر أنسى كما تنسون
٨٢٥	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد
٨٢٥	إنما أنا لكم مثل الوالد
٢٦٧، ٢٣٥	إنما أنسى [أو أنسى] لأسن
٥٤٥	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد : مسجد الكعبة
٢٥٩	إنها ستكون فنن
١٤٦	إنه أعور العين اليمنى
٦٦٢	إنه [هرقل] آثر دنياه على آخرته
٧٨٥	إنه تعالى يغفر ليلتها لأكثر من عدد شعر غنم كلب [ضعيف]
٧٨٥	إنه تعالى يغفر ليلتها لجميع خلقه
٨١٦	إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج من مال البخيل
٨٠٧	إنه لا يرد شيئاً ولكن يستخرج به من البخيل
٨١١	إنه لا يرد قضاء ولا يأتي بخير
٣٤١	إنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه
٥٠١	إنهما ليعذبان وما يعذبان كبير
٤٥٩	إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل
٢٨١	إني أوعك كما يوعك الرجلان منكم
١٤٨	إني عبد الله وخاتم النبيين
١٤٨	إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين
١٤٧	إني عند الله لخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته
٤٠١	إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن فيها عبرة
٤٠٢	إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم
٤٠٤	إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن شاء أن يزور قبراً
١٤٧	إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ
٢٨٠	إني لست كأحدكم، إن ربي يطعمني

الصفحة	طرف الحديث
٧٨٣	إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى
٢٩٨	إني مقبوض
٦١٨	إني نُهيتُ عن زُبد المشركين
٤٥٧	أوصيكم بأصحابي
٨١١	أوف بنذرك
٥٠٦	أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره
٢٠١	أي الأعمال أفضل؟ قال : الصلاة
٤٩٧	أيما امرأة خرجت إلى مقبرة يلعنها ملائكة السموات
٥٩٨	الإيمان بضع وسبعون شعبة
٣٩٧	أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي
٤٥٧	أيها الناس أكرموا أصحابي
	<b>حرف الباء "ب"</b>
٨٢٨	باسم الله والله أكبر اللهم هذا منك ولك
٨٢٩	باسم الله والله أكبر هذا عني وعن من لم يضح من أمي
٥٨٣	بايعنا [أي رسول الله] على السمع والطاعة في منشطنا
٦٠٤	بل أحسن صحبته
٢٧٧	بل عبداً رسولاً
٦٩١	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
٦٩٦	بين العبد وبين الكفر والشرك ترك الصلاة
٦٩٨ ، ٦٩١	بين العبد والكفر ترك الصلاة
	<b>حرف التاء "ت"</b>
٥٨٤	تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك
٢٧٩	تنام عيني ولا ينام قلبي
	<b>حرف الثاء "ث"</b>
٦٤٨	ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان
٦٣٣	ثم انصرف إلى البدن فنجرها
	<b>حرف الجيم "ج"</b>
٧٣٩	جعل رسول الله ﷺ شهادته [يعني خزيمة] بشهادة رجلين
٤٦٢	جلال ربي الرفيع
٣٤٣	الجنة [جواب لمن قال مالي إن قتلت في سبيل الله] إلا الذي سارني به جبريل آنفاً.
١٥١	جُنْدَب وما جُنْدَب يضرب ضربة يفرق بها بين الحق والباطل
	<b>حرف الحاء "ح"</b>

الصفحة	طرف الحديث
٧٢٣	حسبنا الله ونعم الوكيل
٧٣١	حَم لا ينصرون
٦٠٣	الحمد لله الذي انقذه بي من النار
	<b>حرف الحاء "خ"</b>
٧٤٠	خشيت أن تفرض عليكم
٦٨	خلق الله آدم على صورته
٦٩٧	خمس صلوات افترضهن الله تعالى
٧٦٤	خير القرون الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم
٣٤٢	خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
٤٥٦	خير القرون قرني الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم
٤٥٧	خير الناس قرني
٤٥٧	خير هذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم
	<b>حرف الدال "د"</b>
٨٥٤	دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب
٤٤٢	الدعاء مخ العبادة
٤٤٢ ، ٤٣٣	الدعاء هو العبادة
٢٨٣	الدنيا جيفة قدرة
٢٨٣	الدنيا جيفة وطلابها كلابها [موضوع]
٥٩١	الدين النصيحة
	<b>حرف الراء "ر"</b>
٣٢٢	رأيت صاحبكم محبوسا على باب الجنة
٣٩٦	رأيت عمر بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار
٢٧٣	ربيع أمي البطيخ والعب [موضوع]
٢٧٣	ربيع أمي العنب والبطيخ [موضوع]
٦٧١	رفع القلم عن ثلاثة
	<b>حرف الزاي "ز"</b>
٣٩٧	زر القبور تذكر بها الآخرة
٧١٠	زنا بعد إحصان أو ارتداد بعد إسلام
٧١٠	زنا بعد إحصان أو كفر بعد إيمان
٤٠٣ ، ٤٠٢	زوروا القبور فإنها تذكر الموت
	<b>حرف السين "س"</b>
٣٩٧	سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله

الصفحة	طرف الحديث
٧٦٣	ستفترق أمي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة
٤٩٨	السلام على أهل الديار
٤١٣	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون
٤١٣	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله عن قريب لاحقون
٤١٣	السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله عن قريب بكم لاحقون
٤٠٨	السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
٤١٣	السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم
٤٧٤	سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها [يعني القبور]
٨٤٦، ٨٣٥	سموا عليه أنتم وكلوه
١٩٠	سيكون في ثقيف كذاب
	<b>حرف الشين "ش"</b>
٧٣٣	شاهت الوجوه
٣٤٣، ٣١٤	الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة حضراء
	<b>حرف الصاد "ص"</b>
٧٥٣	الصلاة خير موضوع
٤٠١	صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده
٢٠١	الصلاة على وقتها
٦٩٣	الصلاة عماد الدين ومن هدمها فقد هدم الدين
٦٩٣	الصلاة عمود الدين
٢٠١	الصلاة لأول وقتها
٤٨٧	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا
	<b>حرف العين "ع"</b>
٣٥٨، ٣٣١	عرض المقعد على الميت بالغداة والعشي
٢٩٦	عرضت علي الجنة والنار آتفا في عرض هذا الحائط
٦٩٢	عري الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام
٦٢٤	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي
٧٧١	عليكم بلا إله إلا الله والإستغفار [ضعيف]
٤٠٨	عليكم السلام تحية الموتى
	<b>حرف الغين "غ"</b>
٧٢٤	غرم مثليه وجلدات نكال
	<b>حرف الفاء "ف"</b>
٣٤٥	فأتينا على مثل التنور فإذا لفظ وأصوات



الصفحة	طرف الحديث
٣٢٩	فإذا عن يمينه أسودّه وعن يساره أسودّه
٦٧٥	فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم
٣٨٢	فأما النفس ففي القلب والقلب بالنياط
٤٢٤	فإنها تذكركم الآخرة
٨٥١	فأوف بنذرك
٧٥٦	فتلك عبادتهم
٧٤٨	فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة
١٥٥	فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض
١٧٤	فمن وافق علمه، فهو علمه
٨٥٨	فمن وجد من ذلك ملجأ فليعذ به
٧١٣	فهلا شققت عن قلبه
٥٠٢	فوضع في هذا القبر واحدة
٣١٨	في طير خضر تسرح في الجنة ... [لما سئل عن 'رواح المؤمنين]
	<b>حرف القاف "ق"</b>
٤٦٢	قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٣٩٨	القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران
٤١٢ ، ٤٩٨	قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين
٧٨٤	قوموا ليلتها وصوموا يومها [ضعيف جدا أو موضوع]
	<b>حرف الكاف "ك"</b>
٣٨٧	كان الله ولم يكن شيء غيره
٢٦٠	كان كمنذر جيش يقول صباحكم ومساكم
٥٤٩	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت فيصلي فيه ركعتين
٥٤٩	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً أو راكباً
١٥٩	كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت
٢٤٨	كان النبي يبعث إلى قومه خاصة
١٧٤	كان نبي يخط بالرمل فممن وافق خطه فذاك
٧٦٦	كان يتوكأ في خطبة العيد والاستسقاء على قوس أو عصا
٤٠٦	كان يزور قبور البقيع
٨٠٣	كفارة النذر كفارة يمين
٥٦١	كلا ! والله لتأمرن بالمعروف
٥١١	كل الأرض مسجد وطهور إلا
٧٥٤ ، ٧٤٤	كل بدعة ضلالة

الصفحة	طرف الحديث
٧٥٤	كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد
٣٧	كل مولود يولد على الفطرة
٧٠٥	كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره
٧٠٦	كلما مر عليه أخرها ردت عليه أولها
٢٨٤	كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل
١٤٨	كنت نبيا وآدم منجدل في طينته
٤٠٤، ٤٠٣	كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها ترق القلوب
٤٠٣، ٣٩٢	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٤٢٢	
٤٠٢	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تزهد في الدنيا
٤٠٣	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر
	<b>حرف اللام ألف "لا"</b>
١٧٠، ٨٦٥	لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا
٥٠٨	لا تتبع الجنابة بصوت ولا نار
٥٥١	لا تتخذوا قبري عيداً وصلوا عليّ حينما كنتم
٥٤٩، ٤٦٧	لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً
٥٠٩	لا تتخذوا قبري وثناً يعبد
٦٢٠	لا تزأى نارهما
٥٥٥، ٤٦٤	لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً
٥٥٥	لا تجعلوا قبري عيداً وصلوا علي
٤٠٠، ٥١٢	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها
٨٣٨	لا تذكروني عند ثلاث : تسمية الطعام
٥٤٥، ٥٤٧	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام
٥٤٩	
٥١٢	لا تصلوا إلى القبور
٤٠٩	لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى
٩٠٨	لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الميت
٦٣٥	لا تنقطع ما جوهده العدو
٦٥٥	لا تنقطع الحجرة حتى تنقطع التوبة
٦٣٥	لا تنقطع الحجرة ما دام العدو يقاتل
٦٣٥	لا تنقطع الحجرة ما قوتل العدو
٦٣٥	لا تنقطع الحجرة ما قوتل الكفار

الصفحة	طرف الحديث
٥٥٥	لا عذر لمن كانت له سعة من أمي ولم يزرني [موضوع]
٨٠٤	لا نذر في غضب، وكفارته كفارة يمين [ضعيف]
٨٠١	لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد
٨٠١	لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملكه ابن آدم
٦٣٥، ٦٣٦	لا هجرة بعد الفتح
٦٥٠	
٦٣٥، ٦٣٦	لا هجرة بعد فتح مكة
٨٠٢	لا وفاء بنذر في معصية الله وفيما لا يملك ابن آدم
٨٥٢، ٨٠٢	لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد
٨٥١	لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم
٦٦٠	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به
٨٠٨	لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم أكن قدرته عليه [قدسي]
٨٠١	لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل
٤١١	لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به
٧١٠	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٧١١	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
٢٥٨	لا يخلق على كثرة الرد
٦٤٥	لا يسلم لذي دين دينه إلا من فر من شاهق
٢٤٨	لا يسمع بي رجل من هذه الأمة
	حرف اللام "ل"
٧٧٨، ٥٥٠	لتتبعن سنن من كان قبلكم
٧٧٨	لتركبن سنن من كان قبلكم
٥٠٢	لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا
٦١٥	لعن الله الخمر وشاربها وساقبها
٥٠٧	لعن الله زائرات القبور
٤٩٧	لعن الله زوارات القبور
٨٤٣	لعن الله من أهل
٥٩٧	لعن الله من بلغ حداً في غير حد فهو من المعتدين
٨٤٣	لعن الله من ذبح لغير الله
٨٤٤، ٨٤٢	لعن الله من لعن والديه
٥٠٦، ٤٦١	لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٤٩٧، ٤٧٠	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور

الصفحة	طرف الحديث
٤٩٩، ٤٩٨، ٤٩٧	لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور
٤٩٨، ٤٦٠	لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
٥٠٨	لقد أوتي أبو موسى مزمارا من مزامير آل داود
٣٥٤	للمشهد عند الله ست خصال : يغفر له ...
٧١٤	لم يكن ﷺ يقبل من أجابه إلى الإسلام إلا بإقام الصلاة
٣٥٦، ٣١٣	لما أصيب إخوانكم - يعني يوم أحد - جعل الله أرواحهم
٢٠٢	لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم
٧٨٨	لو حسن أحدكم ظنه بمحجر لنفعه [موضوع]
٤٩٨	لو زرت قبرها لم ترحي رائحة الجنة
٢٨٣	لو كانت الدنيا ترن عند الله جناح بعوضة
٢٧١	لو كنت متخذاً خليلاً
٦٩١	ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة
٦١٤	ليس منا من تشبه بغيرنا
١٧٣	ليس منا من سحر أو سحر له أو تكهن أو تكهن له
٥٦٦	ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل
	<b>حرف الميم "م"</b>
٢٢٨	مائتا ألف وأربعة وعشرون ألفاً
٧٤٦	ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة
٣٠٤	ما أنتم بأسمع لما أقول منهم غير أنهم
٢٧٨	ما لا نفس له سائلة
٥٣٥	ما من أحد يسلم علي إلا رد الله إلي روحي حتى أرد عليه
٥٣٥	ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه
٥٣٨، ٥٣٦	ما من أحد يسلم علي عند قبري
٣٤١، ٢٩٣	ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن
٣٣٢، ٢٩٣	ما من أحد يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا
٧٤٨	ما من أمة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة
٥٧٤	ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي
٧٠٤	ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها
٢٩٣	ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا
٦٨٩	ما من مولود إلا يولد على الفطرة
٤٣٦	ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة
٥٦٧	ما من نبي بعثه الله تعالى في أمته قبلي

الصفحة	طرف الحديث
١٤١	مثل ما بعثني الله به من الهدى
٣٤٤	المرء مع من أحب
٥٠١	مر بقرين ، فقال : إنهما ليعذبان
٢٨٨	مررت على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر
٢٨٧	مررت ليلة أسري بي على موسى قائما يصلي في قبره
٥٥٠	مسجدي هذا [يعني المسجد الذي أسس على اتقوى]
٢٠٨	من أتى عرافا أو كاهنا أو ساحرا فسأله فصدقه
٨١٤	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه
٤١٠	من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل
٥٨٢	من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله تعالى في أرضه
٤٩٧	من أين جنت؟
٦٢٢	من بدا جفا، ومن تبع الصيد غفل
٦٧٤	من بدل دينه فاقتلوه
٥٩٧	من بلغ حدا في غير حد فهو من المعتدين
٦٩٢	من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا
٦١٣	من تشبه بقوم فهو منهم
٥٢٨	من جاءني زائرا لا عمله حاجة إلا زيارتي [ضعيف]
٥٥٥، ٥٣٢	من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني [موضوع]
٥٣٢، ٥٢٩	من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي وصحبي [موضوع]
٥٥٥، ٥٥٣	من حج ولم يزرني فقد جفاني [موضوع]
٥٧٩، ٥٦٤	من رأى منكم منكرا فليغيره بيده
٥٨٧، ٥٨٠	
٥٩٨، ٥٩٣	
٥٣٤	من زار قبري كنت له شفيعا وشهيدا [موضوع]
٥٥٥، ٥٢٥، ٥٢٤	من زار قبري وجبت له شفاعتي [موضوع]
٥٥٣	من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي [موضوع]
٥٥٥	من زارني في المدينة متعمدا كان في جوارى
٥٣٤	من زارني كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات في أحد [موضوع]
٥٥٣	من زارني وزار إبراهيم الخليل في عام واحد [موضوع]
٥٥٣	من زارني وزار أبي إبراهيم في عام واحد [موضوع]
٦٧٩	من سب نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابي فاضربوه
١٤٩	من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر

الصفحة	طرف الحديث
٧٥٤	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد
٨٤٠	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
٦٧٩	من لي بكعب بن الأشرف
٨١٠ ، ٨٠٥	من نذر أن يطيع الله فليطعه
٨٠٣	من نذر نذراً يطيقه فليف به
٨٠٣	من نذر وسمى فعليه ما سمي
٦٥٧	المهاجر من ترك الذنوب والخطايا
٦٥٤	المهاجر من هجر السوء
٦٥٤	المهاجر من هجر السيئات
٦٥٦	المهاجر من هجر ما نهى الله عنه
٨٢٨	موطنان لا حظ لي فيهما
٨٢٧	موطنان لا أذكر فيهما عند العطاس
	حرف النون "ن"
٤٣	النائحة إذا لم تب قبل موتها تقام يوم القيامة
٨٢٢	نحر بُذنه وضحي بكبشين
٢٩٩	نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة
٣٦٦ ، ٣٥٢	نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة
٣٠٧	نعم والذي نفسي بيده يا أم بشر إنهم ليتعارفون
٥١٢	نهى أن يبنى على القبور
٤٧١	نهى أن يخصص القبر أو يكتب عليه
٤٥	نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر
٤٧٨	نهى رسول الله ﷺ أن يقعد على القبر وأن يقصص
٦٧٤	نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان
٨٦٤	نهى رسول الله ﷺ عن الرقى التي فيها شرك
	حرف الهاء "هـ"
٣١٢	هؤلاء الذين أشهد عليهم
٢٦١	هل بلغت
١٩١	هن هن ولمن أتى عليهن
٥٥٠	هو مسجدكم هذا [يعني المسجد الذي أسس على التقوى]
	حرف الواو "و"
٧٨٣	واصل رسول الله في رمضان
١٤٦	واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا

الصفحة	طرف الحديث
٦٦٣	والله لاستغفرن لك ما لم أنه
٣٨٢	وأما موضع النفس ففي القلب [ضعيف]
٢٣٣	وأنت أول الرسل
٢٨١	ويطنه معصوبة بالحجر
٧١٧	وبما جئت به
٤٦٥	وحيث ما كنتم فصلوا فإن صلاتكم تبلغني
٥٣٦	وسلموا علي فإن سلامكم يبلغني أينما كنتم
٤٦٨ ، ٤٦٧	وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم
٤٦٥	وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم
٦٢٦	والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه
٢٤٨	وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة
٢٧٩	وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم
٤٨٧	ولا تتخذوا بيوتي عيداً
٤٦٨	ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً
٤٦٨	ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً
٤٨٠ ، ٤٧٢	ولا قبراً مشرفاً إلا سويته
٢٠١	ولكنها على قدر نصبك أو نفقتك
٧٢٤	وما لم يبلغ من الجحيم ففيه غرامة مثليه
٧٢٤	ومن احتمل [يعني من الثمار] فعليه ثمنه مرتين
٧٢٤	ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة
٦٤٦	والفرار من الفتن من الإيمان
٦٥٧	والمهاجر من ترك الذنوب والخطايا
	<b>حرف الياء "ي"</b>
٨١٢	يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر [قدسي]
٣٠٤	يا أهل القليب بنس العشيرة كنتم
٨٦٧	يأتي على الناس زمان القابض على دينه كالقابض على الجمر
٨٦٧	يأتي على الناس زمان الصابر على دينه كالقابض على الجمر
٣٧٨	يا سلمان أيما طعام أو شراب ماتت فيه دابة
٥٧٨	يا عائشة إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نعمته
٣٠٤	يا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة
٦٣٧	يا عم أقم مكانك الذي أنت فيه فإن الله يحتم بك
٣٠٣	يا فلان بن فلان [عند مناداته لقتلى بدر]

الصفحة

طرف الحديث

٧٣١	يا مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين
٢٩٢	يبعث كل عبد على ما مات عليه
٥٧٨	يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم
٥٧٨	يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء
٦٤٦	يفر بدينه من الفتن
٥٨٤	يكون بعدي أمة لا يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي
٢٩١	يموت المؤمن على ما عاش عليه
٣٥٦	يهبط الله جسدا من السماء يجعل فيه روحه
٧٠٤	يوسع جسمه فما وإن كثرت
٦٤٥	يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال



## الأحاديث التي وردت بالمعنى

الصفحة	طرف الحديث
٣٣٣	إتيان جبريل بصورة دحية الكلبي
٣٠٥، ٢٩٩	أجساد الأنبياء لا تبلى
١٨٧، ١٤٥	أحاديث الدجال
٣٣١	أحاديث عرض المقعد على الميت
٣٩٨، ٣٧٥	أحاديث قبض الروح
٦٠٦	أذن رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب في غسل أبي طالب ومواراته
٦٠٥	أراد ﷺ أن يجزوه [عبد الله بن أبي بن سلول] بذلك
٦٧٩	أمر ﷺ بقتل كعب بن الأشرف
٢٦٧	أمر [النبي ﷺ] الناس [بالتحليل من عمرة الحديبية
٧١٥	أمر معاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم
٢٧٩	الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم
٢٧١	تحلل النبي ﷺ من عمرة الحديبية
٥٥٠	التشبه بأهل الكتاب الذي أخرجنا النبي ﷺ أنه كان
١٤٦	تظليل الغمام له [أي لرسول الله ﷺ]
١٤٩	تكثر الماء القليل بالبحر فيه
٢٧١	جلوس النبي ﷺ على البئر
٦٢٩	حديث اختصام الملائكة الأعلى
٧١٧، ٣٣٤	حديث جبريل المشهور
٣٤٤	حديث صاحب الشملة التي غلها
٢٩٢	حديث المعراج
٢٦٩	خلع النبي ﷺ نعليه وهو في الصلاة
٤٤٢	الدعاء الذي هو مخ العبادة
٤٨٨	دفن النبي ﷺ في بيته
١٨٧	ذكر ابن صياد وظن بعض الصحابة أنه الدجال
٦٢٦	الذين لا يجتمعون على ضلالة [يعني الصحابة]
٣٣٣	رؤية النبي ﷺ لجبريل مرتين في صورته التي خلق نعليها
٣٤٢، ٣٣٨	رؤية النبي ﷺ للأنبياء ليلة الإسراء
٣٣٧، ٢٩٢	رؤية النبي ﷺ لموسى في السماء
١٧٠	الرقية بالفاتحة
٤٣٨	سؤال الملكين للميت

الصفحة	طرف الحديث
٤٦٦	سبب تسمية جعفر بذي الجناحين
١٤٧	سلام الحجر والمدر عليه [أي على الرسول ﷺ]
٢٦٧	سهو النبي ﷺ في الصلاة
١٤٩	شبع الجمع الكثير من الطعام اليسير (من المعجزات)
١٥٩	شج وجه النبي ﷺ وكسر ربايعته
٢٧٩	شد الحجر على بطنه ﷺ
١٤٦	شق صدر محمد ﷺ
٦٩٦	صح عن النبي ﷺ أن تارك الصلاة كافر
٣٠١	صلاة الأنبياء مع النبي ﷺ بيت المقدس
٧٨٤	صلاة الرغائب
٢٦١	صلاة الغائب على النجاشي
٢٦٨	الصلاة في الخوف
٢٦٨	الصلاة في المرض
٧٤٠	صلاة النبي ﷺ التراويح بالناس
٦٢٦	الضيافة ثلاثة أيام
٦٤٨	الظلم إذا عم نزل البلاء ودمر على الجميع
٦٠٣	عاد النبي ﷺ يهوديا
٦٦٢	عرض النبي ﷺ الإسلام على أبي طالب
٦٦٥	عرض النبي ﷺ نفسه على بني عبد ياليل والتماس النصر
٣٣١	عرض المفعد على الميت
٤٤٢ . ٤٣٣	فإن الدعاء عبادة
٦١٧	قبول هدايا الملوك كالمقوقس والأكيدر
٤٤٣	القرون الثلاثة المفضلة بنص رسول الله ﷺ
٢٦٩	كانوا يخلعون نعالهم إذا خلع
٧٦٦	كان يتوكأ في خطبة العيد والاستسقاء على قوس أو عصا
٨٥٨	قصة الذين يستعيذون بالحرم
٢٦١	كتاب النبي ﷺ إلى كسرى
٢٦١	كتاب النبي ﷺ إلى المقوقس
٢٦١	كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي
٢٦٠	كتاب النبي ﷺ إلى هرقل
١٤٦	كلام عيسى في المهدي
٨٥٢	كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف أن تضرب به

الصفحة	طرف الحديث
٢٧٢ ، ٢٦٨	كيفية أكل النبي ﷺ وشربه
٢٧٢	كيفية جلوس النبي ﷺ ونومه
١٨٥	لا يقدر (الشیطان) أن يتمثل بصورة رسول رب العالمين
٤٩٨	لان النبي ﷺ لعنهن في مرضه الذي مات فيه
٦٧١	لرفع القلم عنهما [يعني الصبي والمجنون]
٤٩٨	لعن رسول الله ﷺ لزائرات القبور
٨١٣	لعن المتخذين على المقابر المساجد والسرج
٧٨٣	للنهي الصحيح عن صيامها [أيام التشريق]
٣٧٨	ما لا نفس له سائلة لا يُنحس الماء إذا مات فيه
٣٤٤	المرء مع من أحب
٥٠٨	النهي عن تقريب النار للميت
٧٨٣ ، ٢٨٠	النهي عن الوصال
٥١٤ ، ٤٢٩	هدم مسجد الضرار
١٥٩	وحصل له الأذى من قريش
٨٦٣	وقد استعاذ النبي ﷺ بكلمات الله التامات
١٥٧	وقد سحر النبي -ﷺ-
٨٥١	وقد صح نهيهِ ﷺ عن استأذنه في الذبح بيوانة
٤٠٦	وقد كان النبي ﷺ يأتي أهل المدينة والشهداء للدعاء والاستغفار لهم
٦٨٠	وكذا أمر بقتل ابن خطل
٦٨٠	وكذا أمر بقتل ابي رافع اليهودي
٢٧٠	وينزعون خواتمهم إذا نزع

ثالثاً : فهرس الآثار

الصفحة	قائله	الأثر
		حرف الألف
٤٧٢	علي بن أبي طالب	ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ
٤٦٧	علي بن الحسين	ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي
٧٦٩	ابن عباس	أبغض الأمور إلى الله تعالى البدع
٥٤١	عمر	أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا يعني بلالا
٧٦٤	ابن مسعود	اتبعوا ولا تبندعوا فقد كفيتم
٢٧٣		أدار ابن عمر راحلته
٤٢٩		إدخال الوليد للحجرة في المسجد النبوي
٥٦٥	سعيد بن المسيب	إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر
٦٤١	عطاء	إذا أمرتم بالمعاصي فاهربوا
٥٦٦	حذيفة	إذا أمرتم ونهيتم
٦٤١	سعيد بن جبير	إذا عمل في أرض بالمعاصي فاخرجوا منها
٧٤٦	غضيف بن الحارث	أرسل إليّ عبد الملك بن مروان
٤٧٥	الحسين بن علي	أرض كرب وبلاء
٣٣٩	طائفة من الصحابة والتابعين	أرواح المؤمنين بالجحاية
٣٤٠	طائفة من الصحابة والتابعين	أرواح المؤمنين عند الله عز وجل
٣٢٠	سلمان الفارسي	أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض
٣١٩		أرواح المؤمنين في السماء السابعة
٣٤٠، ٣١٩	كعب	أرواح المؤمنين في عليين
٦٧٢		استشارة عمر للصحابة في شارب الخمر
٧٣٢	ابن عباس	اسم الله الأعظم
٧٦٦	حذيفة	أعجب من هذا ان معروفكم اليوم منكر زمان مضى
٦١٣	ابن عباس وغيره	أعياد الكفار [ المراد بالزور ]
٣٩٤	الضحاك	افتروا على الله كذبا
٤٧٢	علي بن أبي طالب	ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ
٤٦٧	علي بن الحسين	ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي
٤٥٤	الفضيل بن عياض	الزم طرق الهدى
٧٤٦	غضيف بن الحارث	أما إنها أمثل بدعتكم
٧٦١	عمر بن الخطاب	أما بعد: فان القضاء فريضة محكمة
٨٣٢	بجاهد	أمرنا بالنحر
٤٦٢	أبو عبيدة	إن آخر ما تكلم قال

الصفحة	قائله	الأثر
٧٦٢	ابن مسعود	إن الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختر محمدًا
٨٢٧	محمد بن كعب	أن أناساً كانوا يصلون لغير الله
٤٠٧	عقبة بن عامر	أن النبي ﷺ خرج يوماً فصلى
٨٣٢	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ نحر بدنه قائمة
٦٧٧	أبو بكر الصديق	إن حد الأنبياء ليس يشبه الحدود
٨٤٧	قتادة	أن النصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها
٣٤٣	عبد الله بن جحش	إن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال مالي إن قتلت
٥٤٣		إن عمر بن عبد العزيز كان يُبرّد البريد إلى المدينة
٤٢٧	المعمر بن سويد	إن عمر رضي الله عنه صلى صلاة الصبح في طريق مكة
٨٤٦	عائشة	إن قوماً قالوا للنبي ﷺ يا رسول الله
٧٥١	ابن مسعود	أنا عبد الله بن مسعود فوالله الذي لا إله غيره لقد جثم يدعة ظلماء
٧٥٦	عدي بن حاتم	إننا لسنا نعبدهم
٦٧٩	محمد بن مسلمة	أنا يا رسول الله، فخرج إليه
٧٦٨	ابن مسعود	أنتم اليوم في زمان الهوى فيه تابع للعلم
٤٥٥	ابن مسعود	أنتم في زمن خيركم فيه المتسارع في الأمور
٥١٦	مالك بن الدخشم	انظروني حتى اخرج إليكم بنار من أهلي
١٨٩	عبد الملك بن مروان	إنك لم تسم الله
٤٢٨	عمر	إنما أهلك من كان قبلكم من الأمم بمثل هذا
٨٤٧	بجاهد	أنها حجارة حول الكعبة
٧٦٦	مروان بن الحكم	إنها ليست بدعة
٢٥١	ابن عباس	إنهم كانوا ثمانين ٤٠ رجلاً و ٤٠ امرأة
٧٥٤	ابن عمر	إني أبغضك في الله لأنك تغني في أذائك
٤٥٧	عمر بن الخطاب	إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ
٤٩٦	عمر بن الخطاب	إني لا أعرف تربة الجنة إلا لأجساد المؤمنين
٨٤٨	ابن عباس	أوحى الشيطان إلى أوليائه
٤٧٤		أوصى الأسود بن يزيد أن لا يجعلوا على قبره آجرًا
٥٨٩	الحسن البصري	أول بدعة رأيتها بلبت الدم
٨٠٧	ابن عمر	أو لم تنتهوا عن النذر
٨٤٧	ابن عباس	أي : قبراً أو حجراً أو شجراً
٤٢٠	بجاهد والسدي	أي : مبدعهما وخالقهما ومنشئهما
٨٣٠	قتادة	أي : من هذه الأمة
٤٥٨	ابن مسعود	إياكم وما يحدث من البدع

الصفحة	قائله	الأثر
٤٢٧	عمر بن الخطاب	أين يذهب هؤلاء
٥٧٤، ٥٦٦	أبو بكر الصديق	أيها الناس إنكم تفرؤون هذه الآية حرف الباء "ب"
٥٨٣	عبادة بن الصامت	بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة
٧٦٩	سفيان الثوري	البدعة أحب إلى إبليس من المعصية
٧١٤	أسامة بن زيد	بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة
٣١٩	قتادة	بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير بيض
٣٣٩	مالك	بلغني أن الروح مرسلة تذهب
٧١٧، ٣٣٤	عمر بن الخطاب	بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ حرف التاء "ت"
٤٤٩	ابن عباس	تفرقت العرب فمن تيمن منهم
٤٤٦	الحسن البصري	توموني على البكاء ولو أن رجلا من المهاجرين اطلع من باب مسجدكم حرف الجيم "ج"
٢٧٧	أبو هريرة	جلس جبريل إلى النبي ﷺ
٤٥٠	ابن مسعود	الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك حرف الحاء "ح"
٤٣٥	عوف بن مالك	حتى تمنيت أن أكون أنا الميت
٨٤٧	قتادة	حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها (النَّصَب)
٧٣٣	ابن عباس	حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حرف الخاء "خ"
٤٩٧	فاطمة	خرجت إلى منزل فلانة التي ماتت
٨٦١	ابن أبي السائب	خرجت مع أبي في حاجة حرف الدال "د"
٤٤٣	أم الدرداء	دخلت على أبي الدرداء وهو مغضب
٤٤٣	أم الدرداء	دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب
٣١٧	أم كبشة	دخل علينا النبي ﷺ
٤٤٥	الزهرى	دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي حرف الذال "ذ"
٣٠٨	أبو أيوب	ذُهبَ به إلى أمه الهاوية حرف الراء "ر"
٥٤٢-٥٤٠	بلال	رأى رسول الله ﷺ في المنام (موضوع)
٧٦١	عمر بن الخطاب	الرجوع إلى الحق خير من التماسي في الباطل

الصفحة	قائله	الأثر
		حرف السين "س"
٤٤٦	الحسن البصري	سأل رجل أبا الدرداء
٤٥٢	الحسن البصري	السنة - والذي لا إله إلا هو - بين الغالي والجافي
٤٧٣	فضالة بن عبيد	سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها
٤٥٠	ابن مسعود	سيلي عليكم ولاة يؤخرون الصلاة عن مواقيتها
		حرف الشين "ش"
٦٢٥ ، ٦٢٣	عمر بن الخطاب	الشروط العمرية
		حرف الصاد "ص"
٤٤٩	عمرو بن ميمون	صحبت معاذاً باليمن
٦٩٦	ابن راهويه	صح عن رسول الله ﷺ أن تارك الصلاة كافر
١٩٠	ابن عمر، ابن عباس	صدق؛ وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم
٤٤٦	المبارك بن فضالة	صلى الحسن الجمعة وقعد بيكي
٢١٠	زيد بن خالد الجهني	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح
٤٣٤	عوف بن مالك	صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه
٨٥٦	علي بن أبي طالب	صولة الباطل ساعة وصول الحق إلى قيام الساعة
		حرف العين "ع"
٨٢٨	بجاهد	عرضت القرآن ثلاث عرضات
٤٤٩	عبد الله بن مسعود	عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة
		حرف الغين "غ"
٤٨٨	عائشة	غير أنني أخشى أن يتخذ مسجداً
		حرف الفاء "ف"
٢٩٨	أبو بكر الصديق	فإن محمداً قد مات
٢٢٧	أبو ذر	فأي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟
٧٣٩	زيد بن ثابت	فتتبع القرآن أجمعه من الرقاع
٢٤٥	ابن عباس	فجعلهم رسول الله ﷺ رسلاً إلى قومهم
٨٢٨	سعيد بن جبير وبجاهد	فصل الصلاة المفروضة بجمع
٨٢٨	عكرمة وعطاء وقتادة	فصل لربك صلاة العيد
٤٥٠	عمرو بن ميمون	فضرب [يعني ابن مسعود] علي فحذني وقال
٤٦٣	عائشة	فكان آخر كلمة تكلم بها
٧٣١	أبو طلحة	فلقد رأيت الرجال تصرع
٧٢٣	عمر بن الخطاب	فلما رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر عرفت
٤٨٨	عائشة	فلولا ذلك أبرز قبره



الصفحة	قائله	الأثر
٦٧٤	عمر بن الخطاب	فهلا حبستموه ثلاثاً
٧١٨	عمر بن الخطاب	فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح حرف القاف "ق"
٦٩٣، ٦٩٦		قال جماعة من الصحابة والتابعين بكفر تارك الصلاة؛
٤٧٢	أبو الهياج	قال لي علي بن أبي طالب ألا أبعثك
٣٩٤	ابن عباس	قالوا قولاً عظيماً
٨٤٦	عائشة	قالوا: يا رسول الله إن ههنا أقواما
٢٧٧	عائشة	قام رسول الله ﷺ حتى تفتطرت قدماه
٢٧٧	عائشة	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تورمت قدماه
٥١٠	عمر بن الخطاب	القبر القبر [لما رأى أنساً يصلي عند القبر]
٢٨٨	كعب	قبره [يعني موسى عليه السلام] بدمشق
٧١٨، ٦٦٩		قتال أبي بكر الصديق لماني الزكاة
٥٤٢-٥٤٠	(موضوعه)	قصة رؤيا بلال
٤٢٨		قَطَعَ عمر رضي الله للشجرة التي تمت تحتها بيعة الرضوان حرف الكاف "ك"
٢٥٧	جبير بن مطعم	كاد قلبي أن يطير
٤٦٢	أبو عبيدة	كان آخر ما تكلم به أن قال
٤٣٦	عثمان بن عفان	كان إذا فرغ من دفن الميت
٥٤٩	ابن عمر	كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء
٣٣٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس
٤٥٤	ابن عباس	كان على الإسلام ولم يكن في زمانه
٤٥٤	مجاهد	كان مؤمناً وحده والناس كلهم كفار
٣٩٥	ابن عباس	كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح
٤٠٨	بريدة	كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر
٢٥١	مقاتل	كانوا اثنين وسبعين نفراً
٢٥٠	قلادة وابن جريج ومحمد بن كعب	كانوا ثمانية ونوح وامراته
٢٥٠	الأعمش	كانوا سبعة ونوح وثلاثة
٢٥٠	ابن إسحاق	كانوا عشرة سوى نسائهم
٤٧٤	النخعي	كانوا يكرهون الأجر على قبورهم
٣٩٤	ابن زيد	كِبَاراً: أي كبيراً
٧٦٦	حذيفة	كل عبادة لم تفعلها الصحابة فلا تفعلوها
٧٤٩	حذيفة	كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعب. وها

الصفحة	قائله	الأثر
١٥٢	خديجة	كلا والله لا يجزيك الله أبدا
٢٢٧	أبو ذر	كم كان المرسلون يا رسول الله؟
٧٣١	أبو طلحة	كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة
٤٧٢	ثميمة بن شفي	كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم
١٧٠	عوف بن مالك	كنا نرقي في الجاهلية
٤٠٠	الربيع بن خيثم	كنا وكنتم
٣٤٥	سمرة بن جندب	كنت غلاماً على عهد رسول الله ﷺ
٣٦٣	ابن عباس	«كنتم أمواتاً فأحياكم» أمواتاً في أصلاب آبائكم
٢٧٥		كونه [ابن عمر] لا يحرم إذا أهل هلال
٢٧٤		كونه [ابن عمر] يصبغ بالورس
٥٨٤	حذيفة	كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟
٤٩٨، ٤١٢	عائشة	كيف أقول يا رسول الله في زيارة القبور؟
٧٣٩	زيد بن ثابت	كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله؟ حرف اللام ألف "لا"
٧٦٥	هشام بن عروة	لا تسألوا الناس عما أحدثوه
٧٨١	أبو الدرداء وأنس	لا نعرف شيئاً مما أدركناه حرف اللام "ل"
٢٧٤		لبس ابن عمر للنعال السبتية
٢٣٨	عمر بن عبدالعزيز	لسماعي هذا الكلام أحب إلي مما طلعت
٤٧٠	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور
٢٧٥	عمر بن الخطاب	لقد علمت أنك حجر لا تضر ولا تنفع
٢٧٧	عائشة	لم تصنع هذا يا رسول الله؟ وقد غفر
٧١٨	عمر بن الخطاب	لما رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال
٤٦٠	عائشة وابن مسعود	لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح حميصة
٤٥٣	سفيان الثوري	لو أن فقيهاً واحداً على رأس جبل
٤٠٠	ابن مسعود	لو رآك رسول الله لأحبك يعني [الربيع بن خيثم]
٥٤٧	بصرة بن أبي بصرة	لو رأيتك قبل أن تأتيه لم تأته حرف الميم "م"
١٦٩	ابن عباس	ما أدري من فعل ذلك له عند الله خلاق
٤٤٥	أنس بن مالك	ما أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة
٤٤٤	مالك بن أبي عامر	ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة
٧٥٥	عدي بن حاتم	ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء

الصفحة	قائله	الأثر
٤٤٥	أنس بن مالك	ما أنكرت شيئاً إلا أنكم لا تقيمون الصفوف
٧٥٥	عدي بن حاتم	ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق إليها
٥٧٤	جرير بن عبد الله	ما رأني رسول الله إلا تبسم في وجهي
٧٦١	ابن مسعود	ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن
٧٥٥	عدي بن حاتم	ما عبدوهم
٤٤١		ما فعله الصحابة في قبر دانيال
٤٨٤	أنس بن مالك	ما كنا نعرف هذا على عهد رسول الله ﷺ
٤٤٥	أنس بن مالك	ما كنت اعرف شيئاً على عهد النبي ﷺ إلا قد أنكرته اليوم
٧٦١	عمر بن الخطاب	مراجعة الحق خير من التمادي في الباطل
٣٩٣	بجاهد	مكروا مكرًا عظيمًا
٢٢٣	أبو ذر	من أول الأنبياء؟
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من بنى ببلاد الأعاجم
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من بنى ببلاد المشركين
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من تأسى ببلاد الأعاجم وصنع نيروزهم
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من تنأ ببلاد الأعاجم
٧٨٢	عمار بن ياسر	من صام يوم الشك فقد عصي
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من مر ببلاد الأعاجم
٦١٢	عبد الله بن عمرو	من نشأ ببلاد الأعاجم
		حرف النون "ن"
٦٧٢	علي بن أبي طالب	نرى أن تجلده ثمانين
٨٤٧	ابن عباس	النصب: أنصاب كانوا يذبحون لها
٧٤٦	عمر بن الخطاب	نعم الفتى غضيف
٧٤٠	عمر	نعمت البدعة هي [أي التراويح]
٨٠٧	ابن عمر	نهى النبي ﷺ عن النذر
٥٠٨		نهى أبو موسى الأشعري عن البخور على الميت
٤٧٨	جابر	نهى رسول الله ﷺ أن يقعد على القبر
٤٧٤		نهى عمر بن عبد العزيز أن يبني القبر بأجر
٨٤٧	عطاء	نهى عن ذبيح كانت تذبجها قريش
		حرف الهاء "ه"
٥٨٨ ، ٥٦٧	ابن مسعود	هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر
٥٧٤	عمر بن الخطاب	هو يوسف هذه الأمة [يعني جرير بن عبد الله]
٧٣٩	عائشة	هي التي كانت تساميني [تعني حفصة]

الصفحة	قائله	الأثر
٣٦٤	ابن مسعود	هي كالتى فى البقرة حرف الواو"و"
١٥١	بجالة التميمى	وأما شأن أبى بستان
٧٨٣	ابن عمر	واصل رسول الله ﷺ فى رمضان
١٤٠	النحاشى	والله إن خرج هذا الأمر إلا من المشكاة
٧٣٩	أبو بكر الصديق	والله أنه حق
٧٦٦	أبو سعيد الخدرى	والله لا تأتون بخير مما أعلم أبداً
٧١٨	أبو بكر الصديق	والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
٤٤٤	أبو الدرداء	والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً
٤٤٤	أبو الدرداء	والله ما أعرف من أمة محمد صلى الله عليه وسلم شيئاً
٤٣٠	سعيد بن المسيب	والله والله لو ددت أنهم تركوها على حالها
٦٦٩	أبو بكر الصديق	وتشهدون أن قتلانا فى الجنة
١٩١		وقت لأهل المدينة ذا الحليفة
٨٢٦		وقد توفى ابن لحديجة
٤٩٨ ، ٤٨٨	عائشة	ولو لا ذلك لأبرز قبره
١٧١	مالك بن أنس	وما يدريك أنها كفر
٤٤٦	أبو الدرداء	وهل كان يعرف شيئاً مما أنتم عليه
٤٥٠	ابن مسعود	ويحك إن جمهور الناس فارقوا الجماعة
١٥١	جندب بن كعب	ويلكم أيها الناس أما يلعب بكم حرف الياء"ي"
٤٠٠	الربيع بن خيثم	يا أهل القبور كنتم وكنا
٥٦٦	أبو بكر الصديق	يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية
٧٤٦	عبد الملك بن مروان	يا أبا سليمان: إنا قد جمعنا الناس
٤٠٠	ابن مسعود	يا أبا يزيد: لو رآك رسول الله ﷺ
٤٥٠	عمرو بن ميمون	يا أصحاب محمد ما أدري ما تحدثونا
٥٧٨	عائشة	يا رسول الله إن الله إذا أنزل سطرته
٣٨٢	خزيمة بن حكيم	يا رسول الله أخبرني عن ظلمة الليل
٢٢٧	أبو ذر	يا رسول الله أريت آدم نبي كان؟
٦٠٥	عبد الله بن عبد الله بن أبي	يا رسول الله أعطني رداءك أكفن فيه أبي
٥٨٤	حذيفة	يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير
٨٥٢		يا رسول الله إني كنت نذرت أن ردك الله سالماً
٨٥١	كردم الثقفي	يا رسول الله إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة

الصفحة	قائله	الأثر
٨١١	عمر بن الخطاب	يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية
٣٠٤	عمر بن الخطاب	يا رسول الله كيف تكلم أجسادا لا أرواح فيها
٣٠٧	أم بشر	يا رسول الله لا يزال الهالك يهلك من بني سلمة
٢٢٣	أبو ذر	يا رسول الله من أول الانبياء؟
٤٥٠	ابن مسعود	يا عمرو بن ميمون قد كنت أظنك
٣٠٧	أم بشر	يا فلان عليك السلام [تقوله للهالك من بني سلمة]
٧٦٦	أبو سعيد الخدري	يا مروان ما هذه البدعة؟!
٤٥١	نعيم بن حماد	يعني إذا فسدت الجماعة
٨٤٧	الكلبي	يعني ما لم يذبح أو ذبح لغير الله

## رابعاً : فهرس الأعلام المترجمين ١٠

---

(١) في هذا الفهرس لم أعتبر (ال) التي في أول الاسم، واعتبرت ما سواها، ولذلك فإن الكنى "ابن" وأب" تكون في حرف الألف.

٣٧٣	إبراهيم بن سيار البصري ، النَّظَّام
٢٧	إبراهيم بن عبد الله السويدي.
٨١٦	إبراهيم بن محمد الحلبي
١٨٢	إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران أبو إسحاق الإسفرائيني.
٤٧٤	إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي.
٧٤٦	ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي.
٦٨٠	ابن أبي الحقيق = عبد الله بن أبي الحقيق اليهودي
١١٢	ابن أبي داود = عبد الله بن سليمان بن الأشعث
٢٩٣	ابن أبي الدنيا = عبد الله بن محمد بن عبيد.
٤٧٤	ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث.
٨٦١	ابن أبي السائب = كردم بن أبي السائب الأنصاري.
٢١١	ابن أبي العز الحنفي = علي بن علي بن محمد.
٤٦٦	ابن أبي شيبة = أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي
٧٧٠	ابن أبي عاصم = أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني.
٢٨٠	ابن أبي عمر = محمد بن يحيى العدني
٢٥٠	ابن إسحاق = محمد بن إسحاق بن يسار
٣٧٧	ابن الأعرابي = محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي.
٣٧٧	ابن الأنباري = محمد بن قاسم بن بشار
٦٧٦	ابن البزاز = محمد بن محمد بن شهاب
٢٣٣	ابن الجوزي = عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي.
٧٥٠	ابن الحاج = أبو عبد الله بن الحاج العبدري.
٦١٧	ابن الديع = عبد الرحمن بن علي الشيباني
٣٧٢	ابن الراوندي = أحمد بن يحيى بن إسحاق.
٨٣٣	ابن الرفعة = أحمد بن محمد بن علي بن حازم الأنصاري.
٤٨١	ابن الرملي = محمد بن أحمد بن حمزة الرملي = (الشافعي الصغير)
٥٢٨	ابن السكن = سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البزار.

الصفحة

اسم العلم

٤١٣	ابن السني = أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي.	*
٥٢٣	ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (أبو عمرو).	*
٨٥١	ابن الضحاك = ثابت بن الضحاك بن خليفة بن عبد الأشهل	*
٢٢٤	ابن الطبري = أحمد بن صالح المصري.	*
٣٦١	ابن العربي = أبو بكر محمد بن عبد الله.	*
٥١٣	ابن العماد = أحمد بن عماد بن محمد الأقفهسي.	*
٢٢٦	ابن العماد الحنبلي = عبد الحي بن أحمد بن محمد.	*
٥٢٤	ابن القطان = علي بن محمد بن عبد الملك الحميري المائكي.	*
٣٠٠	ابن القيم = محمد بن أبي بكر بن أيوب	*
٥٠٩	ابن النحاس = أحمد بن إبراهيم	*
٤٨٤	ابن الهندي = أحمد بن سعيد بن إبراهيم	*
٤٦٨	ابن تيمية = أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام.	*
١٧٧	ابن تيمية = محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر	*
٢٥٠	ابن جُريج = عبد الملك بن عبد العزيز.	*
٢٥١	ابن جرير = محمد بن جرير بن يزيد الطبري.	*
٢٨٠	ابن حبان = محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي.	*
٢٢٥	ابن حجر العسقلاني = أحمد بن علي بن محمد.	*
١٥٠	ابن حجر الهيثمي = أحمد بن محمد بن علي بن جعفر.	*
٣٢٤	ابن حزم = علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري.	*
٥٢٦	ابن خزيمة = محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري.	*
٦٨٠	ابن خَطَل = عبد الله بن خَطَل (من بني تميم بن غالب).	*
١٥٣	ابن خطيب الري = محمد بن عمر الرازي	*
٦٨٢	ابن دريد = محمد بن الحسن بن دريد الأزدي البصري.	*
٢٥٣	ابن دقيق العيد = محمد بن علي بن وهب بن مطيع المنفلوطي.	*
٢٢٨	ابن راهويه = إسحاق بن إبراهيم الحنظلي.	*
٢٩٦	ابن رجب = عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي زين الدين.	*
٣٧٢	ابن سينا = الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي.	*
٧٠٠	ابن شريح = محمد بن شريح بن أحمد الرعييني الإشبيلي.	*



١٨٧	ابن صياد = عبد الله بن صائد (أو ابن صياد).	*
١٥٣	ابن عباس = عبد الله بن عباس بن عبد المطلب.	*
٣٣١	ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله بن محمد النميري القرطبي.	*
٤٩٦	ابن عبد الحكم = عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم.	*
٣٤٩	ابن عبد السلام = عبد العزيز بن عبد السلام السلمي.	*
٢٨٦	ابن عدي = عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني.	*
٥٣٠	ابن عساكر = عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن (أبو اليمُن).	*
٢٣١	ابن عساكر = علي بن حسن بن عساكر الدمشقي. (المؤرخ)	*
٢٠٢	ابن عطاء = أحمد بن محمد بن سهل الأدمي البغدادي.	*
٧٧٢	ابن عطاء الله الأسكندراني الصوفي = أحمد بن محمد بن عبد الكريم.	*
٢٥٣	ابن عطية = عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن الأندلسي.	*
١٧٦	ابن عقيل = علي بن عقيل الحنبلي (أبو الوفاء).	*
١٩٠	ابن عمر = عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي.	*
٩٠	ابن عيسى = أحمد بن إبراهيم بن أحمد	*
٢٠٩	ابن فارس = أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد القزويني.	*
٦٣٠	ابن قاسم العبادي = أحمد بن قاسم العبادي.	*
١٥٨	ابن قتيبة = عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.	*
٥٣٦	ابن قدامة = عبد الله بن أحمد بن محمد.	*
٣٠٠	ابن قيم الجوزية = محمد بن أبي بكر بن أيوب	*
٣٩٤	ابن كثير = إسماعيل بن عمر بن كثير.	*
٦٨٢	ابن كمال باشا = أحمد بن سليمان الرومي.	*
٢٢٣	ابن لهيعة = عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي.	*
٣٦٨	ابن ماجه = محمد بن يزيد بن ماجه القزويني.	*
٢٠٨	ابن مسعود = عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب.	*
٢٢٥	ابن معين = يحيى بن معين بن عون بن زياد العطفاني.	*
١٧٦	ابن مفلح = محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج.	*
٤٦١	ابن ملك = عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الحنفي.	*
٣١٧	ابن منده = محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده.	*

٥٢٥	ابن هلال البصري = موسى بن هلال العبدي.	*
٣٦١	ابن وهب = عبد أعلى بن وهب بن عبد الأعلى القرطبي.	*
١٨٢	أبو إسحاق الإسفراييني = إبراهيم بن محمد	*
٣٦٤	أبو إسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله الهمداني.	*
٣٦٤	أبو الأحوص = عوف بن مالك بن فضلة الجشمي.	*
٧٥٠	أبو البخترى = سعيد بن فيروز الطائي.	*
١١٢	أبو بكر بن أبي داود = عبد الله بن سليمان بن الأشعث.	*
١٧٦	أبو بكر = عبد العزيز بن جعفر.	*
٣٦١	أبو بكر ابن العربي = محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله.	*
٤٦٦	أبو بكر بن أبي شيبة = ابن أبي شيبة	*
٥٢٧	أبو بكر بن الحارث المقرئ = محمد بن إبراهيم الأصبهاني	*
٥٢٦	أبو بكر بن خزيمه = محمد بن إسحاق	*
٤٨٥	أبو بكر الأثرم = أحمد بن محمد بن هانيء الأسكافي.	*
٥٦٢	أبو بكر الباقلاني = محمد بن الطيب	*
٣٧٠	أبو بكر الصديق = عبد الله بن عثمان التيمي.	*
٧٧٥	أبو بكر الطرطوشي = محمد بن وليد بن خلف الفهري الأندلسي.	*
٢٦١	أبو بكرة = نفيح بن حارث بن كلدة الثقفي.	*
٣٠٤	أبو جهل = عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي.	*
٥٢٥	أبو حاتم = محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي.	*
١٧٠	أبو حامد = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الشافعي.	*
٨١٥	أبو الحسن الأزرق = علي بن أبي بكر بن خليفة الهمداني.	*
٣٧١	أبو الحسن الأشعري = علي بن إسماعيل بن إسحاق.	*
١٩٧	أبو الحسين = أحمد بن محمد النوري.	*
٥٦٣	أبو الحسين البصري = محمد بن علي بن الطيب.	*
١٩٧	أبو حفص = عمرو بن سلمة النيسابوري.	*
٦٧٧	أبو حنيفة = النعمان بن ثابت.	*
٣١٠	أبو حيان = محمد بن يوسف بن علي بن يوسف.	*
٢٣٠	أبو الدرداء = عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي.	*

٢٢٧	أبو داود الطيالسي = سليمان بن داود بن الجارود.	*
١٥٦	أبو داود = سليمان بن الأشعث السجستاني.	*
٢٢٣	أبو ذر الغفاري = جندب بن جنادة.	*
٦٨٠	أبو رافع اليهودي = عبد الله بن أبي الحقيق.	*
٢٢٦	أبو زرعة = عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ الرازي.	*
٥١١	أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك بن سنان.	*
١٩٨	أبو سعيد الخراز الصوفي = أحمد بن عيسى البغدادي.	*
٥٥٤	أبو سعيد مولى المهري.	*
١٩٦	أبو سليمان الداراني = عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي.	*
٤٤٤	أبو سهيل بن مالك = نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني.	*
٤٤٨	أبو شامة = عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة.	*
٦٠٦	أبو طالب = عبد مناف بن عبد المطلب.	*
٥٨٨	أبو طالب = محمد بن علي بن عطية العجمي المكي.	*
٥١٥	أبو عامر الراهب = بن صيفي بن مالك.	*
٥٣٧	أبو عبد الرحمن المقرئ = عبد الله بن يزيد.	*
٢٨٩	أبو عبد الله = محمد بن عبد الواحد المقدسي (الضياء المقدسي).	*
٢٧٤	أبو عبيد = القاسم بن سلام الهروي.	*
٤٦٢	أبو عبيدة = عامر بن عبد الله بن الجراح.	*
٧٣٦	أبو عثمان المازني = بكر بن محمد بن عدي البصري.	*
٣٣١	أبو عمر ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله القرطبي	*
١٥٦	أبو عيسى الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة	*
٤٣٢	أبو الليث = نصر بن محمد السمرقندي.	*
٣٨٣	أبو المعالي الجويني = عبد الملك بن عبد الله بن يوسف	*
٥٤٦	أبو محمد الجويني (والد إمام الحرمين) = عبد الله بن يوسف.	*
٥١٢	أبو مرثد الغنوي = كنان بن الحصين.	*
٥٠٨	أبو موسى الأشعري = عبد الله بن قيس بن سليم ابن الأشعري.	*
٧٦٢	أبو نعيم = أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني.	*
٣١٩	أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر الدوسي.	*

٦٥٥	أبو هند البجلي.	
٤٧٢	أبو الهياج الأسدي = حيان بن حصين الكوفي.	*
٧٧٩	أبو واقد الليثي = الحارث بن عوف.	*
١٧٦	أبو الوفاء ابن عقيل = علي بن عقيل.	*
١٩٥	أبو يزيد البسطامي = طيفور بن عيسى.	*
١٧٦	أبو يعلى الحنبلي = محمد بن الحسين بن محمد بن خلف.	*
٢٠٨	أبو يعلى الموصللي = أحمد بن علي بن المثنى.	*
٧٨٢	أبو اليقظان = عمار بن ياسر بن عامر بن الحصين العنسي	*
٤٨٥	الأثرم = أحمد بن محمد (أبو بكر)	*
٢٥١	الأجهوري = عبد البر بن عبد الله بن محمد الأجهوري.	*
٩٠	أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن عيسى	
٥٠٩	أحمد بن إبراهيم بن النحاس	
٤٣٢	أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي	
١٦٧	أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي.	
٦٧٥	أحمد بن الحسن بن سهل الفارسي.	
١٤٨	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني ، أبو بكر البيهقي	
٤٩١	أحمد بن حمدان الأذري.	
٤٨٤	أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمداني (المعروف بابن الهندي)	
٦٨٢	أحمد بن سليمان بن كمال باشا الرومي.	
٢٢٦	أحمد بن شعيب النسائي.	
٢٢٤	أحمد بن صالح المصري (المعروف بابن الطبري)	
٢٧	أحمد بن عبد الله السويدي.	
٧٢	أحمد بن عبد الله القلقشندي.	
٧٦٢	أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني.	
٤٦٨	أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني (شيخ الإسلام).	
٢٠٨	أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصللي.	
٢٢٥	أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني (المعروف بابن حجر).	
٥١٣	أحمد بن عماد بن محمد بن يوسف الأقفهسي.	

٦٠٧	أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي.
٧٧٠	أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ابن أبي عاصم).
٢٠٨	أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار.
١٩٨	أحمد بن عيسى البغدادي أبو سعيد الخزاز الصوفي.
٢٠٩	أحمد بن فارس ابن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني
٦٣٠	أحمد بن قاسم الصباغ العبادي
١٩٧	أحمد بن محمد أبو الحسين النوري.
٤٢٤	أحمد بن محمد الأحمصاري الحنفي (الرومي).
١٤٤	أحمد بن محمد القسطلاني
٤١٣	أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري (ابن السني).
١٤٧	أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني.
٢٠٢	أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي البغدادي
٧٧٢	أحمد بن محمد بن عبد الكريم ابن عطاء الله الأسكندري.
٨٨٣	أحمد بن محمد بن علي المعروف بابن الرفعة.
١٥٠	أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي المكي
٤٨٥	أحمد بن محمد بن هانيء الأسكافي (أبو بكر الاثرم).
٣٧٢	أحمد بن يحيى بن إسحاق المعروف بابن الراوندي
٥٦	أحمد سويد
٤٩١	الأذرعي = أحمد بن حمدان. *
٣٧٠	أرسطاطاليس بن نيقوما خوس.
٨١٥	الأزرق = أبو الحسن الأزرق. *
٧١٣	أسامة بن زيد بن حارثة بن شرحبيل.
٢٢٨	إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ابن راهويه)
١٨٢	الإسفرائيني = إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران. *
١٤٤	إسماعيل بن حماد الجوهري.
٧٣٢	إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة = السدي.
٣٩٤	إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي.
٦٤٠	إسماعيل بن محمد الأصبهاني (قوام السنة)

٤٩٥	الأسنوي = عبد الرحيم بن الحسين بن علي الأموي.	*
١٨٩	الأسود العنسي = عبهلة بن كعب بن غوث العنسي المذحجي	*
٤٧٤	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي.	*
٣٧١	الأشعري = علي بن إسماعيل بن إسحاق	*
٥٢٢	الأشثوني = علي بن محمد بن عيسى الشافعي.	*
٢٦١	أصحمة بن أبجر النحاشي.	*
٢٧٤	الأصمعي = عبد الملك بن قريب الأصمعي (أبو سعيد).	*
٢٥٠	الأعمش = سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي	*
٥١٣	الأقفهسي = أحمد بن عماد بن محمد	*
٦١٧	الأكيدر بن عبد الملك بن عبد الحق الكندي	*
٢١	الألوسي = جمال الدين أبو المعالي محمود شكري.	*
٣٥	الألوسي = محمود بن عبد الله. (شهاب الدين)	*
٢١	الألوسي = محمود شكري بن عبد الله.	*
٤٦	الألوسي = نعمان بن محمود.	*
٤٤٣	أم الدرداء = هجيمة بنت حبي الأوصائية.	*
٣٠٧	أم بشر = خليصة بنت قيس بن ثابت بن خالد الأشجعي.	*
٢٦٧	أم سلمة = هند بنت أبي أمية. (أم المؤمنين)	*
٣٨٣	إمام الحرمين = عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني	*
١٤٣	الآمدي = علي بن محمد بن سالم التغلبي	*
٣٠٤	أمية بن خلف بن وهب	*
٣٤	أمين بن حسن الحلواني المدني.	*
٢٨٦	أنس بن مالك بن النضر الأنصاري.	*
٤٤٩	الأودي = عمرو بن ميمون.	*
١٤١	الإيجي = عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار	*
٦٩٥	أيوب بن أبي تميمة كيسان العنزري السخثياني.	*
	حرف الباء "ب"	
٥٦٢	الباقلاني = أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد البصري.	*
٦٥٥	البحلي = (أبو هند).	*

١٥٥	البخاري = محمد بن إسماعيل بن إبراهيم.	*
٣٣٣	بدر الدين العيني = محمود بن أحمد .	*
١٩٢	البركوي = محمد بن بير علي البركوي الرومي.	*
٣٩٢	بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي.	
٢٠٨	البيزار = أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري.	*
١٩٥	البسطامي = أبو يزيد طيفور بن عيسى	
٣٠٦	بشر بن الرءاء بن معرور الأنصاري.	
١٩٨	بشر بن الحارث المروزي ثم البغدادي (المشهور بالحنافي).	
٥٤٧	بصرة بن أبي بصرة الغفاري (جميل).	
٢٠٨	البغوي = الحسين بن مسعود الفراء الشافعي.	*
٥٦	البقري = محمد بن قاسم بن إسماعيل.	*
٣١٥	بقي بن مخلد بن يزيد.	
٧٣٦	بكر بن محمد بن عدي البصري = أبو عثمان المازني.	
٥٤٠	بلال بن رباح القرشي التيمي (مولى أبي بكر الصديق).	
١٩٩	البلخي = محمد بن الفضل	*
٦٤٣	البلقيني = عمر بن رسلان بن نصير الكناني الشافعي.	*
٣٦٤	بُندار = محمد بن بشار بن عثمان العبدي.	*
٤٠	البوصيري = محمد بن سعيد بن حماد الصنهاجي البوصيري المصري	*
٨٦٤	البيضاوي = عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي.	*
٣٠	البيطار = عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم بن حسن البيطار.	*
١٤٨	البيهقي = أحمد بن الحسين الخراساني.	*
	حرف التاء "ت"	
٧٣٧	التاج السبكي = عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي.	*
٢٤٦	تاج القراء = محمود بن حمزة الكرمانلي.	*
١٥٦	الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة.	*
٢٧٢	التلمساني = محمد بن يوسف بن عمر السنوسي.	*
٨١٧	التمرتاشي = محمد بن عبد الله الغزي.	*
٥٩١	تميم بن أوس بن خارجة اللخمي الداري.	

## حرف التاء "ث"

٨٥١	ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب	
٧٦٧	الثقفي = الحجاج بن يوسف	*
١٨٩	الثقفي = المختار بن أبي عبيد	*
٤٧٢	ثمامة بن شفي الهمداني الأحمدي.	
١٩٨	ثوبان بن إبراهيم (ذا النون المصري).	
٢٢٤	الثوري = سفيان بن سعيد.	*

## حرف الجيم "ج"

٤٧٨	جابر بن عبد الله الأنصاري.	
٢٥٧	جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي.	
١٤٢	الجرجاني = علي بن محمد بن علي (الشريف).	*
٦١٧، ٢٦١	جريح بن مينا بن قرقب القبطي = المقوقس.	
٥٧٣	جرير بن عبد الله بن جابر بن مانت البحلي.	
٤٦٦	جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر.	
٤٦٦	جعفر بن أبي طالب (ذو الجناحين).	
٣٧٠	جعفر بن حرب الهمداني المعتزلي.	
٦٧٨	جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي (الملقب بالصادق).	
٦٤٣	الجلال البلقيني = عمر بن رسلان بن نصير الكناني الشافعي.	*
٨٠٠	جلال الدين = محمد بن عبد الرحمن القزويني.	*
١٣٧	الجلال السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد.	*
٢٤٦	الجلال المحلي = جلال الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم.	*
٥٧	الجليلي = عثمان بك بن سليمان بك.	*
٢١	جمال الدين أبو المعالي محمود شكري بن بهاء الدين الألوسي.	
٥٤٧	جميل = بصرة بن أبي بصرة الغفاري.	*
٢٢٣	جندب بن جنادة (أبو ذر الغفاري).	
٤٥٩	جندب بن عبد الله بن سفيان البحلي العلقمي.	
١٥١	جندب بن كعب الأزدي	
١٩٤	الجنيد بن محمد البغدادي الصوفي.	



١٤٤	الجوهري = إسماعيل بن حماد.	*
٥٤٦	الجويني = أبو محمد عبد الله بن يوسف (والد إمام الحرمين).	*
٣٨٣	الجويني = إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف.	*
١٩٧	الجيلاني أو الجيلي = عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله.	*
	حرف الحاء "ح"	
١٨٨	الحارث بن [سعيد أو بن] عبد الرحمن بن سعيد الدمشقي. (المتني)	
٧٧٩	الحارث بن عوف (المشهور بأبي واقد الليثي).	
١٩٨	الحافي = بشر بن الحارث	
١٤٨	الحاكم = محمد بن عبد الله بن محمد.	*
٧٦٧	الحجاج بن يوسف الثقفي.	
٤٨٥	الحجاوي = موسى بن أحمد الحنبلي	*
٣٣٠	حذيفة بن اليمان بن جابر العبسي.	
٧٤٧	الحرالي = علي بن أحمد بن حسن التجيبي.	*
٤٤٥	الحسن بن أبي الحسن البصري الأنصاري. (الحسن البصري)	
٥٥٤	الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.	
٥٣٠	الحسن بن الطيب بن حمزة أبو علي الشجاعى البلخني.	
٥٤١	الحسن بن علي بن أبي طالب.	
٤٨٣	الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الزعفراني.	
٢٤٥	الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الحلبي.	
٣٧٢	الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي (المعروف بدين سين).	
٤٦٧	الحسين بن علي بن أبي طالب.	
٣٥	حسين بن عمر بن معروف الشطبي.	
٥٤٦	حسين بن محمد بن أحمد المرورودي (القاضي حسين)	
٤٣٧	الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي.	
٢٠٨	الحسين بن مسعود الفراء الشافعي البغوي.	
٦٣٣	الحصكفي = محمد بن علي (علاء الدين)	*
٥٣٠	حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزاز الكوفي.	
٧٣٩	حفصة بنت عمر بن الخطاب (أم المؤمنين).	

الصفحة	اسم العلم	
٦٩٤	الحكم بن عتيبة الكندي.	
٤٣٨	الحكيم الترمذي = محمد بن علي بن الحسين بن بشر.	*
٢٤٥	الحليمي = الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري.	*
٦٩٩	حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري.	
٤٠٩	حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي.	
٥١٦	حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف (عم رسول الله).	
٥١٥	حنظلة بن أبي عامر الراهب (غسيل الملائكة).	
٤٧٢	حيان بن حصين أبو الهياج الأسدي.	
	حرف الخاء "خ"	
٥٧	خالد الشهرزوري النقشبندي.	
١٧٤	خالد بن سنان العبسي.	
٥١١	الخدري = سعد بن مالك بن سنان = (أبو سعيد).	*
١٩٨	الخراز = أبو سعيد أحمد بن عيسى البغدادي.	*
٢٧١	خراش بن أمية الخزاعي الكلبي.	
٧٣٩	خزيمة بن ثابت.	
٤٠٩	الخطابي = أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب.	*
٢٥	الخطيب = محب الدين بن أبي الفتح محمد	*
٣٠٧	خليصة بنت قيس بن ثابت بن خالد الأشجعية.	
٧٠	خليل بن أحمد مختار مردم بك.	
٧٦٢	خليل بن كيكلي العلابي.	
٦٧٦	خير الدين بن أحمد بن علي الرملي الحنفي.	
	حرف الدال "د"	
٥٢٤	الدارقطني = علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي.	*
١٧٤	دانيال	
٣٥	داود باشا.	
١٩٦	الداراني = عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي (أبو سليمان)	*
٤٨	الدجيلي = كاظم بن حسين بن عبد الله بن إدريس	*
٣٣٣	دحية بن خليفة بن فروة الكلبي.	

الصفحة	اسم العلم	*
٤٠٣	الديلمى = شهرويه بن شهردار.	*
	حرف الذال "ذ"	
٤٩٢	الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز	*
٤٦٦	ذو الجناحين = جعفر بن أبي طالب	*
٢٣٠	ذو القرنين	
١٩٨	ذو النون المصري = ثوبان بن إبراهيم.	*
٦١٨	ذي يزن	
	حرف الراء "ر"	
١٥٣	الرازي = محمد بن عمر بن الحسين.	*
٦٣١	الرافعي = عبد الكريم بن محمد.	*
٥١٥	الراهب = أبو عامر بن صيفي.	*
٤٠٠	الربيع بن خيثم الثوري الكوفي.	
٣١٦	الربيع بن زياد بن عبد الله بن سفيان العبسي.	
٦٧٦	الرملي = خير الدين الرملي الحنفي.	*
٤٨١	الرملي = محمد بن أحمد بن حمزة الشافعي	*
٤٢٤	الرومي = أحمد بن محمد الأحمصاري الحنفي.	*
	حرف الزاي "ز"	
٣٠	الزبيدي = محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق.	*
٦٨٤	زرادشت بن يورشب.	
٤٨١	الزركشي = محمد بن بهادر بن عبد الله (بدر الدين).	*
٤٨٣	الزعفراني = الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي.	*
٢٤١	زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري (القاضي).	
٥٤٣	الزمنشيري = محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي.	*
٤٤٥	الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب.	*
٦٩٥	زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي.	
٤٠٩	زياد بن عمرو بن معاوية (الناطقة الذبياني).	
٥٢٢	الزيادي = علي بن يحيى.	*
٢٢٤	زيد بن الحباب بن الريان.	

الصفحة	اسم العلم	
٧٣٨	زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري.	
٢١٠	زيد بن خالد الجهني.	
٨٣٧	الزيلي = عثمان بن علي بن محجن.	*
٢٤٦	زين الدين العراقي = عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن.	*
٤٦٦	زين العابدين = علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب. حرف السين "س"	*
٧٣٧	السبكي = عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (تاج الدين).	*
٢٤٥	السبكي = علي بن عبد الكافي بن علي (تقي الدين).	*
٣٦٤	السيبي = أبو إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني.	*
١٥٦	السجستاني = أبو داود: سليمان بن الأشعث.	*
٦٧٨	سحنون (المالكي) = عبد السلام بن حبيب بن سعيد.	*
٢٤٠	السخاوي = علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني.	*
٦٩٥	السختياني = أيوب بن أبي تيممة كيسان العنزي.	*
٧٣٢	السدّي = إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة.	*
٤٣٢	السروجي = أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني.	*
١٩٥	السري بن المغلس السقطي.	
٥١١	سعد بن مالك بن سنان. (أبو سعيد الخدري)	
٤٦٤	سعيد بن أبي سعيد كيسان اللبني المقري.	
٤٣٠	سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي القرشي.	
٦٤١	سعيد بن جبير بن هشام.	
٥٢٨	سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري البزار.	
٧٥٠	سعيد بن فيروز الطائي (أبو البخترى).	
٥٥٤	سعيد بن منصور (صاحب السنن).	
٣٨٢	السفاري = محمد بن أحمد بن سالم.	*
٢٢٤	سفيان بن سعيد الثوري.	
٦٨٥	السُّلَمي = محمد بن الحسين بن موسى النيسابوري	*
٣٢٠	سلمان الفارسي.	
٢١	سليمان باشا.	

الصفحة

اسم العلم

١٨٠	سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني.
١٥٦	سليمان بن الأشعث السجستاني (أبو داود).
٢٢٧	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي.
٢٥٠	سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي (الأعمش).
٣٤٥	سمرة بن جندب بن هلال الفزاري.
٤٣٢	السمرقندي = أبو الليث نصر بن محمد.
٤٣١	السمهودي = علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني.
٧٧٩	سنان بن أبي سنان الدولي.
٢٧٢	السنوسي = محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب التلمساني.
٢٨٣	سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري.
٣٣٥	السهيلي = عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخنعمي.
٥٣٤	سوار بن ميمون العبدي.
٢٧	السويدي = إبراهيم بن عبد الله
٢٧	السويدي = أحمد بن عبد الله
٢٩، ٢٥	السويدي = عبد الرحمن بن عبد الله.
٢٨	السويدي = عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحمن.
٢٤	السويدي = عبد الله بن الحسين بن مرعي.
٢٧، ١٩	السويدي = علي بن محمد سعيد بن عبد الله.
٨٧-٤٩، ٣٣	السويدي = محمد أمين بن علي بن محمد سعيد.
٢٨	السويدي = محمد سعيد بن أحمد بن عبد الله.
٢٩، ٢٦	السويدي = محمد سعيد بن عبد الله.
٢٨	السويدي = نعمان بن محمد سعيد بن أحمد
١٣٧	السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد (جلال الدين). حرف الشين "ش"
١٥٧	الشافعي = محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع.
٣٥	الشنطي = حسين بن عمر
٤٦	الشنطي = محمد جميل بن عمر
٣٠٤	شبية بن ربيعة بن عبد شمس.

الصفحة	اسم العلم
٤٠٣	شبرويه بن شهردار (أبو شجاع الديلمي). حرف الضاد "ض"
٣٩٤	الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني.
٣١٨	ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيري الحمصي.
٢٨٩	الضياء المقدسي = محمد بن عبد الواحد. حرف الطاء "ط"
٨٥٣	طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة البجلي الأحمسي.
٦٨٨	طاهر بن عبد الله بن طاهر (القاضي أبو الطيب).
١٨٠	الطبراني = سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي.
٢٥١	الطبري = محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي.
٧٧٥	الطرطوشي = أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الفهري.
٤٥٢	الطوسي = محمد بن أسلم.
٢٢٧	الطيالسي = سليمان بن داود بن الجارود.
٤٣٧	الطَّيْبِي = الحسين بن محمد بن عبد الله.
١٩٥	طيفور بن عيسى بن شروسان البسطامي (أبو يزيد). حرف العين "ع"
٢٠١	عائشة بنت أبي بكر الصديق (أم المؤمنين).
٨٢٦	العاص بن وائل بن هاشم السهمي.
٥١٦	عامر بن السكن الأنصاري.
٤٦٢	عامر بن عبد الله بن الجراح (أبو عبدة).
٦٣٠	العبادي = أحمد بن قاسم.
٦٠٥	العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي.
٧٩٤	العباس بن علي بن أبي طالب.
٣٦١	عبد الأعلى بن وهب بن عبد الأعلى القرطبي (أبو وهب).
٥٢١	عبد البر بن عبد الله بن محمد الأجهوري المصري الشافعي.
٥٦٢	عبد الجبار بن أحمد بن خليل المعتزلي.
٢٥٣	عبد الحق بن غالب (ابن عطية).
٢٢٦	عبد الحي بن أحمد بن محمد (ابن العماد الحنبلي).

- ١٧٤ عبد الرؤوف المناوي.
- ١٣٧ عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد (جلال الدين) السيوطي.
- ٢٩٦ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلامي الحنبلي .
- ١٤١ عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي (العضد).
- ١٩٦ عبد الرحمن بن أحمد بن عطية (أبو سليمان) الداراني.
- ٤٤٨ عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم (أبو شامة).
- ٣١٩ عبد الرحمن بن صخر الدوسي (أبو هريرة).
- ٤٩٦ عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم.
- ٢٥ عبد الرحمن بن عبد الله السويدي
- ٣٣٥ عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي السهيلي
- ٦١٧ عبد الرحمن بن علي بن الديغ الشيباني
- ٢٣٣ عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي (ابن الجوزي الحنبلي).
- ٦٩٤ عبد الرحمن بن عوف.
- ٦٢٥ عبد الرحمن بن غنم الأشعري.
- ٣٠ عبد الرحمن بن محمد الكزبري
- ٧٤٦ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي (ابن أبي حاتم).
- ٣٦٤ عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري.
- ٤٩٥ عبد الرحيم بن الحسن بن علي الآمدي الأسنوي المصري.
- ٢٤٦ عبد الرحيم بن الحسين العراقي (أبو الفضل زين الدين)
- ٢٨ عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحمن السويدي.
- ٣٠ عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم بن حسن البيطار.
- ٦٧٨ عبد السلام بن حبيب التنوخي (سحنون) المالكي.
- ٥٣٠ عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن (أبو اليُمْن) ابن عساكر
- ١٧٦ عبد العزيز بن جعفر (أبو بكر) غلام الخلال.
- ٣٤٩ عبد العزيز بن عبد السلام السلمى الدمشقي. (العز بن عبد السلام)
- ٨٤١ عبد العزيز بن عثمان بن إبراهيم بن محمد الفضلي
- ٢٢٦ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري.
- ١٩٧ عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله بن جنكي دوست الجيلي.

٦٣١	عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني.
١٩٩	عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك النيسابوري القشيري.
٤٦١	عبد اللطيف بن عبد العزيز ابن فرشتا الحنفي (ابن ملك).
٦٨٠	عبد الله بن أبي الحقيق (أبو رافع اليهودي).
٦٠٤	عبد الله بن أبي بن سلول (رأس المنافقين).
٧٠١	عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي (القفال).
٥٣٦	عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي
٦٩٤	عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي.
٣٤٣	عبد الله بن جحش الأسدي.
٢٤	عبد الله بن حسين بن مرعي السويدي.
٦٨٠	عبد الله بن خطل من بني تميم بن غالب (ابن خطل).
١١٢	عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني (ابن أبي داود)
١٨٧	عبد الله بن صياد (ويقال: ابن صائد).
٢٣٠	عبد الله بن الضحاك (ذو القرنين)
١٥٣	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي القرشي.
٦٠٤	عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول.
٢٧٠	عبد الله بن عثمان (أبو بكر الصديق).
٢٨٦	عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني.
١٩٠	عبد الله بن عمر بن الخطاب.
٥٢٥	عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب.
٨٦٤	عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي البيضاوي.
٦١٢	عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي.
٥٠٨	عبد الله بن قيس بن سليم (أبو موسى الأشعري).
٢٢٣	عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي.
٤٦٦	عبد الله بن محمد بن إبراهيم العيسي (ابن أبي شيبه).
٢٩٣	عبد الله بن محمد بن عبيد = (ابن أبي الدنيا).
٢٠٨	عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي.
١٥٨	عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.



الصفحة

اسم العلم

٤٦٤	عبد الله بن نافع الصائغ المدني.
٥٣٧	عبد الله بن يزيد (أبو عبد الرحمن المقرئ)
٥٤٦	عبد الله بن يوسف الجويني (والد إمام الحرمين).
٢٥٠	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.
٣٨٣	عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين).
٢٧٤	عبد الملك بن قريب الأصمعي (أبو سعيد).
١٨٨	عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية.
٧٣٧	عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي.
٧٥٠	العبدري = محمد بن محمد بن محمد بن بليش (ابن الحاج) *
٦٠٦	عبد مناف بن عبد المطلب (أبو طالب).
١٧٤	العبسي = خالد بن سنان *
١٨٩	عبهلة بن كعب بن غوث العنسي المذحجي (الأسود العنسي).
٣١٥	عبيد الله بن أبي يزيد المكي.
٢٢٦	عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ (أبو زرقة الرازي)
٣٠٤	عتبة بن ربيعة بن عبد شمس.
٥٧	عثمان بك بن سليمان بك الجليلي
٨٤١	عثمان بن إبراهيم بن محمد الفضلي
٥٢٣	عثمان بن عبد الرحمن الكردي (ابن الصلاح) الشهرزوري
٣٣	عثمان بن سند الوائلي
٣٥	عثمان بن عبد العزيز بن منصور الناصري
٢٧٠	عثمان بن عفان (ذو النورين).
٨٣٧	عثمان بن علي بن محجن الزيلعي.
٢٩	العجلوني = محمد بن محمد بن خليل. *
٢٢٨	العدني = محمد بن يحيى (بن أبي عمر) *
٧٥٥	عدي بن حاتم بن عبد الله بن عدي الطائي.
٢٤٦	العراقي = عبد الرحيم بن الحسين (زين الدين أبو الفضل). *
١٤٧	العرباض بن سارية السلمى.
٣٤٩	العز بن عبد السلام = عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي. *

٢٣٠. عزيز بن جررة.
- ٢٢٥ \* العسقلاني = أحمد بن علي بن حجر.
- ١٤١ \* العضد = عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيحي.
٤٣٠. عطاء بن أبي رباح بن أسلم القرشي.
٦٤٠. عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي.
- ٥٢٦ \* العقيلي = محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي.
٨٢٧. عكرمة بن عمار العجلي.
٥٥. علاء الدين علي بن يوسف بن رمضان الموصللي.
- ٧٦٢ \* العلائي = خليل بن كيكليدي.
- ٦٣٣ \* العلائي = محمد بن علي المعروف بعلاء الدين الحصكفي.
٨١٥. علي بن أبي بكر بن خليفة الهمداني (أبو الحسن الأزرق).
١٥٢. علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي.
٧٤٧. علي بن أحمد بن حسن التحجبي الأندلسي الحراي.
٣٢٤. علي بن أحمد بن سعيد القرطبي الظاهري (ابن حزم).
٢٣٧. علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري.
٣٧١. علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (أبو الحسن).
٢٣١. علي بن الحسن بن هبة الله (المشهور بابن عساكر).
٤٦٦. علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (زين العابدين).
٢٤٥. علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الأنصاري.
٤٣١. علي بن عبد الله بن أحمد السمهودي.
١٧٦. علي بن عقيل بن محمد (أبو الوفاء). البغدادي الحنبلي.
٢١١. علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي الحنفي.
٥٢٤. علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي.
٤٠٧. علي بن محمد بن حبيب الماوردي.
١٤٣. علي بن محمد بن سالم التعلبي الآمدي.
٢٤٠. علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني السخاوي.
٥٢٤. علي بن محمد بن عبد الملك الحميري المالكي (ابن القطان).
١٤٢. علي بن محمد بن علي الجرجاني الحسيني الحنفي (السيد الشريف).

الصفحة

اسم العلم

٥٢٢

علي بن محمد بن عيسى الشافعي الأثموني.

٢٧-١٩

علي بن محمد سعيد بن عبد الله السويدي (أبو المعالي).

٤٧٦

علي بن موسى بن جعفر بن محمد. (الرضا)

٥٢٢

علي بن يحيى الزياتي المصري.

٥٥

علي بن يوسف بن رمضان الموصللي

٧٨٢

عمار بن ياسر بن عامر بن الحصين العنسي.

٢٧٠

عمر بن الخطاب (الفاروق).

٦٤٣

عمر بن رسلان بن نصير البلقيني.

٢٣٨

عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي.

٣٨٧

عمران بن حصين بن عبيد بن خلف.

٤٩٦

عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي.

١٩٧

عمرو بن سلمة النيسابوري (أبو حفص).

٣٦٤

عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني (أبو إسحاق السبيعي).

٣٩٦

عمرو بن لحي الخزاعي.

٤٤٩

عمرو بن ميمون الأودي المذحجي الكوفي.

٣٠٤

عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي (أبو جهل)

١٨٩

العنسي = (الأسود) عبهلة بن كعب بن غوث \*

٣٦٤

عوف بن مالك بن نضلة الجشمي الأشجعي (أبو الأحموص الكوفي).

٣٣٠

عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري (أبو الدرداء).

٢٥٥

عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي.

٣٣٣

العيني = بدر الدين محمود بن أحمد. \*

حرف الغين "غ"

١٧٠

الغزالي = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي. \*

٨١٧

الغزي = محمد بن عبد الله التمرتاشي الحنفي. \*

٥١٥

غسيل الملائكة = حنظلة بن أبي عامر بن صيفي. \*

٧٤٦

غضيف بن الحارث الشمالي الكندي.

١٧٦

غلام الخلال = أبو بكر عبد العزيز بن جعفر. \*

حرف الفاء "ف"

٤٢٦	الفارابي = محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ التركي	*
٦٧٥	الفارسي = أحمد بن الحسن بن سهل.	*
١٧٧	الفخر ابن تيمية = محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر.	*
١٥٣	الفخر الرازي = محمد بن عمر بن الحسين	*
٤٧٣	فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس بن صهيب الأنصاري الأوسي.	
٤٥٤	الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي.	
٦٨١	الفيروزبادي = محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي.	*
	حرف القاف "ق"	
٦٣٨	قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي.	
٢٧٤	القاسم بن سلام الهروي (أبو عبيد).	
٨١٨	قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري الحنفي.	
٦٨٨	القاضي أبو الطيب = طاهر بن عبد الله بن طاهر.	*
٥٤٦	القاضي حسين = حسين بن محمد بن أحمد المروروزي.	*
٢٤١	القاضي زكريا = زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري.	*
٥٦٢	القاضي عبد الجبار = عبد الجبار بن أحمد الهمداني المعتزلي	*
٢٥٥	القاضي عياض = عياض بن موسى بن عياض اليحصبي.	*
٦٨٣	قباد بن فيروز.	
٢٤٩	قتادة بن دعامة السدوسي.	
٥٧٥	قدار بن سالف بن جندع (عافر الناقة).	
١٦٧	القراقي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي.	*
٦٠٧	القرطبي = أحمد بن عمر بن إبراهيم	*
٢٤٠	القرطبي = محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الأندلسي.	*
١٤٤	القسطلاني = أحمد بن محمد.	*
١٩٩	القشيري = عبد الكريم بن هوازن النيسابوري.	*
٢٢٥	القطان = يحيى بن سعيد القطان.	*
٧٠١	القفال = أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروروزي.	*
٧٠١	القفال = أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي.	*
٧٢	القلقشندي = أحمد بن عبد الله.	*

## حرف الكاف "ك"

٤٨	كاظم بن حسين بن عبد الله بن درويش الدجيلي.
٦٣٩	كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي (كثير عزة).
٢٠	الكرخي = معروف *
٨٦١	كردم بن أبي السائب الأنصاري.
٤٣٢	الكرماني = محمد بن مكرم بن شعبان. *
٢٤٦	الكرماني = محمود بن حمزة الكرماني (تاج القراء) *
٣٠	الكريري = عبد الرحمن بن محمد. *
٢٦١	كسرى بن هرمز.
٦٧٩	كعب بن الأشرف الطائي.
٣٥١	كعب بن مالك الأنصاري الخزرجي.
٣٩٥	الكلبي = محمد بن السائب بن بشر الكلبي. *
٥١٢	كناز بن الحصين (أبو مرثد الغنوي).

## حرف اللام "ل"

٢٣١	لقمان الحكيم.
-----	---------------

## حرف الميم "م"

٨٠٩	المازري = محمد بن علي بن عمر. *
٧٣٦	المازني = بكر بن محمد بن عدي البصري (أبو عثمان). *
٤٤٤	مالك بن أبي عامر الأصبحي.
١٥٦	مالك بن أنس بن مالك (إمام دار الهجرة)
٥١٥	مالك بن الدخشم بن مالك بن غنم.
٤٠٧	الماوردي = علي بن محمد بن حبيب البصري. *
٤٤٦	المبارك بن فضالة بن أبي أمية البصري القرشي.
٦٣٥	بجاشع بن مسعود بن ثعلبة السلمى.
٨٢٨	بجاهد بن جبر المكي (أبو الحجاج) المخزومي.
٢٥	محب الدين بن أبي الفتح محمد بن عبد القادر بن صالح الخطيب.
٢٤٦	المحلي = محمد بن أحمد بن محمد. *
٤٧٦	محمد (الجواد) بن علي بن موسى (الكاظم).

الصفحة	اسم العلم
٨٧-٤٩، ٣٣	محمد أمين بن علي بن محمد سعيد السويدي.
٥٢٧	محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني (أبو بكر المقرئ).
٣٠٠	محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي (ابن قيم الجوزية).
٢٤٠	محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الأندلسي القرطبي.
٤٨١	محمد بن أحمد بن حمزة الرملي (الشافعي الصغير).
٣٨٢	محمد بن أحمد بن سالم السفاريني.
٤٢٦	محمد بن أحمد بن طرخان بن أوزلغ التركي = الفارابي.
٨٤١	محمد بن أحمد بن عبد العزيز البخاري
٤٩٢	محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
٢٤٦	محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم (جلال الدين المحلي).
٦٤٠	محمد بن أحمد الشاشي
١٥٧	محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان (الإمام الشافعي).
٥٢٥	محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي (أبو حاتم).
٥٢٦	محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري الشافعي.
٣١٧	محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده.
٢٥٠	محمد بن إسحاق بن يسار المدني.
٤٥٢	محمد بن أسلم بن سالم الطوسي.
١٥٥	محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (الإمام البخاري).
٦٨٢	محمد بن الحسن بن دريد.
١٧٦	محمد بن الحسين بن محمد بن خلف (أبو يعلى الخنيلي).
٦٨٥	محمد بن الحسين بن موسى السلمى
١٧٧	محمد بن الخضر بن محمد بن الخضر بن علي (الفخر ابن تيمية)
٣٩٥	محمد بن السائب بن بشر الكلبي.
٥٦٢	محمد بن الطيب بن محمد البصري الباقلائي = (القاضي أبو بكر).
١٩٩	محمد بن الفضل بن العباس البلخي السمرقندي (الزاهد).
٣٧٧	محمد بن القاسم بن بشار ابن الأنباري.
٧٧٥	محمد بن الوليد بن خلف الفهري الأندلسي الطرطوشي.
٣٦٤	محمد بن بشار بن عثمان العبدي (بندار).

الصفحة	اسم العلم
٤٨١	محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي.
١٩٢	محمد بن بير علي البركوي الرومي.
٢٥١	محمد بن جرير بن يزيد الأملي البغدادي الطبري.
٢٨٠	محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي.
٣٧٧	محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي.
٤٠	محمد بن سعيد بن حماد الصنهاجي المصري البوصيري.
٧٠٠	محمد بن شريح بن أحمد الرعيبي الإشبيلي (ابن شريح).
٨٠٠	محمد بن عبد الرحمن القزويني (جلال الدين).
٤٦٤	محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث (ابن أبي ذئب).
٨١٧، ٦٣٣	محمد بن عبد الله الغزي التمرناشي الحنفي.
٣٤٣	محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي.
١٤٨	محمد بن عبد الله بن محمد (الحاكم النيسابوري).
٣٦١	محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله ابن العربي.
٢٨٩	محمد بن عبد الواحد المقدسي (الضياء المقدسي).
٣٤	محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي.
٧٠١	محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي (القفال).
٤٣٨	محمد بن علي بن الحسن بن بشر (الحكيم الترمذي).
٦٧٩	محمد بن علي بن الحسين (أبو جعفر الباقري).
٥٦٣	محمد بن علي بن الطيب (أبو الحسين البصري).
٦٣٣	محمد بن علي بن عبد الرحمن (علاء الدين الحصكافي).
٥٨٨	محمد بن علي بن عطية الحارثي العجمي (أبو طالب المكي).
٨٠٩	محمد بن علي بن عمر المازري.
٤٧٦	محمد بن علي بن موسى بن جعفر (أبو جعفر الجواد).
٢٥٣	محمد بن علي بن وهب بن مطيع المنفلوطي (ابن ذئب العيد).
١٥٣	محمد بن عمر بن الحسين البكري الرازي.
٥٢٦	محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي.
١٥٦	محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي.
٥٦	محمد بن قاسم بن إسماعيل البقري.

الصفحة	اسم العلم
٢٥٠	محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني .
٨٤١	محمد بن محمد بن إبراهيم بن محمد الفضلي
٢٩	محمد بن محمد بن خليل العجلوني .
٦٧٦	محمد بن محمد بن شهاب (ابن البزاز)
٤٢٦	محمد بن محمد بن طرخان الفارابي
١٧٠	محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي (أبو حامد).
٧٥٠	محمد بن محمد بن محمد بن بليش العبدري الغرناطي .(ابن الحاج)
٣٠	محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي .
٢٤٧	محمد بن محمد بن محمد النسفي
٤٤٥	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري .
١٧٦	محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الحنبلي .
٤٣٢	محمد بن مكرم بن شعبان الكرمانى .
٣٨٤	محمد بن نصر المروزي .
٦٤٠	محمد بن هبة الله البندنجي
٢٢٨	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني .
٣٦٨	محمد بن يزيد بن ماجه القزويني .
٦٨١	محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروز ابادي .
٨١٨	محمد بن يوسف بن إلياس القونوي
٣١٠	محمد بن يوسف بن علي بن يوسف (أبو حيان) .
٢٧٢	محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي التلمساني .
٤٦	محمد جميل بن عمر الشطي
٢٨	محمد سعيد بن أحمد بن عبد الله السويدي .
٢٩ ، ٢٦	محمد سعيد بن عبد الله السويدي
٣٣٣	محمود بن أحمد العيني (بدر الدين) .
٢٤٦	محمود بن حمزة الكرمانى .
٣٥	محمود بن عبد الله الألوسى .
٥٤٣	محمود بن عمر الزمخشري .
٢١	محمود شكري بن عبد الله بن محمود بن عبد الله الألوسى .



الصفحة	اسم العلم
١٨٩	المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي.
٣٥٦	مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي.
٧٦٥	مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الأموي "الخليفة".
٣٨٤	المروزي = محمد بن نصر *
٦٨٣	مزدك بن نامذان.
٦٢٤	مسروق بن الأجدع بن مالك بن الهمداني الوادعي الكوفي.
١٥٨	مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري.
١٨٩	مسيلمة (الكذاب) بن ثمامة الحنفي.
٤٤٩	معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي.
٦٥٥	معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي القرشي.
٤٢٧	المعروق بن سويد أبو أمية الأسدي الكوفي.
٢٠	معروف بن فيروز الكرخي (أبو محفوظ).
٣١٩	معمر بن راشد الأزدي (أبو عروة).
٢٧١	معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة القرشي العدوي.
٥١٦	معن بن عدي بن الجند بن عجلان البلوي الأنصاري.
٢٥١	مقاتل بن سليمان البلخي الخراساني.
٣٥٤	المقدام بن معديكرب الكندي.
٢٨٩	المقدسي = أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد. *
٥٢٧	المقريء = أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي (ابن المقريء). *
٥٣٧	المقريء = أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقريء. *
٦١٧، ٢٦١	المقوقس = جرير بن مينا بن قرقب القبطي. *
٦٩٩	مكحول الشامي الدمشقي.
١٧٤	المناعي = عبد الرؤوف المناوي. *
٢٢٦	المنذري = عبد العظيم بن عبد القوي. *
٤٧٥	موسى (الكاظم) بن جعفر (الصادق).
٤٨٥	موسى بن أحمد الحجاوي الحنبلي.
٣١٧	موسى بن عبيدة بن نشيط الربذي
٥٣٣	موسى بن هارون بن عبد الله البغدادي البزار (الملقب بالحمال).

الصفحة	اسم العلم	
٥٢٥	موسى بن هلال البصري.	
٥٥	الموصللي = علاء الدين علي بن يوسف	*
٣٥٩	ميمون بن محمد بن محمد بن معين بن مكحول النسفي الحنفي. حرف النون "ن"	
٤٠٩	النابعة الذبياني = زياد بن عمرو بن معاوية.	*
٦٨٢	ناصر الدين المطرزي (أبو الفتح)	
٤٤٤	نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي (أبو سهيل).	
٢٦١	النجاشي = أصحابمة بن أيجر (ملك الحبشة).	*
٤٧٤	النخعي = إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود.	*
٢٢٦	النسائي = أحمد بن شعيب .	*
٢٤٧	النسفي = محمد بن محمد بن محمد برهان الدين الحنفي (أبو الفضل).	*
٣٥٩	النسفي = ميمون بن محمد بن محمد بن معبد بن مكحول الحنفي.	*
٤٣٢	نصر بن محمد السمرقندي (أبو الليث).	
٣٧٣	النَّظَّام = إبراهيم بن سيار البصري.	*
٦٧٧	النعمان بن ثابت (أبو حنيفة).	
٢٨	نعمان بن محمد سعيد بن أحمد بن عبد الله السويدي.	
٤٦	نعمان بن محمود الألويسي.	
٤٥١	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي المروزي.	
٨١٩	نفيسة بنت الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب.	
٢٦١	نفيح بن الحارث بن كلدة الثقفي (أبو بكرة).	
٥٧	النقشبندي = خالد الشهرزوري.	*
١٥٨	النووي = يحيى بن شرف بن مري. حرف الهاء "ه"	*
٤٤٣	هجيمة بنت حبي الأوصابية (أم الدرداء الصغرى)	
٢٦٠	هرقل (قيصر الروم).	
٤٤١	الهرمزاني (ملك الأهواز).	
٧٦٥	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام	
٢٦٧	هند بنت أبي أمية (أم سلمة).	

الصفحة	اسم العلم	
٤٨٤	الهندي = أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمداني.	*
١٥٠	الهيتمي = أحمد بن محمد بن علي بن حجر. المكّي حرف الواو "و"	*
٣٣	الوائلي = عثمان بن سند.	*
٢٣٧	الواحدى = علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري.	*
٥١٦	وحشي بن حرب الحبشي.	
٤٢٩	الوليد بن عبدالملك بن مروان بن الحكم الأموي. حرف الياء "ي"	
٢٢٥	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان.	
١٥٨	يحيى بن شرف بن مري النووي.	
٢٢٥	يحيى بن معين بن عون بن زياد الغطفاني.	
٨٢٦	يزيد بن رومان الأسدي.	
٣٣١	يوسف بن عبد الله ابن عبد البر القرطبي الأندلسي. (أبو عمر).	

خامساً : فهرس الملل والفرق والطوائف والقبائل

الصفحة	الكلمة
٧٢١	الأزد
٦٤	الأشاعرة
٧٩	الإمامية
١٨٣	أهل السنة والجماعة
٦٨١	الباطنية
٦٦٨	البغاة
٧٢٠	بنو حنيفة
٥١٦	بنو سالم بن عوف
٦٦٥	بنو عبد ياليل
٥١٤	بنو عمرو بن عوف
٥١٤	بنو غنم بن عوف
٧٤٣	الجزيرية
٧١٤	الحرقة (من جهينة)
١٦٢	الدهرية
٧٢٢	الرافضة
٤٧٣	الروم
٦٨١	الزنادقة
١٨٢	الشيعة
١٦٢	الصابئة
١٩٢	الصوفية
٦٨٦	العیسوية
١٦٣	الفلاسفة
٧٤٢	القدرية
١٦١	الكشدانيون
١٦١	الكشدانيون
٧٨٥	كلب (قبيلة)
٦٥	الماتريديّة

الصفحة	الكلمة
٦٨٣	المانوية
١٩٢	المتصوفة = الصوفية
١٣٧	المتكلمون
٧٤٣	المجسمة
٦٨٤	المجوس
٧٤٣	المرجئة
٦٨٣	المزدكية
٣٧١	المشاؤون
١٥٧	المعتزلة
٢٤٩	النصارى
٢٨	النقشبندية
٢٤٨	اليهود

سادساً : فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	الكلمة
٦٩	الأصفية
٦٣٨	الأبواء
٣٠٨	أُحُد
٤٧٣	أرض الروم
٢٨٩	الأرض المقدسة
٢٨٩	أريحا
٣٦١	الأندلس
١٥٨	بشر ذروان
٧٢١	البحرين
٣٠٣	بدر
٣٣٩	برهوت
٨٢	بريدة
٤٧٦	بغداد
٤٠٦	البقيع
٦٥٣	البوادي
٨٥٠	بوانة
٢٨٩	بيت المقدس
٧١٥	تبوك
٤٤١	تستر
٣٢١	الجابية
٤٢	جبل قاسيون
١٩١	الجمار
٧٢١	جوانا
٥٧٦	الحجر
٢٦٧	الحديبية
٤٩٣	الحرمان
٣٣	حريرملاء



الصفحة	الكلمة
٣٤٠	حضر موت
٧٧٧	حنين
٢٨٨	دمشق
١٥٨	ذي أروان = بئر ذروان
٤٧٣	رُودِس
٤٣١	الروضة (في المسجد النبوي)
٣٢٠	زميزم
٤٤٩ ، ١٨٨	الشام
٤٠٦	الشهداء (مقبرة شهداء أحد)
١٩١	الصفاء
٧٧٧	الطائف
٥٤٧	الطور
٤٧٦	طوس
٤٧	العراق
١٩٠	عرفات
٤٢	قاسيون (جبل)
٣٦	القاهرة
٥٤٩	قباة
٢٨٩	القدس
٤٩٥	قراة مصر
٨٣	القصيم
٤٧٥	كربلاء
٢٤	الكرخ
٦٥٣	المؤتفكات
٦٩	المدرسية الأصفية
٢٨٨	مدين
٨٤	المدينة
١٩١	المروة

الصفحة	الكلمة
١٩١	مزدلفة
٥١٤	مسجد الضرار
٤٩٣	مصر
٨٢	مقام إبراهيم
٤٠٦	مقبرة أهل المدينة = البقيع
٨٤	مكة
٨٢٨	منى
٥٦	الموصل
١٩١	الميقات
٨٣	نجد
٤٧٥	النجف
٢٧	الهند
٨٥٠	يلملم
٧٢١	اليمامة
٤٤٩	اليمن

سابعاً : فهرس اللغة

الصفحة	الكلمة
١٨٢	الأئمة الاثنا عشر
٢١٧	الابتداع
٤٨٨	أُبْرِزْ
١٨١	الإبلاس
٤٧١	الآجُرَّ
٢٠٠	أحمزها
٤٢٣	الأخلاف
٣٦٧	أرمت
١٤٧	الإرهاب
٨٠٠	الاستخدام (في البلاغة)
١٧١	الاستخدامات
١٨٠	الاستدراج
٨٥٧	الاستعاذة
٥٦١	الأطر
٦١٦	الأقانيم الثلاثة
٦١٦	الإكاف
٧٣٩	الأكتاف
٢٦٥	الأمثل فالأمثل
٤٠٥	أنمحق
٨٤٥	الإهلال
١٦٩	الأوفاق
٢٣١	أولو العزم
٧٨٢	أيام التشريق
٦٨٥	الباطني
٢٢١	الباهرات
٧٣٥	البدعة
٦١٦	البراذين

الصفحة	الكلمة
٣١٤	برزخ
٥٤٣	البريد
٧٢٦	البعث
٦٦٨	البغي
٧٦٧	البواري
١٦٦	البوق
٧٤٢	البيان (عِلْم)
٦٠٩	بيت النار
٦٠٩	البيعة
١٤٤	التحدي
٤٠	التخميس
٨٣٠	التذكية
٤١٨	الترياق
٤٠	التسميط
٥٧٥	تعاطي
٤٩٩	التعديد
٧٨٣	التعريف (بغير عرفة)
٧٢٥ ، ٧٢٤	التعزيز
٣١٦	تعلق = علوق
٧٩٧	التكية
٤٧٢	التمثال
٤٤	الشحاجة
٧٢٦	البحفل
٥٠١	الجريدة
٤٧١	الخص
٧٠٦	جلحاء
٧٢٨	الجهاد
٣٧٠	الجوهر

الصفحة	الكلمة
٧٢٦	الجيش
٦١٩	الخانوت
٦١٩	الحدس
١٦٨	الحزر
٢٧٠	حسر
٢٠	الحضرة
٨٣١	الحلقوم
٦٣٨	الحوار
٧٧٣	الحوبة
٨٠٠	الخاتمة
٧٤٣	الخانات
٤١٦	الخرافات
٤٠	خمّس الشيء
٦١٠	خميس العلس
٤٦٠	الخميصة
٤٩٩	الخنائى
٧٩٤	الدبس
٤٤	الدمسق
٢٨٢	الدنيا
١٤١	الدّور
٧٨٧	ديباج
٦٢٥	الدير
١٨٣	الذرائع
٤٢٣	الذريعة
٦٦	الذكر الخفي
٢٦٢	رجب مضر
٦٦٩، ٦٦٨	الردة
٨٦٢	الرّهق

الصفحة	الكلمة
٢١٩	الرسالة
٤٦٥	الرسم
٣٠٦، ٢٩٢	الرفيق الأعلى
١٧٠	الرقى
٤١٦	الرقية
٦١٦	الركاب
٥٧٦	الرهط
٤٠٤	الرين
٦١٧	الزبد
٥٣١	زبر = المزبور
٣٧٣	الزرق
٧٠٣	الزكاة
٦١٥	الزنار
٦٨٤، ٦٨١	زنديق
٤١٦	السادن
٦١٠	سبت النور
٢٧٤	السبتية
٤٤١	سير
١٥٤	السحر
٤٢٣	سد الذرائع
٤١٦	السدنة والسدانة
٨٦٥	السريانية
٧٢٦	السرية
٦١٩	السكة
٤١٢	سلف
٤٠	سمط الشيء
٧٧٨	السنن
١٦٧	السيميا

الصفحة	الكلمة
٦٨٦	شرط
٧٧٣	الشطح
٦٨٦	شطر
٦٢٧	الشعائين
١٧٢	الشعبذة
١٧٢	الشعوذة
٣١٢	شهيد
٧٤٢	الصَّرْف (علم)
٦١٩	الصَّغَار
٦٢٥	صومعة
٣٤٦	ضَوْضَوْأ
٧٩٥	الطسوس
٢٠٩	الطَّرْق
١٦٩	الطلسمات
٨٦٥	العبرانية
٦١١	العرازيل
٢٠٧	العَرَّاف
٦٦٠	العِرْض
٦١٦	العَرُض
٣٦٩	العَرَض
٢٩٥	عُرْض الحائط
١٦٢	العزائم
٧٠٦	عضباء
٨٥	العُقَاص
٧٠٦	عقضاء
٣١٦	علوق = تعلق
٤٦٣	العيد
٦١٠	عيد الفطير



الصفحة	الكلمة
٤٤	الغاديات
٤٠٦	الغرقد
٦٠٩	الغطاس
٦١٥	الغيار
٢١١	الفالآت
٤٦٧	فرجة
٨٠٠	الفصل
٥٤٥	القتب
٨٢٤	القُدَّة
٧٠٥	قَرَقَر
٣٧	القطا
٨٥	القُعاص
٦٢٥	قلاية
٦٢٦	قلنسوة
٦٧٥	القرن
١٧٩	الكرامة
٦٢٥، ٦٠٩	كنيسة
٢٠٧	الكهانة
١٦٨	الكيمياء
٨٣٢، ٨٣٠	اللَّبَّة
٨٠٣	اللَّجَاج
٧٤٢	اللغة (عِلْم)
٢٥	مؤتمر النجف
٨٤٢	المحدَث
٨٤٢	المحدِث
٤٠٥	محق = ائمحق
٧٤٣	المدارس
١٤٧	المدر

الصفحة	الكلمة
٢١٧	مدمثة
٨٣١	المريء
٥٣١	المزبور = زبر
٤٩٤	المسبلة
٧٤٢	المعاني (عِلْم)
١٣٦	المعجزة
٦٧٧	المعرة
٥٦٩، ٥٦٠	المعروف
٤٣	مُعول
١٩	المُلَّا
٨٤٢	المنار
٧٢٦	المُنسر
٥٦٩، ٥٦٠	المنكر
٦٠٩	المهرجان
٦١٠	الميلاد
٧٤٢	النحو (عِلْم)
٦٩٠	النجوم
٤٢	الندب
٨٠١	النذر
٨٠٤	نذر التبرر
٥٤٨	نقروا
٤٣٤	التُّزول
٢١٠	النوء
٤٣	النياحة
٦٠٩	النيروز
٤٠٥	هُجْرا
٣٠٧	الوجد
٨٣١	الوَدَّجان

الصفحة	الكلمة
١٦٧	الهميماء
٨٣٢، ٦٠٧	الوهدة
٥١٩	الوهم
٢٥٨	يَخْلُقُ

## ثامناً : فهرس الشعر<sup>(١)</sup>

---

(١) وقد رتبته حسب الحرف الأول من بداية البيت (وذلك حسب حروف المعجم) ، ثم ذكرت بعد البيت

قائله - إن عرفته - وإلا تركت مكان القائل فارغاً .

حرف الألف " أ "

٤٤	علي المكي	وقد عقدت هدف الجفون بأليل	أبعد علي تطعم العين غمضها؟!!
٨٠٠	معاوية بن مالك	رعيناه وإن كانوا غضابا	إذا نزل السماء بأرض قوم
٤٤	علي المكي	لهافي صدور النوم آثاف مرجل	أرى أنفاس الأشراف تغلي بأدمع
٤٢	علي الأمين	بهاالندب بعدالندب قدوتناعلي	ألم تر دار المجد بالكرخ أصبحت
٤٣	علي الأمين	أماقيه في وقت الدعا والتبتل	أما ودموع في الدياجي تصوغها
١٤	الأعمش الكبير	حمد وولى الملامة الرجالا	استأثر الله بالثناء وبال
١٤	الأعمش الكبير	عدل وولى الملامة الرجالا	استأثر الله بالوفاء وبال
٤٠	البوصيري		إلى متى أنت باللذات مشغول

حرف الباب " ب "

٣٨	علي السويدي	تصرفه إلا في الرضى المتوالي	بادر بقايا عمرك الفاني فلا
٤٣	علي الأمين	وكان لجيد العلم كالعقد في الحلبي	بكي العلم والتدريس شجواً لفقده

حرف التاء " ت "

٤٤	علي الأمين	نعم بنعيم الخلد منزله علي	تركت به أقصى المصاب مؤرخا
٢٠٤		واحذر من المكروبي طي الكرامات	تلك الكرامة لا تبغي بها بدلا

حرف الدال " د "

٣٨	علي السويدي	ونيل عوالي لعز للعز يسند	دراك معالي الجدد بالجد يعقد
----	-------------	--------------------------	-----------------------------

حرف الذال " ذ "

٣٨	علي السويدي	أخلاف سوء نادموا افضال	ذهب الزمان بأهله وتخلفت
----	-------------	------------------------	-------------------------

حرف الراء " ر "

٧٨١	الطائي	فمتى لقاء مشرق ومغرب	راحت مشرقاً ورحت مغرباً
	محمد سعيد	وصباح محبي الدجل إسفاره	روض فضل قد أنيعت أزهاره
١١٢	الموصللي		

### حرف السين "س"

٧٨١	الطائي	سارت مشرقة وسرت مغربا	شتان بين مشرق ومغرب
٢٠٥		ستر الكرامة واجب متحقق	عند الرجال فلا تكن مخذولا
٤٣	علي الأمين	سقى الناس من فيض العلوم وفي غد	سيسقى سريعا من رحيق وسلسل
٧٨	محمد أمين السويدي	سمافي امتداحي مصطفى الفكر والحس	وراق رقيق الشعرو اتقدالحس

### حرف الصاد "ص"

٣٨	علي السويدي	صاح استمع نصحا أذاك مفصلا	كتفصل العقيان فوق لآلي
----	-------------	---------------------------	------------------------

### حرف الطاء "ط"

٣٧	عبدالعني النابلسي	طه النبي تكونت من نوره	كل البرية ثم لو ترك القطا
----	-------------------	------------------------	---------------------------

### حرف الفاء "ف"

٤٣	علي الأمين	فتى فضله كالشمس يشرق جهرة	إذا ما رووه بالحديث المسلسل
٤٣	علي الأمين	فقيده له تبكي العلوم جميعها	بكاء ثكول عند فقدانها الولي

### حرف القاف "ق"

٤٣	علي الأمين	قضى فقضى من بعده الجود والندى	وناح عليه من يتيم وأرمل
----	------------	-------------------------------	-------------------------

### حرف اللام ألف "لا"

٥٢١	أنس بن العباس بن مرداس	لا نسب اليوم ولا خلة	اتسع الحرق على الرافع
-----	---------------------------	----------------------	-----------------------

### حرف اللام "ل"

٤٤	علي المكي	لحي الله قوما أسلمته أكفهم	لكف الثرى ثم استقاموا بمحن
٤٣	عني الأمين	لقد كان للاسلام كهفا وناصر	وغضبا لحرب الضد لم يتفلل
١١٣	محمد خليل الخشة	لله در إمام ساد كل علي	فحق بالحق أن يدعى بملاعلي
٤٤	علي المكي	لمن منزل يكي له كل منزل	وكل به في لاعج الوجد مصطل
٦٦٣	أبو طالب	لولا الملامة أو حذار مسبة	لوجدتني سمحا بذاك مبينا
٤٥٤	الحسن بن هاني	ليس على الله بمستكثر	أن يجمع العالم في واحد

### حرف الميم " م "

٢٣٢	محمد إبراهيم موسى كليمه	وعيسى ونوح هم أولو العزم
٤٦	مذ وسد اللحد نادانا مؤرخه	إن المدارس تبكي عند فقدعلي الملا محمد سعيد
٤٤	مضى لجوار الله تغشاه رحمة	تراوحه في بر عفو معجل علي المكي

### حرف الهاء " ه "

٣٨	هذا الشباب تصرمت أيامه	وأتى المشيب يميل للترحال علي السويدي
٤٢	هو الموت لا ينفك يسطو بجحفل	علي كل ناد للكرام ومحفل علي الأمين

### حرف الواو " و "

٣٩	واجعل سلاحك دعوة بإنابة	والجأ إلى مولاك غير مبال علي السويدي
٣٩	واجعل ممالكك نصب عينك إنه	أولى الأمور وأنصح الأحوال علي السويدي
٣٨	وأحسن رأي المرء ما كان حازما	بفصل خطاب يصطفيه المهند علي السويدي
٣٨	واخلص عبادتك التي باشرتها	في القول والأحوال والأفعال علي السويدي
٣٩	وأرحه من نظر العباد فإنه	أصل الفساد وأفسد الأشغال علي السويدي
٣٩	وارزقه خشيتك التي تستوجب ال	حسنى لدى القبول من أعمال علي السويدي
٣٩	واسأله لا تسأل سواه فإنه ال	حمولى الكريم ورب كل نوال علي السويدي
٣٩	واسأله لا تسأم فإنك عبده	فهو الكريم ورب كل نوال علي السويدي
٣٩	واشغل بذكر الله قلبك لاهجا	بصفاته العليا بلا إملال علي السويدي
٣٨	واشغل فؤادك دائما متفكرا	فيما يليق بمنصب الاجلال علي السويدي
٣٩	واعلم بأنك ما خلقت سهلا	فاعبد إله اعرض بالإقبال علي السويدي
٣٩	واغسله من درن الظنون فإنه	مرض القلوب وموجب الإعلال علي السويدي
٣٨٦	أقبل على النفس واستكمل فضائلها	فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان البستي
٤٤	وحين مضى للفوز بالخلد قاصدا	وللحور والولدان والموطن الجلي علي المكي
٤٤	ودامت يد الرضوان من عفو ربه	تقبله فوق السدمسق المقتل علي المكي
٦٦٣	وعرضت دينا قد عرفت بأنه	من خير أديان البرية دينا أبو طالب

الصفحة	القائل	البيت
٨٤١		وفاعله جمهورهم قال كافر
٤٥	علي المكي	وفي ذاك نادى في الجنان مؤرخ
٣٨	علي السويدي	ولا خير في سيف إذا لم يكن له
٤٤	علي المكي	ولا زال تسقى الغاديات ترى له
٣٨	علي السويدي	ولا سحب تجلوها العيون بغير ما
٣٨	علي السويدي	ولا فضل إلا في ذرى السيف والقنا
٦٦٣	أبو طالب	ولقد علمتُ بأن دين محمد
٢٠٤		وما الكرامة إلا عصمة وجدت
٣١٦	الربيع بن زياد	ومجنبات ما يذقن علوقه
٣١٦	الربيع بن زياد	ومجنبات ما يذقن عذوفاً

### حرف الياء " ي "

٣٨٦	البيسي	يا خادماً الجسم كم تسعى بخدمته
٣٨٦	البيسي	يا خادماً الجسم كم تسعى بخدمته
٤٠٩	النابعة الذبياني	يا دار مية بالعلياء فالسند
٤٠٩	النابعة	يا دار مية بالعلياء والسند
٣٩	علي السويدي	يا رب فاقطع عن فؤادي كل ما
٣٩	علي السويدي	يا رب وفقني لما فيه الرضى
٣٨	علي السويدي	يا نفس كم لا تعبين بحالي
٤٣	علي الأمين	يحق لنا نبيك في كل شارق
٨٤٥	ابن أحمـر	يُهَلُّ بالفرقد ركبانا



## تاسعاً : فهرس المصادر والمراجع

## حرف الألف "أ"

- ١- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، تأليف: الشيخ الإمام أبي عبد الله، عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت٣٨٧هـ) تحقيق ودراسة كل من: د. رضا بن نعيان معطي، د. عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، د. يوسف بن عبد الله الوابل [ثلاث رسائل دكتوراه] طبع: دار الراية/ الرياض، الطبعة الثانية سنة ١٤١٥هـ.
- ٢- ابن قيم الجوزية - حياته وآثاره-، تأليف: الشيخ د. بكر بن عبد الله أبو زيد، طبع: مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، مع تحقيق كتابه الضعفاء وأحوبته على أسئلة البرذعي، دراسة وتحقيق: د. سعدي الهاشمي، طبع ونشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٤- آثار البلاد وأخبار العباد، تصنيف: زكريا بن محمد بن محمود القزويني، طبع: دار بيروت، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٥- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، (ت٧٥٢هـ)، تحقيق: د. عواد عبد الله المعتق، طبع: مطابع الفرزدق/ الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، تصنيف: الشيخ الإمام ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي المقدسي (ت٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى سنة ١٤١٠هـ، [وهذا تاريخ ابتداء طبعه وهو لم يكتمل بعد]. نشر: مكتبة النهضة الحديثة/ مكة.
- ٧- أحاديث المنجزة، جمع وتحقيق ودراسة: د. سليمان بن علي السعود، طبع مركز الدراسات الإسلامية/ برمنجهام - بريطانيا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٨- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي

- المتوفى سنة ٧٣٩هـ، قدم له: كمال يوسف الحوت . طبع دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٩- أحكام أهل الذمة، تأليف: الشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، حققه وعلق حواشيه، د. صبحي الصالح، طبع دار العلم للملايين/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة السنة ١٩٨٣م.
- ١٠- أحكام الجنائز وبدعها، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع: المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١١- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبع دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [تقديم الطبعة الجديدة في رمضان سنة ١٣٩٢هـ]. وليس عليه تاريخ طبع.
- ١٢- الأحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن محمد الأمدي، تعليق الشيخ عبد الرزاق عفيفي، طبع المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ.
- ١٣- إحياء علوم الدين، تصنيف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي [وبذيله المغني عن حمل الأسفار] طبع دار الريان للتراث/ مصر، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٤- أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز (رحمه الله) وسيرته، رواية أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري رحمه الله، تحقيق: د. عبد الله عبد الرحيم عسيلان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م. [ولم يذكر اسم الطابع ولا مكان الطبع].
- ١٥- أخبار الآحاد في الحديث النبوي - حجيتها، مفادها، العمل بموجبها-، تأليف الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جرير، طبع: دار طيبة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ١٦- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشيبة، للإمام أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الكاتب الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تقديم وتعليق وتخريج: عمر بن محمود أبو عمر، طبع: دار الراية/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

- ١٧- اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملا الأعلى، للحافظ: أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي الدمشقي (ت١٧٩٥هـ)، تحقيق: بشير محمد عيون، نشر: مكتبة دار البيان/ دمشق - سوريا، سنة١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٨- أخصر المختصرات "في الفقه"، تأليف: محمد بن بدر الدين بن بلبان البعلبي ثم الدمشقي الشهير بالبلباني (ت١٠٨٣هـ)، [مطبوع مع شرحه كشف المخدّرات لزين الدين عبد الرحمن البعلبي]. بمراجعة وتصحيح: عبد الرحمن حسن محمود، نشر: المؤسسة السعيدية بالرياض، [بدون تاريخ طبع].
- ١٩- الآداب، تأليف: أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المندوه، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٢٠- الأذكار، تأليف: الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق وتعليق: عبد القادر الأرناؤوط، طبع دار الهدى/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٢١- الأربعون النووية، تأليف: الحافظ محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، [مطبوع مع شرح ابن دقيق العيد] نشر: الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٢٢- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك الجويني، تحقيق: أسعد تميم، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- \* إرشاد العقل السليم = تفسير أبي السعود.
- ٢٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، بإشراف: محمد زهير الشاويش، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- ٢٤- أساس البلاغة، لأبي القاسم محمد بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمود، طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢٥- أسباب النزول، تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ].
- ٢٦- الاستقامة، لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢٧- الاستنفار لغزو التشبه بالكفار، للشيخ أحمد بن الصديق الغماري، هذبه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الشيخ عبد الله التليدي، طبع دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٩هـ .
- \* الاستهزاء بالدين وأهله للقططاني = رسالة الاستهزاء بالدين وأهله..
- ٢٨- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي النميري، [مطبوع بذييل الإصابة لابن حجر]، تحقيق د. طه محمد الزيني، الطبعة الأولى، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية/ مصر.
- ٢٩- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، المعروف بالموضوعات الكبرى، تأليف: نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي قاري، تحقيق وتعليق: محمد بن لطفي الصباغ، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٠- الإسلام في مواجهة الباطنية، تأليف: المجاهد الكبير أبو الهيثم، الطبعة الثانية -مزيدة، مصححة، موثقة-، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، جدة.
- ٣١- أسماء الله الحسنى، تأليف: عبد الله بن صالح بن عبد العزيز الغصن، طبع ونشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤١٧هـ.
- ٣٢- إشارة التعمين في تراجم النحاة واللغويين، تأليف: عبد الباقي بن عبد المجيد اليماني (ت٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد المجيد دياب، طبع: شركة الطباعة العربية السعودية/ الرياض،

حقوق الطبع لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٣- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، تأليف: زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم (ت ٩٧٠هـ) طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣٤- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٥- الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف: شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني المعروف بابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، [وبذيله كتاب الاستيعاب لابن عبد البر]، تحقيق د. طه محمد الزيني، الطبعة الأولى، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية/ مصر.

٣٦- إصلاح المساجد من البدع والعوائد، تأليف: علامة الشام محمد جمال الدين القاسمي، تخرّيج وتعليق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٧هـ.

٣٧- الأصول الثلاثة، لشيخ الإسلام الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب التميمي، [مطبوعة مع حاشيتها لابن قاسم] طبع: دار عكاظ للطباعة والنشر/ جدة سنة ١٤٠٤هـ.

٣٨- أصول مذهب الإمام أحمد - دراسة أصولية مقارنة-، تأليف: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٣٩- أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية "عرض ونقد"، تأليف: د. ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٤٠- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: الشيخ محمد أمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ] وكانت طبعته الأولى

- للجزء الأول في مطابع دار الأصفهاني وشركاه بجدة سنة ١٣٨٣هـ [ كما في آخره ].
- ٤١- الاعتصام، تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق سليم بن عيد الهلالي، طبع دار ابن عفان/ الخير - السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٤٢- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تعليق: كمال يوسف الحوت، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٤٣- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، تأليف: فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ضبط وتعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي، طبع دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٤- إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ) تحقيق: د. زهير غازي زاهد، طبع: عالم الكتب، نشر: مكتبة العلوم والحكم، ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٥- الأعلام - قاموس تراجم - تأليف: خير الدين الزركلي، طبع: دار العلم للملايين/ بيروت - لبنان، الطبعة السادسة، سنة ١٩٨٤م.
- ٤٦- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ) تحقيق ودراسة: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، طبع: جامعة أم القرى الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٧- إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين - صلى الله عليه وسلم -، صنفه: محمد بن طولون الدمشقي (ت ٩٥٣هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، راجعه: عبد القادر الأرنؤوط، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٨- أعلام النبوة، تأليف أبي الحسين علي بن محمد الماوردي، تقديم: محمد شريف سكر، نشر دار إحياء العلوم/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- ٤٩- الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، تأليف: الحافظ عمر بن علي البزار، تحقيق: زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٦هـ.
- ٥٠- إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، طبع: مطابع الإسلام/ القاهرة، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية/ القاهرة، طبعة جديدة محرم سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- ٥١- الإعلام بقواطع الإسلام، تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيثمي (ت ٩٧٤هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، نشر: دار الباز/ مكة، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٥٢- الأعياد وأثرها على المسلمين، تأليف: سليمان بن سالم السحيمي . رسالة ماجستير مقدمة لشعبة العقيدة بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة عام ١٤٠٩هـ [مطبوعة على الآلة الكاتبة].
- ٥٣- أعيان القرن الثالث عشر في الفكر والسياسة والاجتماع، تأليف: خليل مردم بك، تقديم وتعليق: عدنان مردم بك، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٩٧٧م.
- ٥٤- إغائة اللفهان في مصاديد الشيطان، تأليف: الإمام محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تصحيح وتحقيق وتعليق: محمد عفيفي، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، نشر: مكتبة الخاني/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٥٥- إقامة الدليل على إبطال التحليل، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) [مطبوعة ضمن مجموعة فتاوى ابن تيمية المعروفة بالفتاوى المصرية في المجلد الثالث بعد ثمانين صفحة من أول المجلد كلها فتاوى كان آخرها المسائل التي انفرد بها شيخ الإسلام عن الأئمة الأربعة، ثم ابتداء كتاب إقامة الدليل من ص ١ حتى نهاية ص ٢٦٦] طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



- ٥٦- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة، تحقیق وتعلیق: د. ناصر بن عبد الکریم العقل، طبع: شركة العبيكان/ الرياض، نشر: مكتبة الرند/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٥٧- الإقناع في القراءات السبع، تأليف: أبي جعفر أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري ابن الباذش (ت ٥٤٠هـ) تحقیق: د. عبد المجید قطامش، طبع: جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٥٨- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي النجا شرف الدين موسى الحجاوي المقدسي (ت ٩٦٨هـ) تصحيح وتعلیق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، نشر: دار الباز/ مكة [وليس عليه تاريخ الطبع].
- ٥٩- الأم، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، [مع مختصر المزني]، طبع: دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٦٠- الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، طبع: دار طيبة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٦١- الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقیق: مشهور حسن سلمان، طبع: دار ابن القيم/ الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- \* الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تیمیة = رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر..
- ٦٢- الإملاء العربي - نشأته وقواعده ومفرداته وتمارينه-، تأليف: أحمد قبّش، طبع: دار الرشيد/ دمشق - بيروت، سنة ١٩٨٤م.
- ٦٣- الأموال، تأليف: الإمام الحجة الحافظ أبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، تحقیق وتعلیق: الشيخ محمد خليل هراس، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٦٤- إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية،

سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٦٥- إنباه الرواة على أنباه النحاة، تأليف: الوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي (ت ٦٢٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم؛ طبع: دار الفكر العربي/ القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٦٦- الإنصاف في ما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تأليف: القاضي أبي بكر بن الطيب الباقلائي البصري، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٦٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجلد أحمد بن حنبل، تأليف: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي. تصحيح وتحقيق: محمد حامد الفقي، طبع: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٦٨- أنوار البروق في أنواء الفروق وهو المعروف "بالفروق"، تأليف: شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي المشهور بالقرافي، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ].

\* أنوار التنزيل = تفسير البيضاوي

٦٩- أنيس الفقهاء، في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تأليف: الشيخ قاسم القونوي الحنفي (ت ٩٧٨هـ)، تحقيق: د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي، طبع: دار الوفاء/ جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٠- أهوال القبور وأحوال أهلها إلى الشور، تأليف: الحافظ أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي البغدادي الدمشقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، نشر: دار الباز/ مكة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٧١- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تأليف: جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن

- هشام الأنصاري [مطبوع مع ضياء السالك للنجار]، طبع: مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية/ القاهرة - مصر، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٧٢- إيضاح الدلالة في عموم الرسالة، تأليف: الإمام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة (ت٧٢٨هـ)، تقديم وتعليق: محمد منير أغا، نشر: مكتبة الرياض الحديثة/ الرياض [بدون تاريخ طبع].
- ٧٣- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون تأليف: إسماعيل باشا بن محمد أمين بن ميرسليم، البغدادي، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٧٤- الإيضاح في علوم البلاغة، تأليف: جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني (ت٧٣٩هـ) تقديم وشرح: د. علي بو ملحم، طبع: دار ومكتبة الهلال/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩١م.
- ٧٥- الإيضاح في مناسك الحج، تأليف: الإمام محيي الدين بن شرف النووي [معه حاشية ابن حجر الهيتمي] طبع: دار الحديث/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٧٦- الإيمان، تأليف: الحافظ محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده (ت٣٩٥هـ) تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقهري، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ٧٧- الإيمان، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت٧٢٨هـ) تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، تقديم: زهير الشاويش، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠١هـ.

### حرف الباء "ب"

- ٧٨- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، تأليف: المحدث أحمد محمد شاكر، طبع: مكتبة التراث/ القاهرة - مصر، الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- ٧٩- الباحث على إنكار البدع والحوادث، تأليف: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الشافعي المعروف "بأبي شامة" (ت ٦٦٥هـ)، تقديم: عبد الشكور عبد الفتاح فدا، طبع ونشر: مطبعة النهضة الحديثة/ مكة، سنة ١٤٠١هـ.
- ٨٠- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، تأليف: يوسف بن حسن بن عبد الهادي، تحقيق وتعليق: د. وصي الله بن محمد بن عباس، طبع: دار الراية/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٨١- البحر المحيط، تأليف: محمد بن يوسف الشهير: بأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - ورفاقه-، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٨٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تأليف: أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، (ت ٥٩٥هـ)، طبع: دار المعرفة/بيروت - لبنان، الطبعة السابعة، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٨٣- البداية والنهاية، تأليف: الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، طبع: مكتبة المعارف/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٨٤- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للقاضي الشيخ: محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، طبع: دار الكتاب الإسلامي/ القاهرة - مصر . [بدون تاريخ].
- ٨٥- البدع والنهي عنها، تأليف: محمد بن وضاح القرطبي الأندلسي (ت ٢٨٦هـ)، طبع: دار الرائد العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٨٦- البدعة وأثرها السيء في الأمة، تأليف: سليم الهلالي، طبع: المكتبة الإسلامية/ عمان - الأردن، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٨٧- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدررة، تأليف: عبد الفتاح بن عبد الغني القاضي، طبع: مكتبة الدار/ المدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.

- ٨٨- البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، طبع: دار الوفاء/ المنصورة - مصر، الطبعة الثالثة، سنة١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٨٩- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، تأليف: الشيخ أبي الفضل عباس بن منصور الزيني السكسكي الحنبلي (ت٦٨٣هـ)، تحقيق: د. بسام علي سلامة العموش، طبع: مكتبة المنار/ الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٩٠- البريلوية - عقائد وتاريخ -، تأليف: إحسان إلهي ظهير، طبع ونشر: إدارة ترجمان السنة - لاهور - باكستان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٩١- البعث والنشور، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٩٢- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) تحقيق: د. موسى بن سليمان الدويش، طبع: مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٩٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تأليف: الحافظ نور الدين علي بن سليمان بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق ودراسة: د. حسين أحمد صالح الباكري، نشر: مركز خدمة السنة والسيره النبوية بالتعاون مع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، طبع: مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٩٤- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع: المكتبة العصرية/ صيدا - لبنان، [ليس عليه تاريخ للطبع لكن تاريخ التقديم ١٩ شعبان سنة١٣٨٤هـ .
- ٩٥- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، تصنيف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي،

(ت ٨١٧هـ)، تحقيق: محمد المصري، طبع: جمعية إحياء التراث الإسلامي، / الصفاة - الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

### حرف التاء "ت"

٩٦- تاج التراجم، تأليف: أبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوداني (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، طبع: دار القلم/ دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٩٧- التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، تأليف: صديق بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، طبع: مكتبة دار السلام/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٩٨- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، [وليس عليه اسم الطابع ولا مكان الطبع]، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٩٩- تاريخ ابن خلدون (كتاب العبر، وديوان المبتدأ والخير، في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر)، تأليف: العلامة عبد الرحمن بن محمد بن خلدون المغربي (ت ٨٠٨هـ)، من منشورات دار الكتاب اللبناني/ بيروت - لبنان، سنة ١٩٦٦م.

١٠٠- تاريخ ابن ضويان، تأليف: الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، (ت ١٣٥٣هـ) إعداد: إبراهيم بن راشد بن إبراهيم الصقير، طبع: مكتبة الرشد/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

\* تاريخ ابن عبد الحكم = فتوح مصر والمغرب.

١٠١- تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع: دار سويدان/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية أو مصورة عنها، [وليس عليه تاريخ الطبع، ولكن تاريخ التقديم للطبعة الثانية في جمادى الثانية سنة ١٣٨٧هـ

[.

- ١٠٢- تاريخ الثقات، للإمام الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي، (ت ٢٦١هـ) بترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، وتضمنات الحافظ ابن حجر العسقلاني، تخريج وتعليق: د. عبد المعطي قلعجي، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- \* تاريخ الطبري = تاريخ الأمم والملوك.
- ١٠٣- تاريخ الفرق الإسلامية، ونشأة علم الكلام عند المسلمين، تأليف علي مصطفى الغرابي، طبع: مكتبة الأنجلو المصرية/ مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٥م.
- ١٠٤- التاريخ الكبير، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ت ٢٥٦هـ)، طبع: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، [وليس عليه تاريخ الطبع ولا أي طبعة].
- ١٠٥- تاريخ المدينة، لأبي زيد عمر بن شبه النسيبي البصري (ت ٢٦٢هـ) تحقيق: فهم محمد شلتوت، طبع: مكتبة ابن تيمية/ القاهرة - مصر، [وليس عليه تاريخ الطبع، ولكن تاريخ التقديم في ١٤ رجب سنة ١٣٩٩هـ].
- ١٠٦- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان [بدون تاريخ].
- ١٠٧- تاريخ جرجان، تأليف: حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧هـ) نشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ١٠٨- تاريخ خليفة بن خياط (المتوفى سنة ٢٤٠هـ) تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، طبع: دار طيبة/ الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٠٩- تاريخ دمشق، تأليف: الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن المعروف: بابن عساكر (ت ٥٧١هـ) مخطوط [صورة من نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق، وكامل نقصها من النسخ الأخرى بالقاهرة ومراكش وإستانبول، وصنع لكل جزء منها فهرساً للتراجم والموضوعات الشيخ: محمد بن رزق بن الطرهوني] نشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة، سنة ١٤٠٧هـ.

- ١١٠- تاريخ علماء الموصل، تأليف: أحمد محمد المختار، طبع: مطبعة الزهراء الحديثة/ الموصل - العراق، نشر: مكتبة بسام، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ١١١- تاريخ واسط، تأليف: أسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف بـ "بجشل"، (ت ٢٩٢هـ) تحقيق: كوركيس عواد، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، نشر: مكتبة العلوم والحكم/ المدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١١٢- التبصرة في القراءات السبع، تأليف: الإمام المقرئ، أبي محمد مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. محمد غوث الندوي، طبع ونشر: الدار السلفية/ بمبائي - الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١١٣- التبصرة والتذكرة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن إسحاق الصيمري، تحقيق: د. فتحي أحمد مصطفى عليّ الدين، طبع دار الفكر/ دمشق - سوريا، نشر: جامعة أم القرى - مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١١٤- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تأليف: الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومراجعة محمد عمي النجار، طبع: المكتبة العربية/ بيروت - لبنان، [لم يذكر تاريخ الطبع، ولكن التقديم كان في شوال سنة ١٣٨٣هـ].
- ١١٥- التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تأليف: أبي المظفر الإسفراييني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ١١٦- التبيان شرح نواقض الإسلام، تأليف: سليمان بن ناصر العلوان، طبع: دار المنار/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ .
- ١١٧- التبيان في آداب حملة القرآن، تأليف: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق وتخرّيج: عبد القادر الأرنؤوط، طبع: مكتبة دار البيان/ دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.



- ١١٨- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، تأليف: مخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، طبع: مطابع الفاروق الحديثة/ القاهرة - مصر، نشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، [ولم يذكر تاريخها، وكانت الطبعة الأولى سنة ١٣١٣هـ بالمطبعة الأميرية ببولاق - مصر].
- ١١٩- التبيين في أنساب القرشيين، تأليف: موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق: محمد نايف الدليمي، من منشورات: المجمع العلمي العراقي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١٢٠- تجريد أسماء الصحابة، تأليف: الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان [بدون تاريخ].
- ١٢١- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، طبع: المكتب الإسلامي/بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٢هـ .
- ١٢٢- التحذير من البدع، أربع رسائل مفيدة: في حكم الاحتفال بالمولد النبوي، وليلة الإسراء والمعراج، وليلة النصف من شعبان، وتكذيب الرؤيا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى الشيخ أحمد -، لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المفتي العام للمملكة العربية السعودية، طبع: مؤسسة مكة، توزيع: الجامعة الإسلامية بالمدينة، سنة ١٣٩٦هـ .
- ١٢٣- تحسين القبيح وتقبيح الحسن، تصنيف: أي منصور النعالي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: شاكر العاشور، طبع: مؤسسة المطبوعات العربية/بيروت - لبنان، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في العراق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ١٢٤- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي، للحافظ أبي العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، تصحيح: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر: المكتبة السلفية بالمدينة، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م.
- ١٢٥- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للإمام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، [مع التتكت الظراف على الأطراف لابن حجر العسقلاني] تعليق: عبد الصمد شرف الدين، طبع ونشر: الدار القيمة/ بمباي - الهند،

الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

١٢٦- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، تأليف: شمس الدين السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، طبع:

دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٢٧- تحفة المحتاج بشرح المنهاج، تأليف: شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي المكي الشافعي،

[مطبوع في هامش حواشي التحفة للشرواني والعبادي] طبع: دار إحياء التراث العربي/

بيروت - لبنان، وليس عليه تاريخ الطبع.

١٢٨- تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، تأليف: زين الدين أبي بكر بن الحسين بن عمر

المراغي (ت ٨١٦هـ)، تصحيح: محمد بن عبد الجواد الأصمعي، طبع: مؤسسة الأعلمي/

بيروت - لبنان، نشر: المكتبة العلمية بالمدينة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٢٩- تخرّيج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني،

طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

١٣٠- تلخيص الشواهد وتلخيص الفوائد، تصنيف: الشيخ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن

يوسف بن هشام الأنصاري الشهير بابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق وتعليق: د. عباس

مصطفى الصالح، طبع: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٣١- التدوين في أخبار قزوين، للمؤرخ الكبير عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني الشافعي،

ضبط وتحقيق: عزيز الله العطاردي، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان،

سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٣٢- تذكرة الحفاظ، للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تصوير: دار إحياء

التراث العربي عن الطبعة الهندية، تصحيح: الشيخ عبد الرحمن المعلمي، سنة ١٣٧٤هـ

[بدون تاريخ للطبع أو التصوير].

١٣٣- تذكرة الحفاظ - أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان-، تأليف: الحافظ محمد بن

طاهر القيسراني المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي،

طبع: دار الصمعي/الرياض، الطبعة الأولى: سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٣٤- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، طبع: مطبعة الحلبي وشركاه/ مصر، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية/ القاهرة - مصر، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٣٥- التذكرة في القراءات، تأليف: الشيخ أبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون المقرئ (ت ٣٩٩هـ) تحقيق: عبد الفتاح بحيري إبراهيم، طبع: الزهراء للإعلام العربي/ القاهرة - مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

\* تذهيب تذهيب الكمال = خلاصة تذهيب الكمال للخزرجي.

١٣٦- ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، للأستاذ الطاهر أحمد الزاوي، طبع: دار المعرفة، ودار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١٣٧- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تأليف: القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي المالكي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. عبد القادر الصحرابي ورفاقه، طبع: مطبعة فضالة/ المحمدية - المغرب، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٣٨- ترتيب الموضوعات لابن الجوزي، تصنيف: الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تعليق: كمال بن بسيوني زغلول، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٣٩- الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، تأليف: الشيخ أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي، (ت ٦٦٠هـ) تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ومحمد زهير الشاويش، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ [مع الرد عليها لابن الصلاح كلاهما تحت عنوان مساجلة علمية حول «صلاة الرغائب المتدعة»].

- ١٤٠- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، للإمام الحافظ الراعظ: أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تحقيق: صالح أحمد مصلح الوعيل، طبع: دار ابن الجوزي/الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ١٤١- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت٦٥٦هـ)، ضبط وتعليق: مصطفى محمد عمارة، طبع: دار الريان للتراث، ودار الحديث/ القاهرة - مصر، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٤٢- تسديد القوس على مسند الفردوس، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، مطبوع بهامش كتاب فردوس الأخبار، للدليمي، تحقيق: فواز أحمد الزمرلي، ومحمد المعتصم بالله البغدادي، نشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. [وهي نسخة ناقصة الآخر حيث انتهت أثناء حرف الكاف].
- ١٤٣- تصحيفات المحدثين، لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، (ت٣٨٢هـ)، تحقيق محمود أحمد ميرة، طبع: المطبعة العربية الحديثة/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١٤٤- تعظيم قدر الصلاة، للإمام محمد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، طبع: دار الأرقم/ أستنبول - تركيا، نشر: مكتبة الدار بالمدينة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ.
- ١٤٥- التعليق المغني على الدارقطني، [مطبوع بذيل سنن الدارقطني] تأليف: المحدث أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، طبع: دار المحاسن للطباعة/ القاهرة - مصر، تصحيح عبد الله هاشم يماني، سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
- ١٤٦- تعليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى التزقي، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، ونشر: دار عمار/ عمان - الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٤٧- تفسير أبي السعود، المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، تأليف: القاضي

أبي السعود محمد بن محمد العمادي (ت: ٩٥٠هـ)، طبع ونشر: دار إحياء التراث العربي/

بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع]

\* تفسير أبي حيان = البحر المحيط.

\* تفسير ابن الجوزي = زاد المسير .

\* تفسير ابن جرير الطبري = جامع البيان.

\* تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز.

\* تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم.

\* تفسير البغوي = معالم التنزيل.

١٤٨- تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تأليف: القاضي ناصر الدين أبي

سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت: ٧٩١هـ)، طبع: دار الكتب

العلمية/ بيروت - لبنان، نشر: دار الباز/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٤٩- تفسير الجلالين، تأليف: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمن بن

أبي بكر السيوطي، قدم له وراجع الأستاذ مروان سوار، طبع دار المعرفة/ بيروت - لبنان،

الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٥٠- تفسير الخازن المسمى: لباب التأويل في معاني التنزيل، تأليف: علاء الدين علي بن محمد بن

إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن (ت: ٧٢٥هـ)، طبع: مطبعة مصطفى البابي الحلبي/ مصر،

الطبعة الثانية، سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.

\* تفسير الرازي = التفسير الكبير للرازي.

\* تفسير الزمخشري = الكشاف.

\* تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن.

١٥١- تفسير القرآن العظيم، للإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي

الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، طبع: دار إحياء الكتب العربية/ مصر، [وليس عليه تاريخ

الطبع].

١٥٢- تفسير القرآن العظيم مسندا عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين، لابن أبي حاتم الإمام الحافظ: أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ) (القسم الأول من سورة البقرة) حققه وخرج أحاديثه: د. أحمد بن عبد الله الزهراني، طبع: هجر/ الجزيرة - مصر، نشر: مكتبة الدار بالمدينة، ودار طيبة بالرياض، ودار ابن القيم بالدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

\* تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن.

١٥٣- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، تأليف: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الرازي الشافعي (ت٦٠٤هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

١٥٤- تفسير المعوذتين، تأليف: الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) نشر: قصي محب الدين الخطيب، طبع: المطبعة السلفية ومكنتها/ القاهرة - مصر، الطبعة السادسة، سنة ١٤٠٠هـ.

١٥٥- تفسير النسائي، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (صاحب السنن)، (ت٣٠٣هـ) تحقيق وتعليق: صبري بن عبد الخالق الشافعي وسيد بن عباس الحلبي، طبع ونشر: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٥٦- تفسير النسفي المسمى: بمدارك التنزيل وحقائق التأويل، تأليف: أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت٧٠١هـ) طبع: دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

١٥٧- تفسير غريب القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: السيد أحمد صقر، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

١٥٨- تفسير مجاهد، للإمام المحدث المقرئ أبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي المخزومي، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي . طبع: المنشورات العلمية / بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

- ١٥٩- تقريب التهذيب، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت٨٥٢هـ)، تقديم ومقابلة: محمد عوامة، طبع: دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، توزيع: دار الرشيد/ حلب - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٦٠- التقريب لعلوم ابن القيم، بقلم الشيخ: د. بكر بن عبد الله أبو زيد، نشر: دار العاصمة/ الرياض [ الطبعة الثالثة ] النشرة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ١٦١- التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، تأليف: أبي بكر محمد بن عبد الغني الشهر باين نقطة (ت٦٢٩هـ)، طبع: دار الحديث/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ١٦٢- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، [وبذيله المصباح على مقدمة ابن الصلاح للطباخ]، طبع: دار الحديث/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ١٦٣- تلبس إبليس، تأليف: الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي البغدادي (ت٥٩٧هـ)، طبع: مطبعة المدني/ القاهرة - مصر، نشر: دار المدني/ جدة، [بدون تاريخ لكن التصدير بتاريخ ١٩ ذي القعدة سنة ١٤٠٣هـ].
- ١٦٤- تلخيص الخبر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تأليف الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني الشافعي، تحقيق وتعليق: د. شعبان محمد إسماعيل، طبع ونشر: مكتبة الكليات الأزهرية/ القاهرة - مصر، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٦٥- تلخيص المستدرک على الصحيحين للحاكم، تأليف: الحافظ المؤرخ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ) [مطوع بذي المستدرک] طبع ونشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ للطبع].
- ١٦٦- تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي (ت٩١١هـ)، تعليق وتخریج: مشهور حسن محمود سلمان، طبع ونشر: مكتبة

المنار/ الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ .

١٦٧- التمهيد في أصول الفقه، تأليف: محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلوزاني الحنبلي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: د. مفيد محمد أبو عمشة، طبع: دار المدني/ جدة، نشر: جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

١٦٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: الأستاذ مصطفى بن أحمد العلوي ورفاقه، طبع: مطبعة فضالة/ المحمدية - المغرب، توزيع: مكتبة الأوس/ المدينة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٦٩- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، تأليف: الشيخ عبد الرحمن بن علي بن محمد بن عمر الشيباني الشافعي المعروف بابن الديع (ت ٩٤٤هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٧٠- تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أعمال الهالكين، تأليف: أحمد بن إبراهيم بن محمد دمشقي الشهير بابن النحاس (ت ٨١٤هـ)، طبع: مطابع الفرزدق التجارية/ الرياض، نشر: مكتبة الحرمين بالرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٧١- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، تصنيف: أبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي، تحقيق وتعليق: يمان بن سعد الدين المياديني، طبع: رمادي للنشر/ الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٧٢- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣هـ) تحقيق وتعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٧٣- التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تأليف: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبد الرزاق حمزة، طبع: دار الكتب السلفية/ القاهرة - مصر [وليس عليه تاريخ طبع لكن



المقدمة كتبت في دمشق في ٢١ رمضان سنة ١٣٨٦هـ.

١٧٤- تهذيب الأسماء واللغات، تأليف: الحافظ أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي

الشافعي (ت ٦٧٦هـ) طبع: دار ابن تيمية/ القاهرة - مصر، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

١٧٥- تهذيب التهذيب، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبع: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية/ الهند، الطبعة الأولى،

سنة ١٣٢٦هـ .

١٧٦- تهذيب الفروق والقواعد السنوية في الأسرار الفقهية، تأليف: محمد علي بن حسين المكي

المالكي، [مطبوع بهامش الفروق للقراي] طبع: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون

تاريخ].

١٧٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحفظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزري

(ت ٧٤٢هـ) تحقيق وتعليق: د.بشار عواد معروف، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت -

لبنان، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٧٨- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد

هارون ورفاقه، طبع: دار القومية العربية للطباعة/ مصر، سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٧٩- تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته [معه مختصر المنذري ومعالم السنن للخطابي]،

تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرععي

الدمشقي الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي،

طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

\* توحيد الخلاق = التوضيح عن توحيد الخلاق.

\* التوسل والوسيلة = قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة.

١٨٠- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ

محمد بن عبد الوهاب، تأليف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب

(ت١٢٣٣هـ) (١)، طبع: دار طيبة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٨١- التوضيح والتبيين لمسائل العقد الثمين، للعلامة: أبي الفوز محمد أمين السويدي

(ت١٢٤٦هـ)، دراسة وتحقيق من أول الكتاب إلى [بداية] الباب التاسع اعداد د. صالح

بن محمد بن علي العقيل، رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه عام ١٤١٣هـ، مكتوب

على [الكمبيوتر] مقدمة لقسم العقيدة في الجامعة الإسلامية بالمدينة . [وهو القسم الأول

من هذا الكتاب الذي أحقق القسم الأخير منه].

١٨٢- التوكل على الله عز وجل، تأليف: الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا (ت٢٨١هـ)، تحقيق

وتعليق: جاسم الفهيد الدوسري، طبع: دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٨٣- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف: الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد

بن عبد الوهاب (ت١٢٣٣هـ)، طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة،

سنة ١٤٠٢هـ .

١٨٤- تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول، تأليف: عبد الرحمن بن علي

---

(١) هكذا مكتوب عليه، والصواب أن الكتاب من تأليف: محمد بن علي بن غريب، كما نبه عليه معالي

الدكتور: صالح بن عبد الله العبود في كتابه " عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم

الإسلامي " ص٥١٦-٥١٧، وقد ذكر د. عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف في كتابه "دعاوي المناوئين لدعوة

الشيخ محمد بن عبد الوهاب عرض ونقد " ص٥٩-٦٠ أن هذا الكتاب اشترك فيه ثلاثة من أهل العلم وهم:

الشيخ محمد بن علي بن غريب (ت١٢٠٩هـ) والشيخ حمد بن معمر (ت١٢٢٥هـ) والشيخ عبد الله بن محمد بن

عبد الوهاب (ت١٢٤٣هـ)، ويُنسب سبب ذلك، وأن الشيخ سليمان الصنيع قد نسب هذا الكتاب إلى هؤلاء العلماء

في تعليق كتبه على نسخته، وأنه نقل ذلك عن الشيخ عبد اللطيف وابن مانع... إلخ.

المعروف بابن الدبيع الشيباني الزبيدي النسافعي (ت ٩٤٤هـ)، طبع: مكتبة دار التراث/  
القاهرة - مصر، [بدون تاريخ طبع].

١٨٥- التيسير في القراءات السبع، تأليف: الإمام أبي عمر عثمان بن سعيد الداني (ت ٤٤٤هـ)  
تصحيح: أوتو برتزل، طبع ونشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية،  
سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٨٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: علامة القصيم الشيخ عبد الرحمن بن  
ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، تصحيح: محمد زهري النجار، طبع: مطابع الدجوي/  
القاهرة - مصر، نشر: المؤسسة السعيدية بالرياض . [بدون تاريخ طبع].

### حرف الـثاء "ث"

١٨٧- الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)،  
طبع: دائرة المعارف العثمانية/ حيدر آباد الدكن - الهند، سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م نشر:  
مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان.

### حرف الجيم "ج"

١٨٨- جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، تأليف: أبي السعادات مبارك بن  
محمد ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: محمد حامد الفقي، طبع: دار إحياء التراث  
العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م نشر: دار الباز بمكة.

١٨٩- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري  
(ت ٣١٠هـ)، طبع: دار الفكر/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

١٩٠- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تأليف: صلاح الدين: خليل بن كَيْكَلْدِي العلاني  
(ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عيد المجيد السفي، طبع ونشر: عالم الكتب/بيروت - لبنان،  
الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

\* الجامع الصحيح = سنن الترمذي.

١٩١- الجامع الصغير من حديث البشير النذير، تأليف الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي

بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق وضبط: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: مكتبة  
الخلبوني بدمشق [بدون تاريخ طبع ولا مكانه].

١٩٢- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، تأليف: الحافظ زين الدين  
أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي البغدادي ثم الدمشقي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق:  
شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية،  
سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

١٩٣- الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة على كتاب التوحيد، تأليف: الشيخ عبد الله بن جار الله  
بن إبراهيم الجار الله، طبع: مطبعة المدني/ مصر، نشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٩٤- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، طبع:  
دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة [عن طبعة دار الكتب المصرية]  
سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

١٩٥- جزء في زيارة النساء للقبور، تأليف: د. بكر بن عبد الله أبو زيد، طبع: مطابع دار الهلال  
للأوفست/ الرياض، نشر: مكتبة الرشد/ الرياض [بدون تاريخ طبع لكن تاريخ اجازة  
طبعه من وزارة الأعلام السعودية، ٣/ ٣/ ١٤٠٤هـ].

١٩٦- الجرح والتعديل، تأليف: الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن  
المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧هـ)، طبع: دائرة المعارف العثمانية بمجدر آباد  
الدكن - الهند، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م، نشر: دار الفكر/ بيروت -  
لبنان.

١٩٧- جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله  
محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تخريج:  
شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، نشر: مكتبة المؤيد/ الرياض، ومكتبة دار البيان/  
دمشق - سوريا، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

- ١٩٨- جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، تأليف: نعمان خير الدين الشهير بابن الألويسي البغدادي، (ت١٣١٧هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ١٩٩- جمهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦هـ)، طبع: مؤسسة جولد/ بيروت - لبنان، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢٠٠- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، (ت٣٢١هـ)، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكي، طبع: دار العلم للملايين/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٩٨٧م.
- ٢٠١- الجواب الباهر في زوار المقابر، تأليف: شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع والشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد/ الرياض، سنة١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٢٠٢- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، طبع: مطابع المجد التجارية [بدون تاريخ طبع ولا مكانه].
- \* الجواب الكافي = الداء والدواء لابن القيم.
- ٢٠٣- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تأليف: يحيى الدين عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي، تحقيق: د. عبد الفتاح محمد الحلوي، طبع: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه/ القاهرة - مصر، نشر: دار العلوم بالرياض، سنة١٣٩٩هـ.
- ٢٠٤- الجواهر النقي، تأليف: علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، الشهير بابن التركماني" (ت٧٤٥هـ)، [مطبوع بذييل السنن الكبرى للبيهقي]، فهرسة: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، توزيع: مكتبة المعارف - الرياض، [بدون تاريخ طبع].

### حرف الحاء "ح"

- ٢٠٥- حاشة الشريف الجرجاني على الكشاف للزنجشري [مطبوعة مع الكشاف] تأليف: زين

الدين أبي الحسن: علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني، طبعة دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ].

٢٠٦- حاشية ابن قاسم العبادي على " تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي"، تأليف: الشيخ أحمد بن قاسم العبادي الشافعي، طبع: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، [مطبوع مع حاشية الشرواني وبهامشها تحفة المحتاج لابن حجر وبدون تاريخ طبع].

٢٠٧- حاشية الجمل على الجلالين المسماة بالفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية، تأليف: الشيخ سليمان الجمل [مطبوع بهامشه كتاب إملاء ما من به الرحمن للعكبري] طبع ونشر: المكتبة الإسلامية [و لم يذكر عليه تاريخ الطبع ولا مكانه].

٢٠٨- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، جمع الشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي (ت ١٣٩٢هـ) أشرف على طبعه: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حبرين، طبع: المطابع الأهلية للأوفست/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.

٢٠٩- حاشية الشرواني على "تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي"، تأليف: الشيخ عبد الحميد الشرواني المكي الشافعي، طبع: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، [مطبوع مع حاشية العبادي وبهامشها تحفة المحتاج، وبدون تاريخ طبع].

٢١٠- حاشية الهيتمي على "شرح الإيضاح في مناسك الحج للنووي" تأليف أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي الشافعي (ت ٩٧٤هـ)، طبع: دار الحديث/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. مراجعة: عادل السيد.

٢١١- حاشية رد المختار على "الدر المختار شرح تنوير الأبصار" في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، تأليف: محمد أمين الشهير بابن عابدين، طبع: دار الفكر/ بيروت - لبنان، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م تصوير الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٢١٢- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تصنيف: أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، (ت ٤٥٠هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد

- معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان،  
نشر: مكتبة دار الباز/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٢١٣- الحاوي للفتاوى، للحافظ: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي  
(ت ٩١١هـ)، عني بنشره جماعة من طلاب العلم، سنة ١٣٥٢هـ، طبع: دار الكتب العلمية/  
بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٢١٤- حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع  
ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة، [بدون تاريخ طبع وكانت  
الطبعة الثالثة في سنة ١٣٨٩هـ].
- ٢١٥- حجة القراءات، للإمام الجليل أبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد  
الأفغاني، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢١٦- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، إملأه الإمام الحافظ قوام السنة أبي القاسم  
إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني (ت ٥٣٥هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد بن  
ربيع المدخلي، د. محمد بن محمود أبو ر-نيم، طبع: دار الراجعية/ الرياض، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٢١٧- الحدود والتعزيرات عند ابن القيم "دراسة وموازنة" تأليف: د. بكر بن عبد الله أبو زيد،  
طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، نشر: مكتبة الرشد/ الرياض، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢١٨- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للمحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر  
السيوطي (ت ٩١١هـ)، بتحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع ونشر: دار إحياء الكتب  
العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٢١٩- حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن ناصر الغامدي، طبع ونشر: مكتبة الرشد/  
الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٢٠- حكم القراءة للأموات، هل يصل ثوابها إليهم؟، والأدلة على ذلك من القرآن والسنة

والتفاسير والمذاهب، مع بيان طائفة من بدع الجنائز، ومنكرات المآثم، تأليف: محمد أحمد عبد السلام، مراجعة وتحقيق: محمود مهدي الأستامبولي، طبع: الجامعة الإسلامية - مركز شؤون الدعوة، الطبعة الثالثة، [ولم يذكر تاريخ الطبع].

٢٢١- حكم تارك الصلاة، تأليف: فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، طبع: مرامر/ الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي/ الرياض، نشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.

٢٢٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٢٢٣- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، تأليف: الشيخ عبد الرزاق البيطار (ت ١٣٣٥هـ)، تحقيق وتعليق: محمد بهجة البيطار، طبع: دار صادر/ بيروت - لبنان، من مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٢٢٤- الحماسة، لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد الرحيم عسيلان، طبع: مطابع دار الهلال للأوفست/ الرياض، إشراف ونشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ الرياض، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٢٥- الحوادث والبدع، صنفه: الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي (ت ٥٣٠هـ) ضبط وتعليق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، طبع: دار ابن الجوزي/ الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٢٢٦- حياة الأنبياء - صلوات الله عليهم - بعد وفاتهم، تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق وتعليق: أ.د. أحمد بن عطية الغامدي، نشر: مكتبة العلوم والحكم/ المدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

### حرف الخاء "خ"

٢٢٧- خبر الواحد وحجته، تأليف: د. أحمد محمود عبد الوهاب الشنقيطي، طبع ونشر: الجامعة



الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ .

٢٢٨- الخصائص الكبرى، تأليف: الحافظ أبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ)، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. [اسم الكتاب لأصلي هو: "كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب" لكنه معروف بالخصائص الكبرى].

٢٢٩- خطبة الحاجة التي كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعلمها أصحابه، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٧هـ...

٢٣٠- الخطط المقرزية، تأليف: تقي الدين أبي الدباس أحمد بن علي المقرزي (ت ٨٤٥هـ) طبع: دار صادر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ، واسم الكتاب الأصلي هو: "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار"].

٢٣١- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: الحافظ صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي، تحقيق: الشيخ محمود عبد الوهاب فايد، طبع: مطبعة الفجالة الجديدة/ القاهرة - مصر، نشر: مكتبة القاهرة/ مصر، سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

### حرف الدال "د"

٢٣٢- الداء والدواء أو الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) تحقيق وتعليق: يوسف علي بدوي، طبع ونشر: مكتبة دار التراث/ المدينة، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٣٣- الدر المختار شرح تنوير الأبصار، في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، تأليف: الشيخ محمد علاء الدين الحصكفي [مطبوع مع حاشية ابن عابدين] طبع: دار الفكر، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٣٤- الدر المنتشر في رجال القرن الثاني عشر والثالث عشر، تأليف: علاء الدين علي بن نعمان

- بن محمود الألوسي، تحقيق: جمال الدين الألوسي وعبد الله الجبوري، نشر: وزارة الثقافة والإرشاد العراقية/ بغداد - العراق، سنة ١٣٨٧هـ .
- ٢٣٥- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢٣٦- الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد، بقلم: صالح بن عبد الله العصيمي، طبع ونشر: دار ابن خزيمة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ .
- ٢٣٧- درء تعارض العقل والنقل، تأليف: شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبع ونشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٢٣٨- دراسات في الأديان، اليهودية والنصرانية، تأليف: د. سعود بن عبد العزيز الخلف، نشر: مكتبة العلوم والحكم/ المدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٢٣٩- دراسة حديث " نضر الله امرءاً سمع مقالتي ... " رواية ودراية، تأليف: الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد، طبع: مطابع الرشيد بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ.
- ٢٤٠- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تأليف الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تصحيح وتعليق: عبد الله هاشم اليماني المدني، طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان . [بدون تاريخ طبع].
- ٢٤١- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد سيد جاد الحق، طبع: مطبعة المدني/ مصر، نشر: دار الكتب الحديثة، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٦م.
- ٢٤٢- دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب "عرض ونقد"، إعداد: عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف، طبع ونشر: دار طيبة/ الرياض، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٤٣- دلائل النبوة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد رواس قلنجي،

تخريج: عبد البر عباس، نشر: المكتبة العربية/ حلب - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

٢٤٤- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تخريج وتعليق: د. عبد المعطي قلعجي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، ودار الريان للتراث/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٤٥- الدلائل في حكم مولاة أهل الإشراف، تأليف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تقديم ومراجعة: الوليد بن عبد الرحمن الفريان، نشر وتوزيع: مكتبة دار الهداية/ الرياض، [بدون تاريخ طبع].

٢٤٦- الدليل الشافي على المنهل الصافي، تأليف: جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي، (ت ٨٧٤هـ)، تحقيق: فهم محمد شلتوت، طبع: مكتبة الخانجي/ القاهرة - مصر، نشر وتوزيع: جامعة أم القرى بمكة، [وليس عليه تاريخ طبع لكن التقديم كان في أول شعبان سنة ١٣٩٩هـ].

٢٤٧- دليل القاري إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري، وضعه: فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٤٨- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون المالكي (ت ٧٩٩هـ) تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، طبع ونشر: دار التراث/ القاهرة - مصر [بدون تاريخ طبع].

٢٤٩- ديوان الأعشى الكبير "ميمون بن قيس"، شرحه وقدم له: مهدي محمد ناصر الدين، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢٥٠- ديوان النابغة الذبياني، شرح وتقديم: عباس عبد الساتر، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

حرف الذال "ذ"

٢٥١- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، تحرير  
(تأليف): الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدراقطي (ت٣٨٥هـ)، تحقيق: بوران  
الضناوي وكمال يوسف الحوت، طبع ونشر: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان،  
الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

٢٥٢- ذم ما عليه مدعو التصوف، من الغناء والرقص والتواجد وضرب الدف، وسماع المزامير  
ورفع الأصوات المنكرة بما يسمونه ذكرا وتهليلا بدعوى أنها من أنواع القرب إلى الله  
تعالى، تأليف: الشيخ الإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة  
المقدسي (ت٦٢٠هـ) طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية،  
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٥٣- ذيل "تذكرة الحفاظ للذهبي" تأليف: تلميذه الحافظ أبي المحاسن الحسيني الدمشقي  
(ت٧٦٥هـ) [مطبوع ضمن ذبول تذكرة الحفاظ للذهبي] طبع ونشر: دار إحياء التراث  
العربي [بدون تاريخ طبع].

٢٥٤- الذيل على العبر في خير من غير، تأليف: ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن  
الحسين ابن العراقي (ت٨٢٦هـ)، تحقيق وتعليق: صالح مهدي عباس، طبع: مؤسسة  
الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٥٥- الذيل على طبقات الحنابلة، تأليف: الشيخ الإمام الحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن  
بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، نشر: دار المعرفة/ بيروت  
- لبنان، [وليس فيه تاريخ الطبع ولا مكانه لكن فيه أن طبعته الأولى في مطبعة السنة  
المحمدية/مصر، سنة ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م.]

### حرف الراء "ر"

٢٥٦- رجال صحيح البخاري، المسمى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج  
لهم البخاري في جامعه، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي  
(ت٣٩٨هـ) تحقيق: عبد الله الليثي، طبع: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، نشر: مكتبة

المعارف/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

\* رد المختار على الدر المختار = حاشية رد المختار لابن عابدين.

٢٥٧- الرد الوافر على من زعم أن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام فهو كافر، تأليف: ابن ناصر

الدين دمشقي (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.

٢٥٨- الرد على الأحنائي، واستحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية، تأليف: شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق وتخریج: الشيخ:

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية

والإفتاء والدعوة والإرشاد/ الرياض، سنة ١٤٠٤هـ.

٢٥٩- الرد على الجهمية والزنادقة، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) نشر: قصي محب

الدين الخطيب، طبع: المطبعة السلفية ومكبتها/ القاهرة - مصر، الطبعة الثانية،

سنة ١٣٩٩هـ.

٢٦٠- الرد على المستعنين بغير الله، تأليف: الشيخ العلامة أحمد بن إبراهيم بن عيسى الحنبلي

النجدي (ت ١٣٢٩هـ)، اعتنى بنشره: عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم، طبع: دار

طيبة/ الرياض، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٦١- رسالة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن

عبد السلام بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، طبع ونشر: دار

الكتاب الجديد/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

٢٦٢- رسالة "الاستهزاء بالدين وأهله" تأليف: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، طبع:

مطبعة سفير/ الرياض، ونشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ. توزيع:

مؤسسة الجريسي/ الرياض.

٢٦٣- الرسالة الإمام المطلي محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق وشرح: الشيخ أحمد

بن محمد شاكر، نشر: مكتبة دار التراث/ القاهرة - مصر، الطبعة الثانية، بدون تاريخ،

وكان أحمد شاكر قد فرغ من تحقيقها عام ١٣٥٨هـ .

٢٦٤- الرسالة القشيرية في علم التصوف، تأليف: أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري، تحقيق: معروف زريق، وعلي عبد الحميد بلطه جي، طبع ونشر: دار الخير/

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٢٦٥- الرقى على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، وحكم التفرغ لها واتخاذها حرفة، تأليف: د.

علي بن نفيح العلياني، طبع: مطبعة سفير/ الرياض، نشر: دار الوطن/ الرياض، توزيع:

مؤسسة الجريسي/ الرياض، الطبعة الأولى، شعبان سنة ١٤١١هـ.

٢٦٦- الروح: تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية

" (ت ٧٥١هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ محمد شريف سكر، طبع دار إحياء العلوم/ بيروت

- لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٢٦٧- الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تأليف: أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي

الحسن الخثعمي السهيلي (ت ٥٨١هـ)، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، طبع: دار الفكر/

بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م. [معه السيرة النبوية لابن هشام].

٢٦٨- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني [وهو المعجم الصغير للطبراني] تأليف: الإمام

أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق: محمد

شكور محمود الحاج أمير، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، ودار عمار/

عمان - الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٦٩- الروض المربع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي [مطبوع مع حاشية الروض لابن

قاسم] إشراف وتصحيح: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين، طبع: المطابع

الأهلية للأوفست/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ .

٢٧٠- روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

الشافعي (ت ٦٧٦هـ) أشرف على الطبع: زهير الشاويش، طبع المكتب الإسلامي/ بيروت

لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٢٧١- روضة الناظر وجنة المناظر، في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف:  
الشيخ الإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي  
(ت٦٢٠هـ) [ومعها نزهة الخاطر العاطر لابن بدران]، نشر: مكتبة المعارف/ الرياض،  
الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٧٢- روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، تأليف: الشيخ محمد بن عثمان بن  
صالح بن عثمان القاضي، طبع: مطبعة الحلبي/ مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٠هـ -  
١٩٨٩م.

٢٧٣- رياض الصالحين، للإمام: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي  
(ت٦٧٦هـ) تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/  
بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٧٤- الرياض النضرة في مناقب العشرة، تأليف: لشيخ محب الدين أبي العباس أحمد بن عبد الله  
بن محمد بن أبي بكر بن محمد شيخ الحرم الطبري المكي (٦٩٤هـ)، طبع: دار الكتب  
العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

### حرف الزاي "ز"

٢٧٥- زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن  
الجوزي القرشي البغدادي (ت٥٩٧هـ) طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة  
الأولى، سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢٧٦- زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام المحدث شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر  
الزرعي الدمشقي الشهير بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد  
القادر الأرنؤوط، طبع: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، نشر: مكتبة المنار الإسلامية/  
الكويت، الطبعة الثامنة، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٧٧- الزندقة والزنادقة، تأليف: عاطف شكري أبو عوض، طبع ونشر: دار الفكر/ عمان -  
الأردن، [بدون تاريخ طبع].

٢٧٨- الزهد: للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، طبع: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٧٩- الزهد، للإمام شيخ الإسلام عبد الله بن المبارك المروزي (ت ١٨١هـ) [ويليه كتاب الرقائق له]، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٢٨٠- الزهد، للإمام هناد بن السري الكوفي (ت ٢٤٣هـ) تحقيق وتخرّيج: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي/ حولي - الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

٢٨١- الزواجر عن اقتراف الكبائر، تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي اهتيمي (ت ٩٧٤هـ)، ضبط وتعليق: أحمد عبد الشافي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٢٨٢- زيارة القبور الشرعية والشركية، تأليف الشيخ: محيي الدين محمد البركوي (ت ٩٨١هـ)، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد/ الرياض، سنة ١٤٠٤هـ.

### حرف السين "س"

٢٨٣- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، نشر: مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٨٤- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، نشر: مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٢٨٥- سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب، للشيخ أبي الفوز محمد أمين بن علي بن محمد سعيد



السويدي البغدادي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٨٦- السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، تأليف: محمد بن عبد الله ابن حميد النجدي الحنبلي  
(ت ١٢٩٥هـ)، نشر: مكتبة الإمام أحمد، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٨٧- السراج الوهاج على " متن المنهاج للنووي " شرح: الشيخ محمد الزهري الغمراوي [معه  
المنهاج] نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [ بدون تاريخ طبع].

٢٨٨- سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها وأثرها السيء في العقيدة والفقه والسلوك، الجزء الأول:  
بقلم أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي، طبع: مطبعة سفير/ الرياض، نشر: دار الصميعي/  
الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٨٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين  
الألباني، طبع: المكتب الإسلامي [ج ١+٢]/ بيروت - لبنان، [ج ٣] المكتبة الإسلامية/  
الأردن، [ج ٤، ٥، ٦] مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الثالثة من ج ١ [والأجزاء مختلفة  
الطبعات ولا تزال تطبع شيئا فشيئا] سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٩٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، تخريج: الشيخ محمد ناصر  
الدين الألباني، [ج ١+٢] طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، [ج ٣+٤+٥]  
طبع ونشر: مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الرابعة من ج ١ [والأجزاء مختلفة الطبعات بل  
لا تزال تطبع شيئا فشيئا] سنة ١٣٩٨هـ .

٢٩١- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، تأليف: أبي الفضل محمد خليل بن علي المرادي  
(ت ١٢٠٦هـ) طبع ونشر: دار ابن حزم ودار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، الطبعة  
الثالثة، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٢٩٢- السنة، تأليف: المحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني  
(ت ٢٨٧هـ) [ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة] تخريج الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني،  
طبع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

- ٢٩٣- سنن أبي داود، تأليف: الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ) [ معه كتاب معالم السنن للخطابي] تعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، نشر وتوزيع: دار الحديث/ حمص - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م. أشرف على الطبع: محمد رفيق السيد.
- ٢٩٤- سنن ابن ماجه، تأليف: الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني (ت٢٧٥هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار الفكر [بدون تاريخ طبع].
- ٢٩٥- سنن الترمذي، [وهو المسمى بالجامع الصحيح]، تأليف: أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، بتحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، طبع: مطبعة مصطفى البابي الحلبي/ مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٢٩٦- سنن الدارقطني، تأليف: الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ) تصحيح: عبد الله هاشم يماني المدني، [معه (بذيله) التعليق المغني للعظيم آبادي] طبع: دار المحاسن/ القاهرة - مصر، سنة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
- ٢٩٧- سنن الدارمي، تأليف: الحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي [ت٢٥٥هـ] تحقيق: عبد الله هاشم يماني المدني، طبع ونشر: حديث أكاديمي/ نشاط آباد - فيصل آباد - باكستان، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٢٩٨- السنن الكبرى، تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ) [وفي ذيله الجوهر النقي]، وضع فهارسه: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع] توزيع: مكتبة المعارف/ الرياض .
- ٢٩٩- السنن الكبرى، تأليف الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٣٠٠- سنن النسائي، "المجتبى"، للحافظ أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، [معه شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي] اعتنى به ورقمه ووضع فهارسه: د. عبد الفتاح

أبو غدة، طبع: دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦هـ -  
١٩٨٦م.

٣٠١- سنن سعيد بن منصور، تأليف: الإمام الحافظ سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المكي  
(ت ٢٢٧هـ)، [قطعة منه] تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/  
بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣٠٢- سير أعلام النبلاء، تأليف: الإمام الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان  
الذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: حسين الأسد وغيره، إشراف: الشيخ شعيب الأرنؤوط، طبع:  
مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٠٣- سيرة ابن إسحاق المسماة "بكتاب المبتدأ والمبعث والمغازي" تأليف: الحافظ محمد بن  
إسحاق بن يسار (ت ١٥١هـ) تحقيق وتعليق: محمد حميد الله، طبع: مطبعة محمد الخامس/  
فاس - المغرب، نشر: معهد الدراسات والأبحاث للتعريب، سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

٣٠٤- السيرة النبوية، تأليف: الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي  
(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت -  
لبنان، الطبعة الأولى سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣٠٥- السيرة النبوية، تأليف: ابي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (توفي في أول  
القرن الثالث)، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ شلي، طبع:  
مطبعة مصطفى البابي الحلبي/ مصر، سنة ١٣٥٥هـ - ١٩٣٦م.

٣٠٦- سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، تصنيف: جمال الدين أبي الفرج عبد  
الرحمن بن الجوزي القرشي البغدادي (ت ٥٦٧هـ)، ضبط وشرح: نعيم زرزور، طبع  
ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

### حرف الشين "ش"

٣٠٧- شأن الدعاء، تأليف: الحافظ أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: أحمد  
يوسف الدقاق، طبع ونشر: دار المأمون للتراث/ دمشق، بيروت، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤هـ.

٣٠٨- الشافية في علم التصريف، تأليف: جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر الدويني النحوي المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)، دراسة وتحقيق: حسن أحمد العثمان، طبع: دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، نشر: المكتبة المكية/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٠٩- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تأليف: الشيخ محمد بن محمد مخلوف، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٣١٠- شذا العرف في فن الصرف، تأليف: الأستاذ الشيخ أحمد الحملاوي، طبع ونشر: دار القلم/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، [بدون تاريخ طبع].

٣١١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: المؤرخ الفقيه الأديب أبي الفلاح عبد الحمي بن العماد الحنبلي، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣١٢- شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تأليف: جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن هشام الأنصاري المصري (ت٧٦١هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد [بدون تاريخ ولا مكان الطبع].

٣١٣- شرح "العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية" شرح: سماحة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين، تخريج: سعد بن فواز الصميل، طبع: دار ابن الجوزي/ الدمام، ونشر: دار ابن الجوزي ومكتبة شمس، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ .

٣١٤- شرح "رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للنووي"، شرحه وأمله فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: أ.د. عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، طبع ونشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. [هذا تاريخ طبع الجزء الأول والثاني، أما بقية الأجزاء فإنها تصدر شيئاً فشيئاً وقد صدر حتى الآن سبعة أجزاء].

٣١٥- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين

ومن بعدهم، تأليف: الشيخ الإمام الحافظ: أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي(ت٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، نشر: دار طيبة/ الرياض، [بدون تاريخ طبع].

٣١٦- شرح الأربعين حديثا النووية، تأليف الشيخ ابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، طبع: مطبعة الفيصل، نشر: الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية/ الكويت، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣١٧- شرح الأصول الخمسة، للقاضي أبي الحسين عبد الجبار بن أحمد المعتزلي (ت٤١٥هـ)، تعليق أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، تحقيق وتقديم: د. عبد الكريم عثمان، طبع: مطبعة الاستقلال الكبرى/ القاهرة، نشر: مكتبة وهبة/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة١٣٨٤هـ - ١٩٦٥م.

٣١٨- شرح السنة، تأليف: الحافظ المفسر محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣١٩- شرح الشروط العمرية " مجردا من كتاب أحكام أهل الذمة" تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: د. صبحي الصالح، طبع ونشر: دار العلم للملايين/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣٢٠- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، المسمى: بالكاشف عن حقائق السنن، تأليف: شرف الدين حسين بن محمد بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، تحقيق: المفتي عبد الغفار محب الله، وآخرين، من منشورات: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية/ كراتشي - باكستان، الطبعة الأولى، سنة١٤١٣هـ.

٣٢١- شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم (ت٧٢٨هـ)، تقديم: حسنين محمد مخلوف، نشر: دار الكتب الإسلامية/ مصر، طبع:

مطبعة الاعتصام/ مصر، سنة ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

٣٢٢- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: الشيخ علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ)، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. [وعليها تعليقات على بعض المواضع للشيخ عبد الله الخويطر - رحمه الله - مخطوطة محفوظة عندي].

٣٢٣- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: القاضي الشيخ علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الدمشقي (ت ٧٨٢هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٣٢٤- شرح القصائد المشهورات الموسومة بالمعلقات، صنفه: ابن النحاس أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت ٣٣٨هـ)، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣٢٥- شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه، تأليف: الشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح الحنبلي المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، طبع: دار الفكر/ دمشق - سوريا، نشر: جامعة أم القرى بمكة، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٣٢٦- شرح المقاصد، تأليف: مسعود بن عمر التفازاني (ت ٧١٢هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن عميرة، طبع ونشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، تصدير الشيخ صالح موسى شرف، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٢٧- الشرح الممتع على زاد المستقنع، شرح فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين اعنتى به: د. سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخيل، ود. خالد بن علي بن محمد المشيقح، نشر: مؤسسة آسام/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ - [هذا بالنسبة للجزء الأول وبقيّة الأجزاء تصدر شيئاً فشيئاً وقد صدر حتى الآن الجزء السابع في المناسك].

٣٢٨- شرح المواقف للجرجاني [معها عدة حواشي] طبع: تركيا، سنة ١٣١١هـ.

- \* شرح شذور الذهب = شذور الذهب لابن هشام.
- \* شرح صحيح مسلم للنووي = صحيح مسلم بشرح النووي.
- ٣٢٩- شرح علل الترمذي، للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق وتعليق: صبحي السامرائي، طبع ونشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٣٠- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، تأليف: الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، طبع: مطبعة دار المدني/ القاهرة - مصر، توزيع: مكتبة الدار بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ. [هذا بالنسبة للجزء الأول، والجزء الثاني طبع: مكتبة لينة/ دمنهور - مصر، سنة ١٤٠٩هـ].
- ٣٣١- شرح مشكل الآثار، تأليف: الإمام المحدث، أبي جعفر: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق وتخريج: شعيب الأرنؤوط، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ٩٨٧م.
- ٣٣٢- شرح نواقض التوحيد، تأليف: أبي أسامة -حسن بن علي العواجي، طبع ونشر: مكتبة لينة/ دمنهور - مصر، أضواء المنار/ مصر، والسعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٣٣- شروح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ) شرح وتعليق: محمد حسن الحمصي، طبع ونشر: مؤسسة الإيمان ودار الرشيد/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٣٤- الشريعة، للإمام أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٣٣٥- شعب الإيمان، تأليف: الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى، سنة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٣٣٦- الشعر والشعراء، تأليف: أبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الكاتب الدينوري (ت ٢٧٦هـ) - تقديم: الشيخ حسن تميم، نشر: دار إحياء العلوم/ بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٣٣٧- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، تأليف: القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي (ت ٥٤٤هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٣٣٨- شفاء السقام في زيارة خير الأنام، تأليف: تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي (ت ٧٥٦هـ)، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٧م.

٣٣٩- شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور، تأليف: الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: عادل صالح الخطيلي، نشر: مكتبة الصحوة/ النقرة - الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٠م - ١٩٩١م.

٣٤٠- الشكر، للحافظ: أبي الفضل ابن أبي الدنيا البغدادي (ت ٢٨١هـ)، تخرّيج: بدر البدر، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ الكويت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٠هـ.

٣٤١- الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، تأليف: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ.

٣٤٢- الشوق والفراق، تأليف: محمد بن سهل بن المرزبان الكرخي البغدادي، تحقيق: د. جليل العطية، طبع ونشر: دار الغرب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٤٣- الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ عقيدته السلفية ودعوته الإصلاحية، وثناء العلماء عليه، بقلم: الشيخ أحمد بن حجر بن محمد آل بوطامي آل بن علي، تقديم سماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، والدار السلفية/



الكويت، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٤هـ.

٣٤٤- الشيعة والتشيع، فرق وتاريخ، تأليف: الأستاذ إحسان إلهي ظهير، طبع ونشر: إدارة ترجمان السنة/ لاهور - باكستان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

### حرف الصاد "ص"

٣٤٥- الصارم المسلول على شاتم الرسول، تأليف: شيخ الإسلام الإمام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحاراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٤٦- الصارم المنكي في الرد على السبكي، تأليف: الإمام العلامة الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي (ت٧٤٤هـ) تصحيح وتعليق: الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد/ الرياض، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٤٧- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تأليف: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، طبع ونشر: دار العلم للملايين/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٣٤٨- صحيح "الكلم الطيب لشيخ الإسلام ابن تيمية"، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٠هـ.

٣٤٩- صحيح "الترغيب والترهيب للمنذري" إختيار وتحقيق: الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٥٠- صحيح ابن خزيمة للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمى النيسابوري (ت٣١١هـ) تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، طبع: شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م. [وهو قطعة منه ولم يكتمل].

٣٥١- صحيح البخاري، للإمام أمير المؤمنين في الحديث الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ) طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ استانبول

- تركيا، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٥٢- صحيح الجامع الصغير وزيادته "الفتح الكبير" تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، طبع:

المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٣٥٣- صحيح سنن ابن ماجه، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، بتكليف من مكتب

التربية العربي لدول الخليج/ الرياض، نشر وتوزيع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان،

الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٣٥٤- صحيح سنن الترمذي "باختصار السند"، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني،

بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج،/ الرياض، إشراف: زهير الشاويش،

المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٥٥- صحيح سنن النسائي "باختصار السند"، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، بتكليف

من مكتب التربية العربي لدول الخليج/ الرياض، إشراف: زهير الشاويش، المكتب

الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٣٥٦- صحيح مسلم بشرح النووي، تأليف: الحافظ أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف

النوي الشافعي (ت٦٧٦هـ)، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠١هـ -

١٩٨١م.

٣٥٧- صحيح مسلم، للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

(ت٢٦١هـ)، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبع: مطبعة دار إحياء الكتب العربية/

مصر، [بدون تاريخ طبع، لكن مقدمة التحقيق كتبت سنة ١٣٧٤هـ - ١٩٥٤م].

٣٥٨- صحيفة علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -،

دراسة: د. رفعت فوزي عبد المطلب، طبع ونشر: دار السلام/ القاهرة - مصر، الطبعة

الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٥٩- صفة الصفوة، للإمام جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: محمود

فاخوري، تحرير: د. محمد رواس قلعه جي، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة

الثالثة، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٦٠- الصلاة وحكم تاركها، تأليف: الإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: تيسير زعيتر، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣٦١- الصمت وحفظ اللسان، تأليف: الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق وتعليق: د. محمد أحمد عاشور، طبع ونشر: دار الاعتصام/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

### حرف الضاد "ض"

٣٦٢- الضعفاء الكبير، تصنيف: الحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

\* الضعفاء والمتروكين = كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي.

٣٦٣- ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣٦٤- ضعيف سنن ابن ماجه، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، يتكليف مكتب التربية العربي لدول الخليج/ الرياض، إشراف: زمير الشاويش، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٦٥- ضياء السالك إلى أوضح المسالك، وهو: صفوة الكلام على توضيح ابن هشام، تأليف: محمد عبد العزيز النجار، طبع في مصر، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

### حرف الطاء "ط"

٣٦٦- طبقات الأولياء، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد المصري (ت ٨٠٤هـ) تحقيق: نور الدين شريعة، طبع ونشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- ٣٦٧- طبقات الحفاظ، تأليف: الحافظ الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٣٦٨- طبقات الحنابلة، تأليف: القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي، طبع ونشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ٣٦٩- طبقات الشافعية، تأليف: جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي (ت ٧٧٢هـ) تحقيق: عبد الله الجبوري، طبع ونشر: دار العلوم/ الرياض، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٣٧٠- طبقات الشافعية، لأبي بكر ابن هداية الله الحسيني الملقب بالمصنف، (ت ١٠١٤هـ)، تصحيح: خليل الميس، [مطبوع مع طبقات الفقهاء للشيرازي] نشر: دار القلم/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ٣٧١- طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي، طبع ونشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، [بدون تاريخ].
- ٣٧٢- طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد، ابن قاضي شهبة الدمشقي (ت ٨٥١هـ)، تعليق: د. الحافظ عبد العليم خان، ترتيب: د. عبد الله أنيس الطباع، طبع ونشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٣٧٣- طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، تصحيح: خليل الميس، نشر: دار القلم/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ٣٧٤- الطبقات الكبرى لابن سعد محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠هـ) طبع ونشر: دار بيروت/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٧٥- طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، نشر: مكتبة وهبة/ القاهرة - مصر، طبع: مطبعة الحضارة العربية/ الفجالة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.
- ٣٧٦- طبقات علماء الحديث، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي

الصالحى (ت ٧٤٤هـ)، تحقيق: أكرم اليوشى وإبراهيم الزبيق، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة،  
الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٧٧- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية أو الفراسة المرضية في أحكام السياسة الشرعية، للإمام  
المحقق الحافظ أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعى دمشقى الشهير بابن قيم الجوزية  
(ت ٧٥١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حامد النقى، نشر: دار الوطن/ الرياض، توزيع: الرئاسة  
العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، [بدون تاريخ طبع].

٣٧٨- طريق المهجرتين وباب السعادتين، تأليف: الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعى  
الشهير: بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، طبع: المطبعة السلفية/  
القاهرة - مصر، نشر: المكتبة السلفية، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.

٣٧٩- الطريقة المحمدية في بيان السيرة الأحمدية، تأليف: الشيخ محمد بن بير علي البركوي، طبع  
شرف الدين الكتبي وأولاده/ بومباي - الهند، سنة ١٢٨٧هـ .

### حرف الظاء "ظ"

٣٨٠- ظلال الجنة في تخريج السنة "لابن أبي عاصم"، بقلم: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني  
[مطبوع مع السنة لابن أبي عاصم] طبع ونشر: المكتب الإسلامى/ بيروت - لبنان، الطبعة  
الأولى، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

### حرف العين "ع"

٣٨١- العاقبة في ذكر الموت والآخرة، تأليف: الشيخ أبي محمد عبد الحق الأشبيلي (ت ٥٨١هـ)،  
تحقيق: الشيخ خضر محمد خضر، نشر: مكتبة دار الأقصى/ الكويت، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٨٢- العباب الزاخر واللباب الفاخر "حرف الفاء"، تأليف: الشيخ الحسن بن محمد بن الحسن  
الصفاني (ت ٦٥٠هـ) تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، طبع: دار الرشيد، من  
منشورات وزارة الثقافة والإعلام - الجمهورية العراقية، سنة ١٩٨١م.

٣٨٣- العبر في خبر من غير، لمؤرخ الإسلام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

- (ت ٧٤٨هـ) تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، توزيع: دار الباز/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٨٤- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، تأليف: العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تصحيح: زكريا علي يوسف، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ٣٨٥- العظمة، تأليف: أبي الشيخ الأصبهاني، أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان (ت ٣٦٩هـ) تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، نشر: دار العاصمة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ .
- ٣٨٦- العقد الثمين في بيان مسائل الدين، تأليف: الشيخ علي بن محمد سعيد بن عبد الله السويدي البغدادي العباسي (ت ١٢٣٧هـ) طبع: المطبعة الميمنية بمصر، سنة ١٣٢٥هـ . [عليه تعليقات لابن المؤلف الشيخ محمد أمين بن علي السويدي كتبت سنة ١٢١٤هـ].
- ٣٨٧- العقود الدررية في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تأليف: العلامة الشيخ محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ)، طبع: مطبعة المدني/ القاهرة - مصر، [بدون تاريخ طبع].
- ٣٨٨- عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، تأليف: د. صالح بن عبد الله بن عبد الرحمن العبود . طبع ونشر: الجامعة الإسلامية سنة ١٤٠٨هـ .
- ٣٨٩- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تأليف: الشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي التيمي القرشي الحنبلي (ت ٥٩٧هـ)، تقديم: خليل الميس، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٣٩٠- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف: الحافظ الشيخ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، طبع ونشر: دار طيبة [ يصدر تباعا وقد بلغ حتى الآن أحد عشر جزءا، والكلام هنا عن الجزء الأول]، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٩١- علماء نجد خلال ستة قرون، تأليف الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، طبع ونشر:

مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٨هـ.

٣٩٢- عمدة الأخبار في مدينة المختار، تأليف: الشيخ أحمد بن عبد الحميد العباسي، تصحيح:

الشيخ محمد الطيب الأنصاري، نشر: أسعد دارابزوني الحسيني، الطبعة الثالثة، طبع: مطبعة

المدني/ القاهرة - مصر، [بدون تاريخ طبع].

٣٩٣- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: الشيخ بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد

العيني (ت ٨٥٥هـ) نشر: شركة مكتبة ومصبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة

الأولى سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٣٩٤- عمل اليوم والليلة، سلوك النبي -صلى الله عليه وسلم- مع ربه عز وجل ومعاشرته مع

العباد، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري، الشافعي المعروف بابن السني

(ت ٣٦٤هـ)، تحقيق أبي محمد عبد الرحمن كوثر البرني، نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية/

جدة، ومؤسسة علوم القرآن/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٣٩٥- عنوان المجد في تاريخ نجد، تأليف: الشيخ المؤرخ عثمان بن بشر النجدي الحنبلي

(ت ١٢٨٨هـ)، فهرس وتصحيح: الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، طبع: المطبعة اليوسفية/

مصر، نشر: مكتبة الرياض الحديثة/ الرياض [بدون تاريخ طبع].

٣٩٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: الشيخ أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم

آبادي [معه شرح الحافظ ابن القيم "تهذيب السنن"] تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان،

طبع: مطابع المجد/ القاهرة - مصر، نشر: المكتبة السلفية بالمدينة، الطبعة الثانية،

سنة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٣٩٧- العين، تأليف: الإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) تحقيق:

مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات/ بيروت -

لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

حرف الغين "غ"

٣٩٨- غاية الأمان في الرد على النبهاني، تأليف: الشيخ أبي المعالي محمود شكري الألوسي

(ت ١٣٤٢هـ)، طبع ونشر: دار إحياء السنة/ الإسكندرية - مصر، الطبعة الثانية،  
سنة ١٣٩١هـ .

٣٩٩- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع  
ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٠٠- غاية النهاية في طبقات القراء، تأليف: شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري  
(ت ٨٣٣هـ)، عني بنشره: ج. برجستراسر، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان،  
الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٠١- غريب الحديث "المجلدة الخامسة"، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحرابي  
(ت ٢٨٥هـ) تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد، طبع: دار المدني/ جدة، نشر  
جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٠٢- غريب الحديث، تأليف: أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، صنع  
فهارسه: نعيم زرزور، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٠٣- غريب الحديث، تأليف: الشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن  
الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تخريج وتعليق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي، طبع ونشر: دار  
الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٠٤- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ)، نشر: دار الكتاب  
العربي/ بيروت - لبنان، [مصورة عن الطبعة الهندية] سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

٤٠٥- الغنية لطالبي طريق الحق في الأخلاق والتصوف والآداب الإسلامية، تأليف: الشيخ عبد  
القادر الجيلاني الحسيني (ت ٥٦١هـ)، طبع ونشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي  
الحلي وأولاده، بمصر، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م.

### حرف الفاء "ف"

٤٠٦- الفائق في غريب الحديث، تأليف: جاز الله محمود بن عمر الزمخشري تحقيق: علي محمد



البحاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، طبع ونشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، توزيع: دار  
البايز، بمكة، الطبعة الثانية، [بدون تاريخ طبع].

٤٠٧- فتاوى الإمام النووي (ت٦٧٦هـ)، المسماة بـ"المسائل المنشورة"، ترتيب: تلميذه الشيخ  
علاء الدين بن العطار، تحقيق: محمد الحجار، طبع: دار النضر/ القاهرة - مصر، نشر: دار  
السلام، الطبعة الرابعة، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٠٨- فتاوى الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، قسم العقيدة، تحقيق: محمد تامر، طبع:  
مطابع الوفاء/ المنصورة - مصر، نشر: دار الصحابة بطنطا - مصر، الطبعة الأولى،  
سنة١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٤٠٩- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تأليف: الحافظ  
أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ) ترقيم محمد فؤاد عبد  
الباقي، تصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، تصحيح وتعليق سماحة الشيخ: عبد العزيز  
بن باز، نشر: المكتبة السلفية، طبع: دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع لكن  
تقديم سماحة الشيخ ابن باز في ٢١ شعبان سنة١٣٧٩هـ].

٤١٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد  
بن رجب الحنبلي البغدادي ثم الدمشقي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد  
المقصود، و"رفاقه"، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة١٤١٧هـ -  
١٩٩٦م.

٤١١- الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، [معه مختصر شرح بلوغ الأمان  
من أسرار الفتح الرباني] تأليف: الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي، نشر:  
دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، [بدون تاريخ للطبع].

٤١٢- الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي (ت١٠٣١هـ)، تأليف: زين  
الدين عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: أحمد مجتبي بن نذير عالم السلفي، نشر: دار العاصمة/  
الرياض، النشرة الأولى، سنة١٤٠٩هـ .

- ٤١٣- فتح العزيز شرح الوجيز، وهو الشرح الكبير، للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت١٦٢٣هـ) [مطبوع مع المجموع شرح المهذب للنووي] نشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع]
- ٤١٤- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف: الشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ الطبع].
- ٤١٥- فتح المين لشرح الأربعين، تأليف: الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي المكي (ت٩٧٤هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٤١٦- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد، تأليف: الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (ت١٢٨٥هـ)، تحقيق: د. الوليد بن عبد الرحمن بن محمد آل فريان، طبع في بيروت، نشر: دار الصمعي/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤١٥هـ.
- ٤١٧- فتوح مصر والمغرب (القسم التاريخي)، تأليف: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (ت٢٥٧هـ)، تحقيق: عبد المنعم عامر، طبع ونشر: لجنة البيان العربي [بدون تاريخ ولا مكان للطبع]
- ٤١٨- الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف: أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني الملقب "إلكيا" (ت٥٠٩هـ) تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤١٩- فردوس الاخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب، تأليف: الحافظ شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي (ت٥٠٩هـ) ومعه تسديد القوس لابن حجر، تحقيق: فواز أحمد الزمرلي ومحمد المعتصم بالله البغدادي، ونشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٢٠- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، وبيان موقف الإسلام منها، تأليف: د. غالب بن علي العواجي، طبع ونشر: مكتبة لينة/ دمنهور - مصر، الطبعة الأولى، سنة١٤١٤هـ -

١٩٩٣م.

٤٢١- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، تأليف: شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الكريم اليحيى ، نشر: دار طويق/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ .

٤٢٢- الفروع، تأليف: الشيخ الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، (ت٧٦٣هـ)، [معه تصحيح الفروع للمرداوي] أشرف على الطبع: الشيخ عبد اللطيف محمد السبكي، نشر عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ. توزيع: مكتبة المعارف بالرياض.

\* الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق للقراي.

٤٢٣- فضائح الباطنية، تأليف: أبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ) تحقيق: عبد الرحمن بدوي، نشر: مؤسسة دار الكتب الثقافية/ حولي - الكويت [بدون تاريخ طبع].

٤٢٤- فضائل الصحابة، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس، طبع ونشر: جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٢٥- فضائل القرآن، للإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، [وهو ذيل تفسير ابن كثير وقد طبع مفردا] نشر: مكتبة الصحابة، طبع: مكتب مشرف/ مصر، [بدون تاريخ طبع].

٤٢٦- فضل الصلاة على النبي - صلى الله عليه وسلم-، تأليف: الشيخ الإمام إسماعيل بن إسحاق الجهضمي القاضي المالكي (ت٢٨٢هـ) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٢٧- الفقيه والتفقه، للحافظ المؤرخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) تصحيح وتعليق: الشيخ إسماعيل الأنصاري، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٢٨- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، تأليف: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي،

(ت١٣٧٦هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه: د. عبد العزيز بن عبد الفتاح القاري، طبع:

دار مصر للطباعة/ مصر، نشر: المكتبة العلمية بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ.

٤٢٩- الفوائد، تأليف الحافظ أبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد

المجيد السلفي، نشر: مكتبة الرشد/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٤٣٠- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تأليف: الشيخ محمد بن علي الشوكاني

(ت١٢٥٠هـ) تحقيق: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، أشرف على الطبع: زهير

الشاويش، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ -

١٩٨٧م.

٤٣١- فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: الشيخ محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي، نشر:

دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م.

٤٣٢- الفرق بين الفرق، تأليف: أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الإسفرائيني

التميمي (ت٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: دار المعرفة/ بيروت -

لبنان، توزيع: دار الباز/ مكة [بدون تاريخ طبع].

٤٣٣- الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: الشيخ أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي

الظاهري (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر ود. عبد الرحمن عميره، نشر: دار

الجيل/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

### حرف القاف "ق"

٤٣٤- قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، تأليف: شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن

تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ) تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، طبع: هجر/ الجزيرة - مصر،

نشر: مكتبة لينة/ دمنهور - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٤٣٥- القاموس المحيط، تأليف: العلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي

(ت٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب التحقيق في مؤسسة الرسالة، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٣٦- قصيدة عنوان الحكم، للشاعر الأديب أبي الفتح علي بن محمد بن الحسين البستي (ت ٤٠٠هـ)، تعليق: عبد الفتاح أبو غدة، طبع: دار عالم الكتب/ بيروت - لبنان، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/ حلب - سوريا، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٣٧- القواعد، تأليف: الشيخ أبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقرئ (ت ٧٥٨هـ)، تحقيق: د. أحمد بن عبد الله بن حميد، طبع: شركة مكة للطباعة/ مكة، نشر وتوزيع: جامعة أم القرى بمكة. [بدون تاريخ طبع].

٤٣٨- القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام الفرعية، تأليف: الشيخ أبي الحسن علاء الدين علي بن عباس البعلبي الشهير بابن اللحام (ت ٨٠٣هـ) تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، طبع: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، نشر: دار الباز/ مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٣٩- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشقيق، تأليف: الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي (ت ٩٠٢هـ) طبع ونشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٤٠- القول المفيد على كتاب التوحيد، شرح فضيلة الشيخ العلامة: محمد بن صالح العثيمين، تحرير: د. سليمان بن عبد الله بن حمود أبا الخليل ود. خالد بن علي بن محمد المشيقح، طبع ونشر: دار العاصمة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.

### حرف الكاف "ك"

\* الكاشف عن حقائق السنن = شرح الطيبي على مشكاة المصابيح.

٤٤١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٤٢- الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، تأليف: الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، [مطبوع في آخر الكشاف]، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان [بدون تاريخ طبع].

٤٤٣- الكافي في قواعد الإملاء، تأليف: أسعد عبد الله ظاهر، نشر: مكتبة الفلاح/ الإحساء - المهفوف، [بدون تاريخ طبع].

٤٤٤- الكامل في التاريخ، تأليف: الشيخ عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ)، طبع ونشر: دار صادر/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٤٥- الكامل في ضعفاء الرجال تأليف: الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ)، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

\* كتاب التاريخ الكبير = التاريخ الكبير للبخاري.

\* كتاب التذكرة في القراءات = التذكرة في القراءات.

٤٤٦- كتاب التعريفات، تأليف: الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ)، طبعه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، طبع ونشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

\* كتاب الثقات = الثقات لابن حبان.

\* كتاب الجرح والتعديل = الجرح والتعديل.

\* كتاب الزهد لابن المبارك = الزهد لابن المبارك.

\* كتاب الزهد للإمام أحمد = الزهد للإمام أحمد.

\* كتاب الزهد لهناد = الزهد لهناد.

\* كتاب السنة لابن أبي عاصم = السنة لابن أبي عاصم.

\* كتاب الشكر لابن أبي الدنيا = الشكر لابن أبي الدنيا.

- \* كتاب الصلاة لابن القيم = الصلاة وحكم تاركها لابن القيم.
- \* كتاب الضعفاء الكبير = الضعفاء الكبير للعقيلي.
- ٤٤٧- كتاب الضعفاء والمتروكين، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، طبع ونشر: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- \* كتاب العظمة = العظمة لأبي الشيخ.
- \* كتاب العين = العين للخليل بن أحمد.
- ٤٤٨- كتاب الكبائر وتبيين المحارم، تأليف: الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو، نشر: مؤسسة علوم القرآن/ دمشق - سوريا، ومكتبة دار التراث بالمدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- \* كتاب الكشف عن وجوه القراءات = الكشف عن وجوه القراءات.
- \* كتاب المبتدأ والمبعث والمغازي = سيرة ابن إسحاق.
- ٤٤٩- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان [بدون تاريخ طبع].
- \* كتاب تاريخ أسماء الضعفاء والمتروكين = تاريخ أسماء الضعفاء والمتروكين.
- \* كتاب تاريخ المدينة = تاريخ المدينة.
- ٤٥٠- كتاب عشرة النساء، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: عمرو علي عمر، نشر: مكتبة السنة/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٥١- كشف القناع عن متن الإقناع، تأليف: الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت١٠٥١هـ)، تعليق: الشيخ هلال مصيلحي مصطفى هلال، نشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٥٢- الكشاف عن حقائق التنزيل وعبون الأفاويل في وجوه التأويل، تأليف أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ)، طبع ونشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٥٣- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، تأليف: الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني الجراعي (ت١١٦٢هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة١٣٥١هـ .

٤٥٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بملا كاتب الجلي، والمعروف بحاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ) نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٤٥٥- الكشاف عن حقيقة الصوفية لأول مرة في التاريخ، تأليف: محمود عبد الرؤوف القاسم، نشر: دار الصحابة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٤٥٦- الكشاف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تأليف: الشيخ أبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، سنة١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٥٧- كفاية الإنسان من القوائد الغرر الحسان، جمع وترتيب: محمد بن أحمد سيد أحمد، تقديم الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، نشر: دار ابن القيم/ الدمام، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

\* كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب = الخصائص الكبرى للسيوطي.

٤٥٨- الكنى والأسماء، تأليف: الإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق: عبد الرحيم بن محمد أحمد القشقرى، طبع ونشر وتوزيع: الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٥٩- الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية، تأليف: الإمام الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت١٠٣٣هـ)، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، طبع ونشر: دار الغرب



الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.

### حرف اللام "ل"

٤٦٠- اللالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعية تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

(ت ٩١١هـ)، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

\* لباب التأويل في معاني التنزيل = تفسير الخازن.

٤٦١- اللباب في تهذيب الأنساب، تأليف: عز الدين علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن

الأثير الجزري، (ت ٦٣٠هـ)، نشر: دار صادر/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٦٢- لسان العرب، تأليف: أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور المصري (٧١١هـ)

طبع ونشر: دار صادر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٤٦٣- لسان الميزان، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

(ت ٨٥٢هـ)، نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات/ بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة،

سنة ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

٤٦٤- لغة العرب، مجلة شهرية أدبية علمية تاريخية، بيد الكرملين في العراق، مديرها المسؤول:

كاظم الدجيلي، السنة الثانية، الجزء السادس والسابع والثامن والتاسع والعاشر محرم وصفر

وربيع الأول وربيع الثاني وجمادى الأولى سنة ١٣٣١هـ = ١٩١٢م.

٤٦٥- لوائح الأنوار السنية ولوائح الأفكار السنية، شرح قصيدة ابن أبي داود الحائية في عقيدة

أهل الآثار السلفية، تأليف: الشيخ: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي

(ت ١١٨٨هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الله بن محمد بن سليمان البصري، طبع ونشر:

مكتبة الرشد/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٤٦٦- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدررة المضية في عقيدة الفرقة المرضية،

تأليف: الشيخ أبي العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم السفاريني النابلسي الحنبلي

(ت ١١٨٨هـ)، نشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، ومكتبة أسامة/ الرياض، عليها

تعليقات للشيخ أبا بطين والشيخ ابن سحمان وغيرهما، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ -

١٩٨٥م.

٤٦٧- ليس في كلام العرب، تأليف: الحسين بن أحمد بن خالويه (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، [لم يذكر اسم الطابع وإنما اكتفى بقوله مكة المكرمة] الطبعة الثانية، سنة١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

### حرف الميم "م"

٤٦٨- مؤتمر النجف (مطبوع مع الخطوط العريضة لمحب الدين الخطيب) نشره: محب الدين الخطيب، طبع ونشر: المطبعة السلفية ومكبتها/ مصر، الطبعة الثالثة، سنة١٣٩٣هـ وقد أعادت نشره دار طيبة/ الرياض . [بدون تاريخ].

٤٦٩- المبدع في شرح المنقح، تأليف: الشيخ أبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الحنبلي (ت٨٨٤هـ)، نشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، سنة١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٤٧٠- مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، تأليف: الشيخ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي الحنبلي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، تقديم: الشيخ حماد الأنصاري، نشر: دار الراية/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٧١- المجالس الأربعة من " مجالس الأبرار تأليف: أحمد الرومي الحنفي (ت١٠٤٣هـ) "، اعتنى بها وخرج أحاديثها د. محمد بن عبد الرحمن آخيس، نشر: دار العاصمة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة١٤١٤هـ .

٤٧٢- مجالس عشر ذي الحجة، وظائف وأحكام عشر ذي الحجة، تأليف: الشيخ: عبد الله بن صالح الفوزان، طبع: مطبعة سفير/ الرياض، نشر دار المسلم/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة١٤١٤هـ .

\* المجروحين لابن حبان = كتاب المجروحين لابن حبان.

٤٧٣- مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد(٦٢) السنة(١٦)، " ربيع الآخر - جمادى

الأولى - جمادى الآخرة ١٤٠٤هـ، طبع: مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة.

٤٧٤- مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، أنشئت سنة ١٣٣٩هـ الموافقة لسنة ١٩٢١م، تصدر

أربعة أجزاء في السنة، طبع: مطبعة الترقى (سميت أخيراً: مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق).

٤٧٥- مجلة المورد، مجلة تراثية فصلية، تصدرها وزارة الإعلام - الجمهورية العراقية، طبع: دار

الحرية للطباعة، مطبعة الحكومة/ بغداد - العراق، سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م. المجلد الثاني،

العدد الثالث، أيلول ١٩٧٣م. رئيس التحرير عبد الحميد العلوجي.

\* مجلة لغة العرب = لغة العرب.

٤٧٦- مجمع الأمثال، لأبي الفضل: أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الميداني، تحقيق: محمد أبو

الفضل إبراهيم، طبع: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه/ القاهرة - مصر، [بدون تاريخ

طبع، لكن كان التقديم في ١١ محرم سنة ١٣٩٨هـ.

٤٧٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

(ت ٨٠٧هـ)، بتحرير الحافظين العراقي وابن حجر العسقلاني، نشر: دار الكتاب العربي/

بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٧٨- مجمل اللغة، تأليف أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي (ت ٣٩٥هـ) تحقيق: زهير

عبد المحسن سلطان، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٧٩- المجموع المذهب في قواعد المذهب، تأليف: صلاح الدين العلائي خليل بن كيكليدي

(ت ٧٦١هـ)، من أول الكتاب إلى نهاية ما يتعلق بالمنع من أقسام خطاب الوضع، تحقيق

ودراسة: محمد بن عبد الغفار بن عبد الرحمن، رسالة لنيل شهادة العالمية العالية

"الدكتوراه"، إشراف الأستاذ: عمر بن عبد العزيز محمد، شعبة الفقه في قسم الدراسات

العليا في الجامعة الإسلامية بالمدينة، سنة ١٤٠٥هـ - ١٤٠٦هـ. [مكتوب على الآلة

الكاتبة].

٤٨٠- المجموع المغيبي في غريب القرآن والحديث، للإمام الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر

بن أبي عيسى المدني الأصفهاني (ت ٥٨١هـ)، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، طبع: دار  
المدني/ جدة، نشر وتوزيع: جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ -  
١٩٨٦م.

٤٨١- المجموع شرح المذهب، للإمام: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي  
(ت ٦٧٦هـ)، [معه فتح العزيز للرافعي وتلخيص الحبير لابن حجر]، نشر: دار الفكر/  
بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٤٨٢- مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز "فتاوى العقيدة"، إعداد وتقديم  
أ. د. عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، والشيخ أحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن باز،  
نشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ .

٤٨٣- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية -قدس الله روحه- جمع وترتيب الفقير إلى الله  
عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، وساعده ابنه محمد، نشر: مكتبة  
ابن تيمية/ القاهرة - مصر [بدون تاريخ].

٤٨٤- مجموعة الرسائل والمسائل، للإمام العلامة تقي الدين أحمد بن تيمية، (ت ٧٢٨هـ)، جمع  
ونشر: السيد محمد رشيد رضا، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م. توزيع: دار الباز بمكة.

٤٨٥- مجموعة فتاوى ابن تيمية - [وهو المعروف بالفتاوى الكبرى "المصرية"] - لشيخ الإسلام  
تقي الدين ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان،  
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٨٦- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: القاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن  
عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، نشر: دار الكتب  
العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤٨٧- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الشيخ الإمام مجد الدين أبي  
البركات عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية (ت ٦٥٢هـ)، [ومعه النكت لابن مفلح]، نشر:

دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ].

٤٨٨- المحلى ، تصنيف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري

(ت٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، نشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان [بدون

تاريخ طبع، وهي تصوير طبعة المطبعة المنيرية سنة ١٣٤٩هـ].

٤٨٩- محمد بن عبد الوهاب مصلح مظلوم ومفتزى عليه، تأليف: الأستاذ مسعود الندوي، ترجمة

وتعليق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مراجعة وتقديم: د. محمد تقي الدين الهاللي، طبع

ونشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ الرياض، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٩٠- مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي الحنفي (ت٦٦٦هـ)،

نشر: مؤسسة علوم القرآن/ دمشق - سوريا، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٩١- المختارات الجلية من المسائل الفقهية، تأليف: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي

(ت١٣٧٦هـ)، طبع ونشر: المؤسسة السعيدية بالرياض [بدون تاريخ]

٤٩٢- مختصر "الصواعق المرسله على الجهمية والمظلة، تأليف: الإمام المحقق محمد بن أبي بكر

المشهور بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)" اختصار: الشيخ: محمد بن الموصلي، تصحيح:

الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، سنة ١٣٤٩هـ، نشر: مكتبة الرياض الحديثة/ الرياض،

[بدون تاريخ].

٤٩٣- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري عبد العظيم بن عبد القوي (ت٦٥٦هـ)، [معه

معالم السنن للخطابي وتهذيب الإمام ابن القيم]، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد

الفقهي، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٩٤- مختصر طبقات الحنابلة، تأليف: الشيخ محمد جميل بن عمر البغدادي، المعروف بابن شطي،

دراسة: فواز أحمد زمرلي، نشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٩٥- المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الشيخ جلال الدين

أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن عباس بن شيبان البعلبي ثم الدمشقي الحنبلي، المعروف

بـ"ابن اللحام"، (ت ٨٠٣هـ) تحقيق: د. محمد مظهر بقا، طبع: دار الفكر/ دمشق - سوريا، نشر وتوزيع: جامعة الملك عبد العزيز - كلية الشريعة بمكة، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٩٦- مدارج السالكين بين منازل { إياك نعبد وإياك نستعين } للإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حامد الفقي، نشر: دار الكتاب العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

\* مدارك التأويل = تفسير النسفي.

٤٩٧- المدخل إلى السنن الكبرى للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي/ حولي - الكويت، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

٤٩٨- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الشيخ عبد القادر بن بدران الدمشقي (ت ١٣٤٦هـ)، تعليق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٩٩- المدخل، لابن الحاج أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي (ت ٧٣٧هـ)، نشر: دار الحديث/ مصر، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٥٠٠- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس الأصبغي، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي، عن الإمام عبد الرحمن بن قاسم، ومعها مقدمات ابن رشد، نشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٠١- المدينة المنورة في رحلة العياشي، دراسة وتحقيق: محمد آخزون، تقديم: د. سامي الصقار، نشر: دار الأرقم/ الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥٠٢- المذكرات الجلية في التعريفات اللغوية والإصطلاحية، بقلم: الشيخ علي بن محمد بن عبد العزيز الهندي، نشر: مكتبة ابن تيمية [لم يذكر تاريخ الطبع ولا مكانه].

٥٠٣- مذكرة أصول الفقه (على روضة الناظر لابن قدامة) تأليف: صاحب الفضيلة الشيخ محمد

الأمين بن محمد المختار الشنقيطي الحكيم (ت ١٣٩٣هـ)، نشر: المكتبة السلفية بالمدينة،  
[بدون تاريخ طبع].

٥٠٤- مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات " عرض ونقد " ، تأليف: أحمد بن عبد الرحمن  
بن عثمان القاضي، طبع ونشر: دار العاصمة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ -  
١٩٩٦م.

٥٠٥- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والإعتقادات، تأليف: الشيخ أبي محمد علي بن  
أحمد بن سعيد ابن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ومعه نقد مراتب الإجماع لابن  
تيمية، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٠٦- مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لصفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق  
البغدادي (ت ٧٣٩هـ)، - وهو مختصر معجم البلدان لياقوت الحموي-، تعليق: علي محمد  
البجاوي، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.

٥٠٧- مروج الذهب ومعاد الجوهر، تصنيف: المؤرخ أبي الحسن: علي بن الحسن بن علي  
المسعودي (ت ٣٤٦هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبع: مطبعة السعادة بمصر،  
نشر: المكتبة التجارية الكبرى/ مصر، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤.

٥٠٨- مرويات غزوة الحديبية، تأليف: د. حافظ محمد الحكمي، نشر: دار ابن القيم/ الدمام،  
الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٥٠٩- مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه الإمام عبد الله بن أحمد، تحقيق: زهير الشاويش،  
طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان ، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى،  
سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٥١٠- المستدرک علی الصحیحین، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم  
النيسابوري - وبذيله تلخيص المستدرک للذهبي - نشر: دار الكتاب العربي/ بيروت -  
لبنان، تصوير مؤسسة جولد للطباعة/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥١١- المستدرک علی معجم المؤلفين، تأليف: عمر رضا كحالة، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

٥١٢- المسك الأذفر في نشر مزايا القرن الثاني عشر والثالث عشر، تأليف: محمود شكري الألويسي (ت١٣٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، طبع ونشر: دار العلوم/ الرياض، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥١٣- مسند أبي داود الطيالسي، للحافظ الكبير: سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري الشهير بأبي داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ) نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، توزيع: دار الباز بمكة [بدون تاريخ طبع].

٥١٤- مسند أبي عوانة، للإمام الجليل أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت٣١٦هـ) نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، بتصحيح الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني، وغيره، وهذه النشرة بدون تاريخ] توزيع: دار الباز بمكة.

٥١٥- مسند أبي يعلى الموصلي للإمام الهمام أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق وتعليق: إرشاد الحق الأثري، نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية/ جدة ، ومؤسسة علوم القرآن/ دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥١٦- مسند الإمام أحمد ابن حنبل، وبهامشه منتخب كنز العمال، طبع: دار صادر/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥١٧- مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تصنيف الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الشافعي الدمشقي (ت٧٤٤هـ) تحقيق: د. عبد المعطي قلعه جي، طبع ونشر: دار الوفاء/ المنصورة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٥١٨- مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، تأليف الحافظ أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن الحسن الدورقي البغدادي (ت٢٤٦هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، طبع ونشر: دار البشائر الإسلامية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.



٥١٩- المسند للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبع: دار المعارف/ مصر، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.

٥٢٠- المسند للإمام الحافظ عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع، لكن المقدمة كتبت سنة ١٣٨١هـ].

٥٢١- المسودة في أصول الفقه لآل تيمية وهم: مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، وشهاب الدين أبي المحاسن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، وشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية، جمعها وبيضاها شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن بن عبد الغني الحراني الدمشقي الحنبلي، تقديم: محمد محي الدين عبد الحميد، طبع: مطبعة المدني/ القاهرة - مصر [بدون تاريخ طبع].

٥٢٢- مشاهير علماء الأمصار من تصنيف الإمام الشيخ محمد بن حبان البستي، عني بتصحيحه: م . فلا يشهمر، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان [بدون تاريخ طبع] طبع مطابع يوسف بيضون.

٥٢٣- مشكاة المصابيح، تأليف: الشيخ محمد بن عبد الله التريزي، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، طبع ونشر: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥٢٤- مصابيح السنة، للإمام محيي الدين أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي ورفاقه، طبع ونشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥٢٥- المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف: الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت ٢٣٥هـ) تحقيق: عامر العمري الأعظمي/ طبع ونشر: الدار السلفية/ بومباي - الهند، [بدون تاريخ طبع].

٥٢٦- المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر وتوزيع: المكتب الإسلامي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ

- ١٩٨٣ م.

٥٢٧- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، تأليف: المحدث علي القاري الهروي المكي الحنفي

(ت ١٠١٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/ بيروت -

لبنان، الطبعة الرابعة/ سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، توزيع: مكتبة الرشد/الرياض.

٥٢٨- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تأليف: الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر

العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: دار المعرفة/ بيروت -

لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٢٩- المطلع على أبواب المقنع، تأليف: الشيخ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي

الحنبلي (ت ٧٠٩هـ)، - [ومعه معجم ألفاظ الفقه الحنبلي صنع الأدلي] نشر: المكتب

الإسلامي/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

٥٣٠- المعارف، لابن قتيبة أبي محمد عبد الله بن مسلم الكاتب الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: د.

ثروت عكاشة، طبع ونشر: دار المعارف/ القاهرة - مصر، الطبعة الرابعة [بدون تاريخ

طبع].

٥٣١- معالم التنزيل [وهو تفسير البغوي] للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي

الشافعي (ت ٥١٦هـ) تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، ومروان سوار، طبع ونشر: دار

المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٥٣٢- معالم السنن [وهو شرح سنن أبي داود] للخطابي (ت ٣٨٨هـ) مطبوع مع سنن أبي داود،

تعليق: عزت عبيد الدعاس، نشر: دار الحديث/ حمص - سوريا، الطبعة الأولى،

سنة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م. ومع مختصر المنذري وتهذيب السنن لابن القيم، تحقيق أحمد

شاكر ومحمد حامد الفقي، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

٥٣٣- المعتمد في أصول الفقه، تأليف: أبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي

(ت ٤٣٦هـ)، تقديم: خليل الميس، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة

الأولى، سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٥٣٤- المعجم الأوسط، تأليف الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، نشر: مكتبة المعارف/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. [ هذا بالنسبة للجزء الأول والثاني سنة ١٤٠٦هـ والثالث سنة ١٤٠٧هـ وأما غالب الأجزاء فلم تصدر إلا سنة ١٤١٥هـ ].

٥٣٥- معجم البلدان، تأليف: الشيخ شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ)، طبع ونشر: دار صادر، ودار بيروت/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٥٣٦- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (شمال المملكة: إمارات: حائل، والجوف، وتبوك، وعرعر، والقريات)، تأليف: حمد الجاسر، طبع: المطبعة العربية الحديثة/ القاهرة - مصر، نشر: دار اليمامة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٥٣٧- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (بلاد القصيم) بقلم: محمد ناصر العبودي، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة/ السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.

٥٣٨- المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية (عالية نجد، إمارات: الدوادمي، القويعة، الخاصرة، عفيف، وادي الدواسر، وغيرها) تأليف: سعد بن عبد الله بن جنيدل، طبع: مطبعة نهضة مصر، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م من منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر/ الرياض.

٥٣٩- المعجم الجغرافي للمملكة العربية السعودية (معجم اليمامة)، تأليف: الشيخ عبد الله بن محمد بن حميس، طبع ونشر: مطابع الفرزدق/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٥٤٠- المعجم الصغير، تأليف: الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠هـ) [ويليه رسالة غنية للألمعي للعظيم آبادي، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م].

٥٤١- المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ) تحقيق:

- حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. نشر: وزارة الأوقاف والشئون الدينية بالعراق، مطبعة الزهراء الحديثة بالموصل/العراق.
- ٥٤٢- معجم المؤلفين، تراجم مصنفى الكتب العربية، تأليف: عمر رضا كحالة، نشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، بدون تاريخ طبع لكن المقدمة كتبت في ٤ شعبان سنة ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
- ٥٤٣- المعجم المختص (بالمحدثين) تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، نشر: مكتبة الصديق/ الطائف، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٤٤- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، تأليف: المقدم عاتق بن غيث البلادي، نشر: دار مكة/ في مكة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٥٤٥- معجم المناهي اللفظية - ويليهِ: فوائد في الألفاظ - تأليف: الشيخ د. بكر بن عبد الله أبو زيد، طبع ونشر: دار العاصمة/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٥٤٦- المعجم الوسيط [ من عمل مجمع اللغة العربي بمصر ] إخراج: د. إبراهيم أنيس، ود. عبد الحليم منتصر، وعطية الصوالحي، ومحمد خلف أحمد، من مجمع اللغة العربية، طبع ونشر: المكتبة الإسلامية/ استنبول - تركيا، الطبعة الثانية [بدون تاريخ طبع لكن تاريخ المقدمة الثانية: ربيع الأول سنة ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م].
- ٥٤٧- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تأليف: الوزير الشيخ أبي عبيد: عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (٤٨٧هـ) تحقيق مصطفى السقا، طبع ونشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٥٤٨- معجم معالم الحجاز، تأليف: المقدم عاتق بن غيث البلادي، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٨هـ، من مطبوعات نادي الطائف الأدبي.
- ٥٤٩- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، طبع ونشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر،

الطبعة الثالثة، سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

٥٥٠- معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد كامل القصار،

سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، من مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

٥٥١- معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني

(ت ٤٣٠هـ)، محمد راضي بن حاج عثمان، نشر: مكتبة الدار بالمدينة - ومكتبة الحرمين

بالياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥٥٢- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد

بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط

وصالح مهدي عباس، طبع ونشر: مؤسسة الرسالة/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٥٥٣- معيد النعم ومبيد النقم، تأليف: الشيخ تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي

(ت ٧٧١هـ)، طبع ونشر: مؤسسة الكتب الثقافية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٥٥٤- المغرب في ترتيب المغرب "معجم لغوي" تأليف: الإمام اللغوي أبي الفتح ناصر الدين

المطرزي، (ت ٦١٠هـ) حققه: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، نشر: مكتبة أسامة بن

زيد/ حلب - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥٥٥- المغني، تأليف: الإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي

الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ) تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن

التركي ود. عبد الفتاح محمد الحلوة، طبع ونشر: هجر/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٥٦- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تأليف: الشيخ النحوي جمال الدين أبي محمد عبد الله بن

يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين

عبد الحميد، نشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٥٧- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، تأليف: الشيخ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، [مطبوع مع إحياء علوم الدين للغزالي] نشر: دار الريان للتراث/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥٥٨- المغني في أصول الفقه، تأليف: الشيخ جلال الدين أبي محمد عمر بن محمد بن عمر الخبازي (ت ٦٩١هـ)، تحقيق: د. محمد مظهر بقاء، طبع ونشر: جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ.

٥٥٩- المغني في الضعفاء، تأليف: الإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق وتعليق: د. نور الدين عتر، [بدون ذكر للطابع ولا لتاريخ الطبع ولا لمكانه ولا للناشر].

\* مفاتيح الغيب = التفسير الكبير للرازي.

٥٦٠- مفاتيح الفقه الحنبلي، تأليف: د. سالم علي الثقفي، طبع: دار النصر للطباعة الإسلامية/ مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥٦١- مفتاح السعادة ومصباح السيادة، تأليف: أحمد بن مصطفى الشهير بـ "طاش كبرى زاده"، مراجعة وتحقيق: كامل كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، طبع: مطبعة الاستقلال الكبرى/ مصر، نشر: دار الكتب الحديثة/ مصر [بدون تاريخ طبع].

٥٦٢- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، تأليف الإمام العلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الشهير بـ "ابن قيم الجوزية" (ت ٧٥١هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٦٣- مفردات ألفاظ القرآن، تأليف: العلامة الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، نشر: دار القلم/ دمشق - سوريا، الدار الشامية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٥٦٤- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن

- إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق وتعليق: محيي الدين ديب مستو، وآخرين، نشر: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب/ دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٥٦٥- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تأليف: الشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحيم السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تصحيح وتعليق: عبد الله بن محمد الصديق، توزيع: دار الباز/ مكة، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٥٦٦- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف: الشيخ أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٣٠هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، طبع ونشر: مكتبة النهضة المصرية/ القاهرة - مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٥٦٧- مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، تصنيف المحدث الحافظ الشيخ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٢هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٥٦٨- المقنع في فقه إمام أهل السنة أحمد بن حنبل الشيباني، للموفق ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) [مع حاشيته التي بخط الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب]، نشر: مكتبة الرياض الحديثة/ الرياض، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥٦٩- الملل والنحل، تأليف: أبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٠هـ - ١٨٠م.
- ٥٧٠- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/ حلب - سوريا، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٥٧١- مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور زينب إبراهيم القاروط، نشر:

دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٥٧٢- مناقب الإمام الأعظم "سفيان الثوري" - رحمه الله - لابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، إختصار:

الحافظ الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ) نشر:

دار الصحابة للتراث/ طنطا - مصر، تحقيق قسم التحقيق بالدار، الطبعة الأولى،

سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٥٧٣- المنتخب، تأليف الإمام عبد بن حميد (ت ٢٤٩هـ) تحقيق وتعليق: أبي عبد الله مصطفى بن

العدوي شلباية، نشر: دار الأرقم/ الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٧٤- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور (لأبي الحسن الفارسي النيسابوري - ٥٢٩هـ)، انتخبه:

إبراهيم بن محمد بن الأزهر، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، نشر: دار الكتب العلمية،

بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٥٧٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن

الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، راجعه:

نعيم زرزور، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ -

١٩٩٢م.

٥٧٦- المنتقى من أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم، تأليف: مجد الدين أبي البركات عبد

السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٦٥٣هـ)، تعليق الشيخ محمد حامد الفقي نشر: دار

المعرفة/ بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٥٧٧- منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب، تأليف: محمد محيي الدين عبد الحميد [مطبوع

مع شرح شذور الذهب لابن هشام] [بدون تاريخ ولا مكان الطبع...].

٥٧٨- منتهى الإيرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات، تأليف: الشيخ تقي الدين محمد بن

أحمد الفتوح الحنبلي المصري الشهير بابن النجار تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، نشر:

عالم الكتب/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع، لكن نهاية التحقيق كانت في ٢٢ ذي

الحجة سنة ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م].



٥٧٩- المنحول من تعليقات الأصول، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت٥٥٠هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، نشر: دار الفكر/ دمشق - سوريا، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٥٨٠- المنهاج، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) [مطبوع مع السراج الوهاج للغمراوي]، نشر: دار المعرفة/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

٥٨١- منهاج السنة النبوية، تأليف: شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، طبع ونشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٨٢- المنهاج في شعب الإيمان، تصنيف: الشيخ الحافظ أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلیمي (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: حلمي محمد فوده، نشر: دار الفكر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٥٨٣- منهج الأشاعرة في العقيدة (تعقيب على مقالات الصابوني)، تأليف: الشيخ د. سفر بن عبد الرحمن الحوالي، طبع: مطابع دار السياسة/ الكويت، نشر: الدار السلفية/ الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٥٨٤- المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، تأليف: الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد العيد الخطراوي، نشر: مكتبة دار التراث/ المدينة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٥٨٥- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، تأليف: الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق: الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].

\* المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار = الختلط للمقرئزي.

٥٨٦- المواقف في علم الكلام، تأليف: القاضي عبد الرحيم بن أحمد، العضد الإيجي (ت٧٥٦هـ) نشر: عالم الكتب/ بيروت - لبنان، توزيع: مكتبة المتنبي/ القاهرة - مصر، ومكتبة سعد

الدين/ دمشق - سوريا، [بدون تاريخ طبع].

٥٨٧- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، تأليف: الشيخ أحمد بن محمد القسطلاني (ت٩٢٣هـ)،

تحقيق: صالح بن أحمد الشامي، نشر: المكتب الإسلامي/ بيروت، دمشق، عمّان، الطبعة

الأولى، سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٥٨٨- الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، تأليف: د. ناصر بن عبد الله القفاري، ود. ناصر بن

عبد الكريم العقل، طبع: مطبعة سفير/ الرياض، نشر: دار الصميعي/ الرياض، الطبعة

الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٥٨٩- الموسوعة الفقهية، إصدار: وزارة الشؤون الإسلامية/ الكويت، طبعة: ذات السلاسل/

الكويت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ. [هذه الموسوعة لا تزال تصدر تباعاً والمذكور هنا

هو الجزء الثالث والعشرون].

٥٩٠- الموضوعات، تأليف: الشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت٥٩٧هـ)،

تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر: مكتبة ابن تيمية/ القاهرة - مصر، الطبعة الثانية،

سنة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٥٩١- موضوعات الصغاني، تأليف: الشيخ اللغوي المحدث أبي الفضائل الحسن بن محمد بن

الحسن القرشي الصغاني (ت٦٥٠هـ) تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف، طبع دار نافع،

الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨٠م.

٥٩٢- الموطأ للإمام عالم المدينة مالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ) ترقيم وتخرّيج محمد فؤاد

عبد الباقي، طبع ونشر: دار إحياء الكتب العربية/ مصر، سنة ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.

٥٩٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن

عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، نشر: دار المعرفة/ بيروت -

لبنان، [بدون تاريخ للطبع، وكانت مقدمة التحقيق في رمضان سنة ١٣٨٢هـ -

١٩٦٣م].

حرف النون "ن"

- ٥٩٤- النبوات، تأليف شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني (ت٧٢٨هـ) نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٥٩٥- نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد ابن الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، نشر: مكتبة المنار/ الزرقاء - الأردن، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٥٩٦- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تأليف المحدث الحافظ: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، نشر: مؤسسة ومكتبة الخافقين، سنة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٥٩٧- نصب الراية لأحاديث الهداية، تأليف: الحافظ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي، نشر: المكتبة الإسلامية [صورة عن طبعة الهند سنة ١٣٥٧هـ]، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
- ٥٩٨- النصرانية والإسلام - عالمية الإسلام ودوامه إلى قيام الساعة، تأليف: المستشار محمد عزت إسماعيل الطهطاوي، طبع مطبعة التقدم مصر، [بدون تاريخ طبع ولكن الإيداع كان في عام ١٩٧٧م].
- ٥٩٩- نقد "مراتب الإجماع لابن حزم"، تأليف شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة (ت٧٢٨هـ)، [مطبوع مع مراتب الإجماع لابن حزم] نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع].
- ٦٠٠- النقشبندية - عرض وتحليل -، تأليف: عبد الرحمن دمشقية، طبع ونشر: دار طيبة/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٦٠١- نقض المنطق، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: الشيخ: محمد عبد الرزاق حمزة، والشيخ سليمان بن عبد الرحمن الصنيع، تصحيح محمد حامد الفقي، نشر: مكتبة السنة المحمدية/ القاهرة - مصر، [بدون تاريخ طبع ولكن المقدمة كتبت سنة ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١].

٦٠٢- النكت الظراف على الأطراف، تعليقات الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) على تحفة الأشراف للمزي، [وهو مطبوع مع تحفة الأشراف]، تصحيح وتعليق: عبد الصمد شرف الدين، طبع: المطبعة القيمة/ بومباي - الهند، ونشر: الدار القيمة/ بومباي - الهند، سنة١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. [وهذه الطبعة ليست في وقت واحد بل كانت تصدر تباعاً].

٦٠٣- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، في الفقه على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري الأنصاري الشهير بالشافعي الصغير (ت١٠٠٤هـ)، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، سنة١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٦٠٤- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد محمد الطناحي، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، [بدون تاريخ طبع وكانت مقدمة التحقيق قد كتبت سنة١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م].

٦٠٥- النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى، تأليف: محمد بن حمد الحمود، نشر: مكتبة الإمام الذهبي/ حولي - الكويت، الطبعة الأولى، سنة١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٦٠٦- النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، تصنيف: أبي سليمان جاسم الفهيد الدوسري، طبع ونشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي/ الفحاحيل - الكويت، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٦٠٧- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول، [صلى الله عليه وسلم]، تأليف: أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن، الحكيم الترمذي، تحقيق وتعليق: د. أحمد عبد الرحيم السايح، د. السيد الجميلي، نشر: دار الريان للتراث/ القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، سنة١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٦٠٨- نواقض الإسلام، تأليف شيخ الإسلام الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب

(ت ١٢٠٦هـ) [مطبوع مع شرح التبيان شرح نواقض الإسلام للعلوان]، نشر: دار المنار/ الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.

٦٠٩- نواقض الإيمان القولية والعملية، تأليف: د عبد العزيز بن محمد بن علي آلعبد اللطيف، طبع ونشر: دار الوطن/ الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.

٦١٠- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، من أحاديث سيد الأخيار، تأليف: الشيخ محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، نشر: دار الفكر/ بيروت - لبنان، طبع: دار الجيل/ بيروت - لبنان، سنة ١٩٧٣م. [مصور عن طبعة المطبعة المنيرية تصحيح محمد منير الدمشقي].

### حرف الهاء "هـ"

\* الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه = رجال البخاري.

### حرف الواو "و"

٦١١- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تأليف: أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، نشر: دار الكتب العلمية/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ.

٦١٢- الوسيط في قواعد الإملاء والإنشاء، تأليف: عمر فاروق الطباع، طبع ونشر: مكتبة المعارف/ بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٦١٣- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تأليف نور الدين علي بن أحمد السمهودي (ت ٩١١هـ)، تحقيق وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: دار إحياء التراث العربي/ بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

# عاشراً : فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٦	سبب اختيار الموضوع
٧	خطة البحث
١٠	منهج البحث
١٥	اصطلاحات
١٣٣-١٦	أولاً: الدراسة
٤٨-١٧	الفصل الأول: في ترجمة "المؤلف"
١٨	المبحث الأول : حياته الشخصية.
١٩	أ- اسمه ونسبه.
١٩	ب - كنيته.
١٩	ج- سبب تلقيب أسرته بالسويدي.
٢٠	د- مولده.
٢٠	هـ - صفاته.
٢١	و- أولاده.
٢٣	المبحث الثاني: حياته العلمية.
٢٤	أ- طلبه للعلم وحرصه عليه.
٢٤	ب- أسرته العلمية وأثر ذلك عليه.
٢٩	ج- شيوخه.
٣٠	د- رحلاته العلمية.
٣١	هـ - عقيدته ومذهبه.
٣٣	و- تلاميذه.
٣٦	ز- مؤلفاته.
٤١	المبحث الثالث: وفاته وراثؤه وثناء أهل العلم عليه.
٤٢	أ- وفاته.
٤٢	ب- رثاؤه.
٤٦	ح - ثناء أهل العلم عليه.
٨٧-٤٩	الفصل الثاني: في حياة الشارح "محمد أمين"

الصفحة	الموضوع
٥٠	المبحث الأول : حياته الشخصية.
٥١	أ - اسمه ونسبه.
٥١	ب - كنيته.
٥١	ج - مولده.
٥١	د - نشأته.
٥٢	هـ - حالته الاجتماعية.
٥٣	المبحث الثاني : حياته العلمية.
٥٤	أ- طلبه للعلم وحرصه عليه ونبوغه المبكر وأثر أسرته عليه.
٥٥	ب - شيوخه.
٥٨	ج - رحلاته.
٥٨	د - عقيدته ومذهبه.
٦٩	هـ - أعماله العلمية كالتدريس والإفتاء والتأليف والمناظرة.
٦٩	و - تلاميذه.
٧٠	ز - مؤلفاته.
٨١	المبحث الثالث : وفاته وثناء أهل العلم عليه.
٨٢	أ- وفاته.
٨٥	ب - ثناء أهل العلم عليه.
١٣٣-٨٨	الفصل الثالث : دراسة الكتاب.
٨٩	المبحث الأول : التعريف بالكتاب.
٩٠	أ- اسمه.
٩٠	ب - توثيق نسبه إلى مؤلفه.
٩١	ح - منهج المؤلف والشارح فيه.
٩١	أولاً : المؤلف.
٩٢	ثانياً : الشارح.
٩٤	د - عناية الشارح به.
٩٥	هـ - موارد الكتاب.
١٠٤	و - بعض مزايا الكتاب.
١٠٥	ز - بعض المآخذ والملاحظات على الكتاب.



الصفحة	الموضوع
١٠٩	المبحث الثاني : وصف نُسخ الكتاب.
١١٠	أولاً: وصف نسخة "ع"
١١١	ثانياً : وصف نسخة "هـ"
١١٤	ثالثاً : بقية النسخ.
١١٤	النسخة الثالثة.
١١٤	النسخة الرابعة.
١١٥	النسخة الخامسة.
١١٥	العقد الثمين.
١٣٣-١١٧	نماذج من المخطوطات.
٨٦٩-١٣٤	ثانيا : النص المحقق
٢١٧-١٣٥	الباب التاسع في بيان المعجزة والكرامة والسحر... الخ
١٣٦	تعريف المعجزة : لغة
١٣٧	اصطلاحا
١٣٧	محرزات التعريف
١٣٧	أقسام المعجزة
١٣٧	سبب تسميتها بذلك
١٣٨	فائدة المعجزة
١٣٨	مثال لإفادة المعجزة للعلم الضروري
١٣٩	تعريف التواتر
١٣٩	إيراد على المثال
١٣٩	جوابه
١٤٠	المراد من دلالة المعجزة على صدق الرسول
١٤٢	شروط المعجزة
١٤٣	الشرط الأول
١٤٣	الشرط الثاني
١٤٣	الشرط الثالث
١٤٣	الشرط الرابع
١٤٤	الشرط الخامس

الصفحة	الموضوع
١٤٥	الشرط السادس
١٤٥	اعتراض
١٤٦	جوابه
١٤٦	الشرط السابع
١٤٧	الإرهاص والتأسيس
١٤٧	اعتراض
١٤٧	جوابه
١٤٩	الفروق بين المعجزة والسحر
١٤٩	الأول: في التأثير
١٤٩	الثاني: في قبول التعلم
١٤٩	الثالث: في المعارضة
١٥٠	الفروق التي ذكرها الهيتمي
١٥٠	الفرق الأول
١٥١	الفرق الثاني
١٥٢	الفرق الثالث
١٥٢	الاستدلال بالمسلك الشخصي
١٥٤	تعريف السحر لغة
١٥٥	تعريف السحر اصطلاحاً
١٥٥	المراد بالسحر عند الاطلاق
١٥٦	معنى سحر البيان
١٥٧	للسحر حقيقة
١٥٧	قول المعتزلة والرد عليهم
١٥٨	الكلام على سحر النبي صلى الله عليه وسلم
١٥٩	دفع إشكال
١٥٩	أولاً
١٥٩	ثانياً
١٦٠	بعض حجج المعتزلة
١٦٠	الجواب عنها

الصفحة	الموضوع
١٦٠	أقسام السحر
١٦١	- سحر الكسدانيين
١٦١	من فرق الكسدانيين
١٦١	- القائلون بإلاهية الأفلاك
١٦١	- من أثبت لهذه الأفلاك فاعلا مختارا... إلخ
١٦٢	- الصابئة والدهرية
١٦٢	- سحر أصحاب العزائم
١٦٣	- سحر أصحاب النفوس القوية
١٦٣	- سحر المشركين
١٦٣	الكلام عن وجود الجن
١٦٤	- تخييل وأخذ بالعيون
١٦٤	مثال
١٦٤	مثال آخر
١٦٥	مثال ثالث
١٦٥	مثال رابع
١٦٥	- ومنه أعمال عجيبة
١٦٦	المثال الأول
١٦٦	المثال الثاني : تصاوير الروم
١٦٦	المثال الثالث : علم جر الأثقال
١٦٦	- ومنه: ما يكون بالأدوية
١٦٦	- ومنه: وَلَهُ الْقَلْبُ وتعلقه بغير الله
١٦٧	- السيمياء
١٦٧	- الهيمياء
١٦٨	من خواص النفوس
١٦٩	- الطلسمات
١٦٩	- الأوفاق
١٧٠	الرقى
١٧٠	الفرق بينها وبين السحر

الصفحة	الموضوع
١٧٠	الرقية المشروعة وغير المشروعة
١٧١	العزائم
١٧١	- الاستخدامات
١٧١	أ- استخدام الكواكب
١٧١	ب - استخدام الجانّ
١٧٢	- الشعبة
١٧٢	حكم متعاطي السحر
١٧٣	حكم تعلم السحر عند الشافعية
١٧٣	حكم الكهانة والتنجيم والضرب بالرمل ونحوه
١٧٣	توضيح المراد بمحدث الخط
١٧٥	حكم السحر عند المالكية
١٧٥	حكم السحر عند الحنفية
١٧٥	حكم السحر عند الحنابلة
١٧٧	عودة للفرق بين السحر والمعجزة
١٧٩	الكرامة
١٧٩	تعريفها
١٧٩	محتزات التعريف
١٧٩	معنى الاستدراج
١٨١	المعونة
١٨١	الفرق بين الكرامة والمعجزة
١٨٢	سبب إنكار المعتزلة للكرامة
١٨٢	الكرامة عند الشيعة
١٨٣	معنى أهل السنة والجماعة
١٨٣	سبب إنكار بعض المالكية للكرامة
١٨٤	سبب نشوء الفتن في الدين
١٨٤	من حيل إبليس على الناس وتلاعبه بهم
١٨٦	الفرق بين الكرامات والأحوال الشيطانية
١٨٦	صفات أولياء الله

الصفحة	الموضوع
١٨٦	الأحوال الشيطانية وصفات أصحابها
١٩٢	ما نقله عن البركوي
١٩٢	بعض ما عليه الصوفية
١٩٣	الواجب على كل من سمع ترهات الصوفية
١٩٤	أقوال بعض كبار الصوفية
١٩٤	قول الجنيد
١٩٥	قول السري السقطي
١٩٥	قول أبي يزيد البسطامي
١٩٦	قول الداراني
١٩٦	قول الدقاق
١٩٧	قول النوري
١٩٧	قول الجيلاني
١٩٧	قول أبي حفص النيسابوري
١٩٨	قول ذي النون المصري
١٩٨	قول بشر الحافي
١٩٨	قول أبي سعيد الخراز
١٩٩	قول محمد بن الفضل
١٩٩	تعليق البركوي على تلك الأقوال
٢٠٠	تعليق المؤلف وفيه بيان الفرق بين الفقهاء والصوفية
٢٠٠	سبب أخذ الصوفية بالأشق على النفس
٢٠١	بعض اختيارات الصوفية
٢٠٢	قول ابن عطاء
٢٠٢	شرح قوله : حال ومال
٢٠٣	متى تحصل الكرامة للولي
٢٠٤	قول للسري السقطي في التحذير من الاستدراج
٢٠٤	مرجع الاستقامة إلى أمرين
٢٠٥	طريق ضبط الخوارق
٢٠٧	الإهانة

الصفحة	الموضوع
٢٠٧	الكلام على ما بقي من أعمال الجاهلية
٢٠٧	الكهانة
٢٠٧	العرافة
٢٠٩	الطيرة
٢٠٩	الطرق
٢٠٩	التنجيم
٢١٠	الكلام على الأنواء
٢١١	قول شارح الطحاوية
٢١٤	العيافة
٢١٤	العلم بالغيب لله وحده
٢١٤	حكم الأعمال السابقة
٢١٥	الفراسة الرياضية
٢١٥	سبب وقوع خوارق العادات من الكفار وغيرهم
٢١٦	نصيحة
٢١٧	المقصود من هذا الباب
٢١٨-٢٨٤	الباب العاشر في بيان الإيمان بالرسل الكرام .. إلخ
٢١٩	تعريف الرسالة
٢٢٠	الحكمة من بعثة الرسل
٢٢٠	الأولى
٢٢٠	الثانية
٢٢٠	الثالثة
٢٢٠	الرابعة
٢٢٠	الخامسة
٢٢٠	السادسة
٢٢١	كيفية الإيمان بالرسل
٢٢١	عدد الأنبياء والمرسلين
٢٢٢	أخبار الآحاد
٢٢٣	نقد الأحاديث التي فيها ذكر عدد الأنبياء

الصفحة	الموضوع
٢٢٩	الأنبياء الذين ذكروا في القرآن بأسمائهم
٢٣١	الخلاف في أولي العزم والصواب في ذلك
٢٣٢	قول الهيتمي في أحاديث عدد الأنبياء والمرسلين
٢٣٣	رسالة آدم
٢٣٣	إشكال وجوابه
٢٣٤	الإيمان بالرسول
٢٣٥	عصمة الأنبياء
٢٣٦	العصمة عند الأشاعرة
٢٣٦	العصمة عند الفلاسفة
٢٣٧	الرد عليهم
٢٣٧	الموقف الصحيح أمام ما يذكر في بعض قصص الأنبياء
٢٤٢	العصمة عند الكبار
٢٤٣	العصمة عند الصغائر
٢٤٣	عموم رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
٢٤٤	رسالة النبي صلى الله عليه وسلم عامة للثقلين
٢٤٥	إشكال وجوابه
٢٤٧	قول بعض الصوفية
٢٤٨	عموم البعثة من خصائصه صلى الله عليه وسلم
٢٤٩	اعتراض
٢٤٩	جوابه
٢٥٢	اعتراض آخر
٢٥٢	جوابه
٢٥٤	اعتراض وجوابه
٢٥٥	بيان أن معجزة القرآن أبلغ
٢٥٥	أوجه إعجاز القرآن
٢٥٦	الأول
٢٥٦	الثاني
٢٥٦	الثالث

الصفحة	الموضوع
٢٥٦	الرابع
٢٥٧	الخامس
٢٥٨	السادس
٢٥٨	السابع
٢٥٩	الثامن
٢٦٠	واجب الرسل تبليغ أقوامهم
٢٦٣	الأدلة على العصمة
٢٦٣	الرسل منزهون عن الكذب
٢٦٣	الافتداء بهم
٢٦٤	تنزيههم عن كل ما يخجل بالرسالة
٢٦٤	ما يحصل لهم من الأعراض البشرية وفوائدها
٢٦٤	علو منزلتهم
٢٦٤	رفع درجاتهم
٢٦٥	أنها: دليل على صدقهم
٢٦٦	ومنها: الرفق بضعفاء العقول
٢٦٧	ومنها: التشريع وأمثلة من ذلك
٢٦٧	اعتراض وجوابه
٢٦٨	من أوصاف الصحابة: الاتباع وسرعة الاستجابة
٢٦٩	استطراد
٢٧٥	الصحابة أحرص الناس على اتباع النبي صلى الله عليه وسلم
٢٧٦	أفعال الرسل
٢٧٧	اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم العبودية على الملك
٢٧٧	اجتهاد رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبادة
٢٧٨	ما يصيب الرسل من الأعراض البشرية لا يخجل بالرسالة
٢٨١	ما يحصل للرسل من الأعراض البشرية لحكم عظيمة
٣٩٠-٢٨٥	الباب الحادي عشر في بيان كيفية حياة الأنبياء ... إلخ
٢٨٦	بعض الأدلة على حياة الأنبياء في قبورهم
٢٩٠	معنى قوله صلى الله عليه وسلم "يصلي في قبره"



الصفحة	الموضوع
٢٩١	اعتراض
٢٩١	جوابه
٢٩٢	اعتراض آخر
٢٩٢	جوابه
٢٩٤	مثال يوضح ما سبق
٢٩٤	مثال آخر
٢٩٥	ما قاله القسطلاني في المواهب
٢٩٦	قول الحافظ ابن رجب
٢٩٧	حياة الشهداء
٢٩٨	قول السبكي
٣٠٠	الحياة البرزخية
٣٠٤	الخلاف في معنى حياة الأنبياء
٣٠٥	ما صححه المصنف
٣٠٥	قول البيهقي
٣٠٥	قول الإمام ابن القيم
٣٠٥	الأرواح قسما
٣٠٥	معذبة
٣٠٥	منعمة
٣٠٦	تلاقي أرواح المؤمنين وتعارفهم وتزاورهم
٣٠٨	استشكال
٣٠٩	جوابه
٣١٠	قول أبي حيان
٣١١	ميزة حياة الشهيد في البرزخ عن غيره من الأموات
٣١٢	مقر أرواح الشهداء
٣١٢	معنى الشهيد
٣١٦	مقر أرواح المؤمنين
٣١٧	مقر أرواح المؤمنين وأرواح الكفار
٣٢١	تعليق الإمام ابن القيم

الصفحة	الموضوع
٣٢٢	المغيبات لا تتلقى إلا من السمع
٣٢٣	الأرواح بعد خروجها من البدن ثلاثة أقسام
٣٢٤	قول ابن حزم
٣٢٨	استشكال
٣٢٨	جوابه
٣٢٩	مناقشة الإمام ابن القيم لكلام ابن حزم
٣٣٤	استطراد الشارح حول اسم جبريل
٣٣٦	عودة إلى مناقشة ابن القيم كلام ابن حزم
٣٤٠	أنواع تعلق الروح بالبدن
٣٤٢	الصحيح في مستقر الأرواح
٣٤٤	الأنفس الأرضية والأنفس السماوية
٣٤٧	من تأمل السنن والآثار في هذه المسألة لم يجد بينها تعارضاً
٣٤٧	للأنفس أربع دور
٣٤٩	نقل الميت أو تفرق أجزائه لا يؤثر على اتصال الروح بالجسد
٣٥٠	اعتراض
٣٥١	جوابه
٣٥٢	تعقيب من الشارح
٣٥٢	لا تعارض بين الأدلة
٣٥٤	عموم حديث كعب للشهداء وغيرهم من المؤمنين
٣٥٤	للشهيد عند الله ست خصال
٣٥٥	اختيار السيوطي
٣٥٦	قول مرعي الحنبلي
٣٥٧	اعتراض
٣٥٧	جوابه
٣٥٧	التناسخ الباطل
٣٥٨	الجمع بين الأحاديث
٣٥٩	تقسيم النسفي للأرواح
٣٦٠	قول من يقول بموت الأرواح

الصفحة	الموضوع
٣٦١	بعض ما يستدلون به
٣٦٢	الرد عليهم
٣٦٢	الجواب عما استدلوا به
٣٦٥	قول الإمام ابن القيم وهو القول الفصل في هذه المسألة
٣٦٥	الفرق بين حياة الشهداء وغيرهم من المؤمنين
٣٦٧	فوائد جليلة
٣٦٧	الأولى: أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء
٣٦٩	الفائدة الثانية: أن الأولى الإمساك عن الكلام في الروح
٣٦٩	الفائدة الثالثة: في ذكر الاختلاف في ماهية الروح
٣٧٣	ما صوّبه المؤلف والشارح في هذه المسألة
٣٧٤	أدلة هذا القول
٣٧٦	الرد على من قال: إن الروح عَرَض
٣٧٧	الفائدة الرابعة: أن الروح والنفس شيء واحد
٣٧٧	التحقيق في ذلك
٣٧٩	الأقوال في تعدد الأرواح
٣٨١	الفائدة الخامسة: أن الروح في القلب
٣٨٣	الفائدة السادسة: أن الروح مخلوقة
٣٨٥	الأدلة على أن الروح مخلوقة
٣٨٧	مناقشة ما احتج به من قال إن الروح غير مخلوقة
٣٨٨	المضاف إلى الله نوعان
٣٨٨	النوع الأول
٣٨٨	النوع الثاني
٣٨٨	الفائدة السابعة: هل خلق الأرواح قبل الأجساد أم بعدها
٣٨٩	الفائدة الثامنة: بقاء الروح بعد موت البدن
٣٩٠	الفائدة التاسعة: أن الروح أفضل من الجسد
٥٥٨-٣٩١	الباب الثاني عشر في أحكام زيارة القبور
٣٩٢	النهي عن زيارة القبور ثم الإذن بها بعد ذلك
٣٩٣	سبب النهي عن زيارة القبور في أول الأمر

الصفحة

الموضوع

٣٩٦	المنع من زيارة القبور في أول الإسلام كان سدا لذريعة الشرك
٣٩٦	سبب الإذن في زيارة القبور
٣٩٧	بعض الأحاديث المبينة لفوائد زيارة القبور
٣٩٨	من فوائد زيارة القبور
٤٠١	من أدلة الإذن بزيارة القبور
٤٠٢	بعض الأحاديث في ذلك
٤٠٤	من فوائد زيارة القبور
٤٠٤	ما يحصل للإنسان عند رؤية المحتضر
٤٠٥	آداب الزيارة
٤٠٦	قول شيخ الإسلام ابن تيمية
٤٠٦	زيارة قبر الكافر
٤٠٨	الإذن في الزيارة مقيد بالنهي عن المخالفات
٤٠٨	كيفية الزيارة
٤٠٩	شرح ألفاظ الحديث
٤١٠	المقصود من التقييد بالمشيئة
٤١٢	شرح بقية ألفاظ الحديث
٤١٢	روايات أخرى فيما يقال عند الزيارة
٤١٤	فائدة زيارة القبور
٤١٤	سد ذرائع الشرك
٤١٥	من دسائس الشيطان
٤١٦	الخرافة
٤١٦	ومن دسائس الشيطان أيضا
٤١٨	بعض ما يفعله أو يقوله هؤلاء المساكين عند القبور
٤١٨	إجابة الدعاء لا تدل على أن للقبر تأثيرا في ذلك
٤١٩	بعض ما عليه تلك القبور من التعظيم
٤١٩	ما يحصل للزائر لها
٤٢٠	الرائر لتلك القبور في تلك الحال لا يتصور المقبور بشرا بل يتصوره حيا متصرفا في الكون... إلخ
٤٢١	موقفهم ممن ينكر عليهم

الصفحة	الموضوع
٤٢٢	نصيحة
٤٢٣	لقد حمى المصطفى ﷺ حمى التوحيد وسد الذرائع الموصلة إلى الشرك
٤٢٤	زيارة القبور نوعان
٤٢٤	المقصود من الزيارة الشرعية ثلاثة أشياء
٤٢٤	أحدها
٤٢٤	الثاني
٤٢٥	الثالث
٤٢٥	الزيارة البدعية
٤٢٥	أصل الزيارة البدعية مأخوذة من عباد الأصنام
٤٢٥	فلسفة ابن سينا والفارابي للزيارة
٤٢٧	الصحابة يحمون حمى التوحيد ويسدون ذرائع الشرك
٤٢٧	ما فعله عمر في المسجد الذي في طريق مكة
٤٢٨	قطع عمر للشجرة التي تمت تحتها بيعة الرضوان
٤٢٩	تجريد التوحيد عند السلف
٤٣٠	هدي السلف في السلام والدعاء
٤٣٤	من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز
٤٣٥	الدعاء للميت
٤٣٦	الميت محتاج للدعاء قبل الدفن وبعده
٤٣٨	فلسفة الصوفية للصلاة على الميت وتشيعه ودفنه
٤٤٠	سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين في القبور
٤٤٠	ما فعله الصحابة في قبر دانيال
٤٤٦	التوقي من محدثات الأمور
٤٤٧	إذا ظهر الحق وجب اتباعه
٤٤٨	قول أبي شامة في معنى الجماعة
٤٤٩	قول عمرو بن ميمون
٤٥٠	الجماعة ما وافق الحق
٤٥٢	نقل كلام الإمام ابن القيم تعقيباً على كلام أبي شامة السابق
٤٥٣	تعليق الإمام ابن القيم على هذا الأثر

الصفحة	الموضوع
٤٥٣	قول سفیان الثوري
٤٥٤	قول الفضيل
٤٥٥	قول ابن مسعود
٤٥٥	قول الغزالي تعقباً لكلام ابن مسعود
٤٥٦	خطر شيوع البدع
٤٥٦	المبتدع ليس معه دليل
٤٥٦	الواجب قبول الحق
٤٥٨	قول آخر لابن مسعود
٤٥٨	العوائد سم قاتل
٤٥٩	مخالفة المبتدعة لما جاءت به الرسل
٤٥٩	من أحاديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد
٤٦٢	اعتراض
٤٦٢	جوابه
٤٦٣	تعريف العيد
٤٦٤	أحاديث في النهي عن اتخاذ قبر النبي صلى الله عليه وسلم عيداً
٤٦٨	وجه الدلالة من الأحاديث
٤٦٨	معنى جعل البيوت قبوراً
٤٦٩	قول المخرفين للنهي عن اتخاذ قبره صلى الله عليه وسلم عيداً
٤٦٩	قولهم مناقض لما قصده الرسول صلى الله عليه وسلم
٤٧٠	بيان بعض مخالفاتهم للرسول صلى الله عليه وسلم
٤٧١	أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسوية القبور
٤٧٤	بعض ما ورد عن السلف في القبور
٤٧٤	عود لبيان تعظيم المخالفين للقبور
٤٧٥	ذكر بعض القباب المبنية على القبور
٤٧٧	بيان معنى احترام القبور
٤٧٩	كيفية احترام القبور عند المؤلف
٤٨٠	قول ابن حجر الهيتمي
٤٨١	حكم التزام القبر أو تقبيله

الصفحة	الموضوع
٤٨٢	أقوال العلماء في مس القبر وتقبيله
٤٨٥	بعض البدع المنكرة التي تحصل عند القبور
٤٨٧	معنى اتخاذ البيوت قبورا
٤٨٨	معنى النهي عن اتخاذ قبره - صلى الله عليه وسلم - عيداً
٤٩٠	حكم البناء على القبر والكتابة عليه
٤٩١	قول الحاكم في ذلك
٤٩٢	الرد عليه
٤٩٣	اعتراض
٤٩٣	جوابه
٤٩٥	يجب هدم ما بني على القبور
٤٩٧	زيارة النساء للقبور
٤٩٧	من أدلة القائلين بالتحريم
٤٩٨	القول بالكراهة وأدلتها
٤٩٨	الجواب عنها
٤٩٩	شروط من أباح الزيارة للنساء مع الكراهة
٥٠٠	حكم القراءة عند الأموات
٥٠٣	اعتراض
٥٠٣	جوابه من وجوه
٥٠٣	الأول
٥٠٤	الثاني
٥٠٤	الثالث
٥٠٥	الرابع
٥٠٥	اتخاذ القبور مساجد من الكبائر
٥٠٧	تحريم الصلاة إلى القبور
٥٠٧	تحريم اسراج المقابر
٥٠٩	النهي عن الصلاة عند القبور
٥١٢	الصلاة عند القبور من أسباب الشرك
٥١٣	يجب هدم المساجد المبنية على القبور

الصفحة	الموضوع
٥١٣	ما الواجب إذا دفن الميت في المسجد أو بني عليه المسجد
٥١٤	هدم مسجد الضرار
٥١٧	القباب أضر من مسجد الضرار
٥١٩	من جانب الشرع جانبه الصواب
٥١٩	أمثلة من قياساتهم الفاسدة المفسدة
٥٢١	أمثلة أخرى على القياس الفاسد حول ستر القبور بالحرير
٥٢١	الرد عليهم
٥٢٣	خلاصة ما سبق
٥٢٤	الكلام على مسألة شد الرحال إلى القبور
٥٢٤	أدلة المجيزين وبيان حالها والرد عليها
٥٣٥	أحاديث رد السلام ليس فيها دلالة على شد الرحل
٥٤٠	ما ذكره السمهودي في قصة بلال وبيان بطلانها
٥٤٤	المانعون من شد الرحال وأدلتهم
٥٤٩	ذهاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى قباء كل سبت
٥٥٠	كثرة العادات الفاسدة ليست دليلاً
٥٥١	الكلام على استدلال بعض متأخري الفقهاء على جواز السفر لمجرد الزيارة وبيان بطلانه من وجوه
٥٥١	الوجه الأول
٥٥١	الوجه الثاني
٥٥٢	الوجه الثالث
٥٥٢	الوجه الرابع
٥٥٤	الوجه الخامس
٥٥٦	مناقشة عقلية
٥٥٦	الوجه السادس
٥٥٧	أعمال الخلق عبادات وعادات
٥٥٧	الأصل في العبادات
٥٥٧	الأصل في العادات
٦٦٦-٥٥٩	الباب الثالث عشر في بيان حكم الهجرة ... إلخ
٥٦٠	الكلام على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر



الصفحة	الموضوع
٥٦٠	أدلة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٥٦٢	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شعب الإيمان الظاهرة
٥٦٤	معنى حديث من رأى منكم منكراً
٥٦٥	اعتراض
٥٦٦	جوابه
٥٦٧	عدم الإنكار بالقلب دليل على ذهاب الإيمان منه
٥٦٨	الأمر بالمعروف هو الحجّة
٥٦٨	النهي عن المنكر هو الوقاية
٥٦٨	المعروف والمنكر ضدان
٥٦٩	أعرف المعروف
٥٧٠	أنكر المنكرات عبادة غير الله
٥٧١	تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٥٧٢	مقامات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٥٧٢	كيفية اعتبار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الوجود كله
٥٧٣	متى يجب الأمر والنهي علينا ومتى يجب على الكفاية
٥٧٣	إذا ظهر المنكر جهاراً ولم يُعَيَّر مع القدرة استحق الجميع العذاب وبعض الأدلة على ذلك
٥٧٩	متى يسمى المرء صالحاً
٥٧٩	تغيير المنكر يجب على كل أحد بحسب استطاعته
٥٨١	الاشتغال بفرض الكفاية أفضل من فرض العين
٥٨١	سبب التفضيل
٥٨٢	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وظيفة الرسل
٥٨٢	الأمر والنهي يشمل كل أحد
٥٨٣	كيفية الإنكار على الولاية
٥٨٣	قول الجريبي في ذلك
٥٨٤	تعليق النووي عليه
٥٨٤	ينبغي أن يراعى التدرّج في الأمر والنهي فيبدأ بالأهم فالأهم
٥٨٥	ينبغي للأمر والناهي أن يحظر من أمور
٥٨٥	الحاصل

٥٨٥	لمن يكون التغيير باليد
٥٨٥	لمن يكون التغيير باللسان
٥٨٦	متى يكون التغيير بالقلب
٥٨٦	التغيير بالقلب واجب على كل أحد لا يسقط بحال
٥٨٧	السكوت على المنكرات يشيعها
٥٨٧	مخالطة المنكرات لها أثر عظيم
٥٨٧	معنى التغيير بالقلب
٥٨٨	القلب الذي يأنس بالمنكرات ولا ينكرها يخشى عليه
٥٨٨	توضيح لما سبق
٥٨٨	ما روي عن الحسن البصري
٥٨٩	توضيحه
٥٨٩	ينبغي الاعتناء بهذا الباب
٥٩١	الدين النصيحة
٥٩١	النصيحة لا تتوقف على الاستشارة
٥٩٢	الخلاصة ممن سبق
٥٩٢	معنى كون الإنكار بالقلب أضعف الإيمان
٥٩٣	هل الأمر والنهي متوقف على الأمور المجمع عليها؟
٥٩٣	ينبغي أن يكون المُكْرُ عالماً بما ينكر
٥٩٤	متى يستحب الأمر والنهي
٥٩٤	المحتسب يجب عليه الأمر والنهي في كل حال
٥٩٥	ينبغي للمحتسب حمل الناس على مقتضى الدليل
٥٩٦	ينبغي للإمام نصب المحتسبين في كل بلد
٥٩٨	الحدود والعقوبات مرجعها إلى السلطان أو نائبه
٥٩٨	عود لبيان معنى أضعف الإيمان
٥٩٨	اشكال غير وارد
٥٩٩	وجه آخر في دفعه
٦٠٠	الكلام في معاملة العصاة المفسدين
٦٠٠	ينبغي للمسلم أن يحتاط لدينه

الصفحة	الموضوع
٦٠١	التفريق بين العصاة
٦٠١	الإنكار بالقلب فرض عين
٦٠١	الكلام في معاملة الكفار
٦٠٢	لا تجوز موالاتة الكافرين
٦٠٣	يجب على المسلم الحذر من الميل لأعداء الله
٦٠٣	لا تنبغي زيارة الكافر ولا عيادته إذا مرض إلا للمصلحة
٦٠٤	استشكال
٦٠٥	جوابه
٦٠٦	المعاملة مع ذي القرابة الكافر
٦٠٧	حول السلام على الكفار ابتداء وردا
٦٠٨	مصافحة الكافر
٦٠٨	ينبغي إهانة الكافر
٦٠٨	لا يعين الكافر على باطله
٦٠٩	من أعياد الكفار
٦١١	لا يجوز التشبه بالكفار في أعيادهم ولا في غيرها
٦١١	يجب منع أهل الذمة من أن يظهروا أعيادهم
٦١٢	لا يجوز للمسلمين أن يخصصوا أعياد الكفار بشيء
٦١٢	قول عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه
٦١٣	معنى الزُّور
٦١٥	لا يجوز للمسلم أن يعينهم على الخمر وكل ما هو من تنعائر الكفر
٦١٥	لا ينبغي للإمام أن يسامحهم في أمر الغيار وشد الزُّنار
٦١٦	وينبغي التمييز في المراكب
٦١٦	يجب منعهم من إظهار كفرهم
٦١٧	هل تقبل هدية المشرك
٦١٧	اعتراض
٦١٨	جوابه
٦١٩	ينبغي للمسلم البعد عن الكفار ما أمكن
٦٢٠	لا يسلط كافر على مسلم

الصفحة	الموضوع
٦٢٠	الكلام على النظر في كتب المشركين
٦٢١	الكلام على معاملة الفساق
٦٢١	ينبغي الحذر من الدخول على الظلمة
٦٢٣	الكلام على أحكام أهل الذمة
٦٢٣	الشروط العمرية
٦٢٧	الكلام في موالاتة الكافر والفاسق
٦٢٨	نصيحة ووصية
٦٢٩	أحكام الهجرة
٦٣٠	متى يجوز للمسلم البقاء في ديار الكفار
٦٣١	تنبيه
٦٣٢	دار الإسلام ثلاثة أقسام
٦٣٢	قول الرافعي
٦٣٢	قول ابن قاسم العبادي
٦٣٣	قول الحصكفي
٦٣٣	متى تصير دار الحرب دار إسلام
٦٣٤	متى تجب الهجرة
٦٣٥	متى تنقطع الهجرة
٦٣٥	معنى حديث "لا هجرة بعد الفتح"
٦٣٦	الهجرة المندوبة
٦٣٦	تابع الكلام على معنى الحديث
٦٣٧	ما يستثنى من وجوب الهجرة
٦٣٨	الرد على الاستدلال بقصة العباس
٦٣٨	المشهور في إسلام العباس رضي الله عنه
٦٣٨	معنى كلمة الأبناء
٦٤٠	الهجرة من بلد المعاصي إلى بلد الطاعات
٦٤٣	الشروط التي يجب توفرها عند من قال بوجوب الهجرة من بلد المعصية إلى بلد الطاعة
٦٤٤	تقسيم البيهقي للهجرة
٦٤٥	أولاً: الهجرة الظاهرة

الصفحة	الموضوع
٦٤٧	ثانيا: الهجرة الباطنة
٦٤٧	الواجب على من يستطيع الهجرة
٦٤٨	ينبغي للمسلم أن يشح بدينه
٦٤٨	الشح بالدين قسمان
٦٥٠	اعتراض
٦٥١	جوابه
٦٥١	معنى قوله صلى الله عليه وسلم "لا هجرة بعد الفتح"
٦٥١	الهجرة باقية
٦٥٢	متى تجب الهجرة من بلد المعاصي
٦٥٢	تعليل الحلبي عدم هجرة شعيب عليه السلام من بلده
٦٥٤	الهجرة من السيئات إلى الحسنات
٦٥٥	الهجرة العليا
٦٥٥	المهاجر الكامل
٦٥٧	الحكمة من الهجرة
٦٥٧	الفرق بين الذنب والخطيئة
٦٥٧	صحة الطاعات والعبادات موقوفة على صحة الاعتقاد
٦٥٨	الاعراض عن دين الله من نواقض الإسلام
٦٥٩	العلامات التي يعرف بها الإيمان
٦٥٩	الأولى
٦٥٩	الثانية
٦٦٠	الثالثة
٦٦١	لا بد للمؤمن أن يحذر من نواقض الإيمان
٦٦١	أنواع الكفر
٦٦١	- كفر جهلي
٦٦١	- كفر جحود
٦٦١	أسبابه إما الاستكبار
٦٦٢	أو خوف زوال الرياسة والملك
٦٦٢	أو خوف الذم والتعير

الصفحة	الموضوع
٦٦٤	- كفر حكمي
٦٦٤	- كفر التكذيب
٦٦٥	- كفر الإعراض
٦٦٥	- كفر الشك
٦٦٦	- كفر النفاق
٦٦٦	خاتمة هذا الباب
٧٣٣-٦٦٧	الباب الرابع عشر في بيان أحكام المرتدين ... إلخ
٦٦٨	معنى الردة لغة
٦٦٨	تعريف البغاة
٦٦٩	معنى الردة في الاصطلاح
٦٦٩	هل تحبط الردة العمل؟
٦٧١	الكلام على ردة النصبي والمجنون
٦٧٢	الكلام على ردة السكران
٦٧٣	الكلام حول استتابة المرتدين
٦٧٤	الجواب عن استشكال
٦٧٥	الكلام على من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو سب غيره من الأنبياء
٦٨١	الكلام على معنى الزنديق
٦٨٤	الفرق بين الزنديق والمنافق
٦٨٥	الفرق بين الزنديق والباطني
٦٨٥	محاولة من المؤلف لتلميع تفاسير الصوفية
٦٨٦	تلطف الشارح في الرد
٦٨٦	متى يقبل الإسلام من المرتد؟
٦٨٨	بعض أحكام المرتد على مذهب الشافعي
٦٨٩	هل يزول ملك المرتد بالردة؟
٦٩٠	حكم تارك الصلاة
٦٩٣	الخلاف في كفر تارك الصلاة عمدا بلا عذر
٦٩٦	قول ابن حزم
٦٩٦	قول محمد بن نصر المروزي

الصفحة	الموضوع
٦٩٩	الخلاف في حد تارك الصلاة
٧٠٠	قول العلامة ابن القيم
٧٠١	قول ابن الرملي
٧٠٢	الصحيح عند الشافعية
٧٠٢	قول الحنفية
٧٠٣	الكلام على الزكاة
٧٠٧	وجه الحكمة في إيجاب الزكاة
٧٠٩	الكلام فيما إذا منع الزكاة أهل بلد لهم قوة
٧١٠	المراد بحق الإسلام
٧١١	المراد بإقامة الصلاة
٧١٢	تارك الصلاة يقتل
٧١٣	المراد بالأموال
٧١٣	استشكال
٧١٥	جوابه
٧١٧	اشكال وجوابه
٧١٧	بيان أن الزكاة من حق الشهادة
٧٢٠	حال الناس زمن الردة
٧٢٣	يجب على الإمام مقاتلة من ترك الصلاة أو منع الزكاة
٧٢٤	يجب على الإمام انفاذ الحدود الشرعية
٧٢٥	أمثلة من التعزير
٧٢٥	معنى التعزير
٧٢٥	يجب على الإمام أن لا يقطع الجهاد إلا لعذر
٧٢٨	تعريف الجهاد
٧٣٣	خلاصة الباب
٧٩٨-٧٣٤	الباب الخامس عشر في معرفة البدع وأنواعها
٧٣٥	تعريف البدعة لغة
٧٣٥	اصطلاحاً
٧٣٥	البدعة السيئة

الصفحة	الموضوع
٧٣٦	البدعة الحسنة
٧٣٦	أول بدعة حدثت
٧٣٦	أمثلة من البدع المستحبة- كما يراها المصنف-
٧٣٧	من أمثلة البدعة الواجبة
٧٤٠	قول عمر (نعمت البدعة هي)
٧٤١	منشأ الدم
٧٤١	أنواع البدعة
٧٤١	١- في الاعتقاد
٧٤١	٢- في العبادة
٧٤١	٣- في العادة
٧٤١	تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام
٧٤٣	من أمثلة البدع الواجبة على الكفاية
٧٤٣	من أمثلة البدع المحرمة
٧٤٤	من أمثلة البدع المندوبة
٧٤٤	من أمثلة البدع المكروهة
٧٤٤	من أمثلة البدع المباحة
٧٤٤	القول الفصل في ذلك
٧٤٤	معنى البدعة لغة
٧٤٤	معنى البدعة شرعا
٧٤٤	مناقشة ما ذكره ابن حجر الهيتمي في تقسيمه للبدعة
٧٤٥	البدعة الحسنة - في نظر المؤلف-
٧٤٥	لا توجد البدعة الحسنة في العبادات البدنية المحضة
٧٤٩	يجب الحذر من البدع
٧٤٩	البدعة لا تكون سيئة وتعليل ذلك
٧٥١	الكلام على بدعة صلاة الرغائب والجماعة فيها
٧٥١	قول النووي في بيان بطلانها
٧٥٢	قول العز بن عبد السلام في التحذير منها
٧٥٣	من البدع النغمات في الخطب والتغني في الأذان



الصفحة	الموضوع
٧٥٤	من البدع في قراءة القرآن
٧٥٤	من البدع الجهر بالذكر أمام الجنازة
٧٥٤	الرد على من قال بالبدعة الحسنة
٧٥٥	لا يجوز الإحداث في الدين ، وحكم من اتبع المحدث
٧٥٦	خلاصة القول في المحدثات
٧٥٧	مثال يوضح ما سبق
٧٥٨	البدعة شر من الفسق
٧٥٨	الزيادة في العبادة كالنقص
٧٥٨	قول أبي شامة
٧٥٩	الواجب على المسلم الأخذ بما وافق الشرع ونبذ ما خالفه
٧٥٩	قول الغزالي في الأربعين
٧٦٠	قول الغزالي في الإحياء
٧٦٠	ينبغي الحرص على معرفة أحوال الصحابة وأعمالهم
٧٦١	الكلام حول الاستدلال بمحدث "ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن"
٧٦٥	قول هشام بن عروة
٧٦٦	قول حذيفة
٧٦٧	تعليق الغزالي على قول حذيفة
٧٦٧	فرش البواري في المسجد
٧٦٧	بعض المنكرات الأخرى
٧٦٨	قول ابن مسعود
٧٦٨	قول الإمام أحمد
٧٦٨	قول الإمام مالك
٧٦٩	قول ابن عباس
٧٦٩	قول سفيان الثوري
٧٧١	سبب كون البدع أبغض إلى الله من المعاصي
٧٧١	قول الهيثمي
٧٧٢	قول ابن عطاء الله الاسكندري
٧٧٤	قول صاحب المجالس

الصفحة	الموضوع
٧٧٤	قول البركوي
٧٧٥	قول الطرطوشي
٧٧٦	كلام في ذم ما عليه مدعو التصوف
٧٧٧	من أنواع البدع المنكرة
٧٨٠	تعليق الإمام ابن القيم على حديث ذات أنواط
٧٨١	النوع الثاني من البدع المنكرة
٧٨٣	التعريف بغير عرفة
٧٨٤	صلاة الرغائب
٧٨٤	قيام ليلة النصف من شعبان
٧٨٥	من أعظم البدع الغلو في تعظيم القبور
٧٨٧	شرط الزيارة للقبور عند المبتدعة
٧٨٧	متى يكون الرجل صالحا عند القبورية
٧٨٨	طرف من أفعال القبورية
٧٨٨	من صور تعظيمهم للمخلوق وانتقاصهم للخالق
٧٨٩	قصة توضح ما سبق
٧٨٩	خوفهم من المخلوق أعظم من خوفهم من الخالق
٧٨٩	تأثير الخوف
٧٩٠	الشیطان يتلاعب بأوليائه في السراء والضراء
٧٩٠	من صور الضلال والتعلق بالأموات
٧٩٠	أكثر البدع الشركية نشأت من جهة القبور
٧٩١	تعليق المصنف على ما سبق
٧٩١	من أقبح المنكرات ما تفعله النساء عند شدة الطلق
٧٩٢	ومن البدع المنكرة أيضا
٧٩٣	شرك المتأخرين أعظم من شرك الأولين
٧٩٤	البدع في هذه المسائل كثيرة جدا
٧٩٥	من أسخف البدع ما يعمله بعض الجهال عند خسوف القمر
٧٩٦	من البدع المنكرة أذكار الصوفية المشتملة على الطبول والغناء وأنواع الرقص
٧٩٧	الخلاصة

الصفحة	الموضوع
٨٦٩-٧٩٩	الخاتمة
٨٠٠	معنى الخاتمة
٨٠٠	معنى أسلوب الاستخدام
٨٢٤-٨٠٠	الفصل الأول في النذر
٨٠١	معنى الفصل
٨٠١	تعريف النذر لغة
٨٠١	شرعا
٨٠١	أركان النذر
٨٠١	شروط الناذر
٨٠١	أقسام النذر
٨٠١	- نذر المعصية
٨٠٢	ما يدخل في نذر المعصية
٨٠٣	- نذر الطاعة وهو قسمان:
٨٠٣	أ- نذر اللّجّاج ، معنى اللّجّاج
٨٠٤	ب - نذر التبرر
٨٠٤	تعريفه
٨٠٦	الفرق بين اللّجّاج والتبرر
٨٠٦	حكم النذر بقسميه
٨٠٩	قول النووي
٨٠٩	قول الخطابي
٨٠٩	قول المازري
٨١٠	قول ابن ملك
٨١٠	من أدلة وجوب الوفاء بالنذر
٨١١	مدحُ الموفين بالنذر يدل على الجواز
٨١٢	حكم النذر لغير الله
٨١٢	قول ابن حجر الهيتمي في جواز النذر للقبور
٨١٣	قول السبكي في النذر للحجرة النبوية
٨١٤	قول آخر لابن حجر الهيتمي

الصفحة	الموضوع
٨١٦	رد الشارح على ابن حجر والسبكي
٨١٦	قول الحصكفي
٨١٧	قول خير الدين الرملي
٨١٨	قول قاسم بن قطلوبغا
٨٢٢	النذر للأنبياء أو الأولياء أو الملائكة من شرك الاعتقاد وبيان ذلك
٨٢٢	الدليل على ذلك
٨٢٤	ما يفعلونه نظير ما يفعله المشركون
٨٢٥-٨٥٦	الفصل الثاني: في النحر وأحكام الذبايح
٨٢٥	النحر خاص بالإبل والذبح شامل لغيرها
٨٢٥	معنى {فصل لربك وانحر، إن شئت هو الأبت} الكوثر-
٨٢٦	سبب نزول سورة الكوثر
٨٢٧	اعتراض
٨٢٧	جوابه
٨٢٧	بعض أقوال السلف في تفسير قوله تعالى {فصل لربك وانحر}.
٨٢٨	معنى قوله تعالى {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين} الآيتين
٨٣٠	المراد بالذبح المجزيء
٨٣٠	التذكية لغة
٨٣٠	التذكية شرعا
٨٣٢	الذبح للغنم والعقر والنحر للإبل
٨٣٢	معنى النحر
٨٣٣	الكلام على التسمية عند الذبح عند الشافعية
٨٣٣	عند الحنابلة
٨٣٣	عند الحنفية
٨٣٤	عند المالكية
٨٣٥	قول الشافعية فيما إذا أضاف إلى اسم الله اسم غيره بالواو أو بدونها
٨٣٦	الذبح للجن أو للكعبة أو لقدم السلطان حرام
٨٣٧	قول الحنفية في ذلك
٨٣٨	قول ابن قاسم العبادي من الشافعية

الصفحة	الموضوع
٨٣٩	قول الحصكفي الحنفي
٨٤٠	الفرق بين ما ذبح إكراما وما ذبح تعظيما
٨٤٢	الكلام على حديث "لعن الله من ذبح لغير الله"
٨٤٣	قول ابن ملك
٨٤٤	قول المناوي والنووي
٨٤٤	تعليق المؤلف على هذه المسألة
٨٤٤	قول الهيثمي في الزواجر
٨٤٥	معنى أهل به لغير الله
٨٤٧	بعض أقوال السلف في معنى «وما ذبح على النصب»
٨٤٩	تعليق الشارح على كلام الهيثمي
٨٥٠	خلاصة ما تقدم
٨٥٠	سبب مشروعية التسمية عند الذبح
٨٥٢	الذبح في مكان عيد الكفار أو محل أوثانهم معصية لله من وجوه
٨٥٢	الوجه الأول
٨٥٢	الوجه الثاني
٨٥٢	الوجه الثالث
٨٥٣	توضيح لما يقتضيه الحديث
٨٥٣	حديث طارق بن شهاب وبيان فوائده
٨٥٥	ينبغي الاهتمام بأعمال القلوب
٨٥٦	الرد على العبادي
٨٥٧-٨٦٩	الفصل الثالث: في الاستعاذة
٨٥٧	معنى الاستعاذة
٨٥٧	الكلام على الاستعاذة بغير الله
٨٥٨	المراد بالشيطان
٨٥٩	المراد بالسلطان
٨٥٩	معنى يتولونه
٨٥٩	تضمنت الآية أمرين

الصفحة	الموضوع
٨٦٠	اعتراض
٨٦٠	جوابه
٨٦١	من استعاذ بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك
٨٦١	بعض ما كان عليه العرب في الجاهلية
٨٦٢	معنى : {فزادوهم رهقا}
٨٦٣	لا يستعاذ بغير الله أو صفاته
٨٦٣	الحجة في أن كلام الله غير مخلوق
٨٦٤	نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى التي فيها شرك
٨٦٥	بيان الحجة في أن الاستعاذة بالمخلوق - فيما لا يقدر عليه إلا الله - شرك اعتقادي
٨٦٦	بعض الصيغ التي يستعملها المعزومون
٨٦٦	كل رقية أو تعزيم أو قسم فيه شرك بالله لا يجوز التكلم به
٨٦٧	الاقتصار على ما ورد محبوب ، والوقوف عنده مطلوب
٨٦٧	حديث "القباض على دينه كالقباض على الجمر"
٨٦٨	سبب ذلك الوصف لهذا الزمن
٨٦٩	معنى قوله تعالى : ﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾ الآيات
٨٦٩	تاريخ انتهاء التأليف
٨٧٠-٨٧٣	خاتمة التحقيق
٨٧٤	الفهارس العامة:
٨٧٥-٨٩٠	أولا : فهرس الآيات
٨٩١-٩١٠	ثانيا : فهرس الأحاديث
٩١١-٩٢٠	ثالثا : فهرس الآثار
٩٢١-٩٥٠	رابعا : فهرس الأعلام المترجمين
٩٥١-٩٥٣	خامسا : فهرس الملل والفرق والطوائف والقبائل
٩٥٤-٩٥٧	سادسا : فهرس البلدان والأماكن
٩٥٨-٩٦٦	سابعا : فهرس اللغة
٩٦٧-٩٧١	ثامنا : فهرس الشعر
٩٧٢-١٠٥٦	تاسعا : فهرس المصادر والمراجع
١٠٥٧-١٠٨٩	عاشرا : فهرس الموضوعات